

سلسلة الهدى والنور

فضيلة الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني

تفريغ الأشرطة من ٤٠١ - ٥٠٠

لأول مرة مجمعة في ملف واحد

(word-pdf)

www.islamland.com

الشريط رقم : ٤٠١

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ، ومن سلك نَهجَه واهتدى بهديه ، وتمسك بسنته واقتفى أثره إلى يوم الدين ؛ أما بعد :

فإن أصدقَ الحديثَ كلامَ الله تعالى ، وخيرَ الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم - وشرَ الأمور محدثاتها ، وكل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة ، وكل ضلالةٍ في النار . يسرنا في هذا اليوم المبارك جلّ وعلا أن نلتقي بفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله تبارك وتعالى ، وبارك في عمره ونسأله جلّ وعلا أن يسخره لخدمة الإسلام والمسلمين - نحن شباب من السودان من جماعة أنصار السنة المحمدية ، وهذه الجماعة كما هو معروف ومعلوم ، تسلك منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم ، ولدينا بعض الأسئلة والاستفسارات حول بعض المواضيع الهامة ، والتي تخص الجماعة السلفية في السودان على وجه الخصوص والدعوة السلفية على مستوى العالم الإسلامي أجمع . وهذه المسائل جُلّها يختص بما هو معروف بالمستجدات في هذا العصر ، وأن الدعوة إلى الله جلّ وعلا لا بد لها من أن تتطور ولا بد لها من أن تقتحم جميع المجالات ونجم في هذا الموضوع بعض الاختلاف في السودان وحدث ما حدث من أشياء ، نسأل الله أن يُسدّد الخطى وأن يعفو عن الجميع ، ونحن بدورنا اغتئنا هذه الفرصة وهذه السانحة بلقائنا هذا عن فضيلة الشيخ الألباني حفظه الله تعالى ، وهذه الأسئلة تختص بموضوع الوسائل التي تُبلّغ بها دعوة المولى عز وجل ، سؤالنا الأول كالأتي : هل يجب تحصيل بعض المصالح الكفائية أو العينية إذا كان في الطريق إليها مزالق ومحرمات ؟

الشيخ : لا يجوز ؛ لأنه لا يوجد في الإسلام تلك القاعدة التي تقول الغاية تبرر الوسيلة ، بل الإسلام قد نص بغير ما نص من كتابه وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن ما كتب الله للإنسان من الرزق ، لا يجوز أن يتوصل إليه المسلم بالطريق المحرم ، كما جاء في حديث الحاكم وغيره من قوله - صلى الله عليه وسلم - : (**إن ما عند الله لا يُنال الحرام**) ما عند الله من الرزق ، الذي ليس هو كالصلاة ونحوها من الفرائض العينية ، بل هو يطلبه المسلم ليكف نفسه عن أن يحتاج أن يمد كفه إلى الناس ، فلو أنه كان مكفياً برزقٍ حلال ولم يسع وراء الرزق لم يكن مقصراً لأن طلب الرزق هو لما ذكرنا من أن يكف نفسه عن أن يسأل الناس ، فإذا كان تحصيل هذا الرزق لا يجوز بطريق محرم بدلالة هذا الحديث المعروف وهو قوله عليه

السلام : (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) فأولى ثم أولى ثم أولى أنه لا يجوز للمسلم ، بل للمسلمين ، بل الجماعة الإسلامية التي تريد أن تدعوا الناس إلى العمل بكتاب الله وبسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حرِيٌّ هؤلاء أن لا يستحلوا بعض المحرمات ليحصلوا بذلك تحقيق بعض الغايات لأنه قلب لمثل قوله تبارك وتعالى : (**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب**) هذا من جهة . ومن جهة أخرى : نحن نختلف عن سائر الجماعات وسائر الأحزاب ؛ لأننا لسنا حزبيًا ، وللسنا كتلةً ، وإنما نحن المسلمون ونحاول أن نسير في إسلامنا على منهج سلفنا الصالح رضي الله عنهم أجمعين ، وكلنا يعلم بالضرورة أنهم ما كانوا يوماً ما ليخطر في بالهم ، فضلاً عن يحققوا ذلك في حياتهم أن يستحلوا بعض المحرمات في سبيل تحقيق بعض الغايات الإسلامية ، كيف والآية السابقة تقول : (**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب**)؟! منطلق من يقول بجواز ارتكاب بعض المخالفات لتحقيق بعض الغايات الشرعية ! منطلق هؤلاء يعكس الآية السابقة ، ويعني منطقتهم أن من يتق الله في العصر الحاضر يُطبق أحكام الشريعة بكاملها ، فسوف تكون دعوته محصورة ضيقة ؛ ولذلك فلا بد من تجاوز بعض الأمور التي لم يأذن بها الرسول لكي يتمكن من توسيع دائرة الدعوة ، أنا أقول : إن هناك نُذراً تبشر بشرٍ خطير ، إذا لم يتدارك أهل الدعوة الحق ، أمرهم قبل أن يستفحل شأنهم ذلك أننا نسمع ما بين آونةٍ وأخرى أنهم يرتكبون محظوراتٍ كثيرة في سبيل ما يسمونه بنشر الدعوة ، ما هي الدعوة التي يريدون نشرها ؟ أهى دعوة الكتاب والسنة ؟ أم هو شيء آخر ؟ سيقولون معنا بل هي دعوة الكتاب والسنة ، لكن هم يعلمون مثلاً أن الإسلام يُحرم على المرأة أن تسافر مع غير محرم ، فكيف وبعضهم قد أذن لجماعاتٍ من النساء ، قد يكون عددهن بالعشرات أو بالمئات ثيباتٍ وأبكاراً ، أن يُسافرن بغير محارم ، لماذا ؟ ما هي الغاية ؟ زعموا في سبيل نشر الدعوة ، وهنا لا بد لي من أن أقف قليلاً .

في اعتقادي من مصائب هذا العصر وبدعه التي لا يكاد يتنبه لها كثير من أهل الفضل فضلاً عن غيرهم أن الناس انقسموا إلى قسمين ، دُعاة وغير دُعاة ، ثم انقسم الدعاة إلى ذكور وإلى إناث ، فصار هناك دعاة وصار هناك داعيات ، ومعنى هذا تماماً أن الدعاة الإسلاميين لا يستطيعون أن يقوموا بواجب الدعوة إلى شرع الله عز وجل كتاباً وسنة ، ولذلك فقد أفسحوا المجال للنساء أن يشتركن في الدعوة ، ليت أن اشتراكهن في الدعوة كان مع محافظتهن على أنوثتهن وعلى آدابهن الخاصة بمن على اعتبارهن من النساء ، لكن تعدت

هذه الدعايات زعمن طور جنسهن الذي سماه الرسول عليه السلام أو لقبه بالقوارير ، ليت أهن التزمين الآداب الخاصة بهن باعتبارهن من النساء اللاتي ينبغي عليهن حتى فيما يتعلق بالصلوات الخمس أن يلزمن دورهن وأن يصلين في بيوتهن ومع ذلك وأنا أشير طبعًا إلى أمر معروف لدى السامعين جميعًا من قوله عليه السلام في حق النساء : **(وبيوتهن خير لهن)** خير لهن من ماذا ؟ خير لهن أن يحضرن الصلوات الخمس في المساجد مع جماعة المسلمين ، فكيف يكون خيرًا لهن أن يخرجن وأن يسافرن في سبيل الدعوة ؟ ثم قد يقع هناك الاختلاط بين الرجال والنساء في بعض الدور أو في بعض البيوت أو ما شابه ذلك ، ومن المعلوم أن الاختلاط أمر توارثه المسلمون خلقة عن سلف على أنه مما منع منه الشارع الحكيم من باب ما يُسمى عند الفقهاء بسد الذريعة ، إن النبي صلى الله عليه وسلم قد منع النساء عن كثير من الأمور هي من ما أمر به الرجال ، مثلاً الحديث الصحيح الذي يقول فيه الرسول عليه السلام : **(خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)** إذا كان هذا نظام الإبعاد للنساء عن الاختلاط بالرجال في أقدس الأماكن وفي خير البقاع كما جاء في الحديث الصحيح لما سُئل عليه السلام عن خير البقاع وشر البقاع ؟ أجاب بأن خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق ، لقد حال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النساء والرجال أن يختلطوا بعضهم مع بعض في خير البقاع وهي المساجد ، فكيف يجوز أن نسمع اليوم من هنا وهناك من بعض الدعاة الإسلاميين أن يجيزوا للفتيات المسلمات أن يدخلن الجامعات القائم التدريس فيها على الاختلاط بين الجنسين ؟ زعموا أن المصلحة تقتضي ذلك ، إذاً ماذا يكون موقفهم أولاً إيمانًا ؟ ثم تطبيقًا بالنسبة للآية السابقة : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجًا))** الآية ثم ما موقفهم من هذه السدود التي جعلها الرسول عليه الصلاة والسلام بين النساء والرجال دفعًا للاختلاط في خير البقاع ؟ إنهم سيقولون إما بلسان حالهم أو بلسان قاهم ولسان الحال أنطق من لسان المقال ، تلك أمة سبقت ؛ إذاً يكون منطلقهم هذا تُرجمان لما في نفوسهم أن الشرع الذي تلقيناه عن نبينا صلى الله عليه وسلم من طريق الصحابة ومن تطبيقهم إياه ، ليس شرعًا مسلمًا به ، وإنما ذاك كما يقولون اليوم في التعبير العصري شريعة زمنية انقضت وذهبت دولتها ، أما اليوم فهي كما يقول بعض المتفهمة - ولا أقول بعض الفقهاء - كما يقول بعض المتفهمة في العصر الحاضر : **" إن الأحكام تتغير بتغير الزمان والمكان "** هذه الجملة وإن كانت تستعمل كثيرًا في بعض كتب الفقهاء المتأخرين فيجب أن نشطب على كثير من المعنى الواسع الذي يوسعه

الذين يعلنون هذه القاعدة على رؤوس الأشهاد ، فنقول : إنها لا تصح أن تقال على إطلاقها وعمومها وشمولها ؛ لأن معنى ذلك تعطيل الأحكام الشرعية وتعريض للشرعية الإسلامية أن تصبح كالشرائع الأولى ، التي حرفها أتباعها كاليهود والنصارى فهم في كل عصرٍ أو مصرٍ يغيرون الأحكام حسب تغيّر الزمان والمكان ، هذا الإطلاق لا يجوز أبداً أن نستعمله ونعلنه على جماهير من المسلمين وإنما نقول بعض الأحكام التي قيلت اجتهاداً واستنباطاً وفهماً لبعض العلماء ممكن أن يُقال مثل هذه الأحكام تتغير بتغير الزمان والمكان ؛ لأنهم فهموا هذا الحكم حسب واقعهم يومئذ وتصورهم ، لكن لما تغير الزمان وتغير المكان ، ممكن أن يأخذ ذلك الحكم وجهًا آخر ، وأنا أضرب مثلاً واحداً فقط ، لقد جاء في كتب الشافعية أنه لا تصح الصلاة في أرجوحةٍ ليست مُعلقةً بالسقف ولا مُدعمةً من الأرض ، لا تصح الصلاة زعموا لأنه يصلي في لا مكان والآن وجدت الأرجوحة التي ليست معلقة في السماء ولا مدعمة من الأرض ، ألا وهي الطائرة وبخاصة المسماة بالهليكوبتر ، التي تقف هكذا في الفراغ معنى تلك الجملة أن الصلاة في هذه الطائرة لا تصح ، والآن لا يمكن أن نتصور فقيهاً أو متفقهاً يقول بعدم صحة الصلاة في هذه الطائرة ، إذاً ذاك كان حكماً يتناسب مع تصورهم ومع خيالهم للمرجوحة ، لكن الآن وجدت سيارة طائرة ، أعني ما أقول ، وجدت سيارة طائرة ، فهي ليست معلقة بالسقف ولا مدعمةً من الأرض ، فكما تصح الصلاة في السيارة تصح أيضاً الصلاة في السيارة الطائرة ، وهكذا ، ولذلك إذا ما نحن انطلقنا من قاعدة " الغاية تبرر الوسيلة " وإن كانوا لا يقولونها بألسنتهم ، فهم ينفذونها في مناهجهم وبرامجهم ، وهذا الواقع أكبر شاهدٍ على ذلك وهناك من يُفتي بجواز دخول الفتاة لتتعلم الطب مثلاً مع أنها تتعرض لمخالطة الأطباء والشباب منهم بخاصة ، وتعرض أن يكون وجهها بل ونفسها مع نفس الطبيب المعلم وفي مكان واحد ، وفي غرفةٍ واحدة ، لماذا ؟ قالوا : لا بد من هذا حتى تُحصل الفرض الكفائي ، نحن نُسلم بأنه من الفروض الكفائية أن يتعلم المسلمون رجالاً ونساءً ، كلٌ من الجنسين بما يتناسب معهم مع جنسه ، فنحن مثلاً نقول من الواجب تعلم علوم الهندسة على اختلاف أنواعها ، لكن لا يجوز ذلك للنساء ، لكن يجب على النساء أن يتعلمن الطب والطبابة ، من أجل أن نتحاشى تعريض نساءنا للأطباء من الرجال ، ولكن إذا كان من لازم ذلك أن نُعرض نساءنا وفتياتنا للفتنة ، فنحن نقول حينئذٍ كما قال عليه السلام : (ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) ، فلا نسمح لبناتنا ولا لنسائنا ولا لأخواتنا أن يدخلن مكانا فيه مخالفة للشرع ولو أنه فيه تحصيل لفرض كفائي

لأن هذا الفرض الكفائي يمكن تحصيله مع الزمن بطريق مشروع وذلك مما يسهل على كل إنسان أن يفهمه إن المسلمين ليسوا سواءً من حيث خضوعهم للأحكام الشرعية أولاً . ثانيًا : العلماء المتبعون في هذا الزمان ليسوا كلهم سواء فيما يفتون به من تحريم أو تحليل ، ولذلك نحن نتمسك بالحيطه والحذر ولا نسمح كما قلنا للنساء أن يختلطن مع الرجال في سبيل تحقيق فرض كفائي ، لكن لا بد أن يكون هناك كما هو مشاهد من فتيات قد لا يلتفتن إلى ما هو حرام أو حلال ، فالأحكام عندهن سواء ، أو منهن من تهتم بمعرفة الحرام والحلال ولكنها لا تعدم أن تجد من يفتيها كما نحن في صدد الكلام أنه يجوز لها أن تدخل الجامعة وتدرس الطب ، ونحو ذلك في سبيل تحصيل الفرض الكفائي ، حينئذٍ نحن نقول هؤلاء هم كبش الفداء ، هن اللاتي يتقدمن لتحصيل هذا العلم ويعرضن أنفسهن للفتنة الصغرى ولا بد ، أو الفتنة الكبرى لا سمح الله ، بعد ذلك يأتي دور نساءنا نحن فيتعلمن من هذه النسوة ولا يتعلمن من الرجال . الشاهد : أنه لا يجوز في الإسلام أن نتبنى هذه القاعدة " الغاية تبرر الوسيلة " وهي تنافي تمامًا ما ذكرته آنفًا من حديث ومن قوله تعالى : ((ومن يتق الله يجعل له مخرجًا)) ومشكلة المسلمين اليوم أفرادًا وجماعات وأحزابا هي أنهم لا يهتمون بتقوى الله ، فتجد كل الناس يرتكبون ما حرم الله لأنفه الأسباب ، فالتجار مثلاً يودعون أموالهم في البنوك ، بل لا أقول التجار الأغنياء الذين لا يتاجرون ، يودعون أموالهم في البنوك ، يقولون يا أخي أين نذهب بهذه الأموال ؟ نحن نخشى عليها اللصوص ، بل نخشى على أنفسنا من اللصوص ، هل هذا منطوق من يؤمن بالآية السابقة ((ومن يتق الله يجعل له مخرجًا)) الآية ؟ الجواب : لا ، وإذًا فنحن في العصر الحاضر وبخاصة الدعوة الإسلامية لسنا بحاجة قصوى وكبرى لتنظيم واستحلال في سبيل هذا التنظيم لبعض حرمان الله تبارك وتعالى ، بل نحن بحاجة أن نغرس في قلوب الناس الإيمان الصادق الذي يحول بينهم وبين ارتكاب ما حرم الله عز وجل لأنفه الأسباب ، لهذا نحن نرى أن أي تكتل أو تحزب قبل كل شيء يقوم على قاعدة استباحة بعض الحرمات لتحقيق بعض الغايات أن هذا يكون على المذهب ، مذهب أبي نواس الذي كان يقول ، " **وداوي بالتي كانت هي الداء** " ، فلا يجوز معالجة مشاكل المسلمين بمخالفة بعض ما أقول كل بمخالفة بعض أحكام رب العالمين بحجة أن الغاية تبرر الوسيلة ، بل نحن نقول إنه ما ظهر في الآونة الحاضرة من تحزب في الدعوة الصالحة وهي الدعوة السلفية يكفي فيها أنها قد فرقت الجماعة السلفية في بعض البلاد جعلتها طائفتين ، طائفة تنتمي إلى حزب لها نظامها ومن جملة هذا النظام أنه من كان معنا فهو

منا ، ومن كان ليس معنا فهو علينا ، وليس من الضروري أن يكون هذا معلناً كتاباً وبيانياً ، وإنما يكفي أن ذلك واقعاً عملياً ، فمن كان منذ أيام له منزلة عندهم في الصلاح وفي النشاط في الدعوة ، أصبح اليوم لأنه لم ينتم للحزب ليس منهم ، وإذاً تأتي هنا الآية الكريمة التي نكرها في هذا الصدد مراراً وتكراراً ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون**)) . خلاصة الكلام : الأسباب التي تيسر في العصر الحاضر يجب الأخذ بها بشرط أن لا تكون مخالفة للشرع ، مثلاً هذه المسجلة فهي تنقل المحاضرات والدروس والمواظع والنصائح إلى الناس بيسر وبدقة ، فهي وسيلة خلقها الله عز وجل في العصر الحاضر فيجب الانتفاع بها ، كذلك الراد أو الراديو إذا كانت هناك دولة مسلمة فباستطاعتها أن تستعمل هذا الجهاز في سبيل نشر الدعوة على وجه الكرة الأرضية كلها ، وليس فقط في العالم الإسلامي . تأتي أخيراً وسيلة حديثة العهد بعض الشيء وهي التلفاز ، فنحن نقول : التلفاز باعتبار أن فيه الصور والتصوير ، فالأصل فيه أنه لا يجوز ، وليس كالمسجلة والراديو ، وإنما فيه من الصور والتصوير والعناية باستعمال آلات لتصوير الأشخاص ، نقول : الأصل في التلفاز أنه لا يجوز ، إلا فيما تقتضيه الضرورة ، والعلماء متفقون على قاعدة " **الضرورات تبيح المحظورات** " ولكن لا نرى التوسع في ذلك كما هو واقع اليوم عند من لا يباليون بما يسمى حراماً أو حلالاً ، وإنما بقدر ما تحقق المصلحة التي يأذن الشارع بها ، وفي حدود النص الآذن بذلك ، نحن نعلم مثلاً - ولا أريد إطالة البحث في هذه المسألة - أن التصوير حرام على كل أشكاله وأنواعه ، لكن نعلم أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم أباح للسيدة عائشة أن تلعب بيناتها من الخرق ، كانت تستعملها وكان الرسول عليه السلام يُسرب إليها بنات جاراتها لكي تتسلى بهن ، ودخل الرسول عليه السلام مرة وهي تلعب وفيها فرس وله جناحان ، فقال عليه الصلاة والسلام لها : (**يا عائشة فرس له جناحان ؟**) فقالت : ألم يبلغك أن خيل سليمان عليه السلام كانت ذوات أجنحة ؟

الشاهد : من هذا الحديث نستطيع أن نأخذ منه وأن ننفذ منه إلى جواز استعمال الصور ، ومن ذلك التلفاز في حدود الحاجة التي لا يترتب من ورائها ضرر سواء في العقيدة أو في الأخلاق أو نحو ذلك من المخالفات ، أما هذا التوسع فلا يجوز استعماله لأن الأصل فيه محرم ، هكذا ينبغي فيما أرى وفيما أعتقد أن يكون موقفنا استغلال كل وسيلة حدثت ما لم نخالف فيها شريعة الإسلام ونضع جانباً تلك القاعدة الكافرة التي بها استحلّت الدماء والأعراض من الكفار ، وهي قوله : " **الغاية تبرر الوسيلة** " وهذا ليس من الإسلام

، بل الإسلام يقول : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب))** هل بقي شيء من ..

السائل : فضيلة الشيخ ، نسبة للخلافات التي نجمت في أوساط الجماعة السلفية في السودان ، في بعض المسائل كالانتخابات والبرلمانات والاتحادات في المدارس الثانوية والجامعات وتعليم المرأة في الجامعات المختلطة وذهاب الرجل السلفي إلى أماكن المنكرات كالمآتم والأعراس الجاهلية ، أقيم مؤتمر للدعاة السلفيين في جميع أنحاء السودان ، وكان ذلك قبل سنتين وتوصلوا فيه إلى بعض الاتفاقات ، وكان عبارة عن وفاق وجمع لشمل الأمة السلفية في السودان ، ولكن مع ذلك إلى الآن الحال في حاله ، ألزموا الجميع ، جميع أفراد الجماعة السلفية بالسودان ، قالوا : لا بد من الطاعة لهذه القرارات والتقييد بهذه الفتاوى ، ولا يجوز لأي فرد ينتمي لهذه الجماعة السلفية بالسودان أن يخرج عن هذه القرارات ، وكل من شذ عن هذه القرارات وهذه الأوامر التي جاءت من الأمانة ، وقالوا : أن هذه الأمانة ، الأمانة في الحضر ، أمانة الدعوة أمانة شرعية ، ومعتزف بها ويجوز طاعتها في المعروف ، فكل من شذ وخالف ولم يُطع بعض الأمور كقضية الاختلاط في الجامعة ، أجزيت بشرطين : الأول منها : أن الإنسان يأمن الفتنة على نفسه . ثانياً : أن يكون بوسعه تقليل شيء من المنكر . فمن خالف هذه التعليمات وهذه الأوامر يُفصل ، يُفصل من هذا التنظيم ، ويعتبر إنسان منبوذ ، ويُطلق عليه بعض الأحاديث : **(من مات وليس في عنقه بيعة)** ، **(وعليكم بالجماعة)** ، **(ومن شذ شذ في النار)** ، **(ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني)** ، وهذا الأمر أحدث بلبلة في وسط الشباب المسلم ، وقبيل مجيئنا إلى المملكة العربية السعودية لأداء هذه الشعيرة ، تحدث أحد الأخوان عن هذه الأمور وما كان إلا أن جوبه بالفصل من هذا التنظيم ، فما هو الرد ؟

الشيخ : جوابي أن هذا التنظيم من بعض السلفيين تقليد منهم أولاً لبعض الجماعات الإسلامية القديمة التي سبقت في هذا المضمار دون أن تتقدم شيئاً يذكر في سبيل تحقيق ما يعلنون منه من محاولة إصلاح المجتمع الإسلامي وإقامة الدولة المسلمة ، من أجل ذلك نحن نُنكر هذه التنظيمات ؛ لأنها ليست كالتنظيمات التي جرى عليها المسلمون طيلة هذه القرون التي تقوم على أساس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلى أساس تعلم العلم النافع والتوجيه إلى العمل الصالح ، بل كما جاء في هذا السؤال المفصل من الأمثلة التي تفرض على المنتمين لهذه الجماعة ، الإطاعة العمياء ولو في معصية الله تبارك وتعالى ، ويكفي في ذلك أنهم

جعلوا هذا الأمير الذي نُصّب على هذه الجماعة كما لو كان خليفة المسلمين ، فيجب اطاعته في كل شيء يأمر به ما لم يأمر بمعصية الله فالخطأ في هذا كما سمعتم أنهم حملوا قوله عليه السلام : **(من أطاع أميري فقد أطاع الله)** فكأن لسان حالهم يقول إن هذا الأمير لهذه الجماعة هو أمير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهناك جماعة أخرى لهم أمير أيضاً هذا الأمير هو أمير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم على ذلك دواليك يطبقون أحكام الإمارة الكبرى على الولاية الصغرى ، من الولاية الصغرى الإمام الذي يُصلي بالمسلمين الخمس صلوات في المسجد ، هذا لا يجوز أن يُعطى له صلاحيات الخليفة الإمام الأول ، وإنما يُطاع في حدود ما يأمر وينهى فيما يتعلق بأحكام الشريعة ، أما يجب له من الطاعة فيما لو أمر بشيء أصله مباح ، لا يجب إطاعة هذا الإمام الذي هو إمام المسجد ، لأنه ليس هو الإمام الأكبر الذي إذا أمر المسلمين بشيء يرى أن فيه مصلحتهم وكان هذا الأمر في أصله مباحاً فيجب والحالة هذه أن يُطاع الأمير الأكبر ، كما يجب على الزوجة أن تطيع زوجها في غير معصية الله تبارك وتعالى ، أما هذه الإمارات وهذه الولايات في هذه التنظيمات الحديثة في العصر الحاضر ، وبخاصة أخيراً ، فهذه أولاً ليست تلك الولاية الكبرى لأنهم لم يبايعوا من جميع المسلمين ، ولذلك فلا يُعطى لحكم أميرهم أحكام الأمير الأعلى . ثانياً : أن هناك ما يلفت النظر ويسترعي الانتباه أنهم زادوا في الأمر بالطاعة لهذا الأمير الخاص على أكثر مما ثبت في الشرع من إطاعة الأمير العام . جاء في الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل سرية وأمرَ عليها أميراً ، ثم أراد هذا الأمير أن يتلي أتباعه ، هل هم يطيعونه كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يُطاع أميره ؟ فأمر بعضهم بأن يحطبوا حطباً ففعلوا ، ثم أمرهم جميعاً أن يلتفتوا حول هذا الحطب ثم أمر بعضهم أن يوقدوا النار فيها فأوقدوا فاشتعلت ، فقال لهم : **" القوا أنفسكم في النار "** ، فتلكأوا ، فقال بعضهم لبعض : **" والله ما آمننا برسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فراراً من النار ، فكيف نحن نطيع أميرنا هذا بأن نلقي بأنفسنا في النار؟! والله لا نفعل حتى نبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأله "** ، فجاء الرسول إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره له القصة ، فقال : **(لو أنهم ألقوا أنفسهم في النار ما خرجوا منها إلى يوم القيامة ، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** إذا كان الأمر كذلك وكان الأمير المولى من قبل الرسول مباشرة لا يُطاع في معصية الله عز وجل ، فكيف يُطاع هؤلاء الأمراء المختلفي المناهج والمذاهب والاتجاهات وهم يصرحون كما سمعتم في السؤال بأن على كل فرد أن يُطاع تلك القرارات والتي فيها إباحة

الاختلاط بين الرجال والنساء ، ولكن عليه أن يحفظ نفسه - سبحان الله ! - والرسول صلى الله عليه وسلم الذي وصفه رب العالمين بقوله : **((بالمؤمنين رءوف رحيم))** ماذا فعل بالمسلمين ؟ هل أباح لهم أن يعرضوا أنفسهم للفتنة ؟ أم قال : لكل مسلم أن النظرة الأولى لك والثانية عليك ؟ وقال : **(كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الزَّانَا ، فَهُوَ مَدْرَكَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَالْعَيْنُ تَزْنِي وَزَنَاها النَّظْرُ ، وَالْأُذُنُ تَزْنِي وَزَنَاها السَّمْعُ ، وَالْيَدُ تَزْنِي وَزَنَاها الْبَطْشُ)** - أي اللمس ، أي المصافحة - **(وَالرَّجُلُ تَزْنِي وَزَنَاها الْمَشْيُ ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يَكْذِبُهُ)** لقد أباح هؤلاء الأمراء زعموا لأتباعهم أن يخالطوا وأن يعرضوا أنفسهم للفتنة ، بل وصرح بعضهم مع أنه من السلفيين أنه يجوز في سبيل الدعوة يا أخي كل شيء أصبح يجوز في سبيل الدعوة أن يصافح الرجل المرأة ، مع أنه يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما شهدت بذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : **" ما مست يد النبي صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط "** أي يد امرأة لا تحل له ما مست يد النبي صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط ، بل لما بايع النبي صلى الله عليه وسلم الرجال وبايع النساء ، قامت إحداهن تطلب منه عليه الصلاة والسلام أن يصافح النساء كما صافح الرجال للبيعة ، فقال عليه الصلاة والسلام : **(إني لا أصافح النساء)** فكيف أنت تكون سلفياً وليس فقط محمدياً تتبع أقوال الرسول عليه السلام ، بل وتمشي على منهج السلف الصالح ؟ والسلف الصالح لا تجد أحدا منهم يستبيح للرجل أن يمس يد امرأة لا تحل له ، هنا تأتي القاعدة : **" الغاية تبرر الوسيلة "** نحن نريد أن نوصل الدعوة إلى الأماكن التي لا يصل إليها الدعاة المشبهون والمتشددون ، فهم يتساهلون إذًا في بعض الأحكام ، رجعوا إلى القاعدة الباطلة الكافرة **" الغاية تبرر الوسيلة "** لذلك نعود لنقول هؤلاء الأمراء إذا أمروا بشيء فيه مصلحة للأمة فأطيعوا في ذلك فلا مانع ، ولكن طاعتهم ليست فريضة ؛ لأنهم ليسوا هم الحكام الذين هم كالخلفاء لهم صلاحية الأمر بالشيء المباح فيصير واجبًا ، فإن كان في ذلك مصلحة وفعلها الرجل الذي ينتمي إلى الجماعة فلا مانع من ذلك ، أما إذا كان في معصية الله أو لرسوله فهنا يأتي القول السابق : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** ولأن نموت فرادى لا رابطة لنا ولا جامعة لنا ، لا نعصي الله ورسوله في مسألة واحدة خير لنا من أن نجتمع على الضلال وعلى منهج يقررونه وهم يعلمون أنهم يخالفون فيه الشرع في كثير من أوامره ، ولذلك فأنا أويد الأخ الذي خطبَ ووقف تجاه تلك الأوامر ، وإن كان فُصل من الجماعة ولكنه لم يفصل من الجماعة لأن الجماعة هي جماعة أصحاب الرسول عليه السلام ، وهم

يعلمون جميعًا أن هذا الذي يقولونه إنما هو من آرائهم ومن اجتهاداتهم وليس منقولاً عن سلفهم الصالح .
وهنا كلمة أخيرة : إن هؤلاء الذين يصدرون هذه القرارات ، ويستبيحون بعض المحرمات بدعوى أن المصلحة تقتضي ذلك ، هؤلاء في اعتقادي أقول جازماً : أولاً : ليسوا علماء ، لم يدرسوا الشريعة كتاباً وسنة ، فأولى ثم أولى أنهم ليسوا من المجتهدين الذين يجوز لهم أن يقيسوا وأن يعتبروا و... إلخ ، مما هو معروف في علم الأصول ، وإنما هم عندهم شيء من المعلومات الإسلامية تنف أقوال من ها هنا وها هنا وقد يكون عندهم كلمات لبعض العلماء سواء في الحديث أو في الأصول ولكنهم ليسوا علماء يستطيعون أن يتولوا قيادة الأمة من الناحية الفكرية ، وإنما هم نابتة نشأة وتحمست على غير هُدًى من رها ، لذلك أقول دون أن أعلم شخصيات الجماعات كلها لن تجد في هذه الجماعات التي تسمعون عنها مثل هذه الانحرافات شيخاً عالماً ، لن تجدوا فيها شيخاً عالماً ، وإنما بعض الشباب المتحمسين الذي يحسبون أنهم يحسنون صنعا .

السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين ؛ يا شيخ في مسألة هذه القرارات ، قرروا أن الاختلاط حرام ، ولكن بشرطين لدخول الجامعة لتقليل المنكر وأمن الفتنة . والشيء الثاني : قالوا : لا يجوز المخالفة لأن ابن مسعود لم يخالف عثمان بن عفان ، فصلى معه وأتم الصلاة ، وكان عثمان قاصراً ، وقال " **الخلاف شر** " ، ولذلك يأمر الجماعة أن لا يخالفوا لأن الخلاف شر .

الشيخ : فأين عثمان رضي الله عنه اليوم !؟

السائل : غير موجود .

الشيخ : طيب ، ثم كيف تكون الأمان من الفتنة ؟! بولوج أبوها ؟ أم بالابتعاد عنها ؟ وقد قلنا آنفاً قوله عليه السلام جملة ، والآن أذكر الحديث نهاية لهذا الكلام : (**إن الحلال بين والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب**) .
الحقيقة أن هذا الذي ذكرته أخيراً هو سبق الجواب عليه ، لما قلت يقيسون أميرهم على أمير النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا قياس مع الفارق ، وكما يقول بعض الفقهاء : قياس الحدادين على الملائكة المقربين ، وهذا من أبطل القياس على وجه الأرض ؛ لذلك لا عثمان اليوم أي لا خليفة اليوم ، وهذا الذي يجب على

الجماعات الإسلامية أن يسعوا إلى إيجاد المجتمع الإسلامي الذي ينبع منه الخليفة الراشد ، لا أن يوجدوا في كل مكان أميرًا ، ويعطوه أحكام الأمير الأكبر كعثمان ومن قبله ومن بعده ، وبهذا القدر كفاية والحمد رب العالمين .

السائل : اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد أعتقد أن ما سبق من حديث طيب لفضيلة الشيخ الألباني حفظه الله ، يكفي لإجابة هذا السؤال الذي أريد أن أسأله ، ولكن أحب تخصيص هذا السؤال لأن فيه كثير من اللغظ وكثير من الاختلافات ، ما هو حكم دخول الجيش مع العلم أنه يؤدي حتمًا إلى بعض التنازلات في الدين ، مثل حلق اللحية ، وأداء قسم الولاء ، وصيغة قسم الولاء ، قسم الولاء كالأتي : أنا فلان الفلاني ، وقد جُنِدت جنديًا بالقوات المسلحة ، أقسم بالله العظيم ، وأعلن صادقًا أن أندر حياتي لله وللوطن ومصصلحة الشعب ..

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : وأن أكرس كل وقتي وطاعتي طوال مدة خدمتي في تنفيذ الواجبات الملقاة على عاتقي ، وأن أتوجه إلى أي جهة يصدر أمر بتوجيهي إليها ، برًا أو بحرًا أو عن طريق الجو ، وأن أطيع جميع الأوامر التي تصدر إليّ من ضابطٍ أعلى ، حتى لو أدى ذلك بالمجازفة بحياتي بموجب قانون القوات المسلحة ، أو قانون الإجراءات المدنية ، أو أي قانون آخر ساري المفعول ، ثم من التنازلات القيام للعلم ، تحية العلم ، ثم القيام للضابط الأعلى الرتب العليا مثل اللواء والفريق وكذا كل الناس يقومون له ، وغير ذلك من التنازلات ، فهل يجوز بحجة مصلحة الدعوة ونشر الدعوة وأن يوجد كوادِر وعناصر تؤدي إلى خدمة الدعوة في هذه الأماكن ، هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : الحقيقة يا أخ كما قلت أن هذا السؤال هو سبق الجواب عنه في كلامي السابق ، لكن كما ذكرت أنك تريد جوابًا صريحًا ، فأقول : لا يجوز ، لكنني أذكر بأن الدخول في الجيش في بعض الدول العربية ، منه اختياري ومنها إجباري ، فما كان اختياريًا فهو الذي ينبغي أن يتوجه السؤال عنه ، وهو الذي يتوجه الجواب السابق عليه

السائل : هو اختياري

الشيخ : وهو أنه لا يجوز ، أما ما كان اضطراريًا فالمضطر يقول كلمة الكفر ولا يؤاخذ على ذلك ، لكن

الحقيقة أن الذين يذهبون على ضوء القاعدة الكافرة " الغاية تبرر الوسيلة " كل هذه التنازلات يسمحون فيها في سبيل تحقيق مصلحة يزعمونها ، وكما قلت سابقاً هذا معالجة الداء بالداء ، وداووني بالتي كانت هي الداء تماماً ولا يكون إقامة صرح الإسلام والمجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية أبداً على التنازل عن بعض أو كثير من الأحكام الشرعية بل يجب علينا أن نصبر وأن نصابر وأن نتقي الله عز وجل والأمر كما قال تعالى : ((**والعاقبة للمتقين**)) ومن الممكن لمثل هذه الجماعات إذا أرادت أن تشتغل بالسياسة التي ليس فيها مخالفة للشريعة أن توجه هذه الحكومات وبخاصة أنها تزعم أنها حكومات إسلامية ، فيلفت نظرهم إلى أن كثير من هذه الأمور التي جاءت فيما ذكرت ونقلت مخالفة للشريعة ، فمثلاً أول ذلك حلق اللحية ، من عجائب بعض الدول العربية أن بعض الدول الأوروبية خير منها في هذه القضية ، بعض الدول الإسلامية يدخل الشاب المسلم إلى الجيش مرغماً ، فيكون أول عقوبة على إسلامه أن يلقوا لحيته ، بينما بعض الدول الأوروبية ، وأنا رأيت بعيني ، لما كُتب لي الذهاب إلى بعض البلاد الأوربية ، ومررنا بإيطاليا ثم بجبال الألب بسويسرا ، مرت بنا سيارات عسكرية ، فلفت نظري أن بعض العساكر ملتحنين ، فسألنا عن السبب ؟ قال هنا الحرية واضحة مع أفراد الجيش ، من شاء حلق ، ومن شاء عفى ، بينما النظام الإنجليزي الذي كان يستعمر بعض البلاد العربية لا يزال المسلمون الحكام المسلمون يفرضون على الجنود المسلمين حلق اللحية ، فإذا أرادوا إصلاحاً أعني هذه الجماعات السياسية ، فليقدموا طلباتهم إلى هذه الدولة ، قد يستجيبون لبعضها وقد يمتنعون عن الكثير منها ، أما أن يُقال يجوز الدخول فيها والتنازل عن بعض الأحكام الشرعية ، لعل وعسى أن يكون في منفعة للدعوة المسلمة من هذا الشخص ، وهذا أيضاً جهل بالإسلام .

الشريط رقم : ٤٠٢

الشيخ : وكما قلت سابقاً ، هذا معالجة الداء بالداء ، وداووني بالتي كانت هي الداء تماماً ، ولا يكون إقامة صرح الإسلام والمجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية أبداً على التنازل عن بعض أو كثير من الأحكام الشرعية ، بل يجب علينا أن نصبر وأن نصابر وأن نتقي الله عز وجل ، والأمر كما قال تعالى : ((**وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ**)) ، ومن الممكن لمثل هذه الجماعات إذا أرادت أن تشتغل بالسياسة التي ليس فيها مخالفة للشريعة ، أن توجه هذه الحكومات وبخاصة أنها تزعم أنها حكومات إسلامية ، فيلفت نظرهم إلى أن كثير من هذه الأمور

التي جاءت فيما ذكرت ونقلت مخالفة للشريعة فمثلاً أول ذلك حلق اللحية ، من عجائب بعض الدول العربية ، أن بعض الدول الأوروبية خير منها في هذه القضية ، بعض الدول الإسلامية يدخل الشباب المسلم إلى الجيش مرغماً فيكون أول عقوبة على إسلامه أن يخلقوا لحيته ، بينما في بعض الدول الأوروبية وأنا رأيت بعيني ، لما كُتب لي الذهاب إلى بعض البلاد الأوروبية ومررنا بإيطاليا ثم بجبال الألب بسويسرا ، مرت بنا سيارات عسكرية ، فلفت نظري أن بعض العساكر ملتحين ، فسألنا عن السبب ؟ قال هنا الحرية واضحة مع أفراد الجيش من شاء حلق ، ومن شاء عفى ، بينما النظام الإنجليزي الذي كان يستعمر بعض البلاد العربية ، لا يزال المسلمون الحكام المسلمون يفرضون على الجنود المسلمين حلق اللحية ، فإذا أرادوا إصلاحاً ، أعني هذه الجماعات السياسية فليقدموا طلباتهم إلى هذه الدولة ، فقد يستجيبون لبعضها وقد يمتنعون عن الكثير منها ، أما أن يُقال يجوز الدخول فيها والتنازل عن بعض الأحكام الشرعية ، في لعل وعسى يكون في منفعة للدعوة المسلمة من هذا الشخص وهذا أيضاً جهلٌ بالإسلام ؛ لأن الإسلام لا يجيز من كان فقيهاً يعلم أن الإسلام لا يجيز ارتكاب محرم سلفاً خشية أن يقع في محرم أكبر ، مثلاً إنسان خرج مسافراً ، وهو يخشى أن يتعرض للموت جوعاً ، فوجد ميتة ، لكنه لما وجدها ما يجوز له أن يأكلها ؛ لأنه لا يخشى موتاً فهو يأكلها سلفاً ، ويقول الضرورات تبيح المحظورات ، هو ما وقع في الضرورة بعد ، كذلك بعض الشباب عندنا في سوريا ، وفي الأردن كانوا إذا أرادوا أن ينتقلوا من مكان إلى مكان ، حلقوا لحاهم ، لماذا يا أخي ؟ قال : أخشى أن يُلقى عليّ القبض .

طيب وقد لا يُلقى عليك القبض ، فإذا بما استحللت معصية الله عز وجل ؟ بلعل وهذه قاعدة لا يلتزمها هؤلاء الجماعات لأنني قلت أنهم لا أعتقد أن فيهم عالماً درس العلم حياته درس الحياة الاجتماعية ، وعرف ما يجوز لها وما لا يجوز ، ثم نصب نفسه أو نصب عليهم أميراً ، فهو الآن يبيح لهم ما كان من قبل حراماً ، ومن المشاكل التي أشار إليها بعض علماء السلف ، أن يمسي الإنسان على رأيٍ ثم يمسي على رأياً آخر ؛ لأنه يتأثر بالتيارات والموجات التي تأخذه يميناً ويساراً ، ولذلك فعلينا أن نثبت على ما علمنا من شريعة الله عز وجل ، ولا يضطرنا ما نراه من الانحرافات لكي ننحرف نحن مع المنحرفين باسم تحقيق مصلحة ، فإن المصلحة لا تتحقق بطريق ارتكاب المفساد والله سبحانه وتعالى نرجوا أن يلهم المسلمين جميعاً أن يكونوا وقافين عند كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وألا يتأثروا بالتيارات الفكرية التي تأخذ بهم

بمينا ويسارا ولو كانت عليها لافتات إسلامية .

السائل : آخر سؤال إن شاء الله .

الشيخ : قصير .

السائل : قصير إن شاء الله .

الشيخ : تفضل .

السائل : من ضمن الأمور التي يعني يُلزم بها أفراد الجماعة دراسة بعض الكتب ككتاب فصول من السياسة الشرعية في الدعوة إلى الله للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ، وكتاب المسلمون والعمل السياسي وأخيراً كتاب أحكام التصوير في الشريعة الإسلامية ، علماً بأن في بعض هذه الكتب من صفحة ١٨٣ من كتاب فصول من السياسة الشرعية في الدعوة إلى الله ، تطرق الشيخ عبد الرحمن عن قضية تعطيل النصوص من أجل المصالح الشرعية ، وقد فُتت كثير من الشباب السلفي بالسودان بهذا الكتاب وغيره من الكتب حتى وصل بعضهم عندما نقول قال الشيخ الألباني حفظه الله تعالى قال كذا وكذا ، البعض يتجرأ على علماء الحديث ، ويقول هذا عالم حديث حاصر نفسه في حيطان يدرس يصحح ينقح وهكذا ، أما هذا رجل يدرس الواقع المعاش ويعرف متطلبات العصر ، لذلك يؤدي الذي يحتاجه السودان حتى أنه ألف هذا الكتاب خصيصاً للسودان ، ومن هنا بدأت البلبلة من سنة ٨٤ المنصرم .

الشيخ : الله المستعان ، هذا بقي أمراً مزعج جداً ، وهذا يؤكد ما قلته آنفاً أن الذين يتولون قيادة الشباب المسلم اليوم ، هم من الشباب ، والذين لم ينضحوا في هذا العلم ، صحيح أن الألباني يصحح ويضعف . الخ ، ولكنه لا يعيش في المريخ ، ويعرف الأحوال التي تحيط بالمسلمين ، ولكنه يلتزم الأحكام الشرعية ولا يرى للمسلم سبيلاً أن يقول إن الغاية تبرر الوسيلة ، ولو سُئل عبد الرحمن نفسه وهو كان تلميذاً لي في الجامعة الإسلامية ، لو سُئل او لو أُتيح لي أن ألتقي به هل أنت تقول بأن الغاية تبرر الوسيلة ؟ لقال لا ؛ لأن هذه قاعدة كافرة . لكننا إذا لفتنا نظره بأنه ينطلق منها ، وحياته واستحلاله وتصويره الاستحلال لبعض المحرمات هذا تمثيل لهذه القاعدة التي لا يمكن أن يعترف بها مسلم بل لا بد له أن ينكرها ، لكن ما الفائدة أن نقول شيئاً ونفعل شيئاً آخر ، ولذلك نحن نسأل لأخينا هذا ولمن قد تورط به في مخالفة الشرع في بعض الأحكام ، نسأل لنا وله الهداية والتوفيق لاتباع حقاً طريقة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ،

وأعود لأقول أن هذه الانفلاتات عن بعض الأحكام والشرعية ، تخالف طريقة المسلمين طيلة هذه القرون العديدة ، ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)) ، ونسأل الله عز وجل أن يعرفنا بطريق المسلمين الأولين وأن يلهمنا السير على منهاجها والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : هم ماذا يريدون شيخنا هم ماذا يريدون من الشيخ الألباني يلي حاصر حاله بين أربع واجهات ؟ بل الدعوات الدائمة المستمرة ليل ونهار وآلاف الأشرطة المسجلة في المجالس العلمية وغيرها وفي الدعوات والمناسبات ؟ كيف هذا حاصر نفسه ؟ أنا أريد أن أعرف ؟ هؤلاء عقولهم محدودة .

الشيخ : الله المستعان ، الله المستعان ، ادعوا لهم بالهداية .

السائل : الله يهديهم .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، جزى الله عنا وعن الإسلام خيراً شيخنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، بارك الله في علمه وفي عمره ، نحن ومن هنا إن شاء الله ناشده مناشدة خاصة أن يؤلف مؤلفاً حول هذه المواضيع حتى يستفيد منها جميع الناس ، لأن هذه الأشرطة لا تصل إلى كل الناس ونشاطها يكون محصوراً في بعض الناس . ولذلك ناشده مناشدة خاصة أن يؤلف مؤلفاً حول هذه الأمور كما ألفت مؤلفات خصيصاً للسودان .

الشيخ : نرجوا الله يوفقنا لذلك ، وأن يستجيب دعاءكم وادعوا لنا في الغيب .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : والإنسان ربنا عز وجل خلقه في أحسن تقويم لا شك ، وقدر له حاجة إلى طعام إلى شراب ، إلى الراحة ، إلى النوم ، وكل إنسان يحتاج إلى ساعات من الراحة بالنوم ، خاصة إذا كان شاباً قد يحتاج إلى ساعات أكثر ، فإذا سهر بعد صلاة العشاء ساعتين فسوف يعوضهما على حساب ترك صلاة الفجر ، فنحن نقول له نظم حياتك ، نظم ساعات راحتك ونومك ، ثم مبكراً تستيقظ مبكراً ، حينئذ يتيسر لك أن تصلي صلاة الفجر أولاً في وقتها ، وليس بعد طلوع الشمس . ثانياً : تصليها مع جماعة المسلمين كما هو الشأن في بقية الصلوات ، كما تقدم في الجواب الأول ، ثم نقول له هذه الصلاة التي يصليها بعد طلوع الشمس لا قيمة لها ، إلا في حالة واحدة ، إذا اتبع السنة ونام مبكراً وغلبه النوم ، واستيقظ بعد طلوع

الشمس فليصليها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك . أما أن يغير نمط حياته ويجعل حياته على خلاف الشرع فيعتبر ذلك عذراً له ، ينام في نصف الليل ... يقوم في نصف النهار ... أنا لا أستطيع . يا أخي نم في أول الليل فسوف تستطيع أن تقوم في آخر الليل وهكذا ، فهذه الصلاة التي يصلها دائماً أبداً بعد طلوع الشمس لا قيمة لها شرعاً أبداً .

هل تجزئ هذه الصلاة وما يترتب عليها من إثم ؟ أم يعتبر كافراً ؟ أقول هذه الصلاة لا تجزي أي لا تبرأ ذمته بأداء صلاة الفجر دائماً أبداً بعد طلوع الشمس إلا في الحالة التي ذكرتها آنفاً ، وخلاصة ذلك إنه هو ينام بعد صلاة العشاء ، فإذا غلبه النوم واستيقظ بعد طلوع الشمس فلا مؤاخذه ، نائم ، لكن أن يظل في منهجه السابق ما يجوز ولا تجزيه هذه الصلاة . أم هل يُعتبر كافراً ؟ أم مقصر فقط ؟ نقول : لا يُعتبر كافراً إذا كان معترفاً بشرعية هذه الصلاة ، كل في وقتها ، وضميره كما يُقال اليوم يؤنبه على تقصيره ، فهذا لا يُعتبر كافراً بخلاف الملحد ، لا يُعتبر كافراً ، وإنما يُعتبر مُقصرأ أشد التقصير ، وأخيراً أدى فريضة الحج فهل تُعتبر صحيحة ؟ نقول : إذا كان قد أدى فريضة الحج بشروطها وأركانها فهي صحيحة . واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وتجوز أم لا ؟ فالجواب هو ... من نفس ... ؟

السائل :

الشيخ : هو يُصلي أم لا يُصلي ؟

السائل : بعد التوبة

الشيخ : آه

السائل : ... يُصلي .

الشيخ : يصلي . طيب الم يغتسل ؟

السائل : بعد ما رجع الى الله قبل ثلاث سنوات ، يقول ما اغتسل جاهلاً فيها .

الشيخ : كل هذه السنين ما يغتسل ؟

السائل : لا بل يغتسل ، ولكن الاغتسال للرجوع الى الله المسيحي لما يدخل الإسلام

الشيخ : ليش هو كان كافراً ؟ هو كان ضالاً

السائل : تارك للصلاة

الشيخ : هو كان ضالاً ليس كافراً ، يعني لما كان تاركاً للصلاة كان مؤمناً بها كما قلنا ...؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هذا ليس كافراً ، ليس كافراً ، ولذلك لا يجب أن يغتسل كما يجب على الكافر إذا أسلم أن

يغتسل لكن هو لما مثلاً تاب إلى الله توبةً نصوحاً ، وفاجأته أول صلاة ، فإن كان جنباً مثلاً فعليه أن

يغتسل ، وإن كان محدثاً الحدث الأصغر عليه أن يتوضأ ، لا بد أنه فعل هذا وهذا ، أما اغتسال لأنه

اهتدى ، هذا إنما يجب على قول من يقول من مشايحكم في هذه البلاد أن تارك الصلاة كسلاً كافر ، مرتد

عن دينه ، فهذا ليس صواباً ؛ ولذلك فهو بعد أن أسلم منذ ثلاث سنوات ، لا يجب عليه إلا ما فعله ، أن

يغتسل غسل الجنابة عند اللزوم ، وأن يتوضأ لكل صلاة ، ونسأل الله أن يثبتنا وإياكم جميعاً .

الشيخ : أنت حلفت بالطلاق لها أنك لا تسافر ؟ وإلا لا تسافر إلى أفغانستان ؟ كان حلفك بالطلاق

عاماً ؟ أما خاصاً ؟

السائل : بأفغانستان .

الشيخ : بأفغانستان حلفت لها بالطلاق أنك لا تسافر إلى أفغانستان ، كويس ، والآن تريد أن تسافر ، وما

دخلت بالزوجة ؟

السائل : دخلت بالزوجة وقت القسم لم أكن قد دخلت .

الشيخ : اما كنت عاقد ؟

السائل : نعم كنت عاقدا فقط .

الشيخ : الآن إذا كان يوجد من أخوتك من يقوم بخدمتها فيجوز لك أن تسافر إلى أفغانستان ، وعليك

كفارة يمين وذلك إطعام عشرة مساكين ، فقط .

السائل : حججت في العام قبل الماضي

الشيخ : كيف

السائل : حججت في العام قبل الماضي ولا أذكر أنني سعيت ، سعي الحج الذي هو بعد طواف الإفاضة

فما الحكم في ذلك ؟

الشيخ : السنة الماضية

السائل : قبل الماضية

الشيخ : السنة قبل الماضية ، لا تذكر أنك سعت ؟

السائل : غير متأكد يعني .

الشيخ : وكان ححك تمتعاً ؟

السائل : تمتعاً نعم .

الشيخ : عليك هدي ، و عليك إعادة الحج .

السائل : يعني هذه الحجة تجزئ إن شاء الله عن تلك ؟

الشيخ : إذا كانت كاملة إن شاء الله تجزئ ، و عليك ذبح .

السائل : شيخ أتيت في رمضان هذا العام وأنا مدرس أخذت إجازة ، وكانت امرأتي عندها عُذر ، وأنا

أردت العُمره فأخذتها معي على أساس أن تُحرم من مسجد العُمره فما الحكم في ذلك تنوي العُمره ...

وبعد ذلك أخذتها على مسجد العُمره مسجد السيدة عائشة ؟

الشيخ : يعني دخلت بها من أي ميقات ؟

السائل : من السيل .

الشيخ : من السيل ، أنتَ دخلتَ معتمراً وهي حلال ، وعلى أساس أن تأتي بعُمره من التنعيم .

السائل : نعم ، ولم تكن تنوي العُمره وقتها .

الشيخ : طيب . ولا تنوي وأنتَ أكملت العُمره ؟

السائل : نعم أكملت العُمره .

الشيخ : وهي ماذا فعلت ؟

السائل : هي ما فعلت شيء ، ولكن عندما طهرت أخذتها مسجد العُمره لتنوي العُمره وتحرم من هناك .

الشيخ : كيف ؟

السائل : يعني بعد ما زال العُذر أخذتها إلى مسجد العُمره وأحرمت هي من هناك .

الشيخ : هذا هو يعني لما سألتك ماذا فعلت ؟ قلت لا شيء ، تقول ذهبت بها إلى مسجد التنعيم واعتمرت

من هناك .

السائل : بعد ما طهرت .

الشيخ : نعم بعد ما طهرت . أينعم ، لماذا لم تجعلها تحرم من ميقاتك أنت ؟

السائل : أنا ظننت يا شيخ أنه لا يمكن تحريم وهي أصلاً غير طاهرة .

الشيخ : حائض يعني ، لا بل يجوز أن تحرم .

السائل : لم أكن أعرف وقتها .

الشيخ : آه يجوز أن تحرم وهي حائض ، لكن لا يجوز لها أن تطوف ، كان عليك أن تجعلها تحرم من السيل

كما قلت ، ثم تظل في إحرامها ، حتى تطهر وتطوف وتفعل تمام الطواف أما خروج الآفاقي من مكة إلى التنعيم من أجل العمرة ، هذا لا نعرف له أصلاً في السنة ، الذي في السنة فقط أن الرسول أعمر عائشة من التنعيم بسبب أنها حاضت لما قدمت مكة ولم تتمكن من الطواف مع أنها كانت معتمرة ، يعني واقعها واقع زوجتك تماماً ، فواقعها هو نفس واقع تلك ، لكن عائشة دخلت معتمرة ، فكان على زوجتك أيضاً أن تدخل معتمرة ، أما كل من كان من الرجال والنساء في مكة يخرجون ويأتون بالعمرة من التنعيم ، هذا ليس له أصل في السنة ، واضح . فإن شاء الله مرة أخرى ، إذا تمكنت تجعلها تعتمر من الميقات الذي أنت تمر عليه .

السائل : يعني ما في دم أو أي شيء ؟

الشيخ : لا ما في شيء .

السائل : ولو كان يريد أن يعتمر لأبيه بعد حجه ؟

الشيخ : يعني يخرج للتنعيم ؟

السائل : لأبيه .

الشيخ : لا ما يخرج عن الميقات ... ميقات الحاج هذا .

سائل آخر : هل من الممكن أن أفجر نفسي بالقنابل التي في يدي قبل أن أتعرض للأسر وأنا في أفغانستان .

الشيخ : لا ما يجوز .

السائل : يعني في عسكري سوف يأسرنى .

الشيخ : ما يجوز إلا حينما تقوم الدولة المسلمة وبأمر الحاكم المسلم بما يراه مصلحة المسلمين ، أما أن يتفرد الجندي المسلم برأى له فيفجر نفسه هذا لا يجوز .

السائل : أنا أفجر نفسي والعسكري .

الشيخ : فاهم فاهم يا أخي ، أنا ما أريد أن أشرح لأني فهمت منك ، تفجر نفسك لتقتل ألف كافر ، ما يجوز هذا .

السائل : جزاك الله خيرا .

سائل آخر : فضيلة الشيخ الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ، أنا ... أخوك في الله عبد الناصر من الجزائر ، فنريد إن شاء الله تبارك وتعالى أن تفصل لنا بعض المسائل التي تتعلق بالجهة الإسلامية للإنقاذ ، وأول سؤال يُطرح على فضيلة الشيخ ، ما حكم الشرع في الجهة الإسلامية للإنقاذ ، فنحن نريد منك كلمة مختصرة ، هل يجوز تأسيس حزباً مثل الجهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر أم لا ؟

الشيخ : قد ... ولا يجوز يا أخي هذا سبق الكلام آنفاً بتفصيل ، لا حزبية في الإسلام

السائل : لا حزبية في الإسلام السؤال الثاني

الشيخ : اسمع

ابو ليلي : المسجل ... شيخنا

الشيخ : فهذا جزائري الأخ ... حماة تفضل بلغني أن عدد أفراد الجهة كذا مليون صحيح ؟

السائل : الله أعلم ، العدد لا أعرف لكن مناصرين الله أعلم ، لا يكون بالعدد هذا والله أعلم .

الشيخ : معلش معلش هذا مصري وأنت جزائري وأهل مكة ادري بشعابها كم تقدر عددهم ؟

السائل : حوالي ثمانية آلاف .

الشيخ : ثمانية آلاف ، متى أسست الجهة ؟

السائل : الإسلامية ؟

الشيخ :

السائل : ١٤ فبراير .

الشيخ : ما أفهم بالأفريقي أنا ، يعني من كم سنة ؟

السائل : من سنتين ، سنة ونصف .

الشيخ : سنة ونصف قل من خمس سنوات ، هل هؤلاء عرفوا الإسلام جميعاً ؟ عقيدةً وعبادةً وأخلاقاً

وسلوفاً .. ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذه إسلامية عصرية ، أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم ، تقم في أرضكم ، فاقد الشيء لا يعطيه ،

لذلك أنا لا أستبشر خيراً ، من هذه الجبهة ولا من سواها لأنهم يستبقون الأمور ، ومن استعجل الشيء قبل

أوانه ابتلي بجرمانه ، ولذلك لا أؤيد هذا التحزب ، بل هناك بعض الأحزاب أقوى من هذه ، من حيث

التربية الإسلامية مع ذلك شذت في كثير من الأحكام الشرعية أو قليلها كما سبق بيان ذلك آنفاً وقريباً .

الشيخ : طيب السؤال الثاني ؟

السائل : السؤال الثاني ، ما هو موقف السلفيين بالنسبة للجبهة الإسلامية هل يدخلون معهم ؟ أم يعملون

لوحدهم ؟ موقف اتباع السلف الصالح

الشيخ : إذا كنت تريد يعملون لوحدهم ، أي كتلة وحزباً جديداً ؟

السائل : لا يدعون كل واحداً للدعوة السلفية ؟

الشيخ : آه ، يبقون كما هم ويدعون إلى الله ، وكما كانت الجبهة قبل أن تفرض نفسها جبهة ، كيف

كانت أليست كانت تدعوا ؟

السائل : كانت تدعو ؟

الشيخ : لكن الآن اشتغلت بالسياسة ، وتريد أن تقاوم إيش ؟ الحكم الكافر المنافق . . الخ . لن يستطيع

أن يقاوم الكافر إلا المؤمن ، المؤمن حقاً الذي تربى أولاً على عقيدة صحيحة وهي التوحيد ، وثانياً على

السنة والسنة الصحيحة ثم تطورت أخلاقه التي كانت طيلة قرن من الزمان وأكثر ، بسبب التربية الفرنسية

هذا يحتاج إلى قرن وربما إلى أكثر لتتقلب التربية الفرنسية إلى تربية إسلامية طبعاً بين عشية وضحاها طلعت

هذه الجبهة وجبهة إسلامية وما شاء الله .

السائل : هل يجوز هجر أهل الجبهة ؟

الشيخ : لا ، لا ما نقول أهجر ، لكن أريد أن أتم الجواب عن السؤال السابق ، أنتم تظنون تعملون في الدعوة إلى الكتاب والسنة وبالرفق واللين وبالتالي هي أحسن ، وهؤلاء لا تعادونهم ، وإنما تناصرونهم ، فيما هم عليه من الحق وسئلت أنا كثيراً هاتفياً بأن الانتخابات البلدية التي جرت عندهم ، فأنا كان جوابي كما أقول لكم ، لا تكونوا منهم واختاروهم إذا كانوا هم خير من الآخرين من الأحزاب الأخرى . واضح غيره ؟

السائل : واضح ، السؤال الثالث ، قبل مجيئنا إلى موسم الحج ، فعقد أعضاء الجبهة الإسلامية للانتقاد ، تجمعاً في الملعب كلمة وأثناء التجمع ظهرت سحابة مكتوبة الله

الشيخ : يا الله

السائل : فقال البعض أن الله تبارك وتعالى مع الجبهة ، فهل هذا الكلام صحيحاً أم لا ؟ نحن نريد فقط ، هل ظهور علامة الله في السماء دليل على أن الله تبارك وتعالى راضٍ عن الجبهة ؟ عن عمل الجبهة الذي قاموا به أم لا ؟

الشيخ : " وسوف ترى إذا انجلى الغبار أفرسٌ تحتك أم حمار ؟ "

لما تظهر نتيجة الجبهة هذه وأنها ستصاب بما أصيبت بعض الجماعات الأخرى في البلاد الإسلامية الأخرى ، حينئذ تفهمون هذه الظاهرة التي أظن أنها خيال في خيال ، وهب أنها حقيقة إن كنت رأيته بأعينك .

السائل : أنا لم أرها!

الشيخ : هذا هو . وكل من يحدثني وأسأله يقول أنا ما رأيت . طيب من الذي رأى! ؟ إشاعة هذه ، هب أنها حقيقة ، لكن هذه ما تدل على شيء ، إلا على قدرة الله الذي يتصرف في السحاب كما يشاء الذي يتصرف في السحاب كما يشاء ، أم أن هؤلاء الجماعة هم على حق! ؟ أم هذه إرهاب وإشارة إلى جماعة أخرى ، قد تأتي من بعدهم ؟ أو أو احتمالات . فهذه كلها ظنون ورحوم ، يوجد عبارة في اللغة العربية هي خرافة ، خرافة يا أم عمرو ، تسمع بهذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : هذه من الخرافات اشاعة الجزائريين هذه الظاهرة ، هذه خرافة ، لكن عندنا كلمة تعجبني بهذه المناسبة من لغتي الأصلية وهي الألبانية وهي فخمة وتناسب الخرافة أكثر وهي براللا ، تعرف كلمة هي

بالفرنسي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : موجودة أيضاً في اللغة الألبانية فهم يقولون براللا يعني خرافة ما بعدها خرافة ، ولذلك لا ترفع إليها رأسها .

السائل : نريد منك يا فضيلة الشيخ ، نريد منك أننا رأينا الشباب الجزائري ، يشتغلون أكثر بالسياسة ..

الشيخ : هذه مشكلة جميع

السائل : ولا يشتغلون بأمور دينهم وبالتفقه في الدين والتعلم ، فنريد منك النصيحة لهم إن شاء الله كلمة وحيزة نصيحة للشباب حتى نقدمها للشباب

الشيخ : نحن ألقينا كلمات هنا ، حول العلم النافع والعمل الصالح ، وما نستطيع نحن الآن نعمل ونعيد المحاضرة مرة بعد مرة وكرة بعد كرة ، لكننا نقول نأمر الشباب المسلم في كل مكان أن يتعلم العلم النافع كتاباً وسنةً وعلى منهج السلف الصالح ، وأن يكون عاملاً بعلمه ، مخلصاً في علمه وفي عمله لربه تبارك وتعالى هذه النصيحة والسلام عليكم .

السائل : هل تنصح الدعاة السلفيين أن يردوا عليهم من فوق المنابر في المخالفات الشرعية ؟

الشيخ : لا بد لكن بالتي هي أحسن ، وليس ... كما هي طبيعة الجزائريين لا . بالتأني بالتأني والرفق واللين لأن هؤلاء وغيرهم يجب أن نعتبرهم مرضى ، والمرضى يحتاج إلى لين ورفق متناهي .

السائل : بارك الله فيك وأحسن الله إليك ، ولا تنسانا من دعائك .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : لا تنسانا من دعائك

الشيخ : نلتقي ان شاء الله

السائل : المنع من العمل الدخول في الأحزاب البرلمانية ..

السائل : لا تسأل

السائل : المنع من العمل الدخول في الأحزاب البرلمانية .. هل يكون من باب الولاء والبراء ؟ أم من باب

الموازنة بين المصالح والمفاسد ؟ وتغليب المفاسد على المصالح ؟

الشيخ : أنت الحاجب ما طالع بيدك تحجب ، وأنا جالس كيف تريد أحجب ؟ -يضحك رحمه الله- .
الشيخ : معليش

السائل : الآن اتصور الشيخ ما راضي

السائل : الرئيس حقهم تكلم في التلفزيون وقال إنه مش لازم نعادي أوروبا حتى لا تتكلم عليهم ، منذ أسبوعين تكلم قال نحن لا نعادي الفرنسيين ، هذا خطاب أنا سمعته .

الشيخ : كيف قال ؟

السائل : هو قال خطاب أن الفرنسيين تكلموا أن وصولهم إلى السلطة سوف يسبب مشاكل لأوروبا فتكلم وقال منذ أسبوعين قال إنه بلاش أن نعادي الناس ، ونحن للسلم فقط ، هذا كلامه منذ أسبوعين .

الشيخ : الله المستعان ، هذه السياسة .

... مجلس آخر

السائل : ما رأيكم في مسألة أخذهم عادة قراءة القرآن في البرامج والحفلات الابتداء والختام ؟ ماذا ترون في هذه المسألة ؟

الشيخ : افتتاح المجالس بقراءة عشر من القرآن هو من عمل السلف . أما ختمها فليس كذلك ، وإنما تختتم المجالس بكفارة المجلس ، وهي معروفة ، هذا جواب ما سألت .

السائل : احسنت جزاك الله خيرا !

السائل : السؤال الثاني الجمهور طبعاً يعرفون التمتع بالحج ، أنه الجيء في أداء العمرة في أشهر الحج في سفرة واحدة ، وخالف في ذلك ابن عباس والحسن البصري ؟

الشيخ : الحمد لله

السائل : يرحمك الله

الشيخ : ليهديكم الله ويصلح بالكم كيف خالف في ذلك .

السائل : لم يشترطوا سفرة واحدة .

الشيخ : ما أظن خالف في ذلك .

السائل : وإنما قال فيما .

الشيخ : لا تسرد كلامك تبني على شفا جرف هار .

السائل : كيف ؟

الشيخ : لا تقول خالف في ذلك ، لأن المخالفة تستدعي عدم الموافقة على هذا العمل .

السائل : هو في موافقة إلا اشتراط السفارة الواحدة .

الشيخ : لذلك لا تقول خالف ، ما قال ؟

السائل : قال ابن عباس والحسن البصري طبعاً ، هي أداء العمرة في أشهر الحج ولم يشترط سفرة واحدة .

الشيخ : والذين يقولون بالتمتع ماذا يقولون ؟

السائل : ذكر الحافظ بن حجر عن بعضهم أنا اريد أن أبني مسألة يعني هي التي ذكرها الحافظ ابن حجر

أنه يجوز للتمتع أن يسافر خارج المواقيت أو خارج الحرم ، ما بين العمرة وما بين الحج ، فهل هذه النتيجة صحيحة ؟

الشيخ : سأمحك الله ، هذا قولنا ، لكن هذا لا يلتزم مع حديثك .

السائل : كيف ؟

الشيخ : أولاً أنا سألتك ماذا قال ابن عباس والحسن البصري ؟ ففررت عن الجواب ، هذا الحكيم بيننا ما

أحد سامعنا ، فررت من الجواب ، أنا أنت طلعت تقول الجمهور يقولون بالتمتع بالعمرة إلى الحج في سفرة

واحدة ، قلت وخالفه ابن عباس والحسن البصري أحببت أن أقول لك لا تقول خالف ، لأن معنى هذا

الكلام أنهم لا يوافقون على هذا الكلام ، بينما هم موافقون ، لكن رجعت أخيراً وسألتك فماذا يقولون ؟

ما أجبتني ؟

السائل : ماذا يقول ابن عباس ؟

الشيخ : نعم .

السائل : قلت أنه أداء العمرة في أشهر الحج .

الشيخ : يا أخي وكمان هم يقولون هكذا .

السائل : لكن الفرق بينهما أنهم اشتراطوا سفرة واحدة ، في سفرة واحدة .

الشيخ : وابن عباس يقول ماذا .

السائل : لم يشترط في سفرة واحدة .

الشيخ : هل تعرف ما معنى سفرة واحدة ؟

السائل : يعني أداء العمرة والحج للأفاقي إذا جاء مكة لم يجز له أن يخرج منها مرة أخرى .

الشيخ : ما هذا معنى سفرة واحدة .

السائل : هذا الذي فهمته من كلام الحافظ .

الشيخ : سفرة واحدة للعمرة . وسفرة واحدة للحج ، يعني يقول يجوز سفرة واحدة للعمرة والحج ، هذا معنى

كلامه ، ولذلك عمر بن الخطاب نهي عن التمتع ، وقال أفردوا لكل منهما سفراً ، لكن قول من يقول بأن

التمتع هو بسفرة واحدة ، ويجوز أن يعود كما نقلت عن الحافظ بن حجر هذه قضية أخرى ، ليس لها

علاقة بالحج والعمرة ، قد يقول البعض لا ، لازم هو يبقى في الحرم في مكة إلى آخره وهذا لا دليل عليه ،

لأنه لما يتمتع ويتحلل بالعمرة صار حالاً كما لو كان في بلدته حل له كل شيء ؛ لذلك القضية ما فيها

الخلاف الذي انت عم تتصوره أنت ، الذي يقول بالتمتع ، هو بسفرة واحدة الذي لا يقول بالتمتع ، يقول

إما بالقران ، وإما بالحج المفرد ، عمر يقول أفرد لكل من النسكين سفراً ، يعني اعتمر ثم ارجع لبلدك ، ثم

احرم بالحج ، سواء كانت هذه العمرة في موسم الحج ، أو قبل ذلك وهو كان له غاية معقولة جداً ، وهي

أن تكثر الأقدام لمكة ، لكن سبحان الله يعني ربنا عز وجل بحكمته البالغة ، رفع العصمة عن كل الناس ،

ولو كان محدثاً ملهماً كعمر بن الخطاب ، لأنه خالف السنة الصريحة في هذا .

السائل : هل يجوز للمحرم أن تضع الكحل ؟

الشيخ : انظر أبا ليلي عم يطلع فيك ما أعرف بقى في شيء بينك وبينه ؟

ابو ليلي : لا والله ما في شيء ، والله في بعض الأسئلة فقط تكون مضبوطة ما في أحد على الشبابيك

يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : طيب بعد هذا السؤال .

الشيخ : يجوز طبعاً .

السائل : ألا يدخل في مسألة أنه طيب للنساء من أن لونه يظهر ولا تظهر رائحته ؟

الشيخ : لا ليس طيباً وإنما هو كحل ، لا يقال تطيبت المرأة بالكحل ، وإنما تكحلت .

السائل : طيب ما هو الطيب المنهي عنه للمرأة في مثل هذه الحالة ، لو وضعت صباغاً على خديها أو شيء يدخل في الحرمه ؟

الشيخ : طبعاً لأن هذا الصباغ ، هو ما ظهر لونه وخفي ريحه كزينة كجمال ، أما الكحل فليس خاصاً بالنساء يشترك فيه الرجال ، فهو كدواء أكثر مما هو زينة ؛ ولذلك في حديث ايش هذه التي مات عنها زوجها

السائل : اشتكت في عينها

الشيخ : التي مات عنها زوجها فتكحلت وتزينت للخطاب فجاءها ابن بعكك وقال لها " لا تحلين إلا بعد أن تقضي العدة " ، عدة الوفاة ، فذهبت إلى الرسول عليه السلام وذكرت له ذلك فقال قد حللت ، ما دام إنك قد وضعت ، الشاهد تكحلت وتزينت للخطاب ، يعني لبست الأرض مسكونة شيء ... يضحك الشيخ رحمه الله

السائل : لا لكن هو شيء من الجمال والتحمل .

الشيخ : لا هو جمال لكن ليس يعني من الطيب الذي أنت تدندن حوله ، إذا أنت تكحلت ما بتكون تجملت ؟

السائل : أحياناً .

الشيخ : أحياناً ، المهم ، لا نرى في ذلك بأساً .

السائل : وإذا كان الكحل الآن المصطنع فيه جمال .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأنهم يزيدونه الخضرة يعني .

الشيخ : الخضرة يعني هذا ما يجوز عندنا .

السائل : طيب بارك الله فيك في سؤال استفساري ، بعض الأحاديث تذكرون أنكم لم تجدوه ، نجده كيف نصله إليكم ؟

الشيخ : بالهاتف .

السائل : بالهاتف .

سائل آخر : شيخنا حفظك الله ، بالنسبة للعب المصنوعة بالآلات البلاستيكية تباع في الأسواق هل تدخل في حديث عائشة ؟

الشيخ : لا .

السائل : لا تدخل ؟

الشيخ : أبداً ، هذه محرمة

السائل : مجسمة

الشيخ : مجسمة من صنع الكفار وتحمل في طواياها أخلاقهم مجونهم ، تبرجهم ، فينقلون ذلك بطريق العدوى إلى بيوتنا وهذا لا يجوز طبعاً ، هذا أولاً ، وبعدين اللعب التي أجازها الرسول صلى الله عليه وسلم صنع محلي بيتي .

السائل : وطني .

الشيخ : لا اضيق من وطني ، بيتي .

السائل : وما فيها التفاصيل هذه الدقيقة للعيون والأنف .

الشيخ : واللباس القصير والشاليش الأشقر .

السائل : في الأرواح حديث أن الصحابة كانوا يرون ضب بدجاجة ، قلتهم عنه لم أجده .

الشيخ : كانوا يرون ماذا ؟

السائل : أكل الضب أو بهذا المعنى بدجاجة مقابل يعني بدجاجة ، كأنهم كانوا يرون أكل الضب أحسن من بدجاجة ، أو في هذا المعنى ، ذكرت تحته أنني لم أجده .

الشيخ : هذا ما حديث .

السائل : أثر عن الصحابة .

الشيخ : وجدته ايش ؟

السائل : عند مصنف عبد الرازق .

الشيخ : ممكن هذا لأنه لما ألفت الكتاب ما كان في مصنف عبد الرازق .

السائل : لا يجوز الشروع في الطواف إلا بوضوء ، ولكن إذا انتقض الوضوء خلال الطواف هل عليه أن يتم

طوافه ولا شيء عليه ؟

الشيخ : كما لو أن المرأة التي تحيض ، حاضت وهي تطوف ماذا تفعل ؟ تُمسك عن الطواف ، كذلك هو ،

لكن هو يستطيع أن يجدد وضوءه ، وهي تجدد طهارتها ما شاء الله بعد أيام

السائل : يتم يا شيخ

الشيخ : يعني إذا قضى شوطين يجيء بخمسة ، بقي في نصف الشوط الأخير يكمل النصف وهكذا .

السائل : الشيخ بن عثيمين يقول إنه يجوز أنه يطوف إذا انتقض وضوءه خلال الطواف ، ما أدري هل في

ذهنك شيء في هذا ؟

الشيخ : لا ، لكن هذا يمكن لا يرى شرطية الطهارة في الطواف .

السائل : هو قال لا ، لا يجوز له أن يطوف بدون وضوء ، ولكنه إذا شرع في الطواف ثم انتقض وضوءه

خلال الطواف عليه أن يتم طوافه ولا شيء عليه .

الشيخ : هذا كلام متنافر .

السائل : ومن هنا أتت الغرابة .

الشيخ : ويحتاج إلى نص ... تخضع الأعناق له ، ولا وجود له .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : يقول عليه السلام : (إذا زار أحدكم قوماً فلا يؤمهم ، وليؤمهم رجل منهم) ، مقيد هذا

بالإذن ؟

الشيخ : إذا زار .

السائل : (إذا زار أحدكم قوماً فلا يؤمهم) .

الشيخ : (إلا بإذنه) .

السائل : مقيد بالإذن .

السائل : ما صحة قول السلف لكل طواف ركعتان .

الشيخ : إيش ؟

السائل : ما صحة قول السلف لكل طواف ركعتان .

الشيخ : تقصد سبعة أشواط يعني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنا أظن أن هذا موجود في حديث ابن عمرو المرفوع الذي فيه الحض على الطواف ، وختم كل

طواف بركتين ، موجود في الترغيب والترهيب ، ما تذكر شيء من هذا ؟

السائل : لا أذكر بهذا اللفظ .

الشيخ : ثم صلى ركعتين .

السائل : عن ابن عمر .

الشيخ : ابن عمرو .

السائل : ابن عمرو . مرفوع ؟

الشيخ : آه

السائل : نعم ، لكل طواف ركعتان .

الشيخ : ما هذا المعنى ، في بآخره ، يعني ثم صلى ركعتين ، له أجر يعني ما يحضرنى الآن فضل ..

السائل : آه .

الشيخ : فضل الطواف معروف .

السائل : فصلى بعد الطواف يمكن ركعتين كان له كذا وكذا يراجع

الشيخ : أي نعم .

السائل : هل وقفتم على حديث يقال (**عُمره الحج الأصغر**) ؟

الشيخ : في هكذا حديث لكن ما أذكر الآن .

السائل : لم أحصله لا في الكتب الصحيحة ولا الموضوعة المشتهرة .

السائل : أظن صح البدن عن عشرة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذا زوج رجل ابناً له من ماله ، فهل يجب عليه أن يزوج بقية الأبناء ؟

الشيخ : كيف لا ، يجب العدل بينهم .

السائل : إن كانوا صغاراً هل يوصي لهم أو يدخر لهم ؟

الشيخ : لا هذا ولا هذا ، وإنما إن عاش زوجهم كما فعل بالأكبر ، لا يوصي لهم ولا يخصهم .

السائل : إذا كان عنده عشرة أبناء كبير وصغير ، وأراد أن يعدل بينهم فأعطي لكل واحد منهم ٢٥ ألف ،

والصغير وضع له في حسابه وفي كيسه ، هل هذا يجوز ؟

الشيخ : يجوز إذا كان باسم العطية .

السائل : باسم العطية ثم هذا الكبير تزوج بها .

الشيخ :

السائل : إذا طلق الرجل بدون شهود ، لا يقع ؟

الشيخ : خلاف السنة نعم .

السائل : إلا أن يُشهد ؟

الشيخ : نعم .

السائل : يعني إذا أشهد بعد ثلاثة أيام ، هل يقع الطلاق عند الإشهاد ؟

الشيخ : إذا بقي مصراً عليه وقع والإشهاد دليل الإصرار .

السائل : ما هو الدليل على ذلك ؟

الشيخ : السنة في الطلاق .

السائل : هل يُفهم السنة شرطية ، هل يفهم من كلمة السنة في الحديث الشرطية ؟

الشيخ : طبعاً لأن معناها يعني السنة في معنى فمن رغب عن سنتي فليس مني . ما معنى السنة دون الفريضة .

السائل : ومتى تُعتبر العدة من تاريخ الإشهاد ؟ أم من تاريخ إيقاع لفظ الطلاق ؟

الشيخ : الإشهاد .

السائل : إذا طلق بشرطٍ ووقع الشرط وهي حائض عفوا وهي مثلاً في طهرٍ جامعها فيه ؟

الشيخ : إذا طلق وعليكم السلام

السائل : يعني إذا علق الطلاق بشرطٍ ؟

الشيخ : بلاش تقول علق ، قل طلق .

السائل : إذا طلق بشرط .

الشيخ : قل طلق وهي حائض ، بلاش علق .

السائل : لا ، علق الطلاق بشرط .

الشيخ : الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : أنا عارف عم أقول لك بلاش تقول علق ، لأنه ستفهم جواب علق فيما إذا قلت طلق .

السائل : ليس الغاية معرفة هذا للحائض بالذات .

الشيخ : الذي ما يأتي معك تعال معه ، علق الطلاق بشرط ، ووقع الشرط في حالة الحيض .

السائل : في حالة طهر لم يجامعها فيه ؟

الشيخ : في حالة الطهر ؟

السائل : لم يجامعها فيه ، عفواً جامعها فيه .

الشيخ : هيك قلت في الأول ، جامعها فيه ، هذا جوابه يقع ، ولا يقع لماذا ؟ لأنه هل كل طلاق معلق ،

يقع ؟

السائل : على فرض أن هذا الطلاق يقع ، صار عندنا الآن ، الطلاق المعلق بشرط قسمان : قسم يقع ،

وقسم لا يقع ، والطلاق الذي معلق بشرط الذي يقع ، يقع ولا يقع ، فإن وقع الشرط في حالة بدعية لا

يقع الطلاق ..

الشيخ : يقع ، ولذلك قلت لك بلاش تعلق ، إذا طلق في حالة الحيض يقع أم لا يقع ؟

السائل : يقع .

الشيخ : وإذا طلق في طهر جامع فيه يقع وإلا لا يقع ؟

السائل : لا يقع .

الشيخ : ايش هذا ؟ الله يهديك لا تفضحنا أمام العيون التي تراقبنا -يضحك الشيخ رحمه الله- .

السائل : طيب الذي أعرفه منكم أن الطلاق البدعي لا يقع ، إنما جاء النص بوقوع طلاق الحائض فأوقعناه

وهذا ما أحفظه منذ عشرين سنة في بيتي .

الشيخ : نعم ، هذا تمام ، لكن نحن ما حصرناه ، كنا نقول بالأول بقول ابن تيمية ، إنه الطلاق البدعي لا

يقع ، فلما وقفنا على الأحاديث التي خرجناها

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : مضاربة الرجل بعمله مع أخذ أجرة محدودة ، لكن أهل العلم أو بعض أهل العلم يقولون أنه إذا

حصل خلاف ، لا يمكن حل هذه المشكلة ، فإما أن يكون الإنسان أجيراً ، وإما أن يكون شريكاً فما

ردكم على هذا ؟ لا يُعرف في الشرع أجير وشريك ، إما أن يكون أجيراً وإما يكون شريكاً ؟

الشيخ : هذه عبادة أم معاملة ؟

السائل : معاملة .

الشيخ : والأصل فيها ! ؟

السائل : الإباحة .

الشيخ : فلما خرجت عنها ؟

السائل : طيب جزاك الله خيراً .

الشيخ : جزاك الله خيراً رجوتنا .

السائل : الطلاق بغير شهود بدعي ؟

الشيخ : كيف بدعي ! ؟ خلاف الشرع حرام .

السائل : وطلاق الحائض خلاف الشرع ؟

الشيخ : طبعاً حرام .

السائل : وطلاق المرأة التي جومعت في طهرها ؟

الشيخ : كذلك .

السائل : كيف أوقعتم طلاق الحائض وطلاق المرأة التي في طهرٍ جومعت فيه ولم توقعوا طلاق البدعي أو

الحرام لعدم وجود الشهود ؟

الشيخ : لوجود دليل .

السائل : الدليل هذا يفيد أن هذا الطلاق بدعي الطلاق الغير مشهود ؟

الشيخ : فقط البدعي أنت جئت به من مفهوم السنة ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، فنحن الآن نقف عند السنة ، السنة لمن يُطلق أن يُشهد شاهدين ، فمن خالف السنة فقد خالف .

الشيخ : والقرآن يوجب الطلاق ، والمرأة مستقبلة عدتها .

الشيخ : هذا جائئ في حديث ابن عمر الذي فيه أنه طلقها وهي حائض ، وثُفدت عليه ، فهذا ملحق بطلاق الحائض .

السائل : الطلاق التي جومعت فيه ، في طهرٍ جومعت فيه ، لأنها غير مستقبلة العدة .

الشيخ : كله في حديث ابن عمر هذا جاء فيه .

السائل : فالعلة واحدة .

السائل : السؤال كان انه شخص يأتي في الساعة الثانية عشر ليلاً ، ويذهب في الفجر ، يعني يجلس يعني من ١٢ ليلاً إلى صلاة الفجر ، باقي النهار كلها يمضيها خارج منى ، فقال له الشيخ لا يجوز الخروج من منى إلا لحاجة .

السائل : هذا طيب جداً لأنه وافق ما في نفسي ، وكان في نفسي هذا الحمد لله ، لكن يقول اليوم ، اليوم الأخير لا يجوز الخروج إلا عند المغيب .

الشيخ : مثل اليوم يعني ؟

السائل : نعم هو اليوم الأخير .

الشيخ : يعني هذا ممنوع نخرج ؟

السائل : بقول ترمون وتجلسون إلى المغرب ثم تخرجون .

الشيخ : من قال هكذا ؟

السائل : بعض الأخوة ، يبدووا فهم الرواية الأولى فهماً خاطئاً .

الشيخ : الله المستعان .

الشريط رقم : ٤٠٣

الشيخ : ... هذا موسم الجود والكرم ، آه ، ربنا عز وجل يقول : ((**فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ**)) فإذا الوقت ليس وقت توفير ، التوفير في بلدكم ، أما في بلاد الحرام ، فينبغي أن تجودوا بكل لذيذ لديكم ، والمسألة أهم من ذلك ، المسألة أنه يجب على كل حاج أن يحج متمتعاً ، وليس مفرداً ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ، لما حج حجة الوداع ، كان الناس معه على هذه الأقسام الثلاثة في حجهم ، منهم المفرد ، منهم القارن ومنهم المتمتع ، ثم القارن كانوا على نوعين : قسمٌ منهم ساق الهدى ، من هنا من هناك في المدينة من ذي الحليفة ، ومنهم من لم يسق الهدى ، والمقصود أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الحجاج كلهم على اختلاف أنواع حاجتهم أن يجعلوا حجهم عُمره ، يعني من كان مفرداً ، ومن كان قارناً لم يسق الهدى ، أمرهم عليه الصلاة والسلام بأن يقبلوا نيتهم الأولى بالحج المفرد إلى عُمره ، وقال عليه السلام : (**لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لما سقت الهدى ، ولجعلتها عُمره ، فأحلوا أيها الناس**) ، فأمرهم بأن يتحللوا بعد أن طافوا سبعاً ، وسعوا بين الصفا والمروة سبعاً ، أن يتحللوا إما بقص الشعر وإما بحلقه وهو الأفضل ، ولذلك فالواجب ، فالواجب أن يحج المسلم متمتعاً ، ثم الناحية الاقتصادية ليست عُذراً هنا في أن لا يحج معتمراً ؛ لأنه يقوم بديل الهدى الصوم . فإذا ما في داعي لأن نوجه نظرنا في هذه المسألة إلى نظرة اقتصادية محضه ، هذه واحدة .

الشيخ : والأخرى : نحن نشاهد أن أكثر الحجيج مبتلى بحلق اللحي ، ولعلكم تعلمون أن نبيكم عليه الصلاة والسلام ، كان له لحية جليلة وعظيمة ، وإذا صرفنا النظر مبدئياً عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا تشرب يا أخي بيدك الشمال ... لم يكن صدفة ، ولم يكن فلتة طبيعية ، وإنما كان ذلك من تقدير العزيز العليم ، إذاً فنحن بصفتنا مسلمين علينا أن نُفكر بأن الله عز وجل حكيمٌ عليم ، يضع كل شيء في محله ويعلم دقيق جدا .

فحينما جعل الرجال ذوي لحي ، والنساء مجرداً مرداً ، ما كان ذلك في خلقه تبارك وتعالى عبثاً ، لكن

العبث ، إنما يكون منا نحن الرجال الذين ابتلوا بحلق اللحي ، ولإن عاش أحدنا اليوم سنين طويلة في بلده ، حيث أقام في سوريا في مصر في الأردن ، أبتلي في حلق اللحي في معصية ملازمة له ، فعليه على الأقل أن يهتبلها فرصة ، إذا حج إلى بيت الله الحرام أن يجعل حجه كما قال عليه الصلاة والسلام : (من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) فإذا ليس من المهم أن يحج المسلم ، فإذا ما رجع إلى بلده ، اكتسب اسم الحاج ، فينادى يا حاج فلان ، ليس هذا هو المهم ، فالمهم أن يعود من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

الشيخ : ولن يتمكن الحاج المبتلى على الأقل بحلق اللحية ، لن يتمكن أن يعود من ذنوبه كيوم ولدته أمه وهو يعصي الله عز وجل في كل يوم ، أو في كل يومين لا بد له من أن يحلق لحيته .

الشيخ : وبخاصة أنكم تعلمون على اعتبار أنكم قاصدون الحج إلى بيت الله الحرام أن المسلم حينما يحرم بالعمرة أو الحج يحرم عليه أشياء ، ثم يتحلل من هذه الأمور المحرمة عليه ، على نوبتين اثنتين على مرحلتين : المرحلة الأولى تسمى عند الفقهاء بالحل الأصغر ، والمرحلة الأخرى تسمى بالحل الأكبر ، متى يتحلل الحاج الحل الأصغر ؟ إذا رمي الجمره الكبرى يوم العيد ، ماذا يفعل هذا الذي يريد أن يتحلل ؟ يقص شعره ، يقص أظافره ، والذي يكون عادةً حالق للحيته سيبدأ بمعصية ربه يوم العيد ، وهو أن يحلق لحيته ، فهذه مشكلة كبيرة جداً ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، ولذلك فنحن نريد من إخواننا الحجاج كلهم سواء المصريين أو السوريين أو أردنيين أن يتوبوا إلى الله عز وجل توبةً نصوحاً من كل ذنب وإثم ، ومن ذلك ما هو ظاهر للعيان ، أما ما بين كل إنسان وبين الله فلا يعلم ذلك إلا علام الغيوب ، لكن لنا الظاهر والله يتولى السرائر ، فأنا أنصحكم أن تفتتحو حركم بالتوبة منذ هذه الساعة عن حلق اللحية ؛ لأنكم ستفاجئون يوم العيد بالحل الأصغر بأن تخلقوا رؤوسكم ولحاكم ، وهذه معصية ، فبدل من أن نستفتح خطوة وحياة جديدة مع ربنا عز وجل وهو بالتحلل الأصغر ، وإذا بنا نخلقها ثم نرميها أرضاً ، ما هكذا ينبغي أن يكون الحاج المسلم ، لذلك أردت أن أذكركم والذكرى تنفع المؤمنين ، ولا يحتج أحد منكم بالحياة الاجتماعية التي رانت وسيطرت على كثير من المسلمين ؛ لأن هذه الحياة إنما أوجدها المستعمر ، المستعمر في مصر هو الإنجليز والمستعمر في سوريا هو فرنسا ، والمستعمرون كثر ، وهم الذين جابوا إلينا هذه التقاليد التي ليس لها صلة بالإسلام مطلقاً ، قد تعجبون جداً ، لو أنكم قرأتم التاريخ الإسلامي ، أن من أكرم سابقاً وأراد

القاضي الشرعي أن يذيعه بين الناس وأن يجعله عبرة لمن يعتبر ، يخلق لحيته ، فخلق اللحية مثلي ، لكن الناس اعتادوا على هذا ، بسبب سيطرة العادات الغربية على كثير من البلاد الإسلامية ، ولذلك أعود أخيراً وأقول عليكم أن تحرصوا كل الحرص أن تعودوا من ذنوبكم بسبب الحج ، كيوم ولدتكم أمهاتكم ، وأول بشائر من ذلك أن تنووا الخلاص من هذه المعصية ، ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : (**حفوا الشارب وأعفوا عن اللحي**) ، (**اعفوا عن اللحي وخالفوا اليهود والنصارى**) ، وقال عليه الصلاة والسلام لرجل كان جاءه من كسرى وهو حليق اللحية ، قال : (**من أمرك بهذا ؟**) قال : أمرني ربي ، يعني كسرى ، قال عليه السلام : (**أما ربي عز وجل فقد أمرني بقص الشارب وإعفاء اللحية**) ، فإذا علامة المسلم غير علامة الكافر ، المسلم يعفو عن لحيته بأنها خلقٌ من خلق الله ، كما قال عز وجل : (**هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ**) ، لعل في ذلك ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ، وأرجو إذا كان عندكم ملاحظة أو مشكلة فأريد أن أسمعها ، لكي نتبادل النظر حولها .

السائل : جزاك الله خيراً يا أستاذ

الشيخ : الله يحفظك

السائل : ياليت نتعرف على حضرتك .

الشيخ : أنا اسمي : محمد ناصر الدين الألباني ، نعم .

السائل : في عدة اسئلة متعلق بالإجهاض عمليات الإجهاض بالنسبة للنساء

الشيخ : موضوع ايش

السائل : الاجهاض بالنسبة للنساء ، هذا الموضوع يكون مثلاً بسبب امرأة لا تريد الولادة ، مثل زوجها لا يريد أنها تنجب ، أو من ناحية صحية لها ، أو أنها عملت عمليتين قيصريتين فهي تخاف على صحتها ، أو مثلاً أنها تعرضت لأخذ بعض أنواع أدوية ، أو مثلاً إشعاع يعني تعمل لها إشعاع أو كذا ، فالولد غالباً يكون مشوها ، الطفل يكون عنده تشوهات خلقية ، كنقص في ذراعه ، أو ضعف في عقله وممكن بعض هذه الأمراض التي يولد بها الطفل التشوهات الخلقية ، تُعرف بالتحليلات بحيث يكون عندنا تيقن ٩٠% أو ٩٥% أن الطفل سوف يولد مشوه ، فيمكن حضرتك تتفضل بإعطائنا فكرة هل الإجهاض يجوز في بعض هذه الحالات أو لا يجوز ؟

الشيخ : أولاً : الإجهاض يختلف حكمه بالنسبة إلى سن الجنين ، فيختلف كل الاختلاف بين أن يكون الإجهاض قبل نفخ الروح بالجنين ، وبين أن يكون الإجهاض بعد نفخ الروح فيه ، فإذا كان الإجهاض في الحالة الثانية أي بعد نفخ الروح فيه ، فهذا حرام لا يجوز ، اللهم إلا في حالة واحدة وهي أن يُحشى على حياة الأم الحامل وحينئذٍ تقول القاعدة الفقهية العلمية الإسلامية أن المسلم إذا وقع بين شيئين اختار أخفهما وأقلهما شراً ، فإذا كان لا بد من مفسدة من مفسدتين مفسدة الإبقاء بالمحافظة على حياة الجنين ، ويترتب من وراء ذلك تعريض حياة الأم للخطر ، فحينئذٍ نتخلص من الجنين لتخليص الأم من الخطر ، في هذه الحالة يجوز فقط إسقاط الجنين ما دام أنه قد نُفخ الروح فيه ، أما إذا كان الإجهاض أو الإسقاط قبل نفخ الروح فيه ، فهنا الأمر سهل إن شاء الله ، ولكن يجب أن يُنظر إلى الباعث على الإجهاض ، فيُدرس هذا السبب الباعث دراسة موضوعية خاصة فيُنظر هل هو سبب شرعي مقبول في الإسلام ؟ أم هو مرفوض ؟ فإن كان مقبولاً جاز الإجهاض ، كما قلنا قبل نفخ الروح ، وأما إن كان مرفوضاً فحينئذٍ لا يجوز ، لا لأن الإجهاض لا يجوز ، وإنما لأنه اقترب معه سبب غير شرعي ، وأنا أضرب لكم مثلاً واحداً بهذا النوع من السبب ، وهو إذا قيل للوالد أو للوالدة لماذا هذا الإجهاض ؟ والله معاشنا راتبنا قليل ، فهنا التقى هذا السبب مع السبب الذي كان يحمل الكفار المشركين قبل الإسلام على أن يبدوا أولادهم وربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم : ((وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ)) ، فإذا نظرنا إلى السبب الدافع إلى الإجهاض وكان غير جائز شرعاً كهذا ، بالتالي لا يجوز الإجهاض ، أما إذا كان السبب جائزاً ولندرس الآن الصورة التي أنت عرضتها آنفاً ، وهو أن يكون قد أُكشِف الجنين وهو في بطن أمه أنه غير كامل الخَلقة ، طيب ، هنا لا بد لي من وقفة ، إذا سلمنا جدلاً بأن هذا الكشف ، كشف صحيح ، وليس كالكشف الصوفي ، تعرفون الكشف الصوفي ؟

السائل : نعم.

الشيخ : الكشف الصوفي هي عبارة عن خيالات وأوهام لبعض مشايخ الطرق ويوصلهم في كثيرٍ من الأحيان إلى تخيلات يخالفون فيها الشريعة ، ومن أخطر ما قرأناه في بعض كتب هؤلاء ، أنهم كانوا يصححون الأحاديث الموضوعية والمكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول قائلهم صراحةً هذا الحديث وإن كان موضوعاً عند علماء الحديث ، ولكنه قد صح عندنا بطريق الكشف فإذا كان هذا الكشف الطبي

اليوم أشبه ما يكون بالكشف الصوفي قبل اليوم ، فحينئذٍ لا قيمة له ، وأنا حين أقول هذا الكلام أدري أن الكشف الطبي اليوم ليس كالكشف الصوفي من كل الجوانب والنواحي ، ولكن أريد أن أقول شيئاً بأنه في كثير من الأحيان ليس يقيناً ، ولعلك تعرف هذا أحسن مني ؟ أم لا ؟ تعرف أن هذا الكشف ليس يقيناً وكثيراً ما يخطئ الطبيب ؟

السائل : الطبيب وأشعة الكمبيوتر يعطي نسبة عالية للموجات الصوتية قد تصل إلى ٩٥% أو ٩٠%.

الشيخ : لذلك ما دام في أنواع فيجب أن نتأكد من أن هذا الكشف ، كشف علمي صحيح حينذاك نقول يجوز ، وإلا نبقى مخالفين لقوله عليه الصلاة والسلام : (تزوجوا الولود الودود فإنني مباحكم الأمم يوم القيامة) ، لأنه بلا شك المبادرة إلى إسقاط الجنين أو إجهاضه ولو قبل نفخ الروح فيه كما قيدنا أحياناً ، أسوأ يعني أقل ما يقال فيه من الشر هو تقليل سواد أمة الرسول عليه السلام ، وهو يقول : (فإنني مباحكم الأمم يوم القيامة) ، ولذلك فقد أمر بأن يتزوج المسلم المرأة الولود ، لكي يحقق رغبة الرسول عليه السلام بأن يباهي سائر الأمم يوم القيامة ومما لا شك فيه أن تعاطي أسباب الإجهاض ينافي هذه الرغبة النبوية الكريمة ، لعلني أجبتك عن سؤالك ؟ وإلا بقي شيء ؟

السائل : في عدة أسئلة ، أقول لحضرتك لو مثلاً بعد أربعة أشهر مثلاً عمل كشف للمرأة ، إنه تبين مثلاً طفل يولد وهو مثلاً في تخلف عقلي ، ويكون مشكلة على والديه فهل ... ؟

الشيخ : هذا ما يجوز ، لأن الله عز وجل كما قلنا آنفاً ، ما خلق شيئاً عبثاً ، يجب أن يكون في المجتمع ما هو مشاهد اليوم إنسان أبيض البشرة أسود البشرة ، طويل قصير ، كامل ناقص .. الخ ؛ لأنه قديماً قيل ، وبضدها تتبين الأشياء ؛ ولذلك فالناس العقلاء كما يقال اليوم العقلاء ، هل هم في نسبة واحدة العقل ؟ لا ، وأظنكم تشاركوني الرأي بأن البشر لو كانوا بنسبة واحدة فهماً وذكاءً وعقلاً ، ما استقامت لهم الحياة ، صحيح أم لا ؟ فإذاً هذا التفاوت التي قد يظهر بسبب ولادة الجنين كما يقولون اليوم بلغة العصر الحاضر معوقاً ، هذا فيه حكمة ؛ ولذلك فنحن يجب أن نرضى بخلق الله عز وجل ما دام ليس لنا فيه كسب ، ما دام ليس لنا فيه كسب ، وإنما هو تقدير من رب العالمين تبارك وتعالى ، فإذاً هذا الإجهاض أيضاً لا يجوز ؛ لأنه ينبغي أن يلاحظ الأبوان أن في قيامهما على تربية ولدهما مهما كان شاذاً في الخلق أو في الخلق ، في ذلك أجر وأجر كبير جداً ، ونحن اليوم مع الأسف الشديد ، حينما ران علينا التربية المادية الأجنبية ، صرنا

نعالج الأمور كلها معالجة مادية فما عدنا ننظر إلى شيء اسمه مثلاً حساب اسمه جنة اسمه نار ، ثواب عقاب ، كل هذه الأشياء أكثر المسلمين اليوم لا يفكرون فيها ؛ لأنهم يفكرون التفكير المادي الأوروبي ، أنتم سمعتم أنفاً أن النبي صلى الله عليه وسلم يحض المسلم أن يتزوج الولود مهما كان الأولاد كثيرين فالأجر كان أكثر ، والعكس بالعكس تماماً ، هذا المنطق الإسلامي لا يؤمن به الكفار ؛ لأنهم كما وصفهم ربنا عز وجل في القرآن الكريم بحق حينما قال : **((قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ))**

؛ ولذلك فهم هؤلاء الكفار أن يعيش في هذه الحياة الدنيا وهو متنعماً بزوجته بولده بابنته ، وخامسهم كلبهم ، كما جاء في القرآن الكريم ، هذه الحياة التي يتمتع بها أما يكون عنده عشرة من الولد ، يتعذب بتربيتهم والإنفاق عليهم.. الخ. هذا مما لا يسع هؤلاء الكفار لأنهم إنما يعيشون ويتمتعون كما تتمتع الأنعام ، بل هم أضل ، بل هم أضل ؛ لذلك فيجب أن يختلف منطق المسلم وتفكيره عن منطق الكافر وتفكيره ، بالتالي يجب أن يختلف أثر هذا التفكير عن أثر ذاك التفكير أما اليوم نحن مع الأسف ، فقد اختلط الحابل بالنابل فأصبح كثير من المسلمين ، يفكرون تفكير الغربيين ، لا ينظرون إلى ما يُدخر لهم من الأجر يوم القيامة ، اسمعوا هذا الحديث الذي لا يعرفه الكفار إطلاقاً ؛ لأنهم حرّموا الإيمان بدين الإسلام ، يقول عليه الصلاة والسلام : **(ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد إلا لن تمسه النار إلا تحلة القسم)** ، قالوا " يا رسول الله واثنان ؟ " قال : **(واثنان)**.. الحديث قال ثلاثة ، **(ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا لن تمسه النار إلا تحلة القسم)** ، قالوا : **" واثنان يا رسول الله ؟ "** قال :

(إثنان) ، قال راوي الحديث : حتى ظننا أننا لو قلنا وواحد لقال وواحد. إيش معنى الحديث ؟ قوله لم يبلغوا الحنث ، يعني سن التكليف ، قوله إلا تحلة القسم ؟ إشارة إلى قوله تعالى في القرآن الكريم : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا * ثُمَّ نُنجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَدَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا))** ،

فهذا قسم من رب العالمين ، أنه لا يبقى بر ولا فاجر من الثقلين الإنس والجن إلا وهو داخلها ، لكن هذا الدخول في نهايته ، ينقسم إلى قسمين إما أن يظل فيها مُعذباً إلى ما شاء الله ، وإما أن يمر مر الكرام ، يرى الناس الكفار والفُساق يعذبون ، وهو كأنه في حصنٍ حصين ، لا تمسه النار بسوء ، وقد جاء في حديث في مستدرک الحاكم بإسناد على طريقة علماء الحديث فيه ضعف ، لكن معناه صحيح على ضوء هذا الحديث

الصحيح ، وهو الحديث الأول : (ما من مسلمين) ، فهو في صحيح البخاري ومسلم ، أما الذي في مستدرک الحاكم فيقول بأن رجلاً من التابعين كان في مجلس تحدثوا فيه عن هذه الآية الكريمة عن تفسيرها وبخاصة عن تفسير واردها ، قال فاختلّفنا على ثلاثة أقوال منهم من يقول واردها أي داخلها ولا بد ، ومنهم من يقول يمر من فوقها وهو الصراط ، ومنهم من يقول واردها أي من طرفها ، كما يقال أورد الناقة كذا ، فالإيراد هنا ليس معناه الورد الدخول ، وإنما من حافة الطرف ، ثلاثة أقوال اختلفوا ثم لم يأتهم أحد بالقول الفصل ؛ لأن ربنا عز وجل في القرآن الكريم يقول : ((وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)) ، فأبي مسألة فيها أقوال كثيرة في مسألة واحدة ، فيجب أن يعتقد المسلم أن هذا الاختلاف ليس من الله ، وإنما هو من عباد الله ، من العلماء من المشايخ الخ ، فحينما اختلفوا هنا على أقوال ثلاثة وانفصلوا على هذا الخلاف أحد هؤلاء الذين كانوا في الجلسة حينما خرج منها لقي جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما ؛ لأن أباه استشهد في أحد ، فذلك له الخلاف الذي جرى في المجلس حول قوله تعالى : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) كأنه يقول له ما عندك يا جابر ؟ فما كان منه إلا أن رفع أصبعيه ، ووضعهما في أذنيه ، وقال : صُمتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا يبقى برّ ولا فاجر إلا ويدخلها ، تكون برداً وسلاماً على المؤمن ، كما كانت على إبراهيم) فإذا معنى قوله عليه السلام في الحديث السابق : (إلا تحلة القسم) أن هذين الزوجين الذين مات لهما ثلاثة من الولد بل اثنان لم يبلغا الحنث واحتسبا أجرهما عند الله ، لا يدخلون النار إلا بمقدار تنفيذ القسم الإلهي ، هذا المرور الذي لا تمسهم النار بعذاب ، هذا المعنى الكفار ما يعرفونه ؛ ولذلك ما يهتمون بتربية الأولاد ، تربيتهم من الناحية الأخلاقية ، ومن الناحية الدينية ؛ لأنه لا دين لهم ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، فالمسلم لا يجوز له حينئذ أن يعيش كما يعيش هؤلاء الكفار ، ومن حياتهم تقليل النسل ، وهذا خلاف المنهج الإسلامي ؛ لأنه يأمر بتكثير النسل والصبر على تربية الأولاد ؛ لذلك قلت آنفاً يجب أن تكون ثمرة المسلمين في حياتهم غير ثمرة الكفار في حياتهم ، فهذا النظام في الإجهاض الإسقاط الذي تلقيناه من الغربيين ، يجب أن ندخل فيه تعديلاً يتوافق مع الأحكام الإسلامية ، وهي تأتينا من الغرب ؛ لأن ما يلبسه الغربي الكافر لا يصلح للمسلم الشرقي ، وهذا مثال في الماديات ولا شك - وعليكم السلام ورحمة الله - أن المعنويات أهم وأهم بكثير ، أظن انتهت الجواب عن سؤالك إن شاء الله.

السائل : يعني لا يجوز الإجهاض على أي سبب ؟

الشيخ : بالتفصيل السابق إما أن يكون بعد نفخ الروح ، فهذا حرام قولاً واحداً ، وإما أن يكون قبل نفخ الروح ، فلا فيه من التفصيل وهو النظر إلى الباعث ، فإذا كان الباعث هو خشية إملاق فلا يجوز كما ذكرنا ، أما إذا كان الخوف على الأم مثلاً لسبب ، وهنا في أسباب كثيرة يعرفها الأطباء ، فهنا يجوز ؛ لأن ذلك يكون قبل نفخ الروح ، أما بعد نفخ الروح فلا يجوز ؛ لأنه بنسبة قتل نفس حية ؛ لذلك حاز تسمية العزل بالموءودة الصغرى في بعض الأحاديث ، أي نعم.

السائل : يعني في حديث ابن مسعود (إن أحدكم خلق في بطن أمه أربعين يوماً) ، إنما يكون نفخ الروح يكون بعد أربعة أشهر ؟

الشيخ : أي نعم.

السائل : الأطباء يقولون أن الطفل بعد ست أسابيع قد ينبض ، ويبدأ يتحرك .. .

الشيخ : يجب أن نعلم بأن النظرة الطبية ولنقلها بعبارة عامة ، النظرة العلمية ، قد تختلف عن النظرة الشرعية وأنا لا أريد من هذه الكلمة أن أقول بأن العلم يتناقض مع الشرع ، لكني أريد أن أقول أن العلم قاصر وسيظل قاصراً ، ولعلكم تعلمون بأن الأوروبيين أنفسهم مع الأسف يشهدون شهادة حق ، بينما كثير من المسلمين بعد يجهلونها ، هم يقولون أو بعضهم على الأقل يقول : كلما ازددنا علماً ازددنا معرفةً بجهلنا ، لعلكم سمعتم مثل هذه الكلمة ، لكن الشرع ، الشرع هو تنزيل من حكيمٍ عليم ، فهو لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ؛ ولذلك الشرع علمه أوسع من العلم التجريبي هذا ، فالعلم التجريبي له حدود يقف عندها ، فالآن تقول بأن الطب يقول بأن الحياة تدب في الأسبوع الثالث قلت السادس وإلا الثالث ؟

السائل : الجنين تدب فيه الحركة منذ الأسبوع السادس.

الشيخ : هذا هو ، فنحن نقول ليس هذا هو الروح الذي جاءنا الخبر عن الله من طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنه هناك روح منفصلة ومخلوقة من القديم ، القديم جداً ، تنفخ في الجنين في هذا الشهر الرابع ، بعد الشهر الرابع ، هذه الحياة غير تلك الحياة التي يكتشفها الأطباء ، وومما يقرر الموضوع إنه المني كما تعلمون جميعاً فيه هذه الحيوانات الصغيرة ، والصغيرة جداً التي لا تُرى إلا بالمجهر المنظار المكبر جداً ، فهذه الحيوانات أليس فيها حياة ؟ آه ، لكن هذه الحياة غير الروح ، غير الروح التي تنتقل إليها ؛ ولذلك نحن

تمشي العلم في طريقه ، وتمشي الشرع في سبيله ، وما نضرب أحدهما في الآخر ، وأنا أضرب لكم مثلاً ، من المعلوم من الناحية الفلكية الجغرافية ، أن هذه الشمس لا تغيب عن الكرة الأرضية ، أليس كذلك ؟
السائل : نعم.

الشيخ : طيب ، لكن طلوعها وغروبها أمر نسبي ، بالنسبة للبلاد الموجودة على وجه الكرة الأرضية ، من ذلك مثلاً حينما نرى الشمس تطلع من المشرق ، نقول نحن في عرفنا ، ماذا أسمي هذا العرف ؟ العرف البشري العام ، نقول طلعت الشمس ، والشرع أيضاً يقول في تحديد وقت صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، ويقول عليه السلام : **(من أدرك ركعةً من صلاة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك ومن أدرك ركعةً من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك)** هذا هو الشرع وهذا هو المرئي ، لكن العلم يقول حينما نرى الشمس على قمة الجبل هي في الحقيقة لا تزال وراء الجبل ، وإنما انعكاسات الأشعة هي التي أظهرتها لعيننا ، إذأ نستطيع أن نقول الآن لما طلعت الشمس ، طلعت بالنسبة للرؤية العامة البشرية ، لكن من الناحية النظرية العلمية ما طلعت ، إذأ هل هناك تناقض ؟ لا ، لا ، ما في تناقض ، طلعت الشمس كما نراها ، ما طلعت الشمس كما يرى العلم الدقيق كذلك مشكلة الأرض وكرويتها وحركتها التي أشكلت علي .

بعض المشايخ ، وقالوا : لا ، الأرض جامدة ومسطحة وليست كروية ... إلخ ، يا أخي الأرض كما نراها ، الأرض بساطاً ، أي : من حيث إيش ؟ التصرف فيها كما لو كان بساطاً ، لكن نحن نراها أيضاً بأعيننا في جبال ، في وديان ، في بحار ، فهي ليست بساطاً ، كهذه صبة الباطون هنا لا ، لكن من حيث التمكن في التصرف فيها ، وإتيان العباد عليها ، بأن يأتوا مصالحهم فيها ذللاً ، كأنها إيش ؟ بساط ، فإذا قال العلم بأن الأرض كروية وأن الأرض تدور كذا سرعة ، فنحن لا نُنكر هذا ؛ لأن العلم يكتشف ما لا نراه نحن بأعيننا كما قلنا آنفاً ، لكن هذا لا يحملنا على أن نتكلف في تفسير الآيات الكريمة ونحملها من المعاني ما لا تطيق ، من أجل إيش ؟ أن لا تختلف مع إيش ؟ مع العلم ، لا بل نقول العلم يمشي في سبيله والشرع يمشي في سبيله وكلاهما حق ، فحينما قال تعالى بالنسبة لقصة أهل الكهف : **((وترى الشمس إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين وذات الشمال))** إذا طلعت أي : بالنسبة لذات العين ، ما يهمنا بعد ذلك أن يقول العلم والله الآن ما طلعت الشمس بعد ؛ لأن الأشعة هي التي رفعتها ؛ إذأ المسلم يجب أن يكون

وسطاً بين علم الشرع فيتمسك به ، ويعض عليه بالنواجذ ، وبالعلم أيضاً الذي ثبتت قطعته ويأخذ به ولا تنافر حينذاك بين العلم الشرعي والعلم التجريبي ، هذا ما ينبغي أن يُقال بمثل هذه المناسبة ، أين جماعة ... ؟ لكن عسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم - يضحك شيخ السنة - رحمه الله - .

السائل : في الجوازات .

السائل : تنظيم النسل في الحدود هذه بالحدود التي حضرتك تتكلم فيها ، بمعنى ما رايحين ينظمون خشية إملاق ... إلخ ، ولكن تطبيقاً لقوله تعالى : **((واللاتي يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة))** ومصداقاً لقوله عليه السلام : **(إياكم والغيلة)** فيما معنى الحديث يعني ، وقيل ما معناها أن الغيلة أن تحمل المرأة وهي ترضع رضيعها ، قيل عندنا سنتين ممكن الرجل يعزل عن امرأته في وقت الخصوبة كي لا ينجب منها ، وسنة تقريباً للرضاعة فيصبح ثلاث سنوات ، فهل يجوز شرعاً للرجل أن يعزل عن امرأته في الخلفة ؟ أو ينظم الإنجاب فيكون لثلاث سنوات والإرادة أولاً وأخيراً لله سبحانه وتعالى ؟

الشيخ : انظر يا أستاذ ، كلمة التنظيم هذه لفظاً ومعنى في الاصطلاح الحاضر أحياناً جاءنا من أوروبا ، آه ، هم لا يؤمنون بالقدر الذي نؤمن به ، كما قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم : **((وكل شيء قدرناه تقديراً))** وقال نبينا صلوات الله وسلامه عليه : **(كل شيء بقدر حتى العجز والكيس)** فالأوروبيون ما عندهم شيء اسمه قدر بخلاف المؤمنين ، وبناءً على هذا التفاوت في الفكر وفي العقل وفي العقيدة ، هم يقولون بشيء اسمه تنظيم ؛ لأنهم لا يؤمنون بأنه هناك قدر قد يتدخل في الموضوع ، فيقلب عليهم تنظيمهم رأساً على عقب ، لو كان الأمر كذلك باختصار أنه لا تنظيم في الإسلام ؛ لأن الإنسان الذي يُنظم حتى تنتهي زوجته من إرضاع وليدها قبل أن تحمل بأخيه أو أختها قد يتدخل القدر الإلهي فيأخذ هذا الرضيع عرفت كيف ، فإذا دعها تجري على قدر ربنا هو الذي ينظم الأمر ، لاحظت الجواب ؟

السائل : نعم ، جميل .

السائل : حديث الرسول **(إياكم والغيلة)** ..

الشيخ : لا ، إياكم والغيلة ، لقد جاء في الحديث الصحيح معناه : **(لقد هممت أن أنهي عن الغيلة فرأيت فارس والروم تفعل ذلك)** وفعلاً مجرد تجربة أنا شخصياً زوجتي كانت تحمل كل سنة ، فليست هذه قاعدة مضطردة أن الغيل قد يضعف ، ليست قاعدة ما أقول لا يؤثر ، قد يؤثر لكن ليست قاعدة بحيث

نتخذها نظامًا نبي عليها علالي وقصورا ، فالتنظيم لا نراه أيضًا مشروعًا ولكن إذا وضعنا القيود السابقة لا نقول بتحريمه وإنما بكرامته ، لما ينتج من وراء ذلك من تقليل نسل أمة الرسول عليه الصلاة والسلام .

السائل : بالنسبة لموضوع اختلاف أيام الصوم في رمضان أو أيام الفطر في رمضان بالنسبة للبلاد ، فنعرف من حضرتك إنه الواحد يصوم مع أهل بلده ؟

الشيخ : ولا بد .

السائل : أحيانًا مثلاً أهل البلد مقصرين في رؤية الهلال بحيث يكون الفرق يومين ... أرى الهلال في السماء فتفطر البلد؟

الشيخ : قبل كل شيء بارك الله فيك ، الرؤية الشخصية الفردية لا وزن لها ولا قيمة في الشريعة الإسلامية ، لقوله عليه الصلاة والسلام : (**الصوم يوم يصوم الناس ، والفطر يوم يفطر الناس**) ، لذلك كون شخص رأى ، والناس مفطرون ، لا يصوم ولو أنه رأى الهلال ؛ لأنه لا ينبغي أن ينضم إلى الجماعة و لا يفارقهم ولا يخالفهم ، ومعلوم لدى الجميع قوله عليه السلام : (**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته**) ولاشك أن هذه المسألة ليست من الأمور الفردية التي يُكلف فيها المسلم كالصلاة مثلاً بإمكانك أن تصلي في بيتك أو في حانوتك أو في معملك ... إلخ ، لكن - وعليكم السلام ورحمة الله - ليس لك أن تصوم لرؤيتك ، وإنما عليك أن تصوم مع أهل البلد التي أنت تعيش فيها ، فإذا صام أهل البلد صمت معهم ، وإذا أفطروا أفطرت معهم . قوله عليه السلام : (**صوموا لرؤيته**) هذا لاشك خطاب عام لجميع المسلمين ، لكن مع الأسف الشديد اليوم الحكومات الإسلامية أكثرها اسم بغير جسم ، لا حقيقة لها ؛ لأنها لا تحكم بما أنزل الله ، ومن الأدلة على ذلك : أن كل دولة تصوم لوحدها ، ما في ارتباط ، ويصيحون ويزعقون بالوحدة والوحدة ، وهم غير صادقين فيما يقولون لأنه أبسط شيء كان بإمكانهم يوحدوا الأعياد والدخول في شهر الصيام والخروج منه ، لكنهم لا يفعلون ، وحينئذٍ مادام ليس بإمكان الشعوب الإسلامية أن تتوحد بالصيام وفي الإفطار بسبب اختلاف الحكومات حينئذٍ فكل دولة أو كل شعب ينبغي أن يصوم لرؤية هلاله ، أما أن ينقسم أهل البلد الواحد لقسمين ، فيكفينا انقسمنا إلى دويلات ، فما يبقى علينا غير إنه كل بلدة كمان نجعلها قسمين ، وهذا واقع مع الأسف ، ناس يصومون مع السعودية ، ناس يصومون مع سوريا .. إلخ . هذا ما ينبغي أن يكون كما قلنا آنفًا في بعض الأجوبة السابقة ، أن المسلم إذا وقع بين شرين اختار أقلهما شرًا ، والآن أن

يصوم أهل البلد لوحدهم خير من أن ينقسموا بعضهم على بعض ، هذا أشر إذا صح التعبير لغةً ، لكن الأفضل أن يصوم هذا البلد مع ذاك البلد ، هذه الدولة مع تلك الدولة ، ويصبح العالم الإسلامي كله في صيام ، أو كله في عيد ، لكن هذا غير ممكن ، نأسف لذلك كل الأسف ، لكن لا يُكلف الله نفسًا إلا وسعها ، أهل البلد الواحد باستطاعتهم أن الدولة إذا أعلنت الصيام يوم كذا ، صام الشعب كله ، ولو كان هذا الإعلان غير شرعي ، أي غير ثابت شرعًا ، لأن الأمر بيد الدولة ، وليس بيد فرد من الأفراد ، كالحُدود الشرعية ، لو تولى إقامتها الأفراد لظهر الفساد في البر والبحر ، فالدول الآن أكثرها لا تُقيم الحُدود فهل يتولى الأفراد إقامة الحُدود ؟ إذا واحد قتل آخر ، يقوم مثلاً أقاربه بقتل القاتل ، فيزيد الفساد في الأرض ؛ لذلك فالصوم لأهل البلد ، يكون جميعًا ، يصومون أو يفطرون ، ولا يجوز أن ينقسموا .

السائل : هل نعتد على الحساب الفلكي ؟

الشيخ : لا ، ما في حساب فلكي كما قال عليه السلام : (**صوموا لرؤيته**) حتى لو كانت الدولة تعلن الصيام أو الإفطار بطريقة غير شرعية ، لا يستطيع الشعب أن يقاوموا الدولة لأنه رايح يصير مفسدة أكبر ، لا نعني أن هذا تمسك بالحساب الفلكي ، هو شرعي ؟ لا ، لكننا نعمل كما قيل ، " **حنانيك بعض الشر أهون من بعض** " هذا الذي نقوله ، وإلا الحساب الفلكي ليس له قيمة . وبهذه المناسبة الزمانات اليوم **المفكرة** " تقولون عنها الزمانات المفكرات ، هذه قائمة على الحسابات الفلكية ، ولذلك فأكثر البلاد الإسلامية يصلون بعض الأوقات قبل حلول وقتها ، عندي علم وأنا في الأردن يصلون الفجر قبل أذان الفجر ما بين ثلث ساعة ونصف ساعة ، الأذان يؤذنون هناك قبل الوقت بثلاث ساعة أو نصف ساعة ، يختلف هذا باختلاف الفصول ، كذلك في الكويت ، كذلك في المغرب ، كذلك في الطائف ، كذلك في مصر عندكم ، فقد أعلنت بالمجلات أنهم يؤذنون هناك الفجر قبل الوقت بثلاث ساعة ، لماذا ؟ لأنهم أقاموا الزمانات على الحساب الفلكي ، الحساب الفلكي يختلف بين أرض سهلة ، وبين أرض فيها جُبيل صغير كهذا ، وبين أرض فيها جبل هيمالايا أين تطلع الشمس ، لكن هم أعطوا الحساب على حساب التقدير البحري ما أقاموا لهذه الجبال كلها حسابًا ، هذا خطأ ، لذلك على المسلمين أن يعيدوا حساباتهم فيما يتعلق بكثير من الأحكام منها التوقيت للصوات الخمسة ، وهكذا .

السائل : ... اوقات الصلوات الخمسة ؟

الشيخ : أما الظهر والعصر فوقتهما لا يختلف ، المغرب يختلف ، مثل الفجر يصلونه قبل ، المغرب يصلونه بعد عشر دقائق ، العشاء يصلونه بعد ساعة وربع تقريبًا ، بينما الشفق الأحمر يغيب قبل أذان العشاء في بعض البلاد بنحو نصف ساعة .

السائل :

الشيخ : كيف ما فهمت

السائل : الصيام ، يصومه المسلمون مثلاً في السعودية ، فيصوم بعض المسلمين في مصر ، في ليبيا ، في أي مكان ، يصومون وبعضهم لا يصومون ، وسمعنا الآن أن المفروض أن يصوم المسلمون في البلد حسب رؤية بلدهم ولو كانت بطريقة غير شرعية ، فهل هذه الصلاة أيضًا سيصليها المسلمون في كل بلد حسب التوقيت ؟

الشيخ : هذا ممكن بسهولة ، إظهار الفرق بين الصلاة وبين الصيام ، نحن ذكرنا مسألة الصلاة ، الآن مثلاً الفجر ممكن الإنسان يصلي في المسجد الذي تُقام فيه صلاة الفجر قبل الوقت ، ثم يرجع إلى أهله ويصليها في الوقت إذا كان عنده علم بهذا الذي نتحدث فيه معكم الآن ، أما الصيام فسيقع هناك اضطراب شديد جدًا جدًا فيما إذا قالوا اليوم في صيام وناس قالوا : لا ، اليوم ما في صيام وحينما يأتي وقت الخروج من الصيام يأتي وقت صلاة العيد ، ناس يعيدوا ، وناس ما يعيدوا .

السائل : أنا أقصد ... ؟

الشيخ : المشكلة اليوم الأذان بيد من يا استاذ ؟ الأذان بيد من ؟ وزارة الأوقاف ، فليس للأفراد هنا دخل ، خاصةً عندنا في الأردن

السائل : بعض المساجد اليوم تسمى مساجد أهلية ؟

الشيخ : جميل جدًا ، هؤلاء يُقال لهم أذنوا في الوقت ما دام ..

السائل : يصير بلبله ..

الشيخ : لا ، ليست هنا بلبله لأن الأراضي تختلف بالشبر ، يعني مثلاً أترى هذا الجبل أعلى أم هناك ؟

السائل : نسبيًا نظرًا .

الشيخ : هذا هو لكن الذين هناك الذين هم هناك أليست تغرب الشمس من هنا قبل أن تغرب عن هؤلاء

؟

السائل : محتمل .

الشيخ : لا ، بل يقيناً ليس محتملاً ، إذا الجبل بدأ ينزل حتى صار سهلاً ، هل تغرب الشمس عمّن وراء الجبل كالذين هم في السهل وإلا يختلف الوقت ؟ يختلف هذا ، هذا أمر بدهي جداً مشاهد بالعين ، أنتم مسافرون .

السائل : ... الاسكندرية منطقة

الشيخ : ما فهمت الكلمة الأولى

السائل : الاسكندرية منطقة ... المساجد كثيرة بجوار بعضها ، يعني يكاد كل عشر أمتار يكون في مسجد ، البعض سوف يؤذن على المفكرة ، والبعض الآخر سوف يؤذن حسب الوقت ، وهذا ما أتكلم عنه
الخليج : الآن المؤذنون الذين على المفكرات كلهم يتخلفون فيما بينهم وهم على المفكرات ، فكيف يكون بطريق المشاهدة .

الشيخ : يعني ما الحل بوجهة نظرك ، أنت ما هو الحل أنا في وجهة نظري .. ؟

السائل : هل نطبق قاعدة الصيام ..

الشيخ : لا بد ولا بد من ذلك ، لكن المشكلة يا أخي أنا أشرح لك من زاوية أخرى ، المؤذنون اليوم ، بل الأئمة ، ليسوا أئمة ولا مؤذنين ، إنما هم موظفون صح وإلا لا ؟

السائل : صح .

الشيخ : فالمشكلة من هنا تبدأ فلو كان عندنا مؤذنون بمعنى الكلمة يراعون الأوقات ويعرفون مثلاً الآن نحن

مسافرون ، ما ندري متى يدخل وقت الظهر ، ومتى يدخل وقت العصر ؟ لكن الذي يكون متفقهً بالأحكام الشرعية سهل عليه جداً أن يعرف -وعليكم السلام - والمفروض في المؤذنين وأئمة المساجد أن يكونوا متفقهين في الشريعة ، فأنت لما ضربت المثال السابق ما بين المسجد والمسجد كذا متر ، أولاً هذا يجوز في الإسلام ؟

السائل : لا .

الشيخ : ها ، هذه أول مخالفة ، طيب : ثانيًا : هؤلاء الذين يؤذنون في هذه المساجد هل هم عارفون

بأحكام الشرع خاصة فيما يتعلق بالأذان وما يتعلق بالإمامة؟ لا ، هم موظفون كهؤلاء الموظفين الآخرين بالدولة ، المشكلة متعددة الجوانب ، فإذا نحن عرضنا جانبًا منها وذكرنا مقابلها الحكم الشرعي ، فلا يُشكلن الأمر من زاوية أخرى ؛ لأن هذه الزاوية الأخرى فيها مشاكل أخرى ، وهذا هو الواقع الآن في العالم الإسلامي ، نحن عندنا في الأردن يوجد أذان ابتدعه الأردنيون فقط ، انفردوا عن كل العالم الإسلامي وهو الأذان الذي يسمونه بالأذان الموحد ، هل يوجد عندكم في مصر أذان موحد؟ لا ، وهذا من فضل الله ، أنه لا يوجد أذان موحد ، إلا في الأردن ، يؤذن إنسان وربما لا يؤذن ، وإنما يذاع بمسجلة ويذاع إلى كل المساجد ، فالذي هو في وسط البلد في عمان في وادٍ في الأصل والذي هو في جبل؟ يختلف جدًا بينما هم يصلون في وقت واحد ، وأنا رأيت بعيني هاتين ذهبتا إلى قرية اسمها ناعور ، في الطريق الخارج من عمان إلى القدس ، ودخلنا المسجد ، وهذا المسجد الأذان يأتيه من عمان ، أذان المغرب يؤذن والشمس بعد لم تغرب هؤلاء يصلون قبل الوقت ، بينما في عمان يؤذنون بعد زمان بعشر دقائق ، وهكذا تختلف الأمور ، لذلك من الخطأ الفاحش جدًا الأذان الموحد هذا ، وإذا كان الشرع في كل مسجد له مؤذنه وله إمامه ، هذا هو الشرع ، لكن يجب أن يكون الإمام عارفاً فقيهاً ، والمؤذن أيضاً على الأقل عارف بأحكام مواقيت الصلوات الخمس ، طيب الساعة على أي توقيت مصر أم سوريا أم عمان أم السعودية؟ السعودية نفسها تختلف فيها المواقيت ، الدمام مثلاً والمنطقة الشرقية غير المنطقة الغربية وهكذا ، فنسأل الله عز وجل أن يعلم المسلمين دينهم ويلهمهم العمل به .

السائل :

الشيخ : ما قام على فاسد فهو فاسد ، وهل يستقيم الظل والعود أعوج؟ المفكرات يجب أن لا تُستعمل ، يجب أن تُستعمل الأحكام الشرعية ، الفجر معروف وقته ، ((فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)) هل الأذان في مصر يؤذنون على رؤية الفجر الصادق؟ لا ، إنما على المفكرة ، في عمان وفي سوريا أيضاً على المفكرة ، وكذلك في الكويت والمغرب ، وهكذا كله مخالف للشرع ، ولذلك المشكلة هو الفقه والعمل به (ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) .

السائل : ... الهجرة إلى بلاد الكفر والعمل فيها؟

الشيخ : ما يجوز ، ((ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)) ، الذين يذهبون إلى بلاد الكفر يعودون

وقد حملوا معهم عاداتهم وتقاليدهم ، هذا إذا بقي لهم شيء من دينهم .

السائل : من كان يستوطن في بلاد الكفر أو بلاد اسلامية أو أحياناً في بلاد فيها مسلمون ، أحياناً يعملون مركز إسلامي في فيلا كبيرة أو كذا ، ويصلون صلاة الجماعة والجمعة في فيلا مستأجرة، فهل يجوز إقامة الجمعة في فيلا مستأجرة ؟

الشيخ : طبعاً يجوز لأن الشروط التي جاء ذكرها في كثير من كتب الفقه قديماً وحديثاً هي أحسن أحوالها أنها قيلت باجتهادات لبعض الأئمة والاجتهاد مُعرض للصواب والخطأ ، ومن أجل مثل هذه الأحكام التي صدرت من أصحابها اجتهاداً وليس اعتماداً على نص قال علماء الفقه الأحكام تتغير بتغير الزمان والمكان ، أما الأحكام التي نُص عليها في الكتاب أو في السنة فهذه لا يجوز أن تتغير أو أن تتبدل مهما تغيرت الأزمان والأماكن ، ونحن لا نجد في كتاب الله بل ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي بيان للقرآن الكريم كما هو معلوم ، لا نجد شرطاً لصحة صلاة الجمعة إلا الجماعة ، وكلنا يقرأ ويسمع قوله تعالى : **((يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ...))** الآية

، فهذه الدار أو هذه الفيلا كما قلت استأجرت أو اشترت لأني أنا رأيت فعلاً في بريطانيا كثير من الدور استئجرت لصلاة الجمعة والجماعة ، بل رأيت في بعضها كنيسة ضخمة اشتراها المسلمون وحولوها مسجداً مادام أن هذه الدار أو هذه الفيلا يؤذن لها لصلاة الجمعة أو الجماعة ، فعلى كل مسلم أن يستجيب لنادي الله تبارك وتعالى ، وأن يحضر صلاة الجمعة وهنا ينكشف لي أهمية الفقه القائم على الكتاب والسنة ، ومزيتة على الفقه التقليدي المذهبي الجامد فقد رأيت في بريطانيا جاليات إسلامية مختلفة باكستانيين وهنود وعرب وأتراك كلهم ذهبوا إلى تلك البلاد مع الأسف لكسب القوت ، لكن مع ذلك فهم حريصون على أن يتمسكوا بدينهم ، فاشتروا الدور وحولوها إلى مصليات ومساجد عفوا في المسجد الحنفي أو في المسجد الذي يصلي فيه الأحناف ، لا تصح الصلاة فيه إلا بإذن الحاكم المسلم ، أين الحاكم المسلم في بريطانيا ؟ ما في حاكم مسلم ، لكن هؤلاء المسلمون شعروا بضرورة اجتماعهم على الصلاة وفي بلاد الكفر التي يحكمها الكفار ، هنا سبحان الله آية من آيات الله ، أن يشعر المسلمون بأن الفقه المذهبي هذا لا يمددهم ولا يساعدهم على أن يتمسكوا بدينهم لأنه صدر لظروف زمنية وموضعية فكنا نرى هؤلاء الأحناف يصلون صلاة الجمعة في هذه البيوت التي استأجروها من الكفار ؛ فنحمد الله أنه لا يوجد في الكتاب ولا في السنة

ما يمنع من إقامة صلاة الجمعة ، فضلاً عن صلاة الجماعة في شيء من هذه البيوت المستأجرة أو التي استئجرت من أصحابها من الكفار .

السائل : نرجع لكلام حضرتك قبل ... قلت حضرتك إنه لا يجوز الإجهاض على أساس أن الجنين العلم أثبت فيه أن الجنين ممكن يكون فيه عاهة أو موت ، أنا أعرف زوج وزوجة كان كل ما يخلفون يجيئون بأولاد معوقين ، نتيجة جينات معينة بالنسبة لاندماج الزوج مع الزوجة دي ، يترتب عليها أطفال معوقين ، ولو أن الزوج تزوج واحدة ثانية والزوجة تزوجت رجل آخر ، ممكن يخلفون أطفال عاديين أو طبيعيين ، فما رأي حضرتك في الموقف ده ؟

الشيخ : أجبت عن مثل هذا السؤال .

السائل : بالنسبة لحياتهم الاثنين مع بعض هل

الحلبي : هذا السؤال مسألة ثانية يعني رجل متزوج بامرأة يعني الطبيعة الجسمانية والجينات الذكرية والأنثوية غير متطابقة بينهما معاً وبالتالي الرجل كلما يلحق هذه المرأة وكذا يعني ينتج ولد معوق ، لكن لو تزوج امرأة أخرى وهي تزوجت رجل آخر لأتى الجنين طبيعياً ، فهل حياتهم تستمر على هذا ويصبران ؟ أم يجيز لهما الشرع الطلاق ؟ أم يوجب عليهما ذلك ؟

الشيخ : أنت تقصد هذا ؟ يعني هو الأخ سمعت منه صراحة كلمة الطلاق ، وأنا ما سمعتها منك .

السائل : أنا بتكلم على أساس هل من مصلحة الإسلام أو المسلمين أن يكون لهم الأطفال التي تأتي ويكون مسبقاً معلوم أنهم سوف يكونون معوقين ؟ أو يكونوا ... ؟

الشيخ : أعتقد يا أخي أننا أجبنا عن هذا ايضاً ، وقلنا لما تحدثنا مع الأخ أنه هل هذه كون الولد سيكون معوقاً يقين ؛ لأن العلم ما دائماً يكون يقيني ، والله ما أدري أنت كنت حاضرًا أم لا .

السائل : كنت ، الكلام هذا في حالة إذا كان لما يحصل حمل فعلاً أما الآن نتكلم قبل الحمل ؟

الحلبي : يقين وإلا غير يقين

الشيخ : كيف ؟

السائل : أحياناً النسبة تكون واحد بالنسبة خمسة عشرة ، يعني تكون في هذه الحالة يطلع في كل ستة عشر يطلع طفل سالم ، وستة عشرة يطلع مثلاً

الشيخ : سبق الجواب على هذا يا أخي قلنا يجب أن يُرى في هذا المجتمع الناس على اختلافهم وتفاوتهم في عقولهم في كمالهم ... إلخ ؛ لأنه بضعها تتبين الأشياء ، أنا شايف أن السؤال هو هو يعني ، لكن ربما هو يكون في نفسه شيء زائد عما سبق فقط ما متمكن أن أفهمه منه .

السائل : أنا أقصد بالنسبة للزوج والزوجة هؤلاء ، طبعًا حياتهم سوف تصبح جحيماً ، لما يكون له طفل أو اثنين سيقتى ..

الشيخ : أنا اراك رايح ترجع لكلمة الأخ هنا ، طيب حياتهم جحيم ما هو المخلص ؟ هل المخلص مثل ما أنت أشرت إلى أنه كل واحد يأخذ سبيله فقد يتزوج هذا بزوجة أخرى وما تحصل مشكلة ، وقد تتزوج تلك بزوج آخر وما تحصل مشكلة ، أي هل يطلق الزوج زوجته هنا ؟ وإلا ما حل المشكلة عندك هل المشكلة حلها الإجهاض ؟

السائل : لا لا ، أنا لا أتكلم عن الإجهاض

الشيخ : طيب ما هو السؤال

السائل : أنا أتكلم هل من الأفضل أن الزوج يترك زوجته على شان ما يخلفوا معاقين ؟ يعني الرسول عليه السلام يقول : (**تكاثروا تناسلوا فإني مباحٍ بكم الأمم**) ، فالرسول عليه الصلاة والسلام يباهي بنا الأمم يعني على أساس نحن ناس نبقى أمة كاملة يعني هل من مصلحة الإسلام أنه يجيئه أولاد معوقون أو متخلفين عقلياً ؟

الشيخ : لا ، ليس من مصلحة الإسلام ؟ لكن ما هو الحل ؟ هل هو الإجهاض ؟ لأنك أنت تبحث

مسألة ... أنا أعطيتك جواب إنه ما من مصلحة الإسلام فما هو الحل ؟

السائل : هل من الأفضل أن يرى الزوج واحدة أخرى ويطلقها ويرى واحدة ثانية؟

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله- لا ، الأفضل لو كان عنده زوجة تأتي له بأولاد كاملين ، أن يرى زوجة

ثانية - يضحك الشيخ رحمه الله - ما إنه عنده زوجة تجيء له بأولاد معوقين ، لو كان عنده زوجة تأتي بأولاد

كاملين فأن يتزوج واحدة ثانية عليها هذا أفضل له ، فما بالك في الحالة التي أنت تسأل عنها ؟ أخذت

الجواب بعد وإلا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : له أن يتزوج عليها ، لكن قل لي الآن ، نحن نعالج الموضوع معالجات جزئية ، هذه الزوجة الأولى التي تأتي له بأولاد معوقين ، على ذمة السائل ، كما أنت تقول يعني ، هل يحتفظ بها ؟ ويأتي بالأخرى ؟ وهل يكون ولا حياة في الدين كما يُقال ، جماعه للثانية كجماعه للأولى ؟ أم يكون جماعه للأولى بجماعته لها أقل بكثير ؟ إيش رأيك ؟

السائل : ... الحمل يأتي منه .

الحقيقة هو بعد

السائل : هو لا يقصد الفراق

الشيخ : الرجل هذا إذا تزوج بأخرى سيكون اتصاله معها أكثر من الأولى ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، وفي هذه الحالة ألا يجوز أن يلحقها شيء من الإجحاف والظلم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب إذا ما هو الحل ؟

السائل : رجعنا من حيث بدأنا .

الشيخ : هذا هو .

السائل : يعني الانفصال ؟

الشيخ : الانفصال ، الانفصال ، نعم كل واحد يأخذ سبيله ما في مانع ، الإسلام أباح الطلاق بدون ما يلحق ظلم بالمطلقة بلا شك ، إذا ما حصل وفاق لسبب أو آخر ، والأسباب كثيرة جداً ، اختلاف مثلاً الأخلاق والأطباع ، اختلاف الصلة الجنسية ، ما في توافق في كثير من الأحيان ، فيخلى سبيلها وكل مين يأخذ نصيبه .

الشيخ : المهم أن الإجهاض بعد نفخ الروح هذا لا يجوز

السائل :

الشيخ : معليش معليش أكمل كلامي ، لا يجوز إلا إذا تعرضت الأم الحية للموت ، أما الإجهاض قبل نفخ

الروح فهذا يجوز إذا كان السبب المسوغ له جائز شرعاً ، فهذا كل سبب يجب أن يدرس لوحده . أين ...

ما شاء الله .

السائل : هل يجوز المرأة تؤم ... لا يوجد بينهم رجل ؟

الشيخ : امرأة تؤم الرجال !؟

السائل : امرأة تؤم النساء ؟

الشيخ : تؤم النساء ؟ كيف لا ؟ السيدة عائشة كانت تؤم النساء . يجوز .

موسم حج ١٤١٠ .

الشريط رقم : ٤٠٤

الشيخ : ما بيهمني أن تقول إنه ليس هناك رواية صحيحة تثبت أن أحدا من الصحابة شارك، هذا طيب

لكن هذا سليبي، الإيجابي من الذي شارك ؟ من سبب هذه الفتنة ؟

السائل : من ضمن أيضا النتائج التي توصلت إليها أو توصل إليها البحث أن قاتل عثمان رضي الله تعالى

عنه في الإسناد الصحيح السليم من العلل أنه رجل أسود من أهل مصر يقال له (جبلة) وجبلة هذا لقب له

وليس اسما له ويعني كما ذكرت الرواية الرجل الأسود، فهنا ذكرت كلام محب الدين الخطيب أنه يحتمل أن

يكون عبد الله بن سبأ هو لأن الصفات التي وردت عن عبد الله بن سبأ مشابحة أو قريبة من صفات هذا

الرجل الأسود الذي هو من أهل مصر .

الشيخ : والرواية التي تقول بأن ابن أبو بكر الصديق دخل عليه شو قيمتها ؟

السائل : الروايات التي وردت في اتهام محمد بن أبي بكر الصديق في قتل عثمان رضي الله عنه لم يصح منها

إلا أنه دخل عليه فوعظه عثمان رضي الله تعالى عنه فخرج وتركه

الشيخ : الحمد لله .

السائل : هذه التي رواها ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب بإسناد حسن .

الشيخ : أيوه، إسناد ابن عبد البر من أوله إلى آخره وجدت لرجاله تراجع ؟

السائل : هو نقلها عن أسد بن موسى، نقل هذه الرواية عن أسد بن موسى !

الشيخ : وأسد بن موسى عن من ؟

السائل : أسد بن موسى عن زهير بن معاوية عن كنانة مولى صفيه ثم ذكر كنانة شهد يوم الدار، وأنا ذكرت الكلام في كنانة

الشيخ : رحمك الله، السؤال، أنا سألتك رجال هذه الرواية كلهم مترجمون وكلهم ثقات قلت هو نقل عن أسد بن موسى هذا ليس جواب السؤال واضح ؟

السائل : نعم، يعني الإسناد من أسد بن موسى إلى منتهاه أو من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى !
الشيخ : ابن عبد البر .

السائل : أسد بن موسى مصنف وهو ينقل عنه مباشرة بدون إسناد، ابن عبد البر نقل عن أسد بن موسى بدون إسناد .

الشيخ : إذا هنا لا يصح أن يقال بإسناد حسن
السائل : لأنه نقله عنه نقلا .

الشيخ : أنت بتقول لأنه تعلل ماذا؟ هذه جملة تعليبيه تعلل بها ماذا؟ أنا بقول لا يصح أن تقول والحالة كما شرحت آنفا أنه إسناد حسن، لا يجوز أن تقول الإسناد حسن لأنه هذا إسناد معلق عند ابن عبد البر أليس كذلك؟

السائل : بلى ولكن أقول إسناد حسن باعتبار من أسد بن موسى .

الشيخ : أيوه لا يقال، لا يقال حينذاك إسناد ابن عبد البر حسن

السائل : نعم ما يقال إسناد ابن عبد البر لكن بإسناد حسن مطلقا والمصدر هو من أسد بن موسى .

الشيخ : أنت تقول يحق لك أن تقول بارك الله فيك روى أسد بن موسى، لكن سيأتيك السؤال وأين السند إلى أسد؟ لا ندري، إذا ما صح السند لأن هذا حكمه حكم الأحاديث المعلقة وإن شئت قلت الحديث المنقطع فبين ابن عبد البر وأسد بن موسى مفاوز إذا ينبغي أن نعرف .

السائل : هذه النقطة أنا اتصلت فيك يا شيخ في شأنها هذه لأن عندي تاريخ دمشق لابن عساكر يروي عن طريق كتب مفقودة كثيرة فهل أدرس الإسناد من ابن عساكر نفسه إلى منتهاه أو أي أفق عند المصنف الذي اشتهر أن له كتابا وابن عساكر يروي عنه من كتابه هذا وأدرس من مصنف هذا الكتاب؟ فهذه النقطة كنت أنا في تاريخ دمشق لابن عساكر ارجع إلى الإسناد من أوله ولو كان كتاب مصنف إلا في روايتين أو

ثلاثة هذه منها اعتمادا على أن ابن عبد البر ينقل من كتاب أسد بن موسى مباشرة فحصلت الثقة في نفسي أن هذا موجود في كتاب أسد بن موسى، ثم تركت البحث عن إسناده من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى وصرت أدرس من أسد بن موسى إلى منتهاه !

الشيخ : هذا الكلام أخي غير مسلم، هل تعتقد أن كل رواية تروى عن أسد بن موسى أو غيره من الضروري أن تكون هذه الروايات كلها في كتاب أسد بن موسى ؟

الباحث : كل ما ينسب إلى أسد بن موسى ما نستطيع أن نجزم انه في كتاب أسد بن موسى ولكن حصل شيء من الثقة في نفسي لنقل ابن عبد البر وهو ثقة عن كتاب أسد بن موسى

الحلبي : شيخنا أقوى شيء هذا السؤال الأخير، أنا كنت أريد أن أتكلم لكن السؤال الأخير هذا حل الإشكال في ظني، يقول هو وروى أسد بن موسى قال حدثنا فلان هل يلزم من رواية أسد بن موسى أن يكون في كتابه؟ وأسد بن موسى انظر في كتاب (**البدع والحوادث لابن وضاح**) كثيرا يروي عنه بدون أي كتاب بدون أي شيء عرفت كيف فبالتالي لا يلزم أن يكون

الشيخ : أي نعم

الحلبي : هذه نقطة مهمة جدا

الشيخ : طيب حول الكتاب الذي يذكر في قصة فتنة عثمان رضي الله عنه انه أرسل إلى والي مصر إذا جاءكم فلان فاقتلوه بدل فاقبلوه شو قيمتها هذه الرواية؟ مرت بك

الباحث : فاقبلوه ما مرت علي

الشيخ : فاقتلوه ؟

الباحث : فاقتلوه جاء يعني متضمن هذا أما بهذه اللفظة فاقتلوه

الشيخ : في التاريخ يذكر أن أصل الرواية فاقبلوه حرفت لإيقاع الفتنة فاقتلوه

الباحث : هو يا شيخ الذي يعني بدا لي من البحث انه لا كتاب مكتوب من عثمان أبدا

الشيخ : عفوا هلا صار معك قفز الآن، قلت فاقبلوه ماعرفته فاقتلوه عرفته ؟

الباحث : أنا الآن ما فهمت السؤال؟

الشيخ : عثمان أرسل خطابا إلى والي مصر مع شخص يريد قتله فهذا حسب ما جاء في التاريخ الذي

يحتاج إلى تفليبه وتنقيته كما فعلت وجزاك الله خيرا فحرف كلمة فاقبلوه إلى فاقتلوه هذا مذكور في بعض كتب التاريخ التي كنا قرأناها قديما قبل التوجه إلى خدمة السنة، فلما سألتك قلت لم تقف على رواية فاقبلوه وإنما على رواية فاقتلوه لكن أخيرا كأنك نفيت أيضا الرواية الثانية أكذلك ؟

الباحث : شيخ على معناها وقفت أما على نفس اللفظة فاقتلوه لا، الذي ورد انه اتهم عثمان

الشيخ : الآن السؤال هناك خطاب أم لا ؟ هناك خطاب مرسل من عثمان إلى والي مصر أم لا ؟ ثم بعد

ذلك يصح أن تقول أما المعنى فبلى أما اللفظ فلا

الباحث : لم يكتب عثمان بن عفان خطابا قط

الشيخ : إذا هذا هو الجواب، فليس هناك فاقبلوه ولا فاقتلوه

الخلي : هل وقفت على شيء في هذا؟

الباحث : اتهم بذلك، اتهم فلما جاءه وفد المصريين والعراقيين واصطلحوا معه على خمس أن المنفي يرد والمحروم يعطى - الخ، ثم رجعوا إلى ديارهم وفي الطريق اكتشفوا رجل يعرض لهم ثم يهرب يعرض لهم كأنه يقول خذوني كما في الرواية، هنا توقفوا وقبضوا عليه وفور قبضهم عليه سأله ما خبرك؟ قال معي خطاب من عثمان إلى والي مصر محتوم، فطلبوا منه كشفه حتى كشفوه فوجدوا فيه أن يقتل محمد بن أبي بكر وفلان وفلان ويحلق لحاهم كما في بعض الروايات ويفعل ويفعل، هنا رجع الوفد إلى المدينة وجاؤوا يحاجوا عثمان رضي الله عنه بذلك فحلف لهم عثمان بأنه لم يكتب كتابا قط، فاتهموا مروان لأنهم وجدوا عليه خاتمه كما يقولون ويزعمون ولأنهم وجدوا مع هذا الرجل أيضا بغير لعثمان فهنا قالوا أما أن تكون أنت كتبت أو أن واليك الذي يحمل خاتمك قد كتبه ثم ثارت الفتنة، هذا مجمل الروايات التي وردت في ذلك ولكن أنا شككت في صحة أن يكون هذا مرسل من مروان أو من عثمان أو غيره والذي ترجح لدي أو ملت إليه ووضع احتمال احتملته أنهم يكونوا في الطريق دبروا هذه المؤامرة وكتبوا هذا الخطاب وأوعزوا إلى هذا الرجل أن يأتي ويعرض لهم كأنه يقول خذوني

أبو يحيى : أنا استدليت على هذا بأن هذا الكلام من الشخص هذا كونه يعرض نفسه ولكونه عرض نفسه معنى ذلك انه منهم

الباحث : وذكرت أنه هناك طرق أخرى إلى مصر غير الطريق اللي سلكه هؤلاء فلو كان يريد الوصول إلى

مصر فعلا لسلك طريق أخرى لما جاء يتعرض لهم

الشيخ : طيب يعني ممكن تلخيص ما صحح في فتنة عثمان، شو موقف علي؟ شو موقف الحسن؟ موقف

الحسين وو الخ

الباحث : نعم أنا لخصت ما صحح فقط أخذت الروايات الصحيحة والتي بدا لي أنها حسنة مؤلفة من بعض الروايات وصورت منها صورة للحادثة ارجوا إن تكون متكاملة بلغت ٢٣٠ صفحة هي التي بيد الأخ علي الآن، ولكن من أهم ما فيها لأنها كثيرة أهم ما فيها موقف الصحابة من الدفاع عن عثمان رضي الله عنه وعقدت له فصل خاص، مبحث خاص في فصل يوم الدار دفاع الصحابة عن عثمان رضي الله عنه

ويتلخص ذلك في أن الأنصار جاءته كما صح ذلك جاءته الأنصار وعرضوا عليه الدفاع وقالوا له إن شئت كنا أنصار الله مرتين أي نصرنا الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وننصره الآن، وأيضا جاء ابن عمر وأيضا جاء الحسن بن علي رضي الله عنه وجاءوا عدد كبير ذكرتهم مع عزو المعلومات إلى مصادرها وذكر حكمها والإحالة إلى الملحق، لأني قسمت البحث إلى قسمين ملحق وخلاصة، في الملحق تكون الرواية بإسنادها من المؤلف إلى منتهاه إلى المتن ثم الكلام على الرجال والعلل والأسانيد، والخلاصة هي خلاصة هذه الروايات، فكنت اذكر موقف الصحابة ثم اذكر حكم الرواية واعزوا الى الملحق

الشيخ : طيب ما ينسب إلى عثمان من تولية أقاربه من بني أمية في شيء صحيح؟

الباحث : هذا يعد من مبررات الخروج التي برر بها الخارجون عليه الخروج عليه

الشيخ : حيدة، حيدة عن الجواب

الباحث : لا سأذكر الجواب ياشيخ

الشيخ : لا، خير الكلام ما قل ودل، قل يوجد أو لا يوجد بعدين إن تتطلب الأمر التفصيل فصلت لنا

الباحث : لا يوجد

الحلي : يا أخ محمد (الباحث) هذا تمرين عملي من الشيخ للمناقشة

الباحث : على الخاتمة يعني تفيدوننا إذا فيه ملاحظات، إذا تحب أقرأها؟

الشيخ : اقرأ

الباحث : بسم الله الرحمن الرحيم:

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا وبعد

الشيخ : أما كلمة وبعد فهذه خلاف السنة، والسنة أما بعد .

الباحث : فإن أهم النتائج التي ظهرت لي من خلال هذا البحث هي كما يلي :
أولا: انه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إخباره بوقوع فتنة يقتل فيها عثمان رضي الله عنه وأنه
دعا الناس إلى أن يكونوا معه عند اشتعالها وانه حدد زمن وقوعها وان عثمان وأصحابه على الحق والهدى
فيها

الشيخ : (حدد زمن وقوعها) ماذا تعني ؟

الباحث : في الحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام (تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست
وثلاثين أو سبع وثلاثين) وأنا كنت نقلت عن السلسلة تعليقكم على هذا الحديث والكلام فيه

الشيخ : وقتل عثمان كان في السنة الخامسة والثلاثين ؟

الباحث : أي نعم

الشيخ : طيب تابع

الباحث : ثانيا: انه أشار إلى عظم هذه الفتنة حتى قرئها بموته صلى الله عليه واله وسلم وبفتنة الدجال وان
من نجا منها فقد نجا وانه سيستشهد فيها عثمان رضي الله عنه وهو على الحق، صابرا على القتل معطيا له
شهيدا ينتقل بعد شهادته هذه إلى جنة الخلد ثالثا: انه اخبر عثمان رضي الله عنه بوقوع هذه الفتنة وانه
سيطلب منه خلع الخلافة وأمره بان لا يفعل رابعا: أن النبي صلى الله عليه واله وسلم بين عظم هذه الفتنة
وان من نجا منها فقد نجا وان ذلك يشمل من عاصرها ومن لم يعاصرها ونجاة من لم يعاصرها تكون بعدم
الخوض فيها بالباطل خامسا: أن ما تناقلته المصادر من معايب ألصقت بعثمان رضي الله عنه منها ما صح
صدوره من الخارجين عليه ومنها ما لم يصح ومنها ما اشتهر ولم أقف على إسناد له وان هذه المعايب
بأقسامها الثلاثة إنما هي في الحقيقة إما مناقب له وإما مفتراة عليه وإما اجتهاد منه مأجور عليه سادسا: أن
شخصية ابن سبأ شخصية حقيقية دلت على وجودها الروايات الصحيحة ولم تنفرد بإثباتها روايات سيف بن
عمر التميمي بل رواها غيره بأسانيد صحيحة وضعيفة.

سابعا: وجوب الحذر عند الحديث عن مواقف عثمان رضي الله عنه في الفتنة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم أرشده إلى مواقف يقفها عند حدوث هذه الفتنة لم يصلنا منها إلا اليسير تامنا: أن عقيدة السلف في الصحابة هي عدم الخوض فيما شجر بينهم إلا عند ظهور مبتدع يقدهم بالباطل فيجب عند إذ الدفاع عنهم بالحق والعدل تاسعا: أن الله لا يرضى عن احد من خلقه ألا وهو يعلم سبحانه انه سيوافيه على مرضاته، وبما أن الصحابة قد رضي الله عنهم فان خاتمهم حتما ستكون على خير وهذا ما وقع فعلا عاشرا: أن عثمان رضي الله عنه بذل ما بوسعه في سبيل إخماد الفتنة منذ قدوم أهل الأمصار وإلى فتحه الباب ودخول القاتل عليه وقتله له حادي عشر: أن الصحابة رضوان الله عليهم بذلوا ما بوسعهم للدفاع عن عثمان يوم الدار إلا انه منعهم بل شدد في منعهم من ذلك فحال بينهم وبين ما يريدون من الدفاع عنه، وبما انه أميرهم وتجب عليهم طاعته نفذوا أمره ولم يقاتلوا الخارجين عليه بعد يأسهم من سماحه لهم بالدفاع **الشيخ** : من من هؤلاء الصحابة أو غير الصحابة الذين عرضوا عليه أن يدافعوا عنه ثم هو أبى رضي الله عنه؟ تذكر

الباحث : نعم، زيد بن ثابت كان مندوب الأنصار وعرض عليه طلب الأنصار كلهم الدفاع عنه **الشيخ** : الرواية وبن (أين)؟

الباحث : الرواية رواها خليفة بن خياط في كتابه التاريخ بسند إما صحيح أو حسن

الشيخ : طيب غير زيد بن ثابت ؟

الباحث : عبدالله بن عمر رضي الله عنه وفي روايات كثيرة جدا عنه، والحسن بن علي في روايات كثيرة منها مارواه علي بن الجعد بإسناد حسن أيضا، وأبو هريرة رضي الله تعالى عنه

الشيخ : علي شو كان موقفه ؟

الباحث : أراد الدفاع عنه

الشيخ : في عنه رواية هكذا؟

الباحث : في عدة روايات ضعيفة يصح منها أشياء نقاط ذكرتها انه أرسل عثمان إلى علي يطلبه فقام علي رضي الله عنه واتجه إلى الدار ثم لما قرب من الدار قام له احد أهله في بعض الروايات انه محمد بن الحنفية وحذره من الدخول إلى الدار لأنه رأى العدو محيط بها ومعهم السلاح فخاف عليه فألقى علي رضي الله

عنه عمامته إلى الدار ليشير بها انه لبي النداء، ثم ذهب عند أحجار الزيت فجاءه خبر قتل عثمان فتألم من قتله رضي الله عنه

الشيخ : حسبنا الله ونعم الوكيل، نعم ؟

ثاني عشر: أن من أسباب رفض عثمان القتال ما يلي

أ-علمه بان هذه الفتنة ستنتهي بقتله لإخبار النبي صلى الله عليه واله وسلم له بذلك

ب-عدم رغبته بان يكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في أمته بسفك الدماء

ج-علمه بان البغاة لا يريدون غيره فكره أن يتوقى بالمؤمنين وأحب أن يقيهم بنفسه

د- عملا بمشورة عبدالله بن سلام رضي الله عنه له بالكف عن القتال

ثالث عشر: انه لم يقع يوم الدار قتال عنيف بل وقع اشتباك خفيف أدى إلى جرح الحسن بن علي رضي

الله عنهما وحمله من الدار على إثر هذا الجرح

رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه

أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما وأخرج من كان معه في الدار

ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل

اسود من أهل مصر يلقي بجيلة لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

الشيخ : عبدالله بن سبأ مصري ؟

الباحث : أنا ذكرت انه قد يكون الراوي ذكر بحكم انه قدم مع أهل مصر، ولأنه كان في مصر مدة من

الزمان وتغلغلت أفكاره فيهم

الشيخ : يعني حياته عاشها في مصر ؟

الباحث : لا، لكن يقول من أهل مصر

أبو يحيى : تأثر في مصر ومكث فيها وصار له أعوان

الباحث : هو احتمال

أبو يحيى : احتمال من محمد، ويريد أن يلصق هذه في ابن سبأ مع انه ما هو ابن سبأ

الباحث : لا شيخ ما فيه جزم أنا ما جزمت، أنا وضعت الاحتمال

الحلبي : تحفظ الشيخ طيب لو تشير له إشارة

الباحث : أنا جاء في ذهني وأشرت انه ويحتمل أن يكون بعضه قصد

الحلبي : لا قضية مصر يعني

الباحث : نعم

الحلبي : هو كونه من أهل مصر هذه عبارة أدق من انه قدم مع أهل مصر أو كذا، من أهل مصر فيه صفة لازمة

الشيخ : هي العبارة توحى بأنه من أهل مصر، فإذا كان عبدالله بن سبا هذا المنافق إذا كان لا يعرف بأنه

كان سكن في مصر ومثل ما قال الشيخ أبو يحيى تأهل منها مثلاً ليكون هذا تأويل هزيل

الباحث : هو يا شيخ أنا اذكر لك كلامي وأنت تعطينا الملاحظة عليه

الشيخ : نعم

الباحث : في داخل الرسالة أنا قلت وانه يعتبر من أهل مصر لتغلغل أفكاره في بعض أهلها وملكته فيها آخر مرة

الشيخ : هذا التعليل غير سليم

الباحث : وملكته فيها آخر أمره ولقدومه مع أهلها، يعني هذه الثلاثة أشياء

الشيخ : أولاً تغلغل أفكاره في أهل مصر هذه مش (---) يعني إذا رجل تغلغل أفكاره في أمريكا يعني

يقال عنه انه أمريكي

الباحث : لا

الشيخ : طيب ثانياً ايش هو ؟

الباحث : إذا قرنت بمكثه فيها آخر أمره

الشيخ : لا ماكانت آخر أمره

الباحث : أي نعم

الشيخ : طيب

الباحث : ولقدومه مع أهلها

الشيخ : عفوا هون (هنا) بدك تلاحظ شئ هل كان آخر عمره حين فتنة عثمان

الباحث : آخر أمره يا شيخ

الشيخ : هو واحد، يعني قلبنا الهمزة إلى عين فالمعنى واحد لاحظت هالملاحظة هذه؟ يعني آخر أمره أليس هكذا ؟

الباحث : نعم

رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما واخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل اسود من أهل يلقي بجبله لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

الشيخ : بالمناسبة رواية سقوط دمه على قوله تعالى ((فسيفكفهم الله)) مرت معك؟

الباحث : أي نعم

الشيخ : صحيحة؟

الباحث : ماهي ثابتته، الثابت انه سقط الدم على المصحف يعني لما قطعت يده

خامس عشر: انه لم يشترك في التحريض على عثمان رضي الله عنه فضلا عن قتله احد من الصحابة رضي الله عنهم وان كل ما روي في ذلك ضعيف الإسناد

سادس عشر: أن محمد بن أبي بكر لم يشترك في التحريض ولا في قتل عثمان رضي الله عنه وكل ما روي في اتهامه بذلك باطل لا صحة له

سابع عشر: أن قتله كان في صبيحة يوم الجمعة الموافق لأوسط أيام التشريق الثاني عشر من شهر ذي الحجة من السنة الخامسة والثلاثين بعد الهجرة

ثامن عشر: أن سنه عند قتله كانت اثنتين وثمانين سنة على الراجح

تاسع عشر: قد ترتب على قتله رضي الله عنه فتن ومحن كثيرة لازالت الأمة الإسلامية تعاني منها إلى اليوم عشرون: انه لا يوثق بمعظم كتابات المعاصرين عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه لعدم تحري مصنفها الروايات الصحيحة في بناء الصورة التاريخية للفتنة واعتمادها في الغالب على الروايات الواهية التي يرويها

الضعفة أو الرافضة ولعدم عزوهم المعلومات إلى مصادرها

إحدى وعشرون: أن روايات محمد بن عمر الواقدي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه فيها دس كثير وتخالف الروايات الصحيحة في أكثر الحقائق وأنها تعكس صورة مشوهة عن الفتنة وتبرز مواقف غير صحيحة للصحابة وتظهر فيها ملامح التشيع

الشيخ : ولماذا أنت لم تظهر حقيقة الواقدي ؟

الباحث : ضمن الرسالة ذكرت ياشيخ

الشيخ : هاهنا بكلمة، كلمة سريعة

الباحث : في النتيجة

الشيخ : طبعا أنت عم تلخص

الحلبي : إن روايات مثلاً محمد بن عمر الواقدي وهو متهم عن فتنة كذا بس هيك بين معترضين اثنتان وعشرون: أن روايات سيف بن عمر التميمي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه عبارة عن مجموعة روايات مسندة يحذف سيف أسانيداً ثم يرويها من طريق عدد من شيوخه يصلون أحياناً إلى أربعة شيوخ وان روايات سيف هذه لا تخلو من القدح في بعض الصحابة واتهامهم بما هم منه براء، وتعتدل أحياناً فتظهر الصورة الصحيحة لمواقفهم

الشيخ : كذلك يقال في سيف ما قيل في الواقدي فهو متروك

الحلبي : أخ محمد وقتت على كتاب (عثمان بن عفان ذو النورين) تبع صادق عرجوب؟

الباحث : أي نعم

الحلبي : كيف هذا الكتاب ؟

الباحث : مثل الكتب اللي ذكرتها المعاصرة لا يعتمد الروايات الصحيحة ولا يبين

الحلبي : سوا الذب يعني ولا لا ؟

الباحث : فيه ذب لكنه لا يعتمد الروايات الصحيحة لا بد انه يقع.

السائل : هذه النقطة أنا اتصلت فيك يا شيخ في شأنها هذه لأن عندي تاريخ دمشق لابن عساكر يروي

عن طريق كتب مفقودة كثيرة فهل أدرس الإسناد من ابن عساكر نفسه إلى منتهاه أو أفيء عند المصنف

الذي اشتهر أن له كتابا وابن عساكر يروي عنه من كتابه هذا وأدرس من مصنف هذا الكتاب؟ فهذه النقطة كنت أنا في تاريخ دمشق لابن عساكر ارجع إلى الإسناد من أوله ولو كان كتاب مصنف إلا في روايتين أو ثلاثة هذه منها اعتمادا على أن ابن عبد البر ينقل من كتاب أسد بن موسى مباشرة فحصلت الثقة في نفسي أن هذا موجود في كتاب أسد بن موسى، ثم تركت البحث عن إسناده من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى وصرت أدرس من أسد بن موسى إلى منتهاه !

الشيخ : هذا الكلام أخي غير مسلم، هل تعتقد أن كل رواية تروى عن أسد بن موسى أو غيره من الضروري أن تكون هذه الروايات كلها في كتاب أسد بن موسى ؟

السائل : كل ما ينسب إلى أسد بن موسى ما نستطيع أن نجزم أنه في كتاب أسد بن موسى ولكن حصل شيء من الثقة في نفسي لنقل ابن عبد البر وهو ثقة عن كتاب أسد بن موسى الحلبي : شيخنا أقوى شيء هذا السؤال الأخير، أنا كنت أريد أن أتكلم لكن السؤال الأخير هذا حل الإشكال في ظني، يقول هو وروى أسد بن موسى قال حدثنا فلان هل يلزم من رواية أسد بن موسى أن يكون في كتابه؟ وأسد بن موسى انظر في كتاب **"البدع والحوادث لابن وضاح"** كثيرا يروي عنه بدون أي كتاب بدون أي شيء عرفت كيف فبالتالي لا يلزم أن يكون ؟

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : هذه نقطة مهمة جدا ؟

الشيخ : طيب حول الكتاب الذي يذكر في قصة فتنة عثمان رضي الله عنه أنه أرسل إلى والي مصر إذا جاءكم فلان فاقتلوه بدل فاقبلوه شو قيمتها هذه الرواية ؟ مرت بك ؟

السائل : فاقبلوه ما مرت عليّ !

الشيخ : فاقبلوه ؟

السائل : فاقبلوه جاء يعني متضمن هذا أما بهذه اللفظة فاقبلوه

الشيخ : في التاريخ يذكر أن أصل الرواية فاقبلوه حرفت لإيقاع الفتنة فاقبلوه .

السائل : هو يا شيخ الذي يعني بدا لي من البحث أنه لا كتاب مكتوب من عثمان أبدا .

الشيخ : عفوا هلا صار معك قفز الآن، قلت فاقبلوه ماعرفته فاقبلوه عرفته ؟

السائل : أنا الآن ما فهمت السؤال ؟

الشيخ : عثمان أرسل خطابا إلى والي مصر مع شخص يريد قتله فهذا حسب ما جاء في التاريخ الذي يحتاج إلى تفلية وتنقية كما فعلت وجزاك الله خيرا فحرف كلمة فاقبلوه إلى فاقتلوه هذا مذكور في بعض كتب التاريخ التي كنا قرأناها قديما قبل التوجه إلى خدمة السنة، فلما سألتك قلت لم تقف على رواية فاقبلوه وإنما على رواية فاقتلوه لكن أخيرا كأنك نفيت أيضا الرواية الثانية أكذلك ؟

السائل : شيخ على معناها وقفت أما على نفس اللفظة فاقتلوه لا، الذي ورد أنه اتهم عثمان .

الشيخ : الآن السؤال هناك خطاب أم لا ؟ هناك خطاب مرسل من عثمان إلى والي مصر أم لا ؟ ثم بعد ذلك يصح أن تقول أما المعنى فبلى أما اللفظ فلا ؟

السائل : لم يكتب عثمان بن عفان خطابا قط .

الشيخ : إذا هذا هو الجواب، فليس هناك فاقبلوه ولا فاقتلوه

الحلي : هل وقفت على شيء في هذا؟

السائل : اتهم بذلك، اتهم فلما جاءه وفد المصريين والعراقيين واصطلحوا معه على خمس أن المنفي يرد والمحروم يعطى إلى آخره ثم رجعوا إلى ديارهم وفي الطريق اكتشفوا رجلا يعرض لهم ثم يهرب يعرض لهم كأنه يقول خذوني كما في الرواية، هنا توقفوا وقبضوا عليه وفور قبضهم عليه سألوه ما خبرك؟ قال معي خطاب من عثمان إلى والي مصر محتوم، فطلبوا منه كشفه حتى كشفوه فوجدوا فيه أن يقتل محمد بن أبي بكر وفلان وفلان ويخلق لحاهم كما في بعض الروايات ويفعل ويفعل، هنا رجع الوفد إلى المدينة وجاؤوا يحاجوا عثمان رضي الله عنه بذلك فحلف لهم عثمان بأنه لم يكتب كتابا قط، فاتهموا مروان لأنهم وجدوا عليه خاتمه كما يقولون ويزعمون ولأنهم وجدوا مع هذا الرجل أيضا بعيرا لعثمان فهنا قالوا أما أن تكون أنت كتبت أو أن واليك الذي يحمل خاتمك قد كتبه ثم ثارت الفتنة، هذا مجمل الروايات التي وردت في ذلك ولكن أنا شككت في صحة أن يكون هذا مرسل من مروان أو من عثمان أو غيره والذي ترجح لديّ أو ملت إليه ووضع احتمالاً احتملته أنهم يكونوا في الطريق دبروا هذه المؤامرة وكتبوا هذا الخطاب وأوعزوا إلى هذا الرجل أن يأتي ويعرض لهم كأنه يقول خذوني !

أبو يحي : أنا استدليت على هذا بأن هذا الكلام من الشخص هذا كونه يعرض نفسه ولكونه عرض نفسه

معنى ذلك أنه منهم

السائل : وذكرت أنه هناك طرق أخرى إلى مصر غير الطريق اللي سلكه هؤلاء فلو كان مرید الوصول إلى

مصر فعلا لسلك طريق أخرى لما جاء يتعرض لهم !

الشيخ : ... طيب يعني ممكن تلخيص ما صح في فتنة عثمان، شو موقف عليّ؟ شو موقف الحسن؟ موقف

الحسين وا وا الخ؟

السائل : نعم أنا لخصت ما صح فقط أخذت الروايات الصحيحة والتي بدا لي أنها حسنة مؤلفة من بعض

الروايات وصورت منها صورة للحادثة أرجوا إن تكون متكاملة بلغت مائتين وثلاثين صفحة هي التي بيد الأخ علي الآن، ولكن من أهم ما فيها لأنها كثيرة أهم ما فيها موقف الصحابة من الدفاع عن عثمان رضي الله عنه وعقدت له فصلا خاصا، أو مبحثا خاصا في فصل يوم الدار دفاع الصحابة عن عثمان رضي الله عنه ويتلخص ذلك في أن الأنصار جاءته كما صح ذلك جاءته الأنصار وعرضوا عليه الدفاع وقالوا له إن شئت كنا أنصار الله مرتين أي نصرنا الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وننصرك الآن، وأيضا جاء ابن عمر وأيضا جاء الحسن بن علي رضي الله عنه وجاءوا عدد كبير ذكركم مع عزو المعلومات إلى مصادرها وذكر حكمها والإحالة إلى الملحق، لأني قسمت البحث إلى قسمين ملحق وخلاصة، في الملحق تكون الرواية بإسنادها من المؤلف إلى منتهاه إلى المتن ثم الكلام على الرجال والعلل والأسانيد، والخلاصة هي خلاصة هذه الروايات، فكنت أذكر موقف الصحابة ثم أذكر حكم الرواية واعزوا الى الملحق .

الشيخ : طيب ما ينسب إلى عثمان من تولية أقاربه من بني أمية في شيء صحيح؟

السائل : هذا يعد من مبررات الخروج التي برر بها الخارجون عليه الخروج عليه !

الشيخ : حيدة، حيدة عن الجواب .

السائل : لا سأذكر الجواب يا شيخ .

الشيخ : لا، خير الكلام ما قل ودل، قل يوجد أو لا يوجد بعدين إن تتطلب الأمر التفصيل فصلت لنا .

السائل : لا يوجد .

الحلي : يا أخ محمد هذا تمرين عملي من الشيخ للمناقشة

السائل : على الخاتمة يعني تفيدونا إذا فيه ملاحظات، إذا تحب أقرأها؟ إيش رأيك

الشيخ : اقرأ .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد .

الشيخ : أما كلمة وبعد فهذه خلاف السنة، والسنة أما بعد .

السائل : فإن أهم النتائج التي ظهرت لي من خلال هذا البحث هي كما يلي : أولا: أنه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إخباره بوقوع فتنة يقتل فيها عثمان رضي الله عنه وأنه دعا الناس إلى أن يكونوا معه عند اشتعالها وأنه حدد زمن وقوعها وأن عثمان وأصحابه على الحق والهدى فيها

الشيخ : " حدد زمن وقوعها " ماذا تعني ؟

السائل : في الحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام (تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) وأنا كنت نقلت عن السلسلة تعليقكم على هذا الحديث والكلام فيه .

الشيخ : وقتل عثمان كان في السنة الخامسة والثلاثين ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : طيب تابع .

السائل : ثانيا: أنه أشار إلى عظم هذه الفتنة حتى قرنها بموته صلى الله عليه وآله وسلم وفتنة الدجال وأن من نجا منها فقد نجا وأنه سيستشهد فيها عثمان رضي الله عنه وهو على الحق، صابرا على القتل معطيا له شهيدا ينتقل بعد شهادته هذه إلى جنة الخلد ثالثا: أنه أخبر عثمان رضي الله عنه بوقوع هذه الفتنة وأنه سيطلب منه خلع الخلافة وأمره بأن لا يفعل رابعا: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين عظم هذه الفتنة وأن من نجا منها فقد نجا وأن ذلك يشمل من عاصرها ومن لم يعاصرها ونجاة من لم يعاصرها تكون بعدم الخوض فيها بالباطل خامسا: أن ما تناقلته المصادر من معائب أوصفت بعثمان رضي الله عنه منها ما صح صدوره من الخارجين عليه ومنها ما لم يصح ومنها ما اشتهر ولم أقف على إسناد له وأن هذه المعائب بأقسامها الثلاثة إنما هي في الحقيقة إما مناقب له وإما مفتراة عليه وإما اجتهاد منه مأجور عليه سادسا: أن شخصية ابن سبأ شخصية حقيقية دلت على وجودها الروايات الصحيحة ولم تنفرد بإثباتها روايات سيف بن عمر التميمي بل رواها غيره بأسانيد صحيحة وضعيفة. سابعا: وجوب الحذر عند الحديث عن مواقف

عثمان رضي الله عنه في الفتنة لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرشده إلى مواقف يقفها عند حدوث هذه الفتنة لم يصلنا منها إلا اليسير تامنا: أن عقيدة السلف في الصحابة هي عدم الخوض فيما شجر بينهم إلا عند ظهور مبتدع يقدر فيهم بالباطل فيجب عند إذا الدفاع عنهم بالحق والعدل تاسعا: أن الله لا يرضى عن أحد من خلقه إلا وهو يعلم سبحانه انه سيوافيه على مرضاته، وبما أن الصحابة قد رضي الله عنهم فإن خاتمهم حتما ستكون على خير وهذا ما وقع فعلا عاشرا: أن عثمان رضي الله عنه بذل ما في وسعه في سبيل إخماد الفتنة منذ قدوم أهل الأمصار وإلى فتحه الباب ودخول القاتل عليه وقتله له حادي عشر: أن الصحابة رضوان الله عليهم بذلوا ما بوسعهم للدفاع عن عثمان يوم الدار إلا أنه منعهم بل شدد في منعهم من ذلك فحال بينهم وبين ما يريدون من الدفاع عنه، وبما أنه أميرهم وتجب عليهم طاعته نفذوا أمره ولم يقاتلوا الخارجين عليه بعد يأسهم من سماحه لهم بالدفاع .

الشيخ : من من هؤلاء الصحابة أو غير الصحابة الذين عرضوا عليه أن يدافعوا عنه ثم هو أبي رضي الله عنه ؟ تذكر ؟

السائل : نعم، زيد بن ثابت كان مندوب الأنصار وعرض عليه طلب الأنصار كلهم الدفاع عنه وعبد الله بن عمر .

الشيخ : الرواية وبين ؟

السائل : الرواية رواها خليفة بن خياط في كتابه التاريخ .

الشيخ : بسند ؟

السائل : بسند إما صحيح أو حسن .

الشيخ : طيب غير زيد بن ثابت ؟

السائل : عبد الله بن عمر رضي الله عنه وفي روايات كثيرة جدا عنه، والحسن بن علي في روايات كثيرة منها

ما رواه علي بن الجعد بإسناد حسن أيضا، وأبو هريرة رضي الله تعالى عنه

الشيخ : عليّ شو كان موقفه ؟

السائل : أراد الدفاع عنه

الشيخ : في عنه رواية هكذا؟

السائل : في عدة روايات ضعيفة يصح منها أشياء نقاط ذكرتها أنه أرسل عثمان إلى عليّ يطلبه فقام علي رضي الله عنه واتجه إلى الدار ثم لما قرب من الدار قام له أحد أهله في بعض الروايات أنه محمد بن الحنفية وحذره من الدخول إلى الدار لأنه رأى العدو محيط بها ومعهم السلاح فخاف عليه فألقى عليّ رضي الله عنه عمامة إلى الدار ليشير بها أنه لبي النداء، ثم ذهب عند أحجار الزيت فجاءه خبر قتل عثمان فتألم من قتله رضي الله عنه .

الشيخ : حسينا الله ونعم الوكيل، نعم ؟

السائل : ثاني عشر : أن من أسباب رفض عثمان القتال ما يلي

أ - علمه بأن هذه الفتنة ستنتهي بقتله لإخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم له بذلك .

ب- عدم رغبته بأن يكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أمته بسفك الدماء .

ج-علمه بأن البغاة لا يريدون غيره فكره أن يتوقى بالمؤمنين وأحب أن يقيهم بنفسه .

د- عملاً بمشورة عبدالله بن سلام رضي الله عنه له بالكف عن القتال .

ثالث عشر: أنه لم يقع يوم الدار قتال عنيف بل وقع اشتباك خفيف أدى إلى جرح الحسن بن علي رضي الله عنهما وحمله من الدار على إثر هذا الجرح رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان) أفطر عندنا فأصبح صائماً وأخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب وأخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل أسود من أهل مصر يلقي بجبله لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي .

الشيخ : عبدالله بن سبأ مصري ؟

السائل : أنا ذكرت انه قد يكون الراوي ذكر بحكم أنه قدم مع أهل مصر، ولأنه كان في مصر مدة من

الزمن وتغلغلت أفكاره فيهم .

الشيخ : يعني حياته عاشها في مصر ؟

السائل : لا، لكن يقول من أهل مصر

أبويحي : تأثر في مصر ومكث فيها وصار له أعوان

السائل : هو احتمال .

أبو يحيى : احتمال من محمد، ويريد أن يلصق هذه في ابن سبأ مع أنه ما هو ابن سبأ

السائل : لا شيخ ما فيه حزم أنا ما جزمت، أنا وضعت الاحتمال .

الحلي : تحفظ الشيخ طيب لو تشير له إشارة .

السائل : أنا جاء في ذهني وأشرت أنه ويحتمل أن يكون بعضه قصد .

الحلي : لا قضية مصر يعني .

السائل : نعم

الحلي : هو كونه من أهل مصر هذه عبارة أدق من أنه قدم مع أهل مصر أو كذا، من أهل مصر فيه صفة

لازمة !

الشيخ : هي العبارة توحى بأنه من أهل مصر، فإذا كان عبد الله بن سبا هذا المنافق إذا كان لا يعرف بأنه

كان سكن في مصر ومثل ما قال الشيخ أبو يحيى تأهل منها مثلاً يكون هذا تأويل هزيل .

السائل : هو يا شيخ أنا أذكر لك كلامي وأنت تعطينا الملاحظة عليه .

الشيخ : نعم .

السائل : في داخل الرسالة أنا قلت وانه يعتبر من أهل مصر لتغلغل أفكاره في بعض أهلها ولمكنه فيها آخر

مرة .

الشيخ : هذا التعليل غير سليم .

السائل : ولمكنه فيها آخر أمره ولقدومه مع أهلها، يعني هذه الثلاثة أشياء .

الشيخ : أولاً تغلغل أفكاره في أهل مصر هذه مش ... يعني إذا رجل تغلغل أفكاره في أمريكا يعني يقال

عنه أنه أمريكي .

السائل : لا .

الشيخ : طيب ثانيا إيش هو ؟

السائل : إذا قرنت بمكنه فيها آخر أمره .

الشيخ : لا ماكانت آخر أمره .

الباحث : أي نعم .

الشيخ : طيب .

الباحث : ولقدومه مع أهلها .

الشيخ : عفوا هون بدك تلاحظ شئ هل كان آخر عمره حين فتنه عثمان .

السائل : آخر أمره يا شيخ .

الشيخ : هو واحد، يعني قلبنا الهمزة إلى عين فالمعنى واحد .

السائل : ولقدومه مع أهلها .

الشيخ : لاحظت الملاحظة هذه؟ يعني آخر أمره أليس هكذا ؟

السائل : شيخ باقي هذه فقط صفحة نقرأها .

الشيخ : تفضل أنت إن شئت نقرأها ما عندنا مانع لكن بشرط ما يفوتك الصلاة .

السائل : ما فيه يفوت

الشيخ : يا الله تفضل .

السائل : نعم . رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه وأله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما وأخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب وأخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل أسود من أهل يلقي بجبله لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي .

الشيخ : بالمناسبة رواية سقوط دمه على قوله تعالى ((فسيفكفهم الله)) مرت معك ؟

السائل : أي نعم

الشيخ : صحيحة ؟

السائل : ماهي ثابتة، الثابت أنه سقط الدم على المصحف يعني لما قطعت يده .

السائل : خامس عشر: أنه لم يشترك في التحريض على عثمان رضي الله عنه فضلا عن قتله أحد من

الصحابة رضي الله عنهم وأن كل ما روي في ذلك ضعيف الإسناد .

سادس عشر: أن محمد بن أبي بكر لم يشترك في التحريض ولا في قتل عثمان رضي الله عنه وكل ما روي في اتهامه بذلك باطل لا صحة له .

الحلبي : شيخنا سادس عشر وسابع عشر مبن يعلى فتح الجزئين هذه .

الشيخ : هو كذلك .

الحلبي : ثاني عشر ثالث عشر رابع عشر خامس عشر كلها بتكون مبني على فتح الجزئين .

السائل : سابع عشر: أن قتله كان في صبيحة يوم الجمعة الموافق لأوسط أيام التشريق الثاني عشر من شهر ذي الحجة من السنة الخامسة والثلاثين بعد الهجرة .

ثامن عشر: أن سنه عند قتله كانت اثنتين وثمانين سنة على الراجح .

تاسع عشر: قد ترتب على قتله رضي الله عنه فتن ومحن كثيرة لازالت الأمة الإسلامية تعاني منها إلى اليوم .

عشرون: أنه لا يوثق بمعظم كتابات المعاصرين عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه لعدم تحري مصنفها

الروايات الصحيحة في بناء الصورة التاريخية للفتنة واعتمادها في الغالب على الروايات الواهية التي يرويها

الضعفة أو الراضية ولعدم عزوهم المعلومات إلى مصادرها .

إحدى وعشرون : أن روايات محمد بن عمر الواقدي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه فيها دس كثير

وتخالف الروايات الصحيحة في أكثر الحقائق وأنها تعكس صورة مشوهة عن الفتنة وتبرز مواقف غير صحيحة

للصحابة وتظهر فيها ملامح التشيع

الشيخ : ولماذا أنت لم تظهر حقيقة الواقدي ؟

السائل : ضمن الرسالة ذكرت ياشيخ

الشيخ : هاهنا بكلمة، كلمة سريعة .

الباحث : في النتيجة .

الشيخ : طبعا أنت عم تلخص .

الحلبي : إن روايات مثلاً محمد بن عمر الواقدي وهو متهم عن فتنة كذا بس هيك بين معترضتين .

اثنان وعشرون : أن روايات سيف بن عمر التميمي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه عبارة عن مجموعة

روايات مسندة يحذف سيف أسانيداً ثم يرويها من طريق عدد من شيوخه يصلون أحياناً إلى أربعة شيوخ

وأن روايات سيف هذه لا تخلو من القدح في بعض الصحابة واتهامهم بما هم منه براء، وتعتدل أحياناً فتظهر الصورة الصحيحة لمواقفهم .

الشيخ : كذلك يقال في سيف ما قيل في الواقدي فهو متروك !

الحلي : أخ محمد وقفت على كتاب " عثمان بن عفان ذو النورين " تبع صادق عرجوب؟

السائل : أي نعم

الحلي : كيف هذا الكتاب ؟

السائل : مثل الكتب اللي ذكرتها المعاصرة لا يعتمد الروايات الصحيحة ولا يبين .

الحلي : سوا الذب يعني ولا لا ؟

السائل : فيه ذب لكنه لا يعتمد الروايات الصحيحة لا بد أنه يقع .

الشريط رقم : ٤٠٥

الشيخ : فأشهر الحج التي ذكرها الله عز وجل أو بعبارة أخرى أدق أشار إليها هي ثلاث : ((**الحج أشهر**

معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج)) ثم جاءت السنة كما هي

عادتها مع القرآن دائماً لتبين هذه الأشهر التي أشار إليها في الآية الكريمة فهي : شهر شوال ، وشهر ذي

القعدة ، وشهر ذي الحجة . فإذا أراد الإنسان أن يحرم بالحج على أي نوع من أنواع الحج الثلاثة ، فيجوز أن

يحرم في أول شوال ، فلو أنه أحرم قبل شوال فمثله كمثله من يحرم بالصلاة قبل دخول وقتها . فكما أن هذه

الصلاة التي أحرم فيها قبل وقتها هي غير مقبولة لأنها جاءت في غير الوقت المحدد لها شرعاً ، كذلك من

أحرم بالحج في غير هذه الأشهر الثلاثة فلا يكون قد حج . ومن هنا يقول المثل الشامى أو السوري " **حج**

فلان والناس راجعة " كناية أنه هذا ماله حج ، لأنه انتهى وقت الحج . فإذا لمن كان قاصد الحج إلى بيت

الله الحرام له أن يبدأ بالإحرام في أول شهر شوال ، انظر الآن ماذا يترتب على من بدأ بالإحرام في أول شهر

شوال ،

الشيخ : ... قلت أن الحج له عند العلماء ثلاثة صفات أو أنواع : حج الأفراد وحج القران ، وحج التمتع ،

وحج التمتع هي أفضلها يقينا ، بل هو الواجب الذي لا يجوز للمسلم أن يتساهل يحرم بغير حج التمتع .

لكن المسألة خلافية منذ القديم وكما قال رب العالمين **((ولكن أكثر الناس لا يعلمون))** ، ولذلك تجد الجماهير من الحجاج يحرمون بالحج المفرد .

وهداية الناس طبعا كل الناس هذا أمر مستحيل لأن الله عز وجل هكذا شاءت إرادته حين قال: **((ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة))** الآية ، فالذي يقع أن قد يحرم بالحج بعض الناس في أول الشهر الأول من أشهر الحج ، وهو شهر شوال كما ذكرت آنفا ، فلازمه حين ذلك أن يظل في إحرامه حتى يوم النحر، إذا افاض من المزدلفى وجاء إلى جمرة العقبة في منى فرماها فقد تحلل الحل الأصغر في رأى للعلماء وهو الأرجح ، ورأى آخر أنه لا بد أن يضم الى رميه إما الحلق وإما النحر . المهم بعد انقضاء شهر شوال وذى القعدة وعشر أيام من ذي الحجة في كل هذه الأيام كان محرما لا يحل له أن يقص شعرا ولا ظفرا ولا أن يواصل زوجته أو يتصل بها ، ونحو ذلك من الأحكام التي جاء إشارة إليها في الآية السابقة **((الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج))** فتطول مسافة هذا المحرم بالحج المفرد وفي ذلك حرج كبير لعله هو ما أقول السبب أو من الأسباب التي قرر الشرع الحنيف أخيرا الأمر لمن كان قد أفرد الحج بأن يفسق هذا الأفراد و يجعل حجه تمتعا ، ثم يتحلل ثم في اليوم الثامن يحرم بالحج مرة أخرى . فإذا أشهر الحج الثلاثة يجوز للمسلم أن يحرم في شهر من هذه الأشهر الثلاثة ، هذا هو المقصود من تحديد وقت الإحرام للحج فاذا كان مفردا أو كان قارنا لم يسق الهدى فيظل وجوبا في إحرامه وفي ذلك حرج كبير ، أما إذا كان لم يسق الهدى القارن إذا كان لم يسق الهدى فحكمه حكم الحاج الذي أفرد حجه فلا بد من أن يفسخ الحج إلى عمرة . ولذلك كان الأشرع والأيسر إنما هو حج التمتع لأنه يبدأ بالعمرة ويتحلل منها في ظرف يوم أو يومين ، ثم ينتظر حتى يدخل اليوم الثامن الذي هو يوم التروية وهو الذى قبل عرفات ، ففي هذا اليوم يحرم مجددا بالحج بعد أن قدم بين يدي هذا الحج العمرة كما هو شأننا اليوم . هذا جواب ماسبق من السؤال .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : هذه قاعدة ، نهي عن الشرب قائما فيدخل في ذلك كل ماء .

السائل : ويدخل فيه ماء زمزم ؟

الشيخ : نعم يدخل . شربه صلى الله عليه وسلم من زمزم قائما ليس فيه بيان أنه تقصد ذلك بدون عذر .
الحلي : تعبدا يعنى ؟
الشيخ : آه .

سائل آخر : في الزحام ، الصحابة رضوان الله عليهم يوسعون له الطريق حتى يسعى صلى الله عليه وسلم ؟
الشيخ : لا هو من هديه صلى الله عليه وسلم كما جاء عن إيش اسمه ؟ عبد الله بن قدامة العامري أنه رأى الرسول في الحج وهو يمشي مع الناس لا طرد ولا إليك إليك كما يفعل الأمراء والملوك .
الحلي : لا إله الا الله .

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن متميزا عن أصحابه وليس هناك من يقول طريق طريق .
أبو ليلى : يا سلام .

الشيخ : آه . ولذلك فشدّة الزحام وارد . يضاف إلى ذلك ما هو جواب لماذا شرب قائما؟ لا بد من دليل ، فإن قيل شرب قائما تعبدا نقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، وبخاصة أن هذا الشرب يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم : (لا تشربوا من قيام) ولمن رآه يشرب قائما قال له : (قه قه) فإذا قيل أن شرب ماء زمزم السنة فيه بالقيام .

أبو ليلى : أعبي لك كأس شيخنا . خالد عبي عبي .

السائل : كان عندي ماء زمزم وكان جالسا فوقف ليشرب .

الشيخ : ... بنشوفهم في المجالس دائما هكذا يفعلون .

السائل : بالنسبة للمنفرد في الحج هل عليه

الشيخ : تعني المفرد وليس المنفرد . آه ما باله ؟

السائل : عليه أن يقدم هدي ؟

الشيخ : عليه أن يقدم هي بعد أن يفسخ الحج المفرد الى عمرة .

السائل : طيب ، واذا ما فسحش ؟

الشيخ : ما يجوز ، لقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بأن يفسقوا حجهم إلى عمرة وقال هو عليه

السلام : (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ، فأحلوا أيها الناس)

، فأمر الذين كانوا أفردوا أن يخلوا فينقلب حجهم إلى عمرة ، ثم يظلون هكذا متحللين من الإحرام إلى اليوم الثامن إلي هو يوم التروية فيوم التروية يهلون بالحج فيكون قد جمع الله لهم حج وعمرة وحينئذ يأتي الهدى، أما لو فرضنا إنسانا مفردا لعذر شرعي فليس عليه هدي ، لكن ما يفعله عامة الناس من قصد الأفراد دون أي عذر شرعي، فهذا طبعا خطأ مخالف للسنة ... فهمتني ... شو الصورة النادرة ، مثلا رجل ضاق عليه الوقت وما يستطيع أن يدخل مكة ويطوف ويأتي بالعمرة وإنما يأخذ طوالي إلى وين ؟ إلى منى وعرفة هذا حج مفرد فهذا ليس عليه هدي .

الحلبي : يا سلام هذه الصورة تقريبا يمكن الوحيدة شيخنا آها ؟

الشيخ : لا ليست وحيدة ، مثلا الحائض ، السيدة عائشة انقلب عمرتها إلى إيش ؟ إلى حج مفرد .

السائل : بسبب حيضها .

الشيخ : أيوه ، فهكذا ممكن تصور يعني حج مفرد .

السائل : لكن بصور ضيقة ؟

الشيخ : ضيقة جدا دون ما يقصد الرجل ، إلا أنه غلب على أمره .

الحلبي : لكن مش تعبد ابتداء ؟

الشيخ : لكن ما يفعله الناس اليوم هذا خطأ . لتتدارك الوقت يله اتفضلوا

السائل : وحتى لو جاء ثلاث أيام أو أربعة .

الشيخ : ولو سعى في النهار إذا جاء مكة يطوف ويسعى ويتحلل ... ؟

السائل : شيخى، بالنسبة لبعض الناس بعد الطواف أي نعم يصلون ركعتين ومن ثم يشربون من فوق زمزم

يعني من الأبيار هل يجوز هذا ؟

الشيخ : يجوز، لأن قضية الشرب من زمزم ما هو من الأركان أو من واجبات الحج إنما هو من سنن الحج .

فكلما استطاع الإنسان الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فيشرب من البئر مباشرة كما فعل الرسول

يكون هذا هو السنة والآن ليس من الممكن إذن فمن أقرب نقطة تتصل بالبئر

الشيخ : تدرى لم ؟

السائل : نعم

الشيخ : لتشديد العلماء على تغطية الوجه ، فأصبحت المرأة الصالحة لا تفرق بين كونها محرمة أو غير محرمة ، حتى بلغني عن بعض المتدينات السلفيات المقتنعات بوجوب تغطية المرأة لوجهها بعد أن عرفن من طريقي أو من طرف غيرى قول الرسول صلى الله عليه وسلم (**لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**) قلن نحن نتنقب وندفع إيش؟ الفدية.

السائل : لا اله الا الله ، لاحول ولا قوة الا بالله .

الشيخ : ... هذا هو الدين؟؟ عينك أنت عينك يقولوا عندنا . للمخالفة يعنى .
السائل : نكاية .

الشيخ : السلام عليكم كيف حالك طيب لا بأس ... ؟ لا ، هو المشكلة الربط وإنما السدل هو المباح ، أي نعم .

السائل : يعنى الربط هو المنهي عنه ؟

الشيخ : أي نعم ، سواء كان من تحت العينين وهو النقاب، أو كان الشد على الجبهة وهو المنديل المعروف اليوم كله منهي عنه ، أما إذا أسدلت على وجهها فهو المخرج .

السائل : الآية القرآنية ((**إن الصفا والمروة من شعائر الله**)) قرأتها ؟

الشيخ : هنا ... هنا

السائل : نعم.

الشيخ : والله ما أذكر ... ما أذكر أنها هنا .

الطالب : في الصفا و في المرة الأولى فقط ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هذا الشوط الأول . فيه ناس تعتبره رايع جاي الشوط الأول .

الشيخ : لا ، رايع جاي شوطين .

السائل : نعم

السائل آخر : ماذا نقول يا شيخنا ؟

الشيخ : ما في دعاء إلى القبلة .

طالب : كله يحرك يده

الشيخ :

السائل : سوى الدعاء شيخنا فيه شيء ثاني ؟

الشيخ : يدعو بما يشاء بين تكبير و بين تهليل ، مما يتعلق بصالحه في الحياة الدنيا وفي الآخرة .

أبو ليلى : هذه تسعى وهي مغطية وجهها . هذا صح يا شيخ ؟

الشيخ : التغطية هنا .. السدل جائز .

أبو ليلى : السدل جائز ؟

الشيخ : السدل جائز ، أما الانتقاب منهي عنه .

أبو ليلى : نعم ، جزاك الله خير . يسدلن على وجوههن منيح .

السائل : أيوة . أي نعم ، ماشاء الله فعلا فائدة طيبة . يا سلام

الحمد لله وحده في كل شوط ، عند الزوم ؟

الشيخ : في كل شوط ؟

السائل : نعم ، الحمد لله وحده أنجز وعده ونصر عبده وأعز جنده

الشيخ : في كل شوط ؟ تعني هناك .

السائل : نعم ، في كل شوط في السعي في الصفا عند الزوم الصفا والمروة ؟

الشيخ : لا ، لا ... هو هناك فوق بس ، أما عند السير والسعي ما في شيء يذكر إنما هو شيء مطلق أما

هذا إلى ذكرته

الشيخ : السلام عليكم .

طالب : يا شيخنا هذا رأفت هنا و أحمد

الشيخ : إيه ؟

السائل : رأفت

الشيخ : أهلا .. عليكم السلام كيف حالك؟

السائل : بين العلمين (رب اغفر وارحم) هذا دعاء جائز م؟؟

الشيخ : هذا ... لا بأس به .

السائل : رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم أنك أنت الله الأعز الإكرم ، بذلك بين العلمين مافي بأس ؟

الشيخ : أى نعم ، هذا ما هو مرفوع لكن موقوف من صحابي أو صحابية فيه خير وبركة .

السائل : وهل الأولى في حق من يطوف يطوف راكبا أو ماشيا ؟

الشيخ : وهل يمكن هذا اليوم ... ؟

السائل : على العربية يعني ؟

الشيخ : يعنى إذا أمكنا مشيا هذا خير كبير .

السائل: العربية حلت محلها ، العربية حلت محل الدابة .

الشيخ : هذه العربية اليوم ليس مركوبة الأقوياء صلى الله عليه وسلم مثل الرسول وإنما كما ترى مركوبة

العجائز من أمثالى .

الخليبي : ثم ركوب النبي وطوافة على دابته هي للجواز وليس هو الأصل. أليس كذلك ؟

الشيخ : لكن يمكن أن يتمسك بعض الناس بالظواهر .

الخليبي : أما الأصل فيه فيها ما ذكرت ؟

الشيخ : بلا شك ، لأن فيه في نفس الرواية " ليراه الناس " يعني هذا نص قاطع أنه لم يكن تعبدا .

الخليبي : نعم نعم ياسلام

الخليبي : ليراه الناس ؟

الشيخ : ليراه الناس ويسألوه ويسألوه .

أبو ليلي : شيخنا يعني لو مثلا من باب التيسير على الناس لو هون كشطات كهربائية ممكن الإنسان يقف

عليها بيجوز مثل هيك ؟ الشيخ : لا لا

أبو ليلي : لا يجوز .

سائل آخر : تعب تعب ومجاهدة .

السائل : شرب النبي زمزم واقف ليراه الناس كذلك ؟

الشيخ : لنفرق ، هذا تعليل عقلي ممكن ، أما ذاك تعليل مروى

يعنى جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه لما روى طواف الرسول صلى الله عليه وسلم راكبا قال : " ليراه الناس وليسألوه" ففيه فرق بين الأمرين ، وان كان هذا التعليل ممكن يكون مقبولا .

الشيخ :

السائل : ما رأيكم في السعي في الدور الأول ؟

الشيخ : لا أرى منه مانع إذا احتاج اليه، أما الأصل فهو هذا ... بين الميلين تعرف هذا ولا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذن ، لماذا لا تسع مع الساعين ؟

السائل : وأنا غير محرم .

الشيخ : آه .. أنت غير محرم

السائل : نعم

الشيخ : أحسنت . متى أنت اعتمرت ؟

السائل : منذ أربع سنوات

سائل آخر : في هذه المرة يا أخوي ؟

السائل : منذ حوالى أسبوع .

الشيخ : يعنى أنت حاج ؟ قدمت العمرة بين يدي الحج وتحللت ؟

المسئول : نعم ... جينا بالتمتع يا شيخ .

الشيخ : جميل . الحمد لله .

السائل : الله أكبر الله أكبر الله أكبر والله الحمد ،الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله وبحمده بكرة

وأصيلا ، لا إله إلا الله وحده نصر عبده وأعز جنده هزم الأحزاب وحده ثلاث مرات .

الشيخ : هي في مجموعة في الكتاب المعروف له الحاوي في الفتاوى .

السائل : السلام عليكم يا شيخ .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : واحد اعتمر ولكن قصر من لحيته يعني لحيته ما بلغت القدر السنة ؟

الشيخ : قصر من لحيته ؟ تعني فقط .

السائل : فقط ، بدون ما يقصر الشعر أو شيء أبدا .

الشيخ : ربنا يقول ماذا (محلقين رؤوسكم ومقصرين) مش لحاكم !

أبو ليلى : هذه جديدة يا شيخ .

أبو ليلى : ممكن هذا طبعا بعد ما يخلق أنه يقص من اللحية ما بعد القبضة .

الشيخ : آه .

الشيخ : الطواف فيه نص ، السعي ليس فيه نص ، فهو موضع اجتهاد. الذي يتبادر لواحد مثلي أن السعي

تابع للطواف ، وبعدين السعي نفسه سمي طواف في القرآن ، فإذا يأخذ حكم إيش؟ الطواف . حينما

الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد حاضت : (اصنعى ما يصنع الحاج

غير ألا تطوفي ولا تصلي) فهذا طواف فيدخل والله أعلم في عموم هذا النص .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك ، الذي مثلا يريد أن يقول لا السعي ما يشترط له طهارة ... فهو مكلف أن يأتي بالدليل

وإلا فالأصل ما شرحته آنفا .

السائل : طيب عارف أن هذا غير محرم .

الشيخ : وجا إلى هون بهذه الزحمة منشان إيش؟؟

السائل : أكيد خلاص انتهت عمرته .

سائل آخر : واقفين للصلاة الله أعلم .

الشيخ : ما أظن لو كانت كذلك ما هنا .

الشيخ : وين إلى بيسألنا الآن ؟ يصلى .

السائل : هون .

الشيخ : فيه حریم هنا ... لا، لا، لا .

السائل : ما فيه حریم ... أي شيخنا ما فيه حریم هنا ... قرب شيخ .

السائل : إلى نائم يقوم .

الشيخ : وين إلي نايمين ... الله أكبر .

السائل : وكيف شيخ تخفى على المشايخ هادول يعنى ؟ أتعجب يعنى ؟

الشيخ : فيه شيخ بيخفى عليه، وفيه شيخ ما يقدر يغير الوضع

السائل : الدعاء مستجاب بين الأذان والإقامة لكن مو رفع اليدين ؟

الشيخ : ما ورد الرفع بين الأذان والإقامة إنما ورد الدعاء .

السائل : بلا رفع اليدين

أبو ليلى : لو ، لو هادول الأئمة إلي بيصلوا بالناس لو كل صلاة من الصلوات نبهوا على شيء واحد بس شيء واحد الأئمة تتعلم ولا لا شيخنا ؟

الشيخ : أي والله ، الأئمة مقصرين في كل بلاد الدنيا ، بيصلوا بطريقة رسمية ، مع أن شغله الإمام أن فيه عليه مسئولية شرعية .

أبو ليلى : الله أكبر .

السائل : انتهيت من السعي ؟

سائل آخر : لا بعد ، توقفت توقفت بعد شوطين ، وجدت الزحام كان النساء فتوقفت ، فقلت بعد الصلاة .

الشيخ : ست ملايين ؟ مبالغة ست ملايين اليوم من الذى يريهم من الذى يعلمهم ، هادول يجب أن يمضي عليهم سنين طويلة وبينهم عشرات من العلماء السلفين ، المرين ، المرشدين ، المهذبين حتى يكون هالجماعة دول، هالست ملايين على قلب رجل واحد فهما للإسلام وتطبيقا للإسلام . يومئذ يمكن هذا العدد الضخم أن يعمل شيئاً تجاه الحكم الكافر ، أما الآن ما فيه عندهم زاد ، ما فيه عندهم وقود سوى الإسلام ، أما ما هو الإسلام ؟ وهل تأدبتم بأدب الاسلام ؟ هذا في العالم الإسلامي مفقود مع الأسف .

السائل : حابى حابى ما بيصير روح ... روجي .

الشيخ : عم يجاربوا في سبيل الله عم يجاهدوا لكن الشيء بالشيء يذكر لقد عجبت من ابن عمر المتمسك بالسنة ، كان يزاحم على تقبيل الحجر حتى يدمى أنفه مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم وصى أباه (لا

تزاحم على الحجر الأسود)

فاذا رأينا مثل هؤلاء الناس نقيسه بآبن عمر .

السائل : رضي الله تعالى عنه .

الشيخ : ... مع الزحام .

السائل : واحدة كاشفة شعرها .. هناك هناك .

السائل : الصحابي الى اسمه بن عامرو عامر إلی يقول رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : من هو ؟

السائل : الصحابي إلی يقول ما رأيت النبي ماكان يقول ما أحد ينهر أحدا يعني ما ينهرون أحد أمام النبي

كان يمشي يعني يقولوا الطريق افسحوا الطريق .

الشيخ : حكينا هذا الحديث عند زمزم ، أما الآن ما سمعت سؤاله .

السائل : سؤالي ، أنت ذكرت في أول الشريط أنه ماكان يتقدم أحد يفسحون الطريق ينهرون الناس

ويطردونهم ، هذا إلی فهمت ، قد ذكرت الصحابي قلت بن عامر أو عامر !؟

الشيخ : اسمه عبد الله بن عامر . عفوا ، قدامة بن عبد الله العامري . أي نعم .

السائل : لفظ روايته ؟

الشيخ : قال أن الرسول رآه يمشى مع الناس لا طرد ولا إلیك ولا إلیك .

السائل : افرض شيخ عن واحد كبير أو امرأة يبجحوا عنها الأذى ؟

الشيخ : لا ، المقصود بهذا تنبيه الرسول عما يفعله الأمراء والقضاة ، ولا مساعدة العجوز هذا شيء ثاني .

أبو ليلى : هذا الشوط الخامس يا شيخنا .

الشيخ : أيوه ، فأقول بالنسبة للحزبية هذه في بلادكم أو في غير البلاد لا تشرع في الإسلام ، لأنها تفرق

الأمة وتجعل الجماعة الواحدة وهي المسلمة جماعتين وأحزاب أخرى وجماعات أخرى وهذا هو سبب الضعف

((ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون) أما هذا التكتل

وهذا التحزب لو مشى على طريقة التعليم

السائل : تعال هون شيخ ، شيخنا .

الشيخ : وين هذا الجزائري ... لو أن هذا التكتل لم يأخذ صبغة سياسية ، وإنما صبغة دينية وتعليمية وتربوية

لكان فيه خير كبير ، لكن قبل أن يقوم المسؤولون أو المسئول عن هذه الجماعة الكثيرة لتعليمهم ، وتوجيههم ، وتربيتهم التربية الإسلامية أثار حماسهم ضد الحاكم الكافر أو على الأقل الفاسق، فهو بإثارته لحماس هؤلاء فهو يثير بالمقابل حماس الكفار هؤلاء، وحينئذ لا بد أن يقع انفجار ، وهذا الانفجار نحسبه انفجارا ماديا محضا ، أما الحكام فواضح دفاعا عن كراسيهم وعن حكمهم بغير ما أنزل الله ، أما أولئك فحماس مش قائم على أصول التربية الإسلامية ، وهم في الواقع كما هو مشاهد في كثير من البلاد تحسبهم جميعا قلوبهم شتى ، لأنهم ما ربوا تربية إسلامية . ولذلك أول صدام يقع بينهم وبين أولئك الحكام فسيفرط عقد تجمعهم . ولا يبالي الإنسان يومئذ إلا بنفسه . ماهو السبب ؟ ما فيه تربية إسلامية ، فالرسول صلى الله عليه وسلم أقام ثلاث عشرة سنة في مكة كما هو معلوم يعلم الناس ويدعوهم للتوحيد لكن ما فيه تربية ، تجميع ، ترتيب إلى أن أذن الله لهم بالهجرة إلى المدينة هناك بدأ التجمع السياسي وكان قد اختار أنصارا من كبار الصحابة الذين رباهم على عينه ورباهم كما يريد هو ، ولذلك نصرهم الله مع قلة عددهم على الكفار مع كثرة عددهم ، اليوم العكس تماما . لاشك أن هؤلاء الست ملايين أكثر من أنصار الدولة عددا لكن قد تكون الدولة أكثر عددا تلاقى ما يستطيعون أن يصمدوا لعدم وجود التربية الإسلامية الصحيحة مع الفقه الإسلامي الصحيح . لعلي قد أجبتك عن سؤالك ..بقي شيء آخر ؟

السائل : لا ما باقي .

السائل : ما رأيكم في القبض بعد الرفع من الركوع ؟

الشيخ : ليس له أصل في السنة . سمعني .

السائل : ما سمعتك شيخ .

الشيخ : قلت ليس له أصل في السنة .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ... أي نعم .

السائل : إذا حاضت المرأة وهي في المسعى عليها أن تتوقف ؟

الشيخ : إيه ، حيث شعرت بالنزول هناك تستأنف بعد أن تطهر .

أبو ليلى : هذا السابع ..هذا السابع يا شيخ .

السائل : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات وليس سبع ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات

الشيخ : نحن .

أبو ليلى : الله يعطيك العافية شيخ .

الشيخ : ويعطيك .

أبو ليلى : نسأل الله أن يتقبل .

الشيخ : اللهم أمين .

الشريط رقم : ٤٠٦

الشيخ : يا الله ، بسم الله .

الطبيب : ننزل الوزن .

الشيخ : حاولت أنا أنزل وزني في عمان

الطبيب : إن شاء الله ، ياترى المرة إلى فاتت أنا أعطيتك إبرة ولا ما أعطيتك ؟

الشيخ : خدنا نوع من الإبر ووجدت فيها فائدة .

الطبيب : وجدت فيها فائدة .

الشيخ : تسمح لي اجلس حتى أشرح لك ،

الطبيب : طيب ، حاضر .

الشيخ : هات إيدك ، أنا كنت أشكو وجع هنا ، وكان ذلك يضايقني في الصعود والنزول من الدرج وفي

الصلاة أيضا ، لكنني شعرت بفائدة واضحة جدا ، لكنني وأنت أدري هل هو الفائدة عبارة عن تطور ولا

تحسن ، الذي صار : الوجع إلى كان هون انتقل إلى هنا ، وصار نزولي وصعودي للدرج وجلوسى للتشهد

أحسن بكثير من قبل ، يعنى من قبل لما كنت أجلس للتشهد كنت مضطر أمد رجلي هاى ، الآن أجلس

متوركا ، هذا التحسن بالنسبة لشعورى الخاص ، ثم الوجع إلي كان هون ما شعرت به ، إلا انه صدّر هون ،

وهنا يناسبني شيء من التبسيل هكذا ، هذا الذى أردت أن أبين لك .

الطبيب : طبعا أحسن كثير، بس فيه شوية سوائل داخل الركبة ، لذلك الورم إلى موجود عندك ، فيه نوع من الإبر ممكن أعطيك إياها ، بس يعنى فعله طبعا مؤقت مثلا : فيه ناس ست شهور بيرتاحوا عليها ، في ناس ثلاث شهور ، فيه ناس شهر ، فيه ناس خمسة عشر يوم بيروح المفعول ، فهل مثلا الألم إلى عندك حاليا زي ماكان القدم أعطيك الإبرة ولا ممكن يتأجل لوقت ثاني ؟

الشيخ : إذا كان أحسن بالنسبة لعلمك التجريبي فليكن كذلك ، لأنى أنا ما أنى متضايق من ها الألم .
الطبيب : خلاص ، يعنى بنطرق موال الإبرة لما يكون فيه ألم شديد ، نحنا بنعطيها لآلام الشديدة ، والإنسان ما بيقدر يتحرك أبدا .

الشيخ : بمناسبة ذكر الإبرة ، في عمان أنا وقفت على بعض الأطباء المتخصصين في الأعصاب ، أعطاني إبرة ما أدري شو اسمها ؟

الطبيب : في الركبة نفسها ؟

الشيخ : أي نعم ، وكذلك سحب ماء ، وفعلا الإبرة هيك كان لها تأثير قرابة الستة أشهر ، ثم بدأ الأمر يتراجع ، ويوم ذهبت إليه شعرت منه أنه بيعطيني إبرة أخرى لكن على تخرج منه ، كأنه بقول إن ليس من المناسب الإكثار من ها النوعية ، فأنت بالطبع عرفت الآن .

الطبيب : من فترة كام خدت الإبرة ؟

الشيخ : يوصل ليحى سنتين تقريبا .

الطبيب : و نحنا طبعا يعنى خلال فترة العلاج كلها التي تستغرق عشر سنين ما بننصح أكثر من كترة الإبر فإذا خدت واحدة وارتاحت عليها ست شهور ، وحاليا الألم إلى عندك ممكن احتمالاه يفضل نبعدها عنها ، نترك الإبرة لوقت مضبوط ، أحيانا يجوز الركبة ... والمية تزيد فيها وبعدين تكون الحركة مؤلمة جدا ، فهذا الوقت مقنع .

الشيخ : طيب ، سحب الماء ؟

الطبيب : فيه عندك شوية مية حاليا ، أنا بفضل أن يروح لوحده إلا إذا كانت أحيانا يجيني واحد تكون الركبة خارجة جدا . بنسحبها،

الشيخ :

الطبيب : بيتشكل مرة ثانية .

الشيخ : غير طريقة السحب .

الطبيب : ماله تأثير ، لكن حاليا فيه عندك شوية مية لكن هي مفيدة لك وتسهل لك الحال ، لكن لما

بتزيد عن الحد يبقى لازم سحب ، بس حاليا كله كويس أهم شيء ... الركبة .

الشيخ : جزاك الله خير

أبو ليلى : وبعدين ما تنسى أن الشيخ جاءك الآن بسفر وعمرة وما شاء الله كويس .

الطبيب : الحمد لله ، أعطيه نوع من الحبوب بتساعد أكثر ، وصلت جديد مالها أي تأثير على الكلى .

الشيخ : هادى أنا لا أزال أستعملها .

الطبيب : هادى مدرات البول ، بالنسبة لهادي فيه حبوب حاليا أحسن منها .

الشيخ : ذكرت لي في الفترة السابقة أن ها الدواء موجود عندكم

الطبيب : متوفر كثير .

الشيخ : وقبل ما ننسى هل معنى ذلك نوقف هذا ؟

الطبيب : بدى أعطيك هادى الحبوب لمدة شهر نجربها ، إن شوفت وارتاحت عليها أكثر من هادى، يبقى

بنحول من هذه إلى الثانية ، وإن كنت برتاح في هذه توقف هذه ،نوقف هذه ونرجع لهذه ، بس الاثنين ما

يتاخذوا مع بعض ، هي عبارة عن حباية حمرا طويلة اثنين بالمسا بالليل من بعد عشاء

الشيخ : بس بالنسبة لي هي مشكلة لأني بعد الحج أعود إلى عمان .

الطبيب : طيب ، خلال شهر ، ما ممكن أحدا يتصل معنا نشوف نشوف أرتاح عليه ولا لا ؟

أبو ليلى : الشيخ محسن بيتصل ، ممكن شيخنا ، يعطيك العلاج لمدة .

رفيق آخر : أنا هنزل بعد الحج ، وأعود بعد الحج بحوالى شي شهر

الطبيب : طيب كويس ، معنى ذلك أحنا ممكن نتفق مع بعض ، إذا شوفت نفسك أن هذا الدواء الأحمر

أرتاحت عليه أكثر من هذا ، احنا نبعث لك كل ست شهور العلاج ، وأنت حكيم نفسك .

رفيق آخر : يعنى الفترة الانتقالية اليوم وقف العلاج هذا ما ... ثاني يوم .

الطبيب : ما ييأثر على الشيخ ، لأن هذا عبارة عن إنتاج لشركات علمية ، كل واحدة على حسب ما تفكر
أنها تطلعه ، بس هالدواء هذا يناسب الشيخ ، ممكن يكون دواء من أسوأ ما يمكن بس فيه ناس ترتاح عليه
، رياحين إن شاء الله اليوم لمكة ولا بكرة ؟

الشيخ : يوم خمسة و يمكن السابع .

الطبيب : يعني إن شاء الله اليوم الثالث تكون هون، يعني خلاص نتصل معه .

الشيخ : الطبيب : ... بس أهم شيء أهم شيء تخفيف الوزن ، هذا مهم جدا جدا ، الحمد لله الركب
أحسن بكثير لو بينزل كمان الوزن خمسة عشر كيلو يبقى ممتاز للركب بيصير يتحرك أحسن كثير .

الشيخ : في الحقيقة بنحاول ننزل لكن الظاهر صعب .

الشيخ : أخي ما هي المسألة إلى لها وجهين فيما أنت في صدده حتى تختار ما هو الأيسر ؟ ما هو الأيسر ؟
السائل : بالنسبة إلى أن أتعجل في يومين ، وأبيت ليلة اليوم الثاني وأوفر في الرمي .

الشيخ : هل هذا هو الأيسر شرعا ؟

السائل : الأيسر لي أنا .

الشيخ : لا ، ما هو لك ، أنا أسألك شرعا ؟ لأن كل واحد له هوى ، وشو رأيك لو واحد رمى جمرة العقبة
الكبرى ، وقال الأيسر لي أن أمضى التمتع بإجازتي ؟

السائل : لا يصح لانه أدخل النسك ترك المبيت في منى وهو واجب .

الشيخ : كيف المبيت بمنى ؟

السائل : ليلة الأول والثاني من أيام التشريق .

الشيخ : طيب ، ما هي الليالي التي يجب بيتها في منى ؟

المسئول : ليلة الأول والثاني والثالث .

الشيخ : طيب وأنت ؟

السائل : وأنا بت ليلة الأول والثاني .

الشيخ : والثالث ؟

السائل : متعجل أنا والثالث بتها وفي الصباح انصرفت قبل الزوال .

الشيخ : ييجوز وقع منك خطأً، يوم العيد تركناه جانبا ، يبقى ثلاث أيام التشريق فأنت تتعجل كما جاء في الآية .

السائل : نعم ، في يومين كما في الآية .

الشيخ : يعنى تقضي يومين من أيام التشريق ثم تتعجل ولا تقضي يوم من أيام التشريق ؟

السائل : يوم من أيام التشريق واليوم الثاني .

الشيخ : أجبني الله يهديك ، أنت تقضى يومين من أيام التشريق وفي آخر اليوم الثاني من أيام التشريق تتعجل هكذا ؟

السائل : في أول اليوم الثاني من أيام التشريق ، أي لا أرمي اليوم الثاني لكنني أبيت ليلته .

الشيخ : التعجل المشروع يكون متى ؟ صباحا أم مساء ؟

السائل : مساء نهاية اليوم .

الشيخ : أنت تفعل هكذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : شو عم نحكي هنا ؟ العجل المشروع والذي يسر به ربنا فقال **((فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه))**

يعني رمي الجمرة في اليوم الثاني ثم انطلق لا ينوي على شيء ، أنت لا تريد أن تتمتع بهذه الرخصة فقط ، بل تريد أن تزيد عليها ولذلك قلت لك ما الفرق بينك وبين الذي يعني يتعجل في اليوم الأول من أيام التشريق ؟ إلي هو أنت .

السائل : هو ما بات ليلة

الشيخ : ما فيه فرق بين البيات وبين الرمي كلاهما واجب . **السائل :** لكنني أتيت بالمبيت وبقيت إلى الصباح وقبل .

الشيخ : أي فاهم أنك أتيت بالمبيت ، لكن أفهم أنه لا فرق بين المبيت وبين الرمي ، فأنت تريد أن تخل

بواجب وهو الرمي ، بحجة إيش ؟ ما خير بين أمرين إلا أختار أيسرهما ، هذه مغالطة على نفسك وين

التحخير في هذا ؟ خيرك أنت ترمي وأن تنصرف وأنت تريد أن لا ترمي وتنصرف ، لا تغالط نفسك واتق

ريك .

الشيخ : كيف حالك ، طيب ؟ أهلا .

أبو ليلى : الحمد لله ، نصيحة طيبة

الشيخ : إن شاء الله بيتقبلها ولا يؤثر هوى نفسه ، لأنه مع الأسف مع طيبه ما عودنا على مخالفة هوى

نفسه ، يعني كل ما يجرى بحث في أمر يتبع هواه ولا يتبع نص الشرع .

أبو ليلى : لا حول ولا قوة إلا بالله

الشيخ : هداانا الله واياه

أبو ليلى : آمين ،

السائل : المسألة يعني .

الشيخ : (كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم) ترى إذا كان واحد يقول يارب أهدني وهو لا

يستجيب لهداية ربه يكون مخلصا في طلبه لله ؟

السائل : لا .

الشيخ : فلا تكن هو !

السائل : ههه ... لا إن شاء الله ، إذا انصرفت راشدا طمعا في بر الوالدة ولم أرم ولكني أتيت بالمبيت فهل

عليّ دم ؟

الشيخ : أقول لك شيء الآن ، حجك هذا حج الفريضة ؟

السائل : لا ، نافلة .

الشيخ : شو رأيك ماتحجش وتروح تبر والدتك ؟

السائل : ... إن شاء الله .

الشيخ : إذن بر والدتك بدون حج .

السائل : أنا أحببت أن شاء الله يكون الأمرين ، أمر الحج وأمر .

الشيخ : الذى أحببته نصحك به ، لكنك تريد أن تلف وتدور وتحكم لنفسك أنك حججت كما قال

عليه السلام (خذوا عني مناسكم) إلى آخر الحديث ، لكن مع ذلك أنت لا تريد أن تأخذ مناسكه عليه

السلام كما علمك بحجة البر بوالدتك ، فبر بوالدتك بدون حج ما حدا يقول لك ليش ما حججت ؟ لكن

إذا حججت ولم تأت بركن ما ، هذا يقولك أنك فعلت خيرا ؟

السائل : لا ما فعلت .

الشيخ : هل يقول لك أحسنت ؟

السائل : يعنى ، ربما يكون الأمر يعنى فيه شىء من الأجر إن شاء الله .

الشيخ : اللهم احفظنا .

السائل : تركت واجب عليك كفارة

الشيخ : بدو يوصل لهدفه هو ، لأنه عم بيخطط ... إلى على الشرع ، مو عليه أنا ، إذا تركت واجب أنت

مرض لله ورسوله أم أنت أثم ؟ هاى أمور ما تعرفها

السائل : إن شاء الله أكون مرضى وآثم ، يعنى الاثنين قمت بهذا ولكن جهدى قصر فيجب لتقصير جهدى
الدم .

الشيخ : قصر يعنى أنت ما تستطيع ولا باستطاعتك ؟

السائل : باستطاعتى وما أستطيع ، باستطاعتى إني أنتظر ولا أستطيع لأني مسافر !

الشيخ : سافر فى يوم الأحد الثاني .

السائل : وانتظر اسبوع كامل

الشيخ : أي ، لكنك شعرت أنك ... ولا ، لا ؟ إذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق ، أه .

السائل : اليوم الثاني أنا مسافر .

الشيخ : إذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق بعد ما رميت أثم ولا ؟

السائل : صح الحج وعلى الدم

الشيخ : آثم ولا ، لا ؟

أحد الحضور : آثم ، آثم .

الشيخ : لماذا هنا جريء وتقول أآثم وليس مرة واحدة ، بل آثم آثم ، أقسمها نصفين ، قول آثم هون وأجب

عن السؤال القادم بآثم ، إذا سافرت فى اليوم الثاني قبل أن ترمى يكون آثم ولا لا ؟ خلاص صار مثل الصنم

، ... قال لهم الخليل : ((مالكم لا تنطقون))

السائل : ... هو .. أقول هنا والله يعني المسألة ، والله أنا

الشيخ : الله يهديك .

السائل : أولا أتيت بالمبيت ولم يبق إلا الرمي فوكلت فيه أحد فما على شيء يعني .

الشيخ : وهذا الذي ولى في اليوم الأول ووكل ما فيه عليه شيء ؟

أحد الحضور : مبيت ليلة الثامن .. ما بات .

الشيخ : وكل ، وكل .

السائل : كل بالرمي لمن المبيت لا بد منه لا يصح .

الشيخ : وكل بالمبيت .

السائل : ما يصح .

الشيخ : وكل بالمبيت ، بلك بيحيب لك واحد غير محرم بيوكله كمان بيبيت عنهيا شيخ الله يهديك

اتق الله في نفسك ولا تتلاعب بأحكام شريعة نبيك ، ... فأنت في راحة ، ما تحج في الأصل ، تمتع بها

الأيام كلها ما حدا بيقول لك ليش ما حجيت ، لكن شوف الآن أنت ، أنت معي لما بصور لك إنسان

بده يرمى في اليوم الأول من أيام التشريق وبدو يولى ، هذا ما أحسن له أنه ما يحج ؟ ما حدا بيقول له أنت

آثم ، مثل إنسان يقوم يصلي نافلة لكنه يصلي بدون طهارة فهو آثم ، يصلي بدون اطمئنان فهو آثم ، لكن

لو ما صلى ما في أحد بيقول له ليش ما صليت ؟ هذا مثل ذاك ، يعني مسلم التزم القيام بعبادة ولو نافلة

يجب عليه أن يأتي بواجباتها وأركانها ، وأنت تعترف أن الرمي واجب ولكن موكل ، مين قال لك وكل وأنت

مستطيع ؟

السائل : أنا ما أقول أي وكلت يعني ما قلت هيك سبهلة كما يقولون .

الشيخ : يعني بدك توكل أنا ما بي فهمان ليش أنت بدك توكل ؟ ولذلك تشرح لي أول مرة وثاني مرة وثالث

مرة .

السائل : الشاهد في المسألة حتى فيه من الأئمة من يقول بهذا يعني، يقول ما دام أنك بت ليلة الثاني عشر

إلي هو الليلة المرخص بنهارها بالتعجل لا بأس عليك إذا وكلت بالرمي ما دمت أتيت بالمبيت ، لأن المبيت

هو الواجب والرمي يعني أقل منه إن شاء الله ، على من يقولون بهذا ، لكن الذي نذهب إليه أنه واجب إذا

يتم و وُكِّل به إن شاء الله يتم ، يعني أنا أتيت بكل الأركان الواجبة والحمد لله وتركت فقط رمي اليوم الثاني ، نعم وكتلت .

الشيخ : اتق الله اتق الله

السائل : اللهم اجعلنا من المتقين

الشيخ : لو ترك المبيت بطل حجه ؟

السائل : لا ، لا يبطل .

الشيخ : لو ترك الرمي يبطل حجه ؟

السائل : ما يبطل حجه .

الشيخ : طيب لو ترك المبيت ما يبطل حجه ، لو ترك الرمي ما يبطل حجه . لو ترك المبيت ما يبطل حجه مع الأثم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لو ترك الرمي ما يبطل حجه مع الأثم

السائل : نعم .

الشيخ : شوف أنت حصلت على إيه منها ؟

السائل : الأخيرة .

الشيخ : الله أكبر .

أبو ليلي : يعني لو ما صلى ركعتي الفجر في مزدلفة بطل حجه ؟

الشيخ : طبعاً .

أبو ليلي : إن شاء الله ما فعلتها بالفريضة ؟

السائل : يعني أنا الحمد لله كل عام ما أتعجل حتى ، أبقى اليوم الثاني ، حتى إذا انصرف الحجاج .

السائل : كل نص عام يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الأجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه

فلا يجوز العمل به مثال ؟

الشيخ : مثال صلاة الجماعة في النوافل ، في السنن الرواتب في المسجد هل يشرع ؟ يعني دخلنا نصلي

الظهر الآن ، ونريد أن نصلي سنة الظهر القبليّة هل يشرع أن نصليها جماعة ؟

السائل : السنة ؟

الشيخ : أنا بقول على السنة القبليّة .

السائل : يصليها جماعة ! ما عندي علم .

الشيخ : كيف ما عندك علم وأنتك عايش المسجد .

السائل : يعني أقصد ، ما أقدر أقول أيوه ، يمكن يكون فيه دليل

الشيخ : كيف يكون فيه دليل المسلمين كلهم يصلون فرادى ؟

السائل : هذا ما أقصد .

الشيخ : صارت العدوى من صاحبك هذا ، أسأله من هون يقول لي من هون .

السائل : أقصد ما عندي علم ولا دليل !

الشيخ : فرق بينك وبينه بس تنتقل العدوى الجماعة في السنن الرواتب كما ترى المسلمين اليوم صلاة السنن

فرادى ، فلو أن رجلا أراد كلما دخل المسجد يقول يا ناس تعالوا نصلي جماعة بدل ما تصلوها فرادى السنن

نصليها جماعة ، واحتج في مثل قوله عليه السلام (**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده**) هذه

نص عام دخل في هذه الجزئية ، لكن هذه الجزئية لم يجري عمل المسلمين عليها ، على مقتضى دلالة

الحديث الآخر فلا يعمل به .

السائل : إلا ما جاء عليه نص .

الشيخ : إيه واضح .

السائل : ما حكم ادّخار لحم الهدى ؟

الشيخ : وبعدين لما فهموا تبسموا ، الشاهد أنما الحديث يأمرنا بأن نأكل منها ولا بد ، أما النسبة فغير

محددة ، يأمرنا بأن ندخر منها ولا بد ، أما النسبة فغير واردة ، فإذن باستطاعة المضحي إذا أراد أولاً أن ينفذ

هذا الأمر النبوي الكريم ، وثانياً : أن ينال من بركة هذه الأضحية لأنها طاعة لله واتباع لسنة النبي صلى الله

عليه وسلم أن يأكل منها ولو لقيمات ، وأن يدخر منها كذلك ، أما الباقي باستطاعته أن يتصدق بها .

السائل : بالنسبة لنا في الحج غير مصرح من الصعب أن ندرك مكان العمل خوفاً من أى طارئ ، فلتأكل

من الأضحية ، تضحيتها بنفسك لتأكل منها المفروض أنه أذهب إلى المسلخ
الشيخ : لا مش المفروض أنك توكل إنسان .

السائل : المشكلة ... فالآن مشروع الراجحي اللي هو يوكل عنك .

الشيخ : ما ننصح بهذا أبدا لأن هذا من الخسارة ما سمعت أنفا لا يأكل الموكل ولا يدّخر وهذا خلاف
الأمر .

السائل : طيب لو جعلتها صدقة ، تختلف عن الأضحية ؟

الشيخ : يعني هل تريد أن تجمع بين الأضحية والصدقة ؟ أم تجعل الأضحية صدقة ؟

السائل : تكون النية أن لا تكن أضحية قد تكون صدقة

الشيخ : إذا أردت أن تجعل كصدقة ، فهي كصدقة من الصدقات بمعنى كصدقة الفطر تماما قال عليه السلام
يعني (هي طهرة للصائم وطعمة للمساكين فمن أخرجها قبل صلاة العيد فهي زكاة مقبولة ومن أخرجها

بعد صلاة العيد فهي صدقة من الصدقات) فأقول لك الآن : إذا جعلت الأضحية صدقة ما ضحيت ،

ولا فرق حينذاك بين أن تتصدق بذبيحة ما قبل العيد ، أو بعد العيد أو في أي يوم من أيام السنة ، فهي

كصدقة من الصدقات ، ولكنك ولا مؤاخذاة يكون المثل حينذاك كـ " بيني قصرا ويهدم مصرا " لماذا ؟ لأنه

أخل بالواجب وجاء بالمستحب ، والرسول عليه السلام ((من وجد سعة ولم يضح فلا يقربنا مصلانا))

واتفق في عهده عليه السلام أن بعضهم ضحوا يوم العيد قبل صلاة العيد فقال له : (ضح بغيرها) لأنه

يشرط أن تكون بعد صلاة العيد كما تعلم ، فإذا أمر الرسول بتعويضها فهذا يؤكد وجوبها ، ولذلك الذي

يريد أن يتصدق فعلا ، فلا ينس نفسه ولا ينس القيام بالواجب ، فهو يضحى أضحية ، ثم كما قلنا أنفا

يأكل منها لقيمات ، وأن يدخر منها لقيمات ، ثم يتصدق بأكثرها .

السائل : بالنسبة يا شيخ لسجود السهو ... هل فيه ذكر ولا ذكر مثل ؟

الشيخ : مثل العادي .

السائل : تسبيح ..

الشيخ : ما فيه شيء خاص .

السائل : سؤال آخر بالنسبة لتكبيرات صلاة الاستسقاء مع رفع اليدين هل يوجد نص ؟

الشيخ : نص ما فيه ، إنما فيه عبارة في بعض الأحاديث كصلاة العيدين ، لكن يبدو أن هذا توسع غير محمود في الاستنباط ، يعني هذا يذكرنا بالقاعدة التي سألتني عنها عبد الله هذا صباحا " كل نص عام لم يجر العمل بجزء من أجزائه فلا يستدل على إجزائه من العموم لأنه لم يجر العمل عليه " وهكذا الرسول صلى كثيرا ولم يرد عنه أنه رفع يديه في صلاة الاستسقاء كما كان يفعل في صلاة العيدين .

السائل : بالنسبة لقلب الرداء للمصلين بعد الصلاة ورد نص ؟

الشيخ : بالنسبة للمصلين ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا دعا الخطيب قلب هذا هو ؟ والآن لا يحضرنى جواب هذا السؤال .

السائل : يا شيخ هذه الجملة أن كل نص يتضمن أجزاء كثيرة لم يجر العمل بجزء من أجزائه العمل به لا يشرع ما لم يرد نص أنت جيبتها بطريقة ثانية .

الشيخ : العلم كله الدروب يعني قلنا هنا الآن لا يجزي يعني لا ينبغي فعله .

السائل : يعني المفهوم واحد .

السائل : بارك الله فيك بالنسبة للابن يخش المدرسة نركز عليه وتعليمه العلوم الشرعية طيب إذا مثلا ركزنا على حفظ القرآن والعلوم الشرعية المهمة ومخارج الحروف ونطق العربية ... يعني أفضل بحيث إنه إذا خش المدرسة لا يتسفيد الفائدة مثلا يخدم بها الأمة الإسلامية بالذات إذا كان مثلا تخرج بعض المعاهد أو ... فهل ... له شروط ما يقدر الواحد يخش فيه درجات هل في هذا إذا ... فهل يحق لنا مثلا نجعل التركيز على تعليم الطفل العلوم الشرعية ؟

الشيخ : هذا حق مثلما أنكم تنطقون لكن هل يمكن الجمع بين الأمرين .

السائل : ... مثلا إذا يعني ابني طلع وبده يخش صيدلية صعب عليه يخش في الطب فيه واسطات وشروط وإن خلي تركيزه في العلوم الشرعية مثلا أنا من قبيلة ... هذا مثلا من قبيلة حربي يعني هو يكون مقدم علي !

الشيخ : أكيد هذه ؟

سائل آخر : أول مرة أسمع عنها .

السائل : ... يعني سؤال أخونا جزاك الله خير تختصره في شيء إذا أنه وجواب الشيخ ، الجمع بين الأمرين ، أنه يتعلم العلوم الشرعية وأيضا لا يقصر في العلوم الأخرى ، بس ما يتضح أنت ابنك إذا أنت اهتمت به في الباب الأول مثلا هل لا يقبل طب مثلا ؟ فورا يقبل مثلا خليلي أقول يعني .

السائل : بارك الله فيك ، الآن في بعض المحلات فيه شروط ... مثل متجنس وعليه مولود طيب ابني ماله الحقيقة قبيلتي نيجري

الشيخ : إيش يترتب من الناحية الشرعية ؟

السائل : أنا إذا ركز تعليم ابني على العلوم الشرعية .

سائل آخر : لا تمنعه .

الشيخ : قلت لك إذا كان الجمع بينهما ، أما إذا كان لا يمكن فالدين أولى .

السائل : ... شخص يعني والدي يقيم عنده في بيت واحد وهو يضحى فهل يكفي تكفى عن والديه ؟ طب ، شخص مثلا يعيش في المدينة وهو ساكن في جدة ووالديه جاءوا عنده ضيوف في المدينة في بيته الآن ، وهم موجودين عنده الآن ومدة الإجازة ثلاث شهور هل يضحى هو أم يضحى أبيه ؟

الشيخ : ما فيه البيت إلى يسكنه أحد ؟

السائل : لا ، لا يوجد .

الشيخ : ماشي .

السائل : يضحى واحد هنا ، ولو أراد الوالد أن هو يشتري هو الأضحية وقال يا إبنى أنا عندك وأنا أضحي يكفي هذا ؟

الشيخ : ماشي ، أي نعم .

السائل : ولو أراد ابن آخر كان معهم ضيف يعني .

الشيخ : المهم أن هذا البيت يخرج منه أضحية ، سواء من كان الذي أخرج الأضحية هو الأب أو الوالد ، ثم سواء كان الولد هو الكبير أو الصغير ، المهم على كل أهل بيت في كل عام أضحية .

السائل : زكاة الحلي يعني ، لو شخص عنده أكثر من طفلة وعندهم ذهب ، هل شرط أن مجموعهم يبلغ

النصاب أم الشرط أن كل واحدة تبلغ النصاب ؟

الشيخ : أتقصد الطفلة ولا غير البالغة ؟

السائل : غير البالغة، البالغة .

الشيخ : طيب، ترقع الموضوع ، غير البالغة ، هي ليس عليها كلفة أو تكليف ، إذن ننتقل إلى البالغة حينئذ لا يجوز الجمع بين قيم هذه الحلي لأن كل إنسان كما قال تعالى في القرآن ((كل نفس بما كسبت رهينة)) .

رفيق الشيخ : شيخ ، أنا هروح أشوف العلاج الشيخ جزاك الله خير ، ((كل نفس بما كسبت رهينة)) السلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام

الشيخ : كيف حالك ؟ بخير .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : المقصود كل إنسان مكلف بخصوص نفسه كما قال تعالى : ((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) ، فإذا كان في البيت بنات بالغات ، ولكل واحدة منهن حلي تختص هي بها ، حينئذ لا يجوز الخلط بين هذه الحلي من الصبايا كلهن ، وإنما لكل واحدة منهن لها حسابها الخاص ، فإن كان حلي فاطمة مثلا بلغ النصاب أخرجت الزكاة .

السائل : والدها يخرج الزكاة .

الشيخ : لا لا هي

السائل : بس ما في عندها مصروف ، يعني قد يكون ما في عندها دخل تعتمد عليه ، فتعتمد على والدها !

الشيخ : هذه مسألة أخرى ، أنا أردت أبين ما يأتي فقلت فاطمة حليها بلغ النصاب وحال عليها الحول وعليها الزكاة ، مسألة أخرى ، فيه عندها سيولة ولا ما عندها قضية أخرى ، عائشة مثلا أختها أيضا بلغ حليها النصاب فهي مثل أختها ، لكن نفترض الآن فاطمة عندها نصف النصاب ، وعائشة عندها نصاب ونصف فلا يجمع بينهما ويخرج عن نصابها ، واضح ؟ طيب ، إذا اتضحت المسألة الآن ما وجدت المشكلة التي أترتها أنت في آخر الكلام ، فنقول أن إحداهن ما عندها سيولة ، هذا أمر يدبر ، في أحسن الأحوال أن

يعينها أبوها أمها أخوها إلخ ، المهم أن تزكي هذا المال ، فلو فرضنا في أضيق السبل أن ما فيش أحد حولها يخرج الزكاة عنها ، حينئذ يجب أن تخرج من نفس الحلبي ولو نقص من النصاب فذلك خير لها وأبقى .
واضح ؟ طيب .

السائل : شيخ بارك الله فيك ، هل من شروط الزكاة بلوغ الرشد ؟

الشيخ : نعم ، كل عبادة لا يكلف بها الإنسان إلا بعد بلوغ سن الرشد كما قلت ، لقوله عليه السلام (**رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق**) ، ولذلك اختلف الفقهاء بالنسبة لولي اليتيم الذى لم يبلغ سن الرشد ، هل هو مكلف بإخراج الزكاة عن هذا اليتيم إذا بلغ النصاب أم لا ؟ قولان اثنان : أحدهما هو ما سمعت أنفا ، والآخر أنه يجب على ولي اليتيم أن يخرج زكاة مال اليتيم ، لأن هناك حديث رواه الترمذى وغيره (**اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة**) ، لكن الحديث ضعيف وتفضل .

السائل : باقي سؤال هل الزكاة تتعلق بالعين أم بالذمة ؟

الشيخ : بالعين .

السائل : حق عين ولا حق ذمة ؟

الشيخ : حق العين .

السائل : إذا مالها علاقة بالسن ؟

الشيخ : ما دام حق العين ما لها علاقة بالسنة

الشيخ : بس حق العين باعتبار الفقير يستفيد منه، أما التكليف فقد سبق الجواب عنه .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : أنا شعرت بهذا لذلك ألمحت إليك .

السائل : وإن كان عنده خان من الخمر ، وكان هذا ولي على هذا الخان وأمر صلى الله عليه وسلم أنه

يهرق هذا الخان ، أليس دل عليه يعنى أن يكون فيه له ولي أنه يزكي عنه ؟

الشيخ : إيش عنده ؟

السائل : خان . خان .

الشيخ : إيش الخان ؟

السائل : يعني مكان ، مصنع من الخمر ، لما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام أنه يرهق هذا فقال هذا لأيتام ، قال : ارهقه الشيخ : ارقه مش أرهقه .

السائل : أليس دل على هذا أن ولي هذا الطفل ممكن مثلاً أو وكيل عنه .

الشيخ : هذا ليس له علاقة ، هذا علاقته لأنه لا يجوز الإنتفاع بما حرم الله عارف شفت كيف ؟ لأن السؤال كان (لي إيتام ولهم زقاق من الخمر أفأبيعها أفأبيعها قال : لا ، بل اهرقها) فهو منعه من أن ينتفع بما لصالح الأيتام ، وليس للحديث علاقة بالزكاة . واضح ؟

السائل : نعم واضح .

السائل : متأسفين ، ما تعرفنا على اسمك .

الشيخ : أنا اسمي محمد ناصر الدين الألباني .

السائل : لا إله إلا الله .

الشيخ : لا إله إلا الله .

السائل : كيف حالك ؟ حياك الله .

الشيخ : الله يبارك فيك ، كيف أنت ؟

السائل : الحمد لله ، عرفناك من كتاباتك وما عرفنا شخصك إلا اليوم .

الشيخ : نسأل الله أن يجمعنا على الهدى والتقوى وعلى سنة المصطفى .

السائل : اللهم أمين .

السائل : بالنسبة للى عنده فيديو بيعى يتخلص منه ، هل يبيعه ؟

الشيخ : يحطمه كالأصنام .

السائل : تحطيم ما يبيعه يا شيخ ؟

الشيخ : لا ، ما يبيعه لأنك تعين غيرك على ما تريد أن تخلص نفسك منه . (ولا يؤمن أحدكم حتى

يحب لأخيه ما يحب لنفسه) تعرف هذا الحديث ؟ فإذا لا يجوز أن تبيعه !

السائل : انتفعت به خلاص يعني أكسره !

الشيخ : أنت سمعت الحديث الخمر آنفا، أبو طلحة الأنصاري كان وليا على أيتام وكان يتاجر لصالحهم في الجاهلية ببيع الخمر فلما نزل تحريم الخمر جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال : **(يا رسول الله عندي زقاق من الخمر لأيتام لي أفابيعها قال : لا ، بل اهرقها)** ، مال الأيتام يسكب على الأرض وأنت والحمد لله لست يتيما

السائل : يا شيخ ما ممكن مثلا استخدام الفيديو في منافع أو في جهات تنتفع به مثل المدارس والمستشفيات ؟

الشيخ : إيش ينتفع به ؟

السائل : الفيديو .

الشيخ : نحن نقول للفرد فضلا على أن نقول لهيئة معينة إذا كان يستطيع أن يستعمل الفيديو والتلفاز فيما لا معصية فيه لا يفرق في ذلك بين فرد وهيئة ، فما يقال في الفرد وما يقال في الهيئة ، المهم التمكن من استعمال الفيديو فيما شرع الله عز وجل ، وهذه دائرة ضيقة جدا ، لأن بعض الناس مثلا قد يستبيحون إظهار صورة الشيخ الخطيب في الفيديو ، أي ضرورة في هذا ؟ أما لو أن شيخا فاضلا وصف للرائين للتلفاز كيفية مناسك الحج ، كيفية صلاة الرسول التي لا تفهم جيدا إلا بالتطبيق العلمى ، نقول مثل هذا يجوز ! لكن ما نسبة هذا الجواز بالنسبة لما لا يجوز ؟ إنها قطرة من بحر هذا من جهة ، ومن جهة أخرى من الذين يحددون ما يجوز مما لا يجوز ؟ يحتاج إلى هيئة من العلم العلماء وهذا عزيز جدا اليوم ولذلك كما قال عليه السلام في الحديث المعروف : **(الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ...)** اتقاء الشبهات تأمر شيء دكتور ...

الدكتور : بس جزاك الله خيرا .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله ، وهناك مثل شعبي في بعض البلاد العربية يقول وهو مأخوذ من بعض الحديث السابق وغيره كقول عليه السلام **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)** ما هو المثل ؟ **" أبعد عن الشر وغن له "** بتقولوا أنتم هكذا ؟ وفيه مثل ثاني **" الذي لا يريد أن يرى منامات مخيفة لا ينام بين القبور "** ... ، ها إلهي ينام بين القبور يخيل له قام ميت من قبره يتوسوس هذا ، لا ، أبعد عن الشر وغن له .

السائل : شيخ بارك الله فيك الاحتراز من الصور المحرمة في الفيديو والتلفزيون صعب ، إن أمن منها ولي الأمر على نفسه ، ما يأمن على من حوله حتى الأطفال ، فأنا أقول خلو البيت منه أولى ، يعني خلو البيت يعني طيب ؟

الشيخ : أنت بتقول أولى و؟ أنا أقول لك من قال لا ؟

السائل : لكن تكسيره أظن أن فيه ، يعني لو يهدى لمؤسسة خيرية أحسن .

الشيخ : وين المؤسسة الخيرية ؟

السائل : مدرسة من المدارس .

الشيخ : وين المدرسة التي تلتزم في الفيديو الشرع ؟

السائل : دار الحديث .

الشيخ : طيب ، أنا أسألك الآن أي دار حديث فيها فيديو ؟

السائل : ما فيه . عشان تستفيد .

الشيخ : أنه لعجزهم احتوا على فيديو ؟ وإنما لعلمهم أن توجيهه الوجهة الإسلامية صعب ، وهلا الله موسع عليهم الخيرات والبركات ما هم بحاجة لواحد مثل أخونا أنه يقدم لهم هدية فيديو .

الشيخ : يعني اليوم الذي قبل عرفة ، حينئذ تحرم بالحج ويكون بالحالة هذه قد جمع الله لك بين العمرة والحج وهذا هو الأفضل .

السائل : أنا سألت لي شيخ عندنا في دحرة اسمه زويد بالنسبة بقول لك أنك تعتمر مثلا يوم ثمانية بدري أو

ليلة سبعة تطيب وتقصر وبعدين تطلع على منى تكون ساكن هناك في الخيمة عندك تفسخ ، يعني ربع

ساعة نصف ساعة وبعدين تلبس الإحرام ناوي للحج ما أدري يعني هذا ؟

الشيخ : هذا ماشي ، جائز .

السائل : بيقول لك من هنا من منى .

الشيخ : تحرم من منى بالعمرة ثم بعد تطوف وتسعى تتحلل ، ثم في اليوم الثامن تحرم بالحج من مكة .

السائل : أنا يوم الثامن الحين أنا طلعت من هنا بدري ، وطوفت وسعيت وقصرت ، يقول لك تروح المنى

على طول للمخيم حقتك مثلا تفسخ إحرامك وبعدين تلبس ثوب في ربع ساعة نص ساعة وبعدين تلبس

الإحرام مرة ثانية للحج ما أدري يعني ؟

الشيخ : يا أخي لما تفسخ الإحرام وتنوي بالحج . أين تكون ؟

السائل : في منى .

الشيخ : لا ، هذا خطأ ، يجب أن تحرم من مكة بالحج بعد أن أدت العمرة .

السائل : منى أليست في نفس مكة يعني ؟

الشيخ : الرسول أمر بالإحرام من كانوا قد تمتعوا بالعمرة إلى الحج في يوم التروية قبل أن يذهبوا إلى منى أن

يلبوا بالحج وهم في مكة !

السائل : يعني الأفضل حين أروح أطوف وأسعى وأعاود البحرة ويوم ثمانية أطلع على منى هذا الأفضل يعني

؟

الشيخ : لا أقول لك هذا الأفضل ، إن شئت فعلت هكذا ، وإن شئت أدت العمرة وجلست هناك في

مكة ما بقيت حالاً ، بعد التحلل ، سواء قبل يوم أو يومين أو ساعة أو ساعتين حسب ما يتيسر لك ،

المهم أن تلبي بالحج وأنت في مكة ومن هناك تتوجه إلى منى وقد أحرمت بالحج .

السائل : يعني ساعتها أقصر شعري وأفسخ الإحرام وألبس الثوب ، وثاني مرة بعد أحرم من مكة وألبس

الإحرام وأطلع على منى

الشيخ : تذهب إلى منى .

السائل : يعني خهَذَا جائز .

الشيخ : هو هذا .

السائل : ، كويس ، و يلزمنا فِدو ؟

الشيخ : مش فِدو هذا ، هذا هدي قال تعالى: ((**فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي**

فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة)) ، الفِدو هو مقابل خطأ

يرتكبه الإنسان هذا اسمه فِدو ، أما كِفَاء أن الله عز وجل سمح للمسلم أن يجمع بين عبادتين في وقت واحد

، العبادة الأولى هي العمرة ، والأخرى هي الحج ، فجعل كِفَاء هذا الفضل الإلهي أن يتقرب الإنسان بالهدي

، أما الفِدو مقابل خطأ يرتكبه الإنسان ، وهذا ليس خطأ بل هو الصواب بل هذا هو الواجب على كل

حاج أن لا يحج مفردا وأن لا يحج قارنا ، وإنما يحج متمتعا .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : بالنسبة يا شيخ التحليل عقب لازم يوم الوقفة قصدي

الشيخ : يوم عرفة .

السائل : يوم عرفة .

الشيخ : إيش فيه ؟

السائل : هذا متى أنصرف من عرفة وأرمي معي العائلة معي الوالدة تعبانة معها السكر وكذا ؟

الشيخ : تنصرف بعد أن ترى الشمس قد غربت عن يسارك

السائل : وقت الغروب ؟

الشيخ : نعم تنطلق من هناك إلى المزدلفة .

السائل : مزدلفة .

الشيخ : ولا بد أن تبقى هناك إن كنت وحدك دون عيالك ، الى أن تصلى الفجر في مزدلفة ثم تنطلق إلى

منى وترمي الجمرة الكبرى بعد أن تطلع الشمس .

السائل : بعد طلوع الشمس .

الشيخ : هذا إن كنت وحدك رجلا ، أما إذا كان معك نساء ، فالنساء يجوز لهن أن ينطلقن من المزدلفة بعد

نصف الليل ، وحيث إذا كان معك نساء فتذهب أنت بشفاعة النساء ، يعني يجوز لك أن تذهب معهن

بعد نصف الليل . إلى هنا واضح الكلام ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : طيب ، يعني إذا كنت رجلا وحدك لا تخرج إلا بعد صلاة الفجر في مزدلفة ماشي ،

السائل : ماشي .

الشيخ : أما إذا كان معك حريم ، نساء يعني ، فتذهب أنت بشفاعة النساء ، حيث إذن الرسول عليه

السلام للنساء وللغلمان الصغار والعجزة أن يخرجن من مزدلفة بعد منتصف الليل ، ماشي إلى هنا ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : أما الرمي فللجميع لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس ، وإذا سمعت أحدا يقول : أن النساء اللاتي يخرجن بعد منتصف الليل يجوز لهن أن يرمين قبل غروب الشمس هذا خطأ ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لما أذن لضعفة النساء والغلمان بأن ينصرفوا بعد منتصف الليل ، قال لهم لا ترموا الجمره جمره العقبة إلا بعد طلوع الشمس ، إذن يجب التفريق بين التبكير بالخروج من مزدلفة بالنسبة للضعفة وبين الرمي ، فالخروج يجوز بعد نصف الليل والرمي لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس .

السائل : طيب بالنسبة إذا رميت جمره العقبة الكبرى وين اتجه صوب الحرم ولا ؟

الشيخ : تتجه إلى مكة لقضاء طواف الإفاضة .

السائل : طواف الإفاضة ، والسعي والطواف وبعدين أرجع لمنى

الشيخ : لمنى عشان تقضي الأيام الرمي .

السائل : الحادي عشر والثاني عشر .

الشيخ : أي نعم ، يجوز التعجل .

السائل : بس الأفضل التأخر .

الشيخ : التأخر أي نعم .

سائل آخر : يا شيخ ، إذا كان متمتع يسعى بس ، ولا يطوف ؟

الشيخ : نحن نتكلم عن المتمتع ، أما المفرد والقارن لا يسعى بعد الطواف ماشي ؟ واضح ؟

الشيخ : اعلم انه انسان ، اما هو حيوان ؟ ههههه، حدد يا أخي

السائل : لا يعني هو تاجر ، سيارة مشتريها

الشيخ : اشتريت سيارة بالأقساط

السائل : اى نعم

الشيخ : ودفعت السعر أكثر من سعر النقد ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا ما يجوز هذا ما يجوز

السائل : شو بسوى ؟

الشيخ : انا لا أقول لك الآن شو تسوى ، أنا أقول لك لا تسوى مرة ثانية ، المهم إذا كنت أنت كل شهر متفق مع هذا الذى أبتليت به وابتلى بك أن تدفع مبلغ مسمى هذا لا يحتاج إلى إستئذان ، أما لو أنك استقرضت من إنسان قرض حسن لله تبارك تعالى واتفقت معه على أجل مسمى ، وجاء الأجل ووقعت أنت بين وفاء الدين أو الحج إلى بيت الله الحرام فى هذه الصورة لا بد أن تستأذن منه ، أما وهناك قسط محدد بوقت تستطيع ان هذا القسط تؤديه مثلا بعد موسم الحج أو لا تستطيع ؟ يجب ان تعمل دراسة ، هل تستطيع أو لا تستطيع ؟ فإن كان تستطيع أن تؤدى فلا إشكال ، وإن كان لا تستطيع فلا بد من استسماحه .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : يعنى عمل تمتع عمل عمرة أولا وتمتع وعمل الحج وبعد ما نزل من عرفة ورمى الجمره يطوف ويسعى .

الشيخ : أيوه ، أما القارن والمفرد لا يسعى ، يطوف ولا يسعى

سائل آخر : متى يذبح الهدى ؟

الشيخ : أربعة أيام العيد يجوز له ذلك .

السائل : يا شيخ والدي توفي رحمه الله قبل أسبوع وأريد أن أهدي عنه ، جزاك الله خيرا ما هو فضل الهدى في ؟

الشيخ : أنت تريد ماذا بالنسبة لأهلك ؟

السائل : أهدي يعنى أذبح ؟

الشيخ : ذبيحة هو كان حج ؟

السائل : نعم ، حج كثيرا .

الشيخ : أي ، أي شيء تفعله بالنسبة لوالدك من الخير والعبادة فهو يصله أجرها إن شاء الله .

السائل : وبالنسبة بقراءة القرآن هل تصله ؟

الشيخ : بالنسبة لقرائتك أنت باعتبارك ولدا له نعم ، أما إذا كلفت قارئاً أن يقرأ فلا يصله شيء .

السائل : بالنسبة للهدي كيف يصله الثواب ؟

الشيخ : الهدي هو من مناسك الحج ، فإذا ما حججت عنه فلا هدي ، ولكن أي صدقة تتوجه بها الى الله عز وجل قاصد بها أن يصل أجزها إلى أبيك فهو واصل ، ممكن مثلا تذبح أضحية في العيد وتجعلها لروح أبيك .

السائل : أنا وهو ، ما يجوز أبي أسوي له فقط ، لازم أسوي لي أنا وبعدين له هو .

الشيخ : نعم ، لأن أنت واجب عليك أن تضحي عن نفسك ، وليس واجبا عليك أن تضحي عن أبيك ، لكن يستحب أن تضحي عن أبيك ، فإذا شئت أن تجمع بين الواجب والمستحب فعليك أضحيتان ، الأولى واجبة عنك والأخرى مستحبة عن أبيك .

السائل : سمعت أنه يقال والله أعلم أنه في كل شعرة للشاة تذبح ؟

الشيخ : الحديث إلهي وارد بها الصدد ضعيف لا يصح ، لا يصح .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك .

السائل : هل على المفرد والقارن سعي ؟

الشيخ : لا ما عليه سعي .

السائل : طيب وبالنسبة للمقرن والمفرد ينزلوا مكة يوم ثمانية ولازم ما يطلع إلا يوم تسعة ... ؟

الشيخ : لا تقول مقرن وأنت عربي لأن المقرن هو الذي يقرن بين التمر والتمر ، أما الذي يجمع بين الحج والعمرة فهو قارن

السائل : ... جزاك الله خير ، قارن ومفرد يعني ما يدخل مكة إلا يوم تسعة ولا قبلها .

الشيخ : القارن و لا المفرد .

السائل : نعم ، القارن والمفرد، متى الطلوع لمكة ؟

الشيخ : ليس من الضروري بالنسبة إليهم ، لو ذهب فورا إلى منى ثم يقضى المناسك كلها ثم في اليوم العاشر من ذى الحجة ، يعني يوم العيد يأتي مكة ويطوف طواف الإفاضة فيكون قد أدى الحج .

السائل : القارن إذا احرم من جدة مع الهدى ، عليه عمرة طبعاً ، ممكن يرجع بالإحرام لجدة ؟

الشيخ : لا ، ما دام لم يتحلل لا .

السائل : يعنى بإحرامه يظل بمكة .

الشيخ : أي نعم ، وهذا هو الفرق بين التمتع وبين القران والإفراد ، لأن من أفرد أو قرن معنى ذلك يجب أن يظل في إحرامه .

السائل : بالنسبة للذهب إلي عند المرأة و ما تملك مبلغ مثلا ، أو مثلا المرأة عندها أرض ؟

الشيخ : عندها أرض وعنهما حلي .

السائل : أي نعم ، كلها لا أوجرت ولا بيعت ولا شيء ، إيش الطريقة وهي ما عندها فلوس ؟

الشيخ : عندها حلي ؟

السائل : نعم ، عندها حلي .

الشيخ : يبلغ النصاب ؟

السائل : تقريبا

الشيخ : إيش تقريبا ؟ مو تقريبا ، تحديدا حتى أقول لك يجب أو لا يجب .

السائل : يبلغ النصاب .

الشيخ : طيب ، الحلي إذا بلغ النصاب وجبت الزكاة ، أما الأراضي أو شيء آخر إيش ذكرت ؟

السائل : بيت ، دار في منطقة ثانية .

الشيخ : بيت مؤجرة ؟

السائل : لا ، ما أحدا فيها .

الشيخ : ما عليها شيء إلا الحلي .

السائل : الحلي إلي ينفع عليها

الشيخ : الحلي إذا بلغ النصاب ، لكن أنا أريد أن أوجه لك نصيحة أنا أراك شابا والحمد لله يهملك أمر

دينك ، فلماذا تحف لحيتك ؟

السائل : إن شاء الله نوفرها إن شاء الله .

الشيخ : قل إن شاء الله ولكن كما قال تعالى ((**فإذا عزمتم توكلت على الله**)) ما يغرك الشباب .

أبو ليلى : قال إنه عازم الظاهر .

الشيخ : يعنى تباشير .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : ... شوف ، من مشاكل الذين ابتلوا بحلق اللحية أنهم يستفتحون العبادة بالذي هو شر ، لأنه لما

يأتي يوم النحر ويغوا يتحللوا يتحللوا بالمعصية ... هذه مصيبة الدار ، خاصة المصريين هؤلاء الله أكبر .

سائل آخر : غفل عنها كثير من الناس وما علموا انها ربما تقرهم من النار ، والله لو كان أمرا من أمور الدنيا

لتكالبوا عليه و لقطعوا له المسافات لكن سبحان الله .

الشيخ : الله أكبر الله المستعان .

السائل : بالنسبة للذى عليه دين مثلا أفساط أو سلفة ما درى كيف أنا سمعت إنه لازم يدى اللي عليه

حالة وليست أفساط شهرية ؟

الشيخ : أوضح لي سؤالك ؟

السائل : ناوي أحج ، وعلّي مبلغ من المال أفساط يعني شهرية ، يقول لك لازم تستسمح منه ، هل يجوز

أني أروح أستسمح منه ؟

الشيخ : أولا أفساط لمن ؟

السائل : علي أنا .

الشيخ : أقول لمن هي ؟

السائل : لشخص ثاني .

الشيخ : أنا عارف أنه لأشخاص لكن هذا الشخص إيش هو البنك أو تاجر ؟

السائل : إنسان عادي !

الشيخ :

السائل : ما هو تاجر ولا

الشيخ : يا أخي حدد .

السائل : سيارة باشرتها ؟

الشيخ : هذا هو اشترت السيارة بالأقساط ودفعت السعر أكثر من سعر النقد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما يجوز !

السائل : طيب إيش نسوي ؟

الشيخ : أنا ما أقول لك الآن شو تسوي لكن مرة ثانية لا تسوي

السائل : ما شاء الله .

الشيخ : طيب المهم إذا كنت أنت كل شهر متفق مع هذا الذي ابتليت به وابتلي بك آه ، أن تدفع كل

شهر مبلغا مسمى .

السائل : طيب .

الشيخ : هذا ما يحتاج لاستئذان أما لو أنك استقرضت من إنسان قرضا حسنا لله تبارك وتعالى واتفقت معه

على أجل مسمى وجاء الأجل ووقعت أنت بين وفاء الدين أو الحج إلى بيت الله الجرام في هذه الصورة لا

بد أن تستمع منه أما وهناك قصد محدد بوقت فتستطيع أن هذا القسط أن تؤدي مثلا بعد موسم الحج أو

لا تستطيع يجب أن تعمل دراسة هل تستطيع أو لا تستطيع فغن كان تستطيع أن تؤدي فلا إشكال وإن

كان لا تستطيع فلا بد من استسماح منه .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : واضح .

السائل : واضح .

السائل : ما الفرق بين مسألة التورق والبيع بالتقسيط ؟

الشيخ : التورق لا ، البلاد هذه يتوسعون في المسألة توسعا غير محمود !

السائل : ما عرفنا ليه ؟

الشيخ : لأن فيها تعاوننا على المنكر أليس كذلك ؟

السائل : فيها استغلال ، فيها دخول إلى باب الربا من باب الشركات ؟

الشيخ : هذا هو ، تعاون على المنكر والله يقول ((وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم

والعدوان)) ، كل شيء فيه تعاون على المنكر لا يجوز لأنه يُعطى للسبب حكم المسبب

السائل : وندرسه في المدارس بأنه جائز وهو ؟

الشيخ : كنت ولا أزال أظن بك غير هذا الذي سمعته الآن ... ، مادام أنت معي أن التعاون على المنكر لا يجوز ، فلجأك إلى مذهب أحمد إن صح ، هذا يفيدنا في الموضوع ؟

السائل : أنا ما لجئت إلى مذهب أحمد هذا الواقع، أنا أبين لك ما هو الواقع ؟

الشيخ : أنا عارف الواقع لذلك قلت لك أهل هذه البلاد ، ... ربنا عز وجل تفضل علينا بكثير من النعم ليس المادية فقط التي يعرفها حتى ما ليس في العير ولا في النفير ، ولكن حتى في النعم المعنوية الدينية ، لكن مع ذلك هناك شوائب تختلط هذه الخيرات ، منها التوسع في بيع التقسيط والتوسع في التورق هذا ونحو ذلك .

السائل : والتكفير لتارك الصلاة

الشيخ : أي نعم ، التكفير ، أن يكفروا المسلمين الذين يتساهلون بالصلاة ، مع العلم أنه أحاديث الشفاعة صريحة بأن الله يأمر بإخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ، بل وفي بعضها كما في الصحيحين إخراج من كان لا يصلي . تدري هذا الحديث ما أظنك تدريه ؟

السائل : لا أدري ، ولكن نحن نتقى النار والوقوع فيها نسأل الله ألا نقع فيها !

الشيخ : هذا بحث آخر ، هذه حيدة .

السائل : ونصح الشباب وندلهم على ما يجنبهم النار .

الشيخ : أنت ما يجوز لك أن تقول نحن لأن تخص نفسك بهذا الخير ، لأن هذا أمر يشترك فيه كل المسلمين ، كل العلماء وكل طلاب العلم ولكننا نتكلم عن عقيدة

الشيخ : ... ما حكم من ترك الصلاة كسلا وليس جحدا ؟ الجواب كافر ، إيش هذا ؟ كافر وهو يشهد أن

لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وقد يصلي أحيانا فكيف نكفره والحديث صريح بأن أول دفعة يشفع

لهم المؤمنون الذين دخلوا الجنة هم إخوانهم الذين كانوا يصلون معهم ويحجون معهم ، هذه أول دفعة

يخرجونهم من النار بالعلامة التي كانت على وجوههم ، ثم يقولون المؤمنون قد أخرجنا ربنا من أذنت لنا ،

قال : (فأخرجوا من كان في قلبه مثقال دينار من الإيمان) ، فيخرجون أي دفعة ثانية ، وثالثة وما شاء

الله ، ربنا كريم !

السائل : وما رأيكم في الحديث (إن بين الكفر ترك الصلاة) .

الشيخ : معروف هذا الحديث ، ورأيي أن لا عالم يفسر كل نص فيه لفظة كفر بأنه كفر ردة ، لا عالم في الدنيا .

السائل : كفر دون كفر ؟

الشيخ : آه بلا شك ، هذا تفسير ترجمان القرآن ، فإذا كان يترك الصلاة جحدا فهو الكفر الأكبر أما إذا كان يتركها كسلا فهو دون ذلك ، لكن هذا ليس معناه أننا نبارك لهم ترك صلاتهم !
السائل : نسأل الله الثبات والهداية .

الشيخ : آمين .

الشيخ قال : إذا كان هذا ماء صحيحا فقد استوتينا

السائل : لأن صراحة لنا أصدقاء كثير أنا أول مرة يعنى يجينى علم بالمسألة هذه ، أتحمس لكن الحين الإنسان يرجو لهما الخير ونرجو من الله .

الشيخ : الله أكبر ، هو هذا كما قال (من قال لا اله إلا الله نفعته يوما من دهره) .

السائل : حديث الشفاعة حديث صلى الله عليه وسلم لأبي طالب حديث شفاعته لأبي طالب ؟

الشيخ : ما بالها ؟ ... لا ، هو يعنى لو كان قالها كان نجا بها .

السائل : الوالد رحمه الله قبل ما يتوفى ... المسلمين إن شاء الله صار مرض السرطان أخذ تسع شهور في المستشفى وأنا كنت مرافق معه سوى وكالة ، شهّد اثنين أنه يسوي الثلث على يدي ثلث المال على يدي .

الشيخ : إيش ثلث مال ؟

السائل : يعنى يقول ثلث مال .

الشيخ : يعنى أوصى لك أنت .

السائل : يعنى ثلث ماله وبعد فترة طلع من المستشفى طيب أنا في ديرة ثانية راح وقسم المال حقه بين عياله وهو حيّ بين عياله

؟

الشيخ : لما مات لم يخلف مالا ؟

السائل : قسم وهو حي .

الشيخ : أنا فاهم بعد هذا التقسيم ما خلف مالا غيره ؟

السائل : مرة ، خلاص صار على القسمين ؟

الشيخ : وكل واحد خد نصيبه ؟

السائل : كله خد نصيبه ، ما عليّ شيء يلحقني شيء ؟

الشيخ : لا ، أنت لا يلحقك شيء لأنه ليس هناك مال قد خلفه كما تقول، لكن القضية لها نظرة من

جانب آخر وهو ما فعله ، هل هو مشروع أم لا ؟ ... قسمته للمال في قيد حياته هل كان على طريقة

الإرث ؟ كان على قاعدة ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) أم كان على التساوي بين الأولاد كلهم ؟

السائل : لا ، هو عيال خمسة رجال من حرمة ، وثلاث أولاد وبنتين على امرأة ثانية ؟ فقسم المبلغ في

المنطقة اللي هو فيها نصف لهؤلاء ونصف لهؤلاء لعيله هؤلاء خمسة عيال وأمهم مطلقة وأولئك يعني ثلاث

أولاد وبنتين وأمهم عندنا إلى أن توفي ؟

الشيخ : المجموع خمسة من زوجة وخمسة من زوجة أخرى ؟

السائل : أيوه بس أولئك بنتين ؟

الشيخ : ما عليش وأعطى الخمسة نصف ما يملك والخمسة الآخرين نصف ما يملك .

السائل : أي نعم .

الشيخ : خمسة كلهم ذكور وخمسة فيهم اثنان بنات وثلاث ذكور وسوى في العطية ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : أي نعم ، هذا إذا كان باسم العطية فهذا هو الشرع ، وهو العدل في العطاء لا تفريق بين الذكر

والأنثى ، وأما إن كان من قسمة الميراث فهو خطأ مرتين أولاً : أن قسمة الميراث لا يجوز إلا بعد تحقق سببه

وهو الوفاة ، وثانياً : تحقق القاعدة القرآنية ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) أنا لا أدري هو ماذا قصد ؟ هل

قصد العطية أم الميراث ؟

السائل : قصده عطية .

الشيخ : عطية فإذا هو جائر وأنت خرجت من

سائل آخر : يعني التقسيم الأخير يعتبر نافذا في الوصية الأولى ؟

الشيخ : هذا هو ؟

السائل : رجل جاء من الرياض متمتع وذهب الى مكة واعتمر وتحلل ثم نزل عند أصدقائه في جدة ثم أراد

أن يحرم من جدة للحج ، فهل يبقى كونه متمتعا ؟

الشيخ : آه ، متمتع .

السائل : يبقى متمتعا ، طيب يا شيخ ، احنا جايين نبغى ندعوك للعشاء عندنا في البيت ، هنا في أم

السلام

الشيخ : سبقك بما عكاشة

السائل : أنا عكاشة .

الشيخ : وكيف حكمت بالغيب أنك عكاشة ؟

السائل : أنا محمد بن عكاشة ، اسم الوالد عكاشة .

الشيخ : ... على كل وجه من التأويل لست عكاشة ، أنت ابنه ، ... نحن ننتظر حتى نأخذ الدواء

الموصوف لنا ثم ننتقل إلى الدعوة التي دعينا لها ، ومساء عندنا دعوة أخرى .

السائل : طيب يا شيخ إذا مثلانتهت أيام التشريق وما ذبح هدي التمتع ؟

الشيخ : كالذي يقدم صدقة الفطر قبل الصلاة أو بعد الصلاة ، فالذي يقدمها قبل الصلاة فهي صدقة

مقبولة ، والذي يقدمها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات .

السائل : طيب ، حجه مقبول أم ؟

الشيخ : هو متمتع حجه مقبول ، لكنه آثم بسبب إهماله لحكم الله عز وجل (فما استيسر من الهدي) .

السائل : طيب ، هو كان مسافر وأفطر خمسة أيام في السفر ، فلما صار متمتعا يصوم ثلاثة أيام في الحج

السبعة إذا رجع ، فهل يؤخر قضاء رمضان إلى بعد هذا الصيام ؟

الشيخ : يعني عليه قضاء وعليه سبعة أيام إذا رجع ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لا ، يقدم ما عليه من رمضان لأنه أكد .

السائل : يؤخر هذه السبعة ؟

الشيخ : السبعة في بلده ، ما هي مؤقتة بأيام محدودة .

السائل : والثلاثة أيام في الحج .

الشيخ : لا بد منها في الحج كما قال ، أيام التشريق

السائل : على ما فيه تأخيرك في المضرة تجتهد أن يكون فيه فائدة منها ، نسأل الله أن يثيبك على ما أنت عليه .

الشيخ : ((وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير)) الله يبارك فيكم .

السائل : هل يجوز ترك بعض المسائل الفرعية في سبيل الدعوة ؟

الشيخ : هذه مشكلة العصر الحاضر قضية الدعوة.

السائل : لا ، لا لأني جالس في بيئة يعني متعصبة إلى الأحناف ، فما أستطيع أن أدعو إذا ظهرت بعض

الفرعيات المخالفة للأحناف في تلك المسائل ، فإذا تركت هذه الأشياء فيإمكانني

الشيخ : جميل أنا فهمت عليك ، لكن بقي عليك أن تفهم علي ، إذن ماذا دعوت الحنفية من الأمور التي

لا يجوز التساهل فيها ؟

السائل : أبدأ معهم بالتوحيد .

الشيخ : يقبلون توحيدك ؟

السائل : والأصول كذلك فيه خلاف .؟

الشيخ : دعك الآن والأصول ، خلينا على التوحيد ، يقبلون توحيدك ؟

السائل : إذا تركت المسائل المخالف فيها في الفروع لعلهم يقبلون !

الشيخ : ويجوز ترك شيء مما يتعلق بأصل الأصول ألا وهو التوحيد ؟

السائل : أنا لا أقصد الأصول وإنما أقصد الفروع في بعض المسائل

الشيخ : أنت لا تقصد ، أنا أسألك ، هل دعوتهم للتوحيد ؟

السائل : نعم ، دعونا للتوحيد .

الشيخ : طيب ، وكل ما يجب للتوحيد ومنه مثلا أن الله صفة العلو ؟ ولا هذا من المؤجل ؟

السائل : يثبتون صفة العلو .

الشيخ : لا ، الأحناف ماتوريدية ، والماتوريدية ما يثبتون صفة العلو ، كذا الأشاعرة .

السائل : بعضهم يقول في كل مكان وبعضهم لا

الشيخ : هو كمذهب حين نتكلم لا نتكلم عن البعض ، لنعرف أنا الذى أمامكم أصله حنفي ... المهم

كمذهب الماتوريدية والأشاعرة لا يثبتون صفة العلو ، فلا يجوز مداهنتهم في هذا ولا بد من دعوتهم ، وين

احنا خلصنا ؟ طيب ، نراكم بخير

السائل : نسأل الله العفو والعافية ، نسأل الله أن يغفر لنا ولكم ،

الشيخ : جزاكم الله خير ، وادعو لنا بالغيب ، والسلام عليكم ، خلصنا ، يله .

وسبحاك اللهم وبحمد نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك .

السائل : عندما أهل منذ عشرة أيام طبعاً زوجها أتى ... ؟

الشيخ : المهم نتأكد أنها لم تلي بالحلج ، فإذا لا شيء في ذلك لكن المهم أن يعود زوجها بها إلى ميقاتها

وهناك تلي بالعمرة وتأتي مكة وتطوف وتسعى ثم تتحلل ، ثم حسب ظرفها إن كانت تتمكن من البقاء في

مكة هذه المدة ثم إذا جاء اليوم الثامن يوم التروية لبت بالحلج فعلت وإلا رجعت إلى مقر زوجها في جدة ،

ثم من هناك تحرم بالحلج مستأنفا لأن تلبيتها الأولى كانت للعمرة ، وهذه التلبية الأخرى هي للحلج .

السائل : إذن السؤال أنا أسألها هل هي لبت وإن لم تلبس الإحرام وإن لم تنوى ؟ يعني مثلا لبت بالحلج من

الميقات مع من لبوا في الطائفة أحرمت بالحلج ، ... وعليه الحلج وعليه بدنة وعليها تحج في العام المقبل .

الشيخ : آه ، أي نعم ، هذا إن لم تشتترط على ربها وتقول (اللهم محلي حيث حبستني) فلو قالت هذا

ليس عليها إعادة وليس عليها هدى .

السائل :

الشيخ : وكم رمضان مضى عليها مثلا ثلاثين رمضان ، في كل رمضان كم عادتھا مثلا سبعة أيام ، ثلاثة في

سبعة يعني واحد وعشرين ، يعني مائتين وعشرة أيام صيام مثلا ، فهي تصلي ما عليها الصيام مش الصلاة

يعني تقضى الأيام التي أفطرتها بسبب عذر الحيض ، كما قلنا يعني تعمل حساب تقريبي ثم بعد ذلك تكثر التطوع .

السائل : هي كبيرة وتعالج من شيء يعني وتقول لا أستطيع

الشيخ : يا أخي بسألك هي تصوم رمضان الآن ولا ، لا ؟ **السائل :** هي تصوم ، لكن نقول لها أقضي الأيام تلك ، لكن تقول لا ، لا أستطيع أن أصوم

الشيخ : طيب هو قولها ولا قول العلماء ؟ هذه ما فائدتها إذا قيل للرجل صل فإن الصلاة فريضة ... إيش حيلتنا معه ، السلام عليكم .

الشيخ : الحج ما ينبغي للمسلم أن يحرص على أن يحوله إلى نزهة ، لا بد شيء من التفث كما جاء في بعض الأحاديث .

السائل : فضيلة الشيخ ما الجواب على حديث ابن الزبير : **(عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر)** رواه أبو داود وقضاه الشيخ في الأجوبة النافعة صفحة خمسين ، فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر في مثل هذه الحالة ، وإليه مال الشوكاني في نيل الأوطار ؟

الشيخ : أعتقد أن السؤال خطأ أو به نقص ، فإن كان خطأ صححه ، وإن كان ناقصاً فأكمله !

السائل : أعيد القراءة !

الشيخ : لا ، لا تعده ، أعده في ذاكرتك لأني فهمت السؤال ، إنما تأمل في ردي وهو : إما أن يكون في السؤال خطأ صححه ، وإما أن يكون ناقصاً فأكمله ، لأنك عندما تقول ما الجواب ؟ جواب عن ماذا ؟

أنت ما ذكرت ! بتقول الحديث صحيح وصححه الألباني ، شو بتريد بقى ؟ الجواب عن ماذا ؟

السائل : عما يلي : فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر في مثل هذه الحالة !

الشيخ : إيه ، الجواب عن ماذا ؟

السائل : عن هذا ؟

الشيخ : إيش هذا يا أخي ، كأنك تريد تقول أنت صحيح ما دل عليه الحديث ، طبعا أقول إن كان هذا سؤالك ، أقول هذا صحيح وإلا كيف ذكر ، ولا إيش سؤالك ؟

السائل : والله ناقل !

الشيخ : نعم .

السائل : أنا ناقل .

الشيخ : لكن لما نقلت فهمت ؟ أم لم تفهم .

السائل : فهمت الآن السؤال

الشيخ : معليش لا

الشريط رقم : ٤٠٧

مسائل أبي اسحق الحويني العلمية ، تم تسجيل هذا الشريط في حج ١٤١٠ هـ .

السائل : يعني ساعني لو أثقلت يعني على الشيخ في الأسئلة .

الشيخ : عفواً .

السائل : الله يبارك فيك !

الشيخ : تفيدينا

السائل : جزاك الله خيراً

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : شيخنا في سؤال

الشيخ : إن بعض الحكام في بعض البلاد ، يتظاهرون بما يسمونه اليوم بالديمقراطية ، وإعطاء الحرية لأفراد الشعب ، وهذه مرحلة لأجل استكشاف الأشخاص وما يدعون إليه ، ويدعو لهم هكذا أيام أو شهور ، وربما سنين ، حتى ينكشفوا تماماً ، فإذا ما انكشفوا ، ألقوا القبض عليهم وسجنوهم وقتلوا فيهم وفعلوا فيهم الأفاعيل .

الحويني : بالنسبة لذكر الديمقراطية ، قرأت بحث لبعض من ينسبون إلى العلم يقولون إنه لا جناح في

استخدام كلمة الديمقراطية لأنها ترادف الحرية .

الشيخ : أعوذ بالله .

الحويني : يقولون صحيح هي ليست موجودة في القاموس الإسلامي ، لكن معناها الحرية ، فهم عبروا عنها
يعني تعبير ليس هو التعبير الإسلامي ، لكن حقيقة ما يريدون واحدة فلا يرى بأساً من استخدام كلمة
الديمقراطية .

الشيخ : لو سُلم جدلاً بهذا ، ترى حرية الديمقراطية ، هي الحرية الشرعية ؟

الحويني : لا .

الشيخ : لا أحد يقول بهذا ، الحرية الديمقراطية تبيح الخمر ، تتعاطى الربا ، الزنا ، وكل فساد يعني بس
ناحية القانون لا تقرب ، هذا ليس من الإسلام ، فنحن لا نجيز استعمال هذه اللفظة ، لا لفظاً ولا معنىً .
السائل : الإسلاميون عندهم شيء ما يسمونه بالأحزاب ويتصرفون كالأحزاب تماماً فما هو المانع أن تُضم
هذه وتكون تحت قبة برلمانية واحدة ، فيها حرية الرأي ، وإبداء الرأي ومفارقة ومدارسة خصوصاً وأن واقع
الجماعات الإسلامية اليوم جُلها يتصرف من ناحية حزبية وما في فرق بينها وبين كثير من الأحزاب العلمانية
واللادينية والشيوعية وغيرها ؟

الشيخ : هو مع الأسف بعض الإسلاميين يعطون حجج للخصوم كمثل هذا الكلام ، أعني أن الإسلام لا
يُقر الحزبية ، مع ذلك فهم يتحزبون ، فهم في هذه الناحية كالأخرين ، الذين لا دين لهم ، ويتحزبون ، هذا
ديمقراطي وهذا شيوعي وهذا اشتراكي ... الخ . فإذا المسلمون سلكوا هذا السبيل ، فقد فتحوا حُجة
للخصوم ، " لا اجتهاد في مورد النص " ، أين الحرية ؟ هذا كلام يمشي مع المسلمين ، لا يمشي مع
الأحزاب الكافرة ، أو المسلم ، حتى الذين يقولون الحرية مطلقاً .

الحويني : إذاً هي مقيدة ؟

الشيخ : نعم .

الحويني : فضيلتكم قرأت كتاب الشيخ محمد الغزالي الأخير ؟

الشيخ : قرأت منه ، وهو بلاء كله ، وكتبت بعض الردود في بعض التعليقات التي ستظهر قريباً .

السائل : لكم ؟

الشيخ : نعم .

السائل : قرأت بخط شيخنا على نسخته ، فرغت من قراءة هذا الكتاب بتاريخ كذا وهو من أسوأ كتبه ،

أينعم .

الشيخ : طبعه جديداً الآن ... صفة الصلاة ، كنت نقلته في المقدمة ، كلمة استفدت منها حينما كنت أتكلم عن جمود المذهبيين ، نقلت من كتاب له لا أدري ما هو الآن ، إنه انعقد مؤتمر في بعض البلاد الأمريكية مع بعض المستشرقين ، فتساءلوا في أنفسهم ، هذا الإسلام الذي تدعون إليه ، على أي وجه ، الإسلام السُّني ؟ أم الإسلام الشيعي ؟ أم كذا الخ ، هذا كله يذكره الشيخ الغزالي ، بعدين يقول كلمة حق ، يقول لكن المسلمين أنفسهم حيارى في دينهم ، كنت نقلت هذه الكلمة ، والآن علقت عليها نحو صفحة ونصف من الخط الدقيق ، لقد بدا أخيراً بأن من هؤلاء الحيارى هو الشيخ الغزالي نفسه ، ومشيت في الكلام وذكرت بعض مواقفه في هذا الكتاب ، كذلك أظن لي رد عليه في مقدمة مسلم أو البخاري الحويني : البخاري يا شيخ .

الشيخ : البخاري نعم .

الحويني : وهو الآن عاكف على تصنيف كتاب على غرار السنة النبوية

الشيخ : كيف على غرار السنة

الحويني : غرار كتاب ... سماها المرأة بين أهل الفقه وأهل الحديث .

الشيخ : الله أكبر عليه .

الحويني : سمعنا هذا قبل أيام ، والله أعلم أنه سوف يسلك نفس المسلك ، وما أدري يشن حرب شعواء في الجرائد ، وتستضيفه حتى المجالات الخليعة تبع الفنانين والفنانات ، وحديثه في موضوع الغناء ، فيصف القائلين بالتحريم أنهم أغبياء وجهله ، وأن مشاعرهم متحجرة وعندهم شبق وأشياء غريبة جداً يعني ألفاظ شديدة جداً ..

الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر ، اشرب يا شيخ .

السائل : جزاك الله

السائل : هنا الرادين عليه ، في كتاب سماه أزمة الحوار الديني ، اسمه جمال سلطان ، قال إن العجب كل العجب أن الغزالي مشترك مع اثنين مسيحين في إصدار مجلة اسمها كل الناس ، لعرض صور للنساء العاريات المتبرجات الفاسقات الفاجرات .

السائل : نعم هو يكتب ، هذه المجلة عندنا في مصر حديثة .

السائل : أنا اطلعت على المجلة له فيها صفحة فتاوى ، ومن قبل الصفحة وبعد الصفحة نساء متبرجات

عاريات وهو يفتي ، ويعتبرون الفتوى موثوقة وأهل العلم موثوقين وكذا وكذا . .

الحويني : نعم موجودة عندنا في مصر هذه المجلة

الشيخ : الله أكبر!

الحويني : الشباب عندنا في مصر يعانون من هذا البلاء ، بلاء مستمر في الهجوم على المتسننين في الإذاعة

والتلفزيون ، طبعاً الحكومة تتخذ ذريعة أن الغزالي طول عمره رجل مجاهد رجل داعية ، ثم انقلب عليكم مما

يدل على أنكم أيضاً على خطأ ، وأن هذا تطرف ، أصبنا ببلاء عظيم

الشيخ : الله أكبر

الحويني : بسبب فتاوي الغزالي ومحاضراته ..

الشيخ : هل هو مقيم عندكم ؟

الحويني : نعم .

الشيخ : أين في القاهرة ؟

الحويني : نعم في القاهرة ، يعني هو ...

الحويني : تفضل يا شيخ .

الشيخ : عفواً ، أردت أن أقول اللهم اكفنا شره ، نعم .

الحويني : في كتابه الأخير تعرض لفتواكم ... بأنه ليس هناك دليل على وجوب عروض التجارة ، في كتاب

السنة النبوية ، وإن كان لم يشر ، لكن قال يعني بعض أهل الحديث أفتى ليس هناك دليل على وجوب تجارة

العروض ، وهذه الفتوى تصيب الإسلام بضرٍ شديد ..

الشيخ : الله أكبر .

الحويني : إذ لا يُعقل أن يدفع الرجل الذي يزرع الشعير وهذه لا تُشكل إلا دريهمات قليلة ويدفع الزكاة ،

ورجل عنده ملايين ، بل مليارات ولا يدفع ولا يجب عليه وجوب الزكاة ، هذا سؤال في الحقيقة كنت

سأتوجه به لنعامل أيضاً الضر الشديد الحقيقة ؟

الشيخ : على كل حال هذا الجواب عندي سمعه إخواننا مراراً ..

الحوييني : لكن ما وصلني .

الشيخ : أقول إن شاء الله في جلسة ، نتكلم في شيء من التفصيل .

الحوييني : إن شاء الله

السائل : شيخنا هل ترى التوسع في الرد على هذا الرجل ؟

الشيخ : صحيح ، لكن المشكلة إنه الرد يعني لازم يكون علمياً بالحديث أولاً ، وبالفقه ثانياً ، والفقه

الصحيح .

الحوييني : هو كتب في مجلة الشعر عندنا ، إنه أثر أخيراً وقرر أنه لن يرد على الرادين عليه ، لأنهم لن يأتوا

بشيء جديد ، يعني حتى النقل الذي نقله كذباً على أهل العلم أو أنهم أجمعوا على أن دية المرأة ليست على

النصف من دية الرجل ، هذه الجزئية بالذات مع أهل العلم طبعاً نصوصهم معروفة لن يرد عليها ، يعني حتى

توثيق النص عند الشيخ الغزالي ، يعني لا وجود له ، فالحقيقة هو في النهاية قال إنهم يشتمون ويجرحون ولا

يردون رداً علمياً؛ ولذلك آثرت أن لا أرد ، ولن أرد على أي رجل يعني يرد على كتابي .

الحلبي : كأنه في الطبعة الجديدة رجع عن بعض ..

الحوييني : لم يرجع إنما ثبت في الطبعة السادسة .

الحلبي : في الطبعة السابعة . الطبعة السابعة التي فيها مقدمة جديدة وزاد بعض قضايا وخفف من لهجته في

بعض القضايا .

الشيخ : أنا أظن أنه لا يُمسك عن الرد هذا مستحيل ، هذا من بابا ذر الرماد على العيون ، لا يمكن إلا أن

يرد ، لكن عسى أن يرد بالتّي هي أحسن .

الحلبي : هل قرأت رسالة المعيار للأخ صالح آل الشيخ ؟

الحوييني : آه .

الحلبي : طيب ، ما شاء الله .

الشيخ : من هو ؟

الحلبي : أخونا الشيخ صالح آل الشيخ رسالته المعيار ، اطلعتم عليها يا شيخنا ؟

الشيخ : نعم رسالة طيبة نعم .

السائل : ألا ترى يا شيخ كثرة الردود عليه يجعل كتابه دفاعاً ويزداد دفاعاً ... ؟

الشيخ : هو صحيح إنه ينبغي أن يكون الرد عليه علمي ، وما يكون عاطفياً ، وأكثر الردود تكون من هذا القبيل عادةً ، لكن على كل حال ، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خيراً لكم ، هذا من ينظمن يا أخي ، يعني كباح جمال العواطف الإسلامية ، من بعض من يرسلون كتابه وبالتالي لا يمكن أن يُقال لا تردوا ، وإنما نقول كل واحد يريد بما عنده من علم ، طيب فإذا طعمتم فانتشروا ، تسمعون لنا ؟ وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

الشيخ : لرغبتك يعني كل يريد أن يحظى بالألباني وهذا أنا آسف له؛ لأنه أنا أخشى على نفسي الفتنة .

السائل : الله يعافيك .

الشيخ : أي نعم فلا أدري من أرضي قبل الثاني ، وأنا كنتُ ولا أزال أقول إن أحنانا عبد الله الدوسري ، كان تفضل واتصل معي وأنا في عمان قبل خروجي بأسبوعين أو أكثر؛ ولذلك فهو الأسبق ، وتأتيني كثير من الرغبات والطلبات من مختلف الأشخاص ، وكلهم إخواننا وأصدقائنا ، وكلهم يريدون كل أخ من الفائدة للجمهور الذي يكون في مخيمهم ، وأنا حتى الآن متمسك بمن أعطيته الوعد قبل كل أحد ، وهو أنت .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : لكن أنا في حرج ، وأعرف أن إرضاء الناس كلهم غاية لا تُدرَك ، فما أدري ماذا أفعل ؟ الحرس الوطني هناك مثلاً في بعض الأطباء ، الذين هم مشرفون الآن على معالجاتي ، وكما كنا معهم من قبل في السفارة السابقة كما تعلم ، فوجودي قريباً منهم قد يكون لمصلحتي ، ليس فقط الصحية بل والدينية أيضاً ؛ لأنه يكون هناك ناس ، بحاجة من الأطباء والمتقنين وغيرهم من الحجاج ، فيسألون ونجيبهم ، ولكن قال تعالى : ((سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ)) ، فأشيروا عليّ أنتم بعد أن عرفتم وضعي ؟ إذا كان عندكم حل ؟

السائل : أنا أقول لك بالنسبة لوضعي ، وضع المخيم بمنى ما في حجاج ، وإنما وضع المخيم فارغ ، بس

الدروس التي تقوم بها ، وطلبة العلم والإخوان الذين يودون مصاحبتك سوف يكونون موجودين في هذا المكان لطلب العلم ، إلى الساعة العاشرة من الليل ، حجاجي في الساعة العاشرة من الليل يأتون يقيمون في المعسكر ، عند الصباح يصلون الفجر وينصرفون إلى المبني ، فالمكان حاولت أن يكون فارغ لطلبة العلم ،

هذا الذي أنا حرصت عليه ، يعني من أجل الدعوة ، أما بالنسبة لإرضاء الإخوان فما أدري أبو اسحق يعني يرى رأي أبي اسحق هذا الأمر .

الشيخ : هات أرى رأيك ؟

الحويبي : أنا يعني إخواننا هنا في الكويت رجوعي الآن وأنا قادم قالوا قد يكون ، لك عند الشيخ خاطر ، أو مكانه ، فنريد أن نرى وجهه يعني نرى وجهه فقط .

الشيخ : الله يبارك فيكم .

الحويبي : والله هكذا حملوني ، وقالوا يعني أن هذه كلمة استثنائية قبل أن أجيب الشيخ عبد الله ، فقالوا : مثلاً لو أن الشيخ يأتي طالما يأتي غداً مكة الجمعة ، فليأتي مثلاً مبكراً شوية ، بحيث نأخذ منه ربع ساعة ، ننظر إليه فقط ونصافحه وخلص ، يتمنون وهم بالملئات الكثيرة .

الشيخ : الله يجزيهم الخير وبارك فيهم يا أخي ، هو أنا ولا تؤاخذني لأنه ما في عندي العاطفة الجياشة الموجودة عند كثير من إخواننا أنه يريدون يرون الشيخ ، ايش فيه الشيخ ؟ الشيخ ما في منه فائدة .

الحويبي : لا إنهم سوف يرون وسيسمعون ... - يضحك الشيخ الألباني - يا شيخ والله الحب العظيم الحمد لله موجود في كثير نفوس الشباب لك وغير محدودة والحمد لله ..

الشيخ : الله يجزيكم الخير ، هذا حسن ظنكم فقط ، وأنا أقول : " اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون ، واغفر لي ما لا يعلمون " .

الحويبي : ... يا شيخ لو حضرتك نزلت مكة غداً ، ممكن نزل مبكراً ساعة بحيث هؤلاء الأخوة نصف ساعة لا يزيد ، يعني لأنهم رجوعي وطنوا أن

الشيخ : هم نازلون في مكة أين ؟

الحويبي : في العزيزية .

الشيخ : يعني في دار ؟

الحويبي : نعم في دار في عمارة وهم كثيرون .

الشيخ : كم عددهم ؟

الحويبي : هو حوالي ثمانية مئة ، لكن ما كل العدد سوف يحضر؛ لأن المكان لا يسع ، فالديوانية التي تحت

هذه كلها لا شك إذا علموا أن الشيخ موجود ... نبشرهم يا شيخ إن شاء الله ؟

الشيخ : غداً يكون اليوم السابع ؟

الحوييني : السابع نعم .

الشيخ : لا إله إلا الله ، طيب ، ما بالك أنت تركت إخوانك المصريين وملت إلى إخوانك الكويتيين ؟

الحوييني : إخواننا المصريين لم أخرج معهم ، يعني الدعوة أصلاً كانت من الأخ عبد الله الدوسري ، فلما علم إخواننا الكويتيون أنني موجود فقالوا كن معنا ، نعم .

السائل : سمير الزهيري يسلم عليك

الشيخ : عليه وعليك السلام

السائل : وإن شاء الله غداً سوف يصل .

الشيخ : غداً أيش ؟

السائل : غداً إن شاء الله سوف يصل .

الشيخ : يعني ما جاء بعد ؟

السائل : لا الليلة سوف يصل .

السائل : نبشرهم يا شيخنا ؟

الشيخ : والله الظاهر أن المسألة تحتاج إلى شيء من الدراسة مع إخواننا ، لاني أريد أن أستقل برأي والبت

فيه ، فإننا جمعٌ وسوف أتشاور معهم .

الحوييني : حضرتك سوف تنزل عند الشيخ عبد الله في البناية فهي بناية الإخوة ما في أكثر من خمس دقائق ،

حتى لو نزلنا مثلاً في بناية الشيخ عبد الله ، يبقى الأخوة خمس دقائق بيننا وبينهم بين الششه والعزيرية يعني

ما في مسافة طويلة يعني .

الشيخ : طيب ، البناية في منى ؟ بناية الكويتيين ؟

السائل : قريبة من العزيرية .

الشيخ : ليست من منى ، والبناية خاصة به ؟

السائل : والبناية ليست بمنى

الشيخ : لكنها قريبة من منى

السائل : قريبة يعني بعد جمرة العقبة ، فهي خارج منى .

الشيخ : طيب بالنسبة للبنية أول المخيم ولا مؤاخذاة ؛ لأنه أنا بالنسبة لوجع ركبي ، في مرحاض إفرنجي في البنية ؟

السائل : نعم في .

الشيخ : في ، والمسافة قريبة قلت ؟

السائل : نعم .

السائل : اللقاء إن شاء الله ... يوم ثمانية تكون في المعسكر ، تُقيم في المخيم في منى ، ولكن لأن الحجاج سوف يكونون في النهار يكونون في العمارة ، ويكون المعسكر لنا إن شاء الله لنشر الدعوة ، ويأتون في الليل للمبيت .

الشيخ : ليس هناك مضايقات أو مزاحمات بالنسبة للمُخيم ؟

السائل : ما في .

الشيخ : ما في .

السائل : لأن الإخوان في الساعة العاشرة يعني تذهب إلى الراحة ، وهم سوف ينصرفون إلى مخيماتهم والحجاج سوف يأتون ، وعند الصبيحة يعني الحجاج سوف ينصرفون إلى البنية والإخوان يأتون ، والمكان إن شاء الله يسع ، هو عبارة عن ست وثلاثين خيمة ..

الشيخ : في نساء عندكم ؟

السائل : في في الخلف خيمة للنساء ، وفي الأمام خيام للرجال ، يعني مفصولة .

الشيخ : خيمة وإلا خيم للنساء ؟

السائل : ١٨ خيمة للنساء ، و ١٨ خيمة للرجال .

الشيخ : يعني إخواننا معهم ؟

السائل : نعم وضعت له خيمة لوحده ، وللدكتور .

الشيخ : جزاك الله خيرا

السائل : خلاص أتفق معك ؟

السائل : لا ما أتفق معي ، لكن وصلني الخبر إنه يريد أن يحضر فوضعت له خيمة .

السائل : يعني نخبر الرجل وإلا كيف ؟

السائل : نعم أخبره؛ لأن قسم النساء ١٨ خيمة ما فيهم إلا ٤٣ امرأة ،المكان كبير يعني ما في مشكلة .

الشيخ : طيب ، صباح عرفة ، عندك ..

السائل : عندي مخيم في عرفة .

الشيخ : نعم فقط قصدي ، عندك سيارات لنقل الحجيج ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كافية ؟

السائل : كافية .

الشيخ : يعني ما في داعي نحن نجيب سياراتنا ؟

السائل : لا ، أنا إن شاء الله غداً آتى بسيارة خاصة ، يلي هي سيارة كبيرة لتقلك وتقل الأخوة ، التي هي

تعتبر جمس كبيرة

الشيخ : جمس كبيرة

السائل : أبو الحارث وأبو ليلي وأبو عبد الله وامرأتان معهم والشيخ .

الشيخ : قد يكون معي صهري وابني .

السائل : نعم هذا يحتاج إلى سيارة ثانية مصرحة ما في إشكال ... سيارة مصرحة وما في أشكال .

الشيخ : ما في إشكال ممكن تتصل معنا أو نتصل معك غداً صباحاً ؟

السائل : إن شاء الله ، بإذن الله .

الشيخ : نعطيك الجواب إن شاء الله .

الحويبي : وبالنسبة لإخواننا الكويتيين ؟

الشيخ : ما في فرق .

الشيخ : الجواب غداً .

الحوييني : لكن أنا أقول أن حضرتك غدا تنزل مكة ، فلو مثلاً الأخوة سوف تنزلون بعد العشاء ، فلو نزل قبيل المغرب بساعة ، حيث نكون في مكة بحيث تكون المحاضرة بين المغرب والعشاء ، أو اللقاء مع الإخوان بين المغرب والعشاء ، و حضرتك تنصرف بعدها؛ لأنهم لو قلت لهم أن الشيخ وافق إن شاء الله بين المغرب والعشاء فسوف يطيطون فرحاً ، أريد أن أبشرهم الله بكرمك يا شيخنا ، وإن شاء الله تسعد قلوب هؤلاء المحبين جميعاً بمحاضرة صغيرة تأمرهم بتقوى الله عز وجل وهم داخلون على الحج ما بين المغرب والعشاء غداً إن شاء الله .

الشيخ : في عندك مانع أن يكون الجواب هو نفس الجواب غداً - يضحك الشيخ الألباني -

السائل : ليطمئن قلبي ، أريد أن يطمئن قلبي وجزاك الله خير يا شيخنا .

الحوييني : لأنهم شددوا عليّ

السائل : ... لحق إخوانك

الحوييني : بعد حق اخواني لأنهم فعلاً متعطشون جداً وكثير منهم لم يتيسر له لقاء الشيخ بحكم لا يستطيع الخروج من الكويت ، فيقولون هذه فرصة في الحج فرصة طيبة.

الشيخ : أنا أقول لك مبدئياً أنا ما عندي مانع ، لكن لا بد من التشاور ، عندك مانع من هذا ؟

الحوييني : - يضحك - قلبي لم يطمئن يا شيخنا بعد ، يعني حضرتك تنزل في البناية غداً عند الأخ عبد الله .

الشيخ : وإن كان قلبك لم يطمئن ، فأنا أكتفي بإيمانك ايش رأيك ؟ - يضحك الألباني -

الحوييني : جزاك الله خيراً أنا ما أستطيع أن أماريك يا شيخنا .

الشيخ : الحق أبلج ، فأنت لا تماري ولا تداري .

الحوييني : الله يبارك فيك لكن أنا على شأن الأخ عبد الله سائل هو ذاهب الآن يعني اليوم إلى مكة يزف إليهم البشرى .

الشيخ : لكن أريد أن تستحضر في ذهنك ، أنني لو كنت وحدي ، فأعطيك الجواب فوراً .

الحوييني : لكن لا أعتقد أحد يمتنع .

الشيخ : لكن ينبغي أن تستحضر المبدأ القرآني ، ((وأمرهم شورى بينهم)) فأنا أطلب منك أن تسمح لي

، بأن أشاور أخوتي هؤلاء .

الحويبي : إن شاء الله ، لكن أنا أعلم أن كلامك هو النافذ ، وأنهم لا يريدون لك رغبة .

الشيخ : لا فقط ايضاً أنا لست دكتاتورياً .

الحويبي : لا ليس من باب الدكتاتورية - يضحك الشيخان رحمهم الله - ، لا ليس فرضاً بل مجرد .

الشيخ : اذن ((أمرهم شورى بينهم)) ، فإذا استشرتهم وقدموا لنا ... له وجهة ..

الحويبي : فقط أنا أضمن أنهم ..

الشيخ : فنحن نتبناه

الحويبي : الله يبارك فيك شيخنا

الله يحفظك

الحويبي : فقط أنا أضمن أنهم سيوافقون إن شاء الله ، لكن فقط الحقيقة أن الأحوه أنا أنقل تعطشهم

الشديد جداً ، والرجاء الحار الذي أحمله .

الشيخ : بارك الله فيك فيما يتعلق بي أنا أعطيتك الموافقة ، لكن هي معلقة بالاستشارة .

الحويبي : خلاص ، فإن هم وافقوا يكون ما بين المغرب والعشاء غداً ؟

الشيخ : يكون يعني

الحويبي : إن وافقوا وقالوا ما في بأس وكذا يكون ما بين المغرب والعشاء ..

الشيخ : أين يكون اللقاء ؟

الحويبي : سيكون في البناية الموجودة التي هي بجانب بناية الأخ عبد الله ، سنذهب جميعاً إليها .

الشيخ : نحن مع من نذهب ؟ أو مع من نلتقي ؟

السائل : إن شاء الله أكون أنا موجود وآخذكم معي ..

الشيخ : فإذا أنت تريدني أن أكون هناك بعيد صلاة المغرب ؟

الحويبي : نعم ، نعم .

الشيخ : هكذا ، فإذا أنت تكون هنا قبل المغرب بساعة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا كان إيجابياً كما آمل وأرجو

الحويبي : إن شاء الله

الشيخ : يكون الأخ عبد الله قبل المغرب هنا بساعة ننتظره .

السائل : يكون في زحمة لو كان الوقت قبل المغرب بساعة ونصف ..

الشيخ : جاءك من يشد بعضدك ..

الأخوة الطلبة يضحكون والشيخ رحمه الله .

الحويبي : والله ندخر هذه المحبة في الله لك ليوم القيامة والله يا شيخ ..

الشيخ : جزاكم الله خيراً بارك الله فيكم جميعاً.

الحويبي : إن شاء الله بالنسبة للحجيج نكون مع الأخ عبد الله في المخيم ؛ لأنه أعد العدة وفي شباب كثير حتى كنا في الإسكندرية .

الشيخ : هذا انتهى أمره وغداً نعطيه الجواب غداً في الصباح إن شاء الله .

الحويبي : جزاكم الله خيراً

الشيخ : السلام عليكم

الحويبي : وعليكم السلام .

الشيخ : ليس لذاته وإنما لغيره ، والفرق أن هناك عورة ، بالنسبة من المرأة للمرأة ، هذا يكون محرماً لذاته ، كالرجل مع الرجل ، مثلاً بالاتفاق السواتان عورتان ، الرجل مع الرجل ، واختلفوا في الفخذين وهما من العورة ، لكن السواتان عورة بالاتفاق فعلاً هما عورة ، يعني في العيب في النظر ، كون وجه المرأة عورة بالنسبة للرجل ، هو من باب سد الذريعة ، بدليل أنه أباح الشارع كشف الوجه أو رؤية الوجه في بعض الصور ، حتى بالنسبة للذين يقولون بأن وجه المرأة عورة ، حتى بالنسبة لذلك المغالي الذي حلف بالله عز وجل أنه لا يمكن للشرع أن يبيح كشف الوجه ، وهنا لا بد من وقفه قصيرة كجملة معترضة ، أن هذا الرجل لما قال هذا الكلام ، هل يعني مطلقاً ؟ أم بقيدٍ ؟ فهو ما قيد ، وإنما أطلق ، بينما الذين يقولون بأن وجه المرأة عورة ، يقولون يجوز النظر إلى وجه المرأة بالنسبة لمن ؟ للخاطب ، (اذهب إليها وانظر فإن في أعين الأنصار شيئاً) ، كما جاء في الحديث ، فالآن إذاً الشارع الحكيم عند من يقول بأن وجه المرأة عورة بالنسبة للرجل .

هو من باب سد الذريعة ، تُرى ما حكم وجه الرجل بالنسبة للمرأة ؟ هل هو عورة ؟ أم لا ؟ طبعاً لا أحد يقول بعورة وجه الرجل بالنسبة لمن ؟ للمرأة ، فما الفرق حينذاك من حيث الرأي كما يفعل هؤلاء الآرائيون ؟ ما الفرق بين تحريم وجه المرأة بالنسبة للرجل وإباحة وجه الرجل بالنسبة للمرأة ؟ مع أن العلة واحدة وهي سداً للذريعة ، ونحن رددنا على العُلاة المصيرين على أن وجه المرأة عورة ، أنهم يفلسفون رأيهم بقولهم أجمل ما في المرأة وجهها فكيف يُعقل أن يكون ليس عورة ويجوز النظر إليه ، وقد قلنا لهم في جولاتنا السابقة في بلادكم هذه ، وأجمل ما في وجه المرأة عيناها فهل يجوز لها أن تكشف عنهما لترى طريقها ؟ فبهتوا وقال لي بعضهم والحقيقة كأنها تمثيلية ، لكنها حقيقة واقعية ، قال لي متحمساً كنا في مجلس ، فقام قائلاً مع أن المجلس صغير ، قال أنت تقول بأن وجه المرأة ليس عورة ، والله يقول : **((يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَلزَّوْجِكَ وَنَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ))** ، قلت له وما معنى يدنين عليهن من جلابيبهن ؟ قال يعني يغطين ، قلت يغطين وجوههن بماذا ؟ قال : بالجلباب ، قلت : هب أن عليك الآن جلباباً وهي هذه الغترة ، الغترة قصيرة كما ترى ، هبهاً جلباباً ، وهو قائم نغطي وجهك بالجلباب ؟ فعجبت منه ، ومن تسرعه بسبب عاطفته العمياء ، وإذا به غطى وجهه ، قلت له تقدم إليّ ، قال : لا أستطيع ، إذاً كيف تستطيع المرأة إذا خرجت من دارها متجلبيةً بجلبابها على هذا المعنى من تفسير يدنين بمعنى ايش ؟ يغطين ، ها أنت مثلت الآن المعنى الذي تفهمه من الآية ، ولم تستطيع أن تمشي خطوات إليّ ، قال : نفتح فتحة ثقباً ، قلت : ومن أين جئت بهذا الثقب ؟ الآية تقول يدنين بمعنى كما تزعم يغطين ، قال : لترى الطريق ، قلت حسناً ، أنت الآن حينما تقول لترى الطريق ، تقول بالرأي ، وأنت تحكمون بالرأي أنه مستحيل أن يكون وجه المرأة غير عورة؛ لأن أجمل ما في المرأة وجهها فها أنت قد أبحث للمرأة أن تكشف عن أجمل ما في وجهها وهو عيناها ، لكن لعلك تتوسع قليلاً فتبيح للمرأة أن تكشف عن عينيها ، أم أنت من الجماعة الذين قالوا هكذا يعني تبدي عيناً واحدة ، كما جاء في بعض التفاسير عن بعض السلف عبيدة السلماني وهذا صحيح عنه ، وعن ابن عباس وهو غير صحيح عنه ، أي تكشف عين واحدة ، قال لا بأس أن تكشف عن عيني لترى طريقها ، قلت : وحينئذٍ قد أبحث للمرأة برأيك وليس بالنص؛ لأن النص الذي أنت تستند إليه في إيجاب تغطية المرأة لوجهها إنما هو نص مطلق ، **((يدنين))** أي يغطين ، فمن أين جئت بالكشف عن العينين وهما أجمل ما في وجه المرأة ؟ فبهت ، عدت فقلت ، تُرى أجمل ما في المرأة وجهها

بالنسبة إليها؟ أم بالنسبة للرجال؟ قال: لا وإنما بالنسبة للرجال، قلت فما هو أجمل شيء عن المرأة بالنسبة للرجل؟ أليس هو وجهه أيضاً، فإذا أوجبوا الحجاب على الرجال أيضاً مع الإزار، وهذا من شؤون تحكيم الرأي في النصوص الشرعية، والله المستعان.

السائل: هناك من يرى لزوم تغطية المرأة لوجهها، لما يناقش هذه المسألة، التقاليد التي تربي فيها ما يستطيع أن يتحرر منها، فمن أجل ذلك فلا يستطيع أن يتجرد بناءً على القواعد العلمية الواجب اتباعها... من العلم هنا؟

الشيخ: هذا موجود.

السائل: لأن بعضهم حتى في مسائل الخلاف، يقول لا تنكرون في المسائل التي فيها خلاف ففيها سعة، ويوسع دائرة السعة في الاختلاف، حتى يصل أحياناً إلى اختلاف التضاد، فعندما نقول هكذا قضية كشف المرأة لوجهها، فيقول لا هذه مسألة أخرى.

الشيخ: كيف؟

السائل: لأنه يترتب عليه مفسدة، ويترتب عليها انتشار الفتن و.. الخ. وأن الخلاف هنا غير معتد به... ..

الشيخ: هذا أعجب شيء يعني مشايخ البلاد نعرفهم، يعني سلفيين وليسوا من أهل الرأي أما في هذه المسألة، فهم من أهل الرأي، والعجيب أن أهل الرأي عاكسوهم، يعني كانوا على صواب، تركوا الرأي للنص؛ في ذلك عبرة لمن يعتبر، أنا بلغني أخيراً، من المفارقات العجيبة، أن بعض الفتيات المؤمنات المحجبات الحجاب الشرعي، ومن اللاتي يحرص على ستر وجوههن ونحن لا شك معهن في ذلك من الناحية العملية، ولكننا لسنا معهن من الناحية الفكرية؛ لأنه لا يجوز إيجاب ما لم يوجبه الله ورسوله، لكن ما شرعه الله ورسوله على وجه الاستحباب أو السنة فهو شيء طيب، وهذا الذي نراه بالنسبة لوجه المرأة، فبلغني عن بعض الفتيات أنهن قلن لما سمعن تأكيدي على قول عليه السلام: **(لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)** وأنا شاهدت قديماً وحديثاً، وآخر مرة لما اعتمرت قبل رمضان في السفارة السابقة، كانت معي زوجتي فسلطتها على الساعات بين الصفا والمروة، وهن منتقبات أنه هذا لا يجوز أنتن محرمات، والرسول يقول: **(لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)**. بل رأيت شاباً وسيماً جميلاً، له

لحية سوداء ، وبجانبه على ما يبدو زوجته وهي منتقبة ، هو في لباس الإحرام مما أشعري بأنه محرم ، وهو يسعى مع زوجته ، فتقدمت إليه وقلت له السلام عليكم ، فقال : وعليكم السلام ، قلت : يبدو لي أنك محرم ، قال : نعم ، قلت له : هذا اولا الكشف للمنكب الأيمن ، الآن هذا مضى وقته ، وثانيا أرى هذه أيضاً أظنها زوجتك ، قال : نعم ، قلت له : هذا لا يجوز في وقت الإحرام ، وذكرت له الحديث ، قال : لا ، المسألة فيها خلاف ومشى وولى ، كنا صاعدين إلى المروة ، ووقفنا هناك ودعونا وكبرنا حسب السنة ، وأنا أراقبه ، فلاحظت منه بأنه رجع إلى تغطية منكبه ، أما زوجته ، فلم يدعها تكشف عن وجهها ، لماذا ؟ لأن العادة غلابة ، ومازلت ما وصلت بعد إلى الفتيات المتجلببات ، فبلغني أنهن قلن صحيح لا تنتقب المرأة الحرمه ، لكن يصعب عينا أن نكشف عن الوجه ، فنغدي بالدم ، آه ، ذكرني هذا بمثل عامي في سوريا ، الذي بتعرف ديته أقتله ، هؤلاء عرفوا ما هذه الخطيئة ؟ خطيئتها دم ، لكن هل هذا هو التقوى ؟ هل هذا هو مقتضى التقوى ؟ الرسول يقول للمرأة المسلمة : (لا تنتقبي ، ولا تلبسي القفازين) ، هن يقولون : لا ، نحن ما نستطيع ، لماذا ؟ لأنهن حشيت عقولهن بأن هذا أمر محرم شديد التحريم .

السائل :

الشيخ : لا هناك مخرج ، وهو السدل .

السائل : أفضل ... ! ؟

الشيخ : أي نعم بلا شك .

الحويني : ... في الناسخ والمنسوخ لأبي حفص بن شاهين ... في الجزء الثاني من بذل الإحسان ...

حضرتك اطلعت على الكتاب .

الشيخ : لا والله .

الحويني : ... لما كنت في زيارة عندك في البيت في عمان ، قلت لي الامتثال خير من الأدب ، فهذه العبارة

كأني ما استوعبتها ؟

الشيخ : ما أدري ما أتممتها بتمامها ، الامتثال خير من الأدب ، بل هو الأدب .

الحويني : نعم قلت ذلك .

الشيخ : اتبعها ؟ ومع ذلك ما واضح المقصود ! ؟

الحوييني : - يضحك - خلاص كدا .

السائل : أنا سألتك اليوم قلت الذبح خارج مني ، قلت لا يجزئ إلا إذا كان في مكة أو في منى ، لكن سؤالي إذا أخذتها أنا اشتريتها من خارج منى فدخلت بها إلى منى أو مكة وذبحتها في

الشيخ : ... أما هذا سؤال غريب والتي تذبح في منى أو في مكة نزلت من السماء ؟ ها أنبئوني بعلم .

السائل : أتت من خارج مكة .

الشيخ : ما الفرق إذأ

الشيخ : - يلاعب طفل - حمزة يا حمزة

الشيخ يمسك كأسا فارغا والطفل يمسك بطرف الكأس ويشد به و

الشيخ : كأس أطول من هذا انا مسكته منه هنا وهو فارغ وهو يمس من هنا ويشد وأنا اتعمد عدم التراخي معه ، حتى قلت لأخته هاتي له بالماء ، ولما جيء بالماء وصب له بالكأس شرب ، لكن ما شاء الله قوته مع صغره كادت تغلبي أنا مع كبري

السائل :

الشيخ : وكذلك حمزة يا حمزة يا وردة ، ويلعبه بين يديه .

الشريط رقم : ٤٠٨

الحوييني : .. هذا يا شيخنا غاية المنى .

الشيخ : بارك الله فيك .

الحوييني : بالنسبة لإخواننا الكويتيين ، نحن يعني إن شاء الله حتى لو نذهب لهم يعني ربع ساعة أو كذا ، يعني سوف يتجمعون من كل البلاد ، المهم يرون الشيخ ويسمعونه .

الشيخ : المهم يروا الشيخ ولو قبل خمس دقائق

الحوييني : الله يكرمك

يضحك الشيخ رحمه الله والحوييني .

الحوييني : هل يشق على شيخنا أن نستغل الفرصة في الطريق ونسأل بعض الأسئلة ؟

الشيخ : لا ، لعل ذلك يربحي .

الحويبي : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

الحويبي : بالنسبة للشيخ عندنا في مصر الذي أفتى لأتباعه ، بجواز قيام ليلة الجمعة إذا أقاموا وهم فرادى ، مثلاً في ليلة من أيام الأسبوع في بيوتهم حتى يتخلصوا من هذا النهي ، هل هذه الطريقة صحيحة للتخلص من النهي فعلاً ؟

الشيخ : ليست صحيحة إطلاقاً ؛ لأن التخصيص هنا أعم من أن يكون يقصد قيام هذه الليلة دون سائرها أو مع سائرها ، فإن الأحاديث الأخرى تقول : (نهى عن قيام ليلة الجمعة وعن صيام نهارها) ، فهذا تعطيل لمثل هذا النص العام أولاً ، ثم من المعلوم أنه لا يجوز اللف والدوران والاحتيال على النصوص الشرعية ، وأمره هذا الرجل ونسأل الله أن يهدينا وإياه للتمسك بالسنة وعلى المنهج الذي كان عليه سلفنا الصالح ، فأمر هذا الرجل لأصحابه بأن يقوموا ليالي الأسبوع أولاً هذا الأمر فيه تشديد على أصحابه وعلى أتباعه ، وإنما قيام الليل كما هو معلوم ، هو من النافلة ، فلا يجوز لأحد أن يؤكد على أصحابه هذا القيام ، وإنما يحضهم على ذلك ويرغبهم فيه ترغيباً ، ثم كل منهم يقوم بما تيسر ، كما قال تعالى : ((فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْ الْقُرْآنِ)) ، كل منهم يقوم بما تيسر له دون أن يكون مرتبطاً بنظام يفرضه شيخه عليه .

الحويبي : هو لم يفرضه وإنما حضهم .

الشيخ : أنا أقول يفرضه بمعنى ينظمه لهم ، ليس بمعنى الفرض الذي هو فوق السنة والذي إذا فعله أثيب وإذا تركه عوقب ، ما قصدت هذا وإنما قصدت التنظيم ، وحينذاك يكون هذا الرجل مع أنني فهمت منك أنه على السنة إن شاء الله ، يكون هذا نذير شر في سن طريق على منهج مشايخ الصوفية الذين كانوا ينظمون أيضاً لأصحابهم طرقاً ونماذج معينة من العبادة يلتزمون بها باديء الأمر على طريقة التنفل وليس على طريقة الفرض ، ثم تصبح مع الزمن طريقة ملتزمة يحرضون على التمسك بها أكثر من حرصهم على التمسك بالسنة الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وهذا هو مبدأ الطرق ومبدأ المذاهب مبدأ التمشيح ؛ ولذلك فأنا أنصح هذا الرجل أن يدع هذه المسألة ، كل إنسان يقوم بما يتيسر له من القيام مع الحرص الشديد على الابتعاد ، عفواً قلت الصيام وسبقني اللسان ، وإنما نحن في صدد القيام ، ويتعدون ويصلون قيام الليل بما

تيسر لهم ، ويحرصون أشد الحرص على أن لا يقوموا ليلة الجمعة بأي صورة من الصور وبخاصة إذا كان بهذا التنظيم الذي فرضه وأقوله مرةً أخرى شيخهم هذا .

الحويني : جزاك الله خيراً في مسألة أخرى لنفس هذا الشيخ ، إنه أحد أتباعه أو مقلديه ، الذين ينتحلون طريقته ، طبعاً كان يؤم كإمام راتب في مسجد ، فلما ظهر منه هذا حاول صاحب المسجد أن ينحيه ، ويعين إماماً راتباً آخر ، وكان يأبى ويتقدم للإمامة عنوةً ، برغم أن الكل كانوا يكرهون الصلاة خلفه ، وهو يعلم أنهم يكرهون الصلاة خلفه ، لكن أصر على ذلك بمقتضى فتوى شيخه ، حتى يكون معه مسجد يستطيع أن يدعو لمنهجه من خلاله

الشيخ : سبحان الله !

الحويني : فيقول أن معنى أنكم تنحوني عن الإمامة ، انكم تقدحون فيّ ، ولم يترك فهل فعلاً لو أن رجلاً نُصب إماماً راتباً ، فأراد صاحب المسجد أن ينحيه وأن يجعل مكانه رجلاً آخر أن هذا يُعتبر من القدح فيه ؟ وهل يجوز له أن يتمسك بالإمامة مع كراهية الناس له ؟

الشيخ : لا يُعتبر ذلك قدحاً فيه أولاً ، ولا يجوز له أن يؤم الناس وهم له كارهون ، والحديث في ذلك صحيح وصريح لا يقبل المناقشة ، ولكنها هي الأهواء التي تتنوع وتتجسد حتى في الدعاة إلى السنة ، فنحن ننصح هذا الرجل أن يكون بعيداً عن التعصب لرأيه ، وصاحب المسجد له السلطان ، والرسول عليه السلام يقول : **(لا يؤم الرجل في سلطانه)** ، فهذا صاحب المسجد له الحق أن يؤم ، وإذا كان يرى أنه ليس أهلاً للإمامة ، فذلك يكون من فضله ومن اعترافه بالحق ؛ ولذلك فهو يوكل وينيب غيره ، أن يؤم الناس في هذا المسجد ، فله السلطان في أن يولي من يشاء ، وأن يبعد من يشاء ، لا شك والواجب عليه أن يلتزم أيضاً هو في حد نفسه شريعة الله ، فلا ينصب لهذا المسجد إماماً مبتدعاً ، ولا إماماً جاهلاً ، وإنما كما قال عليه السلام : **(يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ..)** إلى نهاية الحديث .

فهو يختار من بين الذين يعرفهم من هو أقرأهم ، وأعرفهم بالسنة ، فله إذاً الحق أن يعزل هذا الإمام أو غيره ، وأن ينصب بديله ممن يرى أنه أهل للإمامة أولاً ، ولدفع القالة القليل والقال ثانياً عن ذلك الإمام ، الذي أصبح بسبب تعصبه وتعنته مكروهاً عند جماعته الذين هو يؤمهم في صلواتهم ، هذا رأيي .

الحويني : هو يقول شيخنا ، يعني لما قيل له اتركها لله لتأليف قلوب إخواننا ، قال أنا أتمسك بها أيضاً لله ،
فهل لهذا وجه ؟

الشيخ : لا وجه في ذلك .

الحويني : لا وجه له .

الشيخ : أبداً .

الحويني : قوله صلى الله عليه وسلم (**يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ**) ، فقد يكون الرجل أحفظ ، لكنه يعني قراءته غير
جيدة ، أو صوته أجش يعني يضايق أو نحو ذلك ، فهل معنى أقرأهم يعني أحفظهم ؟

الشيخ : نعم هو كذلك ، المقصود أحفظهم ، لكن بالمعنى الشرعي ، أحفظهم لكتاب الله كما أنزل ، وليس
كمن يحفظ قصيدة مثلاً ، فيلقئها ، وليس يلتزم فيها آداب اللغة ، واللوازم التي تفرضها اللغة ، فالقرآن
كتاب الله عز وجل ، فهو كلامه ، فليس المقصود بحفظه فقط أن يقرأه كيفما اتفق ، وإنما أن يتلوه كما أنزل
.

الحويني : طيب ، يعني يفهم في هذا لو رجل يحفظ القرآن الكريم كله ، ورجل آخر مثلاً يحفظ نصفه مثلاً ،
لكن الذي يحفظ النصف يقيم الألفاظ أفضل من الأول وصوته جميل بحيث أن السامع لا يمل من سماعه
ويتأمل في قراءته ، فيكون هذا الأولى ؟ أم لا بد من تقديم الأحفظ ؟

الشيخ : لا ، يقدم هذا ما دام أنه يحفظ من القرآن ما يساعده على أن يؤم الناس في كل الصلوات ،
وبالمرجح الذي ذكرته آنفاً بناءً على ما بينته سابقاً ، ألا وهو أن يقرأ القرآن أقرب ما يكون موافقاً لنزوله من
ربه تبارك وتعالى .

الحويني : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

الحويني : بعض الناس يعني قال ان نقل الدم لا يجوز ؛ لأن الدم نجس ، هل هذه الفتوى صحيحة ؟

الشيخ : لا لأنه لا يُحکم بنجاسة الدم إلا بعد انفصاله من البدن ، وخروجه إلى الهواء ، فإذا نُقل كما هو
معروف اليوم مباشرة من العرق إلى العرق ، فما نرى في ذلك بأساً ، هذا إذا قيل بأن الدم المسفوح من
المسلم هو نجس ، أما والراجح عندنا أنه طاهر بدليل صلاة السلف الصالح في جراحاتهم ، وبدليل قصة

ذلك الأنصاري الذي رماه العين من المشركين مراراً ، حتى سالت الدماء من ساقه ، وهو مستمر في صلاته ، ولم يقطعها ، هذه القصة معروفة ، فلم يكن خروج الدم منه بالذي يحمله على إبطال الصلاة أو إفساد الوضوء ، فإذا الأمر فيه سعة حتى لو خرج الدم .

الحويبي : سمعت لشيخنا فتوى في عدم جواز نقل الأعضاء ؟

الشيخ : أينعم هذا له مجال آخر ؛ لأن نقل الأعضاء فيه تمثيل إما بالحي المتطوع ، أو بالميت المغتصب منه عضوه ، فمن أجل هذا لا يجوز .

الحويبي : كنت أريد شيخنا إلقاء الضوء على هذه المسألة ؛ لأنه الدم كان طريق للمسألة ، وهل يسوى بينهما ؟ وما الفرق بين جواز نقل الدم ؟ وعدم جواز نقل الأعضاء ؟ مع أن كلاهما نقل ؟

الشيخ : صحيح ، كلاهما نقل وكلاهما بيع ، وبعضه جائز وبعضه ربا ، فكون الربا اشترك في البيع ، لا يعطيني حُكم البيع المباح ، فهذا نقل وهذا نقل ، ورجل ينتقل بطريق مشروع ، ورجل ينتقل بطريق غير مشروع ، فلا يضر الاشتراك في جزء ما كهذا الاشتراك بالنقل ؛ لأن العلة كما ذكرت لك آنفاً ، إنما هي المثلة ، فقد قلت بأن نقل العضو من الحي المتبرع به ، هو مثله به ، ونقله من الميت فهو اغتصاب منه لا يجوز ، فشتان بين هذا وذاك .

الحويبي : نعم ، لكن المثلة يا شيخنا يعني مثلاً لو واحد نقل الكلى ، فأين المثلى ؟ يعني المثلى قد تكون ...

الشيخ : لكل سؤال جواب ، لما قلت أنت نقل الأعضاء أنا أدرت الموضوع على ما فيه مثلة ، بينما أنت تحصر السؤال وتحدده بنقل الكلية مثلاً ، نقول هناك بطريقةٍ أخرى ، أن الله عز وجل ما خلق للإنسان كليتين عبثاً ، وإنما لحكمةٍ بالغة ، والأطباء يعرفون ذلك أكثر من غيرهم ، فلو تطوع رجلٌ بإحدى كليتيه ، فمن الممكن أن يُعرض حياته للهلاك ؛ لأنه قد تتعرض الكلية الأخرى للتعطل ، فتقوم الكلية الأولى التي تبرع بها بديلاً عنها ؛ ولذلك فلا يجوز كما لا يجوز تماماً لو فرضنا إنسان له يدان ، فيتبرع بإحدى يديه ولو بثمانٍ باهظ ، فهذا بلا شك يدخل أولاً هنا في المثلة ، وثانياً في تغير خلق الله وهذه العلة تشمل التبرع بإحدى الكليتين ، ونحن نعلم من مناقشتنا لكثيرٍ من إخواننا الأطباء المؤمنين حينما سألناهم ، هل أنتم على علم بالنسبة لمستقبل الكلية الباقية ، فما أنتم استأصلتم بعد فحصٍ دقيقٍ يجرونه على كل من الكليتين ،

ويشترطون أن تكون سليمتين ، فها أنتم استأصلتم إحداها ، هل أنتم على اطمئنان من أن الكلية الأخرى لا يمكن أن تتعرض لفسادٍ أو لتقصيرٍ في القيام لوظيفتهما ؟ هذا التقصير قد يُعرض صاحبها لشيء من الضرر أو الهلاك ؟ قالوا : لا نحن نحكم بما هو الظاهر الآن ، فنقول هاتان الكليتان سليمتان ، فإذا أذن صاحبهما بأن نستأصل إحداها فعلنا ، أما أنه يجوز أن يعرض للكلية الباقية شيء من التعطل أو الفساد ، فهذا أمر واقع ماله من دافع ، أو أنه أمر قد يقع ولا نستطيع أن نضمن عدم وقوعه ، وعلى ذلك فحكمة الله تبارك وتعالى في خلقه كليتين هو حكمة ظاهرة بالغة ، لا يجوز لهذا الإنسان الذي تفضل الله عليه بما أن يتفضل بإحداها على حساب الأخرى ، هذا الذي ندين الله به ، وخلاصة الكلام أن التطوع بعضوٍ من الأعضاء ، إما أن يكون ظاهراً ففيه علتان ، المثلة والتغيير لخلق الله ، وإما أن تكون باطنة كالكلية ففيها العلة الواحدة ، وهي تغيير لخلق الله عز وجل من جهة ، ويضاف إلى ذلك أنه قد يُعرض نفسه للهلاك ، أو للضرر على الأقل من جهةٍ أخرى .

الحوييني : سمعت لشيخنا فتوى في عدم جواز نقل الأعضاء ؟

الشيخ : أينعم هذا له مجال آخر ؛ لأن نقل الأعضاء فيه تمثيل إما بالحي المتطوع ، أو بالميت المغتصب منه عضوه ، فمن أجل هذا لا يجوز .

الحوييني : كنت أريد شيخنا إلقاء الضوء على هذه المسألة ؛ لأنه الدم كان طريق للمسألة ، وهل يسوى بينهما ؟ وما الفرق بين جواز نقل الدم ؟ وعدم جواز نقل الأعضاء ؟ مع أن كلاهما نقل ؟

الشيخ : صحيح ، كلاهما نقل وكلاهما بيع ، وبعضه جائز وبعضه ربا ، فكون الربا اشترك في البيع ، لا يعطيني حُكم البيع المباح ، فهذا نقل وهذا نقل ، ورجل ينتقل بطريق مشروع ، ورجل ينتقل بطريق غير مشروع ، فلا يضر الاشتراك في جزء ما كهذا الاشتراك بالنقل ؛ لأن العلة كما ذكرت لك آنفاً ، إنما هي المثلة ، فقد قلت بأن نقل العضو من الحي المتبرع به ، هو مثله به ، ونقله من الميت فهو اغتصاب منه لا يجوز ، فشتان بين هذا وذاك .

الحوييني : نعم ، لكن المثلة يا شيخنا يعني مثلاً لو واحد نقل الكلى ، فأين المثلى ؟ يعني المثلى قد تكون ...

الشيخ : لكل سؤال جواب ، لما قلت أنت نقل الأعضاء أنا أدت الموضوع على ما فيه مثله ، بينما أنت

تُحصر السؤال وتحدده بنقل الكلية مثلاً ، نقول هناك بطريقةٍ أخرى ، أن الله عز وجل ما خلق للإنسان كليتين عبثاً ، وإنما لحكمةٍ بالغة ، والأطباء يعرفون ذلك أكثر من غيرهم ، فلو تطوع رجلٌ بإحدى كليتيه ، فمن الممكن أن يُعرض حياته للهلاك ؛ لأنه قد تتعرض الكلية الأخرى للتعطل ، فتقوم الكلية الأولى التي تبرع بها بديلاً عنها ؛ ولذلك فلا يجوز كما لا يجوز تماماً لو فرضنا إنسان له يدان ، فيتبرع بإحدى يديه ولو بتمني باهظ ، فهذا بلا شك يدخل أولاً هنا في المِثْلَة ، وثانياً في تغيير خلق الله وهذه العلة تشمل التبرع بإحدى الكليتين ، ونحن نعلم من مناقشتنا لكثيرٍ من إخواننا الأطباء المؤمنين حينما سألناهم ، هل أنتم على علم بالنسبة لمستقبل الكلية الباقية ، فما أنتم استأصلتم بعد فحصٍ دقيقٍ يجرونه على كل من الكليتين ، ويشترطون أن تكون سليمتين ، فما أنتم استأصلتم إحداها ، هل أنتم على اطمئنان من أن الكلية الأخرى لا يمكن أن تتعرض لفسادٍ أو لتقصيرٍ في القيام لوظيفتهما ؟ هذا التقصير قد يُعرض صاحبها لشيء من الضرر أو الهلاك ؟ قالوا : لا نحن نحكم بما هو الظاهر الآن ، فنقول هاتان الكليتان سليمتان ، فإذا أذن صاحبهما بأن نستأصل إحداها فعلنا ، أما أنه يجوز أن يعرض للكلية الباقية شيء من التعطل أو الفساد ، فهذا أمر واقع ماله من دافع ، أو أنه أمر قد يقع ولا نستطيع أن نضمن عدم وقوعه ، وعلى ذلك فحكمة الله تبارك وتعالى في خلقه كليتين هو حكمة ظاهرة بالغة ، لا يجوز لهذا الإنسان الذي تفضل الله عليه بهما أن يتفضل بإحداها على حساب الأخرى ، هذا الذي ندين الله به ، وخلاصة الكلام أن التطوع بعضوٍ من الأعضاء ، إما أن يكون ظاهراً ففيه علتان ، المِثْلَة والتغيير لخلق الله ، وإما أن تكون باطنة كالكلية ففيها العلة الواحدة ، وهي تغيير لخلق الله عز وجل من جهة ، ويضاف إلى ذلك أنه قد يُعرض نفسه للهلاك ، أو للضرر على الأقل من جهةٍ أخرى .

الحوييني : بالنسبة للميت شيخنا إذا أوصى مثلاً وقال ابني يحتاج إلى كلية أو إلى كبد أو إلى هذه الأشياء ، فإذا أنا مت فانتزعوا مثلاً هذا العضو وأعطوه مثلاً لولدي مثلاً حتى يشفى مثلاً من مرضه فهل هذا جائز ؟ **الشيخ :** تفهم الجواب مما سبق ، وخلاصته أن نقول إنها وصية جائزة وباطلة لا يجوز تنفيذها ؛ لأن الميت إذا مات لا يملك أن يقول افعلوا أو لا تفعلوا ، في بدنه ما يشاء وبخاصة إذا كان ما يوصي به مخالفاً للشرع كما قلنا آنفاً ، صحيح هنا أن الميت لا يتضرر ، ولكن أليس ذلك يتطلب إن كان قد وضع في قبره أن يكشف عن جثته ، وإن كان لم يُدفن بعد في قبره أن تجري له عملية جراحية ؟ فهذه العملية الجراحية هي

من المثلة بالميت لكي يستأصلوا منه ما أوصى بالتبرع به من الكلية .

السائل : لكنها ستحي الحي ويقولون لك في كل كبدٍ رطبٍ أجر ، فيقولون هذا إنسان لو نقلنا له هذا

العضو الذي سيأكله الدود ، سنحي به رجلاً آخر ، يعني نتسبب في إحيائه ؟

الشيخ : نعم هكذا يقولون وهنا يرد قول من قال ، استضعفوك فوصفوك ، هلا وصفوا لك شبل الأسد ؟

فما يجوز التسلط على الميت ، والرسول عليه السلام حينما نهي عن المثلة ، فهو من باب إكرام الإنسان ، كما يقولون اليوم بصورة عامة ، أما نحن فنقول إكرام المؤمن عن أن يمثل به ، وقد جاء في الحديث الصحيح

وهذا لعله ختام الجواب عن هذه المسألة وهي قوله عليه السلام : **(كسر عظم المؤمن الميت ككسره حياً)**

، **(كسر عظم المؤمن الميت ككسره حياً)** ، فإذا لا يجوز أن نعمل فيه عملية جراحية لاستئصال

شيء من أعضائه ، وليكن الكلية هذا آخر ما عندي .

الحويبي : شيخنا بالنسبة لهذا الحديث الشريف **(كسر عظم المؤمن الميت ككسره حياً)** فهل المقصود

كسره يعني عن الهيئة التي خلقها الله عليها ؟ أم دق العظم وكسره فعلاً ؟

الشيخ : كسره كسره يعني نحن لا نتوسع نحن فنقول أكثر مما جاء في الحديث ، يعني إذا جاز لنا أن ننقل

عظم الساق مثلاً من هنا إلى هنا ، فهذا ليس كسراً ، ولكن إذا اضطر الأمر إلى جعله قسمين فهذا هو

الكسر ، فالذي يأخذ السكين ويقطع البطن والأعصاب ونحو ذلك ، ليصل إلى مكان الكلية ، هذا لا

شك أنه أولاً مثلة ، وأنه شبيه بالكسر الذي ذكر في الحديث ، علماً بأن الحديث عاج أول ما عاج موضوع

الميت الموضوع في قبره ، فيجب العناية به وعدم تعريض شيء من عظامه للكسر ، أما اليوم العملية أن الميت

يتسلطون عليه قبل أن يوضع في القبر ، بطريقة فتح البطن وتشريحه ونحو ذلك .

الحويبي : يظهر من الجواب يا شيخنا أنه أنت أيضاً تمنع تشريح الجثة إذا ؟

الشيخ : هو كذلك ، وخاصة أن هذا التشريح قائم على النظام الكافر أولاً وعلى عدم الاعتماد على

الوسائل والأسباب الشرعية التي يوقف عندها باستكشاف أسباب القتل ، ثم يضاف إلى ذلك أن ثمة هذا

الذي سميت التشريح ، لمعرفة الجاني ، ثم إذا ما وصلوا إلى معرفة الجاني ، لم يقيموا حكم الله عليه ، فما فائدة

هذا التشريح ؟ واضح جوابي ؟

الحويبي : لكن المقصود بالتشريح الطلبة أنفسهم يتعلمون . ؟

الشيخ : هذا أبعد عن الجواز ؛ لأن هذه مقدمة لتلك .

الحويني : إذاً الصورتان ممنوعتان .

الشيخ : أینعم .

الحويني : شيخنا في رجل يقول أنا طبعاً أقوله حتى نعلم جواب الشيخ حتى لا يستغلها بعض أهل الأهواء يقولون أن الشيخ يُكثر من قوله عندما يقرر الصواب في مسألة ، يقول الحق والحق أقول ، فيقولون إن هذا الحق أقول ، أي لا أقول إلا الحق ، والشيخ ليس بمعصوم فقد يقول غير الحق ؟

الشيخ : ما شاء الله - يضحك وكذلك أبو اسحق -

الحويني : فيقولون أن الله عز وجل قالها ؛ لأن الله لا ينطق إلا بالحق ، فما جواب الشيخ ؟

الشيخ : أنا لا أقول لا أنطق إلا بالحق ، لكني أقول إذا قلت أقصد الحق فلا أقول لا أقول إلا الحق أنا لا أقول أنا لا أقول إلا الحق بمعنى أني معصوم ، لكنني إذا قلت أقول ما أدين الله به أنه الحق ، هذا هو الحق ، إذا قلت هذا هو الحق ، ما يعتبون علينا ما يعتبون علينا ، صحيح طيب ايش الفرق بين هذا وبين ذاك ، تأكيد الجملة الأولى ، الجملة الثانية تأكيد للجملة الأولى ، هذا هو الحق والحق أقول ، لكنني لا أقول لا أقول إلا الحق ؛ لأنه هذا يفيد الحصر ، ويفيد العصمة ، وهذا ما لا ندين لأحدٍ به إلا الأنبياء والرسل عليهما الصلاة والسلام ، نعم .

الحويني : كثر في مصر عندنا هذا المثال ، عندنا في الجيش إذا كان الرجل الولد وحيداً لأبيه أو أمه ، يعفى من التجنيد ، فالناس الآن الرجل يذهب مع امرأته ويطلقها ، طبعاً طلاق أي كلام يعني ما مقصود الطلاق بل يثبت أنه طلقها عند المأذون الشرعي حتى يقول إن الأم محتاجة لرعاية الولد ، فيخرج بهذا من الجيش سؤالان فهل هذا يجوز ؟ وإن جاز هل يقع الطلاق ، مع أن الرجل لا يقصد الطلاق ، وإن كان دُونَ في الوثائق الرسمية ؟

الشيخ : طبعاً الطلاق يقع وهذا لا شك ولا ريب فيه .

الحويني : مع كونه لا يقصد الطلاق ؟

الشيخ : نعم ؛ لأن الطلاق كما تعلم قسمان طلاق صريح وطلاق كناية والطلاق الذي هو طلاق كناية يُنظر فيه إلى القصد ، فإذا قال المطلق أنا ما قصدت الطلاق أدين بقوله وتبني قوله ، أما إذا صرح بالطلاق

فلا يسمع لنيته وقصده .

الحوييني : هو لم يصرح ، لكن المأذون سأله ، أنت حابب تطلق ؟ قال نعم ، لكن ما كان يقصد اطلاقاً .

الشيخ : المأذون أليس قد سجل بناءً على ما جرى أنه طلق ؟

الحوييني : نعم أنه فعلاً طلق ،

الشيخ : هذا هو

الحوييني : ويوثق كل شيء .

الشيخ : بل هذا أقوى من أن يقول طلقتها ..

الحوييني : هذا أقوى ؟

الشيخ : معلوم ، لكن أنا ما استوعبت الصورة أن الرجل يطلق زوجته هذا الطلاق ، لنستطيع أن نسميه

طلاق احتيال ، لماذا قلت ؟

السائل : لأن الجيش عندنا في مصر يُعفي الولد من التجنيد في حالتين : إذا كان وحيد أبيه وأمه ، أو إذا

كانت الأم مطلقة عن الوالد ، فيقول خلاص الولد برعي أمه كرجل ، فبهذه الصورة يُقدم الوثيقة من المأذون

أنه طلق المرأة فولده يعفى من التجنيد ، إذا يقع الطلاق ؟

الشيخ : نعم لا شك .

السائل : عم الشيخ

الشيخ : ... وإلا ما زال .

الحوييني : طيب في مسألة حدثت عندنا ، رجل عقد على امرأة ، وبعدين في خلواتهم قبل العقد دخل بها

فحدث بينهما شجار ، فأراد أن يُطلق ، طبعاً هو في الصورة الظاهرة أمام الناس أنه لم يدخل ، لكنه في

الواقع دخل بها ، فزعم وقال إن هي تعتبر بكر تأخذ نصف المهر ؛ لأنه أنا ما نزل مثلاً دم أو كذا ،

ونعرضها مثلاً على الأطباء أو على طبيبات حتى يثبتوا أن غشاء البكارة ما زال موجود ، فأفتاه بعض الناس

وقال حتى وإن قال الأطباء إن غشاء البكارة لم ينزل صار لها المهر كله ؛ لأن الإمام الشافعي رحمه الله قال :

" لا أعلم مخالفاً من أهل العلم أن الزنا يجب بتواري الحشفة في فرج المرأة سواءً أنزل أو لم ينزل " ، هنا

الصورة ، هل هذا الرجل يعتبر المرأة مدخول بها ، يعني تعامل معاملة الزوجة بحيث تأخذ المهر كله؟ وإلا إذا

أثبت الطبيب أن غشاء البكارة ما زال موجود فتأخذ نصف المهر ؟

الشيخ : هي المسألة في خلاف بين الزوجين ، فالزوج ينكر وهي تقرر ؟

الحويني : ما في خلاف على .. حصل بينهم خلاف طبيعي عادي

الشيخ : معليش ذاك الخلاف ، أنا أسأل الآن ، هل الزوجة تعترف بما يقوله الزوج أنه لم يجامعها ؟

الحويني : نحن لا نعرف قول الزوجة ؛ لأن هذه المسألة عرضها الرجل .

الشيخ : ألا تسأل بارك الله فيك المرأة ! ؟

الحويني : نعم .

الشيخ : ألا تسأل المرأة ؟ ألا ... رأيها ؟ لماذا تفرض المسألة من جانب واحد ؟

الحويني : لأن هذا السؤال أنا سألته فقلت أجيب ... السؤال به ، على فرض أن المرأة أجابت بالإجابة بنعم أو لا .

الشيخ : حينئذٍ القول قولها .

الحويني : في هذه المسألة ؟

الشيخ : أينعم .

الحويني : حتى وإن كان كذباً ؟ في حقيقة الأمر نحن لا ندري .

الشيخ : نحن لا ندري ، لكن نفترض أن المرأة توافق الزوج في دعوى أنه لم يجامعها ، انتهت المشكلة صح ؟

الحويني : نعم .

الشيخ : طيب نفترض فرضية أخرى ، أن المرأة تقول لا أنا لست بكرّاً ، والكشف هذا الذي هو من بدع

العصر الحاضر ، هذا ما نراه نحن مشروعاً للكشف عن العورات لأتفه الأسباب ، إذا مثلاً رفع الأمر إلى

القضاء وشك القاضي في صدق المرأة حينئذٍ ممكن اللجوء إلى بعض القابلات للكشف عنها ، لا إلى

الأطباء ، لكن إذا لم يشك القاضي في صدقها ، وغلب على ظنه أن الرجل يكذب مراعاةً لمصلحته المادية

، حينئذٍ يتبنى قول المرأة وليس قول الرجل .

الحويني : لكن الرجل لو قال وجاء واعترف ، وقال أنا أولجته فعلاً هل هنا حتى لو أثبت الطبيبات أن

الغشاء ما زال موجود ؛ لأنه قد يكون مطاطي أو نحو ذلك ، هل يجب على الرجل أن يدفع المهر كله ؟

الشيخ : لا شك ؛ لأنه ذاق عسيلتها .

ابو ليلي :

الشيخ :

سائل آخر : ... استأثرتم بالشيخ

الحويني : والله أنا يا شيخ لو أفلحت في هذا لأفلحت جد الفلاح

الشيخ : أنت مالك مستعد لا مالك مستعد لأنه ما عندك مسجل .

الشيخ : أما السؤال الذي طرحه هو فلا نسجله وأما السؤال الذي طرحه جمال فلا نسجله عليه وإنما نسجل

مقصوده منه فهو يسأل أن التهليلات التي فعلتها الليلة بعد صلاة المغرب ، هل هي ثابتة عن النبي صلى الله

عليه وسلم ؟ فبدأت أجيبه بشيء من التفصيل ، فقلت نعم ذلك ثابت ، ولو لم يثبت عندي لما رأيتني

فعلته ، وقلت كنت قديماً أقول بصحة حديث التهليلات العشر بعد صلاة المغرب وبعد صلاة الفجر ، دون

قيد قبل أن يثني رجله ، ثم وجدت لهذا القيد شاهداً فتقوي به الحديث الذي في إسناده شهر بن حوشب ،

فبدأت ألتم هذا القيد مع التهليلات العشر ، فلما صليت الليلة بكم إماماً ، ما توجهت إليكم ؛ لأنني لم

أكن عازماً على البقاء كثيراً ؛ لأننا على سفر فأتيت بالتهليلات العشر قبل أن أثني رجلي ، فلما انتهيت

منها قمت وانصرفت خارجاً من المسجد ، هذا هو جواب ، لا أقول جواب ما سألت ، وإنما جواب ما

قصدت من السؤال .

جمال : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : سمعنا قولاً عنك ، وإن شاء الله هو ثابت

الشيخ : هو ايش؟

السائل : وهو أنك لا تجيز لمن أراد أن يأخذ عمرة مرة ثانية أن يخرج إلى الميقات ما لم يكن في حكم عائشة

رضي الله عنها إن كان ميقاته خارج مكة .

الشيخ : تقصد بالميقات يعني التنعيم ؟

السائل : نعم التنعيم .

الشيخ : التنعيم ليس من الميقات .

السائل : أنا ما أقصد الميقات التنعيم ، أقول من كان ميقاته خارج مكة ..

الشيخ : انتبه لما تقول انتبه مشينا لك أول واحدة ، تريد نمشي لك الثانية -يضحك الشيخ رحمه الله - نعم ، أنا أقول أنه لا يُشرع لمن حج أن يأتي بالعمرة بعد الحج من التنعيم ؛ لأن ذلك لم يكن من عمل السلف ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ؛ لأن العمرة بعد الحج وسيلة لصرف الناس عن العمرة المشروعة بين يدي الحج ، وهي عمرة المتعة ، فإن الناس يستروحون إلى العمرة بعد الحج ؛ لأنه لا يكلفهم لا مادّة ولا صياماً ، ويظنون أنه حينما يعود إلى بلده ، يعود وقد جمع الله له في سفره واحدةٍ ، بين حج وعمرة هذا إنما يصح أن يُقال بعمرة الحج ، وليس في عمرة الحائض ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب

السائل : ولكن كيف خصصتها يا شيخ ، إذا قلنا وهل كان وهل طلب أحد من النبي صلى الله عليه وسلم ، أن يأخذ عمرةً أخرى ومنعه النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ؟

الشيخ : لا ، هذا شيء لا نعرفه ولسنا مكلفين بمعرفة مثله ؛ لأن الأصل عندنا في التعبدات المنع ، إلا بإذن ، والأصل في العاديات الإباحة ، إلا لمنع ، وقوله عليه السلام : **(وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار)** ، أصل في النهي عن كل ما لم يكن مشروعاً فلسنا بحاجة إلى دليل خاص عن كل جزئية من العبادات التي يريد المتعبدون فيها أن يتعبدها ولم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني هذا مثله كمثل من يقول ، أنتم تقولون أنه الزيادة بعد الأذان بدعة ، هل سمع النبي صلى الله عليه وسلم أحداً يصلي بعد الأذان ونهاه عنه ؟ هذا مثل سؤالك نحن نقول لسنا مكلفين أن نصور لكم مثل هذه الحادثة ونقول نعم نهي عنه الرسول عليه السلام ؛ لأننا في غنى عن مثله اكتفاءً بالقاعدة الشرعية وهي **(كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار)** ولولا هذا لصارت كل البدع سنن مشروعة ؛ لأنها داخلية في عموماتٍ ، داخلية في عمومات العبادات كالعمرة مثلاً عبادة ، والصلاة على الرسول عبادة فمن يخصها بمكانٍ ما ، هذا التخصيص بدعة ترد العبادة بسببها ، لقوله عليه السلام : **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** .

السائل : طيب ، بالنسبة للعبادات والبدعة ، هل يجوز أو صح أو ورد شيئاً في رفع اليدين في الدعاء عند المقابر ؟

الشيخ : عند زيارة المقابر ؟

السائل : عند زيارة المقابر ، أو للميت عندما قال صلى الله عليه وسلم (ادعوا لصاحبكم أو قال سلوا له **الثبات فإنه الآن يُسأل**) ، فهل جاء رفع اليدين أو يجوز رفع اليدين؟

الشيخ : هنا لم يرد ، لكن ورد في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كانت نوبته عند عائشة وخرج من الحجرة ، وتبعته عائشة فهو يمشي وهي خلفه حتى وصل البقيع ، فقام ورفع يديه فدعا ، هذا ثابت ، أما بخصوص (**استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل**) ، لم يرد رفع اليدين في هذا المكان بخصوصه ، وقد أجبتك عن سؤالك .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : كان لنا سؤالاً قديماً بسفرتك الأولى ، والآن تذكرناه وانقطع الجواب أظنه بمكالمة هاتفية ، فانقطع تماماً ، ألا وهو لبس الساعة ، وذكرنا لك حديثاً أنه حلية أهل النار ، فتوقفت عند الحديث ، وأتت المقاطعة في هذا الجواب

الشيخ : ايش هو

السائل : فما ترى في لبس الساعة اليدوية ؟

الشيخ : فاهم أريد أن أفهم اللفظة ماذا تقول ؟

السائل : الساعة ..

الشيخ : ما الساعة ، قبل الساعة .

السائل : الحديث ، نحن استدللنا ..

الشيخ : لفظة واحدة أشكلت عليّ من كلامك .

السائل : حلية أهل النار .

الشيخ : يا أخي في قبل الساعة كلمة .

السائل : أنا قلت لبس الساعة .

الشيخ : نعم هذه كلمة لبس الساعة ، طيب ما بالها ؟

السائل : ماذا ترى فيها ؟ وهذا الدليل الذي بين يدينا ؟

الشيخ : وهو ؟

السائل : (حلية أهل النار) عندما قال صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : ما هو حلية أهل النار .

السائل : الحديث .

الشيخ : يا أخي أذكره ؟

السائل : أنا ما أذكره بنصه الآن .

الشيخ : وأنا أجيبك عن ماذا ؟

السائل : أنت تذكره أكثر مني يا شيخ .

الشيخ : لا .

السائل : الحديث يقول : (حلية أهل النار) ، عندما جاء رجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ورأى

الرسول بيده خاتم من حديد .

الشيخ : ولماذا تقول لا أذكرها أنت ذاكر .

السائل : بالمعنى حتى لا ... حديث الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : معليش إذا أنت جئتنا بالمعنى مثلي أنا إذا جئتكم بالمعنى فجزاك الله خيراً ، أما اللفظ ، فلسنا

مكلفين به ، يكفيك المعنى فما هو المعنى ؟

السائل : المعنى أنه جاء قال صلى الله عليه وسلم ..

الشيخ : جاء الرجل

السائل : جاء الرجل وفي يده خاتم من حديد ، فقال (اطرحه فإنه حلية أهل النار) ، أو كما قال عليه

السلام ، وأليست الساعة قياساً على ذلك ؟

الشيخ : هذا حديد هل هذا خاتم ؟

السائل : وهل هو خاصاً بالخاتم فقط ؟

الشيخ : وهل هو عام ؟

السائل : حلية .

الشيخ : ايش حلية ؟ ما هو الحلية ؟

السائل : أيضاً يُطلق عليها حلية .

الشيخ : الحديث يقول خاتم .

السائل : هل يقصد الخاتم فقط ؟

الشيخ : هو قال كل حلية من الحديد ، هو حلية أهل النار ، هل أعطاك هذه الكلية ؟ أم هو يتكلم عن

خاتم الحديد ؟ أليس أيضاً يوجد مثل هذا الحديد ، إذا كان من النحاس ؟ أو من الصفر ؟ تعرف هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فإذا لا يجوز أيضاً من الصفر يعني النحاس ؟ إذا هذا غيرناه بسلسلة من نحاس هل أيضاً لا

يجوز ؟ إذا ما الذي يجوز ؟ الذهب حرمتوه علينا ، والصفر كذلك ، والحديد كذلك ، ماذا بقي ؟

السائل : البلاستيك .

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله- وغيره لا يجوز ؟

السائل : لأنه قال الحلية ، ونحن نذهب إلى المعنى إلى الحديث وليس إلى الخاتم فحسب ، يعني أي شيء

تتحلى به ، وترى في زمننا هذا أنه حلية ، لاختلاف مصنوعتها وزخرفتها .

الشيخ : الله يهديك لقد أخذتم أماكننا وأخذنا أماكنكم ، -يضحك رحمه الله - الرجل العربي لا يفهم هذا

العموم ، هذا حلية أهل النار ، هذا الخاتم من الحديد حلية أهل النار ، العربي لا يفهم أنه كل حديد يكون

حلية فهو حلية أهل النار ، هذا خبر عن واقع أهل النار ، هذا الخاتم من حديد حلية أهل النار ، من أين

توسعون الخرق على الراقع ؟ من أين تأخذون هذه الكلية ؟ لمجرد الاشتراك في الحلية ؟ سبحان الله إذاً لا

تلبس شيئاً حلو جميل ؛ لأنه يشترك مع ذاك الحديث ، وإن كان يعني حديداً ، أو كان بلاستيك أو كان أي

شيء لأنه يشترك في معنى ايش ؟ الحلية ، العربي لا يفهم هذا المعنى أبداً ، (هذا حلية أهل النار) ، أما

يا رسول الله وكفّرنا من قال وكذلك كل حلية من حديد ، نحن بهذا القول كفار ، ومؤمنون بقول الرسول

صلى الله عليه وسلم : (هذا حلية أهل النار) ؛ لذلك لا نجيز خاتم الذهب ، ولا خاتم الحديد ، ولا خاتم الصفر ، ونجيز خاتم البلاتين ، ونجيز خاتم الجواهر الكريمة ، مع أنها أغلى من الذهب ، وربما من البلاتين .

السائل : والفضة ؟

الشيخ : الفضة أولى منصوص عليها ، فهذا جواب على ما سألت .

الحويني : تفضل يا شيخنا عندما كنت ..

الشيخ : عندما كنت أستاذاً في الجامعة الإسلامية ، ركبت سيارتي معي بعض الأساتذة من زملائي ، ويمتُ شطر خيبر ، وكنتُ يومئذٍ شاباً جلدأً قوياً ، وكان من عاداتي أنني أتغنى بالقرآن الكريم ، وأنا أقود السيارة ، كما يقولون عندنا في الشام ، تجلى عليّ الباطن ، وأخذت أقرأ من سورة يوسف ، وبين أن أصل إلى هذه الآية ، ((**فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**)) كان في عندنا صعود هكذا ، طريق معبد ، ثم هبوط بسيط وإذا بي أفاجأ بأن حجارةً من الجبل المطل على الطريق ، وصخور قد انهارت على الطريق ، ما

اكتشفناها لأنها فاجأتنا بالنزول ، لما رأيت هذا ضريت على البريك الذي يقولون عنه عندنا الفرامل ما اسمه باللغة العربية

الحويني : المكبح

الشيخ : المكبح وحاولت أن أتجاوز الحجارة بما استطعت ، وأنا أقول وقد وصلت إلى هذه الآية : ((**فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**)) ، والحمد لله ما أصابنا أي شيء سوى أن بنشر الدولار بنشر بسبب بعض الحجارة التي تناثرت فقلنا ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ، والآن ربنا عز وجل يسر لنا السبيل الدخول بدون تعويق لابني والحمد لله .

الحويني : فرصة يا شيخنا أن نسمع بعض التجارب الحياتية التي فيها عبر ، لأن هذه تصلح في ترجمة الشيخ

الشيخ : أي نعم

الحويني : جزاك الله خيراً في المرة الأولى لما سجلت معكم ... هذا الباب الأشياء التي ... في الحياة مهم جدا ان الناس تقرأ فيها فرصة إن شاء الله فضيلتك تتذكر ..

الشيخ : بهذه المناسبة ..

الحويني : لحظة يا شيخنا ...

مسائل أبي اسحق الحويني ١٤١٠ هـ ، موسم الحج .

الشريط رقم : ٤٠٩

الشيخ : هل في صلاته عند خروجه من الصلاة ، فهو حينما يُسلم لا يقول هكذا : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ، وإنما يظل بصدرة كما كان في كل صلاته ، مستقبلاً القبلة ، وإنما ينحرف برأسه يُمنَةً ويسرَةً ، كذلك المؤذن ، حينما يأتي عند الحيعلتين يلتفت هكذا برأسه فقط ، وصدرة يظل إلى القبلة كما كان من قبل ، يقول حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، ويُتم الآذان ، وبارك الله فيكم .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : أرى ... كما كان في أول القيام ، ولكن لا أزال أرى هناك بعض الاعوجاج ، فهناك مثلاً بعض إخواننا لا يزالون أولاً يقعون في الخطأ السالف ، وهو أنهم ينظرون إلى أقدامهم ثم يمدون هكذا رؤوسهم ، يقولون عندنا في سوريا كالحردون كحيوان في البرية ، ما ينبغي هكذا ، انظر يميناً أترى من خلف الإمام صدره ؟ فحينئذٍ إن رأيت فقد استقمت ، وما يهملك أن تنظر إلى قدم من عن يمينك أو يسارك ، إلا إذا أردت ألا تخل بلصق القدم بالقدم ، الصق القدم بالقدم ، هذه الرياضة ، هذه الرياضة ، لكن المقصود بها العبادة ، والله عز وجل من حكمته في عباده ، أنه يأمرهم بطاعته في نوع من العبادات ، ثم تأتي كما يقولون اليوم أوتوماتيكياً رياضة بدنية هي خيرٌ من كثير من الرياضات التي يتعاطاها الكفار ، ثم تلقيناها نحن عنهم ، على أنه قد جاءنا بفتح جديد من الرياضة ، بينما كل عبادتنا وصلواتنا هي رياضة ما بعدها من رياضة ،

لقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **(في الإنسان ثلاثمائة وستون سلامي ، وعلى كل**

سلامي في كل يوم صدقة) ، السلامي هي المفاصل ، الرقبة سلسلة الظهر ، الرجلين ، الساق إلى آخره .

الطب الذي يسمونه اليوم بالطب التجريبي ، يجهل حقيقة هذا الطب النبوي وهي أن في كل إنسان ثلاثمائة

وستون سلامي أي مفصلاً ، وعلى كل سلامي يقول الرسول عليه السلام : **(في كل يوم صدقة أي على**

كل سلامة صدقة) ، لا شك أن هذا أمر فيه كلفة بالنسبة لعادة الناس ، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم

أزال الإشكال بقوله عليه السلام : **(إن لكم بكل تسبيحة صدقة ، وبكل تحميدة صدقة ، وبكل**

تكبيرة صدقة ، وأمرٌ بالمعروف صدقة ، ونهيٌ عن منكر صدقة وإمالة الأذى عن الطريق صدقة ،
وحملك متاع أخيك على ظهر دابته صدقة) ، وذكر من مثل هذه المحاسن الشيء الكثير ، ثم ختم رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلامه بقوله : (**ويجمع لك ذلك كله ركعتا الضحى**) ، ركعتا الضحى ، أي من
صلى الركعتين في وقت الضحى فكأنما تصدق بثلاثمائة وستين صدقة ، وذلك شكراً لله عز وجل على هذه
السلامى والمفاصل ، غرضي من هذا أن ألفت نظركم جميعاً إلى أن الله عز وجل كما قال : **((ما ترى في
خلق الرحمن من تفاوت))** ، ما خلق الإنسان وله وفيه ثلاثمائة وستون سلامة ليضل هكذا جامداً ، كأنه
أو كأنهم خُشبٌ مسندة ، وإنما ليتجاوب ويستقيم الصف حتى يكون كما رغب الرسول عليه السلام ، كان
يسوي الصفوف ويقول لهذا تقدم ولهذا تأخر وضمو الفُرج ، وإني لا أرى الشيطان يتخلل بينكم ، وطرده
الشيطان ، ولا تؤاخذوني إذا أوقفتم كثيراً فقد وقفت معكم ، فأنا عجوز كما ترونني . الشاهد أنتم الآن
تؤمرون بتسوية الصفوف لتحقيق رغبة بل أمر من أوامر الرسول عليه السلام ، وهذا يتطلب منكم شيء من
الليونة ومن الحركة ؛ ولذلك فأرجو أن تستجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ، ثم أرى أخيراً أن
الصف الأول قد استقام ولو أنه ليس كما أريد ، بل عفواً كما يريد الشرع ، لكني أخشى أن تكون
الصفوف الأخرى لم تستوِ على الأقل كالصف الأول، وبهذا نذكركم بقول الرسول عليه السلام كان يقول
للصف الأول : **(ائتموا بي)** ، يعني بالرسول عليه السلام ، **(وليأتكم من خلفكم بكم)** ، أي الصف
الثاني يأتى بالصف الأول ، والصف الثالث يأتى بالصف الثاني ، وهكذا دواليك حتى تستقيم الصفوف كما
أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين . ولربما نضطر وعليكم أن تتحملونا
أن نعيد التنبيه مرة أخرى ، حتى نستقيم على أمر نبينا صلوات الله وسلامه عليه .
أبو ليلي : نبه يا شيخ بخصوص كشف الكتف البعض

الشيخ : أنا ما أرى شيئا

أبو ليلي : ... كثير

الشيخ : يا أخواننا هناك خطأ شائع، هناك خطأ شائع أينما سرنا وحيثما أقمنا في موسم الحج أو العمرة ،
نرى عادةً شائعة عند أكثر الحجيج وبخاصة من كان منهم من الأعاجم ، أو من الأعراب الذين لم يؤتوا
فقهاً وعلماً ، أنهم يتعمدون كشف المنكب ، فتراهم مع الأسف يمشون هكذا تحت أشعة الشمس ، يظنون

أن هذا الأمر ، من مناسك الحج ، فهم يقعون في أمرين يخالفان بما قول الرسول عليه السلام ، وهذا أيضاً نؤجله والقصد الآن استروا مناكبكم، استروا مناكبكم ، ولا تكشفوا منكباً ، هذا المنكب إنما يُكشف حينما يبدأ الإنسان بالطواف ، والآن استوا وتهيأوا للصلاة .

السائل : سكان مكة يتمون أم يقصرون ؟

الشيخ : (إنما جعل الإمام ليؤتم به) ، فيقتدون بصلاة الإمام في الركعتين ، وهم محرمون وإلا غير محرمين ؟

السائل : محرمون .

الشيخ : فهم يقصرون معنا .

الشيخ : والحديث الذي ورد في هذا الخصوص في صحيح مسلم فيه رجل ضعيف وهو عمر بن حمزة ، لكن أنا لا أستبعد ولا أقطع ، بأن له شاهد أو أكثر من شاهد ، لكن هذا يحتاج إلى بحث ، فلو فرضنا أنه ثبت حديث الشمال، كيف نوفق بين حديث الشمال وبين قوله عليه السلام الثابت عنه : (**وكلتا يدي ربي بين**) . الجواب : أن هذا الحديث الصحيح هو تأكيد لعموم قوله تعالى : (**ليس كمثله شيء**) ، فالعبد له

يمين وله يسار شمال والله له يمين وله شمال ، على فرض ثبوت الحديث ما ننسى هذا على فرض ثبوت

الحديث ، فالله له يمين وله شمال ، لكنه يتميز بكونه الخالق ، بأن كلتا يديه يمين ، هذا كالتفصيل لقوله (**ليس كمثله شيء**)) ؛ ولذلك قد ضل ضلالاً بعيداً واعظ مصري معروف ، في أثناء درساً له كان يعظ

الناس ، ومن عاداته أنه يبالغ في حض الناس على الصلاة على الرسول ، فأخذ يمدح الرسول عليه السلام ،

إلى أن وصل إلى قوله يا رسول الله ، الذي من صفاتك أن كلتا يديك يمين ، هذا غلو ، لماذا ؟ لأنه أعطى

الصفة التي اختص بها رب العالمين دون سائر الناس أجمعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلو ثبت

حديث الشمال ، نقول له يمين وله شمال ، ولكن يتميز على الناس بأن من صفته أن كلتا اليدين يمين .

السائل : يعني ما يكون من باب التفضيل ؟ أو من باب المبالغة ؟

الشيخ : لا ما في مبالغة هذه حقيقة .

السائل : الذي رآه بعض العلماء يعني كلتا يديه يمين يعني مباركتين ، هذا رأي الشيخ عبد العزيز اثبات

اليمين يثبت الشمال ، هذا رأي الشيخ عبد العزيز يقول إذا ثبت له يمين نثبت الشمال .

الشيخ : ... صحيح

سائل آخر : أقول يا شيخ الذي يقول ولو لم يثبت الحديث ، لكن إثبات اليمين إثبات الشمال .

الشيخ : هذا بالنسبة إلينا ، أو قياساً علينا ، من أين نأتي بالشمال لرب العالمين ؟ وهو غيب الغيوب ، من

أين نأتي ؟ وفي الحديث أن : (كلتا يدي ربي يمين) . أنا لا أجرؤ أن أثبت لله يد الشمال إلا بالنص

الصحيح، هذا خلاصة الكلام .

السائل : حسب بحثنا القاصر أن حديث عبد الله بن عمر الذي في صحيح مسلم ، والذي فيه عمر بن

حمزة العمري لم يكن له شاهداً إلا كما قال البيهقي يقول له شاهد ، وفيه الرقاشي ، يزيد الرقاشي .. متروك

يقول : ليس له شاهد إلا حديث فيه يزيد الرقاشي وهو متروك ، هذا يكفي ؟

الشيخ : لا يكفي شاهداً ، ولا ينهض شاهداً .

السائل : يعني لا يُعتبر شاهداً .

الشيخ : وأرجو الله أن تتاح لنا فرصة للبحث في هذه القضية .

السائل : الشيخ البيهقي رحمه الله عليه تأول الضحك لرنا سبحانه وتعالى بالرضا ، وكذا الخطابي صاحب

معالم السنة .

الشيخ : كل الأشاعرة كذلك يفعلون .

السائل : والشيخ أبو اسحق الحويني أقرهم هذا في كتابه البيهقي ، في كتاب الأربعين صورة على ما أظن .

الشيخ : لم ؟

السائل : الحويني أبو اسحاق

الشيخ : لم

السائل : أقرهم على هذا في الحاشية نقل قول الخطابي بأن الضحك بمعنى الرضا وأقرهم عليه ، يعني يكون

هذا ما له مبرر .

الشيخ : هو لازم الضحك ذلك ، لكن لا يُفسر به .

السائل : هم أولوه إلى الرضا .

الشيخ : لا يُفسر به .

السائل : بارك الله فيك .

السائل : وفيك بارك .

السائل : اتصلت مرة ثالثة يقولون يعني انفصلت مني هل أذنوا أو كانوا يعلمون ، نعم قالوا يعني أذنوا ، أذنوا

لها بأن تتزوج وإن كانوا غير حاضرين .

الشيخ : كانوا هم الأخوة ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب بعد هذه الاستفسالات ، ايش كان أصل الموضوع ؟

السائل : ما فهمت

الشيخ : سؤالك ايش كان ؟

السائل : السؤال هل العقد صحيح أو ليس صحيحا ؟

الشيخ : ما دام أذن ولي الأمر وهم الأخوة ، وكان هناك شهود كما قلت ، والشهود مسلمون عدول

فالنكاح صحيح

السائل : ولو لم يحضر

الشيخ : ولو لم يحضر ولي الأمر وهم الأخوة .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم -وعليكم السلام - هل يجب على المرأة تقصير جميع رأسها في الحج أو

العمرة ، إذا كان الشعر مدرّجا أو مدرّجا ، أي به قصة من الأمام ، وقصة على الجوانب أي مُدرج من

مقدمة الشعر إلى النهاية حسب طوله ، هذا سؤال الشق الأول ، وماذا تفعل المرأة التي لم تُقصر إلا جزءاً

واحداً من شعرها أي في نهايته فقط ، حال إحرامها بالعمرة ، ثم تحللت منها وأحرمت بالحج ؟

الشيخ : يكفي كل امرأة ما جاء في الشق الثاني من السؤال ، وهو أن تقص من شعرها شعرات قليلات ،

وليس من الضروري أن تأخذ من جوانب الرأس كله ، وإنما فقط من أسفل الشعر ، وبذلك تتحلل ، فما

جاء من الشق الثاني من السؤال يكفي للتحلل فقط .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : تنطلقوا للحج متمتعين بالعمرة إلى الحج ، عملتم المستطاع للتكبير بأداء العمرة أولاً ثم التحلل منها ، ثم الإهلال بالحج في اليوم الثامن استطعتم وقصرتم فتكونوا مؤاخذين ، أما إذا ما قصرتم ، فما قيل لك هو الوجه ولا سبيل إلا ذلك ، أن تلي بالحج حيث أنت ، ولكن يكون حجك مفرداً ، وتكون قد فاتتك عمرة الحج ، والله عز وجل يقول : **((وأتموا الحج والعمرة لله))** ، ويقول : **((فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي))** . الشاهد : أنه كما قيل لك ، انو بالحج وتابع مناسك الحج وعليك الإفاضة وليس عليك السعي ، وليس عليك هدي ، واضح ؟

السائل : التقصير قصرت تقريباً الساعة الحادية عشر والنصف .

الشيخ : لماذا قصرت ؟

السائل : لأني كنت متمتعا .

الشيخ : هو يقول جاء اليوم .

الحويبي : يعني هو نزل وأدى العمرة ، يعني نزل أدى العمرة وقصر ثم جاء .

الشيخ : متى جاء ؟

الحويبي : جاء الآن .

الشيخ : متى جئت ؟

السائل : جئت البارحة إن شاء الله ، الساعة الحادية عشر ليلاً

الشيخ : إذا أنت أدت العمرة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا ما هي المشكلة التي عندك ، مادام أدت العمرة .

السائل : يعني ملابس الإحرام .

السائل : ما لي بالحج ما لي بالحج شيخنا .

الشيخ : طوّل بالك ، يعني أدى العمرة وهو بغير ثوب الإحرام ؟

السائل : أدت العمرة ، وأنا محرم بالعمرة متمتع بما إلى الحج ، فعندما أتممت العمرة الطواف والسعي وجئت

هنا وقصرت ثم بدلت ثيابي ، نعم .

الشيخ : يا أخي ما في شيء ألت أنت معتمر وتحللت من العمرة ؟

السائل : نعم ، متمتع .

الشيخ : نعم ، ومتى لبيت بالحج ؟

السائل : الآن لبيت بالحج .

الشيخ : ومتى تحللت من العمرة ؟

السائل : الساعة الحادية عشر والنصف البارحة .

الشيخ : طيب البارحة ألا تعلم أن السنة أن يلي بالحج في اليوم الثامن بعد طلوع الشمس ، فاليوم الثامن

كان أمس ، فلماذا تأخرت بالتلبية بالحج ؟

السائل : لما تأخرت الرحلة سألت أحد الشيوخ ، إذا وصلنا متأخرين فقال لا حرج عليك إن شاء الله ، إنك تقدر .

الشيخ : بارك الله فيك أنت تقول تحللت وقصصت الشعر ، طيب فبعد ما قصصت الشعر ألم يكن قد

دخل وقت التلبية بالحج وهو اليوم الثامن ؟ فكان عليك أن تبادر بالتلبية ، فتأخرت هذا خلاف السنة ،

ولكن على كل حال ، أنت بعد أن تحللت بقص الشعر ، لبيت بالحج متأخراً ، أفهم هكذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب وأنت الآن محرم ؟

السائل : إلى الآن ما لي بالحج .

سائل آخر : هو يسأل هل يجوز له يلي بالحج من هنا ؟

الشيخ : من أين إذأ يلي ، يريد يكون عجل ، الآن أبطأ روح يا أخي انزع ملابسك ، والبس إحرامك ولب

بالحج وأنت هنا .

السائل : هل يصير بهذا متمتعاً عليه هدي يعني هل يلزمه هدي ؟

الشيخ : متمتع هو يقول أدى العمرة ، وتحلل فعليك الهدي ، وعليك طواف الإفاضة والسعي ، وتوكل على

الله .

السائل : جزاك الله خيراً.

الشيخ : وإياك .

الشيخ : لا منذ أيام ونحن في الأردن الآن ، نأكل ثوم بالفول ، وما يأتي الظهر إلا يكون راح أثر الثوم ، هذا حل ، والحل الأخير إذا شعر الإنسان بأنه بعد أن أكل الثوم ، أو طبخة فيها ثوم نيء ، ورائحة هذا الثوم في فمه ، فالعلاج سهل ، مثل هذه السكرة التي فيها نعنن تذهب : الرائحة ، كذلك ورقة نعنن خضراء

السائل : أو بقدونس

الشيخ : أو بقدونس أو أي شيء من البقول تذهب بالرائحة ، فلا يبقى أي إشكال في ذلك ، فالرسول صلى الله عليه وسلم حينما نهي ذلك ، هو كما علمت من قوله ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم . فإذا راحت العلة راح المعلول ، ومن السهل جداً الآن ، أن يتحاشى الإنسان رائحة الثوم بأفقه الأسباب مثل سكرة نعنن أو ورقة نعنن أو أي بقل من البقول كما أنت تعلم ذلك اذن لا إشكال في ذلك إن شاء الله .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا بالنسبة للتعجل ؟

الشيخ : كأني أفهم من سؤالك أنه ليس المقصود إليه مما أشرنا إليه من الحرج ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أينعم مطلق .

السائل : ((ومن تعجل في يومين فلا إثم عليه)) .

الشيخ : ((فلا إثم عليه)) .

السائل : شيخني مثل ما قلت في الرمي ، الأصل فيه الوقت الأول وكذلك في التعجل السنة والأفضل أن يبقى ؟

الشيخ : لا شك .

السائل : نحن إن شاء الله نبقي ؟

الشيخ : إن شاء الله إلا إذا استجدت ظروف ، مثلاً إخواننا هؤلاء الذين ..

السائل : يسافروا في يوم الثالث عشر يكملوا الأيام كلها .

الشيخ : يكملوا ونحن معهم .

السائل : أهلاً إذا في حرمة تعبانه .

الشيخ : لا تنس تقول السلام عليكم .

السائل : السلام عليكم في كل حين .

الشيخ : وعليكم السلام أيوه ، وبارك الله فيك -ويضحك الشيخ رحمه الله- .

السائل : اسمع الله يتوب عليك .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : إذا في حرمة تعبانه هل يجوز ولدها أن يرمي عنها ؟ وإلا زوجها ما في فرق ؟ يرمي عنها الجمرات ؟

الشيخ : يجوز لغير زوجها ولغير ابنها أيضاً ، أن يرمي إذا كانت تعبانه حقاً فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كانت تعبانه حقاً فيجوز .

السائل : أي شخص ما ... ؟

الشيخ : نعم .

السائل : الله يرحم والديك

الشيخ : الله يحفظك

السائل : العم يا شيخني يعني أحبك .

سائل آخر : ايش دراك إني أحببته ؟

السائل : لا ، لا ، قلت .

سائل آخر : لا ، هذا فيه نوع من الصيغ ، نحن نبغي شيء مباشرة لوجه الله

-يضحك الشيخ والطلبة رحمهم الله- .

السائل : الشيخ يجب دائماً النصيحة .

سائل آخر : الشيخ طيب شجرة طيبة

السائل : الحمد لله

سائل آخر : من دون أني أقول الكلام ومن دون أنك تمدحه ؛ لأن أوسامهم في وجوههم ، سيماهم في وجوههم وفي نطقهم ، أنا الرجل الذي إمامك أنا الشيبة هذا ، تراني وحش ما وحش أضرب الناس ، ومن فضل الله ما وقفت عند قاضي ولا سجن ولا شرطة ولا شيء ، بس أحب سيده سيده سيده ، أحب الكلام صدق في محله ، كلمته يلي قالها لي أنا مبسوط منها ، لكن أنا رديت عليه في ذلك الوقت ، وقلت له ممكن ألقى غيرك بكره وغير بكره يقول كده أو كده ، ولكن الأعمال بالنيات ، عرفت كلامي ؟

السائل : أيوه عرفت .

سائل آخر : هو أصاب الهدف ، قرر على الهدف مضبوط ، لكن ممكن ألقى واحد بكره غيره يقول .

سائل آخر : خلص إذا أفتي لك شخص وسألته خلص ما تبغي كلام غيره .

سائل آخر : بمشي على الذي في ضميري .

السائل : بالنسبة للرمي هل أول يرمي عن نفسه ثم يرمي عن غيره يعني بالترتيب وإلا ؟

الشيخ : ليس شرطا

السائل : في أحد يشترط في كتب الفقه

الشيخ : لكن هذا هو الأفضل ابدأ بنفسك ، والحديث يقول : (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول) - يضحك

الشيخ رحمه الله -

السائل : لكن من موقف واحد لا تغير الموقف

الشيخ : ما شرط

السائل : ليس شرطا

الشيخ : أي نعم

السائل : أنا سألتك يوم اعتمرنا ، فقلت لي أن السياق دُكر فيه أن الدعاء عند ارتقاء الجبل ، ما ذكر فيه الشوط ، فلذلك لا بد من الدعاء حتى في نهاية السابغ ؟

الشيخ : الذاكرة قد تخون .

الحلبي : ثم ينزل ليسعى بين الصفا والمروة ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اسعوا فإن الله كتب

عليكم السعي) ، طبعاً ثم تذكر شيخنا ثم يمشي صُعداً حتى يأتي المروة فيرتقي عليها ، ويصنع فيها ما صنع على الصفا من استقبال القبلة والتكبير والتوحيد والدعاء وهذا شوط ثم يعود حتى يركي على الصفا ، يمشي موضع مشيه ويسعى موضع سعيه وهذا شوط ثاني ، ثم يعود إلى المروة ، وهكذا ، حتى يتم له سبعة أشواط نهاية آخرها على المروة ، ويجوز أن يطوف بينهما راكباً والمشي أعجب إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإن دعا في السعي بقوله : **(رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم)** ، فلا بأس لثبوته عند جماعة من السلف ، فإذا انتهى من الشوط السابع على المروة ، قص شعر رأسه وبذلك تنتهي العمرة ، وحل له ما حرم عليه بالإحرام ، ويمكث إلى آخره ، هذا الذي ذُكر .

الشيخ : الانتفاع بلحم الضأن وادخارها عند بنتي ، فالضأن أفضل ، بينما لما نريد تهدي بالبقر ، بدنا نأخذ لقيمات ، والباقي نوزعه ، لكن الأقربون أولى بالمعروف ، فلما جد معنا هذا الشيء ، اختلف الاجتهاد ولو أن الكلفة أكثر ، لكن ذلك أقرب إلى الله عز وجل ، فأنتم بقي ديروا رأسكم ، وهذا أبو ليلي معك .
السائل : نحن نتبعك.

الشيخ : قال عليه السلام : **(إن جبريل يهجو المشركين فإن جبريل معك ينافح عن نبيه)** أو كما قال عليه السلام ، فالشعر كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث في سنن الدارقطني وغيره : **(الشعر كلام فحسنة حسن وقبيحة قبيح)** ، فإذا كان الشعر المنتور في المسجد فهو كالكلام الحسن ، ليس من الشعر الحسن .

ما يسمى اليوم بالأناشيد الدينية ، هذه بدعة عصرية فلا يجوز أن يُعتر بها ، على أن في بعض هذه الأناشيد ما لا يُحسن التلفظ به ما شاء الله ... مكانك راوح أنت وإياه ما الفرق بين سؤالك وسؤاله

السائل : قلنا يا شيخ جمع تأخير ... اذا وصل مبكرا

الشيخ : وهذا هو سؤاله ايش الفرق بين سؤالك وسؤاله يعني هو يصلي هكذا ايس قبل الوقت ايش الفرق بين سؤالك وسؤاله

السائل : اذا وصل قبل

الشيخ : أنا ما أسالك ماذا تقول بين لي الفرق حتى أعرف اجيبك بين سؤالك وسؤاله

السائل : ... لعل الفرق أن الضابط يكون بالوصول ، ليس أن يكون جمع تأخير ، من حين الوصول يقيم

الصلاة ، هذا هو الفرق . يكون الضابط في الصلاة من حين تقييم الصلاة ... السؤال

الشيخ : الرجل يقول آخر أم عجل حينما وصل ؟ إن كان آخر فعلينا أن نؤخر ، وأن ليس لنا أن نعجل .

السائل : حسب ما ذكر الأخ إنه من حين وصوله أقام الصلاة .

سائل آخر : عفواً يا شيخنا الفاضل ..

الشيخ : أنا أسأل عن الرسول عليه السلام .

السائل : عفواً يا شيخنا الفاضل ..

الشيخ : قيل لنا هيا إلى السيارة ، وجلسنا في السيارة وانتظرنا حتى عرقنا

السائل : عفوا

الشيخ : قلنا إذاً نعود إلى هنا ، فلحق بنا إخواننا هؤلاء ، فخذهم وبارك الله لك فيهم يلا يا إخوان .

السائل : يا شيخ إذا يمشي الباص سوف أخبرك على طول .

الشيخ : جزاك الله خيراً .

السائل : بارك الله فيك ... نحن خارج الحملة .

السائل : المغمى عليه في الطواف ، هل يعيد الطواف ؟ وإلا يبدأ من مكان سقوطه ؟

الشيخ : من حيث وقع ، حيث وقع مغشياً عليه ، من هناك ، لكن عليه أن يتوضأ .

السائل : شيخ في العقيدة خبر آحاد ثبت في العقيدة ؟ وما الرد على الذين يقولون بهذا ؟

الشيخ : طبعاً القول بالتفريق بين الأحكام ، فثبت بحديث الآحاد ، وبين العقيدة فلا تثبت إلا بحديث

التواتر هذه فلسفة دخيلة في الإسلام لا يعرفها السلف الصالح ، وهذا المثال من عشرات إن لم نقل مئات

المسائل التي تؤكد لنا أن ندعوا الناس إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، فهل كان السلف

الصالح يفرقون بين حديثٍ ورد إليهم من طريقٍ صحيح ، يتعلق بحكم من الأحكام فيقبلونه ، وبين حديثٍ

أيضاً ثبت لديهم يتعلق بعقيدة فلا يقبلونه بل يرفضونه ؟ لم يكن شيء من هذا إطلاقاً وإنما كانوا يعملون

النصوص الشرعية من الكتاب والسنة الملزمة بالأخذ بالحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم دون

تفريق بين حديث يتعلق بحكم ، أو حديث يتعلق بعقيدة ونحن نقول حينما نتحدث في هذه المسألة ، من

الثابت لدينا باليقين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُرسل الرُّسل من طرفه إلى بعض البلاد العربية ، أو

بعض القبائل العربية يدعونهم إلى الإسلام ، فأرسل علياً وأرسل معاذاً وأرسل أبا موسى الأشعري وأرسل
دحية الكلبي ، وهؤلاء أفراد هو نفس الرجل الذي كان هنا .. محمد يلا سبحان الله وبمحمدك أشهد أن لا اله
إلا أنت استغفرك وأتوب إليك

السائل : ... الزوال الى المغرب

الشيخ : لبيك اللهم لبيك ، لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك ،
لا شريك لك ، لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
لبيك اللهم لك لبيك ، لبيك إله الحق ، لبيك إله الحق ، لبيك إله الحق ، لبيك إله الحق ،
لبيك إله الحق . في شباك مفتوح يا ابا ليلي

ابو ليلي : نعم شيخي

الشيخ : الشباك هذا النافذة مفتوحة

السائل : وإلا ..

الشيخ : وإلا كانت انفجرت السيارة .

السائل : حطم الزجاج .

السائل : لو وقفنا بعرفة الآن لو كنا بعد الزوال مثلاً .

الشيخ : تريد أولاً من الناحية اللغوية أولاً ، وقفنا عدة وقفات .

السائل : ما في باصات

السائل : والناحية الشرعية ؟

الشيخ : كذلك ، وقفنا ساعة من ليل أو نهار .

السائل : هل يشترط بعد الزوال أو قبل ؟

الشيخ : ساعة من ليل أو نهار إذا أردت الشرط ، أما إذا أردت السنة فبعد الزوال .

السائل : حكم الصلاة ، صلاة الفريضة داخل الكعبة ؛ لأن يفتي كثير من ... بأنه لا تجوز ، أو أقل ؟

الشيخ : قل لهم هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .

السائل : يعني عموم الحديث (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) ، يشمل داخل الكعبة ؟

الشيخ : هذه مسألة أخرى ؛ لأن المشكلة ما من هذه الناحية ، المشكلة أنه استقبل جانباً من الكعبة ، وليس كل الكعبة .

السائل : يعني الصلاة جائزة كما قلت لأنه ما في دليل جزاك الله خيراً
الشيخ : وإياك نعم .

السائل : بالنسبة يا شيخ ذبح الأضاحي والهدي والأضاحي عن طريق هذه المصارف ، تدفع مبلغ وتذبح في الخارج أو هنا ، يعني هل مقبولة تقريباً ؟

الشيخ : مقبولة لكن ناقصة ؛ لأنه لا يأكل منها ، ولا يتصدق منها ولا يدخر منها . رجعنا ايضاً الى هنا والتوجه إلى الله بالدعاء فإن عرض لأحد إخواننا سؤال يتعلق بموضع الذي نحن فيه ، أو ببقية مناسك الحج فله أن يسأل عن ذلك أما أن نجعل مجلسنا أو جلستنا جلسة علم ، فهذا محله خارج موسم الحج ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، يجب أن نعرف الآن اتجاه القبلة ، ليس من أجل الصلاة ، وإنما من أجل التوجه بالدعاء ، هل تعرف اتجاه القبلة ؟ لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير .

الشيخ : موقف اليوم وغداً نهنم بالرمي والإفاضة وما يتيسر من ذلك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : كان بإمكانك تحرم من قبل ؟ وإلا لم يكن بإمكانك ؟

السائل : فقط كنت في عجلة من أمري ولم أقدر ولم أتمكن .

الشيخ : إذا كنت كما تقول فأحرم منذ الآن .

السائل : جزاكم الله خيراً الله يتقبل منك

السائل : حديث إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء ، فيقول : (انظروا إلى عبادي ، جاءوني شعناً

غبراً) وفي رواية ثانية : (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبد من النار يوم عرفة ، وأنه لبيدو ثم

يباهي بهم الملائكة) فيقول ماذا أراد هؤلاء ؟

الشيخ : كويس .

الحلبي : - يخطب - إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد : فإن أصدق الحديث كلام الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، أما بعد : فإننا في هذا اليوم العظيم يوم عرفة ، الذي نجلس فيه ، في هذا المقام للخطبة امتثالاً للأمر النبوي العام ، الذي ورد وصح عن النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام ، وذلك قوله صلوات الله وسلامه عليه : (**خذوا عني مناسككم**) وهذا اليوم أيها الأخوة في الله ، يوم ذكرٍ ، ويوم دعاءٍ ، ويوم خشوعٍ ، ويوم إجاباتٍ ، ويوم تذليلٍ لله تبارك وتعالى ، إنه يوم عظيم إنه يوم يباهي الله تبارك وتعالى فيه بأهل عرفات أهل سمائه ، كما قال عليه الصلاة والسلام : (**إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء ، يقول انظروا إلى عبادي جاءوني شعثاً غبراً**) وهذا اليوم العظيم لما فيه من طاعةٍ لله تبارك وتعالى ، ولما فيه من تضرعٍ لله العظيم سبحانه وتعالى ، ولما فيه من توجهٍ وسؤالٍ ومسألةٍ لله العظيم عز وجل ، يصغر الشيطان ويتضائل كما قال عليه الصلاة والسلام : (**ما رؤي الشيطان في يوم أصغر ولا أرذل من يوم عرفة**) وكذا هذا اليوم ، يوم ينزل الله تبارك وتعالى فيه إلى سماء الدنيا ، ويغفر لعدد أهل عرفة أكثر من عدد شعر غنم كلب ، وهي قبيلة من قبائل العرب عرفت بكثرة أغنامها ، كناية عن كثرة ما يغفر الله عز وجل ، وهذا اليوم العظيم يوم يجب أن تنتهز أوقاته ، وتحتبل ساعاته ، فلا تضيع بنوم ، أو لهوٍ ، أو كلامٍ لا فائدة منه ولا جدوى فيه ، بل على المسلمين جميعاً أن يذكر الواحد منهم الآخر ، بأن يكثر من ذكر الله ، ويكثر من التهليل والتكبير والتعظيم ، كما يقول عليه الصلاة والسلام : (**أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير**) وهذا اليوم يوم من أعظم أيام الحج لذلك سماه النبي صلى الله عليه وسلم ووصفه بأنه الحج فقال : (**الحج عرفة**) ، بيان منه ، أو بياناً منه صلى الله عليه وسلم ، على عظم هذا اليوم ، وعلى عظم هذا الموقف ، وعلى عظم ما يفعله الحاج في هذا الموقف ، فيبقى الحاج في هذا اليوم ، إلى أن تغرب الشمس ، ما بين ذكرٍ وتسبيحٍ ومسألةٍ وطاعةٍ لله عز وجل ، وبعد الخطبة نقوم فنصلي الظهر والعصر جمعاً وقصراً ، وهكذا بين ذكرٍ وتسبيحٍ وطاعةٍ لله عز وجل ، إلى أن تغرب الشمس ، ثم نطلق إلى مزدلفة فنصلي هناك

المغرب والعشاء أيضاً جمعاً ، فإذا أدرك ذلك في المغرب ، جُمع جمع تقديم وإذا أدرك في العشاء ، جُمع جمع تأخير ، وهكذا المسلم في هذه الأيام ، يسأل ربه عز وجل من خيرى الدنيا والآخرة ، ويمحي ضعائن القلوب ، ويمحي سواد النفوس ، ويفتح صفحة جديدة مع ربه عز وجل ، وفي هذا الحديث الذي ذكرناه ،

(خير ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير) . أقول في هذا الحديث إشارة من النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم ، إلى عظم التوحيد ، إلى عظم توحيد الله عز وجل ، فهو الغاية التي خلق الله الخلق من أجلها ، كما قال تبارك وتعالى : ((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون * ما أريد منهم من رزقٍ وما أريد أن يطعمون * إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين)) ، وكذا كما في حديث معاذ وغيره ، عندما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال : (يا معاذ إنك تقدم على قوم هم أهل كتاب فليكن ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله) ، وكذلك في حديث معاذ عندما كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم ، قال له : (يا معاذ ، أتدري حق الله على العبيد ؟) فقال معاذ رضي الله عنه : " الله ورسوله أعلم " ، ثم كررها الثانية والثالثة حتى قال في كل مرة يقول الله ورسوله أعلم ، حتى قال له رسول الإسلام عليه الصلاة والسلام : (يا معاذ حق الله على العبيد ، أن يطيعوه أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العبيد على الله أن لا يعذبهم إن هم فعلوا ذلك) ففي هذا الحديث وفي هذا اليوم الذي يكثر فيه المسلمون من التهليل لله ، ومن ذكر كلمة التوحيد لا إله إلا الله إشعار وبيان بتحديد العهد مع الله عز وجل ، وإلزام من النفوس والقلوب والعقول في الاستمرارية في دعوة التوحيد في النفس وفي الغير ، كما قال تبارك وتعالى : ((قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين)) ، هذا ما ينبغي لنا أن نتدارسه وأن نقوله وأن تلهج به ألسنتنا ، وأن تعصف به قلوبنا في هذا اليوم العظيم ، يذكر بعضنا الآخر وينبه أحدهنا الآخر ، عملاً بمثل قوله تبارك وتعالى : ((والعصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات * وتواصوا بالحق تواصوا بالصبر)) ، وهكذا نبئت في مزدلفة إلى الفجر ، وهذا أمر يتساهل فيه كثير من الناس ، وأحياناً لا يصلون الفجر في مزدلفة وهذا أمر قد يعرض حجتهم إلى البطلان والعياذ بالله تعالى ، فعلى المسلمين أن يلتزموا بصلاة الفجر في مزدلفة ؛ لأن هذا ركن من أركان الحج ، كما هو مذهب بعض أهل العلم ، فعلى المسلم على الأقل أن يحتاط لدينه ، بهذه الصلاة المباركة في ذلك الموطن المبارك ،

الذي بين النبي عليه الصلاة والسلام ، من فعله وعمله أهمية الصلاة فيه ، وهكذا يفعل المسلم هذه الأفعال كلها ملتزماً بأمر الله ، وقائماً على سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، ونبيه إلى أمرٍ مهمٍ جداً ، يخطئ فيه كثير من الناس أيضاً ، عندما ينظر الواحد منهم فيقتدي بصاحبٍ له ومرفقٍ له ، ليس هو من أهل العلم ، وليس هو من طلاب العلم ، فإذا ذهب يذهب ، وإذا جلس يجلس ، والصواب في هذا وخاصة في هذا المنسك العظيم ، في هذا الركن العظيم من أركان الإسلام ، على المسلم أن يسأل أهل العلم ، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : **(إنما شفاء العي السؤال)** وكما قال رب العالمين في كتابه المبين : **(فاسألوا أهل**

الذكر إن كنتم لا تعلمون)) ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا اليوم بداية خيرٍ لنا ولكم وللأمة الإسلامية ، وأن يجعل الهداية في قلوبنا وفي عقولنا وفي أعمالنا فنكون حينئذٍ مطبقين علماً وعملاً ، قولاً وتطبيقاً ، الكلمة الطيبة التي أقيمت من أجلها السموات والأرض ، لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعندما نقول لا إله إلا الله ، لا نقولها كلمة مجردة عن معانيها خاوية عن مدلولاتها ، إنما نقولها كلمة لها معانيها العظيمة ، ولها مدلولاتها الكبيرة التي تعني بكلمةٍ مختصرةٍ وجيزة : **" أن لا معبود بحق إلا الله "** أن لا معبود بحق إلا الله ، فينبغي أن يكون الدعاء لله ، والنذر لله ، والحلف بالله ، ونرى للأسف الشديد بعض الحجاج من بعض البلاد ، يحلفون بغير الله في هذه الأيام وفي هذا الموقف ، في هذا الموقف العظيم نراهم يحلفون بشرفهم أو بآبائهم ، أو بأجدادهم ، وهذا كله مناقض لكلمة التوحيد ، مناقض ل لا إله إلا الله ، إذ يقول النبي صلى الله عليه وسلم : **(من حلف بغير الله فقد كفر)** ، وفي رواية : **(من حلف بغير الله فقد**

أشرك) . وهكذا الكلمة الثانية التي لا يتم إسلام العبد إلا بها ، محمد رسول الله ، فكما أن لا إله إلا الله ، تعني أن لا معبود بحق إلا الله ، وكذلك محمد رسول الله تعني لا متبوع بحق إلا رسول الله ، فالمتبوع الحق هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما قال تبارك وتعالى : **(فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما**

شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً)) ، وكذلك أيضاً كما قال تبارك وتعالى مبيناً عنوان المحبة ومبيناً مفتاح الطاعة الحقيقية لله تبارك وتعالى يقول الله عز وجل في كتابه العزيز : **(قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله))** فاتباع النبي صلى الله عليه وسلم وتقديم قوله على الرأي وعلى الهوى وعلى ما تشتهي النفس وعلى ما يألفه العقل وعلى ما يعتاده الناس ، هو علامة الحب الحقيقي لله تبارك وتعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم . أسأل الله العظيم أن يجعلنا وإياكم ممن

يستمعون القول فيتبعون أحسنه . والآن نؤذن للصلاة ثم نقيم فأذنوا .

يؤذن للصلاة في موسم الحج . والآن تُقام الصلاة

الشيخ : صل أنت بهم .

الحلي : استقيموا اعتدلوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، الكتف بالكتف والقدم بالقدم من وصل صفاً وصله الله ، ومن قطع صفاً قطعه الله ، حاذوا بين المناكب والأقدام ، سوا الصفوف ، كلٌّ ينظر إلى من يمينه ، يا إخوان إذا بعض المصلين يكشفون كتفهم فليستروه ، من يكشف كتفه أو ظهره فليستره ، فإن هذا الكشف إنما هو في الطواف في طواف القدوم ، أما ما يفعله الناس فهو أمر مخالف للسنة ، استووا ولا تختلفوا ، ارجع قليلاً .

السائل : ... فيقول هل يصح لقط الجمرات عنهن

الشيخ : ما قال

ابو ليلي : ... له نساء وأول مرة يحجون وهم غير قادرات على رمي الجمار للزحمة فهل يرمي الجمرات عنهن ؟

الشيخ : هل هم عجائز ؟

السائل : لا ، لا ، بل بنات .

الشيخ : لماذا لا يرمون بأنفسهن ؟

سائل آخر : لماذا لا يرمون بأنفسهن ؟

السائل : والله ... عليهن الزحمة .

الشيخ : يتأخروا قليلاً يتأخروا .

سجل في حج ١٤١٠ هـ .

الشريط رقم : ٤١٠

مسائل فقهية في الحج بتاريخ ١٤١٠ - موسم الحج .

الشيخ : ما قال يا ابا ليلي

ابو ليلى : ... له نساء وأول مرة يحجون وهم غير قادرات على رمي الجمار للزحمة فهل يرمي الجمرات عنهن ؟

الشيخ : هم عجائز ؟

السائل : لا ، لا ، بل بنات .

الشيخ : لماذا لا يرمون بأنفسهن ؟

سائل آخر : لماذا لا يرمون بأنفسهن ؟

السائل : والله ... عليهن الزحمة .

الشيخ : يتأخرون قليلا يتأخرون حتى تروح الزحمة.

سائل آخر : نحن نسأل هل يجزئ الرمي بالليل ؟ أم بعد طلوع الشمس ؟ ... الجمار من قبلهن ... بالليل أو

السائل : بعد منتصف الليل .

سائل آخر : بعد منتصف الليل يسأل من رمي الجمار ..

الشيخ : فاهم فاهم رمي الجمار غدً اليس غدا ؟

السائل : نعم

الشيخ : عليهم أن يتأخروا مساءً

السائل : يرمي

الشيخ : أنا أقول أحسن ما ياكلوا عليه ، يتأخر بهن ويرمون عندما يكون الزحام انفك ، أينعم .

السائل : بارك الله فيك

السائل : ... الصباح وقت الزحام إنما تذهب في المساء واخل النساء ترمين

سائل آخر : يعني بالليل

السائل : بالليل

سائل آخر : يعني جائز

السائل : جائز

سائل آخر : ذلك فضل الله ، هذا الذي أسأل عنه أنا يعني بالليل يجب رمي

الشيخ : يجوز يجوز

السائل : ((إن مع العسر يسرا)) الحمد لله ذلك فضل الله هذا الذي أنا أسأل عنه والسلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخنا ، يقول ابن عباس : " أمرَ أهله أن يرتحلوا أو كما قال ابن عباس رضي الله عنه أمر صلى الله عليه وسلم أهله بأن يرتحلوا من مزدلفة بعد منتصف الليل " وقلت أنت ، ونهى عن الرمي حتى تطلع الشمس ، قرأت في حديث آخر لابن عباس أيضاً فقال : " ورمينا وكنتم معهم قبل طلوع الشمس " ، هل يحضرك هذا النص ؟

الشيخ : ما يحضرنى ، لكن إن كان له وجود كما تتلفظ به ، فما أظنه يصح بعد صحة حديثه : (لا ترموا ...)

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : وأكثر ما يحضرنى الآن الذاكرة أنه عند الشوكاني في نيل الأوطار المجلد خمسة وستة وبالأحرى خمسة .

الشيخ : ليس له قيمة لأن الشوكاني جماع حواش ، فكثيراً ما يجمع الروايات المتناقضة فيتيسر له أحياناً نقدها ونقله في الغالب لا يكون باجتهادٍ منه ، وإنما نقلاً من غيره ، وما لم يجد من سبقه إلى نقد بعض الروايات التي ينقلها فهو يسكت عنها أما الرواية الصحيحة فيمن روى قبل الفجر ، فهي رواية أم سلمة ، وهي في صحيح البخاري ، أما ابن عباس نفسه

السائل :

الشيخ : كيف

السائل : خذ يمين

الشيخ : لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك .

السائل : نعم ، بالنسبة للشمس ، هل في شيء خاص الآن ؟

الشيخ : لا ما يجوز الخروج من عرفة إلا بعد أن تغرب الشمس ، ما يقول ؟

السائل : يقول قدم قليلا من أجل نصفه بالشمس ونصفه بالظل .

السائل : ... شيخي

الشيخ : نعم ، لا يجوز الخروج من عرفات إلا بعد غروب الشمس ، ولذلك نراقب الشمس على إهم منظمون هذه القضية ، يعني مانعين خروج السيارة أي سيارة كما تراهم إلا بعد غروب الشمس ، يعني منظمينها ، وهذا حكم شرعي يُشكرون عليه ، لكن لا يشكرون حينما يطردون الناس من المزدلفة ويبيتون خارجها .

السائل : المشكلة ما هذا قصدهم ، معهم حق لأنهم إذا سمحوا بالوقوف مطلقاً سوف تحصل طرقات مزدلفة خلال نصف ساعة تنسد ؛ لأنه جنب جنب وبعدها ضاق الطريق ولم يعد يمشي إلا سيارة واحدة فقط ، وهذه الكميات الهائلة من السيارات التي في عرفة سوف تتوقف ، فهم ييغون يملئونها أولاً بأول ، فهم يعبون من آخر مزدلفة ، وبعدين بعدين حتى النهاية .

السائل : لعبة البلوت هل تعرفها ؟

الشيخ : الشدة ، التي فيها صورة الخوري والبنت .

السائل : نسأل عن حكمها ؟

الشيخ : طبعاً لا يجوز ، حكمها لا يجوز .

السائل : حكمها التحريم والا ؟

الشيخ : التحريم ، لأنه أولاً هي لعبة الكفار ، وثانياً : فيها صور .

السائل : هذا خالي ويغي ... حكمها

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : فالسؤال عن الورقة لعبة البلوت.

الشيخ : سألنا عن ابنه وباركنا له في لحيته ، ودعونا الله أن يبارك له فيها أيضاً أما اللعبة الشدة فهذا بلا

شك حرام لأسباب كثيرة .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام أهلا ... كيف حالك

السائل : الحمد لله

الشيخ : طيب الله يبارك فيك أحمد الله اليك

السائل : نحبك في الله

الشيخ : أحبك الله للذي احببتني له

السائل :

الشيخ : بارك الله فيك

السائل : زملاء كثيرون يبحثون عنك

الشيخ : ما شاء الله كيف حالك

السائل : بخير

الشيخ : طيب الحمد لله

السائل : كيف انت

الشيخ : أعانكم الله

السائل : ادعو لنا

الشيخ : اعانكم الله

السائل : مقبول

الشيخ : الله يبارك فيك أهلا ومرحبا هذا ابنه وهذا صهره .

السائل : ما شاء الله تشرفونا ان شاء الله بالزيارة للقصيم

الشيخ : ان شاء الله

السائل : بعد الحج هذا

الشيخ : إن شاء الله تريد مرة أخرى بعد الحج صعب جدا لكن إن شاء الله في زيارة أخرى

السائل :

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : نحبكم في الله

الشيخ : أحبكم الله جزاكم الله خيرا

السائل : نقرأ كثيرا

الشيخ : شكرا شكرا بارك الله فيك

السائل : الله يحفظنا وإياكم

الشيخ : اهلا اللعب بالشدة حرام من وجوه : الوجه الأول : أنها من بدع النصارى ، ولعلك تعلم قول

الرسول صلى الله عليه وسلم : (هدينا خالف هدي المشركين) ، الحديث الثاني : (من تشبه بقوم فهو

منهم) . الوجه الثاني أو السبب الثاني في التحريم : هو أنه فيها صور ، والصور إذا كانت في مكان لا

تدخله الملائكة لقوله صلى الله عليه وسلم : (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب) . وثالثا وأخيرا

: أن بعض الصور فيها تمثل النصرانية ، ففيما يتعلق بالخوري مثلا صورة الخوري ، والخوري يمثل الإشراف بالله

، كما قال ربنا في القرآن : ((لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة)) وكذلك صورة البنت ، وإن كانت

هي صورة مثلاً يدوية ، لكن تمثل صورة بنت كافرة ، فلو أن سبباً واحداً من هذه الأسباب ولم يكن هناك

سبب آخر ، كان يكفي للمنع من اللعب بهذا الورق ، فكيف وقد اجتمعت باللعب بها هذه الأسباب كلها

؟ لذلك ينبغي للمسلم أن ينتهي من اللعب بها . يأتي أخيراً - وإن كان هذا ليس شرطاً أن يقع ولكنه قد

يقع - : حينما يتلاعب الناس بهذه الأوراق لا يكون هناك قمار أنا أقول هذا ، لكن مع الزمن قد الشيطان

يلعب بعقلهم ويوسوس لهم أن يتعاطوا القمار ، فيكون بدء اللعب بهذه الأوراق بدون قمار ذريعة وسبب

للعب بها بالقمار ولذلك يقولون عندنا في الشام : " ابعد عن الشر وغن له " .

السائل : جزاك الله خيرا الغناء حرام يا شيخ أم لا ؟

الشيخ : لا هذا غناء مُباح ، لأنه

السائل : نضيف فائدة حتى تجمعها لهذه الأسباب في أثناء اللعبة ، لا يخرج اللاعبون إلا وقلوبهم متشاحنة

فيما بينهم .

الشيخ : نعم البغضاء يعني .

السائل : وقد يتضاربون وقد يضرب بعضهم بعضاً بالورق .

الشيخ : هذا إذا كان هذا سبب آخر ، وحيثئذٍ يلحق اللعب بهذا الورق بالخمير ، لماذا ؟ لأن الآية تقول :

((إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ)) هذا هنا إذا وقفت اللعبة

بدون قمار ، قلنا قد يوصل إلى ماذا ؟ الميسر ، لكن مع ذلك ما في ميسر ، فهل توصل هذه اللعبة إلى

البغضاء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذاً يجب الابتعاد عنها قولاً واحداً .

السائل : جزاك الله خيراً

الشيخ : وإياكم

السائل : انا من الخرج

الشيخ : نحن جئناها عندك خبر

السائل : عندي خبر وقابلتك هناك وسرني كثيراً

الشيخ : قابلتني

السائل : جزاك الله خيراً

الشيخ : أهلاً أهلاً

السائل : عندي بعض الكلام يا أخي ، يا والدي .

الشيخ : جزاك الله خيراً .

السائل : ذكرت أنت من البدع في الحج قولك الذبح هدي المتمتع قبل يوم النحر ، فبخصوصك يوم المتمتع

، هل معنى هذا أنه يجوز للقارن ؟

الشيخ : لا حكم القارن كحكم المتمتع ، لا يجوز .

السائل : طيب سؤال آخر يا والدي

الشيخ : تفضل

السائل : نقول حديث ابن عباس الذي الرسول صلى الله عليه وسلم يضرب أفخاذنا عندما بعثه مع أهله صلى الله عليه وسلم ، وأمرهم أن لا يرموا إلا بعد طلوع الشمس

الشيخ : تمام

السائل : مع أن حديث أسماء في صحيح البخاري ، أنها رمت قبل الفجر سألت أحد طلاب العلم على مستوى من العلم لا بأس به ، قال : إن هذا الجمع بينها ، أنه الرسول صلى الله عليه وسلم اختار لأهل بيته الأفضلية ، وأما يجوز لمن بقي أن يرمي قبل الفجر .

الشيخ : ومن هم أهل بيته عند هذا الطالب ؟

السائل : أهل بيته ما أدري عنه .

الشيخ : - يضحك رحمه الله - كان عليك أن تدري .

السائل : أهل بيته آل محمد .

الشيخ : هنا هنا في هذه القصة من أهل بيته ؟

الشيخ : السلام عليكم كيف حالك عساك طيب

السائل : كيف حالك

الشيخ : من بريدة كيف حالك عساك طيب

السائل :

الشيخ : اهلا كيف حالكم طيبين

السائل : الله يرضى عنكم

الشيخ : الله يحفظكم

السائل :

الشيخ : الله يبارك فيكم نحن نرجو دعواتكم

السائل : نرجو الدعاء منك

الشيخ : الله يبارك فيك هو ألم يقل لك أن الرسول اختار الأحسن والأأنفع لأهل بيته ؟

السائل : بلى .

الشيخ : أنا كأني أستشتم من كلامه أنه يعني حديث ابن عباس ، فأم سلمة أليست من أهل بيته ؟

السائل : هل هي أم سلمة أو أسماء ؟ هي أسماء لما سألت مولاها عبد الله وهي التي سألت مولاها عبد الله هل غاب القمر ؟ هي أسماء ، نعم .

الشيخ : حسن ، الآن نقول حديث ابن عباس قول وتشريع من الرسول عليه السلام عن رب العالمين لعامة المسلمين ، ثم هو نهي (لا ترموا) أما حديث أسماء فهو فعل منها وليس فيه ما يدل أن ذلك كان على علم من الرسول عليه الصلاة والسلام فضلاً أن يكون بإذن من الرسول ، واضح هذا الكلام ؟
الطالب : نعم .

الشيخ : وحينئذٍ إذا تعارض حديثان أحدهما مرفوع من كلام الرسول والآخر من قول بعض الصحابة أو من فعله ، وكان ذاك القول أو الفعل مخالفاً لقول الرسول عليه السلام حينئذٍ يُقدم قول الرسول على قول من سواه ، واضح إلى هنا ؟
السائل : نعم .

الشيخ : شيء ثاني يمكن أن أسماء رضي الله عنها كانت معذورة ، فرأت لنفسها جواز تقديم الرمي قبل طلوع الشمس ، وكما يقول الفقهاء الدليل إذا طرقة الاحتمال سقط به الاستدلال ، هذا إذا كان ليس له معارض ، فكيف والمعارض موجود (لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس) لذلك فينبغي أن يكون عمل المسلمين قاطبةً رجالاً ونساءً على حديث ابن عباس لأنه نهي وتشريع عام ، واضح ؟
السائل : نعم .

السائل : سؤال آخر : إذا سمحت اروح يمسك الدور غيري

الشيخ : تفضل

السائل : أقول يا والدي ، النيابة في الرمي ، ما مرتبة حديث " لبينا عن النساء والصبيان " ، وإضافة النساء ورمينا عنهن ، ماذا تعرف عنه ؟

الشيخ : هذا الحديث موجود في الترمذي ، وفيه كلام من حيث ثبوته ، لكن الحقيقة الآن لا أستحضر بدقة مرتبته هذه أولاً ، ثانياً : هو لو صح فليست في النيابة عن النساء بالأمر المطلق ، يعني إذا افترضنا أن المرأة كانت قوية شابة ، وكانت تستطيع أن ترمي الجمرة وفي وقتٍ ليس فيه زحام الرجال لها ، فهذه لا يجوز لها

أن توكل الرجل ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا صح الحديث بالنسبة للنساء ، فيكون النساء من هذا النوع الذي لا يستطيع أن يرمي ، ولا يجد الوقت المناسب للرمي ، لكن أنا في اعتقادي أن النساء والبحث في النساء وليس في الصبيان ، لأن الصبيان صغار مهما كان ، النساء باستطاعتهم أن يتقبن الوقت المناسب لرميهم ، وبخاصة أنه قد جاءت أحاديث لا بد أنكم قرأتموها أو سمعتم بها ، لما سأل بعضهم " رميت أو نحرثُ قبل أن أرمي " ، قال : (لا حرج) ، قال آخر : " سمعت قبل أن أطوف " ، قال : (لا حرج) .. إلخ . فإذا في حديث آخر ما رميت إلا وقد أمسيت ، فإذا النساء يتأخرن في الرمي وعليهن أن يتحاشين زحام الناس ، وذلك هو المخرج .

السائل : يعني قياسًا على الرعاة ؟

الشيخ : لا الرعاة ... يجمعوا يومين في يوم لكن بدل ما يرموا في النهار يرموا في الليل .

السائل : طيب ، في سؤال إن أمكن ، لو ثبت حديث (إذا رمى حل وإذا طاف قبل الليل أو هذا وإلا

عاد محرماً) ؟

الشيخ : صحيح .

السائل : صحيح ويؤخذ به ؟

الشيخ : كيف لا ؟!

السائل : سؤال أخير يا والدي ، رجل أراد أن يضحي وهو حاج ، أراد أن يضحي وهو حاج ، حديث

ثوبان عندما قال منه ... هل هو صحيح ؟

الشيخ : ... ايش حديث ثوبان ؟

السائل : الذي في صحيح مسلم فيما أعتقد الذي ذكره الشوكاني في الأوطار .

الشيخ : إيش معناه ؟

السائل : الذي قال (أصلح لنا شأننا) ، وعاد إلى المدينة وهو يأكل منها ، هل الحديث في الحج ؟ وإلا

في سفر مطلق ؟

الشيخ : نعم في الحج

السائل : في الحج طيب ، من أين استدليننا بهذا ؟

الشيخ : هو وقع الحديث في حجة الوداع .

السائل : طيب ، طيب لو أراد إنسان أن يضحى ، هل يُقصر في عمرته وهو أضحيته في بيته مثلاً ؟

الشيخ : لا بد من التقصير بسبب التحلل من العمرة ، ولكن لا يزيد على أخذ الشعر ، لا يقص أظافره مثلاً .

السائل : أين الحويني ؟

سائل آخر : الحويني في الباص . علي حسن موجود

السائل : أدعوا لنا يا والدي

الشيخ : موفق إن شاء الله

السائل : ألا تزورنا ؟

الشيخ : نتشرف إن شاء الله .

السائل : لا تنساني من دعائك .

الشيخ : وأنت كذلك

السائل : أسأل الله أن يجمعنا في مقام الجنة .

الشيخ : يبارك فيك .

السائل : شيخنا يظهر عليه الفطرة هذا الرجل .

الشيخ : ما شاء الله عليه . لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا

شريك لك أهلاً وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : نسألك عن الرجم والمبيت بليالي منى ، يجوز فدية واحدة ؟ والا اثنتان ؟

الشيخ : فدية إيش ؟

السائل : فدية واحدة عن المبيت والرجم ؟ وإلا فديتان عن المبيت والرجم ؟

سائل آخر : ما يبغى يبيت في منى .

السائل : ما أبغي المبيت ولا أرجم .

الشيخ : لا بد من البيات ، لا بد من المبيت

السائل :

الشيخ : لا لا ما يجوز ، لا بد من المبيت ، لكن أنت معك حریم ؟ تنصرفون بعد نصف الليل

السائل : أنا أسأل عن منى ، عن ليالي منى والجمرات

الشيخ : ما تريد أن ترمي

السائل : وليس عن مزدلفة ، لا أريد أن أبيت ولا أريد أن أرمي

الشيخ : لا تريد أن ترمي ! ولماذا لا تريد أن ترمي؟! لا يجوز ذلك ، لك برسول الله أسوة حسنة .

السائل : صدقت .

الشيخ : وقد قال عليه السلام : (خذوا عني مناسككم) كما قال : (صلوا كما رأيتموني أصلي) قال

: (خذوا عني مناسككم) فما يجوز إلا أن ترموا ، لكن إذا كنتم تحشون الزحمة تفهم علي

السائل : آه

الشيخ : تتأخرون وترمون مساءً .

السائل : يجوز مساء

الشيخ : أيوه

السائل : النساء أن ترمي ؟

الشيخ : أيوه

السائل : قبل الزوال ألا يجوز ؟

الشيخ : يجوز بارك الله فيك ولكن في زحمة ..

السائل : قبل الزوال

الشيخ : أنت تسأل عن يوم النحر ؟ أم الأيام الثلاثة ؟

السائل : أيام التشريق الاثنين .

الشيخ : لا ما يجوز أن ترمي قبل الزوال ، لكن تتأخر بعد المغرب .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك إن شاء الله

السائل : هذا يا شيخ المثال الذي ضربته وهو أن المقتدر يصير يشتري فدوه

السائل : صلاة الفجر في مزدلفة هل هي في وقتها؟ أم قبل وقتها؟ لأن الحديث يقال أنه صلاها قبل .

الشيخ : قبل وقتها المقصود أنه بالغ في صلاته في أول وقتها في الغلس ، ما في أول وقتها يعني صلاها

السائل : قبل طلوع الفجر

الشيخ : أينعم .

السائل : ... في عدم التحقيقات والتفسير والفقه وهذه الموسوعة سوف يكون لها الأثر الكبير في تحرير الفقه

وبنائه على الأحاديث الصحيحة إلى آخر الكلام وهو عجيب جداً

الشيخ : نعم ، على كل حال أنا لا أزال أنصح أنه ينبغي أن تترفق إن كتبت ردًا أو نقدًا ، ومن الرفق أن

تذكر بأن هذا الرجل قد قام بواجب كبير ، وسد ثغرة طالما الناس كانوا بحاجة إليها ، بعد ذلك تدخل في

الموضوع .

الشيخ : فيك البركة

الحويبي : الله يبارك فيك يا شيخنا

السائل : ... سؤال

الحويبي : ما مستعد

السائل :

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : هل يجوز تقديم طواف الإفاضة على الرمي أو غيره؟

الشيخ : إذا كان في ملجئ يجوز كما شرحنا تعليقًا على كلمة لا حرج ، أما الأصل فيجب المحافظة على

النظام شدوا الأزار استعدادا لمعركة

صوت صادر من الإذاعة السعودي يقول : ... وقال : (خذوا عني مناسككم ، لعلي لا ألقاكم بعد

عامكم هذا) وانتقل إلى الرفيق الأعلى صلى الله عليه وسلم بعد أن اشتمل على يديه للأمة وأتم الله نعمته عليها ، ورضي لها الإسلام دينًا ، وضعت أسسه على هدى من الله ، ولم تزل صالحة لكل زمان ومكان ، تواكب الحديد في الحياة . وتعمل بقيم الشريعة ومثلها تجدد المجد لكل المسلمين ، أيها الإخوة في خضم هذا ... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الميكرفون ينتقل الآن الى الزميل ... الفهمي بالبرنامج العام

الفهمي : بسم الله الرحمن الرحيم ، أيها الإخوة المستمعون ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، من الصعيد الطاهر ، صعيد عرفات الله ، تُحييكم بتحية الإسلام ، ونحن ننقل أولى مسامعكم ، نصل ضيوف الرحمن إلى مزدلفة ، بعد أن منَّ الله سبحانه وتعالى عليهم بفضل الوقوف في عرفات ، حيث **(الحج عرفة)** كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ... نسأل الله أن يقبل حجتنا جميعًا وأن يثبينا عليه ، بما هو أهل له من الكرم والإحسان ، وأن يغفر لنا ويستجيب دعاءنا من أجل إعلاء كلمته ونصر عباده المؤمنين في كل مكان ، إنه قادر مستجيب وأن يبلغ من لم يستطع في هذا العام الحج مطلبه في العام القادم ، وليس ذلك عليه بعزيز ، أيها الأخوة ، أرى الآن أمامي جموع وفد الله ، وقد أخذوا بالتحرك منذ غابت الشمس ركبًا وراجلين شبيباً وشبابًا ، رجالاً ونساءً وكلهم يلهج لسانه وقلبه بذكر الله وشكره ، على نعمه وعلى أن وفقه في الوقوف في هذا الصعيد الطاهر

السائل : قول بعض الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **(إن قبره روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار)** ، ما رأيكم في هذا أو كما قال صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : الحديث الصحيح ليس فيه لفظ القبر وإنما هو البيت ، وقوله عليه السلام : **(ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)** ما بين بيتي ومنبري ، ليس ما بين قبري ومنبري ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أولاً لم يكن يفعل كما يفعل بعض الناس اليوم المنتطعين حيث ينون قبرًا قبل موتهم ، وربما جعلوه في مسجدٍ بناه وزعموا أنه لله ، الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته ما جعل لقبه مكانًا حتى يفهم الناس عنه إذا قال لهم ما بين قبري ومنبري ، لو قال هكذا سيقول قائل : أين قبرك يا رسول الله ؟ لكنه قال : ما بين بيتي ، واضح ؟

السائل : نعم شيخنا ، ما الرد على من يقول القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار ، ونسبوا

ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو يقول مثلاً قال النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا .. ؟
الشيخ : سمعت الرد ببارك الله فيك ، وهو أن لفظ الحديث : (ما بين بيتي ومنبري) لكن هناك حديث
آخر : (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) هو بهذا اللفظ لم يصح إسناده ، لكن
الأحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم مناسبة نعيم القبر وعذابه تؤكد معنى هذا الحديث
الضعيف إسناده .

السائل : طيب ، يا شيخنا ، ممكن أن نقول مثل هذا القول ، ما قول النبي بلفظه الذي هو (القبر روضة
من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) ، ولكن مثل حديث البراء ابن عازب يلي هو تفتح له طاقة ...
.

الشيخ : هذا حديث طويل

السائل : ممكن يا شيخنا هذا يؤكد المعنى

الشيخ : أنا أقول لك في أحاديث تؤكد معنى هذا الحديث (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من
حفر النار) لكن لا تقول قال رسول الله كذا .

السائل : ممكن القول لكن لا تنسبه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : نعم

السائل : نقول هذا القول ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : روي عن الرسول لكن لم يصح إسناده ، لكن صح معناه . اهلا وسهلا في امان الله ... نعم جزاك
الله خيرا شكرا احسن الله إليك

الشيخ : أنا جالس معكم الآن لدقائق ، بينما يأتي صاحبنا لنذهب إلى الذبح إن شاء الله ، بما يتيسر إلينا
من الهدايا ، فهاتوا أسئلتكم قبل أن نفوتكم .

الشيخ : ارفع صوتك

السائل : بماذا ينقطع التمتع ؟

الشيخ : ايش

السائل : بماذا ينقطع التمتع ؟ منهم من يقول إذا رجع إلى أهله ، ومنهم من يقول إذا رجع مسافة القصر ،

وما هو القول الصحيح مع ذكر الأدلة ؟

الشيخ : ما فهمت عليك كثيرًا مما تقول ، بما ينقطع ماذا ؟

السائل : التمتع .

الشيخ : التمتع ؟

السائل : نعم التمتع .

الشيخ : لا ينقطع التمتع ، التمتع هو التحلل ، فإذا تحلل الإنسان جاز له كل شيء مما أباحه الله عز وجل ، فسواءً بقي حيث هو أو خرج إلى بلدٍ آخر ، خارج الحرم ، فلا يقطعه شيء مادام أن العمرة كانت في شهرٍ من أشهر الحج ، أجبتك عن سؤالك ؟

السائل : أقصد سقوط الهدى عنه ؟

الشيخ : نعم ما يسقط الهدى عنه مطلقًا ، الهدى ما يسقط عنه كيف يسقط؟! لكن هو الواجب عليه أن يهدي في يوم من أيام التشريق .

السائل : ناس يقولون : إذا أتى الإنسان متمتعًا بالعمرة إلى الحج في أشهر الحج ، ثم أخذ عمرة ، وأراد أن يرجع إلى أهله ، فمنهم من قال إذا رجع إلى أهله ، فإنه لا هدى عليه ، ومنهم من قال إذا رجع مسافة القصر ، لا هدى عليه .

الشيخ : ما الذي أسقط الهدى يا أخي ؟ أنا عارف أجبتك ، الهدى لا يسقط ، لكن إذا قال قائل : الهدى

سقط عن هذا الذي خرج وعاد إلى بلده ، ما الذي أسقطه ؟ إنما هو الرأي ، ولا دليل على ذلك ، رينا

يقول : **((فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في**

الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)) فهذا

الذي تسأل عنه إما أن يكون تيسر له الهدى أو لم يتيسر له ، فإن تيسر تعلقت بدمته ، وإن لم يتيسر

فثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع ، هذا الحكم ثابت ما نسخه شيء ولا يجوز التقدم على نص الله ورسوله

بمجرد الرأي ، تفضل .

السائل : هل يُقيد التكبير في أيام التشريق بما بعد الصلوات ؟

الشيخ : لا لا يُقيد بل تقييد من البدع إنما التكبير بكل وقتٍ من أيام التشريق .

السائل : والأيام العشر ؟

الشيخ : وأيام العشر كذلك .

السائل : من يريد الصوم متى يبدأ الثلاثة ؟

الشيخ : أيام التشريق الثلاثة .

السائل : الذي يريد التعجل اليوم ، ثم خرج قبل غروب الشمس ثم رجع خارج منى ، ثم رجع بعد غروب

الشمس إلى الرمي ، في هذا شيء يا شيخ ؟

الشيخ : يجب أن يتأخر ، ولا يتعجل .

السائل : هل في كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب حديث ضعيف ؟

الشيخ : هو ليس بصحيح البخاري ، نعم فيه .

السائل : بعضهم يقول ..

الشيخ : بعضهم ماذا؟

السائل : بعضهم يقول : أنه ليس فيه حديث ضعيف ، فأحببنا أن نسمع منكم الجواب ؟

الشيخ : أنا لا أستطيع الآن أن أجزم بهذا الجواب سلبيًا أو إيجابيًا ، لكنني أتردد في حديث ، فإن كنت تذكره

، فهل هو في كتاب التوحيد ؟ أم في شرح من شروحه ؟ وهو حديث الذبابة هل هو في المتن أو في الشرح ؟

السائل : في المتن نفسه .

الشيخ : في المتن فإذا صدق من قال هو ليس بصحيح البخاري ، فحديث الذبابة لا يصح رفعه إلى النبي

صلى الله عليه وسلم ، وإن كان هو نقله من كتاب ابن القيم رحمه الله ، وابن القيم ذكره ولم يتكلم عن

إسناده ، ولما بحثنا عنه وجدناه حديثًا موقوفًا على سلمان الفارسي وإسناده إليه صحيح ، ولكنه موقوف ،

والموقوفات هنا أمامنا بحث مهم جدًا بالنسبة لكل طالب علم يريد أن يكون على بصيرة من دينه ،

الأحاديث الموقوفة تارة لها حكم الرفع ، وتارة ليس لها هذا الحكم ، أما الحالة الأولى ، أي متى يكون

للحديث الموقوف حكم الرفع ؟ شرطان لا بد منهما ، أن يجتمع وأحدهما شرط في كل حديث وهو الثبوت ،

فإذا ثبت حديث ما عن صحابي ما موقوفًا عليه ، وجب الشرط الثاني ، ألا وهو أن يكون مما لا يُقال بمجرد

الرأي والاجتهاد والاستنباط ، وإنما يقطع الواقف على معناه أنه لا بد أن يكون بتوقيفٍ من رسول الله صلى

الله عليه وسلم الذي كان هذا الصحابي مصاحبًا له ، فإذا وجد هذان الشرطان الثبوت أولاً ، وأن يكون معناه مما لا يُقال بالاجتهاد والرأي والاستنباط ثانيًا ، فهو في حكم المرفوع ، ومن الأمثلة على ذلك ، حديث (**أحلت لنا ميتتان ودمان الحوت والجراد والكبد والطحال**) ، هذا الحديث جاء عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا ولكن إسناده ضعيف ، ولو كان حديثًا عاديًا لم تقم به الحجة ، لم ذكرت من ضعف سنده ، لكن هذا الحديث قد جاء بإسنادٍ قوي ، موقوفًا على ابن عمر ، حينئذٍ لو صرفنا النظر عن السند الأول المرفوع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو صرفنا النظر عنه بالكلية وقفنا عند حديثه الموقوف الثابت عنه لم نخسر شيئًا ؛ لأن هذا الحديث الموقوف على ابن عمر يعيننا عن ذاك الحديث المرفوع الضعيف إسناده . كيف كان هذا الحديث الموقوف في حكم المرفوع ؟ لأنه يقول : (**أحلت لنا ميتتان ودمان**) فمن الذي يحلل ويرحم ؟ إنما هو الله تبارك وتعالى ، تارة في كتابه ، وتارة في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وعلى ذلك قال أهل العلم بالحديث ، إذا قال الصحابي من السنة كذا ، فهو في حكم المرفوع ، بخلاف ما إذا قال التابعي من السنة كذا ، فليس له حكم المرفوع ، هذا مثال للحديث الموقوف الذي هو في حكم المرفوع ، وصدق فيه أنه لا يقال بمجرد الرأي والاجتهاد . مثال آخر : وهو أدق وأبعد عن أن يكون من موارد الاجتهاد ، ذاك هو حديث ابن عباس الموقوف أيضًا عليه ، والذي قال : (**نزل القرآن إلى بيت العزة في سماء الدنيا جملة واحدة ، ثم نزل أنجمًا حسب الحوادث**) ، فهذا الحديث موقوف ولم نجده مرفوعًا إطلاقًا ، جاء بالسند الصحيح عن ابن عباس موقوفًا عليه ، فقال العلماء : إن هذا الحديث في حكم المرفوع ، لماذا ؟ لأنه يتحدث عن أمرٍ غيبي ، وهو أنه يقول نزل كلام الله القرآن الكريم نزل جملة واحدة إلى سماء الدنيا ، وهذا لا يستطيع العقل البشري أن يتحدث به إلا من إنسان لا يبالي ما يخرج من فيه أما ابن عباس وهو صحابي جليل ابن صحابي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يخطر في بال إنسان أن يتحدث رجماً بالغيب ، فإذاً قوله أن القرآن نزل جملة واحدة إلى آخر الحديث وفيه من الدقائق ما يُبعد أن يكون هذا الحديث قد قاله بالرأي ، فيقول مثلاً بعد أن ذكر نزل جملة واحدة إلى بيت العزة ، إيش هذا بيت العزة ؟ وهل يستطيع الإنسان أن يعين مكانًا في السماء ويسميه باسم من عنده؟! هذا أبعد أن يكون قد حصل من رأي الصحابي ثم هو يُعين مكان بيت العزة هذا في السماء ، لا يقول السابعة ولا ولا وإنما بقول سماء الدنيا ، فإذاً هذا حديث موقوف في حكم المرفوع ، إذاً عرفنا هذين المثالين ، فكان ذلك

تمهيدًا للوصول إلى الحكم على حديث الذباب ، (**دخل رجل النار في ذبابة**) ، هل هذا وقد صح إسناده عن سلمان الفارسي موقوفًا ، هل هو في حكم المرفوع ؟ كان يمكن أن يُقال إنه في حكم المرفوع ، لأنه يتحدث أيضًا عن أمرٍ غيبي تقدم على بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن يحول بيننا وبين أن نقول أنه أيضًا في حكم المرفوع أنه يحتمل أن يكون من الإسرائيليات ، والإسرائيليات هي منبعها أهل الكتاب ، وأهل الكتاب ولا شك نزل عليهم الكتاب التوراة والإنجيل ، وبعث الله عز وجل إلى بني إسرائيل الأنبياء الكثيرين ، فقد كانوا يحدثونهم بأشياء من الأمور الغيبية ، ولكن قد دخل في هذه الأخبار التي نزلت على أنبياء الله ، من وحي السماء ، دخل فيها ما لم يكن منها أشبه ما يكون ، وبلا تشبيه كما يقولون ، كما دخل في السنة بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة كذلك دخل على بني إسرائيل كثير من الأحاديث التي لا أصل لها في شرائعهم المتقدمة ، مع فرقٍ كبير جدًا بين أحاديث نبينا وأحاديث أنبيائهم ، فأحاديث نبينا قد سخر الله تبارك وتعالى لها من يخدمها ويميّز صحيحها من ضعيفها ، كما جاء في بعض الآثار عن بعض أئمة الحديث ، أنه لما ألقى القبض على أحد الزنادقة وحكم الخليفة بقطع رأسه لزندقته أورى غيظ قلبه بقوله " **لا أموت إلا وقد دسست في أحاديث نبيكم خمسة آلاف حديث** " ، فهو مرتاح بهذه الميتة ، فقال له أحد العلماء من أهل الحديث الحاضرين " **خسعت ، ما تمشي هذه الأحاديث بين المسلمين ، وفيهم فلان** " ، لعله قال ابن المبارك أو غيره ، " **وقد أخذ الغربال بيده فهو يغربل هذه الأحاديث ويصفيها ويخرجها عن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة** " . الشاهد : أن أحاديث الأنبياء الأولين قد دخلها ما ليس منها وهي التي تُعرف عند المسلمين اليوم بالإسرائيليات ، ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يروي شيئًا مما وقع فيمن قبلنا من الأحاديث إذا جاءت من غير طريق النبي صلى الله عليه وسلم ، الإسرائيليات تنقسم من حيث روايتها إلى قسمين : قسم وهو الأقل ، ما تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بها ، فهذا إذا صح السند إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فيكون من الإسرائيليات الصحيحة كمثل مثلاً حديث ذاك الرجل الذي قال عنه عليه الصلاة والسلام ، (**كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا ، ثم أراد أن يتوب فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدل على راهب أي على جاهل متعبدٍ ليس بعالم ، فذهب إليه وقال له أني قتلت تسعة وتسعين نفسًا بغير حق فهل لي من توبة ؟ قال له قتلت تسعة وتسعين نفسًا وتريد أن تتوب ؟! لا توبة لك فقتله وأتم به العدد المائة**) ، لكن الرجل يبدو من سياق الحديث أنه

كان مخلصًا ، كان حريصًا في أن يتوب إلى ربه تبارك وتعالى ولكنه يريد عالما ، بحق أن يدلّه على الطريق) فلم يزل يسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدلّ على عالم ، هذه المرة وفق بعالم ، فذهب إليه ، وقال إنني قتلت مائة نفسٍ بغير حقٍ ، فهل لي من توبة ؟ قال : ومن يحول بينك وبين التوبة ؟ ولكنك بأرضٍ سوءٍ) من هنا يظهر علم هذا الرجل العالم ، ولكنك بأرضٍ سوءٍ لو كنت في أرضٍ صالحة أهلها ، ما تمكنت من قتل مائة نفسٍ بغير حق ، (ولكنك بأرضٍ موبوءة بالفساد والقتل وسفك الدماء بغير حق ، فأخرج منها إلى القرية الفلانية الصالح أهلها ، فانطلق الرجل يمشي ، تائبًا إلى الله عز وجل ، قاصدًا القرية الصالح أهلها ، فجاءه الموت في الطريق ، فتنازعته ملائكة الرحمة ، وملائكة العذاب ، كل يدعي أنه من اختصاصه ، فملائكة العذاب لما يعلمون من سفكه الدماء بغير حق ، وملائكة الرحمة لأنهم علموا أنه خرج تائبًا إلى الله عز وجل ، فأرسل الله إليهم حكمًا فقال لهم قيسوا ما بين موضع موته وما بينه وبين القرية التي خرج منها والقرية التي قصد إليها ، فقاوسا فوجدوه أقرب إلى القرية الصالحة بنحو شبرٍ فتولته ملائكة الرحمة ، وقبضت روحه وألحق بالصالحين لتوبته) ، هذا حديث أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فهذا حديث مرفوع ويتعلق ببني إسرائيل ، فهو من الأحاديث القليلة الصحيحة التي تتعلق بالإسرائيليات .

أما القسم الثاني من الأحاديث وهي الأكثر فهي التي تروى ولو موقوفًا على بعض الصحابة ، ولو بالسند الصحيح حينئذٍ لا تأخذ حكم المرفوع ... فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، لأننا إن صدقناهم من الممكن أن نصدقهم بما كذبوا ، وإن كذبناهم يمكن أن نكذبهم فيما توارثوه عن أنبيائهم لذلك لا نصدقهم ولا نكذبهم ، إلا إذا جاء من طريق الرسول عليه السلام ، الذي من صفاته أنه ((لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) إذا عرفنا هذا التفصيل في الحديث الموقوف ، وأنه لا يكون مرفوعًا أو لا يكون في حكم المرفوع إلا إذا كان يتحدث بما يتعلق بالشرعية الإسلامية ، أما إذا كان الحديث يتعلق بما وقع فيمن كان قبلنا فحينئذٍ لا نتحدث به ، وإذا كان الأمر كذلك : عدنا إلى حديث الذبابة فهو موقوف ويتحدث عما وقع فيمن قبلنا ، حينئذٍ لا نصدق ولا نكذب ، لما ذكرته آنفًا من قوله عليه السلام : (فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم) ولكن في حديث الذبابة في حد تعبير علماء الحديث نكارة في المتن ، ذلك أن الرجل الأول دخل الجنة في ذبابة ،

لأنه مر بالمشركين فطلبوا منه أن يقدم قربانًا ذبابة لصنمهم فأبى فدخل الجنة ، ثم جاء الرجل الثاني فطلبوا منه أن يقدم ذبابة فقدم فدخل النار ، نحن نعلم أن الله عز وجل استثنى من الكفر المخلد لصاحبه في النار ، فقال : **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))** ونعلم مما ذكره علماء التفسير في سبب نزول هذه الآية ، وإن كان في الرواية شيء من الضعف من الناحية الحديثية ولكن السبب يتناسب مع هذه الآية : **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))** قالوا أن هذه الآية نزلت في عدي ابن حاتم الطائي رضي الله تعالى عنه ، فإنه كان من أوائل الأصحاب الذين عذبوا في سبيل الله ، كبلال الحبشي رضي الله عنهم جميعًا ، عذب عمار بن ياسر عذابًا شديدًا وكان المشركين قاتلهم الله لاحظوا فيه أنه انهارت قواه ، فعرضوا عليه أن ينال من النبي صلى الله عليه وسلم وأن يسبه ، وأن يقول فيه ساحر شاعر كذاب ، إذا هو أراد أن يطلقوا سبيله ، فقال ما أرادوا منه ، ولما شعر بالراحة وزوال العذاب الشديد عنه كأنه راجع نفسه معتبًا لها ، كيف أن نفسه طاوعته على أن يصف النبي صلى الله عليه وسلم بما هو الكفر بعينه ، فلم يجد توبة له إلا أن يذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأن يحدثه بما وقع له ، لعله يجد له مخرجًا ، فلما جاء إليه صلى الله عليه وسلم وقص عليه القصة ، قال له عليه الصلاة والسلام : **(كيف تجد قلبك ؟)** قال **" أجده مطمئن بالإيمان "** ، فأنزل الله هذه الآية : **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))** وقال له عليه الصلاة والسلام : **(فإن عادوا فعد)** إن عادوا إلى تعذيبك فعد أنت إلى الخلاص من هذا العذاب ، بهذا الكلام الذي التلظ به كفر ولكن ليس كفرًا مادام أن قلبك مطمئن بالإيمان ، فإذا لاحظنا هذا التفصيل في حكم من فعل الكفر أو نطق بالكفر وأنه لا يؤخذ حينذاك نجد في حديث الذبابة شيئًا من الغلو والمبالغة أن هذا الرجل الثاني رأى صاحبه أنه لما لم يُقدم ذبابة لصنمهم أنهم قتلوه ، فلما عرضوا عليه ذلك العرض قدم ما طلبوا منه فدخل النار ، لا بد لو أردنا أن نصحح معنى هذا الحديث وليس مبناه أي متنه ، لأننا علمنا أنه جاء موقوفًا وأنه ..

الشريط رقم : ٤١١

الشيخ : ... فإذا لاحظنا هذا التفصيل في حكم من فعل الكفر أو نطق بالكفر وأنه لا يؤخذ ، حينئذ نجد في حديث الذبابة شيئًا من الغلو والمبالغة إنه هذا الرجل الثاني رأى صاحبه أنه لما لم يقدم ذبابة لصنمهم

أنهم قتلوه ، فلما عرضوا عليه ذلك العرض قدم ما طلبوا منه فدخل النار ، لا بد لو أردنا أن نصحح معنى هذا الحديث وليس مبناه أي متنه ، لأننا علمنا أنه جاء أولاً موقوفاً وأنه ليس من الضروري أن يكون له حكم المرفوع لكننا إذا أردنا أن نصحح معنى هذا الحديث ، وهذا أمر ضروري وهذا ما لم أجده قد شرح في بعض الشروح ، التي شرحت كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، يجب أن يقيد هذا أنه إن صح هذا الحديث مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فيجب والحالة هذه أن يحمل أن الرجل الثاني دخل النار بذبابة قدمها طوعاً وليس كرهاً ، لأن الله عز وجل يقول ((**إلا من أكرهه وقلبه مطمئن بالإيمان**)) ، وهذا جواب ما سألت مما يتعلق بكتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

السائل : سمعت من بعض الدعاة في السودان أن في أصول الفقه قاعدة تعرف بالوقوع في مفسدة من أجل مصلحة وضرب لهذه القاعدة مثلاً ، هي قصة الخضر عليه السلام ، أنه حرق السفينة ، وأنه قتل الغلام ، وترتب على ذلك بعض المصالح التي ذكرها المولى عز وجل ، في سورة الكهف وكذلك ضرب بهذا حديث أم كلثوم في صحيح مسلم ، أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يرخص في الكذب إلا في ثلاث ، وكذلك بأن المولى عز وجل أباح للمسافر الفطر في رمضان والقصر من الصلاة فما هو الرد على هذا ؟

الشيخ : اليوم بارك الله فيك أن القاعدة التي ذكرتها هي على خلاف ما عليه علماء الأصول قاطبة ، وأنا أجب على حسب ما سمعت منك ولعل في النقل شيئاً خطأ منك ، أو من الذي تلفظ به العلماء يقولون "**درء المفسدة قبل جلب المصلحة**" و ليس يجوز ارتكاب المفسدة لجلب المصلحة لا وإنما العكس هو الصواب ترك المصلحة خشية أنها تجلب مفسدة ، أما ما ذكرت من الأدلة من قصة الخضر عليه السلام ، وترخيص الرسول صلى الله عليه وسلم للزوج أن يكذب على زوجته ، ونحو ذلك من الأدلة . فهي ضد ما ذهب إليه ذلك المستدل ، أباح الرسول عليه السلام بالنسبة لحديث الكذب دفعا للمفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى وليس جلباً لمصلحة ، وإنما دفعا لمفسدة كبرى بمفسدة صغرى وهنا تأتي قاعدة أخرى جميلة جداً عند الفقهاء وهي أن المسلم إذا وقع بين شرين اختار أقلهما شراً ، إذا وقع ولا بد لا مناص له إلا أن يقع بين شرين أحدهما شر من الآخر ، والآخر أخف من الأول ، حينئذ لا يجوز له ان يختار الشر الأكبر ، وفي استطاعته أن يختار الشر الأصغر مثاله رجل في الصحراء في البرية تعرض للموت جوعاً ، فيتيسر له ميتة أصلها حلال ، وميتة أخرى أصلها حرام يعني تيسر له شاة ميتة وتيسر له سبع أسد نمر ميت ، هذا النمر لو

كان حيا وذبح فحرام أكله ، لأنه من السباع أما الشاة فهي حلال ، فهنا ميتينتان ، فهل له الخيرة أن يأكل من أيهما شاء ؟ الجواب لا ، يختار أقلها شرا ، أقلها شرا هي الميتة التي كان أصلها حلالا وهكذا نقول بإباحة الرسول عليه السلام للزوج أن يكذب على زوجته إنما هو دفع المفسدة الكبرى بالصغرى ، هي كلمة ، وهذه الكلمة إذا أتقن الزوج الكذب فيها ، ومن أحسن ذلك أن يكون تعريضا ، وكما جاء عن عمران بن حصين ، مرفوعا وموقوفا ، والصحيح الوقف (**إن المعاريض لمدوحة عن الكذب**) فإذا اختار الزوج كلمة ظاهرها كذب ، وباطنها صدق ، وهذا من باب التورية ، فهذا يكون خطره قليل جدا ، بينما إذا صارحها بالواقع ، فرمما تنشز وتخرج عن طاعة الزوج ، ويكون السبب في ذلك هو سوء تصرف الرجل مع زوجته وعدم استعمال الحكمة معها ولو أنه اضطر إلى استعمال الكذب الذي لا ضرر ولا ذبول له من الأضرار ، أما قصة الخضر عليه الصلاة والسلام فهي قصة استغلها طائفة من الصوفية الذين ليس من عادتهم أن يهتدوا بالكتاب والسنة ، بل هم قد خرجوا في كثير من سلوكهم ومن منهجهم في حياتهم عن كثير مما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح من بعده ، وفي كثير من الأحيان ، يتكلمون تأويل النصوص من الكتاب والسنة حتى تتوافق مع انحرافهم أو انحرافاتهم عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن ذلك اعتمادهم في كثير من الأحيان على تصرف الخضر عليه السلام في تلك القصص الثلاث بزعم أن الخضر عليه السلام كان وليا ولم يكن نبيا ومع ذلك فقد كان أعلم من موسى كليم الله ، هكذا زعموا ولكنهم أخطؤوا وضلوا ضلالا بعيدا ، حينما تأولوا قصة الخضر بتفاصيلها المذكورة في القرآن أولا ، وتفصيلها الأكثر المذكورة في حديث البخاري ثانيا ، تجاهلوا مثلا حكاية الله عز وجل عن الخضر عليه السلام أنه في نهاية المطاف قال لموسى (**وما فعلته عن أمري**) ، إذا إنما فعل ما فعل من خرق السفينة وإقامة الجدار وقتل الغلام ما فعل ذلك إلا بأمر من الله تبارك وتعالى ، وذلك لا يكون إلا لنبي ، لأنه صحيح كما قال عليه السلام (**قد كان فيمن قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي فعمر**) ، لكن المحدث هو غير نبي ، النبي يوحى إليه بوحى مقطوع به ، يستطيع أن يفعل ما لا يستطيع المحدث أن يتقدم إليه لأنه ليس معصوما وهذا هو الفرق بين النبي وبين المحدث فلو فرضنا أن الخضر عليه الصلاة والسلام لم يكن نبيا كما يزعم الصوفية ، وإنما كان محدثا ملهما ، لكن الملهم لا يخالف الشرع ، فقتله للغلام وهو أهم ما في القصة غلام ما بلغ سن التكليف ، ولو بلغ سن التكليف ما ندري نحن هو مؤمن أو كافر ؟ أقول نحن أي

الذين ليسوا معصومين وليسوا بأنبياء ولا مرسلين فتقدم الخضر عليه الصلاة والسلام ، لا أذكر حرق السفينة وإقامة الجدار فهذا كله سهل بالنسبة لقتله الغلام فقتله للغلام ، لا يمكن أن يتقدم إليه إنسان لا يوحى إليه بوحى السماء ، الذي يجعله معصوما ويكشف له عن أمور غيبية لا يراه من دونهم من الناس الصالحين فإذا كان الله يقول أولا في نهاية هذه القصة على لسان الخضر لموسى **((و ما فعلته عن أمري))** إذا كان تصرّف الخضر بهذه الأشياء التي ما تحملها موسى عليه السلام ، وهو كليم الله ، لمخالفتها لشريعة الله ، فكان جواب الخضر **((ما فعلته عن أمري))** ، لم تنقم عليّ ؟ وتفصيل هذا في حديث البخاري الذي أشرت إليه آنفا أن الخضر لما ركب هو وموسى في السفينة أرسل الله طيرا فنقر نقرات من هذا الماء ، فقال موسى **(ما علمي وعلمك بالنسبة لعلم الله إلا كهذه القطرات من هذا البحر)** ، ثم قال له و هنا الشاهد **(أنت على علم علمك إياه الله)** ، هنا الخضر يقول لموسى **(أنت على علم علمك إياه الله لا أعلمه أنا)** وهو الخضر وهو النبي ، **(وأنا على علم)** الخضر يقول عن نفسه **(وأنا على علم أعلمه لا تعلمه يا موسى يا كليم الله)** ، فإذا كل منهما كان له شريعة كل منهما كان ينطلق في حدود ما أوحى الله عز وجل إليه " **إذا فيه عندكم قليل من الماء "** ، أنت على علم أعطاك الله إياه لا أعلمه ، أنا على علم أعطاني إياه أنت لا تعلمه ، فإذا لا يجوز حشر القصة هذه التي وقعت بين موسى وبين الخضر عليهما السلام في الأحكام المتعلقة بشريعة الإسلام ، لأنها تلك أمة قد سبقت أما شريعة الإسلام ، فهي شريعة مستقلة وهي مهيمنة على كل الشرائع السابقة ، و لذلك كان الرأي الراجح عند علماء الأصول القاعدة التي تتردد على وجهين " **شريعة من قبلنا شريعة لنا ؟ أم ليست شريعة لنا ؟ "** الصواب أن شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا لماذا ؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد جاء بالقرآن مهيمنا كما أشرنا آنفا على سائر الكتب السماوية ، و ثانيا وهو أبين و أوضح قد قال عليه الصلاة والسلام **(فضلني الله عز وجل على من قبلي بخمس)** وذكر منها **(وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة)** ، فالشرائع التي كانت قبل الإسلام دعوتها محصورة في الأقوام الذين أرسل إليهم الأنبياء والرسل بخلاف دعوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فهي كما تعلمون من القرآن والسنة ، و من هذا الحديث كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة ، فإذا شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا ، و لهذا لا يجوز أن نستدل لإثبات حكم في شرعنا بحكم سبق في شرع من قبلنا هذا هو القول الراجح ، وإذا عرفنا كل هذا الكلام الذي سبق بيانه عرفنا أن القاعدة

هي مقلوبة ، لا يجوز ارتكاب المفسدة لجلب المصلحة بل على العكس من ذلك يجوز ترك المصلحة دفعا للمفسدة ومن الدليل على ذلك حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ، أنها حدثت أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل الكعبة في غزوة الفتح ، فتح مكة ، وصلى فيها ركعتين ، أرادت هي اقتداء بنبيها و زوجها صلى الله عليه وسلم أن تصلي أيضا ركعتين ، و لكنه عليه الصلاة والسلام إذا كان بوصف الله عز وجل إياه في القرآن الكريم ((**بالمؤمنين رؤوف رحيم**)) ، فهو أولى أن يكون كذلك مع زوجاته ، ولقد كان الصعود يومئذ والدخول إلى جوف الكعبة صعبا كما هو اليوم مع الأسف ، حيث الباب كان مرتفعا فمن الصعب أن يتسلق الإنسان ويدخل الكعبة لو كان رجلا ، فكيف به إذا كان امرأة ، لذلك قال لها عليه الصلاة والسلام (**صلي في الحجر فإنه من البيت ، وإن قومك لما جددوا بناء الكعبة قصرت بهم النفقة ، فأخرجوا الحجر من الكعبة**) ، والشاهد قوله عليه الصلاة والسلام فيما بعد ، (**ولولا أن قومك حديثوا عهد لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه الصلاة والسلام**) يعني لأدخل الحجر في جوف الكعبة ، (**ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه الصلاة و السلام ولجعلت لها بايين مع الأرض**) ، كأى مسجد من المساجد (**بايين مع الأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه**) ، الشاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم ترك الكعبة على بناء الجاهلية وعلى عدم استطاعتهم أن يوسعوا دائرة الكعبة وأن يدخلوا الحجر إليها ، فترك القدم على قدمه لماذا ؟ هل هو لا يريد الإصلاح ؟ هو سيد المصلحين عليه الصلاة والسلام ،وبه عرفنا طريق الصلاح والإصلاح ، لكنه قد صرح في هذا الحديث ، أنه ترك توسيع الكعبة خشية أن يصيب بعض ضعفاء الإيمان شيء من الشك أو الريب ، (**لولا أن قومك حديث عهد بالشرك ، لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام**) ، إلى آخر الحديث ، من هذا الحديث وأمثاله ، أخذ أهل العلم أن القاعدة الصحيحة هي " **ترك المفاسد قبل جلب المصالح** " درء المفسدة قبل جلب المصلحة هذا جواب ما سألت ، وأرجو أن أكون موقفا في ذلك إن شاء الله .

السائل : تحديد وقت القصر مطلقا ؟

الشيخ : تحديد وقت القصر تعني بالسفر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : السفر في القرآن الكريم وفي السنة ليس له حد محدود بمراحل يقطعها أو بأيام يسير فيها ، ونحن نقرأ

جميعا في القرآن الكريم قوله عز وجل بيانا لحكم يتعلق بالصائمين ((فمن كان منكم مريضا أو على سفر **فعدة من أيام أخر**)) ، الشاهد قوله تعالى ((**فمن كان منكم مريضا أو على سفر**)) ، فكما أنه أطلق المرض ولم يقيده بقيد كذلك أطلق السفر ولم يقيده بقيد ما ، وعلى ذلك ، فكل من خرج من البلدة التي عاش فيها وسكنها يصبح مسافرا ، لأن السفر مشتق من الخروج ، من الإسفار وهو الخروج ، فإذا خرج القاصد للسفر ، من بلده ، ناويا السفر فهو مسافر قصرت المسافة التي يريد أن يقطعها أو طالت ، فالعبارة في تحديد السفر هو العرف واللغة ، وليس قطع مسافات الغالب أن أكثر الناس لا يعلمون المسافة التي قد يقطعها هذا المسافر ، هذا القول هو الذي ينبغي الاعتماد عليه وعدم تشويش الأذهان بتحديد مسافات محددة للسفر لأنه لا يوجد شيء من ذلك في الكتاب أو في السنة يمكن الاطمئنان والاعتماد عليه ، وهو إما أن ينوي الإقامة فيها أو أن لا ينوي الإقامة فإذا نوى الإقامة فيها خرج عن حكم المسافر ، و أخذ أحكام المقيم ، وإن لم ينو الإقامة فيها ، فهو لا يزال مسافرا ، وتجري عليه أحكام السفر ، من جواز الإفطار في رمضان ، وجواز الجمع بين الصلوات المعروفة ، وجوب القصر للصلاة ، ونحو ذلك ، ولكن يجب الانتباه ، لأمر تنبهنا أو نبهنا عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم حيث إنهم كانوا لا يقولون إذا نزل في بلد ونوى الإقامة ، فهو بهذه النية يخرج عن كونه مسافرا ، بل كانوا يستعلمون لفظة أدق من لفظة نوى الإقامة وهي " **أجمع الإقامة** " ، فلذلك اقتداء بهم أقول ، إذا نزل المسافر بلدة ، وأجمع الإقامة فيها فهو مقيم ، أما إذا لم يجمع الإقامة فهو مسافر ، فقد عرفنا أنه إذا أجمع الإقامة لكن ما هو العكس ؟ لم يجمع الإقامة ما صورة هذا النفي ؟ نقول من نزل بلدة ، لقضاء مصالح له فأجمع الإقامة ، يعني اطمأن وركن فهو مقيم ، لكن إذا كان يقول غدا أسافر بعد غد أسافر ، لسي ما تبينت له معالم الخطة التي ينبغي أن يمشي عليها فهو متردد ، اليوم بكرة غدا إلخ ، فهذا لم يجمع الإقامة ، لأنه متردد في نيته ، فهذا يظل في حكم المسافر ، ولو أقام شهورا وعلى ذلك جاء في الآثار الصحيحة ، عن ابن عمر رضي الله عنه أنه لما خرج غازيا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، إلى نحو خرسان ، هطلت هناك ثلوج فسدت عليهم الطرق فأقام هو ومن معه من الغزاة على السفر يصلي قسرا ستة أشهر ، حتى تفتحت الطرق أمامهم ورجعوا إلى بلادهم ، هذا ما يمكن أن يقال في خصوص السفر وتحديده ، وخلاصة ذلك أنه لا دليل في الشرع بتحديد مدة السفر أو مدة الإقامة وما جاء في ذلك فهو محمول على النية ، أي على جمع النية ، أو على عكس ذلك

وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين ، لأني أرى الناس يتهيؤون لمصالحهم بالله والسلام عليكم ... هذه واحدة والأخرى ملحمة غير مشحمة .

بائع الغنم : أما عن الشحم فكثير .

الشيخ : ما نبغي الشحم يعني ألا نجد واحدة كثيرة اللحم وقليلة الشحم ؟

بائع الغنم : في الغنم الثاني أما بالنسبة للنعمي مثل ما تشوف .

الشيخ : طيب غنم ثاني فيه لحم كثير .

بائع الغنم : لا يوجد في هذا .

الشيخ : نحن نبغي كبير وصغير يعني لحم كثير وشحم قليل ، هذا كم سعره ؟

بائع الغنم : خمسمائة ريال .

الشيخ : خمسمائة نعم .

أبو ليلى : ماذا يقول الإنسان بالنسبة للهدى بالنسبة للذبح ؟

الشيخ : بسم الله أكبر اللهم هذا منك وإليك .

أبو ليلى : نحن الآن في أحد مسالخ مكة .

الشيخ : هذا صحيح وهل هذا من عادتهم أو يعرفون هذا الشيء ؟

السائل : لا ، ولكن إذا شرطنا عليهم .

الشيخ : نحن لا نبغي أن يكون هكذا الذبح أمام بعضها البعض .

السائل : كثير من الناس يجهلون ذلك .

الشيخ : يعني تريد أن تميّتها ميتين .

السائل : ... ومادة ثانية اسمها الكاديوم تغير لونها ويصير أبيض ... بلاتين ... كيف الحرمة ؟

الشيخ : لأنه ذهب ، أما لو كان بلاتين حقيقة فليس بحرام لأنه يغلب عليه الذهب فهذا حرام .

الشيخ : رؤية الله في المنام ، هل من خصوصية الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ ويكثر في ذكر كتب التراجم ،

رأيت ربي ، ورأى فلان ربه ؟

الشيخ : ليس هناك ما يدل على الخصوصية .

السائل : ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم رأيت ربي في أحسن صورة ؟

الشيخ : طبعاً في المنام

السائل : قراءة ابن مسعود ثلاثة أيام متتابعات هل هي قراءة ثابتة ؟ وهل يؤخذ الحكم الظاهر منها ؟

الشيخ : لا أذكر .

السائل : والذي نفسي بيده ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم (**والذي نفسي بيده**) ما معنى هذا القول ؟

سائل آخر : اليد يعني ؟

الشيخ : نعم .

الشيخ : هذا إشكال ؟ إن كان هذا إشكال فقوله (**بيده ملكوت كل شيء**) ، أشكل ، وهذا حق كل شيء بيده تبارك وتعالى ، ولكن هذا الذي بيده لا نستطيع أن نكيّفه نحن حسب مفاهيمنا الضيقة ، وإذا كان لا إشكال كما أعتقد في قوله (**بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون**) ، فلا إشكال بقوله عليه السلام (**والذي نفس محمد بيده أو والذي بيده**) ، لكن هذه إشكالات يوردها أهل البدع ، لكي يعطلوا بها الصفات .

السائل : شيخ ذهب الشوكاني في كتابه السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار إلى عدم الاعتداد لتقسيم الوقت اختياري وضروري فما رأي الشيخ ؟

الشيخ : مش صحيح ، طبعاً في وقت اختياري وفي وقت أفضل وفي وقت ضروري ، الذي يصلي العصر

قبل أن تغرب الشمس يصلي ركعة ، ليس كالذي يصلي وقتها لكن هل هذا النقل صحيح ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : هل يتصور بالنسبة للشوكاني هل ينكر حديث بن مسعود قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن أفضل الأعمال ؟ قال (**الصلاة في وقتها**) ؟ ما أظنّ أنّه يستطيع أن ينكر ، أنا أخشى أن يكون في

العبارة حذف أو اختصار أو سوء فهم ؟

السائل : شيخنا هل يشرع للجماعة المسافرين أن يجتمعوا بعد الجماعة الأولى في المسجد الراتب ؟

الشيخ : لا ، لا يجوز إلا في حالة كون المسجد ليس فيه ناس ، بحيث لا يظنون أنهم إذا رأوهم يصلون أن

هؤلاء يعقدون جماعة ثانية ، فإذا كان مسجد خالي صلّوا و إلا فلا .

السائل : بالنسبة للستره هل هي واجبة ؟

الشيخ : واجبة أي نعم .

السائل : إذا طفت خمسة أشواط ثم انتقض وضوئي ورجعت وتوضأت أكمل أم أبدأ من جديد ؟

الشيخ : جدّدت وضوئك ؟

السائل : جدّدت وضوئي .

الشيخ : لا ليس ضروريًا أن تستأنف إنّما تكمل .

السائل : طيب بالنسبة للشوط الذي انتقض وضوئي به ؟

الشيخ : مثلًا انتقض وضوءك عند الركن اليماني ، رحت توضّأت تستأنف من هناك .

السائل : بالنسبة للاكتحال بالكحل الأسود ؟

الشيخ : هو بلا شك الرسول فعله ، وحض عليه فهو أمر مستحب .

السائل : بس الرسول اكتحل بالإثم ، وهو يخالف الأسود ؟

الشيخ : مش ضروري لأنه هذا قد يتوفر وقد لا يتوفر .

السائل : بالنسبة لقولك بعد أن يطوف يصلي ركعتين خلف المقام ثم يعود ويستلم الحجر الأسود ويكبر ،

وجدت في أحد النسخ يكبر في مناسك الحج والعمرة ، وليست مذكورة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم

ما قولك في لفظة يكبر ؟

الشيخ : لا أستحضر الآن الجواب هل وجدت في مناسك الحج تألّيفي ؟

السائل : نعم هو مذكورة في مناسك الحج ، وليست مذكورة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم أظنه خطأ

من الطابع وسوف نتأكد من ذلك .

الشيخ : يحتاج إلى إعادة نظر .

السائل : ما معنى قولكم في مقدمة رسالة قيام رمضان صفحة ثلاثة عشر الطبعة الثانية ، قلتهم يجوز تقوية

الضعيف بنفسه وليس بمثله ، ما هو المراد بهذه اللفظة ؟

الشيخ : يجوز تقوية الضعيف بنفسه ؟

السائل : وليس بمثله .

الشيخ : هذه عبارة ليست سليمة ، تقوية الحديث بنفسه وليس بمثله ، كلمة بنفسه بتكون مقحمة ، يجوز تقوية الحديث بمثله ، الحديث الضعيف بمثله أما بنفسه مقحمة .

السائل : يعني خطأ من الطابع ؟

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة لحديث (رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعاً) صحيح ؟

الشيخ : حسن .

السائل : حسن .

السائل : بالنسبة لحديث الذي (من يجبر صلاة أخيكم أو من يتصدق على أخيكم) ؟

الشيخ : (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه) ، الحديث صحيح .

السائل : ألا يمثل جماعة ثانية ؟

الشيخ : لا .

السائل : يقول الشيخ الساعي ، ماذا يعمل الشاب الساكن مع أخيه المتزوج ، إذا كان أخوه غائبا عن الدار ، هل يجوز له دخولها مع العلم أن الدار واسعة تحوي غرضا كثيرة يستطيع الإنزواء في إحداها ؟

الشيخ : إذا كانت تقفل الباب على نفسها يجوز وإلا فلا ، في سؤال الأخ لا بد من جواب بشيء من التفصيل . (رجل يتصدق على هذا فيصلني معه) ، ليس هذا الحديث علاقة بالجماعة الثانية من وجوه كثيرة نقتصر الآن على أن نذكر وجهها منها ، لا شك فيه متصدق وفيه متصدق عليه ، أما في صلاة الجماعة الثانية وما وراءها فليس فيه متصدق ومتصدق عليه ، وإلا فتصبروا رجلين رجلين دخلا بعد أن انقضت الجماعة الأولى فأم أحدهما الآخر ، من المتصدق ومن المتصدق عليه ؟ السائل : ما فيه .

الشيخ : ولذلك حشر الحديث في هذا الموضوع خطأ واضح جدا ، يتعجب الإنسان من كبار العلماء الذين يوردون هذا الحديث في باب الجماعة الثانية ، غفلة عجيبة .

السائل : طيب فيه نهي ؟

الشيخ : لا ، ما فيه نهي ، فيه نهي عن لو دخل جماعة المسجد بعد الأذان ، يريدون أن يصلوا سنة الظهر

القبليّة مثلاً ، فصلوها جماعة فهل يجوز ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : طيب فيه نهي !؟ ما فيه هذه كهذه لكن أنا بقول فيه نهي ، فيه نهي ، لكن هذا النهي ليس هو كالذي يفهمه كل الناس ، قوله عليه السلام (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) هذا هو النهي ، يشمل محدثات كثيرات ، بينما إذا نهي عن الجماعة الثانية مثلاً ، انصب النهي على هذه الجماعة الوحيدة ، إذا نستطيع أن نقول فيه نهي ، لكن هذا النهي يفهمه أهل العلم .

السائل : يبحث عم يتصدق عليه .

الشيخ : ما كلف به كل إنسان إذا وقع عفو الخاطر هذا هو الجائز .

السائل : حتى يزيد فضل الجماعة يا شيخ حتى يدرك فضل الجماعة ؟

الشيخ : ليش أنا مش عارف ليش بده يبحث عن الواحد ، حتى تعلق أنت ما قلت أنفا ، ساحك الله ...

السائل : الطبل يلي يلعبوا به في اللعبة الشعبية العرضة ؟

الشيخ : آه ، يلي يسموها في الشام العرابة .

السائل : نحن نسميها العرضة ؟

الشيخ : أنتم تسمونها العرضة ! ما فهمتها . طيب ما بال العرضة ؟

السائل : فيها هزير يا شيخ

الشيخ : على حسب مواقعها ، إذا كان لها لا يخالطه حرام فهو جائز أحياناً ، بشرط أن لا يكون ذلك ديدنهم أما مثلاً السيوف ، نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن إشهار السلاح خشية أن يأتي الشيطان ويستغل هذا السلاح ، ويوجهه إلى أخيه المسلم ، أما بدون سلاح ، مثلاً بالعصي أو نحو ذلك ، وبدون ما يولد ذلك أحقاداً في النفوس ، إذا كان على ما ذكرنا فيجوز .

السائل : بالنسبة للطبل ؟

الشيخ : الطبل حرام .

السائل : فيها أشعار ، وفيها ... ؟

الشيخ : هذه بسموها الأناشيد الدينية ، وليس في الإسلام أناشيد دينية .

السائل : لا بالعكس ، لا يدخلون الدين فيها يدخلون العصبية ، والافتخار بالأنساب و ... ؟

الشيخ : هذا مخالف على كل حال .

السائل : يعني تحرم في هذا ؟

الشيخ : نعم لا يجوز .

السائل : حديث دعاء السوق يا أبا عبد الرحمن لا إله إلا الله ، من قالها ألف ألف حسنة ... ؟

الشيخ : هذا ثبت عندنا بمجموع الطرق .

السائل : لكن الشيخ عبد العزيز قال لا ! ما رأيك ؟

الشيخ : أنتم والشيخ عبد العزيز .

السائل : العلة يا شيخ بمن قال دخول الأسواق منهي عنه ؟

الشيخ : وهل بد من ذلك ؟

السائل : إذا كان الإنسان فيه فضل تقريبا ، أكثر من فضل الخطوات التي ، بقدر الخطوات التي تذهب إلى المسجد .

الشيخ : هذه مناقشة ولا مؤاخذة على طريقة أهل الرأي وليست على طريقة أهل الحديث ، لأن تقرير

الفضائل لا مجال للرأي فيها أبدا ، وإنما المهم أن يثبت النص في ذلك ثم كما قال تعالى **((ويسلموا**

تسليما)) ، بعدين نحن نعكس هذا المنطق ، فنقول ذكر المسلم رب العالمين في الأسواق هذا دليل أنه من

الذاكرين كثيرا ، لماذا ؟ لأن الأسواق مواطن الغفلة ، فهو لا يكون مع الغافلين بل يكون مع الذاكرين والذي

كما جاء في بعض الأحاديث أن ذاك الله عز وجل في الغافلين كالشجرة الخضراء في الصحراء هذه تكون

مثالية ، شجرة خضراء في الصحراء الجدداء الجرداء كذلك الأسواق .

السائل : لكن ما نرى يا شيخ كان من الواجب على من يذهب إلى الأسواق أن يأخذ ألف حسنة لكان

الناس جميعا ، حتى الأسواق هي فتنة ... ؟

الشيخ : هذا أيضا لا يرد ، لأن التكلف قبل أن يسمى كلمته هذه إذا كان هناك مسجد قريب من دارك

ومسجد آخر بعيد عن دارك وكلاهما من حيث اتباع السنة سواء ، هل يجوز أن تتقصد المسجد البعيد طلبا

للثواب على قدر الخطى؟ أنا عارف من خلال كلامك أنك ستقول نعم، و هذا خطأ ، لأن الرسول نهي عن تتبع المساجد ، لكن لو كان الإنسان داره بعيدة عن المسجد فهذا أفضل من الذي داره قريبة من المسجد ، أما أن يتكلف فهذا لا يجوز ، لأنه أخيراً سيصل الأمر إلى شد الرحال إلى المساجد الأخرى ، غير المساجد الثلاثة وهذا منهي عنه كما تعلمون .

السائل : بعض الطلاب في الرياض يقولون هذا الحديث ضعيف .

الشيخ : الذي يشتغلون بالحديث يا إخواننا يجب أن تعلموا حقيقة مرة ، الذين يشتغلون بالحديث اليوم كبيرهم ناشيء فضلاً عن صغيرهم هل فهمتني ؟

السائل : لا .

الشيخ : كبيرهم ناشيء في علم الحديث فماذا نقول عن صغيرهم !؟

السائل : أنا في كلية الحديث .

الشيخ : كويس ، لذلك هذا العلم أظن فهمتم ولو بعد لثي وبعد زمن ، أنه كان مهجوراً قروناً طويلة ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وليس كالعلوم الأخرى التي تتابع العلماء عليها ، لكن الآن يوجد صحوة يوجد يقظة بلا شك ، لكن الذين استيقظ في هذه الساعة ليس كالذي كان مستيقظاً قبل ساعات ، بل هو مستيقظ أبداً الدهر كله ، فلا يستويان مثلاً ، ولذلك فهؤلاء كبار المشايخ اليوم ، هم ناشئون في علم الحديث ، و هذه نقطة للأسف طلاب العلم في غفلة عنها ، بل لعل دكاترتهم في غفلة عنها ، مجرد ما واحد تخرج يأخذ شهادة دكتوراه في الحديث ، خلاص سلمت له مقاليد الأمور ، ليس الأمر كذلك ، ولذلك فيجب أن لا تنسوا هذه الحقيقة ، هذا غير إذا ذكرنا مثلاً إنه إنسان عاش بين كتب الحديث المخطوطة التي لم تطلها أيدي كبار العلماء من قبل ، وبين الذي نشأ بين بعض المطبوعات والتي لم تطبع ، لكن الذي طبع منها قل من جل ، أنا في المكتبة الظاهرية كنت أفتح بعض الكتب المخطوطة ، و اسمعوا هذه الملاحظة والتي ما تسمعونها ، كنت أفتح ورقة عن ورقة فكأنها ملصقة وكانت تخرج صوت طقطقة ، إيش معنى هذا ؟ من يوم كتب وطوبيا لم يفتح ، القصد أن الاشتغال بكتي الحديث نادر وقليل جداً ، من قديم الزمان وأنا في المكتبة الظاهرية وهي

مكتبة ليست وحيدة في سوريا فقط ، بل وفي كثير من البلاد العربية ما رأيت عمامة فيها ، ما في أحد يشغل بعلم الحديث ، لكن فيما بعد والحمد لله ، صار هناك خير كثير ، خلصتم ؟
أبو ليلى : الله يعطينا ويعطيك العافية ، جهزنا الخروف ووضعهنا في سيارتك .

الشيخ : سيارتي !؟

أبو ليلى : قصدي بالسيارة .

السائل : بالنسبة لاستعمال الهاتف لو صرفنا العشر ريال وأعطانا بدل منها تسع ريال هل يجوز ؟
الشيخ : لا يجوز .

سائل آخر : بس يقولون أن هذا الريال يعني يأخذ مكان بعيد حتى يأخذ الهللة هذه ويستبدلها .
الشيخ : هذه حيل المرابين .

السائل : يعني ربا ؟

الشيخ : نعم ربا .

السائل : ابن عثيمين يقول جائز !

الشيخ : لماذا ؟

السائل : قال إن الريال مقابل التعب

الشيخ : طيب أنا عندي ورقة أم الألف ، تعطيني ألف ريال إلا عشرة هل يجوز ؟ عندي ورقة ، قطعة ورقة مكتوب عليها ألف ريال ، ما أدري هذه العملة موجودة عندكم أم لا ؟ خمسمائة ريال هل يوجد ؟
السائل : نعم .

الشيخ : طيب خمسمائة ريال ، فأنا أريد فكّتها ، فأعطيها هذه القطعة الواحدة المكتوب عليها خمسمائة ، فهل يجوز أن تعطيني أربعمائة وخمسون ؟
السائل : لا يجوز .

الشيخ : طيب ما هو الفرق ؟

السائل : يقولون اختلاف أجناس ، هذه حديد وهذه ورق ؟

الشيخ : لا ، لأن جنس الورق هذا لا قيمة له ، الورق ليس له قيمة ذاتية ، و لذلك ما يحل المشكلة إلا

يكون عملة ذهبية وفضية ، وهنا إذا اختلف الثمن معلش ... الحج ما ينبغي للمسلم أن يحرص أن يحوله إلى نزهة ، لا بد شيء من التفت ، كما جاء في بعض الأحاديث .

السائل : بالنسبة لصلاة الجنازة ، إذا صلينا مثلا على امرأة هل يكون الدعاء بتأنيث الدعاء يعني ؟
الشيخ : لا .

السائل : يعني نتركه كما هو ؟

الشيخ : كما هو .

السائل : حتى إذا كانت الجنازة جماعة نتركه كما هو في كل الحالات ؟

الشيخ : نعم في كل الحالات .

السائل : نفهم أن الأدعية توقيفية ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : يا شيخ بعض الإخوة قام بمؤسسة لذبح الهدي ، مثلا تشتري مائة ذبيحة .

الشيخ : مثال .

السائل : مثال اشترت مائة ذبيحة لكل مؤسسة للحجاج ، فيعطونك عشرين ذبيحة كاملة وليست جزء

من الذبيحة التي تملكها ، فهل هذا جائز ؟

الشيخ : يعطون عشرين ذبيحة لمن ؟

السائل : للشخص الذي يريد أن يأكل من ذبيحته يقولون أنتم مائة شخص ، خذوا عشرين ذبيحة كاملة ،

وثمانون ذبيحة كاملة لم تقطع ترسل فأصبح الشخص لا يأكل من ذبيحته ، وإنما يأخذ ذبيحة كاملة لغيره ؟

الشيخ : طبعا إذا كان المقصود بكلمة يجوز هو إنه هل بذلك تتحقق السنة ؟ فالجواب لا أما إذا كان

المقصود كلمة يجوز فعلا ، فالجواب نعم يجوز يعني الآن لو واحد ما أكل من أضحيته فهل يجوز أم لا يجوز ؟

يجوز ، لكن فاتته السنة ، فإذا بهذه الصورة فاتته السنة ، لكن لو ما أخذوا ولا واحدة ، يكونوا خسروا السنة

، مش إنه ارتكبوا محظورا مخالفا .

السائل : في نفس هذه الشركة ، فعندهم الهدي ، فوكلوهم الأشخاص ، ولكن هل يجب عليهم إن ذبح كل

أضحية أو هدي أن يقولوا هذا لفلان ؟

الشيخ : أن يقال هذا عن فلان فهو الأفضل .

السائل : هو الأفضل ، ولكن عندما يأتون بها ويدبحونها من دون ذكر أسماء ، أو ... ؟

الشيخ : جائز ، نعم هم وثيآتهم .

السائل : الإخوان الآن وقعوا في حرج ، فيعتقدون أنه يجب عليهم ذبح الهدي من جديد ، لأنهم لم يذكروا أسماء

الشيخ : ألم يكن في نيتهم ؟

السائل : كانت النية أنهم أخذوا من أشخاص ، وإنما هذا الهدي ساقوه للذبح عن فلان وفلان وفلان

الشيخ : خلاص كان هذا في نيتهم ما في داعي لإعادة الهدي ، ما دام أن النية موجودة .

السائل : شيخنا بعضهم يأتي قبر أبيه أو قبر أمه أو أحد أقاربه ، أو أحد زملائه من الميتين ، فيرفع يديه

ويدعو ، متوجها إلى القبلة يدعو له اللهم افسح في قبره اللهم كذا اللهم كذا ... فرفع اليدين في مثل هذا

الموطن او الدعاء بهذا الشكل يرفع اليدين والتوجه إلى القبلة ، في القبر أو أمام القبر هل جائز ؟

الشيخ : أحيانا يجوز ، لأن الرسول فعل ذلك لما زار البقيع في ليلة عائشة .

السائل : يتوجه للقبلة يا شيخ ؟

الشيخ : نعم .

الشريط رقم : ٤١٢

الشيخ : نعم يا

السائل : جزاك الله خيرا ... الله وإياك

الشيخ : اللهم آمين

السائل : البداية في طلب العلم كيف شيخنا ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : لا كيف ، لأنّ المسألة تختلف من إنسان إلى آخر ، من بلد إلى آخر فحسب الظروف وحسب

التبوغ وحسب الاستعداد الفطري .

السائل : بشكل عام يعني .

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : المنهج العام الذي يترى عليه طلاب العلم واستفادوا

الشيخ : يبدأ في طلب العلم كما يبدأ الأطفال الصغار من ألف باء ، ثم إذا تعلّم القراءة و الكتابة إذا تعلّم القراءة و الكتابة أقول يختار على الطريقة القديمة شيخا من أهل العلم و الفضل يعلمه مبادئ العلوم مبتدئا بالفقه و مبتدئا منه بما يتعلّق بتصحيح عبادته و بالعقيدة بتصحيحها ثم يتعلّم ما يسمى بعلوم الآلة ومبادئ هذه العلوم كالنحو والصرف ونحو ذلك وهكذا يمشي في سلم العلوم حتى يتمكن من قراءة الكتاب الذي يقرؤه ويفهمه بنفسه دون الاستعانة بشيخه يبدأ بدراسة العلم على أهل العلم لكن هذا قد لا يتيسّر ولذلك أقول يختلف إنسان إلى آخر ، قد لا يتيسّر أهل العلم على الطريقة القديمة لكن يتيسّر مدارس ابتدائية وتوجيهية وثانوية ونحو ذلك فلا بدّ من الدّراسة حينئذ لاكتساب المبادئ الضرورية من معرفة القراءة والكتابة ونحو ذلك ثمّ إذا لم يجد من يرشده ويدلّه على دراسة العلم وعلى طريقته فيعتمد على نفسه كما فعل الرّجل الذي يحدّثك فهو طلب العلم بنفسه بعد أن طلب العلم على بعض المشايخ و أخذ بعض المبادئ من العلوم ثمّ انطلق يمشي لوحده .

السائل :

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : السّلام عليكم .

السائل : وعليكم السّلام .

السائل : جزاك الله عن الإسلام و المسلمين خير الجزاء .

الشيخ : الله يجزيكم بالخير جميعا .

السائل : سمعنا أنّه هناك حديثا أو حديثين يتّصل إسنادهم إليك ، هل هذا صحيح ؟

الشيخ : يتّصل ؟

السائل : الإسناد .

الشيخ : إليّ ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : لا .

السائل : ليس صحيحا .

الشيخ : أنا لا أعنى بهذه الناحية .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : يقول السائل أيضا ما دام فضيلة الشيخ بعض الصحابة ثبتت روايتهم عن بعض التابعين فكيف

يحتج بمراسيل الصحابة .

الشيخ : لمن هذا السؤال ؟

السائل : لأحد الشباب من عندنا .

الشيخ : طيب الخطب سهل هل هذا أحد الشباب يعترض على علماء الحديث ؟ وهل هو من القسم الأقلّ

و إلا القسم الأكبر الذي ذكرهما ربنا في القرآن الكريم ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) فهل

هو من أهل الذكر أم هو ممن لا يعلمون ؟

السائل : لا هو من الذين يعلمون .

الشيخ : يسأل أهل الذكر ، أهل الذكر يقولون له نعم مراسيل الصحابة حجة سواء هو فهم ذلك أو لم

يفهم اقتنع أو لم يقتنع لأنه ليس من الضروري أنّ كل سؤال يسأله السائل الجاهل أن يعطى جواب يطابق

جهله لا ، و مع ذلك فالجواب عند أهل الحديث معروف ، صحيح روى بعض الصحابة عن بعض التابعين

لكن هذا نادر جدًا و النادر كما هو مقرر في علم الفقه لا ايش ؟

السائل : لا حكم له

الشيخ : لا حكم له فلا نعطل نحن الاستفاضة ... رسول الله صلى الله عليه و سلم في مثلا غزوة بدر

فنقول هو كان صغيرا إذن هذا من مراسيل الصحابة و يمكن أن يكون أخذه من تابعي بهذا الإمكان نقول

كما قال ابن عمر في غير حادثة " اجعل لعل عند ذاك الكوكب " لأن الأصل أنّ الصحابة يثقون بعضهم

ببعض أكثر ممّا يثق أحدهم بمن بعدهم ثمّ إذا افترضنا أنّ صحابيًا روى عن تابعي تكون روايته عن هذا

التابعي ولو جهلناه أي ولو افترضناه أنه يكون من مراسيل التابعي لأنه رواه عن تابعي عن رسول الله فيكون هذا الصحابي حينما روى الحديث عن التابعي واثقا به وليس كرواية تابعي عن تابعي و نحو ذلك لأن الله رزّاهم

السائل :

الشيخ : يكون في زحمة آه

السائل : الساعة تسعة

الشيخ : هذا هو في زحمة .

السائل : شيخ كتاب ابن عدي الكامل في أسماء الرجال الكامل في الضعفاء الذي طبع ما رأيكم في هذا المطبوع ؟

الشيخ : سيئة جدًا ، القائمون على طبعه جماعة تجار لا خلاق لهم يكذبون ويضلّون ... لجنة من أهل الاختصاص و تحت إشراف الناشر ما شاء الله فهم فوق أهل الاختصاص و من هم أهل الاختصاص ؟ أطفال تلامذة مستأجرين فهم أهل الاختصاص ! وهو المشرف عليهم ، رأيتم الفهرس الذي أخرجوه ؟ السائل : ما رأيته .

الشيخ : آه لو رأيت الفهرس لعلمت أنهم تجار و يشملهم عموم قوله عليه السلام (**التجار هم الفجار إلا من برّ و صدق**) لقد طبعوا الفهرس لا يستفيد منه من كانت عنده الطبعة الأولى من الكتاب لأنّ الطبعة الأولى في سبع مجلّدات كما أظنّ رأيته ؟ السائل : نعم .

الشيخ : و أرقام الصفحات ليست كلّ مجلّد ، أرقام الصفحات لكلّ مجلّد منفصلة عن أرقام المجلّدات الأخرى بل رقمها متسلسل من أوّل المجلّد إلى المجلّد السابع فكان عدد الصفحات ألفين وكذا فلمّا طبعوا الفهرس في مجلّد مثل أحد المجلّدات السبعة صار المجموع ثمانية لكن هذا الفهرس لا يعمل في الطبعة هذه و إنّما طبعة جديدة عدّلوا الصفحات فيها لكلّ مجلّد له صفحاته على الجادة المتبعة في كلّ المطبوعات ثمّ كما يقال " **ثالثة الأثافي** " يضطروننا أن نشترى النسخة الطبعة الجديدة فلمّا طلبناها قالوا ما جاءت بعد فهم ينشرون المجلّد الذي لا فائدة منه إلاّ مع الطبعة الثانية ، و الطبعة الثانية ما أنزلوها إلى السوق وفيها أخطاء

فاحشة ، نعوذ بالله نعوذ بالله من الجشع و الطمع المادّي .

السائل : أحد الشّباب في جامعة الإمام عنده رسالة ماجستير حول كتاب ابن عدّي وقال نفس الكلام فيها

تصحيفات رهيبة جدّا قال إلّا أنّه تبين لي أنّ الإمام بن عدّي كان يعني أعمحيًا

الشيخ : لا هذه أمر سهل جدّا ، هذا مثلا ينصب المرفوع و يرفع المنصوب ، لكن لا فيه مثلا يزيد يكتبه بريد وبريد يكتبه يزيد فتضيق الترجمة من أصلها ، هذا صحيح معروف عن ابن عدّي كان حافظا و لم يكن مثقفا ككثير من الخطباء الذين نسمعهم اليوم يلحنون في أثناء قراءة الحديث لأنّه ما عنده ثقافة عربيّة كاملة ، لكن واحد لما يطبع كتاب من نسخة مخطوطة يطبعها كما هي و ينّبّه على الأخطاء الموجودة في المخطوطة لا بأس بهذا ، لكن هم المخطوطة ما طبعوها كما هي لأنهم لم يحسنوا قراءتها .

السائل : بعضهم تجد عندهم انحراف ..

الشيخ : عندهم ؟

السائل : عندهم انحراف مثال الغزالي ، هل يجوز تحذير النّاس من هؤلاء .

الشيخ : نعم يجوز ، لكن يجب أن تكون العبارة بحيث لا يفهم النّاس أنّ هناك حقد و ضغائن ونحو ذلك ، يعني بالترفق و الشّفقة و الدّعاء من ربّنا عزّ و جلّ أن يهديه و لا بدّ من هذا .

الخلي : السلسلة ... الشيخ جزاه الله خير لما سئل عن هذا الحديث قبل يومين فقال من حفظه لعلّ فيه أبو إسحاق أو أبا إسحاق فيما أذكر فالآن في الكتاب الحديث فيه أبو إسحاق صرّح بالتحديث لكن بقيت علّة اختلاط أبي إسحاق في رواية زهير عنه ثمّ هذه الزيادة تفرّد بها أبو إسحاق نتيجة اختلاطه إذن الحديث روي من طرق أخرى دون هذه الزيادة وقد أورد شيخنا الحديث في السلسلة الضّعيفة لهذه الزيادة أليس كذلك شيخنا ؟

الشيخ : أي نعم .

سائل آخر : اقرأ الحديث .

الخلي : الحديث هو أورده البخاري رحمه الله في كتاب الحجّ باب من أذن وأقام لكلّ واحد منهما يعني الجمع بين الصّلاتين ثمّ قال حدّثنا عمر بن خالد حدّثنا زهير حدّثنا أبو إسحاق قال سمعت عبد الرّحمن بن يزيد يقول (حجّ عبد الله رضي الله عنه فأتينا المزدلفة حين الأذان بالعتمة أو قريبا من ذلك فأمر رجلا

فأذن و أقام ثم صَلَّى المغرب و صَلَّى بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى (إلى آخره فهنا ذكر

الركعتين هو البحث الذي يشير إليه شيخنا .

أبو ليلي : فيه تعليق شيخنا ؟

الشيخ : نعم يا

السائل : بالنسبة يا شيخنا يعقوب الفسوي تكلم في التاريخ والمعرفة تكلم على أبو إسحاق و الأعمش عنعنتهما قال " ما لم يعلم أنهم دلّسوا فيه فيكون على اتصال " يقول ما لم يعلم أنه دلّسوا فيه فهو يحمل على السماع فما رأيك ؟

الشيخ : لماذا هذا يقال في كل مدّس ؟

السائل : لا لا اختار ثلاثة أنا أذكر منها أبا إسحاق و الأعمش و نسيت الثالث هو يقول هؤلاء الثلاثة .
الشيخ : جميل جدا يجب أن نعرف ما الذي حمّله على هذا التخصيص حتى نتجاوب مع تخصيصه أمّا أنا شخصياً لا أعلم هذا التخصيص له وجه .

السائل : يقول لأن ممكن أن أبا إسحاق و الأعمش الأصل فيهم أنهم أئمة ثقات و التدليس طارئ عليهم و إن كان سمع من شيخه مثل الأعمش عن أبي صالح هو مكثّر عن أبي صالح فما لم يعلم أنه دلّس عن أبي صالح لأنه سمع من أبي صالح فيحمل على السماع .

الشيخ : هذا قول الذهبيّ أيضا في الميزان بالنسبة للأعمش إذا أكثر عن شيوخه فعننته تقبل لكن المشكلة أنّ إدراكنا لسبب الاستثناء ما هو واضح ما هو ظاهر ، أنا سئلت قريبا منذ يومين أو ثلاثة عن هذه المسألة قلت الظاهر أنهم لكثرة روايتهم عن أئمتهم في مجموع ما رووا وكثرة اتّصاهم بهم ليسوا بحاجة بأن يرووا الحديث عن غيرهم و حينئذ فيكون العلة في تسليك عنعناتهم هو قلة تدليسهم و حينئذ يدخل في المرتبة الأولى أو الثانية في حدود تصنيف الحافظ ابن حجر .

السائل : تحمل على السماع يعني ؟

الشيخ : أيوة ، والعلة هو قلة التدليس يعني هذا هو الوجه والله أعلم .

السائل : أسأل سؤالا شيخنا .

السائل : بالنسبة يا شيخ لتوثيق ابن حبان أنت تقول فيما أذكر في إحدى كتبك أنه إذا يعني إذا الرجل وثّقه

ابن حبان وروى عنه أربعة أو كذا فتحمله على أنه يقبل حديثه فما مدى هذا القول يا شيخ ؟
الشيخ : هو صحيح عندي ، ولست مبتدعا فيه .

السائل : وجه الصّحة يا شيخ ؟

الشيخ : وجه الصّحة هو القناعة الشّخصيّة أنّ ذاك الموثوق من ابن حبان إذا روى عنه جماعة من الثّقات وما نحن نقول روى عنه جماعة من الثّقات و إنّما الأئمة الحفّاظ كالبخاريّ و ابن أبي حاتم و غيرهم فرواية هؤلاء الثّقات بشهادة هؤلاء الحفّاظ عن هذا الرّواي الموثوق عند ابن حبان يشعّرنّا بأنّه لم يكن له مناكير في رواية هؤلاء الثّقات المشاهير فتطمئنّ النّفس لصدقهم وعدم كثرة خطئهم في جملة ما حدّثوا به من الأحاديث بملاحظة هذه الأمور اطمأنت النّفس إلى أن نقول في أمثالهم إنّ حديثهم حجّة ونحن حينما ذهبنا إلى هذا إنّما كان انطلاقا من تدبّرنا لطريقة توثيق الأئمة الأوّلين للرّواة الذين لم يعاصروهم ولم يعرفوا عدالتهم وضبطهم وحفظهم عن كتب وعن قرب وعن مباشرة منهم للاستماع لحديثهم فكيف وثّقوهم وكانوا بعيدين عنهم ؟ هذا هو الطريق

السائل : سؤال أخير يا شيخ .

الشيخ : تفضل سؤال أخير وأخبر

السائل : أنا من الأمس ما استطعت أن أسأل

الشيخ : معليش

السائل : بالنسبة يا شيخ رجل مثلا قال فيه البخاري " منكر الحديث " فقال فيه أبو زرعة الرّازي " واهي

الحديث " فهل هذا يكون ممّن يكتب حديثه أن يكون شاهدا ؟

الشيخ : الجواب بطريقة جدليّة شرعيّة ، أيّ التّعبيرين فيه زيادة علم ؟

السائل : ... كلاهما فيه زيادة علم .

الشيخ : لا ، التّقيضان لا يجتمعان .

السائل : لأنّ البخاريّ ..

الشيخ : من قال في رجل ثقة

السائل : ما في

الشيخ : أقول من رجل قال في راو ثقة وآخر قال فيه سيء الحفظ أي القولين فيه زيادة علم ؟

السائل : أيضا كلاهما ، أنا أقول يا شيخ ..

الشيخ : لا ما تستطيع أن تقول بس ترو قليلا ، أطور السؤال حافظ قال في راو ثقة و حافظ آخر في مرتبه

يعني في مرتبة الحافظ الأول قال في الراوي الذي وثقه الأول سيء الحفظ بأي القولين نأخذ وعلى أيهما نعتمد ؟

السائل : إن كانا من مرتبة واحدة ..

الشيخ : لا تقل إن كانا قد أعفيتك من أن تقول إن كان لأبي قلت لك في مرتبة واحدة .

السائل : لا شك أن الجرح مقدم لأن الذي قال سيء الحفظ معه زيادة علم .

الشيخ : هه رجعت الآن إلى ما ..

السائل : لا لا أنا أقول لك و أيضا قد يقول قائل أن الذي وثق معه زيادة علم أيضا .

الشيخ : لا وأنت لست مجادلا ، فما لك و لغيرك حينما تقول قد يقول قائل أنا أسألك أنت فإن كان في

الموجودين قائل آخر فلكل جوابه وهذا هو الجدل وهذا الذي أمرنا بأن نقطع الكلام (من ترك الجدل

وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة) الشاهد أي القولين معه زيادة علم ؟

السائل : الجرح معه زيادة علم .

الشيخ : الآن حينما قال البخاري في راو منكر الحديث وقال أبو زرعة واهي الحديث أي القولين فيه زيادة

علم ؟

السائل : بالنسبة لي كلاهما فيه زيادة علم .

الشيخ : قولك بالنسبة لي تحصيل حاصل لأبي أنا لا أكلم هذا و لا هذا و إنما أكلمك أنت .

السائل : كلاهما .

الشيخ : كيف كلاهما يا أخي ؟ أطور لك العبارة ونحن تعلّمنا في بعض البلاد " الذي ما يجيء معك تعال

معه " طيب رجلان حافظان من طبقة واحدة موثوق بجرحهما وتعديلهما إلى آخره أحدهما قال في الراوي

ضعيف و الآخر قال فيه ضعيف جدًا أي القولين فيه زيادة علم ؟

السائل : الذي قال ضعيف جدًا لكن كلام الراوي الذي أقول لك فرق بين العبارتين قالوا واهي ومنكر

الحديث .

الشيخ : ساحك الله أنا أسأل و أدري ما أسأل وتمشي أنت لا ، إذا كان الذي قال في الراوي ضعيف جدًا معه زيادة علم على من قال في الراوي ضعيف الآن نعود قول أبي زرعة في الراوي واهي الحديث وقول البخاري منكر الحديث هل هما في الجرح سواء ؟ بقوة واحدة ؟

السائل : لا ليسا سواء .

الشيخ : حسن أيّ العبارتين أشدّ جرحا ؟

السائل : لا شكّ قول أبو زرعة .

الشيخ : أشدّ جرحا ؟

السائل : أشدّ جرحا .

الشيخ : من هنا أوتيت ، واهي الحديث هل يساوي قولي أنفا قولي من قال في الراوي ضعيف جدًا .

السائل : ما يساوي .

الشيخ : هاه ، هل يساوي قول الأوّل ضعيف ؟

السائل : لا ما يساوي .

الشيخ : لا يساوي ضعيف و لا ضعيف جدًا ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذن ما الذي يساويه ؟

السائل : أشدّ في الجرح من ضعيف جدًا واهي الحديث لأنّه قد يكون كذاب .

الشيخ : عجيب ، والضعيف جدًا ألا قد يكون على حسب تعبيرك يكون كذابا ؟

السائل : أنا ما وقفت على رجل قيل فيه ضعيف جدًا أنّه كذاب . الله أعلم

الشيخ : عجيب ، ما يجوز هذا الكلام يا أخي ، أنت ما وقفت على رجل قيل فيه ثقة ومع ذلك قيل فيه كذاب .

السائل : لا شكّ لا .

الشيخ : طيب أنا بأقول لك ساحك الله .

السائل : بالنسبة للرجال ما وقفنا على هذا الشيء

الشيخ : طيب المهم واهي الحديث أنت ما ترجمة هذه اللفظة عندك ؟

السائل : يكون قريب من الكذاب يعني .

الشيخ : هذا اصطلاح أبي زرعة بخاصة أم هو اصطلاح الأئمة الحفاظ كلهم بعامة ؟

السائل : والله لا شك أن العبارة تختلف من إمام إلى إمام.

الشيخ : حسن ، إذن أنت كأنك تعني أن عبارة واهي الحديث إذا صدرت من أبي زرعة فهي بهذا المعنى فإن

قلت نعم فما أدراك ؟

السائل : هذا لا شك يأتي بالمتابعة والاستقراء قريبا من هذا

الشيخ : يا شيخ الله يهديك أنا ما أكذبك لكن هذا الاستقراء الذي فعلته وتحفظ في قولك قريبا إيش نسبة هذه القرابة ؟ يعني مثلا هل تحفظ مائة راو قال فيه أبو زرعة في كل منهم واهي الحديث ثم قابلت قوله هذا في هؤلاء المائة بأقوال الآخرين فوجدتهم يقولون منكر الحديث أضعيف جدا و إلى آخره فوصلت إلى هذا الاستقراء ؟

السائل : لا ليس كذلك .

الشيخ : ... لكن المقصود هل تعلم أن قول البخاري في الزاوي منكر الحديث من أشد أنواع التضعيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب تعلم هذا ، وهل كذلك كقول أبي زرعة واهي الحديث ؟

السائل : ما فهمت السؤال الأخير .

الشيخ : ما فهمت الجملة الثانية و إلا أيضا في البخاري ؟

السائل : الثانية .

الشيخ : يعني قول أبي زرعة في الزاوي واهي الحديث هل هو معلوم عندك أنه يعني أن كل من قال فيه أنه

واهي الحديث إنه في منتهى درجات الضعف عنده ؟ كما هو الشأن عند البخاري فيمن قال فيه منكر

الحديث ؟

السائل : نعم نعم لأن أبا زرعة ليس من المتشددين من المتوسطين المعتدلين في الجرح .

الشيخ : اصبر علي من أين عرفنا قول البخاري منكر الحديث أنّ هذا الذي قال فيه منكر الحديث هو في أحطّ أنواع درجات الضّعف أمن فهنا أم من أقوال أئمتنا ؟

السائل : من الأقوال طبعاً .

الشيخ : فهل كذلك في واهي الحديث ؟

السائل : أنا ما أذكر

الشيخ : ألا يكفيك فرقا أنّك أنّك معليش أنا فاهم قصدك لكن يجب أن تجري مقابلة بلا شكّ

السائل : نعم نعم .

الشيخ : لأنّ الفرق كبير بينما ما أستنبطه أنا وحدي وبينما ما أكون فهمته من الأئمة السابقين وكلّ واحد من الحاضرين الآن سيقول أنا سأعتمد على ما فهمه السابقون أكثر ممّا فهمه فلان وعلان فالآن أنت لما تجري مقابلة بين قول البخاريّ منكر الحديث وفهمك لعبارة أبي زرعة واهي الحديث معناها قابلت فهمك بفهم أولئك وهذا فرق كبير

السائل : لا شكّ .

الشيخ : طيّب إذن أنا أريد أن أقول لو سلّمنا جدلاً أنّ كلمة أبي زرعة واهي الحديث يعني شديد الضّعف و أنا أقول لك بكلّ صراحة هذا أنا لا أعلمه أي أنّ أبا زرعة إذا قال واهي الحديث فهو يعني شديد الضّعف لا أعلم هذا قد يكون كذلك وقد يكون ليس كذلك لكن نحن مطمئنون لكون قول البخاري منكر الحديث أنّه شديد الضّعف أكثر ممّا لو رأينا رأيك فيمن قال فيه واهي الحديث حينئذ يعود السؤال السابق الذي أقوله عادة في مثله رحمه الله لأننا ما حصلنا جوابه وهو إذا كان واهي الحديث يعني بمفهومك أنت أنّه شديد الضّعف وبمفهوم العلماء في منكر الحديث عند البخاري أنّه شديد الضّعف هنا تكون النتيجة مع شيء من التّفيق و التّساهل أنّهما متساويان .

السائل : نعم .

الشيخ : وليس كما قلت من قبل أنّه من قال فيه واهي الحديث يكون أكثر علماً صحّ ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : لكننا إذا لاحظنا الفرق الذي ذكرته لك أنّنا فهو قول من قال فيه البخاري منكر الحديث فمعه

علم أكثر ممن قال فيه أبو زرعة أنه واهي الحديث ، تفضّل

السائل : ما أجبت يا شيخ على السؤال

الشيخ :

السائل : هل يحتجّ به أن يكون شاهدا هذا الرجل

الشيخ : من هو؟

السائل : الذي قيل منكر الحديث ؟

الشيخ : من قيل فيه منكر الحديث بعامة أم من قال فيه البخاري ؟

السائل : من قال فيه البخاري .

الشيخ : لا لا يحتجّ به ، لا يستشهد به.

السائل : طيب أنت يا شيخ في بعض المرات يمرّ رجل مثلا ... بن سليمان اعتبرته شاهدا ما ادري تذكر أم

لا تذكر؟

الشيخ : لا ما أذكر فقط أكمل حديثك ليس هناك إلا قول البخاري منكر الحديث ؟

السائل : وقول أبي زرعة واهي الحديث في التهذيب هكذا .

الشيخ : طيب فإذا لا يجوز أيّ فهمت هذا الحديث بمعنى أنه ضعيف ولم أطمئن لقول البخاري بأنه شديد

الضعف .

السائل : فاعتبرته شاهدا .

الشيخ : هاه ، هذا هو المخرج ، نعم .

السائل : الحافظ ابن حجر اختلف اجتهاده في كتابيه الأول تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين

بالتدليس والكتاب الثاني التكت على ابن الصلاح ومن المعلوم أنّ الحافظ قد قسم مراتب الرواة المدلسين إلى

خمسة أقسام فراه أحيانا في كتابه التعريف يحدّد مرتبة الراوي في المرتبة الثانية فإذا رجعنا إلى التكت نجده

يضعه في المرتبة الثالثة والعكس بالعكس وهذا تكرر منه رحمه الله كثيرا

الشيخ : بعض المسائل الدقيقة التي هو من غالب النزاع أمر طبيعي جدا أن يختلف فيه رأي العلماء لماذا

وجد للإمام أحمد يكون له أكثر من قول واحد في مسألة واحدة كذلك أبو حنيفة رحمه الله لأنّ المسائل

التي ليست عليها نصوص صريحة الأمر طبيعيّ جدّا فيها أن يتردّد قول الإمام ما بين رأي و رأي وهذا نراه في كتب كلّ العلماء سواء كان فقهاء أو المحدثين فهذا لا إشكال فيه ولا اعتراض أبدا نحن أنفسنا وقعنا في مثل هذا كثيرا وكثير جدّا أمر طبيعيّ من طبيعة البشر وعلى طالب العلم حينذاك أن يجتهد في ترجيح قول على قول في حدود ما أوتي من علم لأنّه لا بدّ له من أن يميل إمّا لما في النكت أو لما في رسالة ... المدلّسين .

إذا كان المسجلة شغالة

السائل : الله

الشيخ : آمين .

السائل : الشيخ تعملون فضيلتكم في الجزائر عندما نخاطب بعض الشّباب بالتّصفية والتّربية وأنّه لا بدّ من أجل استئناف الحياة الإسلاميّة الحقّ لا بدّ من الرّجوع بالمجتمع إلى العهد الذي كان عليه السّلف الصّالح .

الشيخ : أي نعم .

السائل : علماء و غير علماء .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فيعترضون علينا فيقولون لا يشترط أن تكون الكثرة الكاثرة من المجتمع المسلم على هذا المنوال بل يكفي أن يوجد الغالب أو توجد جماعة متكثّلة على فهم هذا المنهج ومتمّقة عليه ولا يشترط أن يكون جميعهم فنعترض عليهم فنقول بل لا بدّ أن نرجع بهم بالجميع أو بأكثر الأغلبية فقضيّة التّصفية والتّربية هل يشترط أن تكون في الغالبية أو؟

الشيخ : اعتراضهم صحيح ولكن هذه الكثرة التي يشيرون إليها هل يعني هي تحققت ؟ هل حقّقوها؟

السائل : على ما نعلم لا .

الشيخ : إي هذا هو فأنت اقنع بالقليل أخي سترزق بالكثير ، اقنع بالقليل أوّلا من حيث المناقشة والمجادلة هؤلاء الجماعة لما يوردوا هذا الإشكال فهو اشكال صحيح من النّاحية الشرعيّة بلا شكّ لأنّ الله عزّ و جلّ يقول ((و إن تطع أكثر من في الأرض يضلّوك عن سبيل الله)) ((ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون)) ((ولكنّ أكثر الناس لا يشكرون)) وهكذا فإيرادهم صحيح ونستطيع أن نغيّر العبارة الآن فنقول إنّها كلمة حقّ أريد بها باطل ، كلمة حقّ لا نناقشهم فيها لأنّ أصحاب الرّسول عليه السّلام الذين هم وضعوا التّواة

للمجتمع الإسلامي وللدولة الإسلامية كانوا قليلا جدًا لكن ربّاهم الرسول عليه السلام على عينه و أحسن تربيتهم وعلمهم أحسن العلم و هكذا ، لكن هؤلاء حين يقولون لا يشترط أن تكون الأغلبية الساحقة من المسلمين أن يكونوا على هذا النهج القويم الذي نشرحه نحن وذكرته أنت أنفاً ولذلك فهذه كلمة لا يحسن بالمسلم السلفي أن يناقش فيها لأننا سنقول كم عدد المسلمين اليوم على وجه الأرض مليون طيب هل هناك مسلم عالم يقول يجب أن نصلح منهم الملايين وهذا لا سبيل إليه إلا إذا نزل عيسى عليه السلام وصارت الأديان كلها ملة واحدة لكن نحن نتأسى بالرسول عليه السلام من حيث التصفية والتربية كما قلت ثم لا نحاول أبداً أن نطمع في إصلاح كل الناس أو جلّ الناس هذه حقيقة لا يماري فيها أحد لكن بالنسبة لأولئك الذين يقولون هذا ليس بشرط وإنما يقولون إنه لازم يكون من هؤلاء كثرة طيبة وليس يكونوا الأكثرية نسألهم حينئذ هل هذه الكثرة وهذا أمر لا ينكمش أبداً هل هذه الكثرة التي أنتم تتكثرون على أساسها هل حقق فيها هذان الشرطان التصفية و التربية الجواب كما قلت إذا أنصفوا لا . إذن أين هذا الشرط الذي رضيت به معنا في القلّة وليس في الأكثرية واضح الجواب ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : طيب .

السائل : قال الأستاذ مصطفى الزرقا في كتابه المدخل الفقهي العامّ في المجلد الأول صفحة مائة وواحد وتسعين " و الاجتهاد الإسلاميّ قد أقرّ لوليّ الأمر العامّ من خليفة أو سواه أن يجدّ من شمول بعض الأحكام الشرعيّة وتطبيقها أو يأمر بالعمل بقول ضعيف إذا اقتضت المصلحة الزمينة ذلك فيصحّ وهو الزاجح الذي يجب العمل به وبذلك صرح فقهاؤنا وفقاً لقاعدة المصالح المرسلّة وقاعدة تبدل الأحكام بتبدل الأزمان " فما مدى صحّة هذا الكلام ؟

الشيخ : أنا أقول الله يهدينا والشيخ مصطفى الزرقا ... المسلم العالم وليس أن يقال للخليفة أو نحوه كما قلت وإلاّ إيش العبارة ...؟

السائل : أو سواه .

الشيخ : أو سواه ، إيش سواه هم بهذه العبارة يعطون للحكّام في آخر الزمان والذي يغلب عليهم أنّهم لا يحكمون بما أنزل الله يعطوهم صلاحية تغيير الأحكام بجهلهم ... الذي يعرف كيف تستنبط الأحكام و

يعرف متى تكون المصلحة المرسله مشروعة ومتى تكون غير مشروعة وهكذا فهذه العبارة هي عبارة من ليس بفقيه ويدعي بأنه فقيه ولا فقه عنده وإنما هو حامل فقه ليس بفقيه واضح الجواب ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : نحن صلينا معكم في عرفة وخطب أحد الإخوان فهل قال بما أحد من المتقدمين أنه يشرع

للجماعات في عرفة أن يخطبوا غير الإمام ؟

الشيخ : لا ما نعلم ذلك ، لكن إذا كانت الخطبة المقصود بها هو التذكير ببعض مناسك الحج وبخاصة فيما

يتعلق بنفس اليوم في عرفة فلو لم يكن للخطبة أصل بالنسبة للإمام الأعظم فيجوز إلقاء مثل هذه الخطبة

من أجل التعليم لأنها ليست تعبدية غير معقولة المعنى وإنما هي معقولة المعنى وهو التعليم و التذكير ونحن في

كلّ يوم نخطب وفي كلّ يوم نعظ وذلك من جملة هذه المواعظ وهذه الخطب فلا أعتقد أنّ المسألة تحتاج إلى

أن نجد لنا سلفا في مثل هذه الخطبة هذا جوابي إليك والله أعلم .

السائل : لكن يا شيخ هناك إشكال وهو ينتفي المقصود من اجتماع الناس مع الإمام في المسجد فلو أن ..

الشيخ : بارك الله فيك اجتماع الناس مع الإمام حاصل لأنّ الجمع أكبر من مكان المسجد .

السائل : نعم .

الشيخ : واضح؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا المقصود حاصل .

السائل : نعم .

الشيخ : لأنّ الناس كلّ الناس خاصة في هذا الزمان لا يتسع لهم المسجد ولذلك كما تراهم الآن هل يجوز

في الأصل أن يتفرّق المسلمون إلى جماعات في الصلاة ؟

السائل : الاجتماع أفضل .

الشيخ : لا شكّ ، لكن هل يمكن هذا الاجتماع في مثل هذا الجمع ؟

السائل : لا يمكن لكن

الشيخ : فإذا؟ للضرورة أحكام .

السائل : أحسن الله إليك يا شيخ اجتماعهم تفرقتهم في الصلاة العادية له أصل لأنه كان هناك أكثر من مسجد أو مسجدين في المدينة ومتباعدة

الشيخ : أنا أقول في مكان واحد . في منى مثلاً في عرفة ليس في المدينة وفي الإقامة نحن نتكلم الآن حيث نحن ، هل الأصل أن نتجمع في الصلاة الواحدة أم أن نفرق؟

السائل : لاشك الاجتماع .

الشيخ : لاشك أن الأصل هو الاجتماع لكننا نفرق هذا التفرق هل هو في ملكنا؟ في طوعنا؟ أم هذا اضطراراً منا؟

السائل : تملية الضرورة .

الشيخ : هذا هو ، ولذلك قولك الأصل أن يكون هناك الصلاة وراء الإمام هو هذا الصحيح هو الأصل لكن هذا غير ممكن اليوم لكثرة الحجاج ولذلك فهم بحكم الضرورة متفرقون .

السائل : لكن يا شيخ عفا الله عنك أما يقال أن هذه الحاجة موجودة في المتقدمين ولم يحدثوا ذلك ..

الشيخ : كيف لم يحدثوا؟

السائل : لم يفعلوا خطبة مستقلة .

الشيخ : هل أحدثوا صلاة مستقلة؟

السائل : يعني هل صلّوا متفرقين تقصد؟

الشيخ : أيوه .

السائل : لا أعلم و لا أستطيع أن أجزم بنعم أو لا

الشيخ : ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) .

السائل : يعني حصل جزاك الله خيراً؟

الشيخ : لا بدّ هذا يا أخي في كلّ عصر فضلاً عن هذا العصر الكثير حجّاجه .

السائل : فإذا حصل هل حصلت الخطبة معه؟

الشيخ : أجبتك فيما يتعلّق بالخطبة .

السائل : أئها معقولة المعنى .

الشيخ : أي نعم أجبئك عن الخطبة .

السائل : أحسن الله إليك .

الشيخ : وإليك وبارك فيك .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وفقها و أدبا .

السائل : آمين . السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام و رحمة الله وبركاته .

السائل : ... من جدّة أتوا هنا لحضور الدّروس هل يتمّون الصّلاة خلف الإمام ؟

الشيخ : أجبئك أنفا نحن لا نرى و أقول متحفّظا أهل مكّة أدري بشعائنا نحن لا نرى أنّ الخروج من جدّة

إلى مكّة هو سفر فإن كانوا هم في عرفهم كانوا يرون ذلك سفرا فصلّوا معنا قصرا فذلك هو سنّتهم و إن كانوا يرون أنّ ذلك ليس سفرا فلا يجوز لهم القصر وكان عليهم الإتمام وقلت لهم إن كان قد أفتيتهم بأنّ هذا سفر فذلك على ما مضى وقصركم صحيح أما إن كنتم ركبتهم رؤوسكم و أفتيتهم بأنفسكم فيجب عليكم أن تعيدوا صلاتكم قالوا كلّها قلت كلّها هذا هو جوابي .

السائل : العبرة باعتبار السّفر في العرف هل هو باعتبار أفراد قليلين

الشيخ : العبرة بايش ؟

السائل : العبرة باعتبار السّفر في العرف هل هو باعتبار أفراد قليلين أو

الشيخ : العبرة بالجمع الشّعب يعني كلّه ، فهمت ؟

السائل : نعم أحسن الله إليك .

الشيخ : يتمرّنون على الخطابة في المساجد ؟

السائل : نعم شيخ .

الشيخ : فهم يحسنون قراءة القرآن و الحديث و إلّا يلحنون ؟

السائل : لا هم طلبة علم .

الشيخ : طلبة علم .

السائل : نعم .

الشيخ : لا بأس ، لا نرى في ذلك بأساً أي نعم فقط بهذا الشرط أن يكونوا يحسنون قراءة القرآن وقراءة الأحاديث كما جاءت دون لحن فيها وخطأ لأننا نجد جماعة من جماعة التبليغ تسمع بهم ربّما يقف أحدهم لا يحسن أن يقرأ آية وهؤلاء جماعة التبليغ يشجعون أيضاً أفرادهم على الجرأة على إلقاء الكلمات و الخطابة على جماهير الناس فتسمع منهم العجب العجاب من اللحن والخطأ في الآيات فضلاً عن الأحاديث بل إنّ أحدهم ليفتح كتاب رياض الصّالحين ورياض الصّالحين كتاب مطبوع و مخدوم و مشكّل كالقرآن تماماً مع ذلك لا يحسن قراءة الحديث فيخطئ على النبيّ صلى الله عليه وسلّم وقد ذكر علماء الحديث في مصطلحهم عند التحذير من الكذب على النبيّ صلى الله عليه و سلّم أنّه يجب على طالب العلم أن يحفظ لسانه من اللحن و الخطأ في حديث الرّسول عليه السّلام لأنّه إذا رفع المنصوب ونصب المرفوع يكون قد شمله وعيد قوله عليه السّلام (من كذب عليّ متعمداً) أو (قال عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النار) هذا كنّا نراه حينما كنّا في سورية و الآن في عمّان يخطئون أخطاءً فاحشة جدّاً مع أنّه يقرأ من الكتاب فإذا كان هؤلاء الذين أنت تشير إليهم يحسنون قراءة الآية كما أنزلت و أحاديث الرّسول عليه الصّلاة والسّلام كما رويت فلا مانع من أن يتمرّنوا على ذلك

السائل : يا شيخ يقال أنّ المالكيّة الأوائل لهم جهود معتبرة في خدمة عقيدة أهل السنّة والجماعة أوّلهم في ذلك الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة في كتابه الموطأ بثّ أبواباً فيها إشارة للرّد على الجهميّة كباب الرّؤية في كتابه المعتبر وغيره من الأبواب و أيضاً كتاب ابن أبي زنين المالكي في كتاب السنّة وكتاب أبي عمر الطلمنكي وهو كتاب الإرشاد ويقولون إنّه كتاب مفقود لكن ابن تيمية رحمه الله في الحمويّة الكبرى ذكر نصوصاً منه والدّه في كتابه العلوّ أيضاً ذكر نصوصاً منه و ابن أبي زيد القيروانيّ في رسالته وابن عبد البرّ في ثلاثة من كتبه الجامع بين العلم وفضله و الاستذكار و .. فالشّاهد يقولون حتّى القرن الخامس لما جاء ابن تومرت حينما دخل الشّمال وهو من تلاميذ الغزالي وألّف كتابين المرشدة الكبرى والمرشدة الصّغرى وحرّم كلّ كتاب يتصلّ بعقيدة السّلف الصّالح وكان لهذا التّحوّل أثر في كون المتأخّرين ليس لهم جهود في خدمة معتقد أهل السنّة والجماعة بل كان غالبهم أشاعرة فاتّفق بعض الطّلبة في الجامعة الإسلاميّة عشان نقوم بمعرض

يعني نعرض فيه للشباب كتب الأوائل خاصّة كتب المالكيّة مثل هذه الكتب فهل تعلمون كتباً أخرى للمالكيّة القدماء و التي خدموا بها عقيدة أهل السنّة و الجماعة ؟
الشيخ : لا أعلم .

السائل : بالنسبة للمسافر يقول النّبّي صلّى الله عليه و سلّم (ليس على المسافر جمعة) وهو إذا ..

الشيخ : هل القول قبل أن تمضي في كلامك صحيح ؟

السائل : في كلامك أنت صحيح .

الشيخ : ... قول الرسول .

السائل : نعم أنا نقلته من كلامك .

الشيخ : أنا ما أقول قال الرسول .

السائل : أنت مصحّح الحديث .

الشيخ : لا

السائل : أنت صحّحت الحديث .

الشيخ : وين يا أخي ؟

السائل : في إرواء الغليل .

الشيخ : (ليس على مسافر جمعة) .

السائل : وفي صحيح الجامع أيضا .

الشيخ : جزاك الله خير ، بس أنا أشكّ في هذا ولا بدّ له من مراجعة ، طيّب معليش امض الحكم صحيح ما

فيه إشكال

السائل : تراجع يا شيخ لكن أنا متأكّد أنّه في صحيح الجامع .

الشيخ : تفضّل .

السائل : نعم ، فهذا الحديث يقتضي أنّ المسافر ليس عليه جمعة .

الشيخ : وهو كذلك .

السائل : ثمّ هو المسافر حضرت الجمعة وهو جالس يقول أنا ليس عليّ جمعة وهو يسمع التّداء ، هذه

حصلت فقال رجل (من سمع النداء فلا صلاة له إلا من عذر) قال له هذا فيمن عليه جمعة أمّا أنا

مسافر فأخرجت من هذا الحكم فما رأيك يا شيخ ؟

الشيخ : هو هذا الرّأي .

السائل : ليس عليه جمعة .

الشيخ : ليس عليه جمعة ، لكن عليه ماذا ؟ عليه جماعة .

السائل : الجمع ؟

الشيخ : لا ما الجمع ، الجماعة عليه صلاة الجماعة .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : وهذا إذا كان معه جماعة .

السائل : نعم هو معه جماعة .

الشيخ : معه جماعة فعليه أن يصلّي ظهرها جماعة وليس عليه الجمعة هذا الجواب صحيح .

السائل : طيّب يا شيخ من صلّى في السّفر جمعة فما رأيك يا شيخ هل هذا يعدّ من البدع ؟

الشيخ : سقط عنه ما وجب عليه من الظّهر ، يعني سقط عنه الفرض .

السائل : لكن هو يتعبّد لله عزّ وجلّ بصلاة الجمعة والنبيّ صلّى الله عليه و سلّم يقول (ليس على

المسافر جمعة) .

الشيخ : ليس نفي للفرضيّة وليس نفيًا للشرعيّة .

السائل : لكن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ما ثبت عنه أنّه صلّى جمعة في السّفر .

الشيخ : و أنا معك ، ليس البحث في هذا ، البحث في غيره عليه السّلام فيمن كان مسافرا فصلّى الجمعة

هل يسقط عنه فرض الوقت أم لا؟ الجواب يسقط أمّا أن يقال إنّ الحديث يقول (ليس على المسافر

جمعة) فهذا ينفي الوجوب و لا ينفي مطلق الشرعيّة .

السائل : هل أقول أنّه يقيم جمعة ويخطب وكذا ؟

الشيخ : لا ، المسافر لا يقيم .

السائل : وإن أقام وهو مصرّ على هذا .

الشيخ : يكون مبتدعا .

السائل : أي هذا الذي أقصده .

الشيخ : يكون مخالفا للسنة أنا فهمت أنّ الفرد بدل أن يصلي الظهر

السائل : ... أكثر من أربعة أيام ويرى أنّه مقيم هل يقيم جمعة وإلا لا ؟

الشيخ : الجواب في سؤالك

السائل : هل يقيم جمعة وإلا لا ؟

الشيخ : اعتبرته مقيما ؟

السائل : إيه بس أنّه لازال مسافرا باعتبار أنّه ما رجع لبلده .

الشيخ : إذا صحّ قولك اعتبرته مقيما إقامة مؤقتة ؟ أم اعتبرته مقيما قد جمع الإقامة ؟ هناك فرق .

السائل : أقصد أنّه مقيم مؤقتا يا شيخ .

الشيخ : لا هو لا يزال مسافرا ما لم يجمع الإقامة

السائل : لكن يقيم جمعة .

الشيخ : صلاة الجمعة سلبا و إيجابا مرتبط بكونه مسافرا أو مقيما فمن كان مسافرا فلا جمعة عليه ومن كان

مقيما فعليه الجمعة

تم تسجيل المجالس في حج ١٤١٠ .

الشريط رقم : ٤٢٠

السائل : عجوز توفت وكانت في حياتها تنفق على أولادها تعطيهم يعني إلا ولد من أولادها وبناتها وقالت

للولد هذا وأعطته أمانة وقالت بعد ما أموت تعطي أخواتك وإخوتك لا لأنهم أخذوا هذا الشق الأول من

السؤال، الشق الثاني تركت بيت والبيت قالت يؤجر البيت ودخله ينفق كصدقة على روحها

الشيخ : خلفت غير البيت

السائل : البيت وشوية ذهب

الشيخ : الوصية إذا جاوزت الثلث فما زاد على الثلث يعود إلى الورثة الظاهر أنه هذه الدار يمكن هو المال

كله الذي تركته فتكون وصيتها باطلة غير نافذة كذلك لما خصصت الولدين بتلك العطية بحجة أنه الأولاد الآخرين أخذوا هذه أيضاً لا تنفذ وهي وصية باطلة فإذا ماتت والمال في حوزتها فهو حق الورثة جميعاً

السائل : بارك الله فيك

سائل آخر : حتى لو كان على الصلاح أحد أولادها

الشيخ : الإرث لا يختص بالصالح الدين الطالح إنما هو حق يشمل جميع الورثة .

السائل : أريد من الشيخ يتفضل ويشرح لي يجمع لنا من حديثين حديث (**إنما الدنيا لأربع**) وحديث (**من هم بحسنة فعلها أو فلم يعملها**) الحديثين يذكر لنا إياهما الشيخ ويجمعهم الاثنين مع بعضهم يجمع لنا إياهم

الشيخ : ما هو الحديث الأول

السائل : (**إنما الدنيا لأربع رجلٍ آتاه الله مالاً فعمل به**) ما حافظه

الشيخ : معروف والثاني

السائل : (**من هم بحسنة فعلها فله أجرها ومن لم يعملها**)

الشيخ : الحديثان أخي لا تعارض بينهما والحمد لله لأن حديث الحسنات والسيئات وهو حديثك الثاني هو يقول فيما يتعلق بالسيئة (**وإذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها شيئاً**) أما الحديث الأول فلا يتعارض مع هذا الحديث إذا ما استحضرنا أن القول من العمل لأنه حديث (**إنما الدنيا لأربع**) في كلٍ منهما الذي يقول وليس عنده مال لو كان لي من المال لفعلت كما فعل فهو يقوله هذا عملٌ ولآخر الذي يقول لو كان لي من المال كما يفعل المشرك في ماله هذا أيضاً فعلٌ ولا يتعارض هذا مع حديث الحسنات لا تكتب

السائل : يعني اعتبرنا أنه القول عمل

الشيخ : القول عمل لا شك هذا هو الجمع نعم .

السائل : شيخنا رجل طلب منه أن يطلق زوجته وحصل شجار بينه وبين أخته طلق ما اطلق فقال عبارة غير مستقيمة وهي تطلق كظهر أمي تطلق كظهر أمي

الشيخ : طبعاً هذا ظهار وعليه الكفارة الكبرى و كون العبارة ليست فصيحاً عرييةً ليس مهماً وإلا كيف

يمكن الحكم على الأعاجم الذين لا يحسنون العربية المهم المعنى سواءً كان المتكلم عربياً عاماً ليس عربياً فصيحاً أو كان أعجمياً نحن ننظر إلى هذا وهذا إلى المعنى الذي تلفظ به ورمى إليه وبخاصة أنه في السؤال فيه تصريح أنه قال كظهر أمي وهذا تعبير عربي فصيح لكن كلمة نقولها قضية تطلقى كذا كما قلتها يعني فيها ضعف من حيث التعبير هذا لا ينظر إليه وإنما ينظر إلى المعنى الذي رمى إليه والمعنى واضح جداً أنه قصد الظهار نعم تفضل .

السائل : ما هي الكفارة الكبرى

الشيخ : إيش

السائل : ما هي الكفارة الكبرى في الظهار

الشيخ : الكفارة الكبرى هي صيام شهرين متتابعين نعم .

السائل : رجل طلق ولم يشهد على طلاقه فهل يقع الطلاق

الشيخ : يبقى معلقاً حتى يشهد

السائل : جزاك الله خيراً

الشيخ : وإياك نعم .

السائل : سيدنا الشيخ العلماء المسلمين اختلفوا في مسألة التأمين منهم من أجازها منهم من حرمها ومنهم من أباحها منهم من حدد أنواع حرام وأنواع حلال فإذا تفضل فضيلتك اعطنا رأيك في هذه المسألة وجزاكم الله الخير

الشيخ : التأمين بكل أنواعه هو نوعٌ من القمار الذي حدث في العصر الحاضر فلا يجوز أي نوع من التأمينات سواء كانت على السيارات أو على العقارات أو على الأشخاص أو أي شيء من أمور المادة ذلك لأن التأمين بكل أنواعه ليس يقابله من المؤمن عنده عملٌ يقوم به سوى الحظ واليانصيب ولذلك فلا فرق بين ما يسمى اليوم تأميناً وبين ما يسمى نصيباً وبين ما يسمى نصيباً خيراً وبين قوله تعالى ((**إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام**)) الميسر هو القمار وربنا عز وجل حينما حرم الميسر وما ألحق به من القمارات الحديثة فذلك لأنه ليس قائماً على جهدٍ وعلى تعبٍ يقوم به الإنسان الذي قد يتعرض للربح وهو الغالب وقد يتعرض للخسران وهو النادر بخلاف التأمين التأمين في الحقيقة لو أن الإنسان تجرد عن التأثر بما

يسمع وما يحيط به من العادات هو شر قمارٍ على وجه الأرض شر ميسرٍ على وجه الأرض ((لو كانوا يعلمون)) ذلك لأن القمار أكبر مقامر معرض للخسارة ولذلك تسمع عن مقامرين كبار بأنه ما بين عشية وضحاها خسر الملايين أما شركات التأمين فلا تخسر ولو شركة واحدة خسرت لاضمحلت كل الشركات ذلك لأنهم حينما يفرضون ضرائب معينة على المؤمنين لدى الشركة يكونون قد قاموا بحسابات دقيقة ودقيقة جداً ويساعدهم في العصر الحاضر ويوفر عليهم الكثير من الجهود التي كانوا يقومون بها سابقاً الجهاز المسمى اليوم الكمبيوتر أي شركة تأمين مثلاً على الحياة لعلكم تعرفون جميعاً أنهم لا يؤمنون على حياة من بلغ مثلي من الكبر عتياً لأنه يعرفون أنه هذا على حافة القبر عاملين حسابات دقيقة لكن بأنه أظن في عندن قاعدة ما قريب من الستين

سائل آخر : ما دون الستين

الشيخ : دون الستين هذا هو آه لماذا هذا التحديد لأنهم عاملين حسابات دقيقة ودقيقة جداً أنه يخسروا فيما إذا كان يريدون يقبلوا أيضاً تأمين على حياة من جاوز الستين كذلك مثلاً من حساباتهم الدقيقة أنه يعملون حساب في كل بلدة ما يمكن أن يقع حوادث في السيارات وهذا ميسور جداً لديهم نفترض أنه يعملون حساب أنه ألف حادث مثلاً كل سنة ويعملون حساب أنو كل سيارة ما ممكن يكون إيش إصابتها هل هي إصابة بمعنى تحطمت جذرياً ولا جانبياً و و إلخ أخيراً يعملون مجموع يطلع معن يريدون مليون دينار مثلاً حتى إذا أصيبوا في السيارات المؤمنة هم يعملوا حساب أنه يحصلوا من المشتركين مليون وربع مليون وبالمئة عشرة من المليون يكفيهن ربحانين وهكذا ولذلك فالشركات لا تخسر وهذا أمر واضح جداً حينما نصور الصورة الآتية وما يقابلها إنسان ما كاد يخرج بسيارته الجديدة من الشركة إلا وتحطمت شر تحطيم وهي مؤمنة ودفع أول قسط عوض له إياها القسط ما مبلغه ما أدري عشرين دينار النوعية هي دفعوا مقابل هذه العشرين دينار يمكن عشرين ألف دينار ثمن سيارة جديدة هل أحد من الناس مهما كان أبله قليل التفكير يظن أنه الشركة هذه العشرين ألف فعلاً دفعتها من جيبها وخسرت لا هذه العشرين ألف جاءتها من مؤمنين آخرين يظل يدفع كل سنة عشر سنوات عشرين سنة ولا يعمل أي حادث هذا كله عم يتجمع عند الشركة لما يجيئهم مثل الحادث الأولى يدفعون مما توفر عندهم من المشتركين الآخرين الذين لم يقع لهم أي حادث وبالنهاية يكون عندهم وفره هذا هو القمار مقابل فقط كتابة وليس هناك عمل كان في قديماً نوع من التأمين

مثلاً باخرة تشحن من ميناء إلى ميناء آخر في البحر كان في قرصنة معروفون في البحر فيرسل مع السفينة حراس يكونون مستعدين للدفاع عن السفينة فيما إذا هوجمت السفينة من قرصنة البحر هؤلاء يدفع لهم أجر لأنه مقابل عمل وهذا ليس فيه شيء إطلاقاً أما التأمين المعروف اليوم فأنا أتعجب من العلماء الذين أشرت إليهم أنهم فصلوا بعضهم حرم شيئاً وبعضهم أباحوا شيئاً إلخ وكلها داخلية تحت موضوع الميسر ألا وهو القمار لذلك ما ننصح مسلماً أن يؤمن على شيءٍ سواء كان هذا الشيء سيارةً أو كان عقاراً أو داراً أو نحو ذلك وهنا طبعاً يرد موضوع التأمين الذي يجبر عليه من الدولة

سائل آخر : الترخيص

الشيخ : هذا ليس عليه مسؤولية لأنه تعتبر هذه ضريبة كسائر الضرائب التي تفرضها الدولة ولكن هنا ملاحظة لا بد من التذكير بها وهي إذا دفع المؤمن مضطراً من الدولة على سيارته فأصبحت سيارته بحادث وجاءت الشركة بناءً على الاتفاق تريد أن تعوض له الخسارة فهنا نحن نقول إن كان ما دفعه يساوي ما ستعوضه الشركة أو يزيد فله ذلك أما إذا كان مثل الصورة الأولى التي فرضناها أنه اشترى سيارة جديدة وما مشي فيها إلا قليلاً وتحطمت شر تحطيم وهو ما دافع إلا أول قسط وعوضوا له إياها هذا حرام لا يجوز هذا هو تفصيل المسألة تفضل .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام وهذه أخت تلك فانت بقى متولى

السائل : نعم إن شاء الله يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : نحن نعرف أن للإسلام أعداء كثيرين ومن بين هؤلاء الماسونية

الشيخ : أي نعم

السائل : فهل لشيخنا أن يحدثنا عن الماسونية بأساليبها وأفكارها ومدى تأثيرها وخطرها على إسلامنا وجزاك الله خيراً وشكراً

الشيخ : ليس لي ولا يهمني لا من قريب ولا من بعيد أن أتحدث عن الماسونية أو عن البعثية أو عن الاشتراكية أو أي جمعية سواء كانت علنية أو سرية كالماسونية ليس لنا أن نتحدث عنها بتفصيل لأننا نعتقد

أن كل الجمعيات وكل الأحزاب السياسية ما كان منها معلناً أو ما كان سراً فكلها لا تريد للإسلام خيراً فالماسونية هي جمعية سرية يهودية وتعمل بمكر شديد جداً بحيث أنها في بعض الظروف استطاعت أن تضم إليها بعض رجالات الإسلاميين لأنهم يظهرون لهم أنهم لا يتدخلون في معارضة الدين وكما يقولون عندنا في الشام " كل مين على دينه الله يعينه " وإنما هم يتظاهرون بأنهم جمعية خيرية يعاون بعضهم بعضاً وينصر بعضهم بعضاً فيما يتعلق بالحياة المادية فقط لكنهم هم في الواقع يمكرون ولكن كما قال تعالى ((**ويمكرون** **ويمكر الله والله خير الماكرين**)) فلذلك وكما لا يجوز للمسلم أن يكون اشتراكياً أو بعثياً أو شيوعياً فكذلك لا يجوز له أن يكون ماسونياً لأن الذين يقومون على كل هذه الأحزاب وعلى هذه الجمعيات ليسوا من الإسلام في شيء وهذا الكلام يكفي المسلم أما الدخول في التفاصيل هذا أمر تاريخي بإمكان المسلم أن يراجع الكتب والرسائل المؤلفة لبيان المخازي والفتن التي تنتج من وراء الماسونية وأنا لا أستبعد أن الفتنة الكبرى التي نعيشها في هذه الساعة في العالم الإسلامي كله بصورة عامة والعالم العربي بصورة خاصة ما هي إلا من أفاعيل اليهودية الماسونية في العالم كله غيره تفضل .

السائل : دعاء ختم القرآن المنسوب إلى ابن تيمية هل يصح عنه

الشيخ : لا يصح وابن تيمية أبعده العلماء على أن يحدث ورداً أو ذكراً أو دعاءً يتبناه ويلتزمه دبر كل ختمة للقرآن كيف وهو الذي رفع راية الدفاع عن السنة ومحاربة البدعة وقضى على التقسيم الشائع قديماً وحديثاً عند جماهير العلماء والمشايخ أن البدعة تنقسم إلى خمسة أقسام فقضى ابن تيمية في كتبه على هذا التقسيم ولزم تصريح النبي الكريم (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) وخير كتاب له يبحث هذا الموضوع الخطير هو كتابه المشهور اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ولذلك فأبعد ما يكون ابن تيمية عن أن يحدث دعاء ختم القرآن نعم يشرع لكل تالٍ للقرآن وخاتمٍ له أن يجمع أهله وذويه حوله بعد أن يختم القرآن وأن يدعو له ولهم بما فيه خير الدنيا والآخرة دون أن يلتزم ذلك الدعاء الذي يطبع في آخر المصاحف أو الكثير من المصاحف وإنما يدعو إن كان يحفظ شيئاً من أدعية الكتاب والسنة وهي والحمد لله كثيرة مباركة وإن كان لا يحفظ كشأن الكثير من العامة يطلب من الله عز وجل بلغته التي هو ينطق بها والله عز وجل يستجيب له ببركة ختمه لكتاب ربه أولاً ثم بإخلاصه وتوجهه إلى ربه بقلبه ثانياً غيره تفضل .

السائل : لو سمحت بالنسبة لرجل مات وله ولدان فبعد أن أوصى وصية بأن تعطى الدار لولده بحجة أن هذا

الولد هو الذي بنى له البيت يعني أنفق من جيبه وذاك الولد طبعاً ما ساعد ولا بقرش فما رأيكم بهذا
الشيخ : هذه الحجة داحضة وغير مقبولة إلا إذا كان هناك سند من الدولة بأنه هذه الدار هي فعلاً باسم
الولد أيضاً ولو كان باسم الولد لم يكن هناك حيلة من الوالد حتى سجل له الدار للولد بحجة أنه الولد أنفق
والآخر لم ينفق الجواب إذاً أن الدار للولدين كليهما ولو كان أحدهما أنفق والآخر لم ينفق لأن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم كان يقول (**أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده وإن أولادكم من كسبكم**)
وقال في الحديث الآخر مشهور (**أنت ومالك لأبيك**) فما ينفقه الولد مساعداً منه لأبيه هذا لأبيه فإذا
مات أبوه صار ما تركه من بعده حق الورثة كلهم أجمعين

السائل : سؤال يا شيخ

الشيخ : تفضل

السائل : لو سمحت يا شيخ .

السائل : هل يجوز قتل الجندي في الأحداث الأخيرة في الكويت

الشيخ : قتل إيش

السائل : قتل العراقي يعني

الشيخ : قتل العراقي

السائل : اي نعم

الشيخ : لا يجوز قتل العراقي من الكويتي مادام كل منهما مسلمون كما لا يجوز قتل العراقي للمسلم بنفس
العلة وهو الاشتراك في الإسلام والآن كما أشرنا آنفاً أن هذا زمن فتنة ولا يجوز للمسلم أن يتدخل في الفتنة
وأن يتعصب لجانب من الجانبين المتقاتلين على غير الإسلام قد يكونون مسلمين ولكنهم يتقاتلون ليس في
سبيل رفع راية الجهاد في سبيل الله وإنما في سبيل المال فلا يجوز للمسلم ولعمامة المسلمين وأفراد المسلمين أن
يشاركوا الحكومات والدول المتقاتلة في سبيل الدنيا أما المسلم يكون حلس داره ملازماً لبيته فيدخل عليه
رجل مسلم يريد أن يأخذ ماله أو أن يعتدي عليه فهنا يحق له أن يدافع عن نفسه ولو وصل الأمر إلى القتال
فإن قتل المدافع فهو شهيد وإن قتل فالمقتول في النار وفي ذلك أحاديث كثيرة أما أن يخرج المسلم من داره
ومن بلده ليقاتل أخاه المسلم فهذا لا يجوز في الإسلام وهنا يرد قوله عليه السلام (**القاتل والمقتول في**

(النار) هذا جواب ما سألته نعم .

السائل : عندي سؤالان السؤال الأول ماذا تقولون في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (لا يزال بعث يغزوا أو لا يزال الناس يغزوا الكعبة حتى يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض) الشاهد (لا يزال الناس يغزون الكعبة حتى يغزو جيش)

سائل آخر : (حتى إذا كانوا ببيداء)

السائل : هذا حديث آخر هذا

الشيخ : معليش ما السؤال الحديث معروف

السائل : السؤال هل نعد مجيء أميركا وهذه القوى المتعددة الجنسية يعني من هذا الغزو من باب أنه غزو الشيخ : لا

السائل : إي نعم السؤال الثاني

سائل آخر : عفوا شيخنا في تكملة للإجابة

الشيخ : لا الغزو يكون حينما يتوجه جيش من بلده ليغزو الكعبة أما الذي وقع مع الأسف الشديد فهو أن أهل بلاد السعودية كما ذكرنا ذلك في محاضرات متعددة كثيرة جدا أن السعوديين استعانوا بهؤلاء لدفع اعتداء قد يعتدي به العراق مثلا فهذا ليس ينطبق عليه حديث (يغزو جيش الكعبة) حتى نقول أنه يشمل هؤلاء هؤلاء مع الأسف الخطأ وقع من المسلمين الذين استجلبوهم واستنصروا بهم مع تصريح الرسول عليه السلام بقوله (إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين) غيره اين السؤال الثاني .

السائل : عندي سؤالان السؤال الأول ماذا تقولون في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (لا يزال بعث يغزوا أو لا يزال الناس يغزوا الكعبة حتى يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض) الشاهد (لا يزال الناس يغزون الكعبة حتى يغزو جيش)

سائل آخر : (حتى إذا كانوا ببيداء)

السائل : هذا حديث آخر هذا

الشيخ : معليش ما السؤال الحديث معروف

السائل : السؤال هل نعد مجيء أميركا وهذه القوى المتعددة الجنسية يعني من هذا الغزو من باب أنه غزو

الشيخ : لا

السائل : إي نعم السؤال الثاني

سائل آخر : عفوا شيخنا في تكملة للإجابة

الشيخ : لا الغزو يكون حينما يتوجه جيش من بلده ليغزو الكعبة أما الذي وقع مع الأسف الشديد فهو أن

أهل بلاد السعودية كما ذكرنا ذلك في محاضرات متعددة كثيرة جدا أن السعوديين استعانوا بهؤلاء لدفع

اعتداء قد يعتدي به العراق مثلا فهذا ليس ينطبق عليه حديث (**يغزو جيش الكعبة**) حتى نقول أنه يشمل

هؤلاء هؤلاء مع الأسف الخطأ وقع من المسلمين الذين استجلبوهم واستنصروا بهم مع تصريح الرسول عليه

السلام بقوله (**إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين**) غيره اين السؤال الثاني

السائل : السؤال الثاني هل يجوز للمسلم السعودي أن يقتل الصليبي غدرا وقد علمنا وتعلمنا أن العهد أو

الاتفاق يجب أن يكون مشروعاً وقد اتفقت أمريكا مع السعودية اتفاقاً غير مشروع وهو اتفاق باطل وبما أن

هذا الاتفاق باطل فهل يجوز لي أن أغدر بهذا الأمريكي ولا أجعله يقتل ذاك المسلم

الشيخ : لا يجوز لأن من يريد أن يقول هذا الاتفاق باطل فلماذا يقره فعليه أن يلغيه من جهة يقره ويعترف

به ومن جهة أخرى يقول ما دام أنه هذا الاتفاق باطل وأنا يجوز لي أن أقاتل أو أن أقتل هذا الرجل

الأمريكي أو البريطاني أو غيرهم من الدول الأجنبية هنا لا بد لي .

الشيخ : من أن أذكر الإخوان الحاضرين بأن الكفار موقف المسلمين منهم موقف من ثلاثة مواقف إما

المحاربة وإما المعاهدة وإما الجزية، أما المحاربة فواضح يعني ما يكون في هناك اتفاق بين الدولة المسلمة وبين

الدولة الكافرة على أمر ما أو هدنة ما فهي دولة حربية يجوز للمسلمين أن يقاتلوا هذا القسم الأول القسم

الثاني المعاهدة وهي الدولة الكافرة يتفق معها الدولة المسلمة على شروط حينئذ يصبح دم الكافر المعاهد من

الدولة المسلمة حراماً كدم المسلم وقد جاء التحذير الشديد البليغ من قتل الرجل المعاهد فقال عليه الصلاة

والسلام في الحديث الصحيح (**من قتل معاهداً في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من**

مسيرة كذا وكذا) في بعض الروايات (**من مسيرة مئة عام**) هذا معاهد ليس حربياً وليس ذمياً والذمي هو

الذي قلنا إنه يدفع الجزية أي الحربي عرفناه والمعاهد عرفناه وكل من الحربي والمعاهد مستقل في حياته لكن

الحربي يجوز للمسلمين أن يغزوه أما المعاهد فلا يجوز أن يغزوه ولا أن يأخذ ماله ولا أن يستحل دمه ما

دامت المعاهدة قائمة أما القسم الثالث وهو الذمي فهم الذين دعوا إلى الإسلام خيروا بين إحدى ثلاث إما الإسلام وإما الجزية عن يد وهم صاغرون وإما القتال فآثروا أن يدفعوا الجزية فصاروا من أهل الذمة أي أنه لا يجوز للمسلمين الاعتداء عليهم كما لا يجوز الاعتداء على المعاهدين ومن باب أولى لأن الذمي ليس معاهدا في مدة معينة أما المعاهد فهو في مدة معينة اتفق المسلمون مع الكفار عليها أما الذمي فهو يعيش تحت راية الإسلام ويخضع لأحكام الإسلام وإشعارا بهذا الخضوع يدفع الجزية عن يده وهو صاغر والذي وقع الآن أن الدولة السعودية تعاهدت ... لا في دمائهم ولا في أموالهم ولا في أعراضهم

سائل آخر : يا شيخ عفوا

الشيخ : تفضل

السائل : والأمريكان هنا يشكلون قوة لو كنت أنا المعاهد أقوى منه بحيث إني أستطيع أسيطر عليه وأحكم شعبي نعم لا يجوز لكن هذا الأمريكي الذي جائي جائي بقوة أقوى مني إذن أنا أخافه وأخشاه وهو خطر علي وعلى الإسلام وعلى الديار المقدسة

الشيخ : إي نعم

السائل : تفضل

الشيخ : إيش معنا هذا الكلام

السائل : المعنى يعني كيف لا يجوز قتله

الشيخ : الله يهديك الله يهديكم يا معشر المتحمسين ما اعتبرت بما يقع في فلسطين يقتل يهودي واحد فيقتل عشرات من المسلمين

السائل : وفي النهاية

الشيخ : وفي النهاية تريد أنه تصير الأرض الفلسطينية ليس فيها مسلم وتبقى خالصة لوجه اليهود معلش

السائل : لا لا أريد هذا

الشيخ : لكن الخطة التي عليها المسلمين اليوم وهي التي يسموها الانتفاضة وتؤديها مع الأسف الدول العربية بالكلام وأهلنا وإخواننا ووو وإلخ ثم لا يقدمون إليهم ولا رصاصة واحدة

السائل : كيف السبيل للخلاص

الشيخ : عفواً خليك على سؤالك الأول كيف السبيل هذا سؤال ثاني لكن دعوكم من الحماس الذي لا يزيد الشر إلا استشراراً أنت تريد تقول بناءً على ما قلت آنفاً أنه السعودية انطلقوا إلى المعاهدة هي من موقف الضعف وهذا صحيح لكن يا أخي فكر فيما تقول إذا قيل لأفراد متحمسين من السعوديين أمثال أحمنا أحمد وربما غيره أيضاً من الحاضرين أقتل الأمريكي حيث رأيته ترى ماذا سيفعل الأمريكان بهؤلاء المسلمين الذين يغدرون بالأمريكان وهم دخلوا البلاد برغبة من أهلها ومن سكانها يقولون بارك الله فيكم ولا يقتلون بدل الواحد العشرات والمئات ثم ما تأخذوني يعني إذا صارحتكم الذي يجوز قتله يجوز نهبه والذي يجوز قتله ونهبه يجوز الاعتداء على عرضه فالآن ما رأيكم لعله بلغكم أنه في مجندات أمريكيات وأنهم يمشون في شوارع الرياض مثلاً وجدة أيضاً ما رأيك إذا واحد من هذا الشباب المتحمس خاصة إذا كان أعزب يكاد ينفلق بسبب إيش الشبق وعدم وجود زوجة يفرغ شهوته فيها إذا وجد امرأة جميلة على ساحل البحر أنه يفترسها ويقضي عليها

السائل : هذا موضوع وذاك موضوع آخر يا سيدي

الشيخ : لا يا سيدي الذي يفرق بين هذا وهذا معنى ذلك أنه لا يدري ما هو الإسلام من حل دمه حل ماله من حل ماله حل عرضه من الكفار أو كما قلت لك الكفار ثلاثة أقسام نبدأ بالأهم ثم ما دونه الذمي والمعاهد والحربي الحلال حلال دمه وماله وعرضه أما المعاهد فكالذمي لا يحل لا دمه ولا ماله ولا عرضه لأنه هؤلاء عايشين تحت وصاية الإسلام وتحت راية الإسلام الذمي واضح لأننا قلنا يعيش في الدولة الإسلامية ويرضى بحكمها أما المعاهد فتحت معاهدة وبشروطها فإذا أدخل الكفار بشرط من الشروط حينئذٍ يجوز للمسلمين أن ينقضوا المعاهدة وأن يعتبروهم محاربين كما وقع بين الرسول عليه السلام وبين المشركين في غزوة الفتح

السائل : طيب في من النقد الواضح تفضلتم وقلتم أنه في بنات في خمر في الدستور إذاً في خلاف يعني يتعارض مع الإسلام

الشيخ : يا أخي احكي كلام بارك الله فيك احكي كلام شرع لما يكون في رجل ذمي يعيش في دولة مسلمة حرام عليه يشرب الخمر؟ ما يجوز تحكم عقلك يا أخي ربنا قال **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** حرام عليه يروح يعبد الصليب في الكنيسة لا **((لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**

((الإسلام أحكام وشريعة واضحة نيرة كما قال عليه السلام (**تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا**

يضل عنها إلا هالك) لكن للأسف نحن لم نعد نعرف ديننا أو إسلامنا ولذلك نناقش أمورنا بعقولنا

وبأهوائنا فنقع في مثل هذا التناقض وهذا لا يجوز نعم

السائل : بالنسبة للمعاهدة هذه أن كل البلدان تحمل اليوم أنها أمريكا حضرت إلى السعودية بدون إذن من

السعودية وفرضت عليها فرض هذا هي ناحية الناحية الثانية ... كان يحدث بين الصليبيين الله المستعان ...

الشيخ : ما عم نحكي ما عم نحكي يا أخي الله يهديكم عم نقول (**من قتل معاهداً في كنهه**) ما أنا

أقول نبيك بقول (**من قتل معاهداً في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد مسيرة كذا وكذا**)

فأنت الآن ما صار معك صار معك نسيت نبيك ورحمت تتعبد الآن بصلاح الدين وعم تتساءل يا ترى

هؤلاء المسلمين بزمن صلاح الدين كانوا ينفذون المعاهدة وإلا لا ما تتصور إذا كانوا مسلمين ينفذون

المعاهدات وإلا ينقضوها ما تتصور يا أخي

سائل آخر : ... عفواً

السائل : ينفذوها إذا كان ..

الشيخ : يا أخي خلي هو كان ساكتا لما كنت أنت عم تحكي خليك أنت الآن ساكت هو عم يحكي نعم

السائل : عفواً يا شيخ كانت تكون الشام معاهدة للصليبيين في فلسطين يجيء صلاح الدين أو غيره في

مصر ويقع في حرب مع الشام مع الصليبيين ويصدف أنه عسكر الشام المسلم يكون صافف مع عسكر

الصليبيين ويحاربون هل كان مخطئاً ساعتها الجيش الإسلامي مثلاً المصري الذي يحارب الصليبيين هذيك

اللحظة لأنه الشام كانوا معاهدين للصليبيين

الشيخ : أنت عم تتصور الآن عم تصور الوضع الموجود الآن كان في ذلك الزمان هكذا والله أعلم

السائل : نعم

الشيخ : وإذا كان فهمي خطأ قل لي خطأ عم تتصور أنه صلاح الدين كان في جانب والدول الأخرى كانوا

في جانب آخر هكذا عم تتصور

السائل : عم أتصور أنا أعرف أنه كان بعض ..

الشيخ : عم أسألك سؤال وفر على نفسك الكلام الكبير أنا عم أسألك هكذا عم تتصور

السائل : ما فهمت سؤالك أعد لي إياه

الشيخ : اي الله يهديك ما فهمت السؤال تريد تحكي كذلك تريد تخسرنى كلامي

السائل : لا سيدي

الشيخ : أنا أسألك بارك الله فيك

السائل : تفضل

الشيخ : اليوم في عندنا دول كثيرة بفهم من كلامك أنو اليوم في عنا دول كثيرة ودولة السعودية تورطت وأنا بقولها بكل صراحة وعملت هذه الاتفاقية مع الأمريكان لكن دولة العراق ... الذي أفهمه من كلامك أنه إذا كانت الدولة السعودية تورطت وتعاهدت مع الأمريكان فالعراق ما تورطت هذه الورطة وما في معاهدة فإذا كان السعودية ما يجوز تعتدي ويجب عليها أن تحافظ على العهد والميثاق كما شرحنا آنفاً فالعراق ما هي ملزمة وهكذا كان الوضع تقول في زمن صلاح الدين أليس كذلك

السائل : نعم

الشيخ : آه أنا أقول لك الجواب من ناحيتين أولاً إن كان الوضع في زمن صلاح الدين كما تظن فليس وضعاً شرعياً وحينئذٍ ستفهم أن قياسك على ذلك الوضع لا يفيدك شيئاً لأنه قياس غير مشروع على واقع غير مشروع بمعنى هل يجوز للمسلمين أن يكونوا دولاً أو يكونوا دولةً واحدة

السائل : دولة واحدة

الشيخ : دولة واحدة الآن في زمن صلاح الدين كان دويلات بلا شك كما هو الشأن الآن هل تظن كل دولة كانت عم تحارب الصليبيين لوحدها أم الدول يومئذٍ جمعها صلاح الدين لمقاتلة الصليبيين ..

السائل : اضطر يحارب بعض

الشيخ : الله يهديك الله يهديك يا أخي نحن ما عم نحكي عن قبل عم نحكي عن بعد لما صلاح الدين قاتل الصليبيين كانوا دول متفرقة كما نحن اليوم والا صاروا يد واحدة على الصليبيين

السائل : ما قاتلهم بمعركة واحدة يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : صلاح الدين لم يقاتل الصليبيين في معركة واحدة قاتلهم كان بعض المسلمين يقاتل الصليبيين معه

الشيخ : أنت الله يهديك هكذا تضيع وقتنا وتحلينا بعد ذلك نفتح باب الأسئلة أنا أسألك سؤال لم ما

تجاوبني يعني فرض علي أنا إذا سألتني سؤال جاوبك وأنا إذا سألتك ما تجاوبني

السائل : أجابك شيخنا

الشيخ : ما عم تجاوب عم أقول لك عم أقول لك لما صلاح الدين قاتل الصليبيين قاتل وحده وإلا مع

الدول الأخرى ما تجاوب تقول قبل وبعد وإلخ إيش معنى التفصيل هذا أنا عم أقول لك ساعة قاتل

الصليبيين صلاح الدين كان وحده وإلا الدول كانوا متفقين معه على قتال الصليبيين

السائل : كان موحد الدول دولة واحدة تحت قيادته

الشيخ : اي خلاص هذا هو الجواب الآن ما الوضع

السائل : الوضع في دول

سائل آخر : متفرقين

الشيخ : فإذا كيف تقيس الوضع هذا على هناك الوضع

السائل : لا أقيس

الشيخ : ما يجوز ما يجوز هذا القياس الذي يريد يقيس يا أخي الله يهدينا وإياك تريد يكون رجل عالم

بالقياس

السائل : يا شيخ ... في يوم واحد

الشيخ : اسمع يا أخي الله يهديك إذا اعترفت أنه كانوا دولة واحدة واعترفت أنه الآن دول كيف تقيس دول

على دولة دول متفرقين أعداء بعضهم لبعض ناس مع الصليبيين ناس ضد الصليبيين والمسلمين وإلخ كيف

تريد تقيس الوضع على هناك الوضع يا ليت الدول الآن يتفقون مع بعضهم البعض ضد الصليبيين

السائل : يا شيخ صلاح الدين كان يخرج بعسكر الشام ..

الشيخ : نحن نريد نعالج الأمر الواقع الآن مالك والتاريخ الآن نريد نعالج الواقع كيف تعالجه سؤال سؤال

يجب أن نعالج الآن الواقع هناك مضى وانقضى والله نصر المسلمين الآن هذا الواقع كيف يعالج بقاء الدول

العربية متفرقة وكل واحدة لها قانون ونظام يخالف النظام الثاني والقانون الثاني وإلا لازم يتحدثون كما اتحد

صلاح الدين

السائل : لازم يتحدون

الشيخ : فإذا ما يفيدك لجؤك للتاريخ القديم ما دام التاريخ الحديث مخالف للتاريخ القديم فإذا ما العمل

الآن حتى يصير هؤلاء ضد الكفار وضد الصليبيين قل لي ما هو العمل

السائل : توحيد المسلمين بنفس طريقة صلاح الدين كان يضرب كل واحد يخالفه حتى لو اتحد مع النصارى

الشيخ : الله يهديك الان أنت صلاح الدين صار نبيك مبین

السائل : لا لا ما هو نبيّ محمد عليه الصلاة والسلام

الشيخ : إذا ما ترجع لنبيك الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ما ترجع له

السائل : أرجع

الشيخ : ما الآن وجدته بصلاح الدين وما وجدته بالنبي الكريم

السائل : صلاح الدين كان متبع للنبي صلى الله عليه وسلم ما وجدنا في فعله شيء جديد

الشيخ : نعم

السائل : ما وجدنا لا نتبع صلاح الدين نحن نتبع محمد صلى الله عليه وسلم

الشيخ : لذلك بقى قال العربي القديم " من ورد البحر استقل السواقي " صح

السائل : صحيح

الشيخ : فالبحر محمد صلى الله عليه وسلم وصلاح الدين هو الساقية لم عم ترجع للساقية وتترك البحر

فبحرك هذا ماذا يقول لك بالنسبة لواقع الدول العربية اليوم أليس الواجب عليهم يتحدوا ضد اليهود ضد

الصليبيين ضد البوذيين ضد الكفر على كل أنواعه و وجوهه أليس كذلك

السائل : نعم

الشيخ : طيب هل تجد هل تسمع لهم ركزاً هل تسمع لهم صوتاً أنه يريدون يتحدوا على الإسلام ودين

الإسلام قلها صريحاً

السائل : لا

الشيخ : إذا لم عمّ تبحث في التاريخ القديم عليك بالتاريخ الجديد الآن وانظر ما الذي يجب الآن أن يكون

الواقع أولاً فيما يتعلق بالدول العربية المتفرقة ثانياً ما يتعلق بالأفراد أفراد كل مسلم عليه واجب فما هو واجبنا نحن اليوم واجبنا أنه كل واحد منا ينصب حاله كأنه رئيس دولة ويريد يضع نظام أنه نقاتل الأمريكان لأنه تورطت السعودية وجلبتهم لبلادهم من يقدر يقاتل الأمريكان من الدول الإسلامية اليوم والبريطان والفرنسيين ونحو ذلك ثم نحن غفلتنا مع الأسف

سائل آخر : إن الله ينصركم

الشيخ : غفلتنا هي غفلتنا بعيدة

السائل الآخر : لا لا لا

الشيخ : والآن أنت جئت بالحجة الآن جبت الحجة ((إن تنصروا الله ينصركم)) إيش معناها إيش معنا

((إن تنصروا الله ينصركم))

السائل :

الشيخ : اي أين الدول المسلمين الحقيقية وبينها

السائل : وما يدريني أنا إذا أنا مؤمن بتعرف إني أنا ما مؤمن الله أعلم

الشيخ : نعم

سائل آخر : هل يجوز للمسلم أن يعاهد كافرأ على مسلم

الشيخ : لا لا يجوز

السائل : فلذلك معاهدة السعودية تعاهدوا مع كفار على مسلمين

الشيخ : الله يهديك أنا ما عم أحكي

السائل : آه المداخلة ..

الشيخ : لا ما لك يا جماعة ما مقصودكم تحكوا وإلا إيش أنا ما عم احكي عم قول هذا خطأ هذا لا يجوز

ونحن لنا محاضرات في هذه القضية فإيش معنا السؤال هذا

السائل : المداخلة الثانية المعاهد التجأ حتى يحمي تدخل العراق في السعودية افرض أنه المعاهد هو الذي

اعتدى هنا بصير دمه حلال على المسلمين

الشيخ : يا أخي حكينا هذيك الساعة الله يهديك الله يهديكم كأنه عم نحكي مع لا مؤاخذة مع جدران

الآن ما ذكرت لكم قصة صلح الحديبية

سائل آخر : نقضوا العهد قتلهم

الشيخ : الله يهديكم

السائل : أنا آسف

الشيخ : فقط كنت نعسان أنت

السائل :

الشيخ : بسم الله

السائل : سؤال في الإرث إن شاء الله سؤالي في الإرث يا شيخ .

السائل : لو أقرض الميت أحد الورثة ديناً فهل يطالب الوارث بهذا الدين ولو أقرض الوارث الميت ديناً فهل

يخصم هذا الدين من الإرث

الشيخ : كلاهما واجب يعني الميت مات وعليه دين فيجب على الورثة أن يبادروا

السائل : الدين للوارث

الشيخ : اسمع

السائل : الدين للوارث

سائل آخر : لأحد الورثة

السائل : الدين لأحد الورثة

الشيخ : أنت ذكرت صورتين الله يهديك

السائل : اعيد السؤال مرة ثانية عفواً لو الميت أقرض أحد ورثته ديناً فهل يطالب بقية الورثة بهذا الدين

الشيخ : نعم

السائل : الثاني لو الوارث

الشيخ : أخذت الجواب نعم

السائل : نعم آه

الشيخ : اي الثاني

السائل : الثاني لو الوارث كان مقرض الميت دين فهل يخصم من الإرث

الشيخ : يخصم قبل تقسيم الإرث يخصم الدين ولا بدَّ

السائل : نعم طيب لو أوصى الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية فهل ..

الشيخ : كيف كيف

السائل : لو أوصى الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية هل يقعون في الحرام

الشيخ : طبعاً يقعون في مخالفة الأمر ((من بعد وصية يوصي بها أو دين)) فكما لا يجوز للورثة أن لا

يوفوا ديون الميت ديناً ميت أو ديونه كذلك لا يجوز للورثة أن لا ينفذوا وصيته ما دامت وصيته شرعية فأما

إذا كانت مخالفةً للشرع فلا يجوز كما قال عليه السلام (لا وصية لوارث)

سائل آخر : سيدنا الشيخ فقط أريد أوضح الدين الدين الذي على الميت الذي هو ابنه ساعده في بناء

البيت

الشيخ : هه رجع صاحبنا هنا

السائل : فهل هذا هو على أساس يعني أنا نحن واقعين فيها الشغلة هي فنريد نخلص منها من اجل هكذا

تتحملنا فضيلة الشيخ

سائل آخر : لأنه الحادثة طازجة يا شيخ

السائل : يعني الأيام هي

الشيخ : سبق يا حبيبي الجواب عن هذا السؤال سبق وما كنت نايم ساعتها لما قلت لما ذكرت حديثين قلت

(أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده وإن أولادكم من كسبكم) (أنت ومالك لأبيك) كل

هذا دُكر وأجيب عن هذا السؤال نعم

السائل : سؤالان يتعلق بمساجين يعني نحب في هذه الجلسة الجواب عنهم الأول .

السائل : رجل محكوم مدى الحياة

الشيخ : الله أكبر !

السائل : فهل يجوز له أن ينيب غيره في الحج الثاني بعض

الشيخ : فهمت السؤال هذا له حالتان الحالة الأولى هل قبل أن يسجن سجنأً أبدياً مضى عليه الدور كان

مستطيعاً للحج ثم لم يحج أو لا فإن كانت الأخرى لا فواضح جداً أنه يجوز له أما إن كانت الأولى أي أنه استطاع ولم يحج ثم الآن يريد أن يتدارك ما كان مقصراً به في قيد حريته واستطاعته فينيب شخصاً عنه نيابة شرعية فهو جائز واضح

السائل : واضح

الشيخ : طيب غيره .

السائل : الثاني من المعلوم أنه لا تقبل التوبة عند الغرغرة

الشيخ : آه

السائل : فرجل حكم بالإعدام عند التنفيذ عند التنفيذ لما يدخل إلى الغرفة حتى ينفذوا وهو متحقق من موته الآن يعني

الشيخ : أي نعم

السائل : فقبل أن يصعد إلى المشنقة يقول لا إله إلا الله ويستغفر ويتوب فهل هذا يدخل في باب تحت الغرغرة

الشيخ : لأ لا يدخل لأنه ما غرغر ما حشرجت الروح بسم الله لكن هو غلب على ظنه أنه الموت آتية التوبة مقبولة ما لم يغرغر هذا نص صريح بالمنظور أيه .

السائل : حديث (أيقبل بعضنا بعضاً قال لا أيعاقب بعضنا بعضاً قال لا أيصافح بعضنا بعضاً قال نعم

(هل هو صحيح أم ضعيف تعليق على المعانقة

الشيخ : حسن

السائل : موضوع المعانقة

الشيخ : أما المعانقة المذكورة في الحديث تبين أنها ليس لها شاهد نحن كنا حسنا الحديث في الصحيحة

مذكور فيها المعانقة ثم تبين أن المعانقة في الشواهد لم تذكر فأخرجناها من الحديث

يعني زيادة المعانقة ضعيفة كونها شاذة برك الله فيك

الشيخ : لكن المعانقة بعد أن تبين ضعف الزيادة وجدنا في بعض الأحاديث أن الرسول عليه السلام عانقه أحد أصحابه وأقره فقلنا بأنه يجوز لكن كما نقول في تقبيل اليد أي لا نجعل ذلك ديدنا وعاداتنا وإنما أحياناً

أما في السفر فقد صح عن الصحابة أنهم كانوا إذا تلاقوا بعد سفرٍ تعانقوا .

السائل : بعض المساجين يوضع في زنازن خاصة لقضائهم خاصة هذه الزنازة تقريباً متر ونصف بـمتر ونصف ولا يسمح لهم بالخروج منها أبداً يعني فيها يظلوا جالسين لأنه مشكلجية أو خطيرين من الناحية السياسية أو غيرها فما يجبون يختلطوا بالمساجين فيأكلوا ويشربوا ويولوا أجلك الله فيها

الشيخ : الله أكبر

السائل : فأحياناً يدخل لهم الماء قليل جداً فما يستطيع الوضوء فهل يتيمموا بالجدار مثلاً كما يفعل بعض الناس والا

الشيخ : لا بد لا بد

السائل :

الشيخ : لا بد له من ذلك ما دام لا يستطيع أن يتوضأ

السائل : يا شيخ تتمه لسؤال الأخ بالنسبة الى الولد الذي يضع مال في البيت رجل - صورة اريد أن تبين لي إن كانت تشمل ما قال-

الشريط رقم : ٤٢٣

الشيخ : تفضّل .

السائل : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على الصادق الأمين وعلى آله و صحبه أجمعين وبعد .

الشيخ : هل يمكن إبداء ملاحظة بسيطة ؟ قبل أن نسمع .

السائل : تفضّل .

الشيخ : أنت استعذت بالله ونحن نعلم أنّ الاستعادة بين يدي كلام الله عزّ وجلّ فبدا لي أنّك ستقرأ الفاتحة ، فما قرأت الفاتحة .

السائل : نعم كنت أريد أن أبدأ بآية كريمة .

الشيخ : وما فعلت .

السائل : قطع ..

الشيخ : لا ، أنت قلت الحمد لله مكتوب عندك يمكن .

السائل : أنا أريد أن أبدأ بعد الحمد بقراءة الآية ولذلك استفتحت ..

الشيخ : لكن لا يصحّ ، صار دخل كلام بين الاستعادة وبين الآية التي كنت تريد أن تقرؤها .

السائل : طيب أعيد من البداية .

الشيخ : جزاك الله خيرا - يضحك - تفضل

السائل : أما البسملة في البداية لا .

الشيخ : لا مانع منها .

السائل : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**إنّ السّمع و البصر والفؤاد كلّ أولئك كان عنه مسؤولا**))

الكلام الذي سوف أبدأ به هو يقع تحت عنوان محاولة لفهم القضية الأفغانية ونريد في خلال هذه العجالة أن أتكلّم في خطوط رئيسية حسب ما طلب مني مركزا على الأصول كونها أساس لمعرفة الفروع وكما أنّ استبيان الأهداف السوقية أو بلغة العصر الاستراتيجية هي مهمّة في جلاء الخطوات التكتيكية أو التعبوية باللغة العربية .

السائل : المقدّمة مع موقع أفغانستان ليس لها داع لا نخدمنا كثيرا .

السائل : التشكيلة السكانية والعرقية للشعب الأفغاني ، بسرعة الشعب الأفغاني يتكوّن من عرقيات كثيرة جدا ومعقدة منها البشتون و الطاجيك و الأوزباك و التركمان و الهازارا الذين هم قوم الشيعة و التورستانيون وهم من سلالات جينكيزخان و البشيون والبلوش و وأكبر هذه الفئات هم البشتون ثمّ يتبعهم الطاجيك البشتون في الجنوب و الطاجيك في الشّمال ، الشعب الأفغاني إذا أردنا أن نفهم طبيعة الشعب الأفغاني نستحضر ..

الشيخ : نريد أن نفهم هل يجوز السؤال في أثناء ..

السائل : لو تكّرمتم بالنسبة للأسئلة إذا سمحت التدوين ربّما يكون أنسب يعني ربّما أجيب على سؤالك

خلال الحديث .

الشيخ : تفضّل

السائل : لا ندخل في الفرعيات و نركز على صلب الموضوع حتى نفهمه دون مع قناعتنا بأن الفرعيات مهمة كذلك .

السائل : طبيعة الشعب الأفغاني حتى نفهم هذه الطبيعة أستحضر حادثة من السيرة في غزوة بني المصطلق و الصحابي الجليل عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول عندما سمع قوله أبيه ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه و سلم هو صحابي جليل ولكن نجد أثر تأثير الخلفية الاجتماعية ... حتى مع أنه كان صحابيا جليلا ، الشعب الأفغاني شعب مسلم بالفطرة ولكن تأثير الطبيعة الجبلية القاسية الجافة تؤثر فيه و في تفكيره وهو إذا قلت له الإسلام يسلم تماما ولكن إذا قال له شيخ قبيلته أو أميره فهو يسلم كذلك تماما له ولو مكرها لا يعارض هذه الطبيعة باختصار أقول إن الشعب الأفغاني في غالبته متخلف نسبة الجاهلية في الشعب الأفغاني ما يزيد عن تسعين في المائة و النسبة الأخرى العشرة بالمائة جلهم هم مع الأسف من تربية إمّا المستغربون والذين خرجوا إلى أوروبا و إمّا من تربية ذبول الشيوعية في أفغانستان في العهود السابقة و إمّا من تربية المدارس الدينية وهؤلاء تربيتهم ضعيفة و ركيكة جدا . أبدأ و أدخل إلى نقطة مهمة .

السائل : أهمية أفغانستان في السياسة الدولية أفغانستان رغم ما قيل عن أهميتها فهي بلاد جبلية فيها ... لكن لا تشكّل مطمعا كبيرا ففيها غاز ولكن لا يوجد فيها البترول وليس فيها موانئ وهي بلد مغلقة ولكن جاء أهميتها كون أنّ أفغانستان قد وقعت في داخل اللعبة السياسية الدولية من كونها حلقة في الحرب الباردة بين الاتحاد السوفيتي و بين أمريكا فالإتحاد السوفيتي يعتبر أفغانستان مهمة له كمنطقة تحمي حدوده الجنوبية من الخطر الغربي القادم من أوروبا وأمريكا كذلك تعتبر أفغانستان هي كذلك منطقة فاصلة لحماية التمدد الشيوعي فيما لو هددها وكانت في عهد الظاهر شاه المخلوع أنّها كانت إيران هي تمثّل الخطّ الأمريكي الأول المقابل للشيوعية من جهة شرق أوروبا ، الروس كان لهم أطماع في أفغانستان منذ عهد القيصرية أي منذ يزيد عن حوالي سبعين إلى ثمانين سنة كان لهم أطماع في داخل أفغانستان نفذوا هذه الأطماع في عام ثمانية و سبعين أي بعد حوالي سبعين سنة على الأقلّ ، إيران كان لها أطماع كبيرة جدا بل أنّ عند قيام انقلاب محمد داود على ظاهر شاه وهو ابن عمّه كان لجهاز الاستخبارات الإيراني تأثير كبير جدا وهو المسمى السافاك وهو من تدريب وتربية الجهاز الاستخبارات الإسرائيلي كان له تركيز وهو الذي أنشأ وزارة الدّاخلية و الجهاز البوليسي في داخل أفغانستان في أيام ظاهر شاه و محمد داود ومنذ تلك الفترة يعطينا هذا

بداية عن أطماع إيران في داخل أفغانستان ، الغرب اهتم بأفغانستان اهتمام كونهما تقع على الحدود الجنوبية الحدود المشتركة وبين الإتحاد السوفيتي حوالي ألفين كيلو متر هذا من طرف الجنوب ومع الغرب حوالي ثمان مائة كيلو متر مع إيران وحدود كبيرة جدًا فالغرب اعتبر أنّ أفغانستان هي تمثل له حلقة مساعدة في محاصرة الروس و عزلهم ومنعهم من التقائهم مع حليفهم في المنطقة وهو الهند فالخلف قائم بين الهند وبين الروس والهند تعتبر عدوة حقيقة لأمريكا في تلك المنطقة ثانيا تعتبر حلقة فاصلة كما ذكرت عن أطماع الغرب في أوروبا ومن خوفهم من تمدد الخطر الشيوعي ، ثالثا هو عبارة عن فرصة و أرض كما نسميه بالعامية " أرض غشيم " أرض صالحة لتأثير النظام الغربي ومدد طبيعة المجتمع الغربي داخل المجتمع الأفغاني كونه مجتمعاً بسيطاً سهل التأثير عليه . نخلص إلى نقطة تالية .

السائل : وهي نقطة مهمة سبب اجتياح الروس لأفغانستان على كثر ما قد سمعتم ولكن السبب الرئيسي في هذا الأمر هو حقيقة منذ عهد قورباتشوف في الاتحاد السوفيتي بدأوا ينظرون إلى المشاكل الداخلية المتصاعدة و انهزام الفكر الشيوعي في عقر دارهم ووجدوا أنه لا بدّ لذلك من الانتباه إلى مشاكلهم الداخلية وهذا لا يُمون إلاّ بتخفيف مشاركتهم في التوتّر الخارجي وكيف يكون ذلك وهناك خطر يمتدّ لهم من اتجاه الجنوب وخطر سوف يلاقي تجاوبا مع الولايات الإسلامية في الجنوب و التقارير التي كانت ترد إلى الاتحاد السوفيتي من أفغانستان أرسل لهم سفيرهم في كابل قال لهم إذا لم تتدخل روسيا وتأخذ كابل فإنّ الأصوليين سوف يستولون على الحكم في كابل كان هذا في زمان محمد داود هذا أرسل لهم مقالا بالنصّ إذا لم تأت روسيا مباشرة وتحتلّ أفغانستان سوف يستولي الأصوليون على الحكم في داخل أفغانستان باختصار السبب الحقيقي لاجتياح أفغانستان هو منع المدد الإسلامي القادم من الجنوب والذي يهدّد في انفصال الولايات الإسلامية وعمو مشاعر و شعور الجهاد الذي بدأ يدبّ في تلك الآونة في تلك الولايات إضافة إلى المنافع الأخرى التي قيلت لكن كان هذا هو السبب الرئيسي . حصل مؤتمر في الولايات المتحدة يسمّى المؤتمر الدولي لبدائل المشكلة الأفغانية في مونترال في نوفمبر عام ثلاث وثمانين كان جميع من شارك في هذا المؤتمر الدولي رغم أنّهم من الدول الغربية فقد كلّهم اتفقوا على أنّ سبب الاجتياح الحقيقي هو كان خوف الاتحاد السوفيتي من امتداد الخطر الإسلامي ، قبل الغزو كانت أفغانستان كما ذكرت واقعة ضمن منطقة الحرب الباردة بين الروس و الأمريكان وبالتالي كانت منطقة مهمة لا هؤلاء يقتربون منها مثل المنطقة الحرام ، لا هؤلاء يقتربون

منها و لا الغرب يقترب منها وبالتالي بقيت على تحلفها الشديد وهنالك نظرية استراتيجية عند الولايات المتحدة وضعها مستشار الأمن القومي ريجينسكي يسميها نظرية القوس الإستراتيجي أو قوس الأزمة أو الحزام الحديدي قالوا أنّ هنالك مجموعة من الدول يشبه شكلها القوس تمتد من أفغانستان إلى العراق إلى إيران إلى بلاد الشام إلى القرن الإفريقي إلى أريتيريا إلى الحبشة تمثل القوس قال هذه منطقة ساخنة في العالم وضع نظرية بهذا الشأن فكانت أفغانستان جزء من هذه النظرية الساخنة بريجينيف يقول منذ وقته " أي دولة تريد السيطرة على ربع سكان العالم وعلى ثلاثة أرباع نفظه عليها أن تسيطر على إقليم الهندوكوش " أي جبال سليمان يقصد أفغانستان ، في مرحلة الغزو و الاحتلال كما ذكرت أنّ الروس تدخلوا كان لهدف منع امتداد المد الإسلاميّ بدليل أنّ الاتحاد السوفييتي لم يكن يريد الشعب الأفغاني ، لم يكن يريد الشعب الأفغاني لإدخاله في الشيوعية بدليل أنّه كان يتعمد تهجير الشعب الأفغاني وكان يتعمد الطائرات منذ اللحظات الأولى على القصف الشديد في إخافة الشعب و إخراجهم خارج أرضهم ولو كان يريد الشعب لحافظ على الشعب دون أن يهاجروا بمعنى أنّه كان يريد الأرض و لا يريد الشعب المجريات خلال تسلسل الحركة الجهادية و الانقلابات الكثيرة أتجاوزها لنصل إلى النقاط المهمة التي نريدها . المؤثرات .

السائل : القوى المؤثرة في القضية الأفغانية قوى عديدة جدًا و كثيرة جدًا على رأس هذه القوى بداية المجاهدون ثمّ النظام الحاكم الشيوعي حكومة كابل العميلة ثمّ الاتحاد السوفييتي ، الولايات المتحدة ، هيئة الأمم ، إيران ، باكستان ، الصين ، الهند ، السعودية ، المنظمات ... الغربية ، فرنسا ، بريطانيا إضافة إلى قوى أخرى كلّ هذه القوى تصبّ في هذه القضية وكلّ دولة لها مجال للتأثير معيّن ومحدّد لها وبالتالي نستطيع أن نقدر حجم الضّغط وحجم العبء الواقع على هذه القضية وعلى هذا الشعب نتيجة لقدره أنّه وقع ضمن اللعبة الدوليّة ليس إلّا والله أعلم . الأوضاع الداخليّة الحاليّة مفهومة كذلك لا نريد أن نتجاوزها والذي يجب أن يسأل يمكن أن نجيبه لاحقًا عنها أريد أن أخلص إلى قضية مهمة ونعتبرها صلب الموضوع وهو .

السائل : نلاحظ تركيبة الشعب الأفغاني كما ذكرت بشتون ثمّ الطاجيك أكبر عرقين ثمّ من هذه العروق الهزارا ، الهزارا وهم الشيعة وهؤلاء كما يقال هزارا هزارا بالفارسية أي ألف أي القوم الذين لهم ألف أصل وهؤلاء قد جاؤوا من سلالات المغول ولذلك هم شكلهم شكل المغول الأنف الأفتس و الجبهة الضيّقة

وهؤلاء يقطنون في مركز أفغانستان في ثلاثة أو أربعة ولايات نقطة إلتقاء الأربع ولايات حدودها المشتركة يقطنون هناك ومنذ بداية الجهاد كان بعضهم قد شارك في القتال وغالبهم أو جلهم الأكبر لم يشترك بل دخلوا في هدنة مع الدولة أننا نحافظ على أمننا و الدولة لا تعتدي علينا وهذا أسلوب من الدولة نجحت فيه أيما نجاح المهم أنّ هؤلاء الهزارا ينقسمون إلى .. هو سبحانه الله الداء الموجود هناك ربّما قد شمل أهل السنّة والشيعة داء الفرقة ولمن في الشيعة و العياذ بالله أشدّ و أنكى فحتّى الشيعة السبع التّنظيمات بينها قتال شديد وملاحم شديدة جدّا إضافة إلى ما بينها وبين أهل السنّة فهؤلاء الشيعة طيلة فترات عهد الحكم السّابق الذي في داخل أفغانستان كانوا من المضطهدين الذين لا يسمح لهم حتّى في بعض فترات حكم بدخول المدن ، لا يسمح لهم في مناطق محدّدة وبالتّالي قد تأصّلت فيهم عقدة الحقد على أهل السنّة فوجدوا أنّ هذه الفرصة الآن فرصة مواتية لهم فاتّصلوا بالدولة الشّيعيّة فكان رئيس الوزراء في فترات كثيرة منهم سلطان علي كشمتمت كان هو رئيس الوزراء و كثير من قادة الجيش و الجنرالات كان منهم وكثير من حكام الولايات كان من هؤلاء الهزارا اعتمدت عليهم الدولة كأقلّيّة يمكن التّفاهم معها وهؤلاء الهزارا هم على اتّصال بإيران مباشرة وهناك طريق من وسط أفغانستان متسلسل لإرسال القوافل ومجيئها إلى هذه المنطقة من إيران .

السائل : موقف إيران في بداية الجهاد إيران هاجمت الاتحاد السّوفيّتي ووقفت مع المجاهدين ثمّ بعد وفاة كبيرهم الخميني سطرّ في وصيّته أوصى خلفه بتحسين العلاقة مع الاتحاد السّوفيّتي ونشرت في الوصيّة ووصيّته موجودة نشرت تحت نصّ وصيّة أمير الأمة أو كذا الخميني قدّس سرّه

سائل آخر : قد

الشيخ : قد

قد سره فالخميني قد أوصاهم بتحسين العلاقة مع الاتحاد السّوفيّتي وبعد وفاته مباشرة أوّل زيارة قام بها رئيس دولتهم هاشم رافسنجاني ذهبوا مباشرة إلى الاتحاد السّوفيّتي فتحول الآن موقفهم من المعادين للشّيعيّة والذين ضربوا حزب طودا الحزب الشّيعي في داخل إيران وكانوا واقفين مع المجاهدين الآن هم قد حسّنوا علاقتهم مع الاتحاد السّوفيّتي وأصبحوا يسرون في ضمن فلك المناورة السياسيّة للاتحاد السّوفيّتي فهم مرّة قد دعوا إلى إجراء محادثات فوريّة بين باكستان و إيران والمقاتلين من أجل الحرّيّة كما ذكروا هم وكانوا يهدفوا إلى

هذا إلى بداية إلى تقليص دور السعودية خاصة و الاتجاهات الإسلامية الأخرى وحكرهم وما يستخدمون ضغطاً أن تقريبا مليون ونصف إلى اثنين مليون مهاجر في إيران وحدودهم ثمان مائة كيلو متر فكانوا يمنعون القوافل ، المجاهدون عندما يذهبوا إلى الولايات الغربية يأتوا من باكستان إلى إيران و يدخلون مباشرة لأنّ بهذا الشكل يسهل عليهم كثيرا فهم قد أغلقوا الحدود ومنعهم من تسيير القوافل و أنا الحق لا أريد أن أستطرد كثيرا في هذا لأنّ جعبي مليئة بالمآسي التي يفعلوها مع قوافل المجاهدين وهذا كان سببا من أسباب تأخر الجهاد و الحسم في المنطقة الغربية باختصار هم مارسوا دور الشرطي الشيوعي في منطقة الحدود الغربية من داخل أفغانستان ، في الوسط كانت منطقتهم لكونها تمثل منطقة هادئة نسبيا إلى بقية المنطق فكان طريقا رئيسيا للمهاجرين و للقوافل فمارسوا مهنة قطع الطريق على أتمّ وجه وكثير من أصدقائنا و إخواننا قد وقعوا في هذه المحن فحدّثونا بما يشيب له الولدان رغم أنّ الشيعة طبيعتهم في تلك المنطقة فيها نسبة من طبيعة الشعب الأفغاني من كونه جبليا ومحافظا ولكنهم لم يألوا لا عرضا و لا نساء و لا أطفالا وكانوا يطلبون الأتوات و إذا مرّت قوافل السلاح فيأخذون ما يريدون منها بقوة السلاح ويعتمد بالطبع هذا على شخصيّة قائد القافلة فبعضهم كان يجاهر العداة و يصادمهم في غالب الأحيان من الخوف يفتحون الطريق و إلا كانوا يحتلون جانبي الطريق و يمنعون أحدا أن يتحرّك حتى يأخذوا ما يريدوه بقوة السلاح المهم أنّ دورهم دور قطع الطريق على أتمّ وجه ، الشيعة في كثير من المناطق في كثير من الأماكن اتفقوا مع الدولة ، كانوا يتفقون مع الدولة أنّ الدولة تسلّمهم هذه المناطق لمليشيات الشيعة وهم طبعاً أمام الأفغانيين يقولون إنّهم مجاهدون أنّهم من فصائل المجاهدين وهؤلاء كانوا يقومون بمهمة حماية هذه المنطقة أي أنّهم كانوا يمثلون النائب للدولة في تلك المنطقة ، دون أن تضطرّ الدولة و تتحمّل عبء أن ترسل قوّات هناك و بالتالي تخسر هذه القوّات و يحصل قتال إلى غير ذلك وهذا يحصل كثيرا ، إيران طالبت كما ذكرت بالدعوة لإجراء المحادثات ثمّ قالوا لا بأس بمشاركة هذا ذكره علي أكبر ولايتي رئيس .. قال لا بأس من مشاركة أعضاء حزب الشعب في الحكم في كابل بصورة فردية و المجاهدون طبعاً يقولون هذه واحدة لا خلاف فيها لا بدّ من أن لا يشارك أيّ واحد من الحكومة الشيوعية إمّا أن يلحقوا بأسيادهم في الاتحاد السوفيتي و إمّا أن يتوبوا و يستفيدوا من العفو العامّ ويرجعوا أفراد عاديين و لا ثالث لهذين الأمرين إيران من باب الضغط قالت لا بأس ثالثا قالت تطالب إيران بإجراء انتخابات عامة تحت إشراف هيئة الأمم وهذا ما يطالبه الاتحاد السوفيتي

و يمنعه المجاهدون ويرفضوه كذلك تؤيد وجهة نظر الاتحاد السوفييتي في إجراء حوار داخلي أفغاني وهذا ما يرفضه المجاهدون يقولون نحن لا يمكن أبدا أن نجلس مع هؤلاء كما أنّها تطالب بوقف إطلاق النار في أفغانستان وهذه هي الخدعة الأولى التي يريدون تطبيقها وقف إطلاق النار يعني سقوط الجهاد لا سمح الله ، ثالثا إجراءاتها الكبيرة جدًا بنصح الشيعة الأفغان بالكفّ عن مهاجمة الدولة وبالتالي نلاحظ قد بذلت جهودا كبيرة في توحيد المنظمات السبعة ونجحت في هذا وحدتها الآن تحت اسم حزب الوحدة الإسلامي يضم سبع تنظيمات من الشيعة إضافة لتنظيمين من تنظيمات المجاهدين المنشقين على تنظيمات المجاهدين المعروفة و الذين يأخذون سلاحا من إيران تنظيمين صغيرين جدًا انضموا فأصبحت تسعة منظمات تشكلت منها حزب الوحدة وبهذا الشكل أصبح الحزب الوحدة أوجدته كقوة منافسة أمام حكومة المجاهدين التي أوجدوها وفعلا أثمر لأنه قبلها حوالي شهرين نقلوا جميع مكاتبهم من إيران إلى بيشار الشيعة كان تواجههم في إيران طلبت منهم إيران من زيادة الضّغط أن تنقل مكاتبهم إلى بيشاور وفعلا نقلت جميعها إلى بيشاور أي إلى باكستان الأمر هذا زاد عن هذا فقد أرسلت إيران حرس الثورة إلى مناطق نسميها مناطق هزار آجاد أي مناطق الشيعة في الوسط مشهورة بهذا الاسم أرسلوا هناك حرس الثورة وأنا رأيت بعيني في داخل باكستان من ميليشيات الشيعة من الناس الذين قد شاركوا في الحرب العراقية الإيرانية والحق يا إخواننا الكرام ليسوا أشخاصا عاديين طريقة تدريبهم لباسهم حتى تصدّقوا عندما تجلس جلست مع عدد من هؤلاء تحدّثنا من تنظيمات مختلفة يدربونهم على كيفية الجلوس و الحديث مباشرة عندما يريد أن يتكلّم يجلس جلسة وعندما يبدأ في الكلام في نبرة الصّوت حتى تجد أنّ العلاقة أو العبارات الحماسية يبدأ يشتدّ في نبرة الصّوت ، العبارات اللطيفة يعطيها نبرة صوت أخرى فحتّى في الخطابة يدربونهم عليها المهمّ النقطة الخطيرة وهي الميليشيات درّبت في داخل إيران وشاركت في الحرب العراقية الإيرانية و أنا رأيتهم بعيني بعضهم في الدّاخل وأصحابنا رأوهم في الدّاخل و إضافة لحرس الثورة الذي قد جاء إلى مناطقهم وقام بتدريبهم وتنظيم هذه المناطق وبالتالي من يدخل في تلك المناطق كما ينقل لنا القادة المجاهدون عندما يأتون يقولون أنّها مناطق عجيبة جدًا ، أوّلا الميليشيات منظمّة ولها أسلوب وعندما تدخل السيارات و القوافل منها لهم نقاط على طيلة خطّ حركة القوافل ، التّضيق الذي ذكرته على قوافل المجاهدين إمّا في الغرب و إمّا في هذه المنطقة في الوسط عدم الاعتراف بحكومة المجاهدين فرغم أنّهم في بداية الأمر كانوا قد وقفوا بجانب المجاهدين إعلاميًا

لكن عندما تشكّلت الحكومة لم يعترفوا بهذه ... عمل الشيعة هناك أمر غريب حصل في مؤتمر للشيعة في إيران أرادوا أن يكونوا واجهة أخرى للمؤتمر الذي دعي إليه قادة المجاهدين ليس المؤتمر الأخير في العام الماضي دعي إليه من السعودية فأرسلت طائرة خصيصا لبشاور نقلت حوالي ثمانين شخص والذين ذهبوا بعض القادة في المنظمات الذين لهم زعامة صوفية هم ورثة للطرق الصوفية في أفغانستان فمن هنا أخذوا زعامتهم ذهبوا اثنين إضافة إلى أفراد عاديين أرسلوا من لجان التنظيمات الأخرى حتى يعرفوا ماذا يدور في هذه المؤتمرات ، الغريب في هذا المؤتمر أنه قد دعي إليه من شيعة لبنان وكأنّ هنالك أمر يريد أن يلقوه في الرّوع أنّ شيعة لبنان وشيعة إيران وشيعة أفغانستان هموم واحدة و آمال واحدة ومستقبل واحد ، الشيعة في داخل أفغانستان على ارتباط وثيق بالشيعة في داخل باكستان فعلى سبيل المثال في وقت متزامن مع الضّغط السياسي الكبير على حكومة المجاهدين و الألاعيب السياسية و على تكوين حزب الوحدة قام الشيعة في داخل باكستان و نسبتهم تقريبا خمس وعشرين في المائة في باكستان نسبة الشيعة في أفغانستان في حدود ثمانية إلى عشرة بالمائة من السّكان أي في حدود واحد ونصف إلى اثنين مليون شخص في نفس الوقت قاموا وعملوا مظاهرات مطالبين بأن يكون لهم حكم ذاتي وأن يكون لهم محاكمهم إلى غير ذلك بالطبع الدّولة تعاملت معهم بقسوة و أنهت الموضوع كاملا الذي أريد أن أقوله أنّ كما تبين هنالك أدلة وصلت لنا وعند بعض إخواننا أنّ منذ العهد النّهائي للخميني قد وضع مخطّط لإيران للسيطرة و إنشاء دولة كبرى من الشيعة تمتدّ من جنوب تركيا إلى لبنان إلى العراق إلى إيران إلى أفغانستان إلى باكستان ان استطاعوا ذلك ، هم يقومون الآن بجهود مكثّفة جدّا في جنوب شرق آسيا في دول جنوب شرق آسيا هناك الدّعاة الشيعة يقومونا بجهود كبيرة ولن سألّتهم عن إفريقيا فسوف ينبئك إخواننا هناك كذلك هناك في إفريقيا الجهود التي تقوم بها السفارات الإيرانية في دول إفريقيا و خاصّة في مناطق الحبشة و أريتريا و السودان قبل الانقلاب الأخير الذي أريد أن أقوله أنّ هذا المخطّط قد وضع الآن موضع التنفيذ ورأينا في باكستان أنّ صور من هذا التنفيذ قد بدى بتصفية جسدية للدّعاة الكبار الذين قد أعلنوا الحرب على الشيعة علنا هنالك خطباء و علماء معروفين في باكستان ولهم رصيد جماهيري كبير علنا يعلنون على المنابر كفر الشيعة وخطرهم على الأمة الإسلامية و لا بدّ من حربهم إلى غير ذلك البوليس يضيّق عليهم هؤلاء قد اتّخذوا خطة وفعلا قتل اثنان من كبار هؤلاء العلماء من أهل السنّة لضعف الشيعة ، أهل السنّة ردّوا عليهم كانوا يقابلون الواحد يقتلون

عشرة من الشيعة ولكن العشرة لم يكونوا يقابلوا جهد الذي كان يقوم به هذا الفرد كذلك من هذا الجهد وربما تستغربون وأنا أقول لكم بالدليل مقتل الشهيد رحمه الله و لا نزكي على الله أحد الشيخ عبد الله عزّام وهو لا بدّ أن يذكر بخير في أيّ جلسة رحمة الله عليه فهناك أدلّة على أن هنالك تورّط كبير لإيران في مقتل الشيخ رحمه الله إضافة لكلمة حقّ نقولها كذلك أنّ الحزب الحاكم للماسوتية وعميلها في سي آي آي السابقة بنازير بوتو وهو حزب البي البي البي وبنازير بوتو أصله من إيران من شيعة إيران أبوها ذو الفقار علي بوتو هو من إيران أصله ليس من باكستان هذا الحزب من أخطر الأحزاب في تلك المنطقة وله علاقات قويّة مع الكجبي ومع الاستخبارات الأمريكيّة ومع الاستخبارات الهنديّة ومع الاستخبارات الإسرائيليّة الموساد فهؤلاء الطّرفان كان تورّط بالدليل في اغتيال الشهيد الشيخ رحمه الله الذي أريد أن أقوله هذا هو الوضع خطر الشيعة الآن متنامي تدريجيّاً في داخل أفغانستان وهنالك إضافة للخطر الأقليات الأخرى والتي كعادتها أنّها أقليات أو من فرق الباطنيّة دائماً تتمركز في المناطق الجبلية النائية بعيداً عن مركز الدولة فهناك الإسماعيليّة هؤلاء متمركزون في الحدود الشماليّة الشرقيّة من باكستان ملاصقين لحدود أفغانستان الآن المنسّق العامّ لبرنامج هيئة الأمم للإغاثة اسمه صدر الدّين آغا خان وهو إسماعيلي ابن عمّ كريم آغا خان زعيم الطائفة يدعمهم دعماً شديداً و يوطّد لهم في تلك المنطقة في داخل أفغانستان لا توجد القادبانية بل لا توجد هذه الطوائف كاملة للصّين له تأثير وكان لها حزب يسمّى حزب الشّعلة شعلة جاويد وهو حزب ماوي صيني على أثر الاجتياح السّوفيّتيّ أصدرت له الصّين كعمليّة خداعيّة أمراً بحلّ التّنظيم ، المجاهدون حكمهم الإعدام مباشرة على أيّ شخص يثبت أنّه من شعلة جاويد وهم يعرفونهم فكبارهم قتلوا جميعهم قتلهم المجاهدون مع بداية الجهاد ولكنهم لا زالوا موجودين سرّاً ما بين جسم المجاهدين وهم طائفة قليلة مجموعة قليلة هي الآن في طور الانتهاء و لا ندري ربّما يفعل لهم شيء المهمّ أنّ مجمل الأوضاع في الدّاخل الخطر الحقيقي الذي يهدّد مستقبل أفغانستان ليست الشيوعيّة لأنّ الشّعب الأفغاني مهما أيّ حلّ كان لا يمكن أن يقبل إلاّ بأن يقتل قاتل أبيه و قاتل أخيه ذلك الشيوعيّ فأيّ حلّ كان يأتي فلا بدّ أنّ هذه الحكومة الشيوعيّة لا بدّ من .. و لذلك هم يعرفون أنّ مصيرهم التّصفية ولا بدّ مع أيّ حكم كان لأنّ الشّعب هذه طبيعته لا يمكن أن يقبل بهذا لكن الخطر الحقيقي فعلاً من خطر الهزارا جاد الذي سوف يأتي لا سمح الله وهناك دولة تمثّل عمقا لهم تدعمهم وهناك نظاماً دوليّاً يدعمهم أنا نسيت بالطبع في الدّولة الكبرى الخليج

العربي الخليج العربي من ضمن أطماع دولة إيران الكبرى في تلك البقعة هذا هو الخطر الحقيقي الذي يهدّد مستقبل أهل السنّة في داخل أفغانستان هذه النّقطة التي نريد أن نركّز عليها ونعيها جيّدا لنفهم يا إخواننا أساتذتنا الكرام مشايخنا الأفاضل أنّ القضية هناك ليست مسألة شكلية أو أمر بسيط نحاول أو نتعامل معه بسطحية لا بدّ فعلا أن نكون على يقين فالقضية إسلام أو لا إسلام في تلك المنطقة قبل أن تكون هناك قضية مذهبية أو خلاف ممكن أن نحلّها وممكن أن نعالجها ونوجد لها العلاج في الوقت المناسب في الجوّ المناسب القضية هناك قضية خطيرة جدّا و الله أعلم حسب ما رأيت و حسب ما سمعت وحسب ما شاهدت و الله أعلم هذا بشكل عامّ الذي أريد أن أبيّنه نترك الكلام بعد ذلك لفضيلة شيخنا الكريم و إن كان هنالك بعد ذلك أيّ سؤال نرجو كما ذكرت أن لا يكون سؤالاً شخصياً لأنّه نجب أن نصبّ في صلب الموضوع ، ثانياً أن نركّز فعلا على القضايا الرئيسيّة فنرجو من إخواننا أن نبعد كذلك عن المماراة و الملاحاة ليس لها مكان إن شاء الله بيننا و أن يكون كلامنا بما يرضي الله عزّ وجلّ ، أقول قولي هذا و أستغفر الله لي و لكم و السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : يعطيك العافية .

السائل : أكرمكم الله .

الشيخ : هذه فوائد في الحقيقة جمّة و مفيدة لكن لا أدري إذا كان بالإمكان نشرها وإذاعتها على النّاس لأنك تعلم أو لا تعلم ما أدري بسبب غيبتك عن البلد أنّ هناك كثيرا من المسلمين يرون التّعاون مع الشّيعيّة فإذا كان هذا شأنهم و هذا شأنهم دائما و أبدا في التّاريخ الإسلامي كما هو معلوم فينبغي تذكير المسلمين والّذين كما قلت هم من أهل السنّة على هذا الخطر الذي يحدق الآن بالجهاد الأفغاني أوّلا ثمّ ما قد يشمل البلاد الأخرى كما أشرت آنفا فأنا أعتقد أنّه نشر هذه الحقائق أمر ضروريّ جدّا حتّى يكون المتحمّسون للتّعاون مع الشّيعيّة باسم الإسلام العامّ وهم يعلمون أو لا يعلمون و أحلاهما مرّ كما يقولون أنّ التّعاون بإسلام عامّ كلّ واحد له عقيدة في فهم هذا الإسلام هذا لا يعود على الإسلام الحقّ بفائدة فشو رأيك هل يمكن نشر هذا بطريقة أو بأخرى ؟

السائل : بسم الله الرّحمن الرّحيم الحقّ في هذا بدأنا جهدا متواضعا خلال وجودنا في باكستان فبداية لوصيّة خميني قد وضعت و حلّلناها تحليلا ونشرناها تحت عنوان قراءات في وصيّة خميني .

الشيخ : جميل .

السائل : ونشرت في إحدى المجالات ولكن أظنّ أنّه لم يكن هنالك فرصة حتّى يطلع عليها عدد كبير ، الأمر الثاني ما بين علاقاتنا مع التنظيمات والمجاهدين نحن نركّز بشدّة على هذا الموضوع وخاصّة أنّ ممّا يجعل الأمر يقيني أنّ توزيعهم في داخل أفغانستان ليس توزيعاً طبيعياً وكأنّ هنالك توجيهاً لهم أنّهم أيّ مناطق يحتلّون تجدهم يسكنون دائماً عنق الرّجاجة أي منطقة عنق الرّجاجة في هذه المنطقة تجده بيد الهزارا الآن في هذا الوقت هناك حرب طاحنة في ولاية جوزوجان في شمال أفغانستان بين المجاهدين وبين الشّيعة حرب طاحنة وطبعاً تدخلت بعض الوسائط وهو من بداية من إذكاء روح العصبيّة التي عند الشّيعة وثانياً من الألاعيب التي يجعلها الرّوس ، الأمر الثاني أنّ التنظيمات وقيادة التنظيمات وأنا أخصّ بذلك الأستاذ سيّاف والأستاذ حكمت يار لأنّ هؤلاء من المغضوب عليهم في داخل إيران فمرّة قابل رئيس الدّولة السابق نسيت اسمه الآن قابل حكمت يار فقال له نحن عندنا قلق على مستقبل الشّيعة في داخل أفغانستان ، إذا أقمتهم أنتم الحكومة الإسلاميّة فما هو تصوّرك أن يكون مستقبل الشّيعة في داخل أفغانستان ؟ حكمت يار قال له " والله بسيطة مثل وضع أهل السنّة عندكم في إيران " فكانت هذه الإجابة أنّه قد أنهوا كلّ مكاتب حكمت يار واضطّروهم أن يخرجوا من إيران ، فهما الحقّ القيادات واعية لهذا الأمر ولكن لا أدري رغم بكثرة الحديث معهم وصدّقني يا شيخنا الكريم أنّي أنا في نفسي أرى صدقا و ليس مجاملة أنّ وجوب قتال هؤلاء وتصفيتهم عن بكرة أبيهم ولو أنّنا عملنا هدنة مؤقتة مع الشّيوعيين وبعد ذلك .. الخطر العظيم الذي يأتي لأنّ النّظام الشّيوعي رؤوس و قائم على بنية من الجهلة و البنية هذه سهل جدّا أن تنهدم تحت النّظام الشّيوعي ولكن نظامهم قائم على عقيدة حاكمة .

الشيخ : لا حول و لا قوّة إلاّ بالله .

السائل : لهم عمق الآن دولة إيران فأنا الحقّ بالنّسبة لنشرها أنا موافق في هذا لكن يحتاج الأمر إن شاء الله تعالى عندنا معلومات و أدلّة تركتها في عملي وهذا يحتاج إلى تجميعها وترتيبها حتّى يكون شيء مفيد وموثّق عند خروجه الأمر الذي أريد أن أذكره لتنظروا مقدار تغلغلهم حتّى في داخل باكستان أنّ هنالك أصدقاء لنا يعملون في الإعلام أحدهم قد ألف كتابا عن الشّيعة فنتيجة كعقوبة له هو كان احتمالي الأكبر قد حرق بيته ومزّقت كلّ أوراقه انتهزوا فرصة خروجه و حرقوا بيته ، شخص آخر كذلك نزل سلسلة في إحدى المجالات

عن الشيعة في داخل أفغانستان و نبيّن بصورة غير مباشرة لأنّ في داخل أجهزة الأمن الباكستاني شخصيات شيعية كذلك ، و الأمر كأنك في حقل ألغام الأمر خطير ومع هذا كان يأتي تهديدات وهم حتى يلاحقون هذه القضايا في داخل باكستان دلالة على أنّ الأمر هنالك جهة توجّه وجهة ترشدكم إلى ما يفعلون و الله أعلم .

خ : هل لهذا العداة علاقة بقتل إحسان ظهيري؟

السائل : الله أكبر ، كيف لا، إحسان ظهيري هو من الدعاة الكبار رحمه الله كان وكما تعرف وضعوا له القبلة على المنصة في داخل مزهريّة الورد رحمه الله هو هذه لا تحتاج إلى ..

الشيخ : تفضّل .

أبو مالك : تعليقا على كلام الأخ جمال

الشيخ : تفضّل .

أبو مالك : أقول نحن لا نريد أن تكون هذه التوعية في أفغانستان و لا في باكستان لأنّه هناك مقتل شخص مثل إحسان رحمه الله يكفي أن يؤكّد عمق المشكلة القائمة بل الحقد الأسود المتأصل في صدور الشيعة على أهل السنّة فالأمر لا يحتاج هنا إلى دعاية أو إلى تنبيه أو دق ناقوس الخطر ، ما يحتاج أنا في ظنيّ أنا هذا من الخطأ أيضا أن يكون هناك يعني هذا الذي تصنعونه الآن هناك أعتقد أنّه ليس من الحكمة و لا من السياسة بل يجب أن تكون هناك سرّيّة وكنمان في مقاومة هؤلاء النّاس لأنهم أقدر على إشعال نار الفتنة وتأجيحها على الحرب و الثّار لأنفسهم لأنهم هم لا يثارون لأنفسهم لمال أو أرض أو أو إلى آخره و إنّما يثارون لعقيدة هذه العقيدة ظلّت تؤزّهم أزا إلى أن أوجدوا دولة و أسسوا نظاما في إيران نظام الملائة طبعاً من أوّل يوم وجد فيه هذا النظام وهم يقولون نريد أن نصدّر الثّورة إلى خارج إيران و لا أحسب إلا أنّ الذي يجري الآن هو ثمرة من الثّمار التي جنتها هذه الثّورة داخل إيران كما أشرت في حديثك أنّنا لذلك أنا أريد أن يكون هذا التنبيه أن يأتي واحد مثل حكمت يار أو مثل سيّاف أو من الإخوان القادة يليّ هناك المختلفين على أنفسهم من أهل السنّة أن يأتوا إلى البلاد العربيّة و يبيّنوا للمسلمين المغفّلين التي هنا لأنّ عقيدة الشيعة هي الخطر الأكبر الآن و أن التعاون أو الفرغ الكبير الذي أصابهم و حلّ بهم كأنما كلّ واحد منهم عشر على كثر مفقود كان عشر عليه عندما أعلن العراق المصالحة بينه وبين إيران فرحوا فرحا عظيما وقالوا بأنّ الإسلام

سينتصر و أنّ إيران ستصبح هي الظّهير الأكبر و الأوحد للعراق ، نريد أن نبين لهؤلاء النّاس بأنّ هذا الصّlach الذي تمّ بين إيران وبين العراق هو بداية الخطر الكبير الذي يتهدّد المنطقة منطقتنا نحن منطقة بلاد الشّام وهذا الخطر يكمن طبعاً ما رايح مستحيل بأنّ إيران تنصر العراق أو تقف لمناصرة العراق من قريب أو من بعيد إيران الآن ترتبص الفرصة التي يمكن أن تشتعل فيها نار الحرب فتهزم العراق فتدخل إيران على جنوب العراق و تستولي على العتبات المقدّسة فنحن نريد شيئين الشّيء الأوّل أنّهم يجيء هؤلاء قادة المنظّمات الذين موجودين هناك بعقيدة سليمة ما بالعقيدة المهزوزة التي نعرفها يوحدون أنفسهم على أساس العقيدة و يعثوا واحد يمثل العقيدة الإسلاميّة الصّافية ما العقيدة الإسلاميّة التي هي عقيدة المجاملة أنا أقول لا إله إلاّ الله و الثّاني يقول لا إله إلاّ الله وانتهى ثمّ بعد ذلك أن يأتي هؤلاء المغفّلين الموجودين هنا في بلادنا في بلاد الشّام وفي مصر وفي غيرها ينبّهونهم إلى الخطر الذي يتهدّدهم لو بقوا على مثل الحال الذي هم عليه من الغفلة و عدم الوعي السّياسي و الدّيني و العقدي ثمّ بعد ذلك تسليمهم المطلق لكلّ من يأتي و يزعم أنّه ينصر قضيّة فلسطين ، هذا هو المطلوب الآن لا غير هناك ما نريد شيء لأنّ هناك فاهمين الحقيقة حتّى في داخل أفغانستان ، في داخل أفغانستان ما أظنّ أهل السنّة يكونوا حتّى لو كانوا من الجهلة الذين أشرت إليهم تسعين في المائة منهم جهلاء لكنّ التسعين في المائة على الأقلّ يعرفون لمعايشتهم الشيعة هذه الفترة الطّويلة من الرّمن يعرفوا إيش هم الشيعة فنحن يهمننا نريد أن يجيئوا إلى هنا وخاصّة في هذا الوقت بالذّات الذي صار فيه الصّlach بين العراق وبين إيران و أعطت العراق كلّ ما كانت تتمنّى إيران أن تأخذه من العراق .

السائل : بسم الله الرّحمن الرّحيم الذي تفضّل به الأستاذ أظنّه متوافق تماماً كذلك مع ما تكلم به فضيلة الشّيخ المقصد أنّ هنالك مكان لجمع المعلومات وهذه المعلومات كما تفضّلت فإنّ الولايات التي قد ذاقها الباكستانيون و الأفغان من الشيعة تكفيهم أضعافاً مضعّفة عمّا سوف نقوله لهم وبالتالي هذه ليست .. أبو مالك : عفوا فقط نسيت نقطة ، أقول بأنّك ستجد من الصّعوبة و المقاومة في نشر هذه الفكرة الموجودة الآن التي صارت واضحة عندكم الآن ستجد مقاومة شديدة هنا وسوف لا تلقى الرّضى أبداً ولذلك الذي يريد يجيء لازم يكون مؤهّلاً جسمه محصّن بالدّرع الواقعي هذا من الرّصاص أو من السّلاح لازم يكون مصفّح جسمه حتّى لا يلقي ربّما القتل أو الموت على يد هؤلاء النّاس أنا أقول لك بصراحة يعني

.
السائل : متفائل الشيخ كثيرا .

الشيخ : هات من كلامك .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، فمطلب الأستاذ الكريم هو متوافق تماما مع ما قد تفضّل به حسب فهمي الشيخ مع ما ذكرته فنحن ليس همّنا منصبّ على نشرها هناك فعلا ولكن هدفنا نجّمع هناك قدر الإمكان و المجلّة هذه لذلك أنا كما قلت أنّه لم تنشر كثيرا لأنّ انتشارها كان انتشارا داخليّا ضيقا هي ناطقة باللّسان العربي ولكنّها مرصودة طبعا ترصد من إيران و ترصد من الحكومة الباكستانية إلى غير ذلك أمّا النقطة الثانية ..

سائل آخر : ما اسم الصّحيفة ؟

السائل : اسمها المجاهدون

سائل آخر : ما المجاهد

السائل : اللهم صلّي على النّبّي أيوه اسمها المجاهد ، المجاهدون مجلّة أخرى تابعة للجمعية ، المجاهد هذه نعم ، أمّا النقطة الأخرى التي نريد أن نتوقّف عندها وهي كلمة حقّ ما ذكره الأستاذ حول عقيدة القادة المائة أو لا أذكر العبارة الحقّ أنا أتوقّف عند هذه أو المهزوزة نعم فإنّ عقيدتهم كما تبيّناها شخصيا وتبيّنها غيرنا عقيدة راسخة واضحة ثابتة ولكن ليس كلّ ما يقال ينشر وليس كلّ ما هو معروف هناك يعرف هنا ووسائل الإعلام كما نعرف أمّا تنشر كلّ ما يعجبها وتحجب ما لا يعجبها فكذلك الأمر دون أن نلغي فعلا الخلاف الموجود وضمن الخلاف الموجود هو خلاف في قضايا فرعية لا تمسّ العقيدة فعقيدتهم أنا لا أتكلّم كلام مجاملة و أنا أذكر لكم مثلا واحدا حتّى تبيّنوا طبيعة الخلاف أقول لكم فمثلا قيل لهم لماذا على سبيل المثال سيّاف الأستاذ سيّاف مثلا والأستاذ حكمت يار لا يتفقون مع مجددي على سبيل المثال فقالوا نحن كيف نتفق مع مجددي ومجددي عنده استعداد أن يجلس مع ظاهر شاه وقد حكى مع ظاهر شاه خلافهم مع مجددي هم لا يقولون عنه قالوا هذا الشّخص قد جلس مع ظاهر شاه وعنده استعداد كيف نحن نتفق مع شخص يجلس مع ظاهر شاه المرتد أي أنّه نصرتهم أنّ نحن لا يمكن أبدا أن نتفق مع هذا الشّخص الذي ممكن أن يبيع ما قد جنيناه و دماء مليون ونصف مليون شهيد في داخل أفغانستان .

أبو مالك : من أجل ذلك نصّب رئيسا ..

السائل : مجددي بالمقابل عندما يأتوا لمجددي لماذا أنت لا تتفق يقول كيف أنا أجلس مع هؤلاء الذين ليس في قلوبهم رحمة لو هؤلاء قد حكموا أفغانستان فإن هؤلاء سوف يرهقون الشعب الأفغاني بجبروتهم وبشدتهم و أنتم تعرفوا يا إخواننا فعلا طبيعة الشعوب بدون الشدّة و الصلابة لا يمكن أبدا أن تستقيم وبدون أن يكون أمير التنظيم شديدا صلبا علما بأنه لم يؤثر و الله أعلم بشكل علي و واضح إسهامهم بشكل مباشر في هذه الفتن ، في الفتن التي تدور في الدّاخل فعلا هنالك فتن كما سمعتم و لكن عندما أنا أقيس حجمها لا تذكر بالنسبة للحجم العامّ فلماذا أنا أعمّم كما نقول أنّ كلّ أهل تلك القرية كذّابون والعياذ بالله فكيف أنا أعمّم هذه الفتنة على عموم أفغانستان وجلّ أفغانستان فيها الخير و الجهاد وهذه الفتن منتفية عنها ، فالفتن يا أستاذنا أنا أتكلّم عن الشّخص يعني أنا يمكن أن أسمّي لك الأسماء بالتّحديد منطقة كذا و كذا فيها الفتن وعندما تأتي إلى أسباب هذه الفتن و الاقتتال كما ذكرت بداية لا ننسى طبيعة ونفسية الشعب الأفغاني ، فسوف تجد أنّ القضايا هذه هي متّصلة أساسا لشكّ أو لألعيب للدّولة بأساليب جاسوسية توهم القائد الفلاني أنّ هذا متعاون مع الرّوس فيعلن الجهاد عليه وتوهم القائد ذلك أنّ هذا الشّخص متعاون مع الرّوس و تحرّب لهم رسائل مزوّرة في هذا الموضوع وهذا هو الشّكل العامّ ثمّ تأتي لماذا تقاتل ذاك يقول لك هذا منافق هذا قد ذهب إلى كابل ، هذا مسكنا معه رسالة من نجيب مرسله له ولذلك نحن نقاتله عندما تذهب إلى الآخر يقول لك نفس الكلام فهم نصرّة للدين يحصل هذا التّقاتل ، لماذا حصل ؟ نتيجة لعصبيّتهم لأنهم لا يتبيّنون و لا يترتّبون و ليس عندهم الحكمة فالمقصد يا أستاذ أنّنا لا نأخذ الخلاف كظاهرة بل لا بدّ إذا أردنا أن نفهم فعلا أن ندخل قليلا بين هؤلاء الشّعب حتّى نفهم أسباب الخلاف كما ذكرت فالخلاف أقوله هو في نقاط محدّدة و أنا لا أنفي هذا حقيقة فعلا ، وثانيا أنّ هنالك القادة لا يعملون على إدكاء هذا الخلاف بل أشدّ الخلاف الذي تسمعه بين الجمعيّة و الحزب لنسمع رأي قائد الحزب ورأي قائد الجمعيّة في هذا الموضوع وتجد أنّهم فعلا هم يعملون على تقليص هذا الخلاف قدر إمكانيهم و الله أعلم .

أبو مالك : طيب يا أخ جمال

السائل : تفضّل .

أبو مالك : تبيننا أنّ عقيدة القوم راسخة وقوية وكذا ما في عقيدة في الدنيا ماهي راسخة و لا قووية حتى لو كانت عقيدة باطله فاسدة وعند الإنسان قناعة في أن تكون العقيدة راسخة وقوية لكن هناك فرق بين عقيدة راسخة وقوية وأخرى راسخة وقوية فرق بين عقيدتين إحداهما صحيحة والأخرى غير صحيحة ، فالشيعوي لما يتكلم عن عقيدته يتكلم بحماسة وقناعة وكذلك أيضا غير الشيعوي يتكلم بنفس المنطق أو بنفس الحماسة والقوة و إن كان طبعا العقيدتان مختلفتان ، فإذا كانت العقيدة ثابتة وراسخة عند أولئك فلماذا يكون هذا الخلاف إذن المستحضر بين جميل الرحمن وبين سيّاف وجماعته لم ؟

السائل : أنا أجبتك .

أبو مالك : لماذا يكون هناك مثلا هذا بعيد من هذا وذاك بعيد من هذا وكلّ منهم يتوعّد الآخر ، وكلّ منهما لا يرى الحقّ و الصّواب مع الآخر لماذا ؟

الشيخ : لعلّه إذا سمحتم من تمام سؤالك بارك الله فيك أن نفهم الأستاذ هنا ماهي العقيدة الراسخة التي يعنيها ؟

أبو مالك : هذا السؤال يؤدّي إلى ..

الشيخ : معليش لنكن صريحين ، يعني.

أبو مالك : ماشي أي نعم .

الشيخ : ما هي العقيدة الراسخة التي تعنيها ؟

السائل : هذا السؤال اختبار لي ؟

الشيخ : لا ليس اختبارا فقط استفادة منك -يضحك-

السائل : أكرمكم الله إن كان للاستفادة فنحن نأخذها من فضيلتكم هذا يكون أتمّ ولكن من باب كذلك

التوضيح أنا أقول عقيدة راسخة أي أنّ عقيدة التوحيد عندهم واضحة وذلك في توحيد الله عزّ وجلّ في أسمائه و صفاته وتوحيد الربوبية وتوحيد الألوهية فهذه مسألة عندهم واضحة وثابتة ثمّ في عقيدتهم في الأنبياء و الملائكة و الرسل واليوم الآخر وفي عقيدتهم قناعتهم في القدر خيره وشره وهذا الكلام إن قلت لي هل سألتهم فأنا أقول نعم لأننا نحن في كثير من الجلسات قد جلسنا معهم ومع كثير من العلماء وكانوا يوجهون لهم أسئلة مباشرة من باب إقامة الحجّة ، إضافة إلى أننا شاركنا وإخواننا يشاركون في مؤسّساتهم التربوية

فالشخص الذي عنده عقيدة فينشر هذه العقيدة بين أتباعه نحن قد اطلعنا على جامعاتهم ومدارسهم ودرّسنا فيها وهنالك من درّس فيها ونعرف ماهي المراجع ولماذا هم قد اختارونا لهذه المسألة وبالتالي هذا من باب إقامة الحجّة ثمّ طيلة تواجدهم معهم لم نلمس منهم ولم نجد أيّ دليل بيّن على أنّهم قد خالفوا هذه العقيدة أنا أقول هذا الكلام و لا أقول الجميع لا ، فإنّ هنالك طوائف صوفيّة مختلفة أو متعدّدة في المجتمع الأفغاني وهذا لا يخفى عليكم وهنالك رئاسات هي أساس و رئاسات دينية لهذه الطوائف و بالتالي أخذت زعامتها بين الشعب الأفغاني ولكن هذه باختصار أقول دون استطراد ليس لها وجود حقيقي في مستقبل أفغانستان ، مستقبل أفغانستان الحقيقي هو مرهون بعد قدر الله عزّ وجلّ والله عزّ وجلّ لا يقضي إلّا خيرا مرهون بشخصيات معروفة محدّدة هي التي أنا أقصدها والله أعلم .

الشيخ : سأل الأستاذ .

الشيخ : وذكر جميل الرّحمن .

السائل : أمّا عن سؤال الأستاذ فأقول لك قبل أن أقول لماذا الاقتتال الشّديد بين جميل الرّحمن وحكمت يار و الأستاذ سيّاف أسأل أنا لماذا الاقتتال الشّديد بين الجماعات السلفيّة نفسها في داخل أفغانستان يا أستاذ هنالك ثلاثة جماعات أهل الحديث في داخل أفغانستان هناك جماعة في الشّمال وهناك جماعة جميل الرّحمن وهناك جماعة النورستانيّون دولة نورستان الشيخ محمّد أفضل جميل، الرّحمن برز لأنّه يراد له أن يبرز ولكن جميل الرّحمن حقيقة هو من أوائل من قد بدأ الجهاد ومنطقته فعلا كانت من أوائل الولايات التي قد بدأت الجهاد ضدّ الرّوس و أنا أعرفه على بيّنة وقد دخلت مكاتبهم واختلطت بأفرادهم في داخل بيشاور وبيننا وبينهم علاقات كثيرة فالسؤال الغريب قبل أن يكون بينه وبين التّنظيمات لماذا هذا الاختلاف بينه وبين جماعة شارقي هؤلاء أهل الحديث في بدخشان البدخشانيّون وأهل الحديث النورستانيّون وهنالك يا أستاذ مشكلة كبيرة وصلت إلى حدّ التّقاتل بينهم باختصار هنالك أعطي بعض التّوضيح ففضيلة الأستاذ و الشيخ ابن باز قد أرسل وفدا للتّحقيق في هذه المسألة و أرسل الشيخ عبد المجيد الرّنداني كونه متابعا لهذه القضية وقد ساعدناه كثيرا في هذا الموضوع المهمّ ما قد خلص إليه أنّ سبب هذا الخلاف و أنا أقوله كذلك النّتيجة التي قد خرجت بها هو هوى في النفوس ، هوى و طلبا للرّعاية من تكون له زعامة أهل الحديث ومن هو الذي له الفئة الأكبر و بالتالي الذي يفوز على المساعدات الأكبر من السّعوديّة ، جميل الرّحمن يا أستاذ هو

كان جزءاً من الحزب الإسلامي وكان فعلاً إن كان فعلاً يعرف حقيقة دعوة أهل الحديث فكان لا بدّ له أن يصلح من الدّاخل كيف و انشقّ عن الحزب الإسلامي و كوّن حزبا منفردا وهو يتّهم أو نشر على لسانه أنّه يكفّر الأفغانيين ثمّ نشر بيانا و قال نحن لا نكفّر أهل جلدتنا إذن هو يعترف بأنّهم على الإسلام و أنّ عندهم فسوق و عندهم ضلال إذن كان لا بدّ أن يدعوهم و يصلحهم من الدّاخل وكان له شأن عند الحزب وحتّى هذه الفترة كلّ الدّعاة الذين يأتون ينصحونه يقولون له ارجع إلى الحزب الإسلامي لأنّ لك قوّة ثمّ للحقّ لماذا الكذب يا أستاذ فهم للحقّ أنّهم قد أخذ عليهم كذبا صريحا وأنا عندي الدليل على هذا في بيان قوّتهم و حجم قوّتهم ثمّ بعد ذلك عندما دخلت الشيوعيّة إلى مناطقهم قد استبيحت قواعدهم وقد فرّوا من أمام الشيوعيّين بلفظ هذه اللفظة جماعة جميل الرّحمن فرّوا من أمام الشيوعيّين وتركوا مواقعهم ثمّ جماعة الشّيخ سيّاف و حكمت يار هم الذين عادوا و طردوا الشيوعيّين من المنطقة من منطقة ولاية كونر هي المشهورة عندهم

سائل آخر :

الشيخ : عندما ننتهي المقصد و هذا الخلاف دون أن سمح الله أن نشكّك في شيء من أنّ هذا عنده لا سمح الله الذي يحصل بينه و بين الأفغانيين هو هذا مبعثه يا أستاذ السّبب الأساسي للخلاف بين التّنظيمات المختلفة أو بين أهل الحديث و التّنظيمات الهوى المتبع و طلب السّلطة و الرّعاية فذاك يقول أنت كنت معنا وقد انشقيت عنّا و كوّنّت تنظيما ثمّ يقول للسعوديين و غيرهم يقول لهم جيّد و للعلم الذي عمل الحجم الكبير للشيخ جميل الرّحمن هو الهلال الأحمر الكويتي هو الذي قد كوّنّه هنالك كان مسؤول الهلال الأحمر الكويتي هو الذي صبّ عليه الأموال المهمّة فيقول لهم هذا من فصائل المجاهدين و لا أحد ينكر جهادهم لكن إن أردتم أن تدعموهم و تساعدوهم بحجمهم ولكن أن تساعدوهم كعشرين حجم أو تساعدوهم و الآخرين لا تساعدوهم فمن هنا خرجت الحساسيّة ليست الحساسيّة .. أنا أقول هذه قناعة التي خرجت منها يعني بعد أن عرّكتنا طبيعة الشّعب الأفغاني السّبب الرئيسي هوى في النفوس و طلب السّلطة و الرّعاية هذا يقول أنا لا بدّ أن يكون لي تنظيم و الآخر يقول أنت كنت معنا فلا بدّ أن ترجع إلينا أو إذا أخذت مساعدات تأخذها بمقدار حجمك وليس هنالك خلافا حقيقيا أنّ هؤلاء عقيدتهم باطلة هذه عبارة أنا أظنّ و الله أعلم حجج يصدرونها مع العلم أنّ كلامهم حقّ أنّ هنالك هذا الشّرك و

البدع وكذا إلى آخره هذا موجود ما أحد ينكره ولكن هل هذه كل أفغانستان ثم هو ليس المبرر لهم أن يخرجوا و يعملوا هذا التنظيم لأنه زاد المشكلة وزاد الشقاق وزاد النزاع ولم يحل المشكلة والله أعلم .

الشيخ : تفضّل .

أبو مالك : طيب أنا أقول برك الله فيك أنا التقيت ببعض القادة الكبار في موسم الحج الفائت هذا وسألتهم عن مواقفهم مع بعضهم البعض فما تقوله أنت في جميل الرحمن يقوله الآخرون بعضهم في بعض يعني رؤساء الجماعات و التنظيمات كل واحد منهم يقوله في الآخر فيا ترى نحن الآن ما نقول إنه جميل الرحمن أو نقول لماذا الاقتتال بين الجماعات السلفية هذا ربما يصدق كما قلت أنه في هوى في النفوس و الإنسان في نفسه هلع خاصة إذا كان في شيء من الهوى يدور من حوله فرمّا يغيره هذا الهوى بأشياء و أشياء باطلة يعني لكن الذي أقوله أنا يعني هذا الذي يدور بين السلفيين هنا هو أيضا يدور بين غير السلفيين وهو أشد فلماذا نقول بأنه كيف نريد نستطيع أن نعرف وجه الحق بين من يسمون بالسلفيين وبين من يسمون بغير السلفيين وهم من أهل السنة علما بأن الشقاق و النزاع بين حكمت يار مثلا و رباني و بين سياف و بين غيره أشد بكثير جدا من الخلاف بين الجماعات السلفية فبماذا يفسر هذا اذن أيضا ؟

الشيخ : فيه شيء آخر إذا سمحتم ، هل تعتقد باطلاعك و اختلاطك هناك مع الجماعات هذه التي ذكرتها

أنّ هذا الخلاف الذي بين مثلا جميل الرحمن والأحزاب الأخرى في الأفغان هو نفس الخلاف الموجود بين الجماعات السلفية التي أشرت إليها أم هناك فرق من جهة إنّه صحيح السلفيين يختلفون فما يقع الاختلاف دائما و أبدا بسبب الذي أشرت إليه وهو الهوى و العياذ بالله ، فهل تعتقد أنّ هناك في السلفيين خلاف في العقيدة كما هو موجود بين جميل الرحمن و الأحزاب الأخرى ؟ لا ، فأنت أشرت أنّ السبب هو الهوى وهذا مع الأسف ما نستطيع أن ننكره لأنّه عمّ البلاد الإسلامية كلّها إلّا من شاء الله من الأفراد لكن الموضوع الذي يهّم أن نعرفه هو حينما ضربت مثلا أنّ الخلاف الذي أنكره و ينكره كلّ مسلم القائم الآن بين الأحزاب الإسلامية في أفغانستان قلت هذا الخلاف موجود بين السلفيين أنفسهم ، نحن لا نستطيع أن ننكر هذا و لكن الذي يهّم كلّ مسلم أن يعرف أنّه هل هذا الخلاف موجود بين السلفيين هو نفس الخلاف الموجود بين جميل الرحمن و الآخرين في أفغانستان أي هل الخلاف بين السلفيين في العقيدة وإلا العقيدة سليمة ولكن يختلفون بسبب السيطرة والتأمر كما أشرت ثمّ هناك خلاف آخر بين الأحزاب

الإسلامية الموجودة في أفغانستان الهوى و شيء آخر أم يستويان مثلا ؟

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحقيقة أنّ أسباب الخلاف الحقيقية مردها إلى عوامل نفسية ابتداء ، عقد نفسية هنالك شيء عند الشعب الأفغاني نسميه العقدة هم يسموه العقدة يقول لك إن أخذت من إنسان عقدة يستخدمها بنفس التعبير لا يمكن أبدا أن تنحل هذه العقدة وهذه من طبيعة نفسيتهم العقدة النفسية هي أساسا و إذا أخذت هذه العقدة صعب أن تحوها بكثرة الإحسان لا بد من جبال من الإحسان أن تحو هذه العقدة فهذا هو السبب الأساسي ، السبب الثاني فعلى سبيل المثال التورستانيون قد كونوا دولة سموها دولة انقلاب إسلامي أفغانستان في نورستان ، نورستان هو وادي فقير و ضعيف جدا لا أدري قد زين له الهوى وقال وهذا الكلام والله شهيد قاله لي في أكثر من جلسة مع أمير الدولة نفس الشيخ محمد أفضل وكان أساسا في الجمعية مع الأستاذ رباني ثم هو طلب مطالب من الجمعية و الأستاذ أهمله فخرج إلى الوادي وكون دولته يقول واجب على كل أهل الأرض وكل هؤلاء العلماء أن يأتوا هنا و يباعدوني على الخلافة وهذه قناعته في هذا يقول نحن فقد أقمنا حكم الإسلام في الأرض وكوننا هذه الدولة في هذا الوادي ، مجرد أن يقول هذا الكلام مباشرة تردّ إلى العامل النفسي فجماعة جميل الرحمن هو يطالبه أن يأتي و يباعه وكيف الشيخ جميل الرحمن يباعد الشيخ محمد أفضل فلا يمكن أن يتم هذا لأن نفس الشيخ جميل الرحمن يريد أن يكون له تنظيما مستقلاّ بدليل عندما قال المجاهدون الآن نريد أن نعمل انتخابات فحكومة المجاهدين اتخذت قرارا لأنه هو له جزء من الولاية و هنالك التنظيمات الأخرى فقام وعارض قرار حكومة المجاهدين و أجرى انتخابات و أخرج قرارات وقال أننا نحن منّا والي الولاية و أمير الولاية ومجلس الهيئة وغير ذلك مما جعل هنالك اصطدام فالمسألة مسألة يا أستاذ زعمامة وسلطة ثم هم حتى يمرروا هذه فيقول هؤلاء مبتدعون و هؤلاء كذا فتجد أنّ أساس المشكلة كلّ أننا نريد تنظيما ، نريد انتخابات ، نريد زعمامة ثم بعد ذلك تجدهم يلبسونها هذا اللبوس أنا أتكلّم بشكل متجرد إن شاء الله علما بأنني حسب ما شاهدت فإن أهل المذهب في داخل أفغانستان قد عملوا فعلا كثيرا على إذكاء هذه الروح ، روح العدائية في كثير من الحالات قد بدأ الخلاف بين أهل الحديث ولكن الذي عمل على إذكاء النار هذه أهل المذهب بجهلهم ثم

سائل آخر : بالعقدة

السائل : بالعقدة ثم لا بالضغظ بالضغظ الإعلامي الخارجي عليهم فإنّ الآن راديو البي البي سي و المجاهدون

يسمونه الشيطان شيطان بي بي سي إذاعة بريطانيا ، فإذا إذاعة بريطانيا و إذاعة موسكو وصوت أمريكا و إذاعة كابل يوميًا تتكلم عن الوهابيين وعن المجرمين وعن عملاء السعودية إلى غير ذلك وبالتالي هذه قد أذكت هذه الروح وساعدت عليها فأهل المذهب ينظرون إلى أهل الحديث أتكلم عن العموم عن الجهلة .

الشيخ : أظنك أنك أبعدت كثيرا عن الإجابة عن السؤال .

السائل : تفضل ذكرني .

الشيخ : أنا سألتك بارك الله فيك هل الخلاف القائم بين أهل الحديث هو خلاف مذهبي أم سياسي ؟ وكذلك الخلاف القائم في أفغانستان هو فقط سياسي ؟ نعم

السائل : نعم الخلاف القائم بين أهل الحديث خلاف سياسي .

الشيخ : هذا هو .

السائل : الخلاف القائم بين أهل الحديث وأهل المذهب خلاف سياسي ..

الشيخ : ليس هذا سؤاليا أيضا ، نفس الجماعات الأحزاب من غير أهل الحديث .

السائل : الخلاف القائم بين أهل الحديث و أهل المذهب ؟

الشيخ : لا ليس هذا .

الخلي : الشيخ يسأل عن صورة ثالثة هو الخلاف بين الجماعات الأخرى بينها .

الشيخ : بين بعضها البعض .

الخلي : من غير أهل الحديث أي نعم .

السائل : الخلاف القائم بين الجماعات المجاهدين من أجل المذهب تقصد ، هو كذلك ابتداء خلاف

سياسي هو خلاف سياسي قائم على فرض السلطة ابتداء فأصل المشكلة يا أستاذ ..

الشيخ : بس نحن فهمنا منك ما استبشرنا منه خيرا حينما قلت بأنهم يتبنون العقيدة الصحيحة وضربت

على ذلك مثلا عقيدة توحيد الألوهية و الربوبية و الصفات هذا لا يتبناه المذاهب المعروفة اليوم .

الخلي : هناك الجماعات الأخرى

الشيخ : ما هناك فقط

الخلي : بشكل عام فضلا عن

الشيخ : آه

السائل : كيف لا يتبنون ما فهمت ؟

الشيخ : المذاهب المعروفة اليوم المتبعة تقليدا الأحناف والشوافع و المالكية و الحنابلة باستثناء من يقال عنهم وهابية هؤلاء لا يتبنون هذه العقيدة الصحيحة من تقسيم التوحيد إلى توحيد الألوهية والرّبوبيّة و الصفات يعني أي شعب الآن نتكلم بصورة عامة وعلى رأسهم علماءهم ومشايخهم لا يتبنون هذه العقيدة أيّ شعب لكن هناك مستثنيات في كلّ شعب فحينما ذكرتم وهذه اعتبرناها بشارة أنّهم يتبنون هذا العقيدة التي نسميها نحن بالعقيدة السلفية فأنا كان سؤالي الآن هذا الشعب الأفغاني بما فيه من أحزاب ومن قادة لا يوجد بينهم خلاف مذهبي ؟

السائل : فهمت الآن ، بسم الله الرحمن الرحيم فهمت يا أستاذ أنني أقول أنّ عقيدة هؤلاء المجاهدين تنظيمات المجاهدين هي كعقيدة الوهابيين لا أنا ما قصدت هذا أنا قصدت أنّ عقيدة هؤلاء هي كعقيدة الإمام أبي حنيفة هم غالبهم أحناف فيه فئة قليلة غير أحناف فهي كعقيدة الأحناف هي التي أنا أفهمها من العقيدة الطحاوية و يأتي هنا الفارق بينها وبين عقيدة الوهابية فهذا الذي أنا قصدته لما قلت أنّ عقيدتهم بمعنى أنّ ليس عندهم الشطط الواضح وليس عندهم الكفر الواضح .

الشيخ : لا هذه مسألة أخرى أيضا

الخليبي : ... سياسي

الشيخ : أولا بارك الله فيك أنت تطلق كلمة الوهابية فكأنك ولا مؤاخذه تنصاع في هذا الاستعمال السياسي ، فنحن نرجو منك أن لا تستعمل هذه الكلمة .

السائل : نعم .

الشيخ : أرجو منك أن لا تستعمل هذه الكلمة لأنه ..

أبو مالك : بالنسبة لأوطاننا يا شيخ .

الشيخ : بارك الله فيك ، هذه الكلمة لا يخفك يقينا فيما أعتقد لها معنى سياسي ونحن مثلا أهل السنة حينما نقول عن الشيعة فالشيعة لا يابون كلمتنا عنهم أنّهم شيعة أليس كذلك ؟

السائل : طبعاً . هم يعتزّون بشيعتهم .

الشيخ : إذا سمحت ، لكن حينما تقول عن طائفة على وجه الأرض تتبى العقيدة الصحيحة في التوحيد وهابية فهم يابون هذه الكلمة لأنهم أولا يعتبرونها من التنازع بالألقاب وثانيا هم لا ينتسبون إلى هذه الكلمة هم ينتسبون في عقيدتهم إلى السلف الصالح كما تعلم هذا أولا ، هذه كلمة حول لفظة الوهابية بخاصة فأرجو منك أن لا تستعملها لأن لها دلالة خاصة عند الناس وأنت لا بد قرأت قريبا أو بعيدا أن الكفار لا يزالون يستعملون هذه الكلمة وهذه الكلمة إشاعة تركية سياسية قديمة لكن الذين ينبذون بها ينبزون بها يتبرأون منها ولا سيما أن دلالتها العربية فالوهابية هي نسبة إلى ماذا ؟ نسبة إلى الوهاب معناها من حيث الأسلوب العربي فخر أي ينتسب إلى الله الوهاب ، لكن السياسة هكذا شأنها حتى الكلمات التي دلالتها صحيحة يعكسون دلالتها إلى مفاهيم سيئة و العكس بالعكس تماما كما يسمون الربا بالفائدة والرقص و ما شابه ذلك بالفنون الجميلة إلى آخره ، فنحن لا نريد من مسلم خاصة إذا كان في وعيك و ثقافتك أن يستعمل أيضا هذه الكلمة وهي كلمة سياسية لا يتبناها جماعة على وجه الأرض إطلاقا هذه واحدة ، والآخر أيضا بشرتنا و أرجو أن تكون بشارة حقا أن الأحناف يتبنون عقيدة التوحيد بأقسامه الثلاثة بناء على العقيدة الطحاوية هذه في العقيدة الطحاوية صح لكن ليست هي عقائد المسلمين الأحناف اليوم ، فنحن نسأل الآن الأفغانيون الأحناف بصفتهم أحناف هم يتبنون هذا التوحيد الصحيح هذه بشارة عظيمة جدا.

السائل : أجيب .

الشيخ : تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم .

أبو مالك : فيه تعليق على الماشي .

الشيخ : تفضل .

أبو مالك : بين وجودي في المدينة المنورة كان هناك الشيخ بخاري اسمه محمود الطرازي وكان له حلقة في المسجد النبوي يأتي من الطائف و يجتمع إليه البخاريون ، كان يدرّس تفسير القرآن والرجل حنفي المذهب وهو متعصب جدا لمذهبيته ، فواحد من إخواننا الشباب قال له يا شيخ أنت حنفي ؟ قال نعم و أنا أعتز بحنفي ، قال له هل ترى في أتباعك للمذهب الحنفي أنه على حق وغيره على باطل .

الشيخ : طبعاً .

أبو مالك : قال لولا هذا ما اتبعته فأنا اتبع المذهب الحنفي لأنه على حقّ و لأنّ أبا حنيفة هو مؤسس هذا المذهب وهو الذي يجب أن يتولاه المسلمون بعامّة قال له طيّب إذا أنت كنت تقول كذلك وأنّ الشيخ أبو حنيفة رحمه الله لا يخطئ في مذهبه فلماذا لا تعتقد ما اعتقد أبو حنيفة وتتبّى ما كان يعتقد أبو حنيفة ؟ فماذا كان جوابه ؟ قال أبو حنيفة أصاب في الفروع و أخطأ في الأصول .

الشيخ : الله أكبر . طيب تفضّل .

سائل آخر : بسم الله الرحمن الرحيم ، نعود إلى بداية ... الجهاد الأفغاني في سنة الثلاث و سبعين أوّلاً لا بدّ من العودة التي تجاوزها الأخ جمال وهي عقليّة فكر هؤلاء الشباب الذين قاموا بهذا الجهاد ، هؤلاء هم أوّلاً الجهاد الأفغاني أو الأفغان زي ما تفضّلت سيدي فيه هنالك أهل سنّة وجماعة وفيه شيعة رأيت كيف بينهم ما في إلّا غير أحناف وشيعة يعني أهل السنّة أحناف أمّا في العصور الجديدة هذه قبل عشرين ثلاثين سنة هنالك انتقل من الشهادات العلميّة الشرعيّة التي تخرّجت من الأزهر و السعوديّة هذه الشهادات ما تبنت إلّا غير رأيت كيف عقيدة السلف الصّالح أهل السنّة والجماعة والسلف الصّالح ولهذا هؤلاء كلّهم بقيادة الأستاذ مصطفى نيازي لما أوّل ما شكّل العمل الإسلاميّ لأهل السنّة و الجماعة و التنظيم في جامعة في كليّة الشريعة وهو عميدها في كابل رأيت سيدي هذا الرّجل شكّلها على رأيت كيف على عقيدة أهل السنّة والجماعة على عقيدة سلفيّة خالصة ما في عندهم مذهبيّة رأيت كيف أما المذهبيّة فنتشر في النّاس الذين هم أقلّ مرتبة في العلم عندهم رأيت كيف في عوامّ النّاس فالأستاذ سيّاف والأستاذ ربّاني والأستاذ عبد الرحيم نيازي وحكمت يار وهؤلاء وكثير من الطّلاب من الأفغان كلّهم لا يتطرّقون في عقيدتهم بأنّه نحن أحناف لا هم يقولون نحن من أهل السنّة و الجماعة ونحن ما عليه السلف الصّالح هكذا نحن نعرفهم يعني هنالك الأحزاب الذي أجب على سؤالك قادة الأحزاب يقسمون إلى قسمين قسم من أهل السنّة والجماعة عقيدتهم سلفيّة بحتة ويظهرونها على الملأ و لا يتأخّرون كالأستاذ سيّاف وحكمت يار والأستاذ ربّاني ويونس خالص هؤلاء الأربعة يمتازون و يعلنون بأنهم رأيت كيف من عقيدة السلف الصّالح يعني نحن عقيدتنا كذا وكذا و لا يقرون إذا وجد في أتباعهم أيّ مخالف لهذه العقيدة يعني ترى في أتباعهم مخالفة يعني من الرّقى والأمور التي أنت تريد إيّاها رأيت كيف موجودة ولكن ..

الشيخ : التي أريد إتياء أو التي ما أريد إتياءها .

سائل آخر : جزاك الله خيرا ، والأستاذ جميل الرحمن من هؤلاء النَّاسِ يعني الأستاذ جميل الرحمن أصلا كان في الحزب الإسلامي ومن أبناء هذا الفكر يعني ما كان عنده جميل الرحمن أنه من أهل الحديث كان سابقا قبل هذا الوقت عندما جاء السعوديون رأيت كيف وجاء الأستاذ محمد ... الأستاذ جمال وقال بأن هنالك الهلال الأحمر الكويتي وعلى رأسه الدكتور محمد الشَّرهان رأيت كيف عندما جاءوا للأستاذ جميل الرحمن جزاه الله خيرا تكلم معه بصفته لتوه بأنه من أهل الحديث يعني هو أصلا كان من أبناء الحقل الإسلامي وتابع للحزب الإسلامي والمسؤول عنه حكمت يار ولهذا حكمت يار كان يقول أن العرب هم الذين قسّمونا بدليل إنّه جاء جميل الرحمن من خلاّه يمشي كان وكان كلّ المساعدات والإمكانيّات كلّها تصبّ في جيب جميل الرحمن حتّى أنّه نازل على هلمنت ونازل على قندهار في الولايات الجنوبية يوجد من الجماعات القليلة جدّا للأستاذ جميل الرحمن و أعطى مساعدات من الهلال إلى سبعمائة نفر فحكمت يار اعتبر هذه فتنة و أكاد ..

الشيخ : تفضّل فقط اسمح لي بسؤال كمل .

السائل : فجميل الرحمن هو من أبناء رأيت كيف عقيدة السلف الصّالح التي ما كان أحد يقول أنا من أهل الحديث عندما انشقّ و شاف الموجود ومجهود النَّاسِ يساعده في هذا زي ما تفضّل الأخ فخلافه بينه و بين الأربعة كاخلاف بينه و بين السلفيين في الدّاخل .

الشيخ : بحثنا ليس سياسيا الآن

السائل : أنا قلت لك

الشيخ : نحن لسنا سياسيين الآن حتّى ندخل في الخلاف الذي أشار إليه معليش بحثنا في العقيدة

السائل : ممتاز عقيدة

الشيخ : تفضل

السائل : الخلاف يعني لا يوجد خلاف بين الأربعة وجميل الرحمن على العقيدة سيّاف وحكمت يار ورتاني و يونس خالص .

الشيخ : طيّب سؤال .

السائل : تفضّل .

الشيخ : هل تعتقد أنّ هؤلاء القادة يجاهدون في إخوانهم في دعوتهم إلى هذه العقيدة الصّحيحة أم هم الآن مشغولون عنها بمجاهدة الكفّار الشيوعيين .

السائل : هم مشغولون بمجاهدة الكفّار من خلال هذه العقيدة .

الشيخ : طيب منذ متى يشغولون بهذه العقيدة .

السائل : من اللحظة الأولى لتشكيل دعوتهم من داخل كابل قبل ..

الشيخ : يعني من كم سنة تقريبا ؟

السائل : من زمن محمّد داوود .

الشيخ : معلش من كم سنة تقريبا ؟ عشرين ثلاثين ؟

أبو مالك : عشرين سنة .

الشيخ : عشرين سنة ، فإذا أنا أفهم بشارة أخرى إنّ الشعب الأفغاني على الأقلّ الذي ينقاد بقيادة هؤلاء

القوّاد هم سلفيون أكذلك ؟

السائل : هم أنا قلت لك .

الشيخ : لا أنا أسألك هم كذلك ؟

السائل : القيادة سلفيّة ..

الشيخ : لا أنا ما أسألك عن القيادة بارك الله فيك

السائل : والشّعب مذهبيّ حنفيّ .

الشيخ : أنا ما أريد أن أقول هذه حيدة .

السائل : هكذا هم .

الشيخ : لا جميل جدّا ، لكن بارك الله فيك

سائل آخر : هل الأفغان أو الجهاد الأفغاني هل المقصود من هذه الجلسة زيادة فهمنا بالأفغان و الجهاد

الأفغاني وما يحتاجه الجهاد الأفغاني ليقف على رجليه ولتصحيح مسيرته أم المقصود من هذه الجلسة هو

عكس ذلك على الإطلاق ؟

الشيخ : ليس المقصود العكس هو تماما ما تريده بدء من العقيدة

السائل : أريد الفقرة الثانية ..

سائل آخر : طيب يا أستاذ أنا أجيبك .

الشيخ : أنا سألت سؤالاً آنفاً هؤلاء القواد المجاهدين هل ينشرون هذه العقيدة التي يبشروننا بها أم أنها قائمة

في نفوسهم أم لا ؟ نحن نريد أن نعرف هذه الحقيقة حتى نتعاون معهم فيها أليس هذا من الجهاد ؟

سائل آخر : نعم ، هل دعم الجهاد يبني على أنّ هذا جهاد أم لا ؟ على حقيقة كونه جهادا وعلى حقيقة

أننا يجب أن نشارك أو ندعم به أم يتوقف على خلاف مع هذا أو هذا يجب أن نصفيه كشرط قبل بدء

الكلام في دعم الجهاد ؟

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك الجهاد يدعم من نواحي شتى ، يدعم بالمال أليس كذلك ؟ يدعم بالنفوس

الإمداد بالأشخاص بالجنود يدعم قبل كلّ هذه الأشياء بالعقيدة أليس كذلك ؟

السائل : نحن ندعمه بالسيّاط فقط .

الشيخ : بايش ؟

سائل آخر : بالسيّاط

الشيخ : ساحك الله

سائل آخر : نحن ندعمه بالسيّاط

الشيخ : أنا أقول لك أليس كذلك ؟

السائل : المسلمون حاليًا يدعمونه بالسيّاط ، نحن نريد أن نعرف ماذا يجب أن نعمل بين المسلمين لكي

يدعموه حقًا .

الشيخ : بارك الله ..

أبو مالك : ... لو سمحت

الشيخ : تفضل

أبو مالك : أولاً يمكن أن أختلف مع شيخنا في رأيه في مسألة والحقيقة هذه المسألة ، ما سألتها فيها و لا

ناقشته في أدلتها ولكن على كلّ حال هو أنا أختلف معه فيها لعلمك الشيخ ناصر يقول بأنّ الجهاد في

أفغانستان فرض عين على كلّ مسلم قادر على الجهاد هذا الشّيخ ناصر الذي يحدّثك الآن ويتكلّم مع أخيه جمال ولذلك هو ما يدعمه بالسيّاط .

السائل : أنا ما قلت الشيخ ناصر بالذّات .

أبو مالك : لا لا

الشيخ : لا هو قال عن نفسه يا أستاذ.

السائل : حساس لأمر ما لا أنا ما قلت عن الشّيخ ناصر ، و أنا أعرف هذا الكلام و أعرف أنّ الشّيخ

ناصر قال و سمعت هذا الكلام أنا أقول ماذا نفعل بين المسلمين من أجل

أبو مالك : للتوضيح

الشيخ : أنا حاضر .

سائل آخر : لا تأخذها بحسائيّة شخصية إطلاقا .

أبو مالك : لا ما هي حساسية ..

سائل آخر : بسم الله الرحمن الرحيم أنا فهمت شيئا من شيخنا الجليل يريد أن يركّز على ناحية معيّنة ، لو سمحت يا أبا مالك ، شيخنا الكريم أراد أن يوضّح مسألة هامّة جدّا وهي أنّ أهمّ عمل يعمله المسلمون هو الدّعوة أهمّ من كلّ شئ الدّعوة إلى الإسلام الصّحيح ، الأفغانيّون كما تفضّل الإخوان جمال و أبو أكرم كلّهم أو معظمهم مذهبهم حنفيّ ، إنّما هناك قادة مثقّفون و أرشدهم الله سبحانه وتعالى إلى الدّين الصّحيح وهو عن السّلف الصّالح ... وأبو أكرم بأنهم سلفيّون الأربعة القادة ، هناك معضلة كبيرة جدّا موجودة في الأفغان وهي أنّ قادة الجهاد الأفغاني يطلبون دائما و على مدى سنين طويلة مضت ، من العرب الذين يستطيعون أن ينشروا الدّعوة الصّحيحة بي الأفغانيّين سواء كانوا من المجاهدين أو من غير المجاهدين و لكن لغاية هذه اللّحظة عدد الدّعاة من العرب في الأفغان قليل جدّا و لا يتناسب أبدا مع المطلوب ولذلك نحن بدلا أن نلومهم علينا أن نلوم أنفسنا نحن في الدّول العربيّة مقصّرون لأنّ الأفغانيّين صحيح مذهبهم حنفيّ بسيط لا يسمعون غير ذلك وهم يسرون كما يسير الحصان لا يرى إلاّ أمامه لا يرى ماذا حوله أبدا الحصان الذي يعلّمه أن يسير بجلدتين على عينيّه لا يرى إلاّ أمامه كذلك الشّعب الأفغاني فإذن علينا أن نبحت ماهي الطّريقة العمليّة التي يمكن ..

تم تسجيل المجلس في ١٩ جمادى الأولى ١٤١١ .

الشريط رقم : ٤٢٤

السائل : كذلك الشعب الأفغاني فإذن علينا أن نبحث ماهي الطريقة العملية التي يمكن أن ندعو بموجبها الشعب الأفغاني لأن يتجه إلى الطريق الصحيح وهو الطريق السلفي فلا يجوز أن نلوم القادة ، القادة عاجزون على أن ينشروا الدعوة بأنفسهم أو بعدد الأفغانيين القليلين جدًا حولهم من الدعاة لأنّ في هذا الوقت أمامهم أمر هامّ وهو الجهاد إذن عليهم أمرين أول أمر الجهاد الثاني الدعوة ، الجهاد أمر ملحّ و لا يمكن أن يمتدّ عشرات من السنين الطويلة عليهم أن يحسموا هذا الأمر إنّما الدعوة الصحيحة بين شعب جاهل كما وصفوه الإخوان يحتاج إلى سنين طويلة فإذن نحن علينا أمرين الأمر الأول أن ندعم الجهاد الأفغاني بطريقة من الطرق و الأمر الثاني أن ننشر الدعوة الصحيحة .

سائل آخر : يعني موجود تعقيب على الأستاذ أبو يوسف ، أنّ قادة الجهاد السلفيين هؤلاء الناس يا شيخ سعيد قادة الجهاد الأفغانيين تحركوا في هذين الخطّين فأنشأوا الجامعات الشرعية تدرّس العقيدة ... يعني كليات الجهاد و الدعوة في بابو أنشأوها رأيت كيف تحرّج شباب على مستوى من العلم الشرعي أو العلوم الشرعية كلّها رأيت كيف على الخطّ الصحيح الخطّ السلفي كذلك هناك معاهد لإعداد المعلمين أكثر من معهد موجود في بيشاور حتّى نقلت هذه هذا التدريس نقل في الداخل فهناك كان موجودا الدكتور عبد الله رحمه الله مديريّة اسمها مديريّة التعليم تهتمّ بنشر الفكر أو زي ما تقول العقيدة السلفية بين الناس وهنالك جماعات موجودة في داخل أفغانستان وخارجها في بيشاور لها شبه تنظيم أو جلسات تجلس ما بعضهم و تدرّس القرآن و التفسير و الحديث رأيت و عمل الشيخ عبد الله رحمه الله معسكرات تربوية شرعية لجمع الأفغان من جميع الأحزاب ووضع كلّ اثنين في خيمة يعني أجل الخيمة ثمانية اثنين رأيت كيف منها حزب إسلامي الحزب الإسلامي كان يضمّ جميل الرحمن رأيت كيف و اثنين من حكمت يار و اثنين من رباني و اثنين من سيّاف ومعظمهم قادة جهات الذين جمعوا في حدود الخمسمائة ، كلّ معسكر كان يضمّ خمسمائة واحد هؤلاء الناس رأيت كيف كلهم من قادة الجهات تقريبا ويجلسوا مع بعض حتّى يجبّوا بعض و يتعاونوا مع بعض و يتفاهموا بعض ونحن جالسين هناك في المخيمّ يأتون بعض الناس -إن شاء الله - يقولون يا أخي

فهّمونا تريدون تشرحوا للنّاس إنّ عقائد الأفغان المشركة و الفاسدة لازم تبيّنوها للنّاس قلنا يا أخي من خلال التّعلم للإسلام و القرآن و دراسة الحديث كلّ هذا بيّن أنّ أنت توقّف بمواقف يعني أسلوب صعب و تقف و تقول الأفغان كذا وكذا وهذا ما حصل في الجبهات أنّ بعض الإخوة السّلفيّين السّعوديّين أتوا حطّوا هناك يحترموا الشّهيد كثير وهذا عمل غير صحيح شرعا يحطّون علم على القبر جاء واحد من إخواننا السّعوديّين أخذ العلم فهو الرجل لا تعلّم ولا كذا مسك الرّشاش و رشّوا فرغ المخزن فيه اعتبره ضدّ دينه يا أخي فهذه القضية زي ما تفضّل أخونا الأستاذ أبو يوسف قال هذا ما العيب على الأفغان العيب على العلماء التي قاعدة برة رأيت كيف وزّي ما كان الشّيخ عبد الله ... استشاري الشّيخ عبد الله موجود ما في واحد يسيب محله ينادي ابنه حذيفة في العالم الإسلامي أين العلماء ليسدّوا الثّغرة أو الفجوة التي تركها والدي وكان على جميع الجهات رحمه الله رأيت كيف يدّرس

الشيخ : هذا بارك الله فيك نحن لا نختلف أنّه الدّعوة يجب أن تكون بالأسلوب الحسن لكن يجب أيضا أن نحكي الواقع كما حكاها هنا الأستاذ جمال بالنّسبة للشّيعه وموقفهم و عداؤهم الشّديد لأهل السنّة كذلك يجب أن نتكلّم عن واقع العقيدة في هذه البلاد فحينما تفضّل و تقول إنّ هؤلاء الدّعاة من عشرين سنة دعوا إلى عقيدة التّوحيد ينبغي أن لا يكون هناك مثل هذا الشّرك الذي يترتب من وراءه لما بالغ في أسلوبه ذاك السّلفي كما تشير فراح الرّشاشه وعمل عمله ، عشرين سنة في الدّعوة فنحن نتمنّى أن يكون هذا الخبر صحيحا ، لكن الذي نعرفه أنّه ليس هناك ناس يهتمّون بالدّعوة كما قال أبو يوسف الدّعوة كما يهتمّون بالجهد نفسه .

الشيخ : ونحن أظنّ لا خلاف بين مسلمين إطلاقا إنّ أساس كلّ انتصار على الكفّار هو العقيدة ، أليس كذلك ؟ طيّب ، ثمّ إذا اختلف المسلمون في العقيدة فهم سيختلفون فيما دون العقيدة من باب أولى و الخلاف في العقيدة هو الذي يضرّ و الخلاف في الفروع هو الذي لا يضرّ إذا ما الإنسان أخلص في اتّباع الحقّ حيثما كان فترك جماهير الدّعاة الإسلاميين اليوم ليس هناك فقط ، في كلّ البلاد الإسلاميّة الاهتمام بنشر العقيدة الصّحيحة بين الشّعوب هذا قصور من العلماء كلّهم فيجب الاهتمام بهذه النّاحية ونسمع من أحيانا جمال ما عنده ونستفيد منه .

السائل : بسم الله الرّحمن الرّحيم ، نحن رجونا رجاء في بداية الحديث وبعض الإخوة تجاوزوا هذا الرّجاء

الشيخ : خيرا إن شاء الله .

السائل : وذلك لتعم الفائدة ونختصر دون التفصيلات أعود إلى حيث انتهينا في كلامنا .

الشيخ : تفضّل .

السائل : أمّا عن نصيحة الأستاذ بالنسبة لاستخدام تعبير الوهابية فنصيحتك جزاك الله خيرا في مكانها .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : المقصد كان استخدام التعبير الدارج في معرض الحديث أنا ذكرت التعبير ولم أقصد للدلالة

الشيخ : نعم أنا ما تكلمت عن قصدك ، كقصدك كالنور لكن تكلمنا عن اللفظ .

السائل : أكرمكم الله جزاكم الله خيرا ، المسألة الثانية و هي عن موضوع العقيدة ولا أظنّ اثنين يختلفان أنّها

هي المنطلق وهي المنتهى وهي الموضوع كلّه بداية و نهاية ، الذي أقوله أنّه ربّما حصل لبس في فهم كلمتي عندما قلت أنّ عقيدة و كنت أتكلّم عن قيادات التنظيمات و قلت أنّ عقيدتهم عقيدة سلفية ثمّ فهم بعد ذلك أنّي أتكلّم عن المجتمع الأفغاني ، ما قلت هذا ، تماما مثل ما تفضّل الأخ و ذكر القيادات و الصّف الأول و الثاني و تقريبا الثالث الآن حولهم من الناس الذين ليس هناك شكّ في عقيدتهم وهذا ربّما كان السبب يا أستاذ من أسباب تأثر الوضع لأنّ هؤلاء التنظيمات قد سلّموا المسؤوليات أمام أماكن التأثير لخاصّتهم الذين قد درسوا في الجامعات الإسلاميّة و غير ذلك ممّا جعل هنالك من طرف آخر قصور أنّ هؤلاء الأشخاص و شخصيات قد أخرجت من أماكنها من الجهاد فشخص كان قائد جبهة ثمّ هو أرسل إلى الجامعة الإسلاميّة على سبيل المثال عند رجوعه أصبحت علاقته بالجبهة علاقة شكلية أو رسمية لأنّها أوكلت إلى شخص آخر وهو قد استلم المسؤولية ، السبب في هذا اجتهادهم أنّه يكون أصحاب التأثير و القرار و الكلمة بيد أشخاص موثوقين من جماعتهم وهذا هو السبب الرئيسيّ أنّهم يحرصون على إرسال خاصّتهم أو النخبة إلى الدّراسة في الخارج ، ثانيا الجامعات و دور التعليم للعلم رغم أنّ التنظيمات أيّها الأخوة مستقلة ، ولكن اللّجنة الوحيدة التي مازالت مرتبطة ولم تفضّ هي لجنة التّربية و التعليم فهي اللّجنة الوحيدة بين كلّ التنظيمات رغم انحفاك الحكومة السّابقة ، و الحكومة الحاليّة متزعزعة بينما لجنة التّربية و التعليم مازالت على ماهي عليه و مسؤوليها وذلك لأنّهم مدركون لهذه المسألة و أنا سمعت من لسان أحد القادة قال لتحقيق فكرة أنّنا نحن لم نحسن فعلا الدّخول في هذه القضية ولم ندرك أين مكاننا الحقيقي ، قال إن أردتم تربية

الشَّعب فهذه أفغانستان أمامكم ، ورسالة مفتوحة افعلوا ما تريدون و إياكم أن تتدخلوا في قضايانا الداخليَّة و المشاكل السياسيَّة الحاصلة و فعلا نحن لم ننتهز و لم نستفد من هذا وحتى هذه اللَّحظة يقول لك في التَّعليم و التَّربية افعل ما تريد ، افعل ما تشاء و هذا نتكلَّم كلام أيِّ شخص الآن ساحة يا أستاذ الجهاد مليئة على الأقلِّ بأربعة عشر معهدا شرعيًّا أنشأته جمعيات و جهات إسلاميَّة مختلفة معاهد متوسِّطة تعطي بما يشبه بالدبلوم لمدة سنتين هذه إضافة إلى الجامعات هنالك ثلاث جامعات عند المجاهدين و الجامعات من يدرِّس فيهم غالبا طبعاً جامعات و كليَّات الشَّريعة و كليَّات لغة عربيَّة في الغالب تكون و ربما يضاف إليها كليَّة أصول الدِّين في إحدى الجامعات فتح أساتذتها جلَّهم هم من الأساتذة العرب الذين ينتدبونهم من الخارج ولذلك يبيِّن لماذا يسلمون هؤلاء علما بأنَّ عندهم من الدكاترة الذين يعملون الأفغان الذين كانوا يعملون في جامعة كابل إلى غير ذلك ، المقصد أنَّ فعلا عندهم جهد كبير كما ذكر الأخ هم الآن عندهم حرص على مسألة الصَّفِّ الثَّالث و الصَّفِّ الرَّابع وهكذا هم بدأوا ينشرون حلقات ينتشرون فيها ثانيا جهودهم التَّربويَّة العامَّة بين المجاهدين في الدَّاخل وفي ساحة المهاجرين وهنالك برامج وضعت خلال الشَّتاء لأنه خلال الشَّتاء يأتون المجاهدين من الدَّاخل إلى بيشاور ففرصة طيِّبة لأنَّه يا أستاذ لا تستطيع أن تقوم بعمل تربوي كامل و صحيح في داخل الجبهة لانعدام الأمن ما تستطيع هذا وبالتالي ينتهزون فرصة مجيئهم إلى بيشاور و باكستان يطبقوا هذه البرامج وهنالك برامج محدودة تطبَّق في بعض المناطق القريبة و الحدوديَّة و التي فيها أمان نسبي و الأمان من الله المهمَّ أن نقول فعلا أنَّ هنالك جهد مبدول ولكنَّه نسبة إلى حجم الجهد المطلوب في قضِيَّة شعب كامل تقريبا ثمانية عشر أو عشرين مليون تكاد لا تذكر إضافة لهذا ... أرجو بهذا للشَّكل أن أكون قد بيَّنت

الشيخ : بارك الله فيك .

السائل : إمَّا عقيدة العامَّة للحقِّ فيها خلط و تجذ منهم أنَّه تسألُه يقول لك أنا ما أعرف الله موجود و أنا هؤلاء الشِّيوعيِّين أريد أن أقاتلهم و محمَّد صلى الله عليه وسلَّم و أنا أصلي هذه الصَّلَاة .

الشيخ : هذه إشارة سلفيَّة بس هل يعينها؟! آه ما رأي يا أبو مالك ؟

السائل : بالفطرة يا أستاذ .

أبو مالك : هو تصديقا لما يقال بالفطرة

الحلبي :

الشيخ : وحينما يقال بالعلم تنكر

أبو مالك : وهذا هو الشيء المؤسف

الشيخ : نحن غاية كلامنا أنه يكون فيه اهتمام أكبر بوجهه مثل ما قال الأستاذ أبو يوسف إلى تصحيح

العقيدة لأنه بدون تصحيح العقيدة ما في نجاح ..

السائل : و لا في فائدة من كل هذا الجهاد ..

الشيخ : نعم ؟

السائل : ليس هنالك فائدة من كل هذا القتال .

الشيخ : هذا هو بارك الله فيك .

السائل : أنا ما أظنّ أنّ اثنين يختلفان في هذه و الحقّ أنني لم أركّز على هذه النقطة إيقاناً منّا أنّها مسألة

مفهومة و مسلّمة .

الشيخ : لكن أنت مخطئ حينما تقول لا يختلف في هذا اثنان .

السائل : طيّب على الأقلّ من هذه الجلسة .

الشيخ : كيف ألا تعتقد أنّه هناك جماعات و أحزاب يعتقدون أنّه لا يجوز إثارة أيّ خلاف الآن و يجب

التّوحد و الاجتماع على الإسلام و كما قلت في أوّل كلامي معك إسلام عامّ ، ألا تعتقد أنّه فيه ناس

يعتقدون هكذا ؟

السائل : نحن سمعنا هذا نحن سمعناه و قرأنا هذا .

الشيخ : سبحان الله فكيف تقول إذن لا يختلف في هذا اثنان ؟ إلاّ إذا قصدت الجماعة الحاضرين ..

السائل : لا أنا قصدت أوسع من هذا أنّ هذا الجمع للحقّ أنّهم ليسوا في اعتباري لأنّه من يقول هذا الظنّ

أنا بظنّي أنّه لا يدرك حقيقة الصّراع و الجهاد بين الإسلام و الكفر .

الشيخ : لكن بارك الله فيك هذه عقيدة أكثر المسلمين اليوم .

السائل : اذن هذا يزيد العبء علينا كذلك .

الشيخ : هو كذلك ، ولذلك يجب علينا أن نهتمّ بالعقيدة و نشرها .

السائل : طيب نرجع للموضوع يا أستاذ .

الشيخ : تفضّل .

السائل : هذا الذي بيّنته في هاتين النقطتين فإنّ تحبّ أن تستوضح عن أمر آخر .

الشيخ : لا فقط أنا أضّم صوتي إلى صوت أبو مالك إنّهُ نحن استفدنا منك في وصف الداء هناك فينبغي أن نفهم ما هو الدواء .

السائل : أنا أقول لكم ، بسم الله الرحمن الرحيم رقم واحد يا أستاذ السّاحة التي هناك تحتاج إلى نوعيّة خاصّة من الأشخاص الذين يفهمون بداية أنّ واجبه هو أنّهم دعاة ويعني ماذا تعني كلمة دعوة فهم في حاجة إلى نوعيّة خاصّة وليس كل الأشخاص الذين عندهم هذا الاستعداد الفطري و العلمي المكتسب ، ثانيا لا بدّ شخص أنّه يدرك حقيقة السّاحة التي سيّجّه إليها و يعمل فيها ويدرك الألغام الموجودة له في الطّريق حتّى لا يصطدم في معارك جانبية و ينسى معركته و هدفه الأساسي ، ثالثا لا بدّ أنّه يستفيد من تجارب من سبقوه ، رابعا الجوّ هنالك مهيب و مفتوح وأنا للحقّ أقول إذا أراد المسلمون أن يبنوا خطة مستقبلية عامّة لأفغانستان أو خطة لأفغانستان فلا بدّ أن نبنوها للعقدين أو الثلاث عقود القادمة ، هذا العقد تأصّلت فيه عقد كثيرة فحرام علينا أن نتعامل مع قضية حسب واقعها الحالي لأنّ جيل المستقبل سوف يضيع ، يا أستاذ الاتحاد السّوفيّتيّ سنويّا حتى الآن يأخذ ثلاثين ألف طفل أفغاني أطفال من سنّ الثامنة و العاشرة يرّبوا في داخله في داخل الاتحاد السّوفيّتيّ إضافة للبعثات و للشبيبة أي ما يسمونها بالشبيبة أي الشّباب و الشّابات و إضافة للرحلات و إضافة للضّغط الإعلامي إضافة إلى أن كلّ منهاج التّعليم في داخل أفغانستان قد مزّق وقد اختلف يعني قد وضع على حسب ما هم يريدون فهذا الشّخص لا بدّ أن يفهم هذا الكلام ، فالوضع هنالك مهيباً لهذه المسألة تهيّئ كبير بالشّروط الذي ذكرته أو بهذه الشّروط التي ذكرناها و أنا بظنّي يا أستاذ أنّ ربّما من هنا كان هنالك تأثير كبير في أنّ كان للعرب تأثيرات سلبية نوعا ما رغم أنّ و الشّهادة لله عزّ وجلّ نشهد بها أقول أنّ الجهد الذي قام به العرب في الجهاد الأفغاني في المجالات الثلاثة الرئيسيّة التي عملوا بها كان جهدا مباركا من الله سبحانه و تعالى ولا يمكن لأحد أن يغفل عن هذا الجهد ولا يمكن أحد أن ينساه ، ولكن هنالك بعض المجموعات قد حادت عن الهدف الأساسي وهو أنّه حيثما كنت طبيبا مهندسا كذا فلا بدّ أنني أطوّع مهنتي حتّى لا أنسى هدفي الأساسي و مهنتي الأساسيّة التي

أوكلمها الله عز وجل لي ، والحق الذي أقوله و الآن بدأت هذه تتضح هنالك كثيرا فالتنظيمات الآن القيادات التي فوق ، قبل فترة يا أستاذ عقدت ندوة اجتمعت فيها قيادات أربعة رئيسية وجمعت عن قيادات جانبية و كانت مفيدة جدا تتكلم في نشر الصحوة الإسلامية و النهضة الإسلامية في أفغانستان ، وماهي المشاكل ولماذا الآن هذا واقع ولماذا يكونون أبناء وكانوا في صف واحد وفي جامعة واحدة يحصل هذه الشكليات بينهم أو التعصب في قضايا ليست لها قيمة فكانت مفيدة جدا ، التركيز الأساسي كان وهو ضعف التربية بحيث أنه كان عليهم ضغوط كبيرة وكانوا وحدهم في الميدان ولم يكن هنالك معهم أحد إلا الله عز وجل الآن هم ازدادوا فتاعة في هذا فالذي أريد أن أقوله أن الدواء يجب بداية أن نكون نحن مقتنعين أن الساحة التي نعمل فيها لا نعمل يا إخواننا في ساحة مدرسة أو نادي ، نعمل في ساحة عشرين مليون مسلم عشرين مليون طفل أم كم مليون سيخرج بعد ثلاثة عقود شعب كامل بلد كاملة على هذا الأساس لا بد أن يكون تفكيرنا واسع و متسع ونفهم فعلا حقيقة التحدي الذي أمامنا و الله أعلم .

الشيخ : نسأل الله التوفيق

السائل : اللهم آمين

الشيخ : أنا فقط رأيت أنه لا بد من الدندنة حول العقيدة في العالم الإسلامي كله ومنه الأفغان ، وقصور العالم الإسلامي كله انصرافه عن العقيدة وعن تبينها للناس و أكبر دليل إنه أحزاب إسلامية معروفة بكثرة عددها وطول أمدها في التحزب يرون أن الاشتغال بالدعوة و بتصحيح الأفكار هذا خطأ ولنا تجارب مؤسفة جدا ومنذ ثلاثين سنة وأنا في المدينة جمعنا مجلس كهذا المجلس تماما لكن كنا جالسين جلسة عربية على الأرض و أنا كان جلوسي محل الأخ هذا منير أظن ما هكذا ؟ يعني آخر واحد دخل رجل خطيب مصقع كما يقال و رئيس حزب إسلامي معروف في بعض البلاد ، فسلم وبدأ يصفح لاحظت ملامح وجهه تمعرت كما جاء في الحديث السبب ما أحد قام له و لا شك أن هذا أمر غير معتاد في مثل هذه الاجتماعات و بالنسبة للدخل له مركز اجتماعي حتى وصل إلي و أنا آخر الجالسين هناك عند الباب تماما قلت له يا أستاذ كما يقولون عندنا في الشام "عزيز بدون قيام" لأنني أنا شعرت أنه هو صار في نفسه شيء من عدم قيام هؤلاء الناس له هو ما كاد يسمع هذه الكلمة إلا انفجر وقال يا أستاذ نحن الآن نريد نقعد نشغل بهذه الجزئيات وكذا وهو يبهدر كما يقولون في اللغة العربية "هدير الفحل" خطيب هو

لازم نكون كلمة واحدة ونحن نعيش الآن مع البعثيين و الشيوعيين و و إلى آخره فتركته حتى انتهى قلت يا أستاذ هل يكفي ما سمعته منك إنه يكفينا الاجتماع على لا إله إلا الله ولو بدون فهم قال ولو بدون فهم ما رأيك بقي ؟ رئيس حزب إسلامي و أنا أعرف إنه هذه الأحزاب تعيش على هذا الأصل يكتفون من عامة المسلمين أن يقولوا لا إله إلا الله ولو لم يفهموا أنه هذه الشهادة أو هذه الكلمة الطيبة تستلزم الكفر بالطاغوت لكن ليس الكفر بالطاغوت فقط بالمعنى العصري اليوم لأنه هذا أيضا من مصائب العصر الحاضر ، كثير من الشباب المسلم الآن الطاغوت هو الحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله بينما هناك طواغيت متنوعة هذه النذور وهذه الأيمان و هذه الدعوات التي توجه إلى غير الله عزّ و جلّ هذه تنافي كلمة لا إله إلا الله بالنسبة لمن يفهم أنّ لا إله إلا الله تعني توحيد الألوهية وتوحيد العبادة هذا العالم الإسلامي يعيش على هذا ولذلك فعلى الدعاة الإسلاميين حقًا أن يجمعوا ليس فقط في الأسلوب الحسن الذي دندنت حوله بل ومعه العلم الصحيح بالكتاب و السنّة وهذا ما هو العالم الإسلامي بحاجة إليه ليس الأفغان فقط ولهذا عطفنا على كلمة الأستاذ أبي مالك أنفا لأخينا هناك في الزاوية و في الزوايا خبايا كما يقولون أنه لفت نظره أنه الألباني يقول أنه يجب على المسلمين وجوبا عينيا أنهم يجاهدون في أفغانستان أنا أرى هذا الرأي و لا أزال و أضمّ إلى هذا الرأي شفيعا أقول إنّ العرب الذين يذهبون إلى هناك هم يقومون بواجبين واجب جهاد الكفار الشيوعيين هناك وواجب الدعوة إلى العلم الصحيح الذي هم بحاجة إليه وهذه النقطة كثير من الدعاة الإسلاميين لا يلاحظونها فأنا اجتمعت مع بعض الشيوخ السعوديين لهم رأيهم ما في مانع يقولون لا الجهاد هناك فرض كفائي وليس فرض عين أنا أقول إن كان هذا فرض كفائي على عامة المسلمين أو بالنسبة لعامة المسلمين فهذا فرض عين على علماء المسلمين ليذهبوا إلى هناك لكي يقوموا بالواجبين واجب القتال لمن يستطيع وواجب الجهاد أن يجمع بين الأمرين أو على الأقلّ من لا يستطيع فيجاهد الناس بنشر العلم الصحيح ، هذا الجهاد هذا النوع اليوم في العالم الإسلامي مفقود ونحن نعتقد جازمين أنه قوله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) أول نصر لله عزّ و جلّ ولدينه هو العقيدة الصحيحة أظنّ هذا الذي لا ينبغي أن يكون فيه خلاف أليس كذلك ؟ الظاهر فيه خلاف تفضل

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم و الله يا أستاذ الحقّ أنّ ما تفضّلت به يعرف الإنسان دركته فعلا

الشيخ : بارك الله فيك

السائل : عندما يكون في داخل المحنة أو داخل الامتحان أضيف أنّ الواجب الذي ينتظر في داخل أفغانستان أهون بكثير يا أستاذ من الواجب الذي ينتظر هنا فالشعب الأفغاني سهل جدًا التأثير عليه رغم هذه الخلفية المترتبة عنده ، إن كان هنالك إنسان عالم بيومه و الحق أنّك استعملت تعبير علماء وهذه نسأل أن تصل إلى من تعنيهم هذه الكلمة والذي أريد أن أقوله أنّه لا يحتاج الإنسان إلى العقل الفكري الكبير بمقدار ما يحتاج إلى وضوح الكلمة و الأسلوب البسيط ، و أضرب لكم مثالاً لأبّين لكم طبيعة الشعب الأفغاني نعمل هنالك وقد ألمح إليها الأخ أبو أكرم شيء نسميه محيّمات التربية الإسلامية هذه خلال الشتاء يأتي المجاهدون فنتفق نحن مع القادة و نأخذ من كلّ تنظيم حوالي مائة واحد نجتمعهم في مكان واحد نعزّهم عن مجتمعهم ونبدأ برنامجاً تربويّاً من ضمن البرنامج بعد صلاة الفجر وبعد الأذكار تكون كلمة ... خلال هذه الكلمة نبدأ نتكلّم عن ماذا تعني كلمة محبة الله و محبة النبيّ صلى الله عليه وسلّم وهم محبة النبيّ صلى الله عليه و سلّم لها تأثير كبير جدًا في نفوسهم ونبدأ من هنا ندخل إلى ما معنى المحبة وكيف أنّه لا بدّ من الانقياد للحبيب و إلى غير ذلك فتجد صدّقي يا أستاذ أنّ الدرس الأوّل ، الدرس الثاني يبدأون يأتون بعد الدرس يقدمون لنا التّمائم و التّعاويد و علب النّسوار الشّمّة هذه و علب السّجائر وهم مطلب واحد يقول لك خذها و أعطني المصحف ، خذها و أعطني مصحف وكنا نحن نقول لهم هذا أحضروها وخذوا مصاحف فكان مطلب الأفغانيين كلّ مطلبهم خلال تلك الفترة أعطنا مصاحف لأنّه ما عندهم مصاحف ، وعندما ترى اهتمامهم واعتزازهم بكتاب الله عزّ وجلّ ترى فعلاً مقدار قريهم من الفطرة فهم يجعلونها أوّلاً في داخل، ربّما رأيتم هذه في داخل الشعوب ..

الشيخ : فقط هذا يدلّ على ماذا ؟ هذا يدلّ على عاطفة إسلاميّة و على لا علم .

السائل : صحيح .

الشيخ : هذه المشكلة

السائل : هذه العاطفة الإسلاميّة و اللاّ علم هذه تسهّل لك الفكرة

الشيخ : هذا صحيح ، لكن هل يلفت نظرهم إلى هذه الحقيقة يعني حينما ترى مسلماً عامّياً يقبل القرآن ،

لكن تعلمه أنّه لا يعمل ..

السائل : هذا الشخص الذي يطلب القرآن بعدما نحن نوضّح له أنا قلت أنّنا نحن نبدأ معه في الحديث عن

محبة الله

الشيخ : أنا عارف لكن ، أقول هذا الذي مهّدت له حينما تراه يهتمّ بالقرآن ، وهو إن قرأه إن أحسن قراءته لا يفقه منه شيئاً لأنّه أعجميّ مثلي هو أفغاني و أنا ألباني ، فالمقصود لكن فيه عاطفة هذه العاطفة تستغلّ بهذا التمهيد وبهذه المناسبة ، هذا الذي أردت أن أقوله .

السائل : صدقت .

الشيخ : بهذا التمهيد الذي أنت تحدّثت عنه وبهذه المناسبة ونحن حينما ننتسب إلى السلف الصالح كثير من الناس الذين لا يعلمون حقيقة هذا الانتساب ، يستغربون إن لم نقل يستنكرون إنّما ننتسب لأننا نشعر تماما أنّهم هم الذين فهموا دعوة الإسلام دعوة الحقّ ، فنجد في بعض الآثار التي مرّت بنا أنّ أحد الصحابة أظنّ عبد الله بن مسعود رأى رجلاً يقبل القرآن قال له " **تعظيم القرآن ليس بتقبيله و إنّما بالعمل بما فيه** " ، اليوم تقبيل القرآن يعني كأنّها فريضة من الفرائض لا كأنّي لم أسمع أحداً من أهل العلم يقتدي بهذا السلفي بن مسعود فيلفت نظر هؤلاء المقبلين و المزخرفين للقرآن و المزوّقين إلى آخره أنّ تعظيمه لا يكون بهذه الأفعال و إنّما بالعمل بما فيه ، هذا هو المقصود نسأل الله أن يلهمنا الصواب ، نعم .

السائل : الحقيقة من باب محبتنا لك نحن يا سيدي التقينا في الثلاث و سبعين في دار محمد رأفت .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : و الحمد لله نحن نحبك في الله سيدي .

الشيخ : أحبك الله الذي أحببتني فيه .

السائل : ونعتزّ برؤيتك و الحديث معك .

الشيخ : الله يجزيك الخير

السائل : يعني من باب يعني الرجل القويّ و المسلم القويّ أن لا يخشى في الله لومة لائم وكأنّ هنالك آثار فضولي الأستاذ أبو مالك لفتوتك الشرعيّة بأنّ الجهاد في أفغانستان فرض عين مع أيّ في منى وعندما كنت موجود في مخيم الإخوة السلفيين سنة السّت و ثمانين سمعت شريطاً لك لا تفتي به بفرضيّة العين في أفغانستان وتعقيماً على ذلك مع أنّ الحاجة الماسّة لك و لأتباعك في ساحة الجهاد وعندما التقينا في دار محمد رأفت قلت لك سيدي كم لك من السنين تدعو الناس إلى هذه العقيدة ؟ قلت لي أربعين سنة ، قلنا

لك كم من الأتباع لك صار ؟ لأتّك أنت قلت عشرين سنة من العقيدة الصّحيحة في أفغانستان ، أين أثرها الآن أريد أن أتكلّم معك أين أثر هذه الدّعوة في بلاد العرب إليّ هي لغة القرآن الآن سيدي أنا أرى زي ما قال الأخ أبو يوسف أنّ وجودك مع إنّك تعتقد هذا الاعتقاد بفرضيّة العين في الجهاد الأفغاني وجودك هناك للدّعوة و الجهاد رأيت كيف هذا شيء كثير في إعادة رأيت كيف إعادة الخلافة أو إعادة بيضة الإسلام أو دار الإسلام إلى ما كانت عليه ، يعني هذا فضل كبير يعني أنا أرى بناء على مثل ما قال الأستاذ أنّ وجودك هناك أفضل بكثير من هنا .

الشيخ : الله أعلم .

السائل : و الله أعلم .

السائل : بسم الله الرّحمن الرّحيم .

السائل : الواقع هذه جلسة طويلة رحمانيّة مباركة .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : خصوصاً أنّه بيننا شيوخنا الأحبّة و سعدنا بما أبدوه لنا من نصائح وتعليقات و استمعنا إلى جمال و أبي أكرم و الجميع ولا بدّ أن نحمل بعض الكلمات حتّى نخرج من الاجتماع بشيء مهمّ و بحكمة نريد أن نستمع من شيخنا العزيز إلى الحكمة النّهائيّة التي ممكن أن نقول هذه هي نتيجة هذا الاجتماع فأنا أقول بداية قبل أن نستمع إلى شيخنا تكون آخر كلمة لك ..

الشيخ : لا تفضّل فيك البركة يا أستاذ .

السائل : تسلم ، أنّ الجهاد في الأفغان أو غير الأفغان هو لإنشاء حكومة إسلاميّة تعمل بالإسلام ، تحكم بالإسلام و بالشورى هذا هو الهدف ، هدف الجهاد الحكم بالإسلام .

الشيخ : تمام .

السائل : الدّعوة هي أوّل مهمّة للمسلم هذا أمر مهمّ ، إذن أماننا عدّة أمور ، حكومة إسلاميّة تعمل بالإسلام الصّحيح وهذا يحتاج إلى نشر الدّعوة قبل أن تنشأ هذه الحكومة ، إذا انتهى الجهاد بعد سنة أو سنتين أو عشرة ، لا يمكن أن تنتشر الدّعوة بالشكل الصّحيح خلال سنوات قليلة لا يمكن ، فإذا لدينا عربة ويجرّها حصان من يكون أمام ؟ الحصان أو العربة ؟ الحصان يكون أمام العربة ، في حالتنا ماهو أهمّ

شيء من هو الذي يجزّ الجهاد أم الدّعوة أوّلا نريد أن نتفق على هذا .

الشيخ : كلاهما .

السائل : من الأهمّ ؟

الشيخ : كلاهما .

السائل : نقول كلاهما مع بعض كالعربة و الحصان مع بعض ، فإذاً يجب أن نعمل من هذا المنطلق ، يجب أن نركّز على الدّعوة ، وبنفس الوقت ندعم الجهاد حتّى في النتيجة إذا انتهى الجهاد بأمر الله إلى شيء جميل و نشأت الدّولة الإسلاميّة هناك حتّى تكون جذورها جذور إسلاميّة عميقة وليست كجذور الدّولة الإسلاميّة التي نشأت في إيران ، الكلّ سرّ و ابتهج عندما حصلت الثّورة في إيران ولكن هذه النتيجة تعرفونها ، لا نريد إجهاضا لهذا الجهاد إذا لم نهمّ بالدّعوة ، أنا أقول سيجهض هذا الجهاد لأنّ في النتيجة سنرى دولة عقيمة ، دولة ضعيفة ، دولة تعمل بالطّريق الأعوج فأهمّ شيء أنا أقول هو الدّعوة حتّى أقول قبل الجهاد لأنّ جهاد بدون دعوة صحيحة يكون ناقصا ، فيجب وليس فقط على شيخنا ، شيخنا هو فرد واحد نريد من علماء الأمة كلّها ، نريد عمل مؤتمر لبحث هذه النّقطة فقط لا يكون غير هذه النّقطة فيه ما هو مستقبل أفغانستان ، لو نفترض انتهى الجهاد ماهي النتيجة ؟ نبتديء من البداية لو افترضنا انسحبت إسرائيل من الضّفة الغربيّة ونريد أن نحكم الضّفة الغربيّة من سيحكم ؟ كيف سيكون الحكم ؟ ما هو نوعه ؟ الأمة الإسلاميّة كلّها لا تفكّر في هذا الشّيء تفكّر في اليوم الذي تعيش فيه فقط ، نريد أن نضع استراتيجيّة إسلاميّة لهذا العمل سواء كان في فلسطين أو في أفغانستان هو نشر الدّعوة الصّحيحة حتّى من يصل إلى الحكم من القادة يكون مؤمنا بهذا الطّريق فنريد الحكمة النّهائيّة أن نستمعها من شيخنا الجليل .

الشيخ : بارك الله فيك سمعنا الحكمة النّهائيّة ، لكّي أوّكد ما تفضّلت به أوّلا بالتذكير بحديث يجمع

الجهادين معا قال عليه الصّلاة و السّلام (**جاهدوا المشركين بأموالكم و ألسنتكم و أنفسكم**) هذا هو الجهاد الذي يجب أن نقوم به ليس الجهاد بمعنى قتال الكفّار فقط بالسّلاح لا سيما ونحن كما هو واقعنا المؤسف ضعفاء في السّلاح فعلينا أن نجمع بين الجهادين جهاد اللّسان و جهاد السنان و أضّم إلى وجوب الدّعوة التي جاء الكتاب في نصوصه المعروفة وهذا الحديث مؤكّدا لهذه النّصوص وهو تبليغ الدّعوة إلى النّاس أقول لا يكفي أن يعنى الدّعاة الإسلاميون بالدّعوة إلى الإسلام قلت هذا و أكرّر على مسامعكم إسلاما

عامًا غير مفهوم لدى العامة و إنما يجب أن يكون مفهوما ، هذا الإسلام الذي يدعو إليه الدعاة يجب أن يكون مفهوما على الأقل في أصوله وعقيدته ، ثانيا يجب أن يكون أو أن تكون الدعوة مقرونة بالتربية الإسلامية ، ونحن نشعر اليوم بشيء يفرح القلب بلا شك وهو ما صار عرفا عاما فيقال الصّحة الإسلاميّة نحن نشعر بهذه الصّحة لكنّي أقول أسفا إنّها صحوة فكرية وليست صحوة تربوية يعني المسلمون الآن بلا شك هم خير ممّا كانوا قبل ربع قرن من الزّمان أو أكثر من النّاحية الفكرية و الصّحة هذه صحوة علمية لكنهم من النّاحية التربوية لا يزال الكثير لا أقول من عامة المسلمين بل الدعاة الإسلاميين أنفسهم لا يعنون في ذوات نفوسهم أولا وفي ذوات من يلوذ بهم ومن هم مسؤولون عنهم ثانيا بتطبيق هذا الإسلام الذي فهموه ووجب عليهم العمل به فالآن الدّعوة الإسلاميّة قائمة على اللسان فقط دون العمل بها إلا ما شاء الله و قليل ما هم ولهذا لعلّ الأستاذ أبو مالك يذكر جيّدا أنّه جزاه الله خيرا حينما هيأ لي إلقاء تلك الكلمة في المعهد العلمي و إلا إيش كان اسمه؟

أبو مالك : المعهد الشرعي .

الشيخ : الشرعي ، وكان موضوعها التّصفية و التّربية ، التّصفية و التّربية لا بدّ من القرن بين التّصفيّتين تصفية الإسلام وهذا مجال الدّعوة تصفية الإسلام ممّا دخل فيه ، كلّكم يعلم و أعني كلّكم إن شاء الله الحاضرين كلّكم يعلم أنّه دخل في الإسلام في العقيدة ما ليس من الإسلام في شيء ، ودخل في الفقه و الأحكام الشرعيّة ما ليس للإسلام بسبيل ودخل في السلوك وفي التّربية الإسلاميّة ما ليس من الأخلاق الإسلاميّة له علاقة إطلاقا ، فإذا سألنا سائل من أين نبدأ ؟ نبدأ بالدّعوة مقرونة بالتّربية و المقصود بالدّعوة ليست هي الدّعوة القائمة اليوم و أصبحت الدّعوة بدعة عصريّة ، يعني صار فلان داعية وفلانة أيضا داعية صار عندنا فلانات داعيات و أنا أعتقد أنّه هذه ليست ممّا يفرح المسلم لأنّ معنى هذا أنّ الرّجال العلماء هم مقصرون في الدّعوة ولذلك فجاءت النسوة يكملن أو يسدّدن هذا التّقصير الذي قصّر فيه الرّجال لم يكن في العهد الأوّل و لا في العهد الثّاني و لا الثّالث في عهد العلم الأوّلين الذين نحن نتبعهم اليوم لم يكن هناك دعاء من النساء إطلاقا أكبر داعية يمكن أن تكون من النساء هي السيّدة عائشة ومع ذلك فقد خرجت خرجة ندمت على هذا الخروج وكانت تبكي وتبلى خمارها بدموعها بسبب خروجها للانتصار لمن ؟ للقتيل المظلوم عثمان رضي الله عنه وهي كانت بلا شك أعلم بكثير من رجالات العلماء فضلا عن غيرهم وكانت

أحقق من كثير من هؤلاء الرجال أن تكون داعية أمّا اليوم فما شاء الله تأخذ بعض الداعيات الحرّة ويستولون على مسجد من المساجد ويمنعون الرجال ممن قد فاتتهم الصلاة ليدخلوا لأنّه الآن فيه درس خاص للنساء ، المهّم لابدّ من قرن التربية بالتصفيّة فتصفيّة الإسلام من كلّ دخيل فيه هو الذي يمكن أن يعيد إلينا المجتمع الإسلامي و بالتالي أن يحقّق لنا الدّولة الإسلاميّة وليس الأمر كما يظنّ بعض الدّعاة الإسلاميّين وهم كثير حيث يظنّون قبل كلّ شيء إقامة الدّولة المسلمة ومثل ما قال أبو يوسف قلت لهم هبوا الآن في ليلة لا قمر فيها فوقع انقلاب إسلامي كيف سيحكم هؤلاء الانقلابيون الإسلام هم لا علم عندهم بالإسلام لا يعرفون العقيدة لا يعرفون الأحكام سيضطّرون أن يعملوا بالقوانين التي ورثوها من سلفهم و السلف الذين انقلبوا عليهم فإذا الدّعوة قبل كلّ شيء ودعوة الناس اليوم ستأخذ من الدّعاة الإسلاميّين الذين يدعون حقًا وبكلّ إخلاص لله عزّ وجلّ ليسوا مأجورين لا يعملون للوظيفة و للراتب كما هو واقعنا اليوم إلاّ من شاء الله وقليل ما هم ، فهؤلاء الدّعاة المخلصون إذا قاموا بواجبهم سيستمرّ دعوتهم سنين طويلة حتّى يتكوّن الشّعب الذي إذا ما استطاع إقامة الدّولة المسلمة فأعلنت بعض الأحكام الشرعيّة منها مثلاً أنّه لا يجوز للنساء أن يخرجن متبرّجات كان الشّعب مهيمًا لقبول مثل هذا الحكم أمّا إذا لم يكن هناك علم ولم يكن هناك تربية فسيكون أوّل من يعصي هذا القرار الذي يوضع من قبل الحاكم صاحب الانقلاب أهله سيخالفونه في قراره لأنّه لم يربّهم على هذه التّربية الصّحيحة ولذلك فأنا دائما أذندن حول هاتين التّقطتين أيّ دعوة لا تقوم على أساس تصفيّة الإسلام ممّا دخل فيه أوّلا مقرونا بالتّربية الصّحيحة ثانيا فلا حياة لهذه الدّعوة و لا ثمرة لها و لا يهّمنا كما قال صاحبنا أنّها أنّه هل يستجيب الناس أو لا يستجيبون نحن علينا أن نمشي في دعوتنا ما دمنا نعتقد أنّ دعوتنا هي الحقّ و أن نتلطفّ كما قال الأستاذ جمال في الدّعوة ما يهّمنا بعد ذلك إن كان المستجيبون كثيرين أم كانوا قليلين ولنا في ذلك أسوة ببعض الأنبياء السابقين فقد جاء في صحيح مسلم عن النّبّي صلّى الله عليه وآله و سلّم من حديث ابن عبّاس أنّه عليه الصّلاة والسّلام رأى سوادا في الأفق فسأل عن هذا السّواد فقال " هذا موسى وقومه " ثمّ نظر جهة أخرى فرأى سوادا أعظم فسأل عن هذا السّواد قال " هذه أمتك " قال عليه الصّلاة والسّلام في تمام الحديث (ثمّ عرض عليّ النّبّي ومعه الرّهط و الرّهطان و النّبّي ومعه الرّجل و الرّجلان و النّبّي وليس معه أحد) كثير من الدّعاة الإسلاميّين اليوم يتفاخر بعضهم على بعض بأنّ عدد أتباعهم أكثر من عدد الآخرين وهذا ليس من الإسلام في شيء

خاصة ونحن نقرأ في الحديث الصحيح (ستداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها قالوا أو من قلة نحن يومئذ يا رسول الله قال لا بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل) إلى آخر الحديث فلا ينبغي نحن أن نتفاخر بكثرة العدد لأنّ كثير من هؤلاء المتفاخرين يتوهّمون خلاف الحقّ حينما يجدون أتباعهم كثيرين يتوهّمون أنّ هذا بسبب دعان وتهم هي دعوة حقّ و بالتالي يتوهّمون أنّ من كان أتباعه قليلين فدعوته ليست دعوة الحقّ لذلك نحن يهّمنا جدّا أن ننشر السنّة فالسنّة كما قال عليه السلام في الحديث المعروف عندكم جميعا (تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما إن تمسّكتم بهما كتاب الله وسنتي و لا يفرقا حتى يردا عليّ الحوض) فالكتاب و السنّة هي المنجاة هي سفينة نوح عليه الصلّاة و السلام ونحن نجد اليوم عامة الدعاة الإسلاميين يعرضون عن دراسة السنّة ويكتفون بدراسة بعض القوانين و أحسنهم من يقرأ بعض الكتب الفقهيّة و لا يعرّج على دراسة السنّة التي بها تتحقّق التربية كمثل هذا الحديث يقول فيه (وعرض عليّ النبيّ وليس معه أحد) عنيت أنّ أقول في استشهادي بهذا الحديث قد يقول قائل إنّ فلان من الدعاة الإسلاميين لكن أسلوبه سيّء قد يكون كذلك وقد يكون المدّعي أنّ أسلوبه سيّء هو مخطئ لكن نحن لا نبرئ أحدا و لاندعي في أحد العصمة أبدا لكن الذي نريده من الدعاة الإسلاميين حقّا أنّ لا يستلزموا من قلة الأتباع بطلان دعوة الداعي وإلاّ تسرّبت هذه الدعوة إلى مسّ مقام أولئك الأنبياء الذين ذكر الرسول عليه الصلّاة و السلام عنهم أنّه رأى النبيّ معه الرّهط و الرّهطان ومعه الرّجل و الرّجلان و النبيّ وليس معه أحد هل كان هذا النبيّ في دعوته مبطلا الجواب حاشا لله هل كان أيضا في أسلوبه في دعوته مبطلا الجواب لا إذن لم يتبعه أحد لأنّ الأرض لم تكن خصبة وهكذا الدعوة الصّالحة إذا وجدت الأرض الصّالحة آتت أكلها وثمارها و العكس بالعكس تماما لذلك أنا يا أبا يوسف أدندن حول القضيتين لا بدّ من التّصفية و التّربية فالدعوة يجب أن تكون دعوة باللسان و بالسّنان عند الإمكان ، عند الإمكان و يجب أن تقرن مع الدعوة التّربية و إلاّ فلا فائدة من الكلام وهنا يأتي قوله تبارك وتعالى في القرآن ((يا أيّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)) فيجب أن نكون دعاة و عاملين بما ندعو النّاس إليه ومرّبين لمن كان على الأقلّ حولنا على هذه الدعوة الصّالحة إن شاء الله تبارك وتعالى ونرجو الله تبارك وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا و أن يوفّقنا للعمل بما علّمنا ، نعم .

السائل : استكمالا لما طلبه الوالد الكريم كذلك نريد توجيهها لو سمحت نصيحة أو توجيه للإخوة العرب

الشباب الذين يذهبون و الذين لم يذهبوا إلى العلماء ومن عندهم قسط من العلم فيما يتعلق بالقضية الأفغانية .

سائل آخر : أنا عندي قصة ظريفة بس تذكرتها ..

السائل :

سائل آخر : في دقيقة واحدة .

الشيخ : تفضّل .

السائل : تقريبا في سنة ألف و تسعمائة وتسع و أربعين عندما كنت أتعلّم في القاهرة كان في ذلك الوقت وجود حسن البنا رحمة الله عليه .

الشيخ : رحمه الله .

السائل : جاءه حوالي عشرة من القادة قادة الحزب وقالوا له نحن حضرنا لانقلاب عسكري ونحن مطمئنون و متأكدون أنه سينجح .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : ونريد منك أن توافق فقط قال لهم شيء جميل أنا متأكد أنكم ستجحون لأنه لديكم مليون مسلّح في ذلك الوقت كان لديهم مليون مسلّح وماهي الخطة قالوا سنحتلّ وزارة الدفاع و الإذاعة ما كان تلفزيون .

الشيخ : عفوا يقصد يعني ينجحون يعني يعملون انقلاب ؟

السائل : يعملوا انقلاب وتروح الملكيةة ويصير حكما إسلاميا .

الشيخ : طيّب .

السائل : قال شيء جميل يعني نحن حزب الإخوان في مصر هذا هدفنا ولكن قولوا لي شيء واحد لم تصفوه لي وصفتم ماذا ستحتلون وكم واحد سيشترك و الأسلحة التي ستستخدمونها وكلّ شيء .

الشيخ : الله أكبر .

سائل آخر : لكن في شيء بسيط لم أفهمه أريد منكم أن تعلموني هل أعددت برنامجا لمدة أسبوع في الإذاعة ؟ فأخذ كل واحد ينظر إلى الآخر ماذا يعني أستاذنا هذا شيء غير مهمّ قال لهم هذا أهمّ شيء لأنّ الشعب

عندما يسمع بأننا قمنا بانقلاب عسكريّ ..

الشيخ : عسكري إسلامي .

السائل : ونريد أن نعمل حكما إسلاميًا فكلّ واحد يريد أن يتوقّع أن يكون هذا الحكم الإسلامي شيء

جديد و يستمع إلى شيء جديد في الإذاعة و في الصّحف و تتغيّر الوزارات وكلّ شيء فهل تريدوا أن تسمعوا الشعب أغاني أم كلثوم وعبد الوهّاب أو تريدوا أن تضعوا مرش عسكري لمدة أسبوع فيعد أن تذهبوا وتضعوا برنامجا لمدة أسبوع عودوا لي حتّى أوافق على الانقلاب .

الشيخ : رحمه الله .

السائل : فمضت سنين ولم يضعوا هذا البرنامج

الشيخ : و لا يستطيعون

السائل : هذا تفسير عمليّ لما كنت أقوله

الشيخ : هذا صحيح

السائل : و شكرا .

الشيخ : أهلا . يلا

السائل : ما سمعنا النّصيحة يا أستاذ .

الشيخ : معليش فقط بعض إخوانا يريد يروح ونحن نبقى معك . نعم

سائل آخر : سيدي لما ذكرنا يعني أنت لما أجبت لم ... الأفغان لحدّ ما لهم أثر في القاعدة ، أنا ضريت

مثلا معك ..

الشيخ : لا لا يستويان مثلا ما أحببت أن أناقشك في هذا المثال هذا يحتاج إلى بحث ، وقد يظنّ أنّه انتصار

للتّمس ولذلك أعرضنا عنه أنا لا أزال بارك الله فيك أعتقد حتّى سئلت بمناسبة ما يبلغنا من الاختلاف بين

بعض الأحزاب هناك و التّقائل الذي أيضا بلغنا للأسف أحيانا بينهم فهل تزال عند رأيك بأنّ الجهاد هناك

فرض عين فأقول ما ازدددت إلا إيماننا وبخاصّة الآن يعني لما دنا كما كنّا نتصوّر وقت اقتطاف الثّمرة إذا

ياخواننا هناك يرجعون القهقرى فيتوقّفون فهم الآن بحاجة إلى العون بالمعنى الأوسع للجهاد وبخاصّة فيما

يتعلّق بالموضوع السّابق تماما أي التّصفية والثّرية أنا أعتقد أنّ البلاد العربيّة التي نزل القرآن بلغتها هي بحاجة

إلى موضوع التصفية و التربية لما نعلم من انحراف العرب هؤلاء في أكثر بلادهم عن العقيدة الصحيحة في أعز ما يتعلق بالإسلام ألا وهي شهادة أن لا إله إلا الله وتممتها أيضا و أن محمدا رسول الله لأننا نعتقد أن هذه الكلمة الطيبة لا إله إلا الله حقًا عقيدة وعملا ، عقيدة أشرت أنت إلى التوحيد بأقسامه الثلاثة ، عملا كما أشار أبو بكر في قصة قتال أهل الردة إلا بحقها و حسابهم عند الله كذلك أعتقد أن تمام هذه الشهادة و أن محمدا رسول الله أيضا لها حق وكل من الحقن حق الشهادة لله عز و جل بالوحدانية و لنبه بالرسالة قد أحل به جماهير المسلمين من العرب فضلا عن العجم ذلك لأنه ما يتعلق بحق الشهادة الأولى فأولا بالعقيدة فأكثر المسلمين اليوم جهميون معتزلة فيما يتعلق بالوحدانية في الله عز و جل في الربوبية ذلك لأن الرب تبارك وتعالى له حق التشريع لوحده كما يقولون اليوم في لغة العصر الحاضر أن الحاكمية لله عز و جل ، فهذا إخلال و لا أريد أن أقول إخلال من الحكام لأنه هذا أصبح أمرا يعني مفروغا منه و أصبح ديدن كثير من الشباب المسلم نفي نفسه وتذكر حاكمه فهو يكفر الحاكم لأنه يحكم بهذه القوانين التي مع الأسف ورثها من الحكام الأولين المستعمرين ، لكن هذا المسلم المكفر ينسى نفسه فلا يحكم بما أنزل الله في نفسه ، في زوجته ، في بناته ، في أولاده إلى آخره هذا إخلال ثم هناك إخلال في صفة من صفات الله عز وجل يتجلى في الكلام العادي في مجلس عادي تجد واحد مجتمعه فكره ويقول لا إله إلا الله موجود في كل مكان الله موجود في كل الوجود هذه عقيدة المعتزلة ولا يعرف الناس حتى الخاصة منهم أمها عقيدة المعتزلة و البحث في هذا يطول نأتي إلى شهادة الشهادة للرسول بالرسالة هذه الشهادة تستلزم أن يطاع عليه الصلاة والسلام و لا يعصى أن يعصى كل شخص في سبيل إطاعته عليه الصلاة والسلام وهذا أيضا غير متحقق اليوم السبب لا تعليم بالتصفية و لا تربية لذلك أعتقد إذا كان هذا مصيبة العالم العربي فما بالناس بالعالم الأعجمي ومنهم إخواننا الأفغان لذلك أنا لا أزال أعتقد بل أزداد اعتقادا وثقة بما كنت أقول بأنه يجب على كل مسلم يستطيع أن يعين هؤلاء الإخوان الأفغان على الجهادين جهاد العدو المحتل... هناك لا يزال وجهاد العلم الذي هم بحاجة إليه مقرونا بما هو معلوم من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعتبر بحق مفصلة للقرآن الكريم في كثير مما أجمل فيه أو أطلق فالآية الكريمة تقول كما هو معلوم ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن)) و السنة قد ضربت لنا أمثلة عديدة جدا في حسن الأسلوب في الدعوة مع لفت النظر أن هذا الأسلوب الحسن الذي هو حسن في

ذاته لكتّه ليس مطّردا كما يتوهّم كثير من الدّعاة أي أسلوب اللّينة والحكمة هذا هو الأسلوب المطّرد الّذي يظنّه بعض الدّعاة فينسون أنّ هناك أسلوبا آخر لكن الأسلوب المحمّدي هو أن يوضع كلّ شيء في محله مثلا أنا أذكر حديثا رائعا جدّا أنّ رجلا جاء إلى النّبّي صلّى الله عليه وسلّم فقصّ عليه رؤيا رآها أنّه بينما كان يمشي في بعض طرق المدينة لقي رجلا من اليهود فقال هذا المسلم في المنام يقول لليهودي " نعم القوم أنتم معشر اليهود لولا أنّكم تشركون بالله فتقولون عزيز بن الله " فقال اليهودي له في المنام " ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنّكم تشركون بالله فتقولون ماشاء الله و شاء محمّد " وسار قليلا فلقي رجلا من النّصارى فقال له " نعم القوم أنتم معشر النّصارى لولا أنّكم تشركون بالله فتقولون عيسى بن الله " فقال " نعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنّكم تشركون بالله فتقولون ما شاء الله و شاء محمّد " قصّ هذه الرّؤيا على النّبّي صلّى الله عليه وسلّم قال له (هل قصصتها على أحد ؟ قال لا ، فصعد عليه الصّلاة و السّلام المنبر وخطبهم قائلا كنت أسمع منكم كلمة) هنا الشّاهد (فأستحيي منكم لا يقولنّ أحكم ما شاء الله و شاء محمّد ولكن ليقل ما شاء الله وحده) وفي رواية (ما شاء الله ثمّ شاء محمّد) في قصّة أخرى تبدو أنّها منافية للأولى لكن لا منافاة عندي كما سيأتي بيانه خطب عليه الصّلاة والسّلام في مجلس فقام أحدهم فقال " ما شاء الله و شئت يا رسول الله " قال (أجعلني لله ندا قل ما شاء الله وحده) - يرحمك الله معليش يرحمنا الله معك -

السائل :

الشيخ : إي والله الله يشملنا برحمته الشّاهد هنا أسلوب الرّسول عليه السّلام اختلف عن هناك تماما لماذا يبدو لي و الله أعلم أنّ هذا كان بعد التّعليم بعد التّحذير بعد أن أطال صبره عليهم واستحيا منهم فخطبهم الخطبة الأولى فالآن آن الأوان أن يتعلّموا بخاصّة أنّهم عرب وليس مثلنا نحن العرب الذين صرنا أعاجم لا نفرّق بين ما شاء الله و شاء محمّد وبين ما شاء الله ثمّ شاء محمّد لما نروي لهم الحديث العرب يقولون إيش الفرق ؟ العرب يقولون إيش الفرق ؟ نحن كما أنّ هناك أعاجم استعربوا فهناك عرب استعجموا يعني تبادلوا مع الأسف أمّا أولئك الّذين بعث فيهم الرّسول عليه السّلام فهم العرب الأقحاح و لذلك فينبغي أن يفرّقوا بين ما شاء الله و شاء محمّد وبين ما شاء الله ثمّ شاء محمّد مع ذلك فالرّسول نبّهم و أعلمهم الحكم الشرعي فلّما خالف ذاك الرّجل أذكر الآن لما أتصوّر هذه الجملة وكيف أنّ الرّسول قالها بحمارة (أجعلني لله

نَدَا) أتذكر قصة السيدة عائشة مع ذلك اليهودي الذي جاء للتبّي صَلَّى اللهُ عليه وسلّم فقال " السّام عليك يا محمّد السّام عليك " ضيّعها فهي كانت وراء الحجاب قالت " وعليك السّام و اللّعة و الغضب إخوة القردة و الخنازير " و يقول الرّاوي فانشقت شقّتين لم سمعت دعاء اليهودي على الرّسول فاليهود لعنهم الله يقولون بدل السّلام عليكم اسم الله عليكم السّام أي الموت لكن يدوبل في كلامه ما يصرح ما يقول السّام سام آه هذه ينتبه ينتبه و قلّ من ينتبه و سيّد المتبّهين هو الرّسول عليه السّلام الرّسول قال بكلّ هدوء (وعليكم) تلك انشقت شقّتين وقالت " وعليك السّام و اللّعة والغضب إخوة القردة و الخنازير " فتصوّر إنّ الرّسول عليه السّلام حينما مسّت الألوهيّة ولو بكلام لفظي ما صادر عن مقصد قلبي قال (أجعلتني لله نَدَا قل ما شاء الله وحده) أو (ما شاء الله ثمّ شئت) هذا أسلوب يختلف عن ذلك الأسلوب ذلك الأسلوب هو الذي ينبغي أن يكون عليه الدّعاة لكن هذا لا ينبغي أن يكون دائما مصيطرا عليهم لأنّه ينافي الحكمة الّتي كان عليها الرّسول عليه الصّلاة و السّلام كذلك مثلا من القسم الأوّل وهذا مثال رائع جدّا أنّ التّبّي صَلَّى اللهُ عليه وسلّم في غزوة الفتح صَلَّى في جوف الكعبة ركعتين فهمت السيّدّة عائشة رضي الله عنها أن تقتدي بزوجه و نبيّها صلوات الله و سلامه عليه فأرادت أن تصعد إلى الكعبة وتصلّي ركعتين فقال لها عليه الصّلاة و السّلام (صلّي في الحجر فإنّه من الكعبة و إنّ قومك لمّا بنوا الكعبة قصرت بهم التّفقة) كانت أصابت الكعبة حريق فجدّدوا بناءها فيقول الرّسول (قصرت بهم التّفقة فأخرجوا الحجر عن الكعبة فصلّي في الحجر فإنّه من الكعبة) الشاهد قال عليه السّلام في تمام الحديث (ولولا أنّ قومك حديثو عهد بالشّرك لهدمت الكعبة و لبنيتها على أساس إبراهيم عليه السّلام) يعني أدخل الحجر (ولجعلت لها بابين مع الأرض بابا يدخلون منه و بابا يخرجون منه) فأبقى بناء الكعبة على بناء المشركين خشية أن يثير فتنة فيرتدّ بعض ضعفاء الإيمان " إي ما ترك لنا شيء حتّى بيت الله خرّها لنا " قد يقول بعض الجهلة مثل هذا الكلام فأبقى الرّسول عليه السّلام الكعبة على ما كانت عليه الشاهد أنّ الحقيقة الدّعوة ماهي هيّنة و أنا أرى من الخطأ أن تصبح الدّعوة وظيفة لأنّ الدّعوة إذا لم تكن مقرونة بالعلم الذي مارسه صاحبه مع الزّمن وعرف كيف تؤكّل الكتف كما يقال و إلّا هي فليست مهنة مجرّد ما واحد مثلا تخرّج من الجامعة يلاّ ابعثه لأمريكا و إلى إفريقيا إلى آخره داعية وهو بعد لم يمتلئ بدراسة السنّة وتعلّم الحكمة ، كيف الآية الكريمة ؟ ((و يعلمهم الكتاب و الحكمة)) هذا ما زال ما درس الحكمة ولا عرف

الأساليب التي كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعاطاها في دعوته الناس إلى الله تبارك وتعالى فالحكمة إذن تستوجب اللين في كثير أو أكثر المواقف ولكنها في بعض المواقف تتطلب الشدّة كما جاء عن السيّد عائشة أنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ معنى الحديث لأبيّ الآن لست أذكر لفظه أنّه (**كان سهلا سمحا** **لينا ما لم تنتهك حرّات الله فإذا انتهكت حرّات الله لم يقف أمامه شيء**) الآن نرى الكفر يعمل عمله و يأتي أحدنا وبالتالي هي أحسن ويقول يا أخي استقبل القبلة لا تستقبل القبر الشيخ العالم الفاضل يقول لك اتركه يا أخي نيّته طيبة يا ترى هذا الرجل الذي قال للرّسول " **ما شاء الله و شئت** " كانت نيّته سيّئة لو كان قلبه مع لفظه كان أمره الرّسول عليه السّلام أن يجدد إيمانه و أن يجدد نكاحه على زوجته لكن هو يعلم أنّ هذا اللفظ خرج من اللّسان وليس من الجنان أين السنّة؟ أين الحكمة في الدّعوة؟ إذا انتهكت حرّات الله يقول لك اتركه يا أخي نيّته طيبة يا ما سمعنا هذه الكلمة مع أنّه الدّعوة لم تكن بشدّة حتّى يقال و الله هذا كان غليظا كان إيش قاسيا لا يا أخي بدل ما تستقبل القبر استقبل القبلة ، اتركه نيّته طيبة وهكذا فلذلك فأنا أقول أنصح العرب العلماء منهم أن يذهبوا إلى أفغانستان و أن يجاهدوا باللسان و بالسّنان وأنا شخصيا أتذكر " **ألا ليت الشّباب يعود يوما لأريه ما فعل المشيب** " كنت أتمنى أن أكون شابا لأذهب هناك و أجاهد في الجهادين معا و أنا بلا شك قويّ في أحدهما ضعيف في الآخر لكن إذا كان شابا ممكن ككثير من الشّباب الذين ذهبوا وما حملوا السّلاح في بلادهم تعلّموا حمل السّلاح هناك لكن مع الأسف يعني جاء الأمر في الشّيب ونسأل الله عزّ و جلّ أن يمكّننا على الأقلّ في الاستمرار في الجهاد في الدّعوة إلى الله عزّ و جلّ و بالحكمة و بالموعظة الحسنة هذا ما يحضرنى جوابا عن رغبتك أخيرا و أرجو أن ينفع الله بك .

الحلبي : شيخنا سؤال صغير يعطي يعني شيئا من الإيضاح لقضية

الشيخ : تفضل

الحلبي : تكرّرت في البحث وهي شيخنا كلمة نسمعها من كثير من النّاس الذين يريدون لا إله إلاّ الله من المسلمين بالصّفة التي أشرتم إليها منبّهين عن خطرها وخطئها وهي لا إله إلاّ الله عامّة ، فزاهم إذا نتهوا أو زاهم إذا رأوا أحدا ينبّه على خطأ ما سواء في العقيدة سواء بالقول أو بالفعل أو كذا تراهم يقولون نتعاون فيما اتّفقنا عليه و يعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه

الشيخ : أي نعم .

الخلي : فهذه كلمة نسمعها مرارا و تكرارا فحبّذا لو يعني بعبارات جامعة منكم أستاذ بارك الله فيكم .

الشيخ : هذا صحيح ، نحن هذه الكلمة سمعناها من بعض الدعاة الإسلاميين بلا شكّ وهي كلمة في شطرها الأوّل ممّا يأمر به القرآن الكريم ((**وتعاونوا على البرّ والتقوى**)) أمّا الكلمة الثانية فلا يجوز أخذها على إطلاقها لابدّ من تقييدها بما دلّت عليه أدلّة الشّرع الحكيم يعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه بعد أن نقوم بالتّناصح ونعلم جميعا الحديث الذي أخرجّه الإمام مسلم في صحيحه بلفظ (**الدّين النّصيحة الدّين** النّصيحة الدّين النّصيحة قالوا لمن ؟ قال لله و لكتابه و لرسوله و لأئمّة المسلمين وعامّتهم) فيعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه إن لم نقيده بواجب النّصح معناها لم نتعاون على الخير والدّين يأخذون بهذه الجملة الثانية يأخذونها على إطلاقها وعلى عمومها وعلى شمولها مجرّد ما يشعر أحدهم أنّ بينه وبين صاحبه خلاف ما تمّ يتجنّب الموضوع و يقول يعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه ، أين الأمر بالمعروف و التّهي عن المنكر ؟ أين الدّعوة إلى الله ؟ و أين التّناصح في الله ؟ و أين الحبّ في الله ؟ كلّ هذه الحقائق مع أنّها حقائق شرعيّة مسلمّ بها نسخت بمثل هذه العبارة التي قالها قائلها الأوّل و لسنا ندري نحن هل هو قالها بمناسبة هذه المناسبة لو كنّا عندها لساعدتنا على أن نفهم هذه الكلمة كما ساعدنا معرفتنا لسبب قوله عليه السّلام (**من سنّ في الإسلام سنّة حسنة**) و (**أحقّ ما أخذتم عليه أجر كتاب الله**) ربّما أيضا نقيدها و لا نطلقها لم نكن هناك لكنّ التّطبيق العملي للنّاس الذين يؤمنون بهذه الكلمة أشعرنا بأنّهم فهموا منها أنّها مطلقة وهذا خلاف الإسلام ولذلك فيجب أن نتناصح وفي حدود الدّعوة بالحكمة و الموعظة الحسنة أن لا يكتف بعضنا على بعضنا حقّا يراه ويجد هناك سبيلا للدّعوة إليه باسم إيش نريد أن نحافظ على الوحدة هنا إذن نرجع إلى الإسلام العامّ الذي ليس له معالم و ليس له حدود فالدّعوة إلى مثل هذا الإسلام لا يفيد و لذلك كان النّبّي صلّى الله عليه وسلّم أوّل ما بدأ في الدّعوة إلى الله أن اعبدوا الله و اجتنبوا الطّاغوت بل هذه كانت دعوة كلّ نبيّ كان على وجه الأرض .

السائل : يعني هل أنا أفهم من كلامك أنّه أنا كشابّ مسلم إذا أنا حبّيت أن أذهب إلى الجهاد في أفغانستان يجب عليّ قبل أن أذهب إلى الجهاد أعلم نفسي في علم العقيدة و التّوحيد حتّى أكون فعى شابّا مسلما حقّا متعلّم كاملا ثمّ أذهب إلى الجهاد أم أنّه كما قال لي البعض في ذلك أنّه عليك قبل أن تذهب

إلى الجهاد في أفغانستان تدعو إلى الله هنا في بلدك أحقّ أنّك تربّي مثلاً وتعدّ شباب صغار للدّين و إلى غير ذلك أو تعدّ أنت نفسك للعلم و بعديها ممكن تذهب إلى الجهاد يعني حكى لي كلاما واحد من المشايخ قال لي إذا تريد تجاهد الجهاد الأكبر وهو جهاد النّفس قبل أنّك تجاهد بالسّلاح لازم تجاهد نفسك وتعدّ نفسك معنويًا و روحيًا بعدها اذهب إلى الجهاد فهو الجهاد حدّ ذاته مدرسة لكن هل أنا أفهم من كلامك أنّه أنا كشابّ مسلم لازم أولاً أعدّ نفسي من ناحية العلم و الفقه و الحديث إلى غيره و القرآن بعدها أذهب الجهاد أو من الآن أذهب .

الشيخ : أنا راح أجوابك على كيفي أولاً و بعدين أجوابك على كيفك ثانيا ، أنا أقول كان لازم كان واجب عليك أنّك تفهم الإسلام طبعاً ما إسلام بجميع تفاصيله و فروعه و إنّما تصحّح عقيدتك و تصحّح عبادتك التي أنت مكلف بها فأنت مثلاً ، مثلاً أنا أضرب مثال باعتبارك شابّاً ما ممكن عادة أنّك تكون غني مثلاً يجب عليك الزّكاة و يجب عليك الحجّ إلى بيت الله الحرام هيك عامّة الشّباب يعني عايشين على أكتاف أبائهم فأريد أن أصل من هذا المثال سواء طابق واقعك أو خالف لأنّ المقصود المثال أنّك أنت مثلاً ما تملك المال لتجب عليك الزّكاة فما لازم تتعلّم أحكام الزّكاة أنت ما تملك المال الذي يمكّنك من الذهاب إلى الحجّ إلى بيت الله الحرام فما يجب عليك أن تتعلّم أحكام الحجّ لكن أنت واجب أنّك تصلّي واجب عليك أنّك تصوم وقبل هذه الواجبات ، واجب عليك أن تعرف ما دندنّا حوله آنفا بإيجاز شديد جدّاً لا إله إلاّ الله محمّد رسول الله ما تعني هذه الكلمة الطّيبة ما بتعني تمامها و أشهد أنّ محمّداً رسول الله إلى آخره فكان الواجب عليك قبل أن تذهب إلى الجهاد أنّك تكون انتهيت من الواجب الأوّل كان هذا الواجب ، هذا على كيفي أنا . أمّا بقى أنت على كيفك أقول لك الآن أنت اذهب و جاهد في سبيل الله و لا تؤاخذني إذا قلت لك على عمرك و بجرّك لكن هناك فعلاً ستجد نفسك في جوّ غير إلّي أنت عايش فيه هنا أوّل شيء الآن أبشرك بشارّة أنّه هذه النّعمّة التي أراها منك و أنت شابّ لا تليق بك ستطيح هناك طبعاً ستصبح مثل صاحبك

السائل :

الشيخ : ... طالعة لكن أنت اطحت بها هنا بتشوف اللّحي مختلفة هنا في لحية هذه اللّحية غير هذه ، هذه لما نبتت كانت مثل لحيّتي مزغبرة هنا و هنا وكانوا شباب يضحكون ما لنا و لهم المهمّ هذا كمثل بارك الله

فيك فأنت عليك الآن أن تذهب إلى هناك لكن قبل ذلك من جملة الأحكام التي تترتب عليك أنت بخصوصك يجب أنا حينما قلت لك أنت الآن اذهب إلى هناك هذا جواب على كيفك لكن أنا أريد أن أعرف الآن هل أنت وحيد أبيك ؟

السائل : لا .

الشيخ : لا فإذا لم تكن وحيد أبيك هل أنت كبير إخوتك ؟

السائل : لا .

الشيخ : هاه إلى آخره ، كل هذه الأسئلة لابدّ الفقيه الذي يريد أن يفتي بأنّه يجب عليك أن تذهب أو لا يجب كما قيل لك يجب أنّه يعرف تفاصيل هذه الأوضاع لأنّه إذا كنت وحيد أبويك فمن يخدمهما ؟ فحينئذ نقول لك كما قال في الحديث الصّحيح (**الزّمة فإِنَّ الجَنَّةَ عند رجليهما**) أما و أنت و الحمد لله لك إحوة و يمكن يكونوا أكبر منك وأقوى على خدمة الأبوين حينئذ هم في غنى عن خدمتك عملا و إن كانوا ما يستغنوا عن خدمتك عاطفيًا وهنا العاطفة يجب كبح جماحها وعدم الاستسلام لحكمها و إلّا فسوف لا نجد أبا على وجه الأرض خاصّة في هذا الزّمان يسمح لابنه أن يجاهد لأنّه راح يجاهد معناها يعني يمكن راح يموت إلّا من كان مؤمنا بالله و رسوله حقّ الإيمان فهو من هذه المرأة الخنساء الذي يضرب بها المثل الذي مات لها أربعة أي هذه في الرّجال قليل فضلا عن النّساء لكن لا أقلّ أنّه يكون فيه هناك رجال يبيعون أولادهم في سبيل الله عزّ وجلّ و يجدون ذلك متنفسًا لهم مثلي أنا أنا لا أستطيع أن أحاهد مثل ما قلنا أنفا لسّي ومرضى و و إلى آخره لكن أتمّى أن يكون واحد من أولادي يتشرف بالذّهاب للجهاد في سبيل الله فإمّا أن يعيش سعيدا في الدّنيا و إمّا أن يموت شهيدا في الآخرة الى آخره فإذن بعد القيود التي أتينا بها فأنا أقول تلطّف مع والديك واستأذن منهما في الذّهاب إلى الجهاد في سبيل الله وضع نصب عينك أن تكمل الواجب الذي قصّرت به في حياتك الماضية التي من أجلها قال لك من قال لا قبل أن تروح تجاهد كمل جهادك هنا لا اجمع بينهما كما قلنا أنفا نجمع بين الجهاد باللسان وبالسنان و أنت تجاهد هناك بالسنان و بتربية النفس ايضا على حكم الله و رسوله لعليّ أجبتهك .

السائل : أجبتهني .

الشيخ : إن شاء الله .

الشيخ : أستاذ جمال عندك شيء وإلا الحديث معك لا ينتهي ما شاء الله .

السائل : الحديث معك يا أستاذ لا ينتهي أكرمكم الله ، فقط هو استفسار أو إذا كتب الله لكم التَّشْرِيف بالذَّهاب إلى تلك البقعة وهو يسير على من يسره الله عليه عزَّ وجلَّ بماذا كنت سوق تنصح اتِّجاهات أهل الحديث من الأفغانيِّين .

الشيخ : نصيحتي تقدّمت أن يجمعوا بين الدَّعوة والحكمة ما أدري إذا كان هناك شيء آخر تلفت نظرنا إليه وجزاك الله خيرا ، سبحانك اللهم و بحمدك .

السائل : جزاك الله خيرا يا أستاذ .

أبو ليلى : جزاك الله خير يا شيخنا .

الشيخ : تقبيل اليد لأمرين اثنين ، أوّلا محافظة على نفسي الأمانة بالسوء خشية أن يصيبني ما أصاب كثيرا ممَّن هو مثلي حيث اعتادوا على التَّقبيل و اعتادوا على القيام فإذا شعروا أنّ إنسانا من هؤلاء الذين يقومون بزيارتهم لا يقومون بهذا الأدب معهم يصيب نفسه ما أصاب ذلك الذي ذكرته آنفا حينما دخل المجلس وقلنا له عزيز دون قيام فأنا أخشى على نفسي أن تصاب بما أصيب به غيري ثمَّ أخشى على الذي يريد أن يقبّل يدي أن يصاب بما قال عنه علامة الأندلس وهو ابن عبد البرّ " **تقبيل اليد السجدة الصغرى** " .

السائل : أنا و الله ما قبّلت يدك إلاّ شعورا كوالدي

الشيخ : جزاك الله خيرا ، نعود إلى أنّ نحن لانشكّ في القصد بس اللفظ و العمل .

قراءة الشيخ لما تيسّر من سورة غافر الآية ٣٧ إلى الآية ٤٣

المجلس في ١٩ جمادى الأولى ١٤١١ .

الشريط رقم : ٤٢٥

الشيخ : لكنني أنا أردت أن أقول لا بد أن في هذا الخبر الإسرائيلي شيئا حرك نفسك للسؤال عنه بمعنى ما يهم الآن أن نعرف أن هذا الخبر الإسرائيلي صح عن موسى أو لم يصح والجواب أنه لا يمكن المعرفة نحن يهمنا أن نعرف أن هذا الكلام صحيح وإلا لا هذا يمكن الذي دفعك للسؤال فالآن أرى أن تطور سؤالك أنت أن تطور سؤالك فما الذي فهمت من هذا الأثر بغض النظر عن مصدره هل في إشكال من الناحية

الشرعية

السائل : والله فيه إشكال أظن في القدر الإيمان بالقدر اي كيف تعصى يا رب يعني وأنت لا تحب العصيان أو لا تحب أن يعصيك أحد

الشيخ : اي هذا السؤال يمكن يسئله كل إنسان أليس كذلك

السائل : نعم

الشيخ : إذاً يعني هذا السؤال ما يخطر في بال غير موسى ؟

السائل : والله أنا كنت أنظر فقط الى هذه الرواية حيث أن أوردتها في كتابه وقد بحث عنها في التحقيق بحثت عنها وكنت أقرأ هذا الموضوع فأحببت أن أبحث سبحانه الله عن السند حتى ... لما جاء فيها لكن حتى ليطمئن قلبي على أن هذه الرواية هي موجودة في أصلها

الشيخ : أنا أريد أن أتحدث بكلمة حول هذه الآية الكريمة وبعد ذلك .

الشيخ : نفهم شيئاً يتعلق بهذا الأثر أو هذا الخبر المنسوب إلى موسى عليه السلام ((لا يسأل عما يفعل

وهم يسألون)) آية كريمة يحتج بها الجبريون بل يحتج بها المنتسبون إلى الأشاعرة والذين يخالفون الماتريدية في

مسألة كون الإنسان مختاراً أو مجبوراً وهذه مسألة طال فيها الجدل بين علماء المسلمين على اختلاف

مذاهبهم فضلاً عن فلاسفة قدامى هل الإنسان مختار أم مجبور؟ لهذا أنا قلت يا ترى ما دار في نفسك لما

قرأت هذا الأثر أو هذا الخبر أن ... موسى هل يشعر بشعورنا حتى اندفع ليسأل هذا السؤال ربه تبارك

وتعالى إن صح الخبر عنه لذلك قلت لنضرب صفحاً عن هذا الخبر صح أو لا لكن إيش موقف المسلم تجاه

المخاطرة التي جرت من موسى إلى ربه وجواب رب موسى لموسى أنه أنا لا أسأل ،الذين يذهبون إلى أن

الإنسان مجبور هم بلا شك يعني أبعد ما يكونون عن الشرع والعقل معاً ذلك لأن المسؤولية لا يمكن أن

تلتقي مع الجبر لا بد أن يكون في هناك خيار حتى يصح أن يقال من الحاكم العادل للمجرم: لم فعلت هذا؟

فإذا كان مجبوراً يقول أنا مجبور ولست بالمسؤول وهذه بدهة مستقرة في فطر الناس جميعاً ولذلك ليس فقط

الشرعية الإسلامية وما قبلها من الشرائع السماوية فرقت بين المختار وبين المجهور على المعصية بل حتى

القوانين الوضعية العقلية التي لا تستند إلى الشرائع السماوية أيضاً هذه القوانين الوضعية تفرق بين مجبور وبين

مختار وهذه الحقيقة لسنا بحاجة إلى ضرب الأمثلة سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القانونية لكن

حسبنا قولنا في مسألة قتل العمد وقتل الخطأ لماذا هذا التفصيل والتفريق في النتيجة بين من يقتل خطأ وبين من يقتل عمداً فالمتعمد مختار والقاتل خطأ غير مختار كذلك كما قلنا في القوانين اليوم العسكرية مثلاً تفرق بين جندي زلت به القدم فقتل إنساناً فلا يقول له القائد لما قتلته وبالعكس يسأله ويحاسبه الآن هما مذهبان في الفرق الإسلامية مذهب المعتزلة الذين هم يقولون إن الإنسان ليس فقط مختاراً بل هو يخلق أفعال نفسه والمذهب المخالف له مذهب الأشاعرة الذين يقولون الإنسان مجبور لا يملك شيئاً بل قال أحد الذين كانوا يتبنون القول بالجبر يصف علاقة العبد مع الرب فيقول عن الله عز وجل وعبد

ألقاه في الحب مكتوفاً ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء " "

لو أراد إنسان عاقل أن يصف أظلم الظالمين وأجبر الجبارين بجبروته لما استطاع أن يصف بأكثر مما وصف هذا الإنسان ربه حين قال عن العبد أن الله ألقاه في البحر مكتوفاً ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء هذا منتهى الظلم للمذهب الأول مذهب المعتزلة الذين يقولون بالاختيار المطلق من جهة ثم يصرحون بما يخالف الشريعة بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه هناك مذهبٌ وسطٌ وهو مذهب أهل الحديث ووافقهم في ذلك الماتريدية الذين يمثلون العقيدة الحنفية في المذهب الحنفي لأنه الأحناف لهم مذهبان مذهب في الأحكام وهم على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد أما في العقائد فهم على مذهب أبي منصور الماتريدي فأبو منصور الماتريدي خالف المعتزلة من جهة وخالف الأشاعرة من جهة أخرى وهو قال بالاختيار خلافاً للأشاعرة ولم يقل بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه كما قال المعتزلة وهذا هو مذهب أهل الحديث ومن هنا يظهر معقولة تكليف العباد تبارك وتعالى بالطاعة ونهيهم عن المعصية لأن الله خلقهم مستعدين مستطيعين لتنفيذ الأوامر والاجتناب عن النواهي وإلا لو كان الأمر كما قال الأشاعرة أو الأشعرية أن الإنسان مجبور فما معنى قول رب العالمين افعل ولا تفعل وهو يخاطب إنساناً مغلاً هذا أمر مستحيل قلنا الآن بعد هذه التوطئة نأتي إلى الآية يقول الله عز وجل **((لا يُسأل عما أفعل وهم يسألون))** الجبرية أولوا هذه الآية أي ربنا يقول أيها العبيد ليس لكم أن تسألوني لماذا خلقت وفعلت وو وإلخ أنتم الذين تُسألون مني كأنهم يفكرون الآية بمعنى أن الله يفعل ما يشاء بحق وكما قال تعالى **((فعلاً لما يريد))** ولكن يفصلون الحكمة عن الإرادة الإلهية والعدل عن الإرادة الإلهية وهو يفعل ما يشاء من هنا جاءت طامة كبرى في المذهب الأشعري حيث صرحوا بأن الله تعذيب الطائع وإثابة العاصي وإذا أريد شرح هذه الضلالة الكبرى يقولون يجوز لله عز

وجل أن يأخذ إبليس يوم القيامة ويجعله في المقام المحمود وأن يضع محمداً عليه السلام في أسفل سافلين محل إبليس الرحيم يقولون هذا جائز على الله لأنه فعال لما يشاء ((لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)) أما أهل العلم القائلون بأن الله بلا شك فعال لما يريد لكنه يفعل ما يفعل مقروناً بالصفة الأزلية الملازمة له والتي لا يمكن لمسلم أن يتصور إطلاقاً انفصال هذه الصفة عن الله بحيث أنه إذا فعل شيئاً نقول مثلاً لا يستطيع المسلم أن يتصور أن الله عز وجل إذا فعل شيئاً فعله بغير علمٍ فعله بغير عدلٍ

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله تفضل يا خالد هنا عند صاحبك أبو أحمد هنا أبو أحمد اي ما شاء الله أبو أحمد آخذ محلين انت ما شاء الله تعال تعال إليّ إليّ إليّ

السائل : أكثر من هكذا ما نريد نضايقتكم

الشيخ : ما في مضايقة

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : فلا يمكن أن يتصور مسلم أن الله عز وجل إذا فعل فعلاً أو خلق خلقاً هو يفعل ذلك منفرداً بصفته الخالقية والقدرة وليس إلا فهو يخلق بغير علمٍ هذا مستحيل يخلق بغير عدلٍ مستحيل يخلق بغير حكمة مستحيل إذاً ما معنى الآية الكريمة التي جاءت في خبر موسى عليه السلام المنسوب إليه لا أسأل عما أفعل لأنني أفعل بعدلٍ وبحكمة وانتم تسألون لأنكم عبيد عابدون مخطئون تظلمون انفسكم وتظلمون غيركم أما انا فكما قال في القرآن الكريم ((وما ربك بظلام للعبيد)) لا يظلم مثقال ذرة وكما جاء في الحديث الصحيح الحديث القدسي قال الله تبارك وتعالى (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا وفي رواية فلا تظالموا يا عبادي كلكم جائعٌ إلا من اطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم يا عبادي كلكم ضالٌ إلا من هديته فاستهدوني أهدكم يا عبادي لو ان أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على قلب رجلٍ واحدٍ منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه) الشاهد من هذا الحديث بعد بعض الآيات التي أشرت إليها آنفاً أن الله عز وجل صرح في هذا الحديث الصحيح في مسلم أن الظلم المعهود بين الناس هذا

الظلم الذي ترفع الله عنه ونزه نفسه عنه أقول هذا لأن من فتنة تلك المقالة التي ذكرتها آنفاً واللازمة لمذهب الأشاعرة القائلين بأن الإنسان مجبور وأن الله يفعل ما يشاء لا يسأل حتى على ضوء المثال الفاحش جداً جداً ولا أستحسن إعادته على ضوء هذا قالوا كيف تقولون يجوز على الله والله قد نزه نفسه عن الظلم بنص القرآن الكريم كان جوابهم ما هو الظلم الظلم أن يتصرف الإنسان في ملك غيره وخلق الله وعبيده هم من خلقه فإذاً هو يفعل بهم ما يشاء فلا يصدق في زعمهم الظلم المعهود عند الناس لا ينطبق على الله لأن الظلم المعهود عند الناس هو أن يتصرف أحد ما في ملك غيره أما الله فالملك كله لله فإذاً هو يجوز له أن يتصرف فيهم كيفما يشاء فيرمي في النار من لا يستحق النار وإنما يستحق الجنة ويدخل الجنة من لا يستحق الجنة واللائق به النار هذا ليس ظلماً لأنه يتصرف في ملكه يأتي الحديث كما يقال اليوم فيضع النقاط على الحروف ويفسر الظلم ليس بالتفسير الذي فسره الأشاعرة بل يقول الظلم المعروف عندكم أنه ظلم فإله قد تنزه عنه إني حرمت الظلم على نفسي فلا تظالموا أنتم -وعليكم السلام ورحمة الله - فنحن حينما يظلم بعضنا بعضاً يتصرف أحدنا في ملك غيره هذا صحيح لكن الله عز وجل وسع معنى الظلم لأكثر مما قاله الأشاعرة الآن يلزم مخالفتان اثنتان من تفسير الأشاعرة للظلم فراراً من مخالفة الآيات الصريحة مفسدتان المفسدة الأولى مخالفتهم للحديث الصحيح إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته هذا الظلم بينكم محرماً فلا تظالموا إذاً الظلم واحد الشيء الثاني التصرف في ملك الغير أنا الآن أظلم نفسي فهل يجوز لي أن أظلم نفسي الله يقول ((فلا تظلموا فيهن أنفسكم)) إذاً قولهم التصرف في ملك الغير هذا تفسير قاصر باطل عاطل شرعاً وعقلاً لأن الإنسان لا يجوز له أن يتصرف في نفسه هل يجوز مثلاً للإنسان أن يقتل نفسه ما يعتدي على غيره لا يجوز بداهة بل لا يجوز أن يرتكب معصية لأنه يظلم بها نفسه هكذا إذن تفسير الظلم عند الأشاعرة ناتج عن انحراف جذري في موضوع يتعلق بالإنسان ألا وهو هل هو مختار أم هو مجبور فهم قالوا بالجبر وعلى ضوء هذه القولة الباطلة كما قللت آنفاً شرعاً وعقلاً يتأولون النصوص منها ((لا يسأل عما يفعل)) لماذا لأني أفعل ما أريد ممكن أدخل هذا جنة وهو أهل للنار والعكس بالعكس لا إنما المعنى لا أسأل عما أفعل لأني كل ما أفعله لحكمة ولعدل قد يخفى عليكم يا عبادي ولكني فعال لما أريد بالعدل والحكمة أما أنتم فلسستم كذلك والواقع يشهد بهذا حينئذ لو أردنا أن نناقش هذا السؤال المروي عن موسى ماذا يخرج معنا؟ يخرج معنا أن موسى كان جبرياً كان يتبنى رأي الأشاعرة الذين ما كانوا خلقوا بعد ولكن

كان أمثالهم قد خلقوا في كل زمان ومكان لأن عقيدة كون الإنسان مجبوراً أم مختاراً ما هي كما يقال من بنات أفكار بعض الفرق الإسلامية هذا ما بحثه الفلاسفة قبل الإسلام بزمن قصير وطويل لذلك فليس من المعقول أن يتوجه موسى عليه السلام بمثل هذا السؤال لأن هذا السؤال إن فهم على مذهب الجبرية عقل أن يتوجه لإزالة الشبهة أن يسأل الله كيف هذا؟ وأنت تريد تأمر بالطاعة وتعصى الآن ننتقل إلى مسألة أخرى وفي دقة متناهية أيضاً تتعلق بكون الإنسان مختاراً وليس مجبوراً هذه المسألة حينما يفعل الإنسان شيئاً من الأعمال سواء كانت من الطاعات أو المعاصي يفعلها بالاختيار هل يفعلها بمشيئة الله أم دون مشيئة الله هنا نخرج -وعليكم السلام ورحمة الله - حينما يفعل الإنسان فعلاً ما سواء كان طاعةً أم كان معصيةً فهل هو بمشيئة الله وإرادته أم لا على قول المعتزلة ليس بمشيئة الله وإرادته لأنهم قالوا بأن الإنسان يخلق أفعاله نفسه بنفسه والله لا يريد ذلك وهذا نوع من الضلال آخر وقع فيه المعتزلة تفرع هذا الضلال لذلك الضلال حينما قالوا الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه يقابل هذا القول قول الأشاعرة مع تأويل أما القول فمسلّم به وهو أن أي شيء يفعله الإنسان طاعة أو معصية بمشيئة الله وإرادته وهذا حق لأن الله عز وجل يقول ((وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين)) لكنهم يقرنون وهنا النقطة الحساسة التي يجب على كل مسلم أن يفهمها جيداً يقرنون إلى هذا القول الحق فإذا فهو مجبورٌ ما دام كل شيء بمشيئة الله فإذا هو مجبورٌ أما أهل السنة أهل الحديث ومعهم الماتريدية فيقولون لا تلازم بين كون الإنسان حينما يفعل شيء يفعله بمشيئة الله وإرادته وبين كونه مجبوراً لا تلازم بل هناك انفكاك فالله عز وجل كل شيء بمشيئته ولكن هذه المشيئة لا تنفي المشيئة عن العبد ولا ترفع الاختيار عنه فإذا الإنسان المكلف حينما يفعل الفعل بغض النظر عن كونه طاعة أو معصية ففي الوقت الذي يفعل ما يفعل بإرادة الله ومشيئته فهو أيضاً بإرادة هذا الإنسان المكلف فإذا ما تصورنا حالة لهذا الإنسان فعل ما فعل مضطراً غير مختار ارتفعت المسؤولية من الله عن هذا العبد وهذا من عدل الله وحكمته في عبادته من هنا يأتي إعادة تركيب المثال السابق فرينا عز وجل لا يقول للقاتل الخطأ لماذا قتلت لأن الاختيار لم يكن في يده يوم قتل خطأً وعلى العكس من ذلك يقول للقاتل العبد لماذا قتلت لأنه كان مختاراً في القتل فإذا نستطيع أن نقول الآن بأن إرادة الله تبارك وتعالى أولاً لا تنافي كون الإنسان مختاراً بصورة عامة ولا تنافي أن يكون الإنسان مختاراً حينما يفعل الفعل سواء كان طاعة أو معصية هذا كقاعدة لكن إذا ما أخذنا جزئية أو بعض الجزئيات وتصورنا فيها عدم تحقق الاختيار في إنسان ما

حينئذ يرتفع المؤاخذة عنه عند الله عز وجل لأن المؤاخذة رتبها بالاختيار لذلك يخاطب عباده بقوله عز وجل

((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) إذا مناطق التكليف تكليف الله لعباده مربوط بوجود هذا

الاختيار الذي أقامه الله عز وجل في عباده ليصح المآخذ أن يثاب وأن يعاقب فإذا ما ارتفع هذا الاختيار ارتفعت المسؤولية وارتفع أيضاً الثواب لأن أي إنسان يفعل خيراً وهو لا يقصده يفعله وهو لا يريد فليس عليه الثواب كما أنه إذا فعل الشر فليس عليه العقاب فضربت أنفأ مثلاً معهوداً ولكني سأضرب لكم مثلاً ليس معلوماً قاتل العمدة وقاتل الخطأ لو أن رجل زنى بامرأة رغم عنها يرفع الحد عنها ويقام الحد على الزاني وهذا من الأمثلة الكثيرة والكثيرة جداً التي تلفت نظر القاصرين في عقلمهم ... القائلين بأن الإنسان مضطر لماذا فرق الشرع بين القاتل عمداً والقاتل خطأ لماذا أقام الحد على الزاني عمداً ورفع هذا الحد عن المزني بما رغم أنفها كل ذلك مراعاة لهذا المناط لهذا الحكم ألا وهو الاختيار حينئذ نأتي ولعله نهاية المطاف في هذه المسألة إذا كان الأمر كما قلنا وهو كما قلنا أن الإنسان لا يكلف إلا بوجود الاختيار اقتضت حكمة الله

عز وجل أنه كلف عباده بما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون فإذا فعل الإنسان كما ذكرنا أنفأ فعلاً منكراً باختياره مع ذلك نقول الله شاء هذا الفعل فكيف نجتمع بين مشيئة الله لهذا الفعل المنكر وبين المؤاخذة لأن هنا سألت سؤال وهي من أسباب القول بالجبر دون الاختيار إذاً إذا كان كل شيء يقع بمشيئة الله من هذه المنكرات فإذاً غير ... الاختيار الذي ندندن أن التكليف منوطٌ به الجواب أن من حكمة الله عز وجل في خلقه أنه كلفهم أن يفعلوا ما في اختيارهم أما كيف نجتمع في عقلنا الضيق القاصر أن نفهم السر كيف

يكون الإنسان مختاراً وإرادة الله هي الغالبة هذا لا مناص لنا منه **((وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب**

العالمين)) هنا تفرق الناس منهم من قال الإنسان مجبور لأن مشيئة الله هي الغالبة ناس قالوا لا إذا نريد

نقول مشيئة الله هي الغالبة إذاً الإنسان مجبور فنحن نقول أي المعتزلة بقى يقولون إذاً إرادة الله لا تتعلق

بأفعال العباد من هنا جاءت ضلالتهم الكبرى لأنهم يخلقون أفعالهم بأنفسهم أما أهل السنة فهم يعترفون

أولاً ومبدئياً بأن صفة من صفات الله عز وجل لا يمكن لأي عبدٍ أن يحيط بها علماً وهو لا يستطيع أن

يقول كيف يريد الله من عبده أن لا يفعل ثم هذا العبد يفعل ما لا يريد الله كما جاء في سؤال موسى هنا لا

بد من التفريق بين محبة الله للشيء وإرادة الله للشيء فكل شيء يحبهُ الله و وقع فهو مرادٌ له ولكن ليس كل

ما يحبه الله يقع وهذا ما يحتاج إلى دليل يريد من عباده الإيمان فمنهم المؤمن ومنهم الكافر ما وقع الذي

يريده بمعنى يحبه فكل شيء يقع فهو يريدته ولكن ليس كل شيء يقع هو يحبه لأن الله عز وجل لا يحب الكفر ومع ذلك الكفر واقع والإيمان يحبه ولكن كثير من الناس لا يؤمنون فلم يقع بعبارة أخرى الإرادة عن في اللغة الشرعية من المحبة فكل مراد وقع فقد يكون محبوباً وقد يكون مكروهاً وعلى العكس من ذلك كثير مما يحبه الله عز وجل لا يقع فإذا ما وقع من الإنسان معصية ما نقول هذا بإرادة الله ولكن ليس هو الله أما إذا كان الواقع هو الإيمان والعمل الصالح فهنا اجتمع الأمران الحب من الله والإرادة له من أين نأخذ هذا التعميم في الإرادة ((**إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون**)) فإذا عجز عقل ما أن يجمع في ذهنه أن هذا المنكر أرادته الله ثم وقع باختيار هذا الإنسان فحينئذ لا بد من الإيمان الذي هو مناط الامتحان لا بد من التسليم بأنه والله أنا لم أستطع أن أجمع في ذهني أنو هذا الذي عصى ربه إبليس سيد العصاة وأولهم هذا عصى ربه باختياره ولا شك لكن ما عصى ربه رغم الإله ورغم إرادته لا هو بإرادة الله عز وجل لكن ما كل شيء وقع من الله أرادته يحبه كل شيء وقع يريدته ولكن قد يحبه إذا كان صالحاً وقد لا يحبه إذا كان طالحاً وقد جمع هذه الفكرة أحد علماء الماتريديه الذين هم مع أهل الحديث في موضوع إثبات الاختيار وعدم نسبة الظلم إلى الله عز وجل بأي معنى كان قال عن الله عز وجل " **مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال** " **مريد الخير والشر القبيح** قلنا أنه يريد الواقع سواء كان خيراً أو شراً ولكن ليس يرضى بالمحال أي بالشر وهو لا يرضى كما قال تعالى ((**ولا يرضى لعباده الكفر**)) إذاً هنا ينتهي هذا الموضوع الحساس الدقيق وخلاصته أن على كل مسلم أن يعتقد لأنه مسؤول أمام الله فيما يأتي وما يذر لأنه قد ركب فيه إرادة تظهر في تصرفاته الشخصية في كل حياته فغير أن نؤمن بأن الإنسان مختار فإذا ما وجد هذا الاختيار وجد التكليف وإذا ما ارتفع ارتفع التكليف وبالإضافة إلى ذلك أن نؤمن بأن الله عز وجل يريد كل شيء يقع سواء كان خيراً أو شراً وأن الله عز وجل لا يعذب من يعصيه مضطراً وليس مختاراً " **مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال** " وأعتقد من تجربتي الطويلة في البحث في مثل هذه المسألة أنه قد يخطر في بال أحد الحاضرين بعض الأسئلة المتعلقة في مثل هذا الموضوع فأنا أستحبه وأرى من تمام البحث أنه إذا لم يتضح لبعض الحاضرين جانب من جوانب هذا الموضوع المثار آنفاً أن يحرك الموضوع من جديد بطرحه للسؤال الذي يكشف عما يكون قد خفي عليه .

السائل : بالنسبة لتعذيب الله عز وجل العصاة أو الطائعين يعني بالنسبة لمسألة العصاة والطائعين في حديث

بسنتن ابن ماجه أنو (لا يتم إيمان عبد حتى يؤمن بأن الله لو عذب أهل السماوات وأهل الأرض لم يكن لهم ظالماً) فبعض سقيمي الفهم يذهبون بهذا الحديث على مسألتهم ..

الشيخ : أي لا يكون لهم ظالماً لأنه يكون قد قدر لهم أن يعصوه أو لا يعذبهم وهم طائعون و كما قال عليه السلام في الحديث المعروف وهو قوله (لا يدخل أحدكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله ورحمته قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته وفضله) هذا فيه إشارة إلى أن الإنسان مهما كان كاملاً لا بد أن يكون مقصراً فبسبب هذا التقصير لهذا الحديث لا يستحق أن يدخل هذه الجنة التي فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر كذلك لو أن الله عز وجل عذبهم لعذبهم وهو عادل لأنه لا بد أن يقع منهم شيء يستحقون عليه العذاب قليلاً أو كثيراً هذا هو الجواب عن هذا الحديث .

السائل : قول الله عز وجل ((إن الله يهدي من يشاء)) هل يجوز تفسير من يشاء مشيئة العبد ومشية الله **الشيخ :** الآية تفسرها الصحيح إن الله يهدي من يشاء الله هدايته هي معنى الآية ولكن هذا لا ينفي المعنى الآخر من باب اللزوم وليس من باب التفسير اللفظي للآية هنا يأتي سؤال وفيه الجواب عما سألت إذا فسرنا إن الله يهدي من يشاء الله له هدايته السؤال فمن يشاء الله هدايته هل يشاء الله هدايته من لا يشاء الهداية ويشاء الكفر أم يهدي الله عز وجل من يشاء الهداية ولا يشاء الكفر والضلالة الجواب في الآية المعروفة ((فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب

بالحسنى فسنيسره للعسرى)) إذاً يجب تفسير الآية التي سألت عنها بالآية الأخرى وتخرج النتيجة بالمعنى الذي إذا فُسرَت الآية الأولى خطأً من الناحية اللفظية يكون خطأً لكن من ناحية المعنى يكون صواباً واضح

السائل : قد يقول قائل الذي يبخل ويستغني ويكذب بالحسنى يفعل هذه الأفعال بنفسية خلقها الله سبحانه وتعالى فيه فما هو الرد على هذا

الشيخ : الرد آه الخلق من أجل هذا طرحت آنفاً أنه إذا كان عندكم أسئلة فاطرحوها الخلق نوعان خلق الله عز وجل نوعان وهذا من دقائق علم العقيدة خلقٌ مباشر من الله عز وجل هذا ليس للإنسان فيه خيار وانظروا الآن في هذه الجلسة كل واحد له سحنة له صورة له لون هل لكم في ذلك اختيار لا هذا خلق الله

لكن من جهة أخرى أعني خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسبٌ لكن انظروا الآن كل واحد لابس لباس شكل هذا أيضاً خلق الله لكن هنا دخل اختياركم دخل فعلكم فهذا الفعل الذي فعلتموه وهذا الاختيار الذي احترتموه في هذا المثال البسيط هو أيضاً بخلق الله ومشيعته فإذا لاحظنا هذا التفريق أن هناك خلقاً من الله مباشراً فالله لا يخلق الإنسان كافراً بمعنى مرغماً على الكفر يخلقه مقدرًا عليه الكفر هذا لا إشكال فيه لكن ما يخلقه كافراً بحيث أنه لا يمكن أن يهتدي لماذا؟ لأننا نعود إلى بحثنا السابق لو أنه الإنسان خلقه الله في الأصل كافراً لا يمكن أن يهتدي إذاً هؤلاء الكفار الذين أرسلت إليهم الرسل وأنزلت الكتب على هؤلاء الرسل لماذا؟ لأن عندهم الاستعداد الفطري لتقبل هداية الله عز وجل ولهذا قال عليه السلام (ما من مولود يولد إلا على الفطرة) ما على الكفر (فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) انظروا الآن الولد حينما يخلق يخلق من الله مباشرة ليس للإنسان فيه كسبٌ هذا ذكر وتلك أنثى ولكن هذا الذكر وهذه الأنثى مع حياتها عم تجيء تكون نفسها وتكون لها أخلاق وعقائد .. الخ بحيث يأتي القول لماذا تفعل هذا ولا تفعل هذا لأن هذا صحيح أنه من خلق الله لكن بواسطة فعل الإنسان الاختياري فاختلف هذا الخلق عن ذاك الخلق فخلق من الله لا يؤاخذ به الإنسان لأن الله خلقه باختيارها دون كسب إنسان وخلق يخلقه الله عز وجل بواسطة الإنسان مثلاً الإنسان الذي يعيش أعزب هل يمكن ان يأتيه ولد؟ لا والله قادر على أن يخلق ولد بدون أبٍ و أم وبدون أبٍ وبأم .. الخ لكن هذه أمور خارقة للعادة أما سنة الله في خلقه فلن تجد إنسان لا يتجوز ويأتيه ولد فإذا ما تجزج هذا الإنسان ورزق ولد هذا الولد خلقه الله بلا شك ولكن هل يستوي خلق الله لهذا الولد كخلق الله لآدم؟ الجواب لا كخلق الله لعيسى الجواب لا اذن هنا جاء كسب الإنسان أولئك هذا من خلق الله لكن أنت الوسيط وانت المختار لكن لا سمح الله لو ان زيدا تزوج زوجا غير شرعي زنى بامرأة فجاء هذا الولد ولد زنى هذا خلق الله لكن بكسب هذا الزاني فإذاً هذه حقيقة واقعة وهي تلفت النظر إلى مسألة حساسة ودقيقة جداً أن الله عز وجل إن أرغم أنساناً على فعل فاحشة فهو غير مؤاخذ بهذا الفعل ولا بأثار هذه الفاحشة والعكس بالعكس فإذاً هناك خلقان خلق من الله مباشر ليس من فعل الإنسان لا يقال لماذا هذا جميل الصورة وهذا قبيح الصورة لا يذم ولا يمدح ذلك ولكن إذا قبح صورة خالقه خلقه الله عز وجل بشراً سوياً ذكراً كان أو أنثى فجاء الرجل الذكر فغير من خلق الله فيه هذا هو مسؤول عنه كذلك القول عن المرأة وهذا يجمعه قوله عليه السلام من حديث ابن عباس قال (لعن رسول الله صلى

الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال) لماذا ؟ لأن كل من الجنسين بعد أن خلقه الله وأحسن خلقه كما يقول الساجد منا في صلاته (سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صورته) يأتي هو بتصريف من عنده فيغير الصورة التي خلقها الله بأحسن ما يكون فيكون هذا خلقاً من الإنسان في نفسه ليس رغم إرادة ربه بإرادته ولكن مخالفاً لشريعته فإذاً هناك خلقان خلقٌ مباشر من الله لا تكليف فيه وخلقٌ بواسطة الإنسان فهو إما مثاب وإما معاقب غيره .

السائل : كيف يكون في خلق الله ما لا يجب

الشيخ : كيف يكون كيف هذا السؤال

السائل : المعصية لا يجبها الله عز وجل

الشيخ : لا أنا فاهم السؤال لكن كيف صدر هذا السؤال

السائل : هذا من السابق لكن بما أن المطروح حول هذا الموضوع بشكل عام القدر جاء هذا السؤال

الشيخ : يعني ما عرف الجواب عن هذا السؤال على ضوء ما سبق حتى وجه لذلك أنا عم قول كيف هذا

السؤال أعده عليّ ... افهم شيء جديد

السائل : كيف يكون في خلق الله ما لا يجب

الشيخ : لأنه كلف الناس وتركهم على خيرتها وهذا سبق وحثنا بالآية (فأما من أعطى واتقى وصدق

بالحسنى فسنيسره ليسرى) إلى تمام الآية يعني أيضاً ذكرنا الآية الأخرى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء

فليكفر) يعني ترك لهم الاختيار ربنا يحب لعباده أن يختاروا ما شاءوا فإذا اختاروا الهدى أحب ذلك منهم

وإذا اختاروا الضلال كره ذلك منهم وكله بإرادة الله عز وجل .

السائل : سؤال يا شيخ ... (قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت الرجل يحسن في الاثنين

أيؤخذ بما عمل في الجاهلية قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من أحسن في الإسلام لم يؤخذ

بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر)

الشيخ : نعم

السائل : فماذا يقصد طبعاً (من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية) هل يقصد

بذلك لم يرتد عن الإسلام

الشيخ : طبعاً ... لم يرتد

السائل : يعني من أساء في الإسلام ..

الشيخ : رايح أقول لك ما المقصود واحد كان يسرق في الجاهلية وأسلم وظل يسرق في الإسلام فيؤاخذ بهذا وذاك رجل كان كافراً مشركاً ..

الشريط رقم : ٤٢٦

الشيخ : لكني أنا أردت أن أقول لا بد أن في هذا الخبر الإسرائيلي شيئاً حرك نفسك للسؤال عنه بمعنى ما يهم الآن أن نعرف أن هذا الخبر الإسرائيلي صح عن موسى أو لم يصح والجواب أنه لا يمكن المعرفة نحن يهمننا أن نعرف أن هذا الكلام صحيح وإلا لا هذا يمكن الذي دفعك للسؤال فالآن أرى أن تطور سؤالك أنت أن تطور سؤالك فما الذي فهمت من هذا الأثر بغض النظر عن مصدره هل في إشكال من الناحية الشرعية

السائل : والله فيه إشكال أظن في القدر الإيمان بالقدر اي كيف تعصى يا رب يعني وأنت لا تحب العصيان أو لا تحب أن يعصيك أحد

الشيخ : اي هذا السؤال يمكن يسئله كل إنسان أليس كذلك

السائل : نعم

الشيخ : إذاً يعني هذا السؤال ما يخطر في بال غير موسى ؟

السائل : والله أنا كنت أنظر فقط الى هذه الرواية حيث أن أوردتها في كتابه وقد بحث عنها في التحقيق بحثت عنها وكنت أقرأ هذا الموضوع فأحببت أن أبحث سبحانه الله عن السند حتى ... لما جاء فيها لكن حتى ليطمئن قلبي على أن هذه الرواية هي موجودة في أصلها
الشيخ : أنا أريد أن أتحدث بكلمة حول هذه الآية الكريمة وبعد ذلك .

الشيخ : نفهم شيئاً يتعلق بهذا الأثر أو هذا الخبر المنسوب إلى موسى عليه السلام ((لا يسأل عما يفعل

وهم يسألون)) آية كريمة يحتج بها الجبريون بل يحتج بها المنتسبون إلى الأشاعرة والذين يخالفون الماتريديّة في

مسألة كون الإنسان مختاراً أو مجبوراً وهذه مسألة طال فيها الجدل بين علماء المسلمين على اختلاف

مذاهبهم فضلاً عن فلاسفة قدامى هل الإنسان مختار أم مجبور؟ لهذا أنا قلت يا ترى ما دار في نفسك لما قرأت هذا الأثر أو هذا الخبر أن ... موسى هل يشعر بشعورنا حتى اندفع ليسأل هذا السؤال ربه تبارك وتعالى إن صح الخبر عنه لذلك قلت لنضرب صفحاً عن هذا الخبر صح أو لا لكن إيش موقف المسلم تجاه المحاورة التي جرت من موسى إلى ربه وجواب رب موسى لموسى أنه أنا لا أسأل، الذين يذهبون إلى أن الإنسان مجبور هم بلا شك يعني أبعد ما يكونون عن الشرع والعقل معاً ذلك لأن المسؤولية لا يمكن أن تلتقي مع الجبر لا بد أن يكون في هناك خيار حتى يصح أن يقال من الحاكم العادل للمجرم: لم فعلت هذا؟ فإذا كان مجبوراً يقول أنا مجبور ولست بالمسؤول وهذه بدهاة مستقرة في فطر الناس جميعاً ولذلك ليس فقط الشريعة الإسلامية وما قبلها من الشرائع السماوية فرقت بين المختار وبين المجبور على المعصية بل حتى القوانين الوضعية العقلية التي لا تستند إلى الشرائع السماوية أيضاً هذه القوانين الوضعية تفرق بين مجبور وبين مختار وهذه الحقيقة لسنا بحاجة إلى ضرب الأمثلة سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القانونية لكن حسبنا قولنا في مسألة قتل العمد وقتل الخطأ لماذا هذا التفصيل والتفريق في النتيجة بين من يقتل خطأ وبين من يقتل عمداً فالمتعمد مختار والقاتل خطأ غير مختار كذلك كما قلنا في القوانين اليوم العسكرية مثلاً تفرق بين جندي زلت به القدم فقتل إنساناً فلا يقول له القائد لما قتلته وبالعكس يسأله ويحاسبه الآن هما مذهبان في الفرق الإسلامية مذهب المعتزلة الذين هم يقولون إن الإنسان ليس فقط مختاراً بل هو يخلق أفعال نفسه والمذهب المخالف له مذهب الأشاعرة الذين يقولون الإنسان مجبور لا يملك شيئاً بل قال أحد الذين كانوا يتبنون القول بالجبر يصف علاقة العبد مع الرب فيقول عن الله عز وجل وعبده

ألقاه في الجب مكتوفاً ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء " "

لو أراد إنسان عاقل أن يصف أظلم الظالمين وأجبر الجبارين بجبروته لما استطاع أن يصف بأكثر مما وصف هذا الإنسان ربه حين قال عن العبد أن الله ألقاه في البحر مكتوفاً ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء هذا منتهى الظلم للمذهب الأول مذهب المعتزلة الذين يقولون بالاختيار المطلق من جهة ثم يصرحون بما يخالف الشريعة بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه هناك مذهبٌ وسطٌ وهو مذهب أهل الحديث ووافقهم في ذلك الماتريدية الذين يمثلون العقيدة الحنفية في المذهب الحنفي لأنه الأحناف لهم مذهبان مذهب في الأحكام وهم على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد أما في العقائد فهم على مذهب أبي منصور الماتريدي

فأبو منصور الماتريدي خالف المعتزلة من جهة وخالف الأشاعرة من جهة أخرى وهو قال بالاختيار خلافاً للأشاعرة ولم يقل بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه كما قال المعتزلة وهذا هو مذهب أهل الحديث ومن هنا يظهر معقولة تكليف العباد تبارك وتعالى بالطاعة ونهيهم عن المعصية لأن الله خلقهم مستعدين مستطيعين لتنفيذ الأوامر والاجتناب عن النواهي وإلا لو كان الأمر كما قال الأشاعرة أو الأشعرية أن الإنسان مجبور فما معنى قول رب العالمين افعَل ولا تفعل وهو يخاطب إنساناً مغدلاً هذا أمر مستحيل قلنا الآن بعد هذه التوطئة نأتي إلى الآية يقول الله عز وجل ((لا يُسأل عما أفعَل وهم يسألون)) الجبرية أولوا هذه الآية أي ربنا يقول أيها العبيد ليس لكم أن تسألوني لماذا خلقت وفعلت وو وإلخ أنتم الذين تُسألون مني كأنهم يفسرون الآية بمعنى أن الله يفعل ما يشاء بحق وكما قال تعالى ((فعَلْ لما يريد)) ولكن يفصلون الحكمة عن الإرادة الإلهية والعدل عن الإرادة الإلهية وهو يفعل ما يشاء من هنا جاءت طامة كبرى في المذهب الأشعري حيث صرحوا بأن الله تعذيب الطائع وإثابة العاصي وإذا أريد شرح هذه الضلالة الكبرى يقولون يجوز لله عز وجل أن يأخذ إبليس يوم القيامة ويجعله في المقام المحمود وأن يضع محمداً عليه السلام في أسفل سافلين محل إبليس الرجيم يقولون هذا جائز على الله لأنه فعَل لما يشاء ((لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)) أما أهل العلم القائلون بأن الله بلا شك فعَل لما يريد لكنه يفعل ما يفعل مقروناً بالصفة الأزلية الملازمة له والتي لا يمكن لمسلم أن يتصور إطلاقاً انفصال هذه الصفة عن الله بحيث أنه إذا فعل شيئاً نقول مثلاً لا يستطيع المسلم أن يتصور أن الله عز وجل إذا فعل شيئاً فعله بغير علمٍ فعله بغير عدلٍ

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله تفضل يا خالد هنا عند صاحبك أبو أحمد هنا أبو أحمد أي ما شاء الله أبو أحمد أخذ محلين انت ما شاء الله تعال تعال إليّ إليّ إليّ

السائل : أكثر من هكذا ما نريد نضايقتكم

الشيخ : ما في مضايقة

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : فلا يمكن أن يتصور مسلم أن الله عز وجل إذا فعل فعلاً أو خلق خلقاً هو يفعل ذلك منفرداً بصفته الخالقية والقدرة وليس إلا فهو يخلق بغير علمٍ هذا مستحيل يخلق بغير عدلٍ مستحيل يخلق بغير

حكمة مستحيل إذاً ما معنى الآية الكريمة التي جاءت في خبر موسى عليه السلام المنسوب إليه لا أسأل عما
افعل لأنني أفعل بعدل وبحكمة وانتم تسألون لأنكم عبيد عابدون مخطئون تظلمون انفسكم وتظلمون غيركم
أما انا فكما قال في القرآن الكريم ((وما ربك بظلام للعبيد)) لا يظلم مثقال ذرة وكما جاء في الحديث
الصحيح الحديث القدسي قال الله تبارك وتعالى (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم
محرمًا فلا تظالموا وفي رواية فلا تظالموا يا عبادي كلكم جائعٌ إلا من اطعمته فاستطعموني أطعمكم
يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم يا عبادي كلكم ضالٌ إلا من هديته
فاستهدوني أهدكم يا عبادي لو ان أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على قلب رجلٍ واحدٍ منكم
ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم فمن وجد خيراً
فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه) الشاهد من هذا الحديث بعد بعض الآيات التي
أشرت إليها آنفاً أن الله عز وجل صرح في هذا الحديث الصحيح في مسلم أن الظلم المعهود بين الناس هذا
الظلم الذي ترفع الله عنه ونزه نفسه عنه أقول هذا لأن من فتنة تلك المقالة التي ذكرتها آنفاً واللازمة لمذهب
الأشاعرة القائلين بأن الإنسان مجبور وأن الله يفعل ما يشاء لا يسأل حتى على ضوء المثال الفاحش جداً
جداً ولا أستحسن إعادته على ضوء هذا قالوا كيف تقولون يجوز على الله والله قد نزه نفسه عن الظلم بنص
القرآن الكريم كان جوابهم ما هو الظلم الظلم أن يتصرف الإنسان في ملك غيره وخلق الله وعبيده هم من
خلقه فإذاً هو يفعل بهم ما يشاء فلا يصدق في زعمهم الظلم المعهود عند الناس لا ينطبق على الله لأن
الظلم المعهود عند الناس هو أن يتصرف أحدٌ ما في ملك غيره أما الله فالملك كله لله فإذاً هو يجوز له أن
يتصرف فيهم كيفما يشاء فيرمي في النار من لا يستحق النار وإنما يستحق الجنة ويدخل الجنة من لا يستحق
الجنة واللائق به النار هذا ليس ظلماً لأنه يتصرف في ملكه يأتي الحديث كما يقال اليوم فيضع النقاط على
الحروف ويفسر الظلم ليس بالتفسير الذي فسره الأشاعرة بل يقول الظلم المعروف عندكم أنه ظلم فالله قد
تنزه عنه إني حرمت الظلم على نفسي فلا تظالموا أنتم -وعليكم السلام ورحمة الله - فنحن حينما يظلم
بعضنا بعضاً يتصرف أحدنا في ملك غيره هذا صحيح لكن الله عز وجل وسع معنى الظلم لأكثر مما قاله
الأشاعرة الآن يلزم مخالفتان اثنتان من تفسير الأشاعرة للظلم فراراً من مخالفة الآيات الصريحة مفسدتان
المفسدة الأولى مخالفتهم للحديث الصحيح إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته هذا الظلم بينكم محرماً فلا

تظالموا إذاً الظلم واحد الشيء الثاني التصرف في ملك الغير أنا الآن أظلم نفسي فهل يجوز لي أن اظلم نفسي الله يقول ((فلا تظلموا فيهن أنفسكم)) إذاً قولهم التصرف في ملك الغير هذا تفسير قاصر باطل عاطل شرعاً وعقلاً لأن الإنسان لا يجوز له أن يتصرف في نفسه هل يجوز مثلاً للإنسان أن يقتل نفسه ما يعتدي على غيره لا يجوز بداهة بل لا يجوز أن يرتكب معصية لأنه يظلم بها نفسه هكذا إذن تفسير الظلم عند الأشاعرة ناتج عن انحراف جذري في موضوع يتعلق بالإنسان ألا وهو هل هو مختار أم هو مجبور فهم قالوا بالجبر وعلى ضوء هذه القولة الباطلة كما قللت آنفاً شرعاً وعقلاً يتأولون النصوص منها ((لا يُسأل عما يفعل)) لماذا لأني أفعل ما أريد ممكن أدخل هذا جنة وهو أهل للنار والعكس بالعكس لا إنما المعنى لا أسأل عما أفعل لأني كل ما أفعله لحكمة ولعدل قد يخفى عليكم يا عبادي ولكني فعال لما أريد بالعدل والحكمة أما أنتم فلستم كذلك والواقع يشهد بهذا حينئذ لو أردنا أن نناقش هذا السؤال المروي عن موسى ماذا يخرج معنا؟ يخرج معنا أن موسى كان جبرياً كان يتبنى رأي الأشاعرة الذين ما كانوا خلقوا بعد ولكن كان أمثالهم قد خلقوا في كل زمان ومكان لأن عقيدة كون الإنسان مجبوراً أم مختاراً ما هي كما يقال من بنات أفكار بعض الفرق الإسلامية هذا ما بحثه الفلاسفة قبل الإسلام بزمن قصير وطويل لذلك فليس من المعقول أن يتوجه موسى عليه السلام بمثل هذا السؤال لأن هذا السؤال إن فهم على مذهب الجبرية عقل أن يتوجه لإزالة الشبهة أن يسأل الله كيف هذا؟ وأنت تريد تأمر بالطاعة وتعصى الآن ننتقل إلى مسألة أخرى وفي دقة متناهية أيضاً تتعلق بكون الإنسان مختاراً وليس مجبوراً هذه المسألة حينما يفعل الإنسان شيئاً من الأعمال سواء كانت من الطاعات أو المعاصي يفعلها بالاختيار هل يفعلها بمشيئة الله أم دون مشيئة الله هنا نخرج -وعليكم السلام ورحمة الله - حينما يفعل الإنسان فعلاً ما سواء كان طاعةً أم كان معصيةً فهل هو بمشيئة الله وإرادته أم لا على قول المعتزلة ليس بمشيئة الله وإرادته لأنهم قالوا بأن الإنسان يخلق أفعاله نفسه بنفسه والله لا يريد ذلك وهذا نوع من الضلال آخر وقع فيه المعتزلة تفرع هذا الضلال لذلك الضلال حينما قالوا الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه يقابل هذا القول قول الأشاعرة مع تأويل أما القول فمسلم به وهو أن أي شيء يفعله الإنسان طاعة أو معصية بمشيئة الله وإرادته وهذا حق لأن الله عز وجل يقول ((وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين)) لكنهم يقرنون وهنا النقطة الحساسة التي يجب على كل مسلم أن يفهمها جيداً يقرنون إلى هذا القول الحق فإذا فهو مجبورٌ ما دام كل شيء بمشيئة الله فإذا هو مجبورٌ أما أهل

السنة أهل الحديث ومعهم الماتريدي فيقولون لا تلازم بين كون الإنسان حينما يفعل شيء يفعل بمشيئة الله وإرادته وبين كونه مجبوراً لا تلازم بل هناك انفكاك فالله عز وجل كل شيء بمشيئته ولكن هذه المشيئة لا تنفي المشيئة عن العبد ولا ترفع الاختيار عنه فإذا الإنسان المكلف حينما يفعل الفعل بغض النظر عن كونه طاعة أو معصية ففي الوقت الذي يفعل ما يفعل بإرادة الله ومشيئته فهو أيضاً بإرادة هذا الإنسان المكلف فإذا ما تصورنا حالة لهذا الإنسان فعل ما فعل مضطراً غير مختار ارتفعت المسؤولية من الله عن هذا العبد وهذا من عدل الله وحكمته في عباده من هنا يأتي إعادة تركيب المثال السابق فرينا عز وجل لا يقول للقاتل الخطأ لماذا قتلت لأن الاختيار لم يكن في يده يوم قتل خطأ وعلى العكس من ذلك يقول للقاتل العبد لماذا قتلت لأنه كان مختاراً في القتل فإذا نستطيع أن نقول الآن بأن إرادة الله تبارك وتعالى أولاً لا تنافي كون الإنسان مختاراً بصورة عامة ولا تنافي أن يكون الإنسان مختاراً حينما يفعل الفعل سواء كان طاعة أو معصية هذا كقاعدة لكن إذا ما أخذنا جزئية أو بعض الجزئيات وتصورنا فيها عدم تحقق الاختيار في إنسان ما حينئذ يرتفع المؤاخذة عنه عند الله عز وجل لأن المؤاخذة رتبها بالاختيار لذلك يخاطب عباده بقوله عز وجل ((**فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**)) إذاً مناطق التكليف تكليف الله لعباده مربوط بوجود هذا الاختيار الذي أقامه الله عز وجل في عباده ليصح المآخذ أن يثاب وأن يعاقب فإذا ما ارتفع هذا الاختيار ارتفعت المسؤولية وارتفع أيضاً الثواب لأن أي إنسان يفعل خيراً وهو لا يقصده فعله وهو لا يريد فليس عليه الثواب كما أنه إذا فعل الشر فليس عليه العقاب فضربت أنفاً مثلاً معهوداً ولكني سأضرب لكم مثلاً ليس معلوماً قاتل العمدة وقاتل الخطأ لو أن رجل زنى بامرأة رغم عنها يرفع الحد عنها ويقام الحد على الزاني وهذا من الأمثلة الكثيرة والكثيرة جداً التي تلفت نظر القاصرين في عقلمهم ... القائلين بأن الإنسان مضطر لماذا فرق الشرع بين القاتل عمداً والقاتل خطأ لماذا أقام الحد على الزاني عمداً ورفع هذا الحد عن المزني بما رغم أنفها كل ذلك مراعاة لهذا المناط لهذا الحكم ألا وهو الاختيار حينئذ نأتي ولعله نهاية المطاف في هذه المسألة إذا كان الأمر كما قلنا وهو كما قلنا أن الإنسان لا يكلف إلا بوجود الاختيار اقتضت حكمة الله عز وجل أنه كلف عباده بما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون فإذا فعل الإنسان كما ذكرنا أنفاً فعلاً منكراً باختياره مع ذلك نقول الله شاء هذا الفعل فكيف نجمع بين مشيئة الله لهذا الفعل المنكر وبين المؤاخذة لأن هنا سألت سؤال وهي من أسباب القول بالجبر دون الاختيار إذاً إذا كان كل شيء يقع بمشيئة الله من هذه

المنكرات فإذاً غير ... الاختيار الذي ندندن أن التكليف منوطاً به الجواب أن من حكمة الله عز وجل في خلقه أنه كلفهم أن يفعلوا ما في اختيارهم أما كيف نجتمع في عقلنا الضيق القاصر أن نفهم السر كيف يكون الإنسان مختاراً وإرادة الله هي الغالبة هذا لا مناص لنا منه ((وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين)) هنا تفرق الناس منهم من قال الإنسان مجبور لأن مشيئة الله هي الغالبة ناس قالوا لا إذا نريد نقول مشيئة الله هي الغالبة إذاً الإنسان مجبور فنحن نقول أي المعتزلة بقى يقولون إذاً إرادة الله لا تتعلق بأفعال العباد من هنا جاءت ضلالتهم الكبرى لأنهم يخلقون أفعالهم بأنفسهم أما أهل السنة فهم يعترفون أولاً ومبدئياً بأن صفة من صفات الله عز وجل لا يمكن لأي عبدٍ أن يحيط بها علماً وهو لا يستطيع أن يقول كيف يريد الله من عبده أن لا يفعل ثم هذا العبد يفعل ما لا يريد الله كما جاء في سؤال موسى هنا لا بد من التفريق بين محبة الله للشيء وإرادة الله للشيء فكل شيءٍ يحبه الله و وقع فهو مرادٌ له ولكن ليس كل ما يحبه الله يقع وهذا ما يحتاج إلى دليل يريد من عباده الإيمان فمنهم المؤمن ومنهم الكافر ما وقع الذي يريده بمعنى يحبه فكل شيءٍ يقع فهو يريده ولكن ليس كل شيءٍ يقع هو يحبه لأن الله عز وجل لا يحب الكفر ومع ذلك الكفر واقع والإيمان يحبه ولكن كثير من الناس لا يؤمنون فلم يقع بعبارة أخرى الإرادة عن في اللغة الشرعية من المحبة فكل مرادٍ وقع فقد يكون محبوباً وقد يكون مكروهاً وعلى العكس من ذلك كثير مما يحبه الله عز وجل لا يقع فإذا ما وقع من الإنسان معصيةً ما نقول هذا بإرادة الله ولكن ليس هو الله أما إذا كان الواقع هو الإيمان والعمل الصالح فهنا اجتمع الأمران الحب من الله والإرادة له من أين نأخذ هذا التعميم في الإرادة ((إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون)) فإذا عجز عقلٌ ما أن يجمع في ذهنه أن هذا المنكر أرادته الله ثم وقع باختيار هذا الإنسان فحينئذٍ لا بد من الإيمان الذي هو مناط الامتحان لا بد من التسليم بأنه والله أنا لم أستطع أن أجمع في ذهني أنو هذا الذي عصى ربه إبليس سيد العصاة وأولهم هذا عصى ربه باختياره ولا شك لكن ما عصى ربه رغم الإله ورغم إرادته لا هو بإرادة الله عز وجل لكن ما كل شيءٍ وقع من الله أرادته يحبه كل شيءٍ وقع يريده ولكن قد يحبه إذا كان صالحاً وقد لا يحبه إذا كان طالحاً وقد جمع هذه الفكرة أحد علماء الماتريديه الذين هم مع أهل الحديث في موضوع إثبات الاختيار وعدم نسبة الظلم إلى الله عز وجل بأي معنى كان قال عن الله عز وجل " مريدُ الخيرِ والشرِّ القبيحِ ولكن ليس يرضى بالمحال " مريدُ الخيرِ والشرِّ القبيحِ قلنا أنه يريد الواقع سواء كان خيراً أو شراً ولكن ليس يرضى

بالمحال أي بالشر وهو لا يرضى كما قال تعالى ((**ولا يرضى لعباده الكفر**)) إذ هنا ينتهي هذا الموضوع الحساس الدقيق وخلاصته أن على كل مسلم أن يعتقد لأنه مسؤولٌ أمام الله فيما يأتي وما يذر لأنه قد ركب فيه إرادةً تظهر في تصرفاته الشخصية في كل حياته فغير أن نؤمن بأن الإنسان مختار فإذا ما وجد هذا الاختيار وجد التكليف وإذا ما ارتفع ارتفع التكليف وبالإضافة إلى ذلك أن نؤمن بأن الله عز وجل يريد كل شيءٍ يقع سواءً كان خيراً أو شراً وأن الله عز وجل لا يعذب من يعصيه مضطراً وليس مختاراً " **مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال** " وأعتقد من تجرّبي الطويلة في البحث في مثل هذه المسألة أنه قد يخطر في بال أحد الحاضرين بعض الأسئلة المتعلقة في مثل هذا الموضوع فأنا أستحبه وأرى من تمام البحث أنه إذا لم يتضح لبعض الحاضرين جانب من جوانب هذا الموضوع المثار آنفاً أن يحرك الموضوع من جديد بطرحه للسؤال الذي يكشف عما يكون قد خفي عليه .

السائل : بالنسبة لتعذيب الله عز وجل العصاة أو الطائعين يعني بالنسبة لمسألة العصاة والطائعين في حديث بسنن ابن ماجه أنو (**لا يتم إيمان عبد حتى يؤمن بأن الله لو عذب أهل السماوات وأهل الأرض لم يكن لهم ظالماً**) فبعض سقيمي الفهم يذهبون بهذا الحديث على مسألتهم ..

الشيخ : أي لا يكون لهم ظالماً لأنه يكون قد قدر لهم أن يعصوه أو لا يعذبهم وهم طائعون و كما قال عليه السلام في الحديث المعروف وهو قوله (**لا يدخل أحدكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله ورحمته قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته وفضله**) هذا فيه إشارة إلى أن الإنسان مهما كان كاملاً لا بد أن يكون مقصراً فبسبب هذا التقصير لهذا الحديث لا يستحق أن يدخل هذه الجنة التي فيها ما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر كذلك لو أن الله عز وجل عذبهم لعذبهم وهو عادل لأنه لا بد أن يقع منهم شيء يستحقون عليه العذاب قليلاً أو كثيراً هذا هو الجواب عن هذا الحديث .

السائل : قول الله عز وجل ((**إن الله يهدي من يشاء**)) هل يجوز تفسير من يشاء مشيئة العبد ومشيئة الله **الشيخ :** الآية تفسيرها الصحيح إن الله يهدي من يشاء الله هدايته هي معنى الآية ولكن هذا لا ينفي المعنى الآخر من باب اللزوم وليس من باب التفسير اللفظي للآية هنا يأتي سؤال وفيه الجواب عما سألت إذا فسرنا إن الله يهدي من يشاء الله له هدايته السؤال فمن يشاء الله هدايته هل يشاء الله هدايته من لا يشاء

الهداية ويشاء الكفر أم يهدي الله عز وجل من يشاء الهداية ولا يشاء الكفر والضلالة الجواب في الآية

المعروفة ((فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب

بالحسنى فسنيسره للعسرى)) إذاً يجب تفسير الآية التي سألت عنها بالآية الأخرى وتخرج النتيجة بالمعنى الذي إذا فُسرَت الآية الأولى خطأً من الناحية اللفظية يكون خطأً لكن من ناحية المعنى يكون صواباً واضح

السائل : قد يقول قائل الذي يبخل ويستغني ويكذب بالحسنى يفعل هذه الأفعال بنفسية خلقها الله

سبحانه وتعالى فيه فما هو الرد على هذا

الشيخ : الرد آه الخلق من أجل هذا طرحت آنفاً أنه إذا كان عندكم أسئلة فاطرحوها الخلق نوعان خلق الله

عز وجل نوعان وهذا من دقائق علم العقيدة خلقٌ مباشر من الله عز وجل هذا ليس للإنسان فيه خيار وانظروا الآن في هذه الجلسة كل واحد له سحنة له صورة له لون هل لكم في ذلك اختيار لا هذا خلق الله لكن من جهة أخرى أعني خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسبٌ لكن انظروا الآن كل واحد لا بس لباس شكل هذا أيضاً خلق الله لكن هنا دخل اختياركم دخل فعلكم فهذا الفعل الذي فعلتموه وهذا الاختيار الذي اخترتموه في هذا المثال البسيط هو أيضاً بخلق الله ومشيئته فإذا لاحظنا هذا التفريق أن هناك خلقاً من الله مباشراً فالله لا يخلق الإنسان كافراً بمعنى مرغماً على الكفر يخلقه مقدراً عليه الكفر هذا لا إشكال فيه لكن ما يخلقه كافراً بحيث أنه لا يمكن أن يهتدي لماذا ؟ لأننا نعود إلى بحثنا السابق لو أنه الإنسان خلقه الله في الأصل كافراً لا يمكن أن يهتدي إذاً هؤلاء الكفار الذين أرسلت إليهم الرسل وأنزلت الكتب على هؤلاء الرسل لماذا ؟ لأن عندهم الاستعداد الفطري لتقبل هداية الله عز وجل ولهذا قال عليه السلام (ما من

مولود يولد إلا على الفطرة) ما على الكفر (فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) انظروا الآن الولد

حينما يخلق يخلق من الله مباشرة ليس للإنسان فيه كسبٌ هذا ذكر وتلك انثى ولكن هذا الذكر وهذه الأنثى مع حياتها عم تجيء تكون نفسها وتكون لها أخلاق وعقائد .. الخ بحيث يأتي القول لماذا تفعل هذا ولا تفعل هذا لأن هذا صحيح أنه من خلق الله لكن بواسطة فعل الإنسان الاختياري فاختلف هذا الخلق عن ذاك الخلق فخلقٌ من الله لا يؤاخذ به الإنسان لأن الله خلقه باختيارها دون كسب إنسان وخلقٌ يخلقه الله عز وجل بواسطة الإنسان مثلاً الإنسان الذي يعيش أعزب هل يمكن ان يأتيه ولد ؟ لا والله قادر على أن يخلق

ولد بدون أبٍ و أم وبدون أبٍ وبأم .. الخ لكن هذه أمور خارقة للعادة أما سنة الله في خلقه فلن تجد إنسان لا يتحوز ويأتيه ولد فإذا ما تزوج هذا الإنسان ورزق ولد هذا الولد خلقه الله بلا شك ولكن هل يستوي خلق الله لهذا الولد كخلق الله لآدم؟ الجواب لا كخلق الله لعيسى الجواب لا اذن هنا جاء كسب الإنسان أولئك هذا من خلق الله لكن أنت الوسيط وانت المختار لكن لا سمح الله لو ان زيدا تزوج زوجا غير شرعي زنى بامرأة فجاء هذا الولد ولد زنى هذا خلق الله لكن بكسب هذا الزاني فإذا هذه حقيقة واقعة وهي تلفت النظر إلى مسألة حساسة ودقيقة جداً أن الله عز وجل إن أرغم أنساناً على فعل فاحشة فهو غير مؤاخذ بهذا الفعل ولا بآثار هذه الفاحشة والعكس بالعكس فإذا هناك خلقتان خلق من الله مباشر ليس من فعل الإنسان لا يقال لماذا هذا جميل الصورة وهذا قبيح الصورة لا يذم ولا يمدح ذلك ولكن إذا قبح صورة خالقه خلقه الله عز وجل بشراً سوياً ذكراً كان أو أنثى فجاء الرجل الذكر فغير من خلق الله فيه هذا هو مسؤول عنه كذلك القول عن المرأة وهذا يجمعه قوله عليه السلام من حديث ابن عباس قال (**لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال**) لماذا؟ لأن كل من الجنسين بعد أن خلقه الله وأحسن خلقه كما يقول الساجد منا في صلاته (**سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صورته**) يأتي هو بتصرف من عنده فيغير الصورة التي خلقها الله بأحسن ما يكون فهذا خلقاً من الإنسان في نفسه ليس رغم إرادة ربه بإرادته ولكن مخالفاً لشريعته فإذا هناك خلقتان خلق مباشر من الله لا تكليف فيه وخلق بواسطة الإنسان فهو إما مثاب وإما معاقب غيره .

السائل: كيف يكون في خلق الله ما لا يجب

الشيخ: كيف يكون كيف هذا السؤال

السائل: المعصية لا يجبها الله عز وجل

الشيخ: لا أنا فاهم السؤال لكن كيف صدر هذا السؤال

السائل: هذا من السابق لكن بما أن المطروح حول هذا الموضوع بشكل عام القدر جاء هذا السؤال

الشيخ: يعني ما عرف الجواب عن هذا السؤال على ضوء ما سبق حتى وجه لذلك أنا عم قول كيف هذا

السؤال أعده عليّ... افهم شيء جديد

السائل: كيف يكون في خلق الله ما لا يجب

الشيخ : لأنه كلف الناس وتركهم على خيرتها وهذا سبق وحثنا بالآية ((فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى)) إلى تمام الآية يعني أيضاً ذكرنا الآية الأخرى ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) يعني ترك لهم الاختيار ربنا يحب لعباده أن يختاروا ما شاءوا فإذا اختاروا الهدى أحب ذلك منهم وإذا اختاروا الضلال كره ذلك منهم وكله بإرادة الله عز وجل .

السائل : سؤال يا شيخ ... (قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت الرجل يحسن في الاثنيين أيأخذ بما عمل في الجاهلية قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر)

الشيخ : نعم

السائل : فماذا يقصد طبعاً (من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية) هل يقصد

بذلك لم يرتد عن الإسلام

الشيخ : طبعاً ... لم يرتد

السائل : يعني من أساء في الإسلام ..

الشيخ : رايح أقول لك ما المقصود واحد كان يسرق في الجاهلية وأسلم وظل يسرق في الإسلام فيؤاخذ بهذا وذاك رجل كان كافراً مشركاً ..

الشريط رقم : ٤٢٧

الشيخ : تفضل

السائل : بيع ما لا يملك ، يعني يأتي رجل للدكان يأخذ غرض من الدكان الآخر و يبيعه للزبون عنده بسعر أعلى من الذي يباع في ... مثلا ، فيجوز أم لا يجوز شرعا ؟

الشيخ : لا شك أنّ هذه المسألة لا تجوز شرعا وهي ممّا يبتلى بها كثير من التجّار في هذا الزّمان وهو أن يأتي راغبا في الحاجة إلى تاجر ما يظنّ أنّ هذه الحاجة موجودة لديه وهي ليست موجودة فيبيعها له بسعر ، هو يعلم سعرها و يذهب إلى جاره و يشتريها هناك مثلا بخمس فيبيعها لهذا القاصد إليه بست ، فهذا نوع من المعاملات التجّاريّة .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السّلام ، التي يمكن أن تتعدّد صورها بطريقة أو بطرق متعدّدة جدّا وهذه صورة مصغّرة أن يأتي إنسان يريد أن يشتري كتابا ما و الكتاب معروف طباعته ، معروف أوراقه ، مجلّداته إلى آخره فيأتي إلى مكتبة فلا يجدها و لا يقول صاحب المحلّ بأنّ الكتاب غير موجود عنده ، يقول له موجود في المخزن ، هو يكذب وهو إنّما يعني أنّه موجود عند جاره مثلا قريبا أو بعيدا ، فيتفق معه على السّعر و يذهب يشتري هذه البضاعة من عند جاره بأقلّ ممّا باع بطبيعة الحال لأنّه يريد أن يريح فيقع في مخالفتين اثنتين ، الأولى مخالفة صريحة لقوله عليه السّلام (لا تبع ما ليس عندك) فهذا باع ما ليس عنده لأنّه ذهب و جاء بالبضاعة من عند جاره قريبا أو بعيدا ، والمخالفة الثّانية المؤمنون نصحة وقد جاء في الحديث الذي لا يخفى على أحد منكم إن شاء الله لكثرة ترداد العلماء و المشايخ له على مسمع النّاس وهو الحمد لله حديث صحيح (**الدين التّصيحة ، الدين التّصيحة ، الدين التّصيحة قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله و لكتابه و**

لرسوله و لأئمة المسلمين وعامّتهم) فإذا كان الدين التّصيحة فكان من الواجب على هذا التّاجر بديل أن يقع في المخالفة الأولى أن يبيع ما ليس عنده أن ينصح هذا القاصد بشراء هذا الكتاب في مثالنا و يقول له و الله هذا كتاب ليس عندي لكن هو عند جاري روح اشترى من عنده ، فيذهب له نصحه و يشتريه من عنده بالسّعر الذي يريد يشتريه التّاجر بعدين يضيف عليه ربح من أجله ففي هذه الحالة ما سيكون نصح هذا المسلم فيكون وقع في مخالفتين اثنتين ، المخالفة الأولى أنّه باع ما ليس عنده ، المخالفة الأخرى أنّه لم ينصح أخاه المسلم .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السّلام ورحمة الله و بركاته ، وكثيرا ما يكون هذا النّوع من التّعامل ، وهو أن يبيع ما ليس عنده أو أن يشتري ما لم يملكه يكون مدعاة و سببا لإيقاع الفتنة بين البائع و الشّاري ، كتّا نسمع منذ بضع سنين حينما كان قيمة الدّهب يرتفع تارة و ينخفض تارة وفيه لبنات ذهبية عند بائعي الدّهب معروفة الوزن و معروفة الثّمّن لكن هذا الثّمّن خاضع للنّزول و الصّعود ، فكان يقع لبنة أو لبنات يشتريها أحد التّجار بالهاتف ثمّ يبيع لشخص ثاني و ثالث و رابع و أخيرا إمّا الشّاري الأخير إمّا أن يصبح مليونير زمانه لأنّه ارتفع السّعر أو يحطّ في زمان ويفلس لأنهم يشترون كمّيّات ضخمة جدّا فيكون الرّبح أنّه ارتفع السّعر

أيضاً كثيراً جداً أو تكون الخسارة أيضاً مضاعفة هذا من حكمة نهي عليه السلام (لا تبع ما ليس عندك)
و بتمام هذا الحديث ما جاء في الصحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال (كُنَّا
ننهي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن أن نبيع بضاعة حتى نحوزها إلى رحالنا) فما يجوز مثلا
إنسان يشتري فرضاً أطنان من الثمننتو والحديد أو يشتري سيارة أو نحو ذلك و يترك المشتري في مكانه و
بعدين يبيع المشتري غيره هذا ما يجوز لأنه أولاً فيه مخالفة لهذا الحديث و بخاصة مع حديث بن عمر المبيّن
أنّ الحوزة لابد منها و لا نذهب بعيدا اليوم و قبل أن آتيكم بنحو ساعتين تقريبا أتصل بي شخص من
الطائف و ألقى السؤال التالي رجل باع سيارته لآخر و الشاري دفع الثمن وما استلم السيارة ، بعد يومين
ثلاثة نكل البائع عن البيع علما هو يقول أنه طالب علم علما أنّ البيع وقع و افترق البيعان و ذكر الحديث
الصحيح (البيعان على الخيار ما لم يتفرقا فإذا تفرقا فقد وجب البيع) يقول السائل بأنّ التفرق حصل
لكن البائع نكل فقلنا في الجواب لا يجوز للبائع هذا التناول و يجب عليه أن يسلم السيارة هذا حكم الشرع
بالنسبة لهذا البائع لكن المشتري حقه أن يطالب بالسيارة لأنها صارت ملكا له ولو أنه لم يستلمها ولكن هنا
يرد حكم شرعي من باب التقوى و ليس من باب الفتوى كما يقول العلماء و الفرق بين الفتوى و التقوى
أنّ الفتوى لابد من تنفيذها لأنه أمر واجب ، أمّا التقوى فلك الخيار كما قال عليه السلام (دع ما يريبك
إلى ما لا يريبك) وفي حديث آخر لكن في سنده ضعف ولا يجوز أن نبت بنسبته إلى النبي صلى الله عليه
وسلم إلا مع بيان ضعف إسناده إلا أنّ معناه مقبول و جميل قال في الحديث هذا (لا يبلغ الرجل درجة
المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ممّا به بأس) هذا هو الاحتياط ، هذا الحديث بهذا التركيب العربي
الجميل إسناده عند علماء الحديث إسناده ضعيف لكن قلت إنّ معناه جميل و جميل جداً ويوجد هناك ما
يشهد لصحة معناه في الحديث الصحيح وهو حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم (إنّ الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه و عرضه) إلى آخر الحديث ، كذلك الحديث الذي يرويه الترمذي
و غيره عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (البر ما
اطمئنت إليه النفس و انشرح له الصدر ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك) فقلنا لهذا السائل الطائفي بأنّ
على البائع أن يسلم السيارة للمشتري ، لكن المشتري إذا أراد أن يحسن إلى البائع ما دام أنّ البائع نكل

فلا بدّ أنّه ندم على أن باع فهنا ندكره أي ندكر الشّاري بقوله عليه الصّلاة و السّلام (من أقال مؤمنا عشرته
أقال الله عشرته يوم القيامة) هذا رجل باع و ندم كأنه عشر فإذن اقبل نكولها و لا تلزمه بأنّه يسلمك
السّيّارة و إن كان هذا حتّك هذه قضاء و فتوى و يجبر هذا البائع أن يسلم السّيّارة للشّاري و لا بدّ ، لكن
هذا الشّاري إذا أراد أن يتكرّم و أن يتفضّل على هذا البائع التّاكل فعاقبة أمره أنّ الله عزّ و جلّ يوم القيامة
يقيل أي يعف عن عشرته يوم القيامة فلا يحاسبه عمّا يكون قد عشر من المخالفات الشّرعية في الحياة الدّنيا ،
فإذن قوله عليه السّلام (لا تبع ما ليس عندك) هذا منهج في التّجارة الإسلاميّة أعرض عنها مع الأسف
الشّديد أكثر التّجار اليوم الذين يتعاملون بمعاملات مخالفة للشّريعة ، لهذا يقول أهل العلم بأنّ كلّ إنسان
يتعاطى مهنة يجب أن يكون عالما بما يعترضها أو يحيط بها من أحكام ليميّز الحلال فيها من الحرام حتّى لا
يقع في مخالفات شرعية من حيث لا يدري و لا يشعر- و عليكم السّلام - ، فالأستاذ أبو إسلام فتح لكم
باب الأسئلة فهاتوا ما عندكم .

السائل : سؤال .

الشيخ : تفضل .

السائل : إذا كان أحد طلاب العلم يقلّد أحد علماء الحديث في التّصحيح و التّضعيف و تبين عنده حديثا
ما أنّ هذا المحدث صحّحه في كتاب و ضعّفه في كتاب آخر و نفس الحديث مبني عليه حكم فقهي فما
موقف الطّالب من هذا الرّأي ؟

الشيخ : كموقفه من مذهبين مختلفين لإمامين شهيرين ما هو موقفه ؟

السائل : لا أعرف .

الشيخ : لا تعلم ؟

السائل : لا أعلم .

الشيخ : طيب ، إذن نبين إذا كان السّائل ليس عنده مبادئ في علم الحديث و في علم الفقه فواجبه كما
قال تعالى ((فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون)) ولا شك أنّ العالم الذي وقع له قولان في مسألة
واحدة إمّا أن يكون من الأحياء أو أن يكون من الذين مضوا فإذا كان الأمر الثّاني فهذا لا سبيل للاتصال
بهم إلا على طريقة استحضار الأرواح و هذا طبعا الإسلام لا يقوّه ، هذا اسمه تعليق بالمحال إذا كان الأمر

كذلك فعليه أن يتّصل و الحالة هذه بالعلماء الذين ينتمون إلى ذاك الإمام المفروض أنّ له قولين في المسألة الواحدة فهؤلاء يعلمون إمّا أن يقال القول المتأخّر على القول المتقدم فيقدم المتأخّر على المتقدم و إمّا أن يعلموا القول الرّاجح من المرجوح بغضّ النظر عن المتقدم والمتأخّر لأنّ القاعدة الغالبة وليست بالقاعدة المطّردة أنّ القول المتأخّر ينسخ القول المتقدم سواء كان هذا القول صدر من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيكون قوله المتأخّر ناسخاً لقوله المتقدم ، كذلك شأن العلماء و العلماء ورثة الأنبياء بنصّ الحديث الصّحيح فإذا افترضنا أنّ لأحد العلماء المتقدّمين قولين اثنين متعارضين في مسألة واحدة فحينئذ القاعدة الغالبة تقديم القول المتأخّر على القول المتقدم وهذا أمر بدهيّ جدّاً ومعقول فكرياً أن يؤخذ بالقول المتأخّر ويؤثر على القول المتقدم ذلك لأنّ من طبيعة الإنسان كلّما عاش و كلّما طال عمره كما أنّه كلّما طال عمره وهو مؤمن حسن عمله أي ازداد حسناً على حسن ، كذلك علمه يزداد متانة و قوّة على متانة و قوّة ، من أجل هذا يكون الغالب و القاعدة الغالبية أنّ القول المتأخّر يقدّم على القول المتقدم ولكن ليس هذا بالقاعدة المطّردة فهذه القاعدة مستثنيات مثلاً من الأحكام التي تقع اليوم كثيراً لأنّ المصلّي المسلم يصليّ خمس صلوات في كلّ يوم و ليلة قلت أنّ المسلم يصليّ خمس صلوات في كلّ يوم و ليلة و بعض هذه الصلوات يجهر فيها الإمام بالقراءة و بعض هؤلاء الذين يجهرون بالقراءة يجهرون بآمين فهل يجهر المؤتمّم مع الإمام بآمين أم لا؟ للإمام الشافعي قولان قديم و حديث ، القول القديم أنّه يجهر والقول الجديد لأنّه لا يجهر ، فقام الدليل على صواب القول القديم دون الجديد أي خرج عن القاعدة هذا الكلام كلّه فيما إذا كان العالم ذو القولين قد مضى و مات ، الآن نتكلّم عن ما يكون أمسّ بسؤال السائل من الجواب السّابق ، فإذا كان العالم ذو القولين حيّاً سواء كان القولان كما شرحتهم آنفاً في الفقه أو كما كان السّؤال منصباً في الحديث فإذا كان صاحب هذين القولين تصحيحاً و تضعيفاً حيّاً .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السّلام ، إمّا أن يكون من الممكن الاتصال به بواسطة أو بأخرى فهذا هو الطّريق الصّحيح فحينئذ سيسمع الجواب إمّا أن يكون على القاعدة الغالبة و إمّا أن تكون على الشّدوذ عنها كما ضربنا آنفاً مثلاً ، فإن كان لا يمكنه الاتصال بالشّخص ذي القولين فننزل درجة أنّه ينبغي الاتصال بمن يتردّدون على هذا الرّجل أو يكتثرون من الاطلاع على كتبه فهؤلاء يكونون أعرف برأي هذا الإنسان من

غيره فإن لم يمكن جاءت المرحلة الثالثة و الأخيرة أن يسأل أهل العلم الذين يشاركونه في هذا العلم التصحيح و التضعيف فبأي القولين قالوا أخذ به و لا يكلف الله نفسا إلاّ وسعها ، هذا جواب ما سألت .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتاك .

السائل : هل التّجارة بالعمله

الشيخ : لا يجوز المتاجرة بالعمله ونحن نكرّر هذا دائما وأبدا لأنّ المتاجرة بالعمله أشبه ما يكون اليوم بالمقامرة ، ثمّ العمله الورقيّة ليس لها قيمة ذاتية ، كانت لها قيمة اعتباريّة مقابل نسبة مئويّة من الذهب ثمّ ألغي هذا النظام نحن أدركنا و نحن صغار بعض العملات السورّيّة مطبوع عليها أنّ الليرة السورّيّة يقابلها نسبة معيّنة من الذهب في البنك ، بتقدّم مائة ليرة سورّيّة تأخذ مثلا ليرتين أو ثلاثة عثمانيّة ذهب عثماني ، كان هذا من قبل أصبح الآن لا شيء من هذا فعلمة الشّعوب خاصّة الشّعوب المنحطّة أو المتأخّرة عملتها ورق لا فضّة و لا ذهب فكان المفروض أنّ العمله الورقيّة لها نسبة معيّنة من الذهب فحينما تشتري عملة بعمله لازم تكون متساوية القيمة من الناحية الذهبيّة ، وهذا اليوم غير موجود يضاف إلى ذلك هذا الانخفاض الذي يتأثر به العملات الورقيّة بسبب الحروب و أسباب أخرى ، كما هو مشاهد مثلا في لبنان في سورّيّة ثمّ في العراق ثمّ هنا و أخيرا الكويت ، ونحن نعرف ناسا كثيرين تجار أصيبوا بخسارة فادحة لأنهم كانوا يتعاملون بمثل هذه التّجارة و أعرف أنا شخصا ممن هناك قرابة بيننا و بينه لما انتهت الحرب بين العراق و بين إيران تحسّن قليلا وضع الدينار العراقي فنزل إلى السّوق ركض ركضا واشترى الألوف المؤلّفة إلاّ أنّه الآن انتصرت العراق و راح يرتفع إيش ؟ ثمّ الدينار العراقي ما مضى على شراءه إلاّ أيّام وانضرب الدينار العراقي فحسر خسائر باهرة جدّا فلهدّين السببين لا يجوز المتاجرة بالعمله الورقيّة هذه و إنّما يجوز منه ما يضطرّ إليه الإنسان للصّرف للحياة المعيشة التي لا بدّ منها ، أمّا يشتري و يدّخر و يراقب الجوّ و سوق البورصة طلع نزل فيتصرّف مع هذا التّزول والهبوط أظنّ كلّنا أصبحنا نعتقد أنّه السّوق هذا كلّه بيد اليهود هكذا يقولون مع ذلك تجدّ الناس لا يعتبرون و يروحوا يبيشّروا و يبييعوا و لا يشعرون بأنهم يقامرون و القمار هو الميسر المحرّم بنصّ القرآن و السنّة الصّحيحة عن الرّسول عليه السّلام .

السائل : يعني ما يدخل الرّبا في هذا الموضوع ؟

الشيخ : هو هذا بالطبع .

السائل : رجل اشترى مبلغ وهو لحدّ الآن موجود عنده لأنّه سمع فتوى بالجواز من أحد العلماء ولكن هذا المبلغ موجود عنده ، فما هي نصيحتك ؟

الشيخ : نصيحتي أنّه ما يتربّب إذا كان المبلغ مثلا ... أنت أردني و حياتك هنا و معاملتك بالدنانير الأردنيّة وهذه العملة التي عندك مثلا دولارات أو مثلا ريبالات أو إلى آخره رأسا تروح تصرفهم إلى عملة أردنيّة ما تقعد تراقب السّوق ، عندك دولارات مثلا رخص تمسكه ارتفع تصرفه هنا رجعت للتجارة فإذا كان تورّط المتورّط فعليه رأسا لما يظهر له هذه الحقيقة أنّه يصرف ما عنده سواء ربح أو خسر

سائل آخر : ... للتجارة يشتري منه على أساس المحافظة على مستوى معيّن لبضاعته

الشيخ : ما يقدر يشتريها البضاعة إلّا بهذه العملة

سائل آخر : طبعا من الخارج استيراد .

الشيخ : يعني ما يريد يتاجر بنفس العملة

سائل آخر : لا يريد يشتري ..

الشيخ : هذه ترجع للقضيّة التي قلناها آنفا ، يعني أنا مثلا بدّي أروح للحجّ و الدنانير هناك ما يمشوا فأصرفهم هنا ما اصرف ؟ ريبالات فقط بمقدار ما أنا أحتاجه هناك ، فأنت كذلك هنا تريد تشتري بضاعة من هناك وما يريدون عملة أردنيّة يريدون عملة إيش ؟ ريبالات مثلا أيضا تصرفهم من أجل هذا ، نحن بحثنا السابق كان هو المتاجرة بالعملة نفسها ، أمّا تصرف مقدار من العملة بعملة أخرى لأنك لا تستطيع أن تشتري تجارتك التي أنت بحاجة إليها بعملتك البلديّة فهذا يجوز .

سائل آخر : أنا قصدي الإحتفاظ بالعملة لحين بالمبلغ لحين يعني على أساس تظلّ محافظ على مستوى السّعر في السّوق .

الشيخ : الإحتفاظ بالعملة ؟

سائل آخر : اشتري عملة أحتفظ فيها على أساس ما تنزل قيمتها أو تطلع قيمتها على أساس أسدّد اعتماد في البنك .

الشيخ : و الله مشكلة يا أخي ، ذكرت البنك أنت لو سترت كان أحسن .

سائل آخر : هو التّسديد عن طريق البنك شيخ ، يا شيخ ما نريد نسوي ؟

الشيخ : أنا فاهمك .

سائل آخر : أنا أحكي عن واقع يعني .

الشيخ : أنت تاجر نعم الواقع ونحن نحكي عن الواقع ، المتاجرة بالعمله ربا لا يجوز ، لكن صرف العمله لقضاء الحاجة سواء كانت حاجة ذاتية أو تجارية فيجوز أما احتكار عملة من نوع معين حتى يرتفع و أشتري بالعمله هذه تجارة هذا ما يجوز .

سائل آخر : ... الناس الآن فيه إحراج كبير و يسألون عن البديل الحقيقة يقول لك نحن قد نتعرض إلى معركة الآن و الاحتمال وارد ، ففي هذه الظروف نحن دينارنا ما يتحمل المعركة نحن إذا ... الحقيقة هذا الواقع بين الناس فنحن ماذا نعمل نحن بنجيء بفضل الله البديل الموجود مثلا أجز لنا مثلا أن نشترى الذهب إذا حافظنا مثلا على ما أمره الله تبارك و تعالی من أداء حقّه فالذي يأتي يحتفظ مثلا خوفا من سقوط الدينار مثلا جاز له أن يخرج بمخرج شرعي يشتري ذهبا و يحتفظ به و يؤدّي حقّها إذا ما حال عليها الحول وكانت طبعاً بالغة للنّصاب أمّا بالنّسبة للعملة هكذا يشتري دولار لكي يبيع بكرة و إلى آخره جزاك الله خير كما تفضّلت .

الشيخ : إي هذا هو ، الحقيقة هو مخرج لكن كمان يجب التّنبّه ، أنّه زيد من الناس اشترى الرّشاديّ هذه الدينار الرّشادي اشتراه مثلا بمائة دينار أو خمسين دينار و إذا به بلغه أنّه صارت الليرة في الوقت الذي كان اشتراها بخمسين صارت ستين ، يروح ينزل السّوق يبيع الذهب الذي عنده كمان رجعنا لنفس المشكلة فإذا كان المقصود هو المحافظة على العمله كما ذكرت فهو ليس لنا وسيلة إلا هكذا أنّه نصرف العملات الورقية ونشتري بها عملة ذهبيّة و نخطّها عندنا و كما قلت نخرج زكاتها كلّ سنة كما أمر الله و رسوله ، لكن هذه من النّاحية التّجاريّة ما تتناسب مع التّجار تعرف أنت ، نعم تفضّل .

السائل : عندي ثلاثة أسئلة ، السّؤال الأوّل .

السائل : يوجد عندنا في مصر كثير من المساجد المقبورة التي بني من أجلها القبر أو بنيت هي من أجل القبر و لا يوجد إلا القليل من المساجد التي تخلو من هذا و صلاة الجنّازة خاصّة

الشيخ : كيف ؟

السائل : صلاة الجنازة إذا مات إنسان يصلّوها في تلك المساجد المقبورة فنحن لا نذهب إليها فتعلمون ثواب صلاة الجنازة فنحن نحرم من هذا الثّواب بسبب عدم ذهابنا إلى تلك المساجد فهل نذهب ونصلّي مع الكراهة أو لا نصليّ أبدا على صلاة الجنازة ؟

الشيخ : سؤال جيّد ، قبل صلاة الجنازة ، صلاة الفريضة كما تعلم الصلّوات الخمس أين تصلّونها ؟

السائل : الحمد لله مكنّ الله لنا ببناء مساجد تخلو من هذا يعني لكنّ النّاس لا يصلّون صلاة الجنازة فيها يعني .

الشيخ : جميل ، حينئذ تصلّون على الميّت في قبره

السائل : بعد الدفن يعني .

الشيخ : و هل يكون الميّت في قبره

السائل : لا ، أقصد يعني بعدما النّاس يدفنوه و ينزلوه نصليّ نحن يعني .

الشيخ : أنا أقصد ما تقول أنت أنا أقصده تصلّون عليه في قبره . السؤال الثاني وإلا

السائل : لا السؤال الثّاني قام شابّ بخطبة فتاة دون عقد ونظر إليها في المرّة الأولى ثمّ ربّما تطول هذه المدّة حتّى يعقد عليها سنة أو يزيد ، فهل يجوز له أن يراها مرّة ثانية وثالثة وهكذا أم لا يراها حتّى يعقد عليها وهي منقّبة .

الشيخ : نعم

السائل : الفتاة منقّبة

الشيخ : و رآها منقّبة ؟

السائل : هي منقّبة يعني تلبس الثّقاب .

الشيخ : فهمت يا أخي ، و رآها منقّبة ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذن ماذا قصدت بقولك إنّها منقّبة ؟

السائل : يعني ربّما يريد هذا الثّياب أن يذهب في كلّ أسبوع مثلا بوجود أبيها كمحرم و ينظر إليها و تنظر

إليه طوال هذه المدّة يعني أم لا يراها إطلاقا يعني تلبس الثّقاب أمامه ولا يراها حتّى يتمّ عليها العقد ؟

الشيخ : الآن وضع شيء مما كان خافيا ، أنا فهمت الأول رآها مرّة وبعدين يريد يراها مرّة ثانية ، الآن يريد يراها كلّ أسبوع ، هنا يقال الحركة فيها بركة ، الرؤيا كما تعلمون جميعا هي قبل كلّ شيء ليس لشهوة يبتغيها الزائي و إنما هو تنفيذ لحكم شرعي وهو كما جاء في الحديث الصحيح (**انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**) وفي الحديث الآخر (**انظر إليها فإنّ في أعين الأنصار شيئا**) فإذا رآها هل تأملها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس مثلا في حدود الحديث الثاني (**فإنّ في أعين الأنصار شيئا**) هل رأى في عينيها شيئا ؟ لا إذن لماذا يريد أن ينظر إليها مرّة ثانية بل مرّات كما فهمنا منك أخيرا لماذا؟

السائل : لعله بالحديث يقول (**انظر إليها**) يقول لعلّ في هذا الحديث ليس فيه تحديد لعدد تكرار النظر

الشيخ : هذا ينقلنا إلى بحث أصولي الأمر بالشيء هل يستلزم التكرار ؟

السائل : لا ما يلزم .

الشيخ : فإذا لا ، لا ينظر إليها ... وهي أن يكون حينما نظر إليها لم يمتّع بصره بالنظر إليها لسبب أو آخر وهذا يمكن أن يقع ، مثلا و هذا يمكن كان في قديم الزمان أمّا اليوم يمكن أصبح نسيا منسياً إنّه هذا الشاب خجول حيي ، ما يستطيع أن يتمكّن أن يمكّن بصره في خطيبته بحيث أنّه يتجلّى بهذه النظرة معاملها جيّدا فهو خجول و هذا كما قلت يعني اليوم ما موجود ، لكن نفترض هذا كسبب ، ممكن نفترض سبب ثاني وهذا يمكن يكون واقعيّا أهل البنت من أب و أخ إلى آخره شغلوه بالحديث معه عن أنّه يمتّع بصره فيها ففعلا هو ما تمكّن من الوصول إلى الغاية التي أراد الرسول حينما قال (**انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**) و الأسباب عديدة فسوف لا أكشف سراّ إذا حدّثكم بما وقع لي توفّيت زوجتي الأولى رحمها الله وهي أمّ عبد الرحمن فبدأت أفتش فدللت على رجل مصري سلفي في دمشق وكان عنده كتاب يعلم فيه الأطفال القرآن فقبل لي عنده بنت وسّطنا ناس أنّه نريد نخطب وصار اللّقاء أدخلت عليّ البنت هذه كما هي العادة بكأس شاي أو فنجان قهوة أنا رأيتهما لكّي ما رأيتهما لم ؟ لا لأنيّ أنا صاحب حياء وإنما رأيتهما ما رأيتهما لأنّها تبين لي أنّها مزينة مغدّرة بالبودرة و الحمرة و إلى آخره إذن هم ضيعوا عليّ شخصيتها نعم

السائل : هذا حياء

الشيخ : فطلبنا أن نراها مرّة أخرى وما أذكر الآن حقيقة رأيتهما أو لا لكن ما صار نصيب أن أتزوجها ،

فالشاهد بارك الله فيك أظنّ إنّه وضح الجواب المقصود من الأمر بالنظر إلى المرأة .

الحلي : بتشجّع المصريّين شيخنا .

الشيخ : كيف ؟

الحلي : تشجّع المصريّين يناسبوك شيخنا .

الشيخ : والآن تذكّرت شيئا لا بدّ من ذكره ، أنتم تعلمون أنّ الأصل في النّظر إلى المرأة لا يجوز فبالإضافة إلى

ما طرحته آنفا من السّؤال و قلنا ينبغي أن نعود إلى قاعدة أصوليّة " هل الأمر بالشّيء يستلزم التّكرار "

كان الجواب الصّحيح لا . فالآن أستدرك شيئا آخر فأقول بالإضافة إلى أنّ قوله عليه السّلام (انظر) أنّ

هذا لا يستلزم التّكرار فإنّه خلاف الأصل ، هذا النّظر خلاف الأصل فالأصل أنّ النّظر للرجل للمرأة حرام

((**وقل للمؤمنين يغضّوا من أبصارهم و يحفظوا فروجهم**)) كذلك النّساء فلا يجوز إذن أن يكرّر

الخاطب نظرته ثانية و ثالثة لا لتحقيق الهدف الذي رمى إليه الرّسول عليه السّلام بسبب حصول سبب من

أسباب المانعة من تحقيقه كما ذكرنا و ضربت لكم مثلا بنفسي آنفا ، فإذا كان الأصل أنّه لا يجوز النّظر إلى

المرأة إلّا للخطبة و لا تقولوا الخطبة كما يقول بعض النّاس لأنّ الخطبة تكون للخطباء ما للخطّابين فالمقصود

الغاية من الخطبة هو أن يراها و يكون على بصيرة هي صفراء هي بيضاء هي شقراء إلى آخره فإذا حصل

هذا الهدف في النّظرة الأولى حرم عليه أن يكرّرها و إذا لم يحصل لسبب ما شهواني فحينئذ يجوز له أن يكرّر

مرّة ثانية أمّا مرّات فلا ، واضح الجواب ، هذا الثّاني و الثّالث ؟

سائل آخر : لو سمحت يا شيخ على هذا السّؤال .

الشيخ : تفضّل .

سائل آخر : هل المقصود بالنّظر إليها كما يفعل النّاس في هذا الوقت أم كما قال جابر كنت أختبئ لها ؟

الشيخ : هو هذا المقصود فعلا أن لا يكون هناك اتفاق سابق على الرّؤية هذه الرّؤية التي تكون دون شعور

من المرأة المرئيّة هو الذي يجيز للنّاظر أن ينظر إليها إلى أكثر ممّا يجوز لها أن تبدي من بدنها و ليس هو إلّا

الوجه و الكفّين ، فكما وقع من ذاك الصّحابي وما أظنّه جابرا إنّما هو رجل آخر تذكر أنت ، المقصود كان

رؤي وهو يتابع امرأة في ... لها قالوا أنت صحابي رسول الله و تفعل هذا ! قال قال عليه السّلام (**إذا وقع**

في قلب أحدكم خطبة امرأة فلينظر إليها) فقد يرى منها و الحالة هذه شيء من ذراعها ، شيء من

ساقها إلى آخره ، هذا جائز لكن هذا ما يجوز فيما إذا اتفق الخاطب مع وليّ البنت أن ينظر إليها إلاّ إلى ما يجوز لها أن تظهر به أمام النَّاس عادة ألا هو الوجه و الكفّين على الخلاف المعروف بين العلماء قديما و حديثا في كون الوجه و الكفّين من العورة أو لا ، فخلاصة القول أنّ النظرة الأولى هي مباحة نصّا أمّا النظرة الثانية فلا تباح إلاّ إذا لم تتحقّق الغاية من النظرة الأولى ، أمّا التكرار كلّ يوم ، كلّ أسبوع يروح يزور أهلها و يراها و ينظر إليها فهذه طريقة أوروبية ليست لها صلة بالشريعة الإسلامية . السّؤال الثالث ؟

السائل : السّؤال الثالث ، أحد الإخوة في الله يعمل في الجيش ضابط و منّ عليه من النَّاحية الدّينية وهو يقوم بالخطابة و الدّروس و لكنّه كما تعلمون بالنّسبة لحكم الجيش أنّه حليق و نحن نعلم بوجوب إطلاق اللّحية وكذلك هذا الأخ يحدث بذلك و يحدث النَّاس في دروسه و خطبه و نحو ذلك ولكنّ كثيرا من الشّباب لا يصلّون خلفه بل اعتزلوا المسجد الذي يصلّي فيه إماما لأنّه يصلّي حليقا ، فهل هذا جائز أم لا ؟

الشيخ : يعني الصّلاة خلفه ؟

السائل : لا بالنّسبة للصّلاة إن شاء الله صحيحة ، لكن هم يقولون هو ليس يعني مثله في الكفاءة الدّينية ولكن هم يقولون عليه أن يعتزل الخطابة و الدّروس لأنّ هذا مسجد على السنّة و لا بدّ أن يظهر بالمظهر اللائق وهو باللّحية و نحو ذلك ، فيودّ هؤلاء الشّباب أنّ هذا الأخ يعتزل الخطابة و الدّروس أو يخطب فقط و لا يصلّي بهم إماما يعني إذا نزل من على المنبر أحد الإخوة يصلّي إماما وهو لا يصلّي بهم و ربّما هذا يحدث في قلب الأخ شيء و نحو ذلك .

الشيخ : طيب هذا المسجد ليس له إمام راتب ؟

السائل : لا . نحن بنينا مساجد ... ليس لها إمام .

الشيخ : ليس لها إمام .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لو تذكّرنا قوله عليه السّلام (**يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً**

فَأَعْلَمُهُم بِالسَّنَةِ) إلى آخر الحديث هذه الأحقّية التي نصّ عليها هذا الحديث تنطبق على هذا الرّجل ؟

السائل : لا ، في أعلم منه و أحفظ منه .

الشيخ : أقرأ فيه ؟

السائل : نعم ، لكن ليس له في الخطابة و لا في الدّروس .

الشيخ : طيب لازم السؤال نشعبه نعمل تفصيل يعني ، هل كان السؤال في إمامته و الصّلاة من ورائه ؟ أم في خطبته و إلقائه لدروسه ؟ أم في هذه المجموعة كلّها ؟

السائل : في هذه المجموعة كلّها .

الشيخ : إذن فنحيب عن كلّ مسألة على حدة ، إذا كان يوجد هناك من هو أقرأ لكتاب الله فلا يجوز له أن يؤمّ القوم لأنّ هذا الأقرأ هو الأحقّ بنصّ الحديث السابق و بخاصّة أنّك ألححت إلى أنّ الذين يصلّون هناك في المسجد يكرهون إمامته ..

السائل : لهذا السبب حلق اللّحية .

الشيخ : أنا عارف و هذا سبب شرعيّ ، ليس سبب حقد أو حسد أو ضعينة أو ما شابه ذلك ، فإذا هذا الشخص في الحقيقة يجب عليه أن لا يؤمّ من هو أقرأ و لأنّ القوم يكرهون إمامته كراهة شرعيّة ، فعليه أن يتنازل عن هذه الامامية لذاك الرّجل الأقرأ ، تأتي الخطبة و الدّرس هل هناك من هو أصلح للخطبة منه ؟ فإن كان فالجواب هو نفس الجواب السابق ، إن كان هناك من يصلح للخطابة أكثر منه فينبغي أيضا أن يتنازل عنها لمن هو أولى بها منه ، نفس هذا الجواب يقال بالنسبة لدرسه و تدريسه ، فإن كان هناك من هو أعلم منه بالفقه و الحديث و السنّة فأیضا ينبغي أن يدع ذلك للأعلم و هذا من معاني قوله عليه السّلام (**إذا ولي الأمر إلى غير أهله فانتظر السّاعة**) فلا ينبغي أن يتولّى أحد عملا ما وهو يعلم أنّ غيره أولى به منه و إلّا سيكون خالف هذا الحديث وهذا جواب ما سألت .

السائل : هو أعلم بالسنّة من هؤلاء ، بل هو أوّل من أسّس و دعا إلى اتّباع النّبیّ صلّى الله عليه و سلّم في هذا البلد .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : و لكنّه ابتلي بهذا العمل وإن شاء الله عمّا قريب ربّما يعتزله و النّاس أنفسهم يعني يفرحون بخطبته و بدروسه أكثر من غيره بكثير ولكن هؤلاء بعض الإخوة الذين نحسبهم إن شاء الله ملتزمين هم الذين قالوا فيه هذا الكلام .

الشيخ : بالنسبة للصّلاة ما دام موجود الأقرأ فليس له الحقّ في هذا أمّا بالنسبة لدروسه و مواعظه ما دام

أهم ينتفعون منه و ما دام أنك الآن كشفت و قلت بأنّ له الفضل في نشر الدعوة فما ينبغي أن يتعصبوا لموضوع إهماله للحيته لكن أنا ما أدري أنت تعرّضت لهذا الذي أنا سأسأل عنه فما فهمته و ما سمعته أو ما تعرّضت هل هو يخدم الخدمة العسكرية الإجباريّة أو كما يقولون ولو بغير مسماها الحقيقي تطوّع وليست بالتطوع .

السائل : تطوّع .

الشيخ : ما سمعت هنا كما يقال ائمه على جنبه ، ما على الناس الذين يستفيدون من علمه من وزره شيء .

السائل : يعني إذا خطب ينزل يصلي بالناس أم يخلي أخ ثاني يصلي .

الشيخ : لا . يخلي الثاني يصلي بالناس .

السائل : جزاك الله كلّ خير .

الشيخ : وإياك تفضل .

السائل : يوجد كثير من الناس في المساجد أعلم من غيرهم في مسائل الفقه ومصطلحات الحديث ولكنهم غير عاملين بما هم عاملين وغيرهم من الناس في هذه المساجد أقلّ منهم علما ، فهل يتصدّر الأقلّ للدروس أم يجعلوا مجالاً لأولئك القوم بأن يدرّسوا الناس و يعلموهم الفقه ومصطلح الحديث ؟

الشيخ : أظنّ ما سألت عن شيء لم نحب عنه أنفا .

السائل : ولكنّ الأقلّ عاملون ، هم أقلّ علما ومع ذلك هم عاملون بالسنة .

الشيخ : العمل ينفع صاحبه وتركه يضرّ تاركه أمّا الأحقّ بالإمامة فله شروطه في السنة مثلا قوله عليه السلام (لا يؤمّ الرجل في سلطانه) كويّس و لنضرب مثلا واضحا جدّا ، ما أحد يعلم أو يسمع باسم الحجاج و

إلاّ و يقترن بهذا الاسم الظلم المحسّم لكنّه كان واليا على العراق كخليفته من بعده وهو لعلّه لا نسبة بينهما فإذا حضر سعيد بن جبير هناك مثلا هو أعلم و أتقى و و إلى آخره فهل يؤمّ هو أو يؤمّ الحجاج شرعا ؟

من الذي يؤمّ ؟ الحجاج لأنّه السلطان ، إذن هنا لا ننظر للأصلح و إنّما ننظر للنصّ أيّ الرجلين ينطبق عليه فننفضّه ، الآن ندخل في واقعنا (يؤمّ القوم أقرؤهم لكتاب الله) الرجل قارئ حليق وله ... حليق كثير

من الناس ابتلوا بالعادة الأوروبيّة الانجليزية الفرنسية إلى آخره ومع أنّهم يعيشون أحرارا و لا يعيشون محكومين بنظام أجنبي ، بنظام كلو ، لا . يعيشون أحرارا ومع ذلك فهم حليقون فقد يكون في هؤلاء الحليقين من هو

أحفظ لكتاب الله من كلّ المشايخ الذين من طول لحيتهم لازم يوزّعوا قسط منها للحليقين هؤلاء فمن يؤمّ ؟
طبّق هذا الحديث يؤمّ القوم أصلحهم ؟ أتقاهم ؟ أورعهم ؟ لا ما قال الرسول شيئاً من هذا قال (**يؤمّ القوم
أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة**) فأعلمهم بالسنة كمان طلع حليق مع
الأسف ، ليش ؟ لأنّ العلم جعله مهنة كما هو شأن كثير من الناس اليوم نقول يؤمّ ، أمّا كونه حليقاً يا
أخي هذا وزره عليه (**لا تزر وزر أخرى**) فإذن سؤالك انت لا يخرج عن هذا كلّه صحيح هناك
أعلم عفو أعمل و أتقى و أروع لكن هذا الذي هو دونه في ذلك فوجه في تحقّقه بالشروط التي تؤهّله أن
يكون إماماً ، واضح ؟

السائل : واضح . ولكن ألا نأخذ من هذا الحديث فقها أنّ الناس في هذا الزمان أكثرهم عوامّ يقتدون بهذا
الإمام كما تعلمون فضيلتكم في هذا البلد و في غيره أنّ الناس يهتمّون بكلام الإمام أكثر من غيره فيقتدون
به كثير من العوام في حلق لحيته وكثير من الناس أيضاً من هؤلاء العوام لا يعرفون حكم اللحية بل يقولون إنّها
سنة وما هو معروف عنهم فلا نأخذ من هذا الحديث أنّ يدخل أحد أهل السنة في الإمامة ؟
الشيخ : لا ، لكن نأخذ منه شيء ما ترضاه وهو أنّ هؤلاء الجماعة الطيبين ما قائمون بواجبهم .

السائل : هناك طيبون لكن ما يرضى بس .

الشيخ : كيف ؟

السائل : العاملين غير عالمين ؟

الشيخ : لا هؤلاء الناس العاملون الطيبون ما قائمون بواجبهم فهمت عليّ ؟

السائل : فهمت عليك .

الشيخ : وإلا أشرح ؟

السائل : لا فهمت عليك .

الشيخ : جزاك الله خير .

السائل : و إن شرحت يكون تكراً منك .

الشيخ : نعم ؟

السائل : و إن شرحت يكون تكراً منك .

الشيخ : طيب ما عندي مانع بطبيعة الحال ، هذا الإمام الذي يؤمّ الناس وهو حليق في رأي أولئك الخاصة الذين أشرت إليهم ووصفت بأنهم دونه في العلم و الفقه و القراءة لكنهم خير منه في العمل بدينهم و اتقائهم لرّبهم ، هؤلاء المتّقون الصّالحون مقصّرون مع هذا الشعب الذي كما قلت سيغترّ بهذا الإمام الحليق و يرى إمام يؤمّ الناس وهو حليق إذا حلق اللّحية لا شيء متى هذا يؤثّر في الجمهور ؟ حينما يكون أولئك النّاس الأتقياء و الصّالحون غير قائمين بواجب التّعليم و التّذكير واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : يعني الإمام دعايته إلى أنّ حلق اللّحية ليس معصية بفعله و هذا بلا شكّ يؤثّر ولكن هذا الفعل سوف يذهب أثره إذا ما قام الصّالحون العالمون بأنّ حلق اللّحية معصية و معصية كبيرة سيتنبّه الشعب الذي يصلّي وراء هذا الإمام الحليق و يعرف أنّ ما يفعله الإمام .

الشريط رقم : ٤٢٨

الشيخ : هذا الإمام الذي يؤمّ بالناس وهو حليق في رأي أولئك الخاصة الذين أشرت إليهم ووصفتهم بأنهم دونه في العلم و الفقه و القراءة ولكن خير منه في العمل بدينهم و اتقائهم لربه هؤلاء المتّقون الصّالحون مقصّرون مع هذا الشعب الذي كما قلت يغترّ بهذا الإمام الحليق و يرى إمام يؤمّ الناس و حليق إذاً حلق اللّحية لا شيء متى هذا يؤثّر في الجمهور حينما يكون أولئك النّاس الأتقياء و الصّالحون غير قائمين بواجب التّعليم و التّذكير واضح

السائل : واضح

الشيخ : يعني الإمام دعايته إلى أنّ حلق اللّحية ليست معصية بفعله وهذا بلا شكّ يؤثّر ولكن هذا الفعل سوف يذهب أثره إذا ما قال الصّالحون العالمون بأنّ حلق اللّحية معصية و معصية كبيرة سيتنبّه الشعب الذي يضطر أن يصلّي وراء هذا الإمام الحليق و يعرف أنّ ما يفعله هذا الإمام هو كبعض الأئمة الذين نسمع عنهم أنّهم تجار و مرابون و مع ذلك يؤمّون الناس فإذاً علينا نحن أن نبين للناس أنه هذا الفعل لا يجوز إسلامياً و بذلك تتعادل الكفة و كما قال تعالى ((**إن الحسنات يذهبن السيئات**)) و يحضرنى الآن بفعل مناسب لهذه القضية في عهد أحد الخلفاء العباسيين ألقى القبض على أحد الزنادقة و أتى فيه لتنفيذ حدّ القتل فيه

فلما رأى أنه قادم على الموت أراد أن يروي غيظ قلبه على المسلمين قال " أنا لا أموت إلا وقد وضعت على لسان نبيكم كذا ألف حديث " فقال له الخليفة " حسنت فلن تسلك هذه الأحاديث ما دام عندنا مثل فلان " أظنه ذكر له عبد الله بن المبارك أو غيره من الأئمة وهو قد أخذ الغريال يغربل هذه الأحاديث فإذا هذا زنديق أشاع أحاديث موضوعة سوف لا تؤثر هذه الأحاديث الموضوعة ما دام بالمقابل في ناس يغربلون فكونوا أنتم المغربلون بقى

السائل : سؤال ثاني يا سيدي

الشيخ : نعم .

السائل : هل يوجد حديث صحيح بالنهي عن رؤية القمر

الشيخ : لا هي حديث ضعيف

السائل : حديث ضعيف

الشيخ : نعم .

السائل : طيب رجل أهدانا مثلاً هدية من طعام وهو يعمل بعمل يوجد فيه حلال وحرام فهل يأكل هذا الإنسان من هذه الهدية أو إذا زاره إلى بيته أيضاً فهل يأكل من طعامه ويرجو منه الخير

الشيخ : أولاً العبرة بما العبرة بما يغلب على هذا الإنسان من الكسب الحلال أو الحرام فأيهما غلب أخذ حكمه إن كان الغالب الحرام فهو حرام وإن كان الغالب الحلال فهو حلال ثانياً هبة حرام مثلاً كمدير

البنك مثلاً أو أي موظف في البنك ليس له كسب تاني إلا هذا المال الحرام فنوجه السؤال إلى مثل هذا الإنسان الجواب أن من أكل من طعامه أو قبل من هديته فهو ينظر إلى نيته نية الآكل والقابض للهدية إن كان لا يريد من وراء ذلك إلا حطام الدنيا وهو المكسب الدنيوي فهو لا يجوز وإن كان يريد أن يتخذ ذلك ذريعةً ووسيلةً لتقدم النصيحة له بأن يطيب مكسبه فيجوز ذلك من باب هذه المصلحة الذي يرمي إليها

لأننا نحن نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل من طعام المشركين ما دام ليس فيه ما هو محرم شرعاً كما كان يأكل من طعام أهل الكتاب وقصة اليهودية التي قدمت للنبي صلى الله عليه وسلم ذراع شاة وكانت قد دست السم فيه معروفة وهي قصة صحيحة فما تنزه النبي صلى الله عليه وسلم من أن يأكل من طعام هذه اليهودية فإذا المسلم إذا أكل من طعام من كان مكسبه حراماً وكان يتغني من وراء ذلك ليس

المال وإنما التقرب إلى ذلك الإنسان ليقرب إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلاص

السائل : في سؤال يا شيخ

الشيخ : تفضل .

السائل : ... أحد الإخوة كلفني بسؤال من الإمارات اتصل وهو السؤال كالأتي ذهب هو وأخ له إلى بيت أحد أقاربهم فهذا أخوه غير ملتزم فسرق أخوه الغير ملتزم من بيت هذا الرجل قطعة من الذهب كانت موضوعة على طاولة فلما ذهب إلى البيت عرف بهذا الأمر أخوه فأخذها منه وطبعاً تكلم معه بكلام يليق بهذا الأخ الغير الملتزم ويسأل أنه هذا الشخص يريد من نفس الشخص المسروق من بيته مال والشخص المسروق من بيته هذا قطعة الذهب منكر هذا المال لهذا الشخص وقطعة الذهب مع هذا الرجل بقي لها عامان اثنان معاه فما عارف كيف يتصرف يبيعها ويأخذ ماله ويرجع له باقي المال إن زاد منها مال بأسلوب أو بأخر أو يرجع له هذه الإسورة ببيته يعني ويصبر ويحتسب عند الله بماله الذي أنكره صاحب البيت هذا

الشيخ : اختلط عليّ بعض الأمر المسروق ماله

السائل : لا يعرف من سرق من سرق له إياه

الشيخ : إذاً من الذي تكلم معه كلام يليق به

سائل آخر : أخو السارق

السائل : اثنان إخوان ذهبوا لبيت قريب لهم فأخ يصلي ونحسبه على خير والأخ الثاني لا يصلي وله عادات

سيئة من هذه العادات السيئة أنه وجد قطعة ذهب على الطاولة محطوطة في بيت هذا القريب أخذها

الشيخ : طيب

السائل : لما ذهبوا للبيت

الشيخ : أخذها بعلم أخيه

السائل : لا ما يعرف أخوه هذا أخوه ما يعرف هم وبالبيت

الشيخ : مع أنهم كانوا مع بعض

السائل : آه كانوا مع بعض ولكن لا يعرف بأسلوبه أخذها

الشيخ : طيب

السائل : لما ذهبوا للبيت فالجماعة طبعاً صاروا يدوروا على قطعة الذهب حكوا لهم كذا فعرف أنه أخوه الذي أخذها له عهد أخوه بالسرقات فتوصل أنه أخوه الذي أخذها فأخذها منه وكلمه كلام يليق فيه طبعاً والأخ هذا الذي هو يصلي في له مبلغ على نفس

الشيخ : هذا الذي أخذ قطعة الذهب من السارق من أخيه السارق له عند صاحب الذهب

السائل : مال

الشيخ : دين مثلاً

السائل : نعم وهذا الرجل منكر الدين الذي يريد إياه منه هذا الرجل فيقول هذا الرجل هل أنا أبيع قطعة الذهب هذه وأخذ حقي منها وأرجع له الباقي بإسلوب أو بآخر يوصل له ولا أرجع له قطعة الذهب هذه بيته أزوره أحطها في أي مكان وأخرج وأحتسب أجري على الله في هذا المال المنكره هذا الرجل

الشيخ : هنا نورد نحن عادةً أمام مثل هذا الجواب قوله عليه الصلاة والسلام (**أد الأمانة إلى من إئتمنك ولا تخن من خانك**) السارق أخو الدائن لو كان السارق نفسه يريد مثل ذلك الحق الذي ذكرته عن أخيه يسرق هذه القطعة الذهبية بدعوى أنه هو له حق عند المسروق منه وهو منكره لا يجوز له أن يقابل إنكار المسروق منه بسرقة ماله لأنه هذا خلاف الحديث المذكور آنفاً (أد الأمانة إلى من إئتمنك ولا تخن من خانك الواقع هنا السارق ليس هو الدائن وإنما أخو هذا السارق فهو يتكلم كما قلت بما يليق بهذا السارق ولكن أخشى أن يقع في مثل ما وقع السارق لأنه إذا سرق سارقٌ مالاً ما أو بضاعةً ما وصار ... بأبخس الأثمان فإذا عرف أن حاجةً ما هي مسروقة فاشترها إنسان بثمان فيكون هو شريك السارق إذا ما عرف أن هذا المال مسروق

فهنا هذا المثال أو هذه الصورة تنطبق تماماً على هذا الأخ الذي أنب أخاه السارق على سرقة ثم هو أخذ ما سرق لقمعة سائغة فهو شريكه في السرقة والحالة هذه ولا يشفع له ولا يبرر سرقة أن له حق عند المسروق منه لا يشفع له هذا كما قلنا لو كان السارق الأول له حق فما يجوز أن يصل إلى الحق المهضوم بطريقة مخالفة للشريعة لأنه الغاية لا تبرر الوسيلة هذه القاعدة ليست قاعدة مسلمة وإنما هي قاعدة كافرة هذا شيء وهذا كله يقال فيما لو كان عند الرجل الثاني الذي أخذ الذهبية القطعة الذهبية من أخيه لو كان عنده دليل شرعي أنه فلان هذا بدو منه حق لكن ما هي إلا مجرد دعوى منه ولو أننا فتحنا مثل هذا الباب كل ما

واحد ادعى أنه له حق عند فلان فهو يلف ويدور عليه ويأخذ الحق بتمامه بدون زيادة لكن خلسةً منه
لاضطربت الأمور تماماً لأنه نحن نعلم تماماً أنه ليس مجرد ما يدعي زيد من الناس أن له حق عليه ثبت هذا
الحق صح لا بد من إقامة البرهان والدليل والإتيان بشهود كما هو معلوم اي هنا لا يوجد شيء من ذلك إلا
أنه يدعي قد يكون هذه الدعوى إما تكون في أحسن الاحتمالات هو واهم ويمكن هناك دفع عن الحق أو
يكون الحق الذي مدعيه أقل بكثير مما يدعي إلخ فلذلك لا يجوز لهذا الأخ أن يفعل ما كان قادماً عليه
وعليه أن يعيد هذه القطعة الذهبية إلى المسروق منه وأن يذكره بأي ما عاملتك بالذي عاملتني به اتقاء
لمخالفة الشريعة ويذكر له هذا الحديث ولعل في هذا التذكير تحريك له بأن يقدم له حقه المهضوم
السائل : ولكنه يخشى المشاكل فيقول إن أردت أن أعيدها له أعيدها له بطريقة طيبة تكون حتى ما يشك
في أنا

الشيخ : معليش بأي طريقة المهم أن يرجع الحق إلى أهله واختيار الطريقة هذا أمر ضروري .

السائل : طيب يا شيخ ما هي الطريقة الشرعية لأخذ هذا المال المنكر إن وقع بيد هذا الرجل

الشيخ : ما في غير إقامة الدعوى عند من يحكم بما أنزل الله بالشرع

السائل : وإن لم يحكم له بالشرع ووقع بيد هذا الدائن

الشيخ : ما رجعنا لنفس الموضوع رجعنا لنفس الموضوع

السائل : لو وقع بيده بأسلوب شرعي يعني ما بأسلوب سرقة

الشيخ : كيف

السائل : يعني إنسان تداين من إنسان عشرة دنانير وهذا الإنسان بعد مدة أنكر هذه العشرة دنانير ووقع في

يد هذا الإنسان الدائن مبلغ لهذا الإنسان أو أكثر منه فهل يأخذ حقه ويرجع له الحق الثاني

الشيخ : هي برك الله فيك هي (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك) هذه العشرة دنانير التي

وقعت في يد الدائن المهضوم والمنكر حقه ماشي ولنفترض أنه ما له حق عند ذلك الرجل فماذا يجب عليه لما

وقعت هذه العشرة دنانير في يده

السائل : ظاهر الحديث أنه يرجعها

الشيخ : أي هذا هو لذلك نقول هي هي القضية .

السائل : السؤال الثالث في قول النبي عليه الصلاة والسلام (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) ثم أنه عليه

الصلاة والسلام جمع صلاة الوتر أربعاً أربعاً كما في الحديث

الشيخ : جواز لبيان الجواز

السائل : لبيان الجواز هذه الأربع فيها تشهد بين كل ركعتين

الشيخ : لا

السائل : فيها تشهد في الركعة الأخيرة

الشيخ : فيها تشهد بالركعة الرابعة

السائل : الرابعة اي طيب صلاة النهار يرد عليه هذا الجواز ام يبقى هذا الجواز في صلاة الليل فقط

الشيخ : في صلاة النهار في هناك بعض الأحاديث ولكن في ظني أنها من حيث السند ما ثبت أنه كان يسلم بين كل ركعتين أو لا يجب نقول العكس ليس هناك في صلاة النهار نص صريح بأنه كان يوصل الأربع بتشهد واحد لا يوجد عندنا مثل هذا النص حينئذ يمكن أن يلحق إلحاقاً وقياساً وليس نصاً لأن معروف في قيام الليل أنه كان يسلم على رأس كل ركعتين وكان أيضاً لا يتشهد إلا تشهد واحد فحينما يأتي مثل هذا الحديث الذي تسأل عنه (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) يتبادر إلى الذهن يعني ركعتين ركعتين بسلامين لكن ما دام جاء في صلاة الليل جواز المواصلة والاقتصار على تشهد واحد فلا يوجد شيء يمنعنا بالنسبة لصلاة النهار يمكننا أن نتوسع في صلاة النهار مثل ما توسعنا في صلاة الليل ، في صلاة الليل نصاً وفي صلاة النهار قياساً وإلحاقاً

السائل : هنا کیفیات العبادۃ یجوز هنا القیاس كذلك

الشيخ : لا، هو کیفیات ما فی ضرورة استعمال القیاس فیها لولا شیء واحد هنا وهو جریان عمل المسلمین علی هذا الذی قلنا نحن قیاساً عمل المسلمین له قيمة له قدر كبير جدا حيث یوضح بعض الأمور التي قد تكون غامضة بالنسبة لبعض النصوص حتی لو لم یکن هناك نص یمکن أن یقاس علیه أو أن یلحق به فجریان عمل المسلمین بهذا الشیء الذی نقول نحن یجوز قیاساً یمکن استدللاً عادة فکیف إذا انضم إليه القیاس .

السائل : شیخنا یعنی فی حدیث الأعمی الذی كان یصلي أربعاً قبل الظهر عموماً، الذی هنا جریان عمل

المسلمين من هم المسلمين يعني السلف الأول؟

الشيخ : السلف وبعدهم الخلف، يعني خلفا عن سلف .خلفا عن سلف

السائل : اترك المجال لغيري

الشيخ : أهلا وسهلا.

الخليبي : هناك شيخنا أسئلة من بعض الناس في ورقة يقول السائل: امرأة حامل هل يجوز لها أن تجمع بين الصلوات لعذر أحيانا؟.

الشيخ : هذا جوابه بالمبدأ العام وهو إذا وجد الحرج وجد الجمع ، لم يوجد لا يوجد.

الخليبي : جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك.

الخليبي : السؤال الثاني أشبهه يعني فيه لغز قليلا

الخليبي : السؤال الثاني أشبهه يعني فيه لغز قليلا أو هكذا فهمت يقول هل يجوز لرجل أن يصلي وهو جالس لبعض الآلام في الركب وهو بنفس الوقت يستطيع أن يصعد مائة درجة ولا يستطيع أن ينزل خمس درجات .

الشيخ : ولا يستطيع ..

الخليبي : أن ينزل خمس درجات

الشيخ : بدون أن نتمق في تصور الصورة التي قلت عنها أنها تشبه اللغز سنقول: (صلّ قائما فإن لم

تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب) إن كان يستطيع أن يصلي قائما فلا يجوز أن يصلي جالسا وما يهمننا اذا نزل خمس درجات

الخليبي : يعني هو أدري بنفسه ((بل الإنسان على نفسه بصيرة))

الشيخ : لأن هذا الصعود والنزول الأصحاء ما يقدروا يشعروا بالفرق بين الصعود والنزول أنا شخصا مثلا

النزول أهون علي من الصعود بالنسبة للركب لكن قد يكون شخص آخر على العكس من ذلك، ولذلك

فلماذا نحن نحشر أنفسنا في فهم دقائق أمور تختلف فيها قدرات الناس لكننا نجيب بالقاعدة التي أراحنا

الشارع الحكيم بها وهي (صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب)

الخليبي : جزاك الله خيرا بارك الله فيك شيخنا

الحلبي : في السؤال الثالث أستاذي يقول : رجل عليه صيام كفارة للقتل، يعني كفارة قتل

الشيخ : إيه

السائل : هل له أجر على هذا الصيام أولا ثم يعني قصده أجر ليس أجر الوجوب إنما أجر زائد يعني بحكم الامتثال أو شيء من هذا ثم هل يجوز له أن يجمع بالنية كفارة هذا الصيام مع يوم الاثنين مثلا أن يقول هذا يوم الاثنين فينوي للفضل الوارد؟

الشيخ : بالنسبة للشطر الأول من السؤال طبعاً له ثواب ..

الحلبي : له ثواب

الشيخ : كل عبادة يقوم فيها المسلم ولو كفارة له ثواب عليها أما بالنسبة للشطر الثاني فهي داخلة بمسائل طالما كررتها ،الرجل يدخل مثلا المسجد يريد أن يصلي سنة الوضوء وتحية المسجد فيجوز له أن يجمع النيتين لكن الأفضل أن يعطي لكل نية عملها وهذا هنا كذلك

الحلبي : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

الحلبي : يقول شيخنا السؤال الأخير وهو الرابع: امرأة عليها دين صيام في فترة نفاس قبل عشر سنوات فماذا تفعل ؟

الشيخ : تقضي

الحلبي : تقضي؟

الشيخ : إي نعم

الحلبي : وجزاك الله خيرا

الشيخ : وإياكم .

السائل : بالنسبة للكافر كفر عملي علمنا من الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه أنه يدخل الجنة في قصة الذي أوصى بتحريقه ثم نثر سكه فيعني الكافر كفر اعتقاديا هل هناك يعني امكانية في دخوله الجنة؟

الشيخ : لا

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : إنها محرمة على الكافرين بنص القرآن الكريم

السائل : تقصد هنا كفر اعتقادي

الشيخ : إي نعم

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : شيخنا حفظك الله بالنسبة للحديث (اغسلوه سبع مرات ، السابعة بالتراب) في لفظ آخر (إذا

ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه بالتراب) بالنسبة لقضية السبع سبع مرار والثامنة

إيش يعني توجيهها الله يسلمك؟ يعني يجوز الوجهان ؟

الشيخ : كلمتك الأخيرة بالنسبة لإيش؟

السائل : العدد مرة سبعة ومرة سبع مرات فهل هذا يعني ..

الشيخ : هذا انفهم من أول كلامك في سؤال غير هذا في كلامك؟

السائل : لا مافي غير هذا

الشيخ : اي الجواب يؤخذ بالزائد فالزائد

السائل : نعم .

الخلي : يبدو أن هي اللي سألت عنها ليقال هل يجوز الوجهان ؟فقولكم يؤخذ بالزائد فالزائد كأني أفهم بأنه

لا يميز الوجهين وإنما يميز الوجه الزائد

الشيخ : وهو كذلك

الخلي : نعم جزاك الله خيرا.

ابو ليلى :

الشيخ : جاء الأمر الآن

سائل آخر : هذا له أولية

الخلي : أحسنت صادق

الشيخ : هذا من العراق وقريبا سيعود أما أنت عندنا دائما .

السائل : بسم الله والصلاة والسلام على حبيينا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته والله نحبك في الله يا شيخنا الفاضل ونرجو من الله العزيز الحكيم أن يحشرنا مع النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين ونرجو من الله منك أيها الشيخ الفاضل الرد على أسئلتنا ولك جزيل الشكر
الأخوة في شباب مسجد حذيفة بن اليمان

الشيخ : نعم

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم إذا قرأ الإمام ما تيسر له من القرآن في الصلاة الجهرية وانتهى إلى آية
سجدة وأراد الركوع فهل عليه أن يسجد للتلاوة ثم يركع أم يركع مباشرة؟

الشيخ : إذا أراد أن يأتي بالسنة فعليه أن يسجد سجدة التلاوة ثم يعود قائما ثم يركع وإنما قلت إذا أراد أن
يسجد لأننا لا نعتقد أن سجود التلاوة واجب في الصلاة أو خارج الصلاة لا نعتقد وجوب سجدة التلاوة
وإنما هي سنة ثابتة بل متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن ليست واجبة كما يقول الحنفية
والدليل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري من أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خطب يوما
خطبة الجمعة وقرأ في خطبته آية سجدة فنزل وسجد لها وسجد الناس معه ثم في خطبة أخرى مرت به آية
أيضا فيها سجود فتهيا الناس للسجود فقال لهم : " إن الله تبارك وتعالى لم يكتبها علينا إلا أن نشاء "
لذلك قلت أنا في الجواب إن أراد والآن محافظة على لفظ الرواية إن شاء أن يسجد سجدة ثم انتصب قائما
ثم ركع وإن شاء ألا يسجد فلا ضير عليه وبخاصة إذا كانت قراءة آية السجدة بخاصة إذا كانت التلاوة في
صلاة سرية كان فيها آية سجدة فقد يكون في بعض الأحيان أولى ألا يسجدها لأنها تعمل خلاف في
أذهان الناس وهم لا يعلمون أما إذا كان يصلي في مسجد أهله يعرفهم شخصا وأنهم على السنة وعندهم
شيء من الفقه فإذا ما سجد سجدة التلاوة ولو في صلاة سرية لا يعمل شوشرة ولا يعمل خلاف فالسنة أن
يسجدها غيره.

السائل : هل يشترط لسجود التلاوة وضوء؟

الشيخ : هل ماذا ؟

السائل : هل يشترط لسجود التلاوة وضوء؟

الشيخ : يعني انت الآن تسأل عن سجود التلاوة خارج الصلاة؟

السائل : نعم

الشيخ : هل يجوز سجود التلاوة بدون وضوء

السائل : نعم هذا ما سألت

الشيخ : أو هل يجب؟ نقول : لا يجب ويجوز أن يسجد بدون وضوء بدون طهارة لأن سجدة التلاوة كأى ذكر من الأذكار يدور فيها الحكم المعروف وهو أن الأفضل أن يذكر الله وهو على طهر ومن ذلك سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله من ذلك السجود سواء كان سجود التلاوة أو كان سجود شكر فهو الأفضل أن يكون على طهارة ولكن لا يجب ذلك عليه فيجوز أن يسجد سجدة التلاوة كما هو أعني كما هو بدون طهارة أعني كما هو بدون استقبال قبلة أعني كما هو على مكان قد لا يكون طاهرا في ثياب قد لا تكون طاهرة وهكذا لأنه كقولك سبحانه الله والله أكبر ونحو ذلك

السائل : إذا كنت تسمع القرآن ومرت آية سجدة فهل تسجد؟

الشيخ : سبق الجواب إن سجدت فهو أفضل لك وهو سنة وإن تركت فلا إثم عليك

السائل : جزاكم الله خيرا وإذا كنت واقفا هل تسجد أم تجلس ثم تسجد وإذا كنت جالسا هل تسجد أم تقف ثم تسجد؟

الشيخ : اذا كنت واقفا تسجد فورا بدون جلوس وان كنت جالسا تسجد فورا بدون قيام ثم جلوس ثم سجود واضح؟

السائل : واضح جزاكم الله خيرا .

السائل : هل تقرأ الفاتحة مع الإمام في الصلاة الجهرية؟

الشيخ : لا لا نرى ذلك

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : ما هو شرحك لحديث ابن عباس في البخاري في التكبير بعد الصلاة فهل يدل على أن كل مصلي

يقول بعد الصلاة الله أكبر بصوت مرتفع قليلا؟ وهل هو خاص بصلاة الفرض أم الفرض والنوافل؟

الشيخ : الحديث طبعاً وارد في الفريضة ثم هو له روايتان بلفظ التكبير ولفظ الذكر قال ابن عباس : " كنا

نعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم برفع الصوت بالذكر " وفي رواية بالتكبير والذكر أعم من

التكبير فالتكبير جزء من الذكر ومعلوم أن هناك أذكار عديدة ثابتة في السنة الصحيحة مما كان عليه السلام يذكر الله بها أو مما أمر بعض أصحابه بها التكبير جزء من هذا الذكر والثابت في السنة أنه لا يجوز رفع الصوت بالذكر لما يترتب من وراء ذلك من التشويش .

السائل : في صلاة العيد وصلاة الجنازة هل يشرع رفع اليد مع تكبيرتها؟

الشيخ : لا لا يشرع .

السائل : حديث (من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تشرق الشمس ثم يصلي ركعتين فهي له حجة وعمره تامة تامة تامة) صحيح أم غير صحيح؟

الشيخ : صحيح .

السائل : إذا أكمل الرجل صلاته ثم بعد ذلك تذكر أنه بغير وضوء هل يعيد الصلاة أم لا يعيدها؟

الشيخ : يعيد .

السائل : إذا جاء رجل إلى الصلاة ووجد الناس في الركوع فهل عليه أن يكبر تكبيرتين تكبيرة لإحرام وتكبيرة النزول إلى الركوع أم واحدة

الشيخ : تكبيرتان .

السائل : إذا حضر رجل إلى الصلاة متأخرا وقد فاتته ركعتين ثم سلم مع الإمام وتكلم ثم قيل له أنك لم تتم صلاتك هل عليه أن يعيدها أم يتمها فقط؟

الشيخ : يتمها ويسجد سجدي السهو .

السائل : أفى أحد المشايخ الثقات في بلدنا أن أذان الفجر في بلدنا قبل وقته بعشرين دقيقة

الشيخ : كيف ؟

السائل : أفى أحد المشايخ الثقات في بلدنا أن أذان الفجر في بلدنا قبل وقته بعشرين دقيقة في هذه الحالة

تكون صلاتنا قبل دخول الوقت فهل نصلي جماعة ثم نعيدها في البيت أم أصلي لوحدي في البيت ولا

أذهب إلى المسجد؟

الشيخ : الاول تصلي مع الجماعة ثم تعيدها في دارك .

السائل : اذا كان الأذان الثاني للفجر لا يحوي على التشويش الصلاة خير من النوم ونحن في بلدنا أذان واحد

فهل يقولها المؤذن أم يتركها واذا قالها هل جاء ببدعة؟

الشيخ : ما فهمت

السائل : اذا كان الأذان الثاني للفجر لا يحوي على التثويب الصلاة خير من النوم ونحن في بلدنا أذان واحد

فهل يقولها المؤذن أم يتركها واذا قالها هل جاء ببدعة؟

الشيخ : يعني هو يؤذن الأذان الثاني

السائل : نعم

الشيخ : ولا يؤذن الأذان الاول

السائل : هو أذان واحد

الشيخ : ونحن نعلم أنت تعلم أن التثويب بالصلاة خير من النوم السنة في الأذان الاول فما دام أنه لم يؤذن

الاذان الاول وفيه التثويب فهل يعوض التثويب في الاذان الثاني الذي ليس فيه التثويب هكذا سؤالك؟

السائل : نعم

الشيخ : الجواب: لا يجوز هذا إما أن يؤذن الاذان الاول وفيه التثويب ثم الأذان الثاني وليس فيه التثويب أما

أن يلفق أذان من أذنين فهذا خلاف السنة وابتداع في دين الله

السائل : جزاكم الله خيرا .

السائل : رجل من إخواننا السلفيين وله أخت سافرة وأبواها على قيد الحياة وله أخ أكبر منه وقد نصحتها

كثيرا ولكنها تصلي وتصوم وتقرأ القرآن وتذهب الجمعة إلى المسجد ولكنها متبرجة سافرة فهل عليه إثم وهل

يجبرها على الحجاب واذا كان ذلك يؤدي إلى طرده من البيت ؟

الشيخ : الأخ أكبر منها

السائل : نعم أكبر

الشيخ : طيب ويعيشان مع بعض في دار؟

السائل : الأخ أكبر وأبواها على قيد الحياة

الشيخ : معليش جاييك السؤال يعيشان في دار واحدة

السائل : نعم نعم

الشيخ : طيب وأبوهما في قيد الحياة كما قلت، أبوهما متدين؟

السائل : نعم

الشيخ : ملتزم

السائل : لا غير ملتزم

الشيخ : إذن كيف تقول متدين نعم

السائل : أكيد غير متدين إذا بنته سافرة فكيف يكون متدين

الشيخ : فإذا غير متدين وهو ساكت عنها الآن من الناحية الواقعية هل الولاية على هذه البنت للأب أم

لهذا الأخ الذي هو أكبر منها فإن كانت الولاية لهذا الأخ عمليا وليس للأب لأنه في كثير من الأحيان

بعض الآباء يعني يعيشون هكذا سهلا ما يهمهم حياء حلال حرام أفعال لا تفعل يريدون الدنيا فقط

ويستريح نفسيا لما يجد أحد اولاده يقوم مقامه ولو أنه بلسان القال ما قال له انت ولي امرها لكن بلسان

الحال هكذا يمشي فإن كان الأمر بالنسبة لهذه الأخت وهذا الأخ أنه هو ولي امرها عمليا وليس هو الأب

حينئذ هو بلا شك مسؤول عنها ويجب عليه أن يأمرها أن تتحلب وألا تخرج متبرجة فإن تركها بحجة أن

أبيها لا يسأل عنها فهو المسؤول

السائل : جزاكم الله خيرا

سائل آخر : حتى لو وصل الأمر إلى طرده من البيت يقول

الشيخ : في بسؤاله يصل الأمر الى طرده من البيت

السائل : نعم يبدو أنه ما بيده الحكم في أخ أكبر منه ووالده أيضا

الشيخ : كيف؟

السائل : يعني هو ما له سيطرة بالبيت

الشيخ : ما له سيطرة انا دندنت حول السيطرة هذه انت ما اجبتي أنا قلت ان كان هذا الأخ هو المسيطر

عليها بلسان الحال ولم يوكله أبوه وإذن هو ليس له من السيطرة عليها شيء لماذا لأنه يوجد أخ أكبر منه؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا يقودنا الى ان نعرف ترجمة الأخ الكبير هذا ما ترجمته مثل أبوه

السائل : نعم

الشيخ : وحينئذ هذا الأخ انت تقول انه متدين ملتزم

السائل : ملتزم نعم

الشيخ : كم عمره تقريبا

السائل : اثنتان وعشرون سنة

الشيخ : هو واقع حياته مع أخته ما يأمرها ما ينصحها

السائل : هو قال نصحتها كثيرا لكنها لا تلي

الشيخ : لا تلي

السائل : تصلي وتصوم

الشيخ : فهمت هذا من قبل فهو يأمرها ولا تلي

السائل : ولا تلي

الشيخ : السؤال الآن ما هو

السائل : هو يقول اذا اجبرتها بالغضب سوف يطردوني من البيت فهل آثم أنا إذا أتركها كيف قدمت لها

نصيحة

الشيخ : جميل هل هو اذا اجبرها او لا هل يفيد الاجبار ؟ هل تخضع لاجباره ام لا ؟ امران اثنان: ان كان

يغلب على ظنه بأنه إن أجبرها خضعت لإجباره وتجلبت عليه أن يفعل ذلك ولو اضطر الأمر الى ان يخرج

من الدار .. ماشي الى هنا

السائل : واضح

الشيخ : لكن هنا تنمة لهذا الجواب وهو هذا هو الحكم بشرط أنه اذا كان يستطيع أن يعيش خارج الدار

لأننا نحن نعلم بأن كثيرا من الشباب اليوم بسبب الحياة الاجتماعية والاقتصادية ما يستطيعون ان يعيشوا

منعزلين عن دار أبيهم لأنهم مثلا عاشوا وهم يدرسون في بعض المدارس ليصلوا ليأخذوا شهادة ويتوظفوا

وهذا ما زال ما أخذ الشهادة مثلا ما عنده مهنة يعتاش بها فكيف يعيش لوحده أتصور الموضوع انه إن

اضطروه فإنه سيقع في حرج شديد فإن غلب على ظنه أنه إن أمرها فإنها تستجيب له لكن هو سيقع في

مشكلة لا قبل له بما حينئذ لا يضطرها ولا يجبرها واضح

السائل : واضح

الشيخ : ما صار وراءك

السائل :

الشيخ : وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك

السائل : اذا تكلمت يعني سؤال

الشيخ : نعم .

السائل : بعض يقوم يقرأ قرآن حاطط قرآن أمامه يقرأ فيه وتأتي آية سجود تلاوة فقام سجد وسلم عن

اليمن والشمال هل هذا من السنة ؟

الشيخ : لا، ليس من السنة

السائل : يسلم عن اليمن وعن الشمال

الشيخ : لا يسلم هي سجدة فقط .

السائل : في ناس من إخواننا أئمة المساجد يوم الجمعة لما يؤذن الأذان الثاني قاموا وصلوا سنة قبلية هل هذا

ثبت عن السلف الصالح وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه السنة قبلية؟

الشيخ : لا ليس لها أصل

السائل : هذا يدل على جهلهم يعني

الشيخ : نعم

السائل : كلهم يوقفون إلا أنا أظل ... لكن قبل الأذان أصلي عشرة عشرين وأسلم أما عند الأذان أظل

كما أنا لا أقوم

الشيخ : تمام

الشيخ : الآن أظن نعطي قليل من الوقت لإخواننا هؤلاء لأن ما بقي عندنا أو انتهى الوقت لكن نشوف

السؤال المهم الذي عندكم سؤال واحد ما هو؟ .

السائل : فضيلة الشيخ هناك في بلادنا نعاني من مسألة الجيش أو التدريب العسكري هل يجوز الدخول أم

لا علما بأن في حالة عدم الدخول ستعرض للأذى مع العلم أن الحاكم طاغوت فهل هو كافر أم لا؟ مع العلم أنه عند دخولنا للجيش يعني ذلك موالة له

الشيخ : يعني ايش

السائل : موالة له

سائل آخر : دخول الجيش يعني موالة للطاغوت

الشيخ : يا أخي هذه المسألة نحن سئلنا عنها كثيرا من كل البلاد وأصل السؤال خطأ لأننا إذا تصورنا رجلا مريضا ويريد أن يصلي وهو مأمور اذا صلى أن يصلي قائما وهو مريض لا يستطيع أن يصلي قائما فيسأل الشيخ فيقول يا شيخ أنا مريض لا أستطيع ان أصلي قائما هذا سؤال خطأ لأن هل هو يتصور أن الشيخ سيقول له صل قائما لأنه سيعود ويقول لا أستطيع أن أصلي قائما إذن صل قاعدا يا أخي وهذا معنى قوله تعالى ((يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)) الآن سؤالك هذا كثير ما يردني أقول أنت يا أخي تسأل عن الخدمة الاختيارية التي يسمونها تطوع بالجيش أم تسأل عن الخدمة الإجبارية يقول الجواب لا أنا أسأل عن الخدمة الإجبارية طيب هل تستطيع ألا تخدم يا سائل؟ يقولي لا أستطيع يجب أن أخدم إيش معنى إذن السؤال نحن نعلم وهذا ابني الذي تكلم معي آنفا هو ممن فرض عليه في دمشق الخدمة الإجبارية لكن في دمشق وأظن في بلاد عربية أخرى في هناك بدل الخدمة الإجبارية يدفع فلوس أنت ما تريد تخدم وطنك بخدمه الجيش الإجبارية فاخدمه بالمال هكذا زعموا فنحن جمعنا أموالنا وأنقذنا أبناءنا عن هذه الخدمة الإجبارية لأننا نعلم أن من دخل الجيش فسد دينه وخلقه لأنه ليس جيشا مسلما وعلى هذا نقول سؤالك يتعلق بالخدمة الاجبارية أم الخدمة التطوعية إن كان سؤالك يتعلق بالخدمة الإجبارية فنقول هذا سؤال لا معنى له لا طعم له لأنك لا تستطيع إلا أن تخدم رغم أنك ولكن هناك مخلص قانوني في بعض البلاد كما ذكرت لكم آنفا وهو أن تشتري نفسك بالمال تدفع لكن قد لا يكون هذا النظام قائما هنا فإذا يأتي حل آخر هل تستطيع أن تهاجر من ذلك البلد إلى بلد إسلامي آخر كما قلنا لذلك المسلم المقيم في أمريكا على مسمع منكم ، هل تستطيع أن تهاجر من هذا البلد الذي سيرغمك على هذه الخدمة العسكرية الإجبارية والتي تفسد الدين والخلق إما أن تكون مستطيعا فيقال لك هاجر وإما أ تكون غير مستطيع فأقول لك سؤالك غير وارد لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها هذا جوابي فهل بقي عندك شيء فيما يتعلق بهذا

السؤال والجواب؟

السائل : هل يجوز أن تدفع رشوة مثلا

الشيخ : كيف؟

السائل : للهروب من

الشيخ : ما فهمت

السائل : تقريبا في من العلماء أجاز أن تدفع رشوة لكي تهرب من الجيش

الشيخ : لا رشوة لا يجوز إما شيء نظامي كما قلنا أما الرشوة فالرسول يقول (لعن الله الراشي والمرتشي)

لكن خير من هذا أن تهاجر إلى بلد إسلامي آخر

السائل : كنا نهاجر

الشيخ : كيف

سائل آخر : لو كان كل واحد من الإخوة هناك يفكر أنه سيهاجر فالساحة هناك تبقى فاضية

الشيخ : الساحة تبقى فاضية من إيش؟

السائل : من ناحية الدعوة

الشيخ : ألم تقرأ قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))

أنت الآن انج بنفسك والرسول يقول (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول) فمن الخطأ اليوم أن يحرق الإنسان نفسه

من أجل غيره هذا ليس إسلاما أما إذا استطعت أن تثبت على دينك وعلى خلقك وتجاهد في سبيل الله

وتقاوم هذا نعم العمل أما أن تحرق نفسك في سبيل غيرك فكما قيل:

"أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

لا يجوز للمسلم باسم الدعوة أن يخالف الدعوة كيف الداعي يبرر لنفسه الرشوة المحرمة نصا في الكتاب

والسنة هذا لا يجوز والآن نكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين .

ابو ليلي : اذا يصير مجال آخر إن شاء الله

الشيخ : إن شاء الله

السائل : اليوم نرجع إن شاء الله

ابو ليلى : الشيخ مشغول بكرة وبعد بكرة

السائل : ... إن شاء الله .

الشريط رقم : ٤٢٩

الشيخ : ما دام الجماعة صامتون فلتتكلّم نحن ، نريد أن نلفت نظر إخواننا الجالسين معنا فهذه الأمسية الطيّبة إن شاء الله إلى عادة سيّئة ينبغي على كلّ مسلم أن يحاول الخلاص منها ما استطاع إلى ذلك سبيلا ، ذلك لأنّ العادة التي أشير إليها هي على خلاف ما كان عليها نبينا صلوات الله و سلامه عليه و أصحابه الأكرمين ألا وهي أنّه اذا دخل الدّاخل إلى المجلس قاموا له قياما ، تمثّلوا له قياما ولم يكن هذا من هديه صلّى الله عليه و آله وسلّم بل كان ذلك ممّا يكرهه عليه الصّلاة و السّلام إن لم نقل إنّّه نهي عنه فقد روى الإمام البخاري .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السّلام ورحمة الله و بركاته ، في كتابه الأدب المفرد بسند صحيح عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال (ما كان شخص أحبّ إليهم من رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و كانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك) (ما كان شخص أحبّ إليهم من رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و كانوا لا يقومون له) أي إذا دخل عليه الصّلاة و السّلام مجلسا ما يقومون له لماذا ؟ هل لأنهم لا يعظّمونه عليه السّلام و لا يوقّرونه ؟ حاشا بل هذا واجب عليهم و على كلّ مسلم ولكنّ التّوقير و الإكرام لا يكون إلّا بما شرع ربنا العظيم ، ولذلك فهم ما كانوا يقومون له كما يقول أنس و يبيّن السّبب قال (لما يعلمون من كراهيته لذلك) أي كانوا يعلمون منه عليه الصّلاة و السّلام أنّه لا يحبّ أن يعظّم بالقيام له لماذا ؟ لماذا كان يكره عليه الصّلاة و السّلام أن يعظّم بالقيام له لأنّه ذلك من عادة أهل فارس ، من عادة عظمائهم وقد جاء في الحديث الصّحيح في مسند الإمام أحمد وغيره أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم قال (من أحبّ أن يتمثّل له النّاس قياما فليتبوّأ مقعده من النّار) و اعتياد عامّة النّاس القيام خاصّة النّاس يورّط خاصّة النّاس و يوقعهم في المخالفة الشّرعيّة ، هذا الحديث الأخير (من أحبّ أن يتمثّل له النّاس قياما فليتبوّأ مقعده من النّار) كما هو صريح الدّلالة إنّما يتعلّق بالرجل الذي يدخل و يحبّ من

قرارة نفسه أن يقوم النَّاس له تعظيماً له هذا يقول له عليه السَّلام تَبَوُّاً مقعدك من النَّار ، ليس كلِّ من يدخل مجلساً عامراً بالجالسين يمكن أن يظنَّ فيه أنَّه يحبُّ القيام من الجالسين لا . ولكن التزام هذه العادة من الجالسين أن يقوموا لمن دخل عليهم يقلب عادة الدَّاخِلين الَّذين لا يَجِبُون القيام خضوعاً لحديث الرِّسول عليه السَّلام تصبح نفوسهم متهيَّئة لتقبُّل هذا الإكرام بهذا القيام ثمَّ فيما بعد تصبح نفوسهم تكره العكس ممَّا كرهه الرِّسول عليه السَّلام أن يكرهوا أولئك الَّذين لا يقومون وهذا أمر مشاهد بين النَّاس ، حتَّى كثير من المشايخ و أهل العلم على الأقلِّ في عرف النَّاس إذا دخلوا مجلساً كهذا و لم يقيم له يتمعَّر وجهه و تتغيَّر ملامحه لأنَّه يعتبر عدم قيامهم له تحقيراً له و ليس ذلك من التَّحقير في شيء و إلاَّ هلاًَّ كان عدم قيام أصحاب النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ تحقيراً له ؟ حاشاهم من ذلك لأنَّه هو الكفر بعينه لو كان لكن غلبة العادات و هنا موضع التَّذكير تقلب السُّنن بدعة و البدعة سنَّة . إذا كان من عادة النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و هو أفضل البشر قاطبة وكان أصحاب النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و آله و سَلَّمَ أفضل القرون قاطبة ثمَّ هذا القرن الأفضل لم يقيم لسيِّد البشر فمن بعد ذلك يمكن أن يقام له أو يقوم له ؟ و يبدو أهميَّة هذه الظَّاهرة الَّتِي اعتادها النَّاس اليوم القيام كآئناً الدَّاخِل لما دخل قال للجالسين قوموا فقاموا ، وهم عادة لا يقولون و لكنَّهم لا يقولون ذلك بلسان قاهم و لكنَّهم يقولون ذلك بلسان حالهم ذلك لأنَّهم يكرهون أن لا يقوم النَّاس لهم إذا ما دخلوا . وقد جاء في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله تعالى عنه أنَّ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ بالنَّاس ذات يوم صلاة الظَّهر جالسا لأنَّه كان قد رمته دابَّته فأصيب في أكحله في عضده فلم يستطع الصَّلَاة قائماً فصَلَّى بالنَّاس جالسا و النَّاس قاموا خلفه قياماً كما هو الواجب ائتماراً منه بقوله تبارك تعالى ((**وقوموا لله قانتين**)) و ائتماراً منهم لقوله عليه السَّلام (**صَلِّ قائماً فَإِن لَمْ تَسْتَطِعْ ففَاعِدا فَإِن لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**) فهم قاموا بواجبهم أي انتصبوا قياماً لربِّ العالمين أمَّا هو عليه الصَّلَاة و السَّلام فجلس مضطرباً ومع ذلك انظروا كيف كانت العاقبة لقد علم النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ و آله و سَلَّمَ بأنَّ النَّاس يصلُّون خلفه قياماً وعلمه هذا إمَّا أن يكون بنظرة عاديَّة منه كأبيِّ إمام يصلِّي حينما يمتدَّ الصَّفِّ يمينا أو يسارا فهو يشعر بأنَّ النَّاس يصلُّون كالعادة قياماً و إمَّا أن يكون ذلك من معجزاته الخاصَّة به عليه الصَّلَاة و السَّلام فقد جاء في الحديث الصَّحيح أنَّ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قال (**لا تبادروني بالركوع والسجود فإنِّي أراكم من ورائي كما أراكم من أمامي**) فيمكن أن يكون رؤيته

صلى الله عليه و سلم لأصحابه حينما صلّوا خلفه قائمين بلمحته يمينا و يسارا ويمكن أن يكون من باب هذه الكرامة وهذه المعجزة التي خصّه الله تبارك و تعالى بها حيث قال (**فإني أراكم من ورائي كما أراكم من أمامي**) فحينما رأهم كذلك أشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا فصلّى بهم هو جالسا و هم جالسون و لما سلّم عليه الصّلاة و السّلام وهنا الشّاهد و العبرة و الموعظة البالغة (**إن كدتم أنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم**) (**إن كدتم أنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم إنّما جعل الإمام ليؤتمّ به فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا صلى قائما فصلّوا قياما ، و إذا صلى جالسا فصلّوا جلوسا أجمعين**) موضع الموعظة و العبرة في هذه الحادثة من نواحي ، النّاحية الأولى أنّ كلّ من يسمع هذا الحديث أو يقرأه يعلم يقينا أنّ جلوس النّبيّ صلى الله عليه و سلم في هذه الصّلاة إنّما كان لمرضه وذلك ممّا اضطرّه إلى أن يدع القيام الذي هو ركن من أركان الصّلاة هذا من جهة ، من جهة أخرى أصحابه عليه الصّلاة و السّلام حينما قاموا خلفه قياما إنّما قاموا لله ربّ العالمين ما قاموا تعظيما للرّسول و لا هو جلس ليعظّموه كلّ منهم كان مضطّرا إلى ما فعل أمّا الرّسول فجلس لمرضه ، أمّا الصّحابة فقاموا إطاعة لرّبهم ، مع ذلك مع هذه الفوارق العظيمة بين الرّسول عليه السّلام و صحبه من جهة و بين كسرى و أتباعه من جهة أخرى قال لهم عليه الصّلاة و السّلام (**كدتم أنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم**) أمّا الصّحابة ما قاموا على رأس الرّسول تعظيما له قاموا قياما لله ربّ العالمين الرّسول كما ذكرنا جلس لا ليعظّموه بقيامهم و إنّما جلس بدل القيام الذي هو الفرض عليه لولا مرضه مع هذا قال عليه الصّلاة و السّلام (**إن كدتم أو كدتم أنفا تفعلون فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم إنّما جعل الإمام ليؤتمّ به**) إلى آخره ، فنهاهم عن أمر عظيم جدّا وهو نهاهم أن يقوم قياما لله ربّ العالمين مع أنّه ركن و أمرهم أن يصلّوا خلفه جالسين لماذا ؟ لترتفع الظّاهرة الوثنيّة بينه و أصحابه من جهة وبين هذه الجماعة و كسرى و أصحابه من جهة أخرى ، إذا عرفتم هذه الحقيقة يتبيّن لكم خطورة أو خطأ على الأقلّ هذه الظّاهرة التي ابتلينا نحن الآن و قبل هذا الزّمان بزمان أنّه كلّما دخل رجل سواء كان عالما أو كان ملكا أو وزيرا أو إلى آخره قاموا له قياما . هذه الظّاهرة أوّلا لا تشبه تلك الظّاهرة هم كانوا في صلاة نحن لسنا في صلاة ، فإذا أمرهم بأن يجلسوا حتّى تنتفي الظّاهرة فما الذي يضطرّنا نحن أن نحقق هذه الظّاهرة الوثنيّة حيث أنّ الكفّار هكذا يفعلون. يقومون بعضهم لبعض فأصبحنا

نحن نتشبه بهم ونخالف هدي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الذي أردت التذكير به لكي تتأسوا بنبيكم و بصحابتكم الذين كانوا يمثلون خير القرون كما هو معلوم من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام وبعد هذا التذكير لابد من أن نضيف إلى ذلك تذكيرا آخر وهو علمي بصعوبة الإصلاح والتغيير لما عليه الناس اليوم فينبغي علينا كأفراد أن نعالج هذه العادة البالية هي أحسن لا نفاجئ الناس بها كل الناس لأن الناس كما ذكرت أنفا يعتبرون هذا القيام قيام إكرام ، فإذا دخل و لم تقم فسّر ذلك بأنه دخل و لم تكرمه ولذلك فلا بأس إذا كان الداخل عليك شخص لا يعرف هذه السنّة أن تترفق به و أن تقوم إليه ثم تتخذ سببا ووسيلة في طرح هذا الموضوع أمامه حتى إذا ما جاءت مناسبة أخرى ولم يقم له يعلم أنّ عدم القيام له كان اتّباعا للسنّة و ليس إعراضا عن إكرامه ، هذه ذكرى و الذكري تنفع المؤمنين .

الحلي : ورد سؤال من بعض الإخوة يقول السائل ما الحكم الشرعي في جماعة من طلبة العلم في بلد حكمه شيوعي أمضوا سنوات في إعداد الشباب في ذلك البلد لتغيير نظام الحكم الكافر الشيوعي فاستطاعوا أن يجمعوا أعدادا كبيرة من الشباب من مختلف أنحاء تلك البلاد نسبة كبيرة منهم تدرّبوا تدريبا عسكريا جيّدا و يحملون العقيدة الصحيحة وقد أعدّوا أسلحة لا بأس بها ، هل يعلنون الجهاد ضدّ ذلك الحكم الكافر أو ينتظرون محكومين بالكفر ؟ وما هو حكم اغتيال رؤوس الكفر في ذلك البلد لإشعال جذوة الجهاد ؟

الشيخ : هذا السؤال يمثل حماسات و حرارات توضع في غير أماكنها لا يمكن الإصلاح ، أيّ إصلاح كان خاصّة إذا كان إصلاحا انقلابيا خطيرا كهذا الذي يلمح السؤال إليه لا يمكن أن يكون إلا على طريقة محمّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ حيث أنّ المسلمين جميعا يقتدون أو على الأقلّ المفروض أن يقتدوا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ في كلّ شيء ، في كلّ حركة و سكون فإنّ الله عزّ و جلّ حينما قال **((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر و ذكر الله كثيرا))** يقصد أنّه هو عليه

السلام قدوتنا في كلّ شيء سواء كان عظيما أو كان صغيرا كذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبه التي كان يجعل فاتحتها **(أما بعد فإنّ خير الكلام كلام الله و خير الهدي هدي محمّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ)** إذا كان الأمر كذلك فيجب على كلّ مسلم أو طائفة مسلمة أو جماعة مسلمة أنّهم إذا أرادوا أمرا أن يضعوا أمامهم هدي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ في ذلك الأمر الذي هم قادمون عليه و مشرفون عليه هل هكذا فعل عليه الصلاة والسلام حتى هم يفعلوا بمثل فعله و يقتدوا به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ

سَلَّمَ هذه المقدّمة لابّدّ ليس فقط أن تكون معلومة عند الشّباب بل يجب أن تكون راسخة كما يقال في سويداء قلوبهم وما ينطلقون و ما يتصرّفون تصرّفًا ما إلّا على هدي رسول الله صلّى الله عليه و آله وسلّم ، فالآن كما يقولون التّاريخ يعيد نفسه ، نحن الآن نشكوا من ظلم الحكّام و طغيان القوانين الّتي أخذت من الكفّار الّذين استعمروا البلاد الإسلاميّة برهة من الدّهر ثمّ لما خرجوا منها خلّفوا من ورائهم قوانينهم المخالفة لحكم الله تبارك وتعالى فهي لا يزال الحكّام يحكمون بها على مخالفتها لحكم الله و رسوله نشكوا نحن هذه الشكوى ونساق بأحكامهم المخالفة لشريعة الله و نظلم و نسجن و نقتل و و إلى آخره هذه فتن معروفة ، نريد الخلاص من هذا الحكم الّذي هو حكم بغير ما أنزل الله سواء كان شيوعيّا أو كان ديمقراطيّا أو كان أيّ نظاما ليس هو نظام الإسلام فما هو طريق الخلاص ؟ طريق الخلاص هو طريق الرّسول عليه السّلام ، لقد عاش النّبّي صلّى الله عليه و سلّم في دعوته كما تعلمون جميعا ثلاثة عشر سنة في مكّة تحت حكم الطّاعوت فماذا فعل ؟ لم يفعل شيئا سوى أنّه دعا النّاس إلى عبادة الله وحده لا شريك له و إلى تثقيفهم و إلى تعريفهم بشريعة ربّهم ، ثمّ لما اشتدّ الضّغط على المسلمين هناك أمرهم بأن يهاجروا إلى الحبشة لأنّه كان هناك رجل من ملوك الحبشة كان من الملوك العادلين وهو المعروف اسمه بأصحمة فأمر الرّسول عليه السّلام من كان لا يستطيع أن يصبر تحت ذلك الحكم الجائر أن يخرج من هذا الحكم إلى ذاك البلد الّذي فيه العدل و الحرّيّة و نحو ذلك ثمّ جاء هجرة ثانية إلى الحبشة ولهذا تاريخ معروف في السّيرة ثمّ أمر عليه الصّلاة و السّلام أن يهاجر هو بنفسه إلى المدينة بعد أن كان قد استصفى من أهل المدينة رجالا آمنوا بالله ورسوله كان قد اجتمع بهم في بيعة العقبة فلمّا شعر أو عرف النّبّي صلّى الله عليه و سلّم بأنّه قد قامت نواة من الرّجال المؤمنين في المدينة هاجر إليهم و هناك بدأت هذه النّواة تؤثّر و ثمارها وتمتدّ دعوتها فتشمل كثير من بيوتات المدينة و أهلها و جرت بعد ذلك المعارك بين المسلمين الّذين غزوا في عقر دارهم في المدينة المنورة من المشركين الّذين جاءوا من مكّة إلى المدينة للقضاء على هذه الدّعوة إلى آخر ما هنالك من السّيرة المعروفة ، فالآن نتعجّب نحن من هؤلاء الشّباب الّذين يخالفون طريقة النّبّي صلّى الله عليه و آله وسلّم و يتعجّلون الأمر باستباق الأمور قبل أن يأتي أو أن الجهاد الّذي لا بدّ منه يوما ما و لكن هذا الجهاد لا بدّ له من مقدّمات أول ذلك فهم الإسلام الصّحيح فهما صحيحا و تطبيقه على هؤلاء المسلمين تطبيقا كاملا فيوم يتجمّع طائفة من النّاس يبلغون اثني عشر ألفا من هؤلاء المسلمين الّذين فهموا الإسلام فهما صحيحا

و طَبَّقُوهُ فِي نَفْسِهِمْ حِينَئِذٍ فَسَوْفَ لَا يَكُونُ بِهِمْ حَاجَةٌ أَنْ يَثُورُوا بَلْ سَيُثَارُ عَلَيْهِمْ كَمَا وَقَعَ مَعَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، سَيُضْغَطُ عَلَيْهِمْ رُبَّمَا يَضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَهَاجِرُوا ... مِنْ آخِرِ إِمَامًا أَنْ يَعُودُوا إِلَى بِلَدِهِمْ أَقْوَى مَا كَانُوا أَوْ أَنْ يُؤَسِّسُوا جَمَاعَتَهُمْ وَ يَكْتَلُوا جَمْعَهُمْ فِي بِلَدٍ آخَرَ وَ هَذِهِ الْأُمُورُ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَكِنْ الْمَقْصُودُ هُوَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى أَيِّ طَائِفَةٍ تَرِيدُ أَنْ تَحَقِّقَ مَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَالْقَضَاءُ عَلَى الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا لِأَنَّ لَهُ مِنَ الْفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلْإِسْلَامِ وَ التَّطْبِيقِ الصَّحِيحِ لِهَذَا الْإِسْلَامِ عَلَى الْمُتَزَمِينَ بِهِ وَفِي اعْتِقَادِي أَنَّ هَذَا لَا يُوْجَدُ الْيَوْمَ مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ فِي أَيِّ أَرْضٍ مِنَ الْأَرْضِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمْرَ إِذَا كَانَ خَفِيًّا فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَوَّنِ الْجَمَاعَةُ وَ لَمْ تَظْهَرِ قُوَّتُهُمْ وَ إِلَّا فَمَا بِالْهَمِّ يَعْمَلُونَ كَمَا يُقَالُ فِي لَيْلَةٍ لَا قَمَرَ فِيهَا وَ مَا بِالْهَمِّ لَا يَسْتَعِينُونَ بِالْمُسْلِمِينَ الْآخَرِينَ الَّذِينَ قَدْ يَلْتَقُونَ مَعَهُمْ فِي خَطِّهِمُ الْمُسْتَقِيمِ فِي الْعَمَلِ بِالْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ ، لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ بَعْضَ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي قَامَتْ لِتَنْفِيزِ مِثْلِ هَذَا الْغَرَضِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ أَنْ رَجَعَتْ الدَّعْوَةُ إِلَى الْقَهْقَرَى ، آخِرُ شَيْءٍ وَقَعَ فِي سُورِيَّةٍ مِثْلًا وَ نَحْنُ مِنْ سَكَّانِ سُورِيَّةٍ بَعْدَ أَنْ ثَارَتِ الثُّورَةُ السُّورِيَّةُ ضِدَّ الْبَعْثِ وَ هُوَ بِلَا شَكِّ يَعْنِي حَكْمَ غَيْرِ إِسْلَامِي بَلْ هُوَ حَكْمُ كَافِرٍ مَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي سُورِيَّةٍ فَقَطْ يَعْلَمُونَ بِأَنَّ هُنَاكَ جَمَاعَةٌ يَعْمَلُونَ سِرًّا ، وَ إِلَّا لَوْ أَعْلَنُوهُمَا لَتَجَاوَبَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُمْ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الْآخِرَةَ فَمَاذَا كَانَتِ النَّتِيجَةُ ؟ كَمَا تَعْلَمُونَ قَضِي عَلَى هَذِهِ الْحَرَكَةِ وَ سَفَكَتْ دِمَاءَ الْأُلُوفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّبَّانِ وَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الْأَطْفَالِ وَ هَدَمَتِ الْبُيُوتَ بَلْ وَ الْمَسَاجِدَ عَلَى مَنْ كَانَ فِيهَا إِلَى آخِرِهِ لِمَاذَا ؟ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَسْلُكُوا طَرِيقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ فِي الْقِيَامِ بِدَوْلَةِ الْإِسْلَامِ لِذَلِكَ أَقُولُ جَوَابَ هَذَا السُّؤَالِ بِاخْتِصَارٍ أَنَّنَا لَا نَنْصَحُ بِأَيِّ حَرَكَةٍ انْقِلَابِيَّةٍ يَرَادُ إِقَامَتَهَا الْيَوْمَ لِسَبَبَيْنِ اثْنَيْنِ السَّبَبُ الْأَوَّلُ لِأَنَّهُ خِلَافُ هُدَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ السَّبَبُ الثَّانِي لِأَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْإِنْقِلَابَاتِ قَدْ جَرَّتْ فَلَمْ تَفْلِحْ وَ لَمْ تَنْجِحْ وَمَنْ رَأَى الْعِبْرَةَ بِغَيْرِهِ فَلْيَعْتَبِرْ . هَذَا جَوَابُ السُّؤَالِ .

الحلبي : يسأل سائل فيقول كثر الكلام في هذا العصر حول مسألة المصالح المرسله و فيها اجتهادات كثيرة يطرحها بعض الناس سواء أكانوا من أهل العلم فضلا عن غيرهم و نريد من فضيلتكم أن تحدثونا بإيجاز عن ضوابط هذه المصلحة ومن هم الذين يقررون بأن هذا الأمر أو ذاك يعد من المصالح المرسله للمسلمين ؟ جزاكم الله خيرا .

الشيخ : لا شك أنّ الذين يقرّرون أنّ هذا الشّيء هو من المصالح المرسله هم أهل العلم ، و أهل العلم مع الأسف الشّدید عددهم قليل جدّا في العالم الإسلامي إذا تذكّرنا ما هو العلم . فالعلم هو معرفة حكم الله عزّ وجلّ بالاعتماد أو معرفة حكم من أحكام الشّرع اعتمادا على كتاب الله و على سنّة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فمن كان من المثقّفين عالما بالكتاب و السنّة ، عالما باللّغة العربيّة الّتي لا سبيل لفهم الكتاب و السنّة إلّا بها ثمّ كان على علمين اثنين لا بدّ منهما في زمننا هذا خلافا للجيل الأوّل من المسلمين ألا وهم أصحاب الرّسول صلّى الله عليه و سلّم فأصحاب الرّسول لم يكونوا بحاجة إلّا أن يكونوا عالمين بما في الكتاب و عارفين بما جاء أو بما تحدّث به رسول الله صلّى الله عليه و سلّم ، أمّا نحن اليوم فنحتاج إلى بالإضافة لما ذكرناه آنفا ممّا كان كلّ عالم في زمن في القرن الأوّل ، كان ضروريّا بالنّسبة لذكّ العالم أن يعرف الكتاب و السنّة ، أمّا اليوم فلا بدّ لكلّ عالم أن يكون ملتمّا باللّغة العربيّة لا أقول أن يكون عربيّا لسببين اثنين ، السّبب الأوّل أنّه من الممكن لمن لم يكن عربيّا ولادة و نسبا أن يصبح عربيّا لسانا و علما و التّاريخ يحدّث بكثير من العلماء الأعاجم الّذين بلغوا شأنا عظيما في العلم بالإسلام بل و فيهم من كانوا بارزين في علم اللّغة العربيّة وهم أصلهم من العجم فالشّاهد لا أقول أن يكون عربيّا فقط لهذا السّبب الّذي ذكرته و شيء آخر يقابل ذلك لأنّ كثيرا من العرب اليوم نسوا لغتهم فما عادوا يصلحون لأن يفهموا الكتاب و السنّة بسليقتهم العربيّة ذلك لأنّه دخلت العجمة في لغة العرب في كلّ البلاد في هذه البلاد و في غيرها تتكلّم بالحديث الّذي تكلم به الرّسول عليه السّلام فلا يكاد يفهمه العرب الّذين يلقي بين ظهرانيهم ذاك الحديث النبوي ، إذن لا بدّ اليوم حتّى للعرب أن يتعلّموا لغتهم من كتاب الله و من حديث رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم هذا الشّيء الأوّل من ثلاثة أشياء الّتي نحن بحاجة إليها اليوم . الشّيء الثّاني أن نعرف بما يسمّى بعلم أصول الفقه لأنّ هذا العلم مع الزّمن أحيط به و وضعت له قواعد و أصول و ضوابط و سجّلت في كتب أمّا السّلف الأوّل فلم يكونوا بحاجة إلى ذلك لما ذكرناه آنفا ، الشّيء الثّالث و الأخير أنّنا بحاجة أن نكون أيضا على علم بما يسمّى بعلم مصطلح الحديث . العلم الأوّل علم أصول الفقه يساعدنا على فهم الكتاب و السنّة و معرفة بما يسمّى بالنّاسخ و المنسوخ و العامّ و الخاصّ و المطلق و المقيد ، أمّا العلم الثّاني علم مصطلح الحديث أيضا هذا العلم لم يكن الأوّلون العلماء أيضا بحاجة إليه لأنهم كانوا مستغنين عن الوسائط الّتي نحن لا بدّ لنا منها و أعني بالوسائط هي الأسانيد ، أسانيد الأحاديث .

علماء الحديث الذين نقلوا لنا أحاديث الرسول عليه السلام من الصحابة و أنت نازل هذان العلمان من لم يتقنهما لم يكن عالما أما في الزمن الأول من كان عالما بالكتاب و السنّة فهذا هو الفقيه ، أما اليوم فلا بد أن يضمّ إلى ذلك ما ذكرناه آنفا و هي ثلاثة أشياء : المعرفة باللّغة العربيّة و العلم بأصول الفقه و أصول علم الحديث و الذي يسمّى بعلم المصطلح . كثيرا ما يرد حديث يقرؤه إنسان مبتديء في علم الحديث فيقف عنده و يفهمه فهما صحيحا و لكن قد يحيط به أنّه لا يعلم من علم أصول الفقه أنّ هذا الحديث قد يكون منسوخا ، قد يكون من العامّ المخصّص أو المطلق المقيد أو يحيط به أنّه فهم الحديث فهما صحيحا لكن هو لا يدري أنّ هذا الحديث لا يصحّ بالنسبة لعلم مصطلح الحديث و هذا الأمر الثاني و الأمر الأول مع نسبة متفاوتة يقع فيه كثير من العلماء المشهورين اليوم و بخاصّة الدكاترة المتخرّجين من الجامعات المعروفة في العصر الحاضر حيث أنّه لا يوجد اليوم عالم تخرّج من إحدى الجامعات و أتقن علم الحديث على الأقلّ قد يكون أتقن علم أصول الفقه و لكن لا يوجد ولو أفراد قليلين من الذين تخرّجوا من الجامعات ثمّ تخصصوا لمعرفة الحديث الصّحيح من الضّعيف إذا عرفنا من هو العالم اليوم عرفنا نقيضه و عرفنا المقصود حينئذ من قوله عليه الصّلاة و السلام (**إنّ الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء و لكنّه يقبض العلم بقبض العلماء حتّى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهّالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا و أضلّوا**)

فهؤلاء الذين يتّخذهم الناس علماء و ليسوا علماء يستفتون فيفتون الناس فيضلّون و يضلّون غيرهم إذا عرفنا من هو العالم نقول هذا الجنس من العلماء هو الذي يستطيع أن يحكم بأنّ هذه مصلحة مرسلّة أم لا ؟ ماهي المصلحة المرسلّة وكيف يمكن معرفتها ؟ المصلحة المرسلّة هي وسيلة من الوسائل تحدث و تحقّق أو توصل إلى أمر مشروع ، هذا الأمر المشروع مشروع بالنّصّ لكن الوسيلة محدثة فهل يجوز الأخذ بهذه الوسيلة ما دام أنّها تحقّق غرضا مشروعاً هكذا يبدو لي أول وهلة ، أنّ هذا الغرض مشروع لكن الوسيلة لم تكن فهل يجوز الأخذ بهذه الوسيلة ما دام أنّها توصل إلى هدف أو غرض مشروع الجواب قد و قد أي ما دائما و إنّما المسألة فيها تفصيل لا يستفاد إلّا من قليل جدّا من كتب أهل العلم . أضرب لكم الآن وسيلة قد تكون مستعملة وهي تحقّق أمرا مشروعاً لكن هل تكون هذه الوسيلة مشروعة أم لا ؟ حينما نطرح المثال ستعلمون أنّ هذا المثال لا يجوز الأخذ به ولو أنّه يحقّق أمرا مشروعاً . ابتليت اليوم الكثير من المساجد بل قلّ ما يخلو مسجد من تسوية الصّفوف على الخيط الذي يمدّ من الشّرق إلى الغرب لتسوية الصّفوف هذه وسيلة لم

تكن من قبل لم يكن في مساجد المسلمين طيلة هذه القرون الأربعة عشر خطوط تمدّ في المساجد لتسوية الصّفوف ، تسوية الصّفوف هدف شرعيّ كيف لا ! و نعلم جميعا أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كان يحضّ المسلمين على تسوية الصّفوف و كان يقول لهم أحيانا (**ألا تصفّون كما تصفّ الملائكة عند ربّها**) و كان يأمر بذلك فيقول (**سوّوا صفوفكم فإنّ تسوية الصّفوف من تمام الصّلاة**) و في رواية (**من حسن الصّلاة**) (**لتسوّن صفوفكم أو ليخالفنّ الله بين وجوهكم**) إذا تسوية الصّفوف لا شكّ أنّه مقصد شرعيّ ، هذه الوسيلة يمكن أن يدخلها البعض ممّن لا يعلمون القول الفصل في المصلحة المرسلّة و ما يجوز منها و ما لا يجوز يقول هذه وسيلة تحقّق غرضا شرعيّا فهي إذن من المصالح المرسلّة نقول لا . لماذا ؟ لأنّ النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم كان يأمر بتسوية الصّفوف و يبالي فيها كما سمعتم ، ترى ألم يكن يتخذ وسيلة لتنظيم تسوية الصّفوف أم كان يدع الأمر هملا يكتفي فقط أن يقول قولا ثمّ لا يحرص على تطبيقه عملا حاشاه من ذلك . كذلك سلفنا الصّالح الذين جاؤوا من بعدهم كانوا يقتدون به عليه السّلام في الأمر بتسوية الصّفوف لكن يا ترى ألم يكونوا ينفذون ما يأمرهم به ؟ الجواب نعم . ماذا كان يفعل الرّسول صلّى الله عليه و سلّم حينما يأمرهم بتسوية الصّفوف ؟ هذا كلّه موضّح في السنّة الصّحيحة يقول لفلان تقدّم و لفلان تأخّر وهكذا حتّى كأنّما يسوّي القداح أي السّهام ، فإذا ما انتهى من تسوية الصّفوف قال الله أكبر لما كثر النّاس بعد النبيّ صلّى الله عليه و سلّم في المدينة و بالتّالي كثرت الصّفوف جعل الخليفة الرّاشد عثمان بن عفّان رضي الله عنه رجلا يأمره بأن يسوّي الصّفوف و أن يتخلّل بينها فإذا ما رأى الصّفوف قد استوت أعلن فكبر عثمان بن عفّان ، كان بإمكان الرّسول صلّى الله عليه و سلّم الذي كان يقول لهذا تقدّم و لذلك تأخّر بمدّ خيطا و هذا الخيط أمر مبدول ليس هو كهذه المخترعات التي وجدت بعد أن تداول النّاس على إتقانها و إحسانها فالخيطوط معروفة تماما و ميسورة و مبدولة ما فعل ذلك ، إذن هنا نأتي إلى شيء يمكن اعتباره قاعدة تمنعنا من اتّخاذ وسيلة حدثت و ندعي أنّها من المصالح المرسلّة التي تحقّق مصلحة شرعيّة . فنقول أيّ سبب كان المقتضي للأخذ به في عهد النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم لكنّه لم يفعل فلا يجوز للمسلمين أن يأخذوا به كوسيلة بدعوى أنّها تحقّق غرضا شرعيّا لأنّنا نقول أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم لم يفعل ذلك ، أتيتكم الآن بمثال من واقع حياتنا نعود الآن إلى شيء لم يقع بعضه ووقع بعضه ، لقد جاء في صحيح مسلم أنّ النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم كان يصليّ صلاة العيدين في المصلّى دون

أذان و لا إقامة ، و إلى اليوم كما تعلمون لا يزال المسلمون ينطلقون إلى صلاة العيد دون أذان و دون إقامة لماذا ؟ هكذا كان الأمر في عهده صلّى الله عليه و سلّم ليس هذا أي عدم شرعية الأذان و الإقامة في صلاة العيدين فقط بل و في صلوات أخرى يبدو بادي الرأي أنّ التّأذين و الإقامة فيها يحقّق هدفا مشروعاً مثل صلاة الاستسقاء مثلاً لماذا لا يؤدّن لصلاة الاستسقاء وهي ليس لها وقت حتّى يتنبّه لها النّاس مثل ما يتنبّهون لصلاة العيد لمعرفتهم أنّ صلاة العيد تكون بعد طلوع الشّمس و ارتفاعها لأنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم لما كان يصلّي صلاة الاستسقاء ما أذن لها و أغرب من ذلك صلاة الكسوف و الخسوف حينما تنكسف الشّمس فالنّاس في غفلتهم ساهون في عملهم ، في تجارّتهم ، في وظائفهم ما شرع لهذه الصّلاة أذان و لا إقامة كذلك و هذا أعجب العجب صلاة خسوف القمر حيث ينخسف في اللّيل وقد ينخسف في نصف اللّيل و النّاس مغرّقون في النّوم هل يجوز لمسلم أن يسنّ للنّاس أذاناً لهذه الصّلوات مع أنّ الأمر واضح جدّاً أنّها توقظ النّاس من نومهم و تنبّههم من غفلتهم ففي ذلك مصلحة شرعية ؟ الجواب لا . لماذا ؟ لأنّ المقتضي بالأخذ بهذه الوسيلة وهي الأذان و الإقامة لهذه الصّلوات التي لم يؤدّن لها الرّسول و لا أقام لها كان الأخذ بهذه الوسيلة المقتضي للأخذ بما كان موجوداً في عهده و مع ذلك فلن يشرع ذلك للنّاس فلا يجوز لنا أيضاً أن نتخذ ذلك من باب المصلحة المرسلّة . الآن نأتي إلى مصلحة تحقّق هدفاً شرعيّاً لكنّها أيضاً كمثال الخيط الذي حدث و المسألة لها علاقة بالدّولة و هذا أمر مهمّ جدّاً أن نعرف هل هذا مشروع أم لا ؟ مصلحة جباية الضّرائب فرض الضّرائب على النّاس الهدف منها واضح جدّاً مساعدة الدّولة لتقوم بشؤون الأمة أو بشؤون شعب من شعوب هذه الأمة ، فإذن هذا غرض مشروع و لكن هل يجوز بالأخذ بهذه الوسيلة من أجل أنّ الدّولة تكون غنيّة و تتمكّن من القيام بمصالح الأمة الجواب لا يجوز و يجوز أحياناً و إليكم التّفصيل ، لا يجوز لأنّ الدّولة التي تفرض الضّرائب لتملأ خزينتها بالمال وهي بلا شكّ تحتاج إلى هذه المال خالفت سبيل الرّسول في جلب و جمع الأموال نحن نعلم جميعاً أنّ الإسلام شرع للدّولة المسلمة وسائل لتكون خزينتها دائماً ممتلئة بالمال لتقوم و تحقّق مصالح الأمة المسلمة و منها دفع غائلة العدوّ فيما إذا هاجم العدوّ جانباً من جوانب بلاد الإسلام فلا بدّ و الحالة هذه أن يكون في خزينة الدّولة أموالاً فما هي السّبب التي شرعها الشّارع الحكيم على لسان نبيّه الكريم أوّل ذلك الرّكاة كما قال تعالى ((**خذ من أموالهم صدقة تطهّرهم و تزكّهم بها**)) الأموال التي يفرض عليها الرّكاة تنقسم إلى قسمين قسم لم يكلف الشّارع

الحكيم الدولة بجمعها و تحصيلها وهي النقدان الذهب و الفضة زكاة هذين التقدين يعود إخراجها إلى المكلفين و لا يجب بل و لا يجوز للدولة أن تفتش و تحقق في أموال الأغنياء و تطلع على دخائل ما عندهم من الألوف أو الملايين ..

الشريط رقم : ٤٣٠

الشيخ : فما هي السبل التي شرعها الشارع الحكيم على لسان نبيّه الكريم ؟ أول ذلك الزكاة كما قال تعالى ((**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكّهم بها**)) الأموال التي يفرض عليها الزكاة تنقسم إلى قسمين قسم لم يكلف الشارع الحكيم الدولة بجمعها و تحصيلها وهي النقدان الذهب و الفضة زكاة هذين التقدين يعود إخراجها إلى المكلفين و لا يجب بل لا يجوز للدولة أن تفتش و تحقق في أموال الأغنياء و تطلع على دخائل ما عندهم من الألوف أو الملايين من الأموال لكي تأخذ منهم زكاتها ، ما دام الأموال هي من التقدين القسم الثاني وكلّ الشارع الحكيم أمر جبياتها إلى الدولة وهي زكاة المواشي و زكاة الحبوب و الثمار على تفصيل معروف في كتب الفقه . فالآن ماذا تفعل أكثر الدول الإسلامية ، لقد أهدرت طريقة جمع الأموال ووضعتها في خزينة الدولة الطريقة المشروعة في كتاب الله و سنة رسول الله و طريقة المسلمين ولذلك فالدولة لا تستطيع بطبيعة الحال أن تعيش دون مال و ما دام أنّها لا تجمع الأموال بالطريق الذي شرعه الله عزّ و جلّ هي إذن ستضطرّ أن تستعوض و تستبدل الطريق المشروع بطريق غير مشروع و هي ضرب الضرائب و هذه من الأمور التي تحقق مصلحة للدولة و لكن على طريقة مخالفة لطريقة الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم فحقّ على هؤلاء الذين تركوا الطريق المشروع المعروف عند المسلمين قاطبة في جلب الأموال إلى خزينة الدولة إلى طريق غير مشروع حقّ فيهم قوله تبارك و تعالى لليهود الذين نزعنا نحن أنّنا نريد محاربتهم ثمّ نفعنا فعلهم ، ماذا فعلوا ؟ لم يقنعوا بالمتّ و السلوى بل طلبوا من الله تبارك و تعالى أن يرزقهم الثوم و البصل كما جاء في القرآن الكريم فقال ربّ العالمين ((**أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير**)) هكذا حينما نعرض عن هدي الرسول عليه السلام في جمع الأموال لخزينة الدولة يضطرّ هؤلاء الحكّام أن يجمعوا الأموال بطريقة أخرى تخالف طريقة الرسول عليه السلام و هي فرض الضرائب . هذه الطريقة طريقة فرض الضرائب تليق بأمة لا شريعة لها ، لا كتاب لها و هم الكفار من اليهود و النصارى . صحيح هؤلاء في

الأصل أهل كتاب لكن كتابهم أولاً في أصله لم يكن كتابا يصلح للعمل به إلى قيام الساعة لأن الله عزّ وجلّ حينما أنزل تلك الكتب قبل القرآن الكريم أنزلها ليحكم بها في زمن معيّن و في بلاد معيّنة فلو أراد اليهود و النصارى اليوم أن يستبدلوا الضّرائب بشريعة عندهم لا يجدونها لسببين اثنين ، السّبب الأوّل ما ذكرته آنفا أنّ التّوراة و الإنجيل ليس فيها من التّشريع الّتي تحقّق أهدافا للأمة في هذا الزّمان كما يوجد في الإسلام و لذلك فالنّصارى و اليهود بحكم كونهم لا شريعة عندهم و لا نظام لديهم يجمع لهم الأموال للدّولة فهم يضطّرون أن يفرضوا على شعوبهم تلك الضّرائب و تلك الجبايات أمّا المسلمون فقد أغناهم الله عزّ وجلّ بنظام لا مثيل له في العالم حتّى لقد ألّفت كتب في الشّريعة الإسلاميّة اسمها كتاب الأموال ، كتب خاصّة في طريقة جمع الأموال لخزينة الدّولة و هذا ليس عجيباً أن يتفرد به الإسلام لأنّ الأمر كما قال عليه السّلام (ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله و إلّا و أمرتكم به) فحينما يتبنّى بعض الدّول الإسلاميّة نظام فرض الضّرائب فإنّما يقلّدون الشّعوب الكافرة الفقيرة في تشريعها لأنّه لا شريعة لديها فأولئك يليق بهم أن يفرضوا نظاماً هو نظام الضّرائب ، أمّا المسلمون فقد أغناهم الله عزّ وجلّ بما شرع لهم في الكتاب و السنّة من وسائل تحقّق مصلحة الدّولة أولاً و بالتّالي مصلحة الأمة أو الشّعب ثانياً . لذلك لا يجوز فرض الضّرائب في الوقت الّذي يهملون فيه تطبيق نظام الإسلام في جلب الأموال بالطّرق المشروعة . قلت في أوّل الجواب أنّ فرض الضّرائب لا يجوز و قد يجوز الآن بيّنت الطّرف الأوّل من الجواب أنّه لا يجوز لأنّه يصدق كما قلنا آنفا على هؤلاء الّذين هجروا تطبيق الكتاب و السنّة إلى فرض الضّرائب قوله تعالى ((أتستبدلون الّذي هو أدنى بالّذي هو خير)) يجوز أحيانا و لا يكون ذلك نظاماً مستمراً و ذلك كأن يفاجأ المسلمون بحالة طارئة ، قلنا آنفا مثلاً يغزى المسلمون في عقر دارهم من بعض الكفّار و المال المتوفّر بالطّريقة الإسلاميّة الّتي أشرنا إليها آنفا ، المتوفّر في خزينة الدّولة لا يكفي لردّ غائلة العدو أو مثلاً لا سمح الله أصاب البلاد قحط و تعرّض بسبب هذا القحط كثير من المسلمين للتّعرّض للموت جوعاً و ما يوجد في خزينة الدّولة من الأموال لا يكفي لإغاثة هؤلاء النّاس فتفرض الدّولة و الحالة هذه ضريبة مؤقتة و لا يصحّ أن تكون ضريبة أبدية مستمرة إلى أن تزول هذه الغائلة أو هذه المصيبة الّتي حلّت بالمسلمين . هذه مصلحة تحقّق بوسيلة جديدة لأنّنا نحن ما قصرنا في اتّخاذ الوسائل المشروعة من هنا نتوصّل إلى ما ذكره بعض العلماء أنّ السّبب الّذي حدث بعد النّبّي صلّى الله عليه و سلّم و يحقّق مصلحة شرعيّة يجب أن ندرس هذا السّبب هل هو سبب

نحن لسنا بسبب تقصيرنا في تطبيق شريعة ربنا ، تقصيرنا هذا هو الذي أذانا إلى الأخذ بهذا السبب أو ليس الأمر كذلك فإذا كان نحن سبب تقصيرنا هو السبب في الأخذ بهذه الوسيلة فلا يجوز الأخذ بها لأنّ الشّرع يقول لنا عودوا إلى ما شرعت لكم من الوسائل و ستستغنون بعد ذلك عن تشريعات من عند أنفسكم أمّا إذا كان الواقع الذي يفرض علينا أن نتخذ وسيلة لم تكن من قبل لسنا نحن السبب كما ضربت لكم مثلا في هجوم كافر على بلاد المسلمين أو نزول قحط أو بلاء على طائفة من بلاد المسلمين ثمّ لم يوجد في خزينة الدّولة ما يكفي لدفع هذه الغائلة أو المفسدة فحينئذ يجوز للحاكم المسلم أن يفرض ضريبة مع ملاحظة العدل في تطبيق هذه الضّرائب و لا تكون أيضا كهذه النّظم التي لا تفرّق بين غنيّ و فقير فكلّ من عنده دار مثلا لا بدّ أن يدفع ضريبة سنويّة مستمرّة دائما و أبدا هذه الضّرائب كما قلنا آنفا ما كانوا بحاجة إليها لو أنّهم جمعوا أموال الرّكّاة و التّركات التي لا وارث لها و الوصايا و الأوقاف و إلى آخره ووضعت في خزينة الدّولة لاستغنت بذلك عن جعل نظام اسمه نظام الضّرائب فإذن باختصار نقول أنّ الوسيلة التي يراد تحقيق مصلحة بها إمّا أن تكون قائمة في عهد النّبّي صلّى الله عليه و سلّم هذه الوسيلة فلم يأخذ بها فلا يجوز لنا أن نأخذ بها و الحالة الثّانية أنّ هذه الوسيلة ما كانت معروفة في عهد الرّسول عليه السّلام لكن حدث الآن فإذا كان الدّافع على الأخذ بها تقصير المسلمين في تطبيق بعض الأحكام الشرعيّة فأبضا لا يجوز الأخذ بها أمّا إذا لم يكن هناك تقصير و تحقّق مصلحة شرعيّة فعلا جاز الأخذ بها و هذه هي المصلحة المرسلّة و من الذي يحكم بهذا ؟ قلنا سابقا هم أهل العلم ، أهل المعرفة بالكتاب و السنّة بعد هذا لا بدّ لي من إضافة كلمة قد يبدو أنّها خارجة عن الموضوع لكن لها صلة وثقى بالموضوع وهو قلت آنفا أنّ الوسيلة إمّا أن تكون حدثت أو كانت من قبل موجودة من الذي يحكم بأنّها كانت موجودة من قبل أو لم تكن ؟ هو الذي يتتبع سيرة الرّسول صلّى الله عليه و سلّم و يعرف حياة السّلف الصّالح و كيف كانوا يطبّقون شريعة الله تبارك و تعالى هذا الذي بإمكانه أن يقول هذا أمر كان و لم يفعل أو كان و فعل ، أمّا من كان بعيدا عن معرفة السنّة بتفاصيلها فهذا لا سبيل له إلى أن يعلم أنّ هذا الأمر كان في الرّمن الأوّل أو لم يكن. الآن و لا أريد أن أطيل في هذا البيان حينما يقال عن شيء ما أنّه بدعة و بغضّ النّظر عن الاختلاف في كونه بدعة حسنة أو سيّئة لسنا الآن في هذا الصّدّد إيش معنى هذا الشّيء بدعة يعني لم يكن في زمان الرّسول عليه السّلام ، من الذي يستطيع أن يقول أنّ هذا الشّيء لم يكن في زمن الرّسول ؟ هو

الذي قرأ كتيب في الحديث أو كتاب كبير في الحديث أو كتابين ثلاثة؟ لا هذا ينبغي أن يكون يكاد أن يكون يصدق عليه و هذا مستحيل طبعا أحاط بكل شيء علما مما ألف في سيرة الرسول عليه السلام هذا مستحيل لكن يقارب ذلك ، أما إنسان يمكن قرأ له كتابا من كتب السنّة ثم قنع بذلك و انصرف إلى شيء آخر فهذا لا يستطيع أن يقول أنّ هذا الشيء بدعة و بغض النظر كما قلت و أكثر أنّ هذا بدعة حسنة أو سيئة هذا يدخل في علم أصول الفقه كما ذكرنا آنفا ، هذا ما عندي جوابا عن السؤال المتعلق بالمصلحة المرسلة .

السائل : ... الأحاديث الصحيحة، يقولون إنّما أثبتتم صحتها بتعديل الرجال الذين نقلوها ، ثم كيف نأخذ ديننا من رجال يعني من أفواه الرجال يعني تعديل المعدّلين فهل نثق بتعديلهم ؟ كيف يجاب عليهم هؤلاء ؟
الشيخ : هؤلاء الذين يقولون مثل هذا الكلام ، يعني ما هم ؟ يعني هم علماء ؟ جهّال ؟ من عامّة المسلمين وإلا ماذا ؟

السائل : علماء

الشيخ : علماء

السائل : و لكن ليسوا من أهل السنّة كالإباضية

الشيخ : الحقيقة أنّ هذا النوع من البشر يجب الرجوع بهم إلى الأصل الأوّل . كيف تلقى المسلمون الأوّلون أركان الإسلام ؟ لا شك أنّ الجواب ما يختلف فيه مسلمان اثنان آمنوا بالله و رسوله ثم صدّقوا الرسول صلّى الله عليه و سلّم في كلّ ما يأتيهم به من ربه فإذن هم تلقوا العلم من النبي مباشرة ولكن النبي صلّى الله عليه و سلّم بعد أن أذى الرسالة و بلّغ الأمانة و نزل قوله تبارك و تعالی **((اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا))** رفعه الله عزّ و جلّ إليه و قال تعالی قبل ذلك حتّى لا يفجع الناس بما ليس في حسابهم قال له **((إنك ميت و إنهم ميّتون))** فبعد أن مات الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم ، هل انتهت شريعة الإسلام أم هي باقية ما بقي الزمان أو ما بقيت الدنيا . أيضا نقطة اتّفاق بين المسلمين قاطبة أنّ الإسلام بقي حيّا محكما و لو أنّ من جاء به عن الله تبارك و تعالی وهو محمد صلّى الله عليه و آله و سلّم قد فارق الدنيا بقي الإسلام و لذلك قال عليه السلام منبأ عن مثل هذه الحقيقة)
تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما إن تمسّكتم بهما كتاب الله و سنتي) الآن انتهى دور الرسول عليه

السّلام بوفاته بعد أن أدّى للنّاس رسالة ربّه و جاء دور واسطة أخرى ، هذه الواسطة الأخرى من هم ؟ لا شكّ أنّهم العلماء و لهذا .

الشيخ : قال تعالى ((**فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون**)) فأهل الذّكر هم أهل المعرفة بالقرآن و السنّة ((**فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون**)) هل يجوز لمن كان في قيد حياته عليه الصّلاة و السّلام إذا عرضت له مسألة ما و كان باستطاعته أن يسأل النّبّي صلّى الله عليه و آله وسلّم مباشرة هل يجوز له أن يسأل غيره و هو معه صلّى الله عليه و سلّم هل يجوز له أن يستفيد من علم الآخرين و بوسعه أن يستفيد منه عليه الصّلاة و السّلام مباشرة ؟ الجواب لا . لا يجوز لمن كان في حياته عليه الصّلاة و السّلام و كان باستطاعته أن يتوجّه بالسؤال إلى الرّسول عليه الصّلاة و السّلام أن يسأل غيره و السّبب في ذلك أنّه معصوم و أنّه إذا أفناه بالحقّ يقينا أمّا الآخر فيمكن أن يصيب و يمكن أن يخطئ و ما دام أننا تسلسلنا في الحديث و قلنا أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم بعد أن لحق بالرفيق الأعلى و أنّ الإسلام بقي حيّا فمن هم الذين يستفاد منهم ؟

الشيخ : قال تعالى ((**فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون**)) أهل الذّكر هم أهل القرآن كما جاء في قوله تعالى في القرآن ((**إنّا نحن نزلنا الذّكر و إنّا له لحافظون**)) و كما قال عليه الصّلاة و السّلام (**إنّ أهل القرآن أهل الله وخاصّته**) فإذا نحن حينما قال ((**فاسألوا أهل الذّكر**)) أي اسألوا أهل العلم بالذّكر الذي هو القرآن و إذا انتهينا إلى هذه النّقطة الثّانية ، النّقطة الأولى أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم هو منبع العلم ، النّقطة الثّانية أنّ الذين خلفوه عليه السّلام من بعده في العلم فمنهم يستقى العلم ، وهؤلاء هم أهل القرآن أهل الله و خاصّته . و أهل القرآن لا يمكن أن يكونوا هم الذين فقط عنوا بحفظ القرآن و دراسته دون أن يستعينوا على ذلك بسنّة النّبّي صلّى الله عليه و آله وسلّم و بيانه ذلك لأنّ الله عزّ و جلّ قال في كتابه ((**و أنزلنا إليك الذّكر لتبين للنّاس ما نزل إليهم**)) فهذه الآية تدلّنا على أنّ هناك في الشّرع أو في الإسلام شيئين اثنين ، الشّيء الأوّل هو القرآن و اسمه بنصّ الآية السّابقة مبين ((**و أنزلنا إليك الذّكر لتبين للنّاس ما نزل إليهم**)) فهذا القرآن المنزل مبين و من هو المبين هو الرّسول صلّى الله عليه وسلّم ، إذن اذا كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قد رفعه الله إلى الرّفيق الأعلى فبقيت سنّته و هي التي بها عليه الصّلاة و السّلام بيّن كتاب ربّه . فإذا من كان عالما بالكتاب و بالبيان الذي هو السنّة فهو العالم و هو

المقصود بالآية السابقة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) إذن لا يمكن أن يكون نزاع بين علمين اثنين أن الإسلام بعد وفاته عليه السلام بقي حيًا كم كان و بقي في مصدره الكتاب و السنّة فمن كان عالما بهما فهو الذي يسأل و هكذا جرى العمل من المسلمين فقد كان أصحابه عليه السلام يسألون الناس إذا كانوا بعيدين عن منبع العلم ألا و هو الرسول صلى الله عليه و آله و سلم كما جاء في سنن أبي داود و غيره من كتب السنّة أنّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم كان أرسل سرية للجهاد في سبيل الله فقاتلوا المشركين ثم لما أمسى المساء و أرخى الليل سدوله على الناس و ناموا أصبح أحدهم محتلما و كان جريحا فسأل من حوله " هل تجدون لي رخصة في أن لا أغتسل " لما به من الجراحات قالوا لا لا بد لك من الاغتسال فاغتسل فكان حتفه في هذا الغسل . فلما وصل خبره إلى النبي صلى الله عليه و سلم غضب غضبا شديدا و دعا على الذين أفتوه بهذه الفتوى الجائرة و كانوا سبب هلاكه دعا عليهم قائلا (قتلوه قاتلهم الله ألا سألو حين جهلوا فإنما شفاء العي السؤال) إذن هذا الحديث كتفصيل أو كمثال للآية السابقة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) اسألوا العالمين بالكتاب و السنّة هذه نقطة الآن تنتقل إلى صلب السؤال فكيف يتلقى العلم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه و سلم أليس بطريق هؤلاء العلماء و لنسمي هؤلاء العلماء رواة فما معنى قول القائل الذي نقلت عنه أنفا نأخذ العلم عن من قلت ؟ السائل : عن أفواه الرجال .

الشيخ : عن أفواه الرجال ، إذن نأخذه من ماذا ؟ لا وحي بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فحينئذ لا بد من أن نأخذ ممن أخذ من المعين الأوّل هم أصحاب الرسول صلى الله عليه و سلم أخذوا عنه مباشرة ، ثمّ جاء دور التابعين ، بل قبل أن أقول دور التابعين نفس أصحاب الرسول صلى الله عليه و سلم وهذه نقطة لعلّ من الضروري أن أتوسّع فيها قليلا لأنّها في الحقيقة من العلم الذي لا يسطر عادة و إنّما يستقرّ في صدور أهل العلم . هل كان أصحاب الرسول عليه السلام الذين يعدّون الألوف المؤلّفة هل كانوا كلّهم علماء ؟ أي كلّ واحد كان ما يحتاج إلى أن يسأل غيره من الصحابة فهو يفتي نفسه بنفسه أم الأمر كما يذكر العلماء و في مقدّماتهم ابن القيم الجوزية رحمه الله في كتابه العظيم " إعلام الموقعين عن ربّ العالمين " كان في الصحابة الذين يعدّون بالألوف المؤلّفة كما ذكرنا نحو مائتين من أصحاب الرسول هم أهل الفتوى ، إذن قبل مجيء الجيل الثّاني الذين ما التقوا مع الرسول صلى الله عليه و آله و سلم و لا أخذوا منه العلم

مباشرة الجليل الأول نفسه ما كان كلهم يتلقى العلم من النبي صلى الله عليه و سلم مباشرة و إنما كان يأخذ عن من أخذ عن النبي صلى الله عليه و سلم مباشرة لعله يحسن هنا أن نذكر مثلين اثنين يذكران عادة في غير هذه المناسبة التي أنا في صدد التحدث عنها ، المثل الأول حينما يترجمون أبا هريرة رضي الله عنه و المثل الثاني ابن عباس حينما يترجمون لهما يقولون ابن عباس عندما مات رسول الله صلى الله عليه و سلم مات و بن عباس صغير كاد أن يبلغ سن التكليف و أبو هريرة مات رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يصحبه إلا نحو سنتين و نصف فلماذا كان أبو هريرة أكثر أصحاب النبي حديثا كما تشهد كتب الحديث بذلك و لماذا كان عبد الله بن عباس كثير الحديث مع أنه كان صبيا حينما مات النبي صلى الله عليه و سلم السبب و هنا الشاهد أن الصحابة كان يأخذ بعضهم من بعض فأبو هريرة هذه الأحاديث التي نقرأها عنه الآن في كتب الحديث لم يسمعها كلها من فم النبي صلى الله عليه وسلم بأذنه و إنما بعضها من هذا النوع و البعض الآخر مما تلقاه من بعض الصحابة الذين سمعوا تلك الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم كذلك ابن عباس كان حريصا على أن يتصل بكبار الصحابة ليأخذ منهم ما سمعوه من النبي صلى الله عليه و سلم و لذلك كان كثير الحديث . من أجل هذا و هذا نلاحظ و لاحظوا معي حينما نقرأون في كتب السنة في الصحيحين فضلا عن غيرهما نادرا ما تجدون أو تقرأون بالسند الصحيح إلى أبي هريرة قال سمعت رسول الله نادر ، و إنما تجدونه يقول قال رسول الله . سعيد بن المسيب مثلا قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم نادرا جدا بالنسبة للمجموعة الطيبة من الألوף المؤلفة التي تروى عنه و بالأسانيد الصحيحة نادر جدا أن تجدوه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم أو حضرت رسول الله صلى الله عليه و سلم أو ما يؤدّي هذا المعنى ، هذا النوع موجود في أحاديثه لكنّها قلة بالنسبة للكثرة من الأحاديث التي يرويها عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و هذا الواقع أي كون أبي هريرة لم يسمع كل أحاديثه عن الرسول عليه السلام مباشرة يكون سببا لجدل فقهي بين بعض العلماء في عهد الصحابة أو من بعدهم ، مثلا لقد بلغ أحد الصحابة أن أبا هريرة يفتي بأنه من أصبح صائما جنبا فلا صوم له . أدركه الفجر و هو صائم و لكنّه مازال جنبا فلا صيام له لما جوبه و عورض بأنّ الرسول عليه السلام كان يصبح من جماع و هو صائم فيغتسل و يصلي بالناس إماما قال أنا سمعت هذا الحديث من الفضل ابن عباس هو ما سمعه من الرسول عليه السلام ، هذا وقع . وقع فيما بعد في كتب الأحناف خلاف فقهي في مسألة الكلام في

الصَّلَاة ساهيا اتفق علماء الفقه كلهم على أنّ من تعمّد الكلام في الصَّلَاة فصلاته باطلة و اختلفوا في من تكلم ساهيا أو ناسيا هل تبطل صلاته أم لا ؟ الأحناف يقولون ببطلانها و الحالة هذه الشافعية و جماهير علماء الحديث يقولون لا ، يحتج هؤلاء بحديث أبي هريرة المروي في الصحيحين و هو الحديث المعروف بحديث ذي الديدن و خلاصته أنّ النبي صلى الله عليه و سلم صلى بالناس يوما صلاة العصر ركعتين و سلم ثم انتحى ناحية من المسجد و استلقى ووضع إحدى رجله على الأخرى ليستريح في الناس رجل يعرف بذي الديدن قال " يا رسول الله " من بين الناس كلهم وهذه تحتاج كما تسمعون معي إلى جرأة دبية أبو بكر موجود ، عمر موجود ، كبار الصحابة تتمّة العشرة المبشرين بالجنة موجودين ما أحد يتكلم . ذو الديدن يقول " يا رسول الله أقصرت الصَّلَاة أم نسيت " قال (كل ذلك لم يكن) تمام الجرأة " بلى قد كان ذلك يا رسول الله " فنظر إلى من حوله (أ صدق ذو الديدن ؟) قالوا " نعم " فانتقل إلى مكان الصَّلَاة و أنا أتعمّد أن أقول إلى مقامه و ليس إلى محرابه لأنّه لم يكن ثمّة محراب في زمان الرسول عليه السلام ، والمحارب من البدع التي تسربت إلى المساجد من الكنائس مع الأسف الشديد ، فالرسول عليه السلام عاد إلى مصلاه إلى مكانه فصلى ركعتين ثم سجد أي أنّ الرسول أمّ الصَّلَاة بالرغم من كلّ هذا الكلام و كلام أخذ و عطاء ، سين جيم ، فالأحناف يقولون لا هذا يعني لا يحتج بهذا الحديث . لماذا ؟ يقولون لأنّ ذا الديدن هذا مات في بدر فإذن هذه حادثة قديمة و قوله تعالى ((و قوموا لله قانتين)) أي صامتين نزل بعد ذلك . ردّ الشافعية فقالوا ذو الديدن ما يدريكم أنّه مات في زمن بدر قالوا قال الزهري بأنّ ذا الديدن مات في واقعة بدر ، مناقشات كثيرة تجري هنا و لسنا في صدها و من ذلك أن يقال الزهري تابعي صغير لم يدرك واقعة بدر فأين الوساطة بينه و بين هذه الواقعة التي شهدها و شهد وفاة ذي الديدن حتّى نبطل بمثل هذه الرواية المعضلة دلالة حديث متفق على صحته من الشيخين ، و أمّا حجّتهم في زعمهم بعد تلك الحجّة الداحضة أي المدحوضة بأنّ أبا هريرة و هنا الشاهد حديث عهد بالإسلام فهو مات في غزوة حنين يمكن يعني قبل وفاة الرسول بسنتين و نصف فإذن هو متأخر و حادثة ذي الديدن متقدمة كثيرا ، فكان الردّ و هنا الشاهد ، لا . أبو هريرة كان شاهدا لهذه القصة لأنّه فيه رواية في صحيح مسلم بالسند الصحيح طبعا " بينما نحن نصلي وراء النبي صلى الله عليه و سلم " ... ركعتين و ذكر القصة إذن هذه القصة ليست كأكثر أحاديث الرسول التي سمعها بالوساطة ، لا . هذه شهدها ، الشاهد أن الصحابة إذا كان يأخذ بعضهم من بعض

السائل : فهم عندهم مستند الرجال يسمونها سلاسل الذهب في مسندهم مسند الربيع ، فغيرهم من الرجال فيهم تجريح و فيهم تعديل ، هذا التجريح و هذا التعديل في الرجال ايضا احتمال الخطأ فيهم كبير فيوهنون حجتنا يعني باعتمادنا على سند ما بهذا الاحتمال .

الشيخ : عش رجبا ترى عجبا أو تسمع عجبا ، ليه الربيع هذا نبيّ؟ طبعا الجواب لا .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، أليس رجلا؟

السائل : نعم .

الشيخ : كيف يأخذون العلم من أفواه الرجال؟ ثمّ هو ما سطره في كتابه المسند و الذي سمّوه بالمسند الصحيح و لا أصل لهذه التسمية عندهم فضلا عن عند غيرهم و إنّما هذه صفة ألصقت بالكتاب إصاقا مضاهاة لما عند أهل السنّة من صحيح البخاري و صحيح مسلم . لكن ما لنا و لهذا و إنّما اقول الربيع هو مؤلّف الكتاب و ليس مؤلّفا للكتاب و لا يستطيع هؤلاء الذين تقول عنهم إنّهم إخواننا و هم إخواننا في الإسلام العامّ هذا أمّا في التفصيل فقد يكونون أعداء للسنّة و لسنا الآن في هذا الصدد إنّما المهمّ هذا الكتاب إذا افترضنا أنّه ألفه الربيع نفسه و هذه فرضيّة ، هل أخذ ما في هذا الكتاب من أحاديث عن النبيّ صلى الله عليه و سلّم مباشرة؟ الجواب لا . بينه و بين النبيّ صلى الله عليه و سلّم على الأقلّ ثلاثة وسائط ، الوسطة العليا بن عبّاس و الراوي عنه جابر بن زيد أي نعم و الوسطة الثالثة وهو شيخ الربيع ما اسمه؟

سائل آخر : أبو عبيدة .

الشيخ : أبو عبيد ، هؤلاء أخذوا العلم كما نحن نأخذه تماما من أفواه الرجال ، فبماذا تميّزوا هم على أهل السنّة؟ لا العكس تماما أهل السنّة تميّزوا عليهم بالعلم الذي هم لا علم عندهم به إطلاقا . و هذه فرصة يجب أن أغتنمها و أبين الفرق بين أهل السنّة قاطبة و بين المذاهب الأخرى الذين يخالفون أهل السنّة . أهل السنّة يميّزون عن كلّ الجماعات الأخرى سواء كانوا خوارج أو إباضية أو شيعة أو رافضة أو زيدية أو أو إلى آخره . أنّه ليس عندهم شيء اسمه علم أصول الحديث ، وليس عندهم كتب الجرح و التعديل و لئن وجد شيء من ذلك فهي مقطوعة الصلّة بينهم و بين الذين يوقّفون أي الموقّق كان في القرن الثّاني مثلا أو الثّالث مثل هذا الربيع و مثل هذا أبو إيش؟

سائل آخر : أبو عبيدة .

الشيخ : أبو عبيدة أي نعم ، ويوجد رجال آخرون لكن أكثر أحاديث هذا المسند تدور على هذا الإسناد ، أين ترجمة أبو عبيدة هذا ؟ لا يجدون كتابا يمكن يكون الموثق له معاصرا له ، بل بينه و بينه قرن من الزمان ، مائة سنة ، بل و بينه و بينه مائتا سنة لا شيء أبدا من هذه الكتب فهم فقراء في مادّة علم الجرح و التعديل و لا يستطيعون إن جرحوا أو عدلوا إلا أن يعتمدوا على أهل السنّة . هذه خسارة كبيرة جدّا و تجعل مذهبهم معرّضا ليصبح هباء منثورا لأقلّ مناقشة علميّة لو جرت بين رجل من أهل السنّة عالما بأصول العلم الصحيح و بين واحد من أولئك الذين يتبحّجون و يتشبعون بما لم يعطوا . لو أردنا أن نبحث في فقههم في شرح كتابهم الذي هو الكتاب الوحيد عندهم و هو مسند الرّبيع ، تجد الشّارح منهم و فيهم يعتمد على كتب أهل السنّة لماذا ؟ لأنهم فقراء لا كتب عندهم و لذلك فأنا أعجب ما أتعجب منه أنهم يظنون يتعصبون لمذهبهم ضدّ مذهب أهل السنّة و هم يشعرون من قرارة نفوسهم أنهم لا يستغنون أبدا عن كتب أهل السنّة ، و لكنهم يستغنون كلّما رأوا حديثا في صحيح البخاري يوافق ما عندهم من فقه أو رأي أو عقيدة عضّوا عليه بالتّواجد أمّا إذا وجدوا فيه عشرات الأحاديث تخالف ما عندهم و ليس هذا الذي عندهم أخذوه من كتاب الله أو من حديث رسول الله و إنّما هكذا توارثوه كمذهب نسفوا تلك الأحاديث الصحيحة من صحيح البخاري نسفا ، مع أنهم يتظاهرون على أنهم يعتمدون على كتب أهل السنّة ، على صحيح البخاري و مسلم و لكنهم هم كسائر أهل الأهواء بل و لا مؤاخذه و التشبيه لا يستلزم التشبيه من كلّ ناحية فإذا قلت أنهم كالتّصارى فما مثلي إلاّ كمثل إذا قلت زيد أسد فأني لا أعني أنّه صاحب ذنب و إنّما أشبّهه في خصلة واحدة و هي بالشّجاعة زيد أسد يعني في الشّجاعة ، فأقول هم كالتّصارى من هذه الحيثيّة أنهم يدرسون القرآن و يدرسون السنّة ثمّ يأخذون من هذين المصدرين الإسلاميين ما يوافق هواهم و ما سوى ذلك لا يهتمّون به و لا يلتفتون إليه بل يصدّون عنه صدودا . ليس هكذا ينبغي أن يكون المسلم ، المسلم يجب أن يضع طريقا منهجا يسلكه ليصل إلى العلم ، نحن نقول الآن بصراحة ليس لنا سبيل إلى معرفة ما كان عليه النبيّ صلّى الله عليه و سلّم إلاّ بملاحظة هذا التسلسل المنطقي العلمي الذي ذكرته آنفا . أصحاب الرّسول تلقّوا العلم عن الرّسول ثمّ نقلوه عن الجيل الذين بعدهم و هم التابعون ، هؤلاء التابعون بدورهم نقلوه إلى أتباعهم ثمّ بدأ تدوين هذا المنقول بالرواية بحديثي فلان ، سمعت فلانا يقول كذا سطرّت

الكتب و طاف علماء المسلمين الأوّلين أهل السنّة و ليس الخوارج و لا الإباضيّة و لا الشيعيّة و لا الزّافضة و لا الزّيدية ليس هم الذين طافوا أقاصي البلاد و أدانيتها و جمعوا الحديث من مختلف الرواة ، وهنا لا بدّ لي من وقفة . نحن نعلم بضرورة ما يحدثنا التاريخ الذي لا شكّ و لا ريب فيه أنّ أصحاب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لم يكونوا كلّهم في المدينة فمنهم من كان يعيش في مكّة ومنهم من كان يعيش في الطائف و منهم أهل البوادي جاء فلان و بايع الرسول عليه السّلام ثمّ رجع إلى قومه فأصحاب الرسول في عهد الرسول ما كانوا كلّهم مجتمعين في مسجد الرسول في مدينة الرسول و إنّما كانوا متفرّقين في البلاد التي هي الجزيرة العربيّة و بعد ذلك لما بدأت الفتوحات الإسلاميّة تتّسع دائرتها تفرّق أصحاب الرسول عليه السّلام في هذه البلاد القاصية و البعيدة و تعلمون أنّهم وصلوا ما شاء الله إلى فارس و فيما بعد وصلوا إلى الصّين وصلوا إلى المغرب إلى الأندلس التي اسمها اسبانيا الآن ، إذن هذا العلم الذي كان محصورا في أصحاب الرسول عليه السّلام ماذا صار به تفرّق بتفرّق هؤلاء الأصحاب في البلاد ، من هم الذين اتّصلوا مع هؤلاء الصّحابة أعطونا واحد من هؤلاء الذين يدعون أنّهم على الحقّ و أهل السنّة على الباطل سمّوا لنا رجلا من التابعين أو أتباع التابعين أو من بعدهم طاف البلاد هذه كلّها ليجمع الأحاديث التي تفرّقت بتفرّق حملتها من الصّحابة و التابعين . الذي صار و الذي وقع لما تفرّق أصحاب الرسول عليه السّلام بسبب الفتوحات الإسلاميّة جاء دور التابعين ليجمعوا العلم فمنهم من كان في المدينة فيتلقّى العلم عن الصّحابة في المدينة ، منهم من كان في مكّة لكن يأتي القليل من هؤلاء الذين رحل من مكّة إلى المدينة ليتلقّى العلم من أهل المدينة فضلا عن البلاد الأخرى كالبلاد الشاميّة و غيرها ، هؤلاء التابعون ثمّ

الشريط رقم : ٤٢١

الشيخ : هذا العلم الذي كان محصورا في أصحاب الرسول عليه السّلام ماذا صار به فرق بتفرّق هؤلاء الأصحاب في البلاد ، من هم الذين اتّصلوا مع هؤلاء الصّحابة أعطونا واحد من هؤلاء الذين يدعون أنّهم على الحقّ و أهل السنّة على الباطل سمّوا لنا رجلا من التابعين أو أتباع التابعين أو من بعدهم طاف البلاد هذه كلّها ليجمع الأحاديث التي تفرّقت بتفرّق حملتها من الصّحابة و التابعين . الذي صار و الذي وقع لما تفرّق أصحاب الرسول عليه السّلام بسبب الفتوحات الإسلاميّة جاء دور التابعين ليجمعوا العلم فمنهم من

كان في المدينة فيتلقى العلم عن الصحابة في المدينة ، منهم من كان في مكة لكن من هؤلاء الذي رحل من مكة إلى المدينة ليتلقى العلم من أهل المدينة فضلا عن البلاد الأخرى كالبلاد الشامية و غيرها ، هؤلاء التابعون ثم أتباعهم ثم يأتي دور أئمة الحديث لأن أول أئمة الحديث و أشهرهم هو إمام السنة أحمد بن حنبل رضي الله عنه و الأئمة الستة الذين عليهم تدور أكثر أحاديث العقيدة الإسلامية و الفقه الإسلامي و الأخلاق الإسلامية هم أكثرهم تلامذة للإمام أحمد بن حنبل ، فالإمام البخاري من شيوخه أحمد ، و الإمام مسلم من شيوخه أحمد ، و الإمام أبو داود من شيوخه أحمد فهؤلاء الثلاثة من الستة من شيوخهم الإمام أحمد بن حنبل . أحمد بن حنبل بالنسبة للرواة و الجامعين للأحاديث في أهل السنة يكاد يكون مضرب مثل في كثرة تطوافه في البلاد و جمع للأحاديث المتفرقة في صدور الرجال . هنا لابد أن نلفت النظر إلى نوع من علم الحديث الذي اسمه السند الثلاثي ، السند الثلاثي يعني يكون بين المؤلف و بين الرسول عليه السلام ثلاثة أشخاص ، البخاري فيه عنده ثلاثيات و إذا كان البخاري تلميذ الإمام أحمد فلا شك أن ثلاثيات الإمام أحمد يكون أكثر أي عهده إلى عهد النبوة و الرسالة أعلى و أقرب هذا الإمام إمام السنة بحق الإمام أحمد له كتاب اسمه كما تعلمون مسند الإمام أحمد في ستة مجلدات فيه نحو أربعين ألف حديث بحساب المكرر و بتصفية المكرر نحو ثلاثين ألف حديث ، أنا أفكر أود أن أقابل مسند الإمام أحمد بمسند الربيع ، إيش فيه من الأحاديث في مسند الربيع ما فيه ألف حديث و لو أجرينا عملية تصفية ما يبصفي لنا من الأحاديث هذه يمكن الاعتماد عليها على مذهب أصحاب هذا المسند إلا أقل من القليل . فإذا كان رجل من علماء المسلمين من أهل السنة له هذا الكتاب فما هو المسند الأعم الأوسع الأشمل عند الإباضية ؟ لا ليس عندهم إلا هذا المسند مسند الربيع ، وأنا أعجب منهم كيف لا ينجحون و يرفعون رؤوسهم متفاخرين به و هو أحاديثه لو أجرينا دراسة عملية ما تعرف هذه الأحاديث هي فعلا رواها الربيع وإلا غيره لأنه في أسانيد رواها دون عصر المؤلف المزعوم بنحو قرن أو قرنين من الزمان و فيه رواة متهمون بالكذب نعم ، و أنا أريد أن أقول كلمة ليكون السامع على بصيرة ، الكتب الستة رواها بالألوف ، فضلا عن مسند أحمد فرواها بالألوف المؤلف كل هذه الكتب عندنا لكل راو ترجمة ، لكل راو من شيخ أحمد إلى الصحابي له ترجمة ، هاتوا كتبكم التي تعطينا ترجمة لكل راو في هذا ما نريد نسّميه مسند تصغير يعني . أعطونا كتاب من الكتب التي ألّفت بعد الربيع ولو بمائة سنة هذا الكتاب يعطينا ترجمة كل راو من الرواة الذين في هذا الكتاب

لا شيء من ذلك إطلاقاً و إذا أرادوا أن يترجموا لبعض من يكون له ذكر في بعض الكتب فهي كتب أهل السنّة كتبنا و ليس عندهم شيء من ذلك . ماهي كتب التفسير التي يعتمدون عليها ما في عندهم إلا تفسير بن جرير ، تفسير بن كثير ، تفسير البغوي المتقدم كتب أهل السنّة فسبحان الله كيف يعتمدون على كتب السنّة ثم ينحرفون عنها و يعادونها أشدّ العداة ثم يفخرون بنا نقلت و أنا و الله لولا أنّي أثق بكلامك ما أصدّق إنّه في ناس يعقل ما يقول يذمّ أهل السنّة بأنهم إيش يأخذون علمهم من أفواه الرجال ، يا أخي ما عندنا سبيل إلاّ هذا السبيل لكن هنيئاً للذين يأخذون من أفواه الرجال بعدما يدرسون هذا الرجل ، هل هو أوّلاً مسلم ؟ أي نعم مسلم ، هل هو ثانياً عدل ؟ يعني ما هو فاسق ما هو فاجر ، يصدق و إلا يكذب ، يؤتمن و لا يخون إلى آخره ، أي نعم هو مسلم و هو عدل ما يكفي هذا عندهم ، هل هو حافظ ضابط لما يروي و ما يقول ؟ لا هذا كان خطأ ، كان سيّء الحفظ ، إذن تركناه جانبا و لو كان من أهل العلم و الفضل و عندنا أمثلة نختلف نحن وبعض المتعصّبة بسببها لأنّ علم الحديث يصدق فيهم لو كان رجلاً فيصدق فيه لا تأخذه في الله لومة لائم . لا يعرفون كبيرة و لا صغيرة لقد جرحوا محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى و هو من كبار الفقهاء و هم يأخذون فقهه و يدعون حديثه هذا التحقيق لا يوجد عند طائفة من الطوائف سمّ ما شئت غير أهل السنّة أهل الحديث أبداً ، جرحوا إمام من الأئمّة الأربعة في الفقه ، الأربعة أبو حنيفة و مالك و الشافعي و أحمد ، فقالوا أبو حنيفة كما قال الإمام الشافعي نفسه " **الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة** " لكنهم ليسوا عيالا عليه في الحديث بل لا يعرّجون على حديثه إطلاقاً ، بل يضعفون حديثه إذا تفرّد بروايته دون الآخرين ، هذا النوع من التجرّد كما فعل الصحابة تماماً كان الأب و هو مسلم يقاتل ابنه وهو كافر ، الابن و هو مسلم يقاتل أباه و هو كافر ، لماذا ؟ لأنهم كانت لا تأخذهم في الله لومة لائم فهذا العلم و هذا التاريخ الموجود عند أهل السنّة كلّ أهل الأهواء و الفرق هم بحاجة إليهم و هؤلاء هم ليسوا بحاجة إلى أولئك إطلاقاً . و الحقيقة أنا أتمنّى أن أجد سواء كان شيعياً أو كان خارجياً أو إباضياً أن يكون منصفاً متجرّداً حتّى نقول له ماذا عندكم من مصادر العلم تجعلكم أمة كما يقولون اليوم أمة حضاريّة عندها علم موروث خلف عن سلف ؟ لا شيء عندهم فقراء ، إن كان عندهم شيء فهم يأخذونه من أهل السنّة ، ولذلك فأقول الذي يوردونه على أهل السنّة يرد عليهم من باب أولى لأننا قلنا نحن لا نستغني أبداً عن تلقّي العلم بالطريق الذي شرعه الله لنا فقال **((فاسألوا أهل الذكر إن**

كنتم لا تعلمون)) لا وحي بعد رسول الله هذا أمر مجمع عليه بيننا و بين كثير و كثير من الطوائف الأخرى إذ الأمر كذلك فليس لنا سبيل إلاّ الرواية نحن بالطبع نختلف تماما مع بعض الغلاة من الصوفيّة الذين يلتقون مع هؤلاء و قد يستغلّون هذه الكلمة التي نقلتها أنكم تأخذون علمكم من أفواه الرجال ، الصوفيّة هؤلاء الغلاة يقولون أنتم تأخذون العلم عن الميت أما نحن فنأخذ العلم عن الحيّ الذي لا يموت كلام شعريّ جميل ، لكن هل هذا صحيح ؟ من الذي يأخذ العلم عن الحيّ الذي لا يموت ؟ هم الذين تسلّط الشيطان عليهم فأوحى إليهم وكما قال ربّ العالمين ((**و إنّ الشياطين ليوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا**)) يوحى إليهم أن تجلس في غرفة منيرة لكن ما ينزل عليك الإلهام إلاّ إذا طفيت الأنوار كلّها ، ثمّ هذه الظلمة المصطنعة لا تكفي بل لا بدّ من أن تغمض عينيك و هذا أيضا لا يكفي بل لا بد لك من أن تحشر رأسك بين ركبتيك و تجلس على مقعدتك ظلمات ثلاث بعضها فوق بعض ينتظر ماذا ؟ ينزل عليه الإلهام هكذا يقول الغزاليّ الذي يعتمد عليه جماهير أهل السنّة اليوم هذا كلامه في أوّل كتاب الإحياء . نحن لا نقول كما يقول هؤلاء و لا نقول كما يفهم من القول الذي نقلته عن أولئك مع أنّ أولئك شأنهم شأننا مع فارق كبير جدّا بينهم و بيننا نحن وضعنا بفضل العلماء الذين سبقونا قواعد علميّة رصينة لا نأخذ العلم ، لا نتلقّى الحديث عن أيّ شخص بل بعد أن نزنه بالميزان بالقسطاس المستقيم . يروي الإمام مسلم في مقدّمة صحيحه عن الإمام مالك يقول معنى كلام الإمام رحمه الله " **في المدينة أقوام يتبرّك بدعائهم و لا نروي الحديث عنهم** " يا ما قرأنا في كتاب الضعفاء و المحروحين لابن حبان رحمه الله يقول " **فلان كان عابدا صالحا لكن شغلته العبادة عن العلم فهو يروي المنكرات عن الثقات ، يروي الطامّات عن الثقات** " و إلى آخره فلا يحتجّ به مع أنّه رجل صالح باعترافه ، أين هذا التمييز الدقيق هذا رجل صالح يتبرّك بدعائه يطلب الدّعاء منه لكن لا يؤخذ العلم منه ، هذا رجل فقيه تستفيد منه الفقه لكن لا تستفيد منه الحديث ، و هذا يحمل علم الحديث رواية لكن لا علم عنده دراية هذا التجرد في نقد الرجال ليس إلاّ عند أهل السنّة الإنسان الآن يعدّ عشرات الكتب في تراجم الرجال و بأنواع و أشكال عجيبية عجيبية جدّا ، كتاب مخصّص في الكتب السنّة ، كتاب مخصّص في الكتب الثلاثة في ... ما هي ؟

الحلبي : زوائد الأربعة على الكتب الستة

الشيخ : مسند مثلاً أبي حنيفة ، مسند الشافعي ، مسند أبي يعلى وإيش كذلك الرابع ..

الخليبي : موطأ مالك .

الشيخ : أيوة ، يعني كلّ نوع من الكتب له تراجم في كتاب نوع ثاني تراجم في كتاب وهكذا وهكذا ، تجد مثال كتاب الجرح و التعديل للإمام أبي حاتم الرّازي يشمل كلّ الرّواة لا يتقيّد بنظام لأنّه متقدّم كذلك الإمام البخاري في كتابه التّاريخ الكبير ، كذلك الثّقات و الضّعفاء لابن حبان و هكذا هذه النّوعيات من الكتب لا توجد لا عند الإباضيّة و لا عند غيرهم ، فما أدري أنا علمهم من أين نقلوه ؟ إذا كان أولاً يقولون العلم تأخذونه من أفواه الرّجال ، فهم من أين أنا ظننت في الحقيقة لما نقلت هذه الشّبهة ظننت أنّك تعني الصّوفيّة و إذا تعني طائفة من أهل العلم في جماعة آخرين لكن أنا رأيت شأنهم شأننا لكن شتّان ما بيننا و بينهم نحن عندنا قواعد كما ذكرنا هم لا قواعد عندهم و أنا الآن باختصار أتحدّى أيّ رجل من الذين يؤمنون بصحّة تسمية مسند الرّبيع بالمسند الصّحيح أن يعطونا ترجمة لكلّ راو موجود في هذا الكتاب اسمه و من كتبهم لا من كتبنا وأتحدّاهم و أقول دون ذلك خرط القتاد مثل عربيّ و أنتم أهل العروبة أتحدّاهم لا سبيل لهم دون ذلك خرط القتاد إن وجدوا ففي كتبنا هذا هو الرّبيع نفسه مؤلّف الكتاب أين ترجمته ؟ أين تعديله ؟ أين توثيقه ؟ أين كان حافظا ضابطا ؟ لا شيء

الخليبي : في القرن السابع

الشيخ : نعم

الخليبي : صار بحث بيني و بين بعض الإخوة فجاء لي بكتاب مؤلّف في القرن السّابع

الشيخ : هذا هو .

الخليبي : في ترجمة الرّبيع من القرن

الشيخ : دونهم مفاوز تقطع لها أعناق الإبل . طيّب في شيء غيره ؟ ما شاء الله صارت تسعة ونصف

أي نعم

الشيخ : تفضل .

السائل : عودا الى المصلحة

الشيخ : تفضل

السائل : ما رأيكم في بعض الأقوال التي تقول يعني أنكروا المصلحة و قالوا بأنّها ليست بالمصادر الرّئيسيّة و

احتجوا بأدلة بن حزم المعروفة وهي قوله تعالى ((**تبياناً لكل شيء**)) و قالوا إنَّ الشَّرْع ما ترك شيئا و إلاّ و جاء به و ما ادّعوه و ما قالوا بأنّ هنالك مصلحة إنّما هو تحت حكم شرعيّ و مثاله مثلا جمع القرآن فهناك أحكام شرعيّة تحته و ليس مصلحة مرسله فلم يرسل الشَّرْع هذه المسألة ؟ و سؤال آخر هو

الشيخ : عفوا عفوا خلينا نعطي قليلا قليلا ، جمع القرآن ما الحجّة في جمعه ؟

السائل : هم قالوا ما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب .

الشيخ : طيب هذا هو رجوعوا إلى القول بالمصلحة المرسله ، إيش الفرق ؟

السائل : وقالوا ..

الشيخ : لا تعدد لي ما قالوا خلينا ندرس واحدة واحدة ، ما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب ، نحن ضربنا مثلين متعاكسين أنفا أحدهما مخالف للشَّرْع وهي الضَّرَائِب النظاميّة ماشي ، و ضربنا مثلا بضرائب توحيتها الظرف الطارئ تذكر هذا ؟ طيب هذه الضَّرَائِب التي من النوع الثاني ألا يصدق عليها ما لا يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب ، هذه سمّيتها ما شئت إذا ، سمّيتها مصلحة مرسله باعتبار أنّها سبب مرسل للزمان لم يذكر

فيما مضى لا في الكتاب و لا في السنّة و طبّق عليها ما لا يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب الذي يقول بالمصلحة المرسله يا أخي لا يريد أن يقول بأنّه يشترع شيئا يعني لا يسمح به الكتاب و السنّة ، لا . و لكن مثل القياس ، القياس مصدر ، هو المصدر الرابع من المصادر الأربعة لكن هذا القياس لا يتقنه كلّ الناس بل لا يتقنه إلاّ بعض خاصّة الناس لكنّه مصدر للتشريع علمه من علمه و جهله من جهله ، فالمصلحة المرسله التي يقال بها هي داخلة في القاعدة التي سلّم بها من أنكر المصلحة المرسله ، هل هو هذا الإنسان الذي يعترف بصواب هذه الجملة المأثورة عن بعض العلماء " **ما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب** " هذا كلام لا

غبار عليه فهذا الذي يؤمن بهذا الكلام هل يجد مصلحة مرسله يقول بجوازها من يقول بالمصالح المرسله و لا تدخل في هذه القاعدة " **ما لا يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب** " ؟ ها أنت أنفا سمعتني ضربت بعض

الأمثلة المتعاكسة ضرائب غير جائزة و ضرائب جائزة ، الضَّرَائِب الغير جائزة بيّنا وجهة بطلانها لأنّها تقوم مقام وسائل شرعها الله ، واضح ؟ و ضرائب جائزة لأنّها تحقّق مصلحة لا بدّ من تحقيقها و تحقيق هذه

المصلحة هو من الواجبات ، فأين يوجد مصلحة يسمّيتها بعض الناس مصلحة مرسله و لا يمكن تدخل في

قاعدة لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب ؟ تذكر شيء من هذا حين يناقشون هذه المسألة ؟

السائل : هم ربّما قالوا بأنّ المرسله يعني أرسلها الشّرع لا يوجد حكم شرعي ، وقالوا بأنّ الإسلام ما ترك شيء إلاّ و أوجد له حكما شرعيّا .

الشيخ : حكما شرعيّا منصوص عليه ؟ منصوص عليه نصّ قال الله قال رسول الله ؟ أو بطريق الاستنباط أيضا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيّب ، ما فيه خلاف ، أنا أقول لبعض النّاس المتحمّسين لأخذ العلم بدليله أشعر أنّه يريد نصّا مثلا ماذا نقول بتحريم الدّخان ، و أنا أشعر أنّ هذا رجل مبتلى بشرب الدّخان و صعب عليه أنّه يترك شرب الدّخان يقول لي فيه نصّ بتحريم الدّخان ؟ أنا ماذا أقول له لما أشعر أنّه هذا من التّوعيّة أقول له و الله مثل ما تريد أنت نصّ إنّ شرب الدّخان حرام على أمّتي ما فيه هكذا حديث فضلا أنّه يكون فيه آية ، لكن فيه حديث يقول (لا ضرر و لا ضرار) فيه كذا وكذا إلى آخره ، وصلنا للمراد من تحريم الدّخان لكن ما بالطريقة التي تتبادر لأذهان العوام و إنّما بالطريقة المعروفة عند أهل العلم فالآن المصلحة المرسله هكذا ، أرسلها الشّارع ليس معناه أرسلها بمعنى أهملها لا . تركها ليعمل بها حينما يوجد السّبب المبرّر للأخذ بها ، انظر الآن أنا قلت لإخواننا مرارا و تكرار في بعض المناسبات و أظنّ بعض الحاضرين يذكرون ذلك قلت أنا أنّنا أصول الفقه و أصول الحديث ، يدخل في أصول الفقه فرع الدّين يدرسون أصول الفقه اليوم في الجامعات و يتدارسون أصول الفقه لا يسمعون لما سأقول له ركزا ولا اسما ألا وهو أصول البدع ، ما في أصول البدع في علم أصول الفقه مع أنّه هذا أمر لا بدّ منه بأصول البدع لما يكون هذا الإنسان أتقن هذا الأصل يعرف أنّ شيئا ما لا يجوز فعله و يجوز فعله كما قلت أنا عن الضّرائب تماما جوابين متناقضين لكن كلّ شيء محلّه منيح . الآن خذ مثال ما يفعله كثير من الأئمّة بعد الصّلوات يستقبل النّاس و يدعو و يرفع صوته بالدّعاء و يؤمّن من حوله و هذا مثال لما قلت أنّنا في هذا المجلس أنّه من الدّلي يستطيع أن يقوله أنّ هذا كان أو ما كان ؟ هو الدّلي تتبّع سنّة الرّسول ، فما حكم هذا الدّعاء الذي يسمّونه ختم الصّلاة ؟ لأنّ ختم الصّلاة كما قال الرّسول عليه السّلام (**تحريمها التّكبير و تحليلها التّسليم**) هذا ختم الصّلاة ، أوجدوا لنا ختم صلاة بأسلوب و بطريقة نعلم يقينا أنّ النّبّي صلّى الله عليه وسلّم لم يكن عليها ، فما حكم هذا الدّعاء الجماعي بعد الصّلوات ؟ نحن نقول بدعة ، ما حكم ما يفعله بعض الأفراد بعد الصّلاة تقبّل الله

تقبّل الله إلى آخره ؟ نقول بدعة ، أحيانا أنا يحدّثني صاحبي بأنّه صلّى مثلا في المسجد الفلاني يوم الجمعة أو غيره أقول له تقبّل الله أنا ما أفعل بدعة حينما أقول له بهذه المناسبة تقبّل الله ليه ؟ لأنّ هذا دعاء و الدّعاء مشروع بصورة عامّة لكن هذا الدّعاء لما أنت تضعه في مكان وتكيّفه و تجعله كأنّه سنّة مطّردة أخذت ايش حكم البدعة ، من أين عرفنا هذا ؟ من أصول البدع فإذن الشّيء الواحد قد يكون مشروعا و قد يكون غير مشروع ، ما عندنا حديث هنا مشروع و هنا غير مشروع كما يريد عامّة النّاس على مثال الدّخّان مثلا ، لكن عندنا فقه الكتاب و السنّة هو الّذي يعطينا هذا التّفريق بين ما هو جائز و ما هو ليس بجائز . كذلك يقال تماما في المصالح المرسلّة منها ما يشرع و منها ما لا يشرع و إذا كان الاسم غرّ بنا أو غرّ بنا فكما يقال لا مشاحة في الاصطلاح نترك القول بالمصالح المرسلّة و بنتمّ عند القاعدة " ما لا يقوم الواجب إلّا به فهو واجب " هذا هو . تسمّحون لنا نمشي ؟

الشيخ : تسأل أم تقرّر ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : تسأل أم تقرّر ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : أنت تقرّر أم تسأل ؟

السائل : أنا أسأل هل يعتبر مجدّد هذا القرن ؟

الشيخ : لا ، لا يعتبر لأنّه لم يكن من العلماء إنّما كان من المرشدين .

السائل : هو مصلح .

الشيخ : بقدر .

السائل : نعم ، طيب ألا تعرف من هو مجدّد هذا القرن ؟

الشيخ : ساحك الله أنت اعتذرت عن خطئك معي

السائل : نعم .

الشيخ : فستعود مرّة أخرى إلى خطأ مثله ، ساحك الله ، ألم تسأل هذا السّؤال سابقا ؟

السائل : أنا سألت مجدّدي القرون .

الشيخ : هاه ، ساححك الله سألت عن هذا العصر هل أعرف أحدا من المجددين قلت لا ، و الآن عدت إلى نفس السؤال و ساححك الله .

السائل : أنا آسف ، أنا سألت عن مجددي القرون

الشيخ : إي يمكن إذا أنا ما فهمت منك أو أنت ما فهمتني واحدة من الثنتين ، إي طبعا عمر بن عبد العزيز هو المجدد للقرن الثاني و الإمام الشافعي لأول القرن الثالث .

السائل : و القرن الأول ؟

الشيخ : القرن الأول الرسول بعث فيه ، فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

السائل : و ابن تيمية ؟

الشيخ : مجدد القرن السابع .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إياك .

السائل : هل تعرف غيرهم ؟

الشيخ : الآن لا أذكر .

السائل : هل ترشدني إلى كتاب يعلمني بذلك ؟

الشيخ : أي نعم . راجع كشف الخفاء و مزيل الإلباس و راجع فيض القدير شرح الجامع الصغير

السائل : كشف الخفايا ؟

الشيخ : كشف الخفاء

السائل : كشف الخفا

الشيخ : كشف الخفاء للشيخ إسماعيل العجلوني

السائل : نعم ، و الثاني ؟

الشيخ : الثاني فيض القدير شرح الجامع الصغير للشيخ عبد الرؤوف المناوي .

- السائل : جزاكم الله خيرا خير الجزاء .
- الشيخ : و إيتاك
- السائل : و أدخلنا و إيتاكم الجنة .
- الشيخ : اللهم آمين يا رب العالمين .
- السائل : السلام عليكم .
- الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته نعم .
- السائل : الو
- الشيخ : نعم
- السائل : الو
- الشيخ : نعم من ؟
- السائل : شيخ محمد
- الشيخ : نعم
- السائل : من الجزائر
- الشيخ : طيب
- السائل : تسمح لي أن اتكلم
- الشيخ : تفضل
- السائل : الو
- الشيخ : نعم
- السائل : السلام عليكم .
- الشيخ : و عليكم السلام .
- السائل : طالب علم من الجزائر أحبك في الله محمد .
- الشيخ : أهلا مرحبا بمحمد .
- السائل : الو

الشيخ : أقول لك مرحبا بمحمد

السائل : سؤال يا شيخ ؟

الشيخ : هاته .

السائل : معروف بأن الرجل لا يجوز له العمل في البنوك الربويّة لكنّ هناك إشكاليّة هل يبقى في عمله و يبحث عن عمل آخر أم يتخلّى عن عمله الغير المشروع و يبقى يبحث عن عمل آخر مع العلم أنّ هناك أزمة حادّة للتّشغيل في بلادنا أي الجزائر مع كثرة البطالة مع العلم أنّه مسؤول عن أمّه و إخوانه و هو ... جوابك يا شيخ .

الشيخ : إذا علم أنّ عمله مخالف للشّرع فيجب عليه فوراً أن يتوب إلى ربّه و أن يطلب منه تعالى في أن يوفّقه للعمل الذي يرضيه لأنّ الإنسان لا يجوز أن يطلب الرّزق المقدّر له بالحرام فقد وعظ النّبيّ صلّى الله عليه و سلّم أصحابه ذات يوم و قال (**إنّ نفساً لن تموت حتّى تستكمل رزقها و أجلها فأجملوا في الطّلب فإنّ ما عند الله لا ينال بالحرام**) سمعت الجواب ؟

السائل : نعم شيخنا .

الشيخ : طيب . ماذا عندك غيره ؟

السائل : ... يترك عمله فوراً أو يبقى للضرورة و هو مسؤول عن عائلته.

الشيخ : انت ما أخذت جواب سؤالك ؟

السائل : لكن يا شيخ ما فهمت السؤال .

الشيخ : كيف ما فهمت يا أخي قلت لك يدع العمل المحرّم فوراً .

السائل : فوراً .

الشيخ : فوراً ، فإنّ ما عند الله من الرّزق لا ينال بالحرام قرأت على مسامعك الحديث كيف تقول ما فهمت

!؟

السائل : ... هو مسؤول على أمّه و إخوانه .

الشيخ : الله يهديك . نعم .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته .

السائل : يا شيخ

الشيخ : نعم

السائل : هل النّعال التي يمسح عليها تمسح عليها وحدها بدون جورب ؟

الشيخ : هل أنت حينما تمسح على الخفّين تمسح عليهما بجورب أو بدون جورب ؟

السائل : بدون جورب .

الشيخ : و كذلك النّعلان .

السائل : بدون جورب .

الشيخ : بدون جورب .

السائل : هل النّعال العاديّة ؟

الشيخ : نعم كلّ شيء تعرفونه أنتم معشر العرب اسمه نعل يمسح عليه .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إياك .

السائل : يا شيخ ما رأيك في هذا الأثر عن أنس أنّ في قوم اجتمعوا عند أنس في بيته ثمّ طعموا عنده ثمّ قال

أحدهم " إنّ قومك يريدون أن تدعو لهم " يا شيخ

الشيخ : خلاص ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : انتهى السّؤال ؟

السائل : ... إنسان يقول لأخيه لا تنسانا من دعائك .

الشيخ : ما سألتني الله يهديك و أحببتك .

السائل : أحببني لكن وجدت الأثر هذا هل جائز ..

الشيخ : يا أخي الله يهديك الأثر لا يخرج عمّا قلت لك ، قلت لك يجوز يجوز لكن ذلك ينافي كمال

التّوكّل .

السائل : ينافي كمال التوكّل ، جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : و إيتاك .

السائل : موضوع احتكار السلعة

الشيخ : موضوع إيش ؟

السائل : موضوع احتكار السلعة في السوق كالحبوب مثلا

الشيخ : ايوه

السائل : احتكار الحبوب آلو .

الشيخ : تفضل يا أخي كمل كلامك .

السائل : احتكار الحبوب يعني مثلا لما بيطلع موسم الحبوب مثل الفاصوليا و الفول ومثل هذه الأمور في

بداية ... الأرض ممكن نأخذ كمّيّة كبيرة و ندّخرها قبل ما تسوس و ننشّفها و بعد ذلك تباع فهل هذا

احتكار ؟

الشيخ : لا .

السائل : ما فيش فيها احتكار ؟

الشيخ : لا ما فيها احتكار .

السائل : طيّب إيه معنى الاحتكار ؟

الشيخ : وعليكم السلام معنى الاحتكار أن تنزل إلى السوق و تجمع البضاعة من السوق بأيّ ثمن حتّى تفرّغ

السوق و تحصر البضاعة عندك دون الناس جميعا هذا هو الاحتكار و ليس الاحتكار هو الادخار .

السائل : هذه فيها ادخار ايضا ؟

الشيخ : الله يهديك أنت افهم فقط .

السائل : نعم ؟

الشيخ : أقول لك افهم فقط ليس كلّ ادخار احتكار و إنّما كلّ احتكار هو ادخار .

السائل : يعني موضوع الفول و الفاصوليا و الحبوب هذه ..

الشيخ : بدون تحديد إيش فائدة التّحديد ، افهم معنى الاحتكار تستريح أن تنزل إلى السوق و تجمع

البضاعة أيّ بضاعة كان و تحتره عندك و بحيث إنّ التّاس إذا نزلوا إلى السّوق لا يجدون البضاعة إلّا عندك هذا هو الاحتكار .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتاك .

السائل : طيّب في سؤال ثاني بالنّسبة للحجّ يقول لك واحد رايح يحجّ و في نفس الوقت هو رايح من أجل يتاجر في بلد الحجّ .

الشيخ : نعم العمل .

السائل : أيّ تجارة يعني .

الشيخ : الله يهديك يا أخي أنت كلامك كثير ، لما أقول لك نعم العمل ما تفهم إيش المعنى .

السائل : و نعم العمل أنا حاسب إنك تسأل إيه العمل .

الشيخ : الله أكبر ، نعم العمل مرّتين .

السائل : ماشي جزاك الله خيرا .

الشيخ : يعني يكون جمع بين التّجارة الأخرويّة و التّجارة الدّنيويّة ، جمع بين المصلحتين و ربّنا أشار الى

هذه القضيّة في قوله ((ليشهدوا منافع لهم)) .

السائل : طيّب بالنّسبة لإنسان يريد أن يهجر بلده التي هو فيها لظهور بالمعاصي و يستوطن في المدينة

المنورة هل تحتسب له هجرة في سبيل الله ؟

الشيخ : هو و نيّته ؟

السائل : نيّته إنّه مهاجر .

الشيخ : يا أخي لا تكرّر هو و نيّته هو و نيّته .

السائل : هو و نيّته .

الشيخ : أيوه .

السائل : طيّب معاك أخ عايز يسأل سؤال .

الشيخ : يتفضّل .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام .

السائل : لو سمحت يا شيخ .

الشيخ : تفضّل .

السائل : ما جزاء من يستهزئ بكلام الله ربنا . آه عم الشيخ

الشيخ : طبعاً كفر . نعم

السائل : جزاؤه الكفر ، جزاؤه منّا نحن التّعامل معه يعني . آه يا عم الشيخ

الشيخ : ماذا فهمت مّي ؟

السائل : أصل الصّوت ضعيف قليلاً .

الشيخ : ماذا فهمت مّي ؟

السائل : أصل ما سامع الصّوت ضعيف قليلاً يا عمّ الشيخ .

الشيخ : كيف ضعيف يا أخي أنا سامع صوتك و أنت سامع صوتي ، كيف ضعيف ؟

السائل : الحمد لله سامع صوتك ، جزاؤه إيه يا عمّ الشيخ ؟

الشيخ : يا عمّ الشيخ سمعني ؟

السائل : نعم

الشيخ : من أين تتكلّم ؟

السائل : أنا أتكلّم من سكاكا .

الشيخ : أين هذه السكاكا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أين هذه البلدة التي تتكلّم منها ؟

السائل : سكاكا الجوف السّعوديّة .

الشيخ : السّعوديّة ؟

السائل : نعم السّعوديّة .

الشيخ : طيب كل هذا الكلام الذي أجبتك عنه ما فهمته ؟

السائل : الأصل في الأول ما سمعناك يعني .

الشيخ : يا أخي قلت لك الاستهزاء بالله و آياته كفر .

السائل : آه الحمد لله تمام .

الشيخ : طيب ، غيره ؟

السائل : شكرا ، فيه أخ زميل معي أيضا .

الشيخ : هاته .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتك يا أخي . السلام عليكم .

السائل : و عليكم السلام .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام .

السائل : عندي سؤالان .

الشيخ : تفضّل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، ما حكم قول القائلين بأنّ الثّقب لا أصل له و تشدّد و غلوّ و لا حتّى

أنّه فضيلة و هو خاصّ بزوجات النّبيّ .

الشيخ : جهل بالسّنة .

السائل : جهل بالسّنة .

الشيخ : نعم .

السائل : لا دليل على ذلك .

الشيخ : أبدا .

السائل : نعم ما حكم فيمن عادته الحلف بالطلاق و هو لا ينوي الطلاق عند الحلف .

الشيخ : يمّين ، عليه كفّارة يمّين .

السائل : عليه كفّارة يمّين .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لكن اعتاد يا فضيلة الشيخ على هذا اليمين اعتاده عادة .

الشيخ : عليه كفّارة يمّين .

السائل : عليه كفّارة يمّين ، لا يقع عليه الطّلاق ؟

الشيخ : لا يقع .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإيّاك .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته .

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته و مغفرته .

السائل : كيف حالكم ؟

الشيخ : أحمد الله إليك ، كيف أنت ؟

السائل : الحمد لله ربّ العالمين .

الشيخ : عساك طيّب .

السائل : طيّب إن شاء الله .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : الحمد لله ، السّؤال الأوّل .

الشيخ : نعم .

السائل : نصّ يقول (إنّ الله عزّ و جلّ و كلّ بعده المؤمن ملكين يكتبان عمله فإذا مات قالوا يعني الملكين قد مات أتأذن لنا أن نصعد إلى السّماء قال فيقول الله تعالى إنّ سمائي مملوءة بملائكتي يسبّحوني فيقولان أتأذن لنا فنقيم في الأرض فيقول الله إنّ أرضي مملوءة من خلقي يسبّحوني فيقولان فأين نقيم ؟ فيقول قوما على قبر عبدي فسبّحاني و احمّداني و كبراني و هلّلاني و اكتبوا ذلك لعبدي إلى يوم القيامة)

الشيخ : ما دامك ساكت و أنا مثلك .

السائل : هذا الحديث أخذناه من مختصر منهاج القاصدين فلا أدري كأنه سكت عليه الحديث ما حطّ تحته شيء فحيّينا نعرف ما يريد يكون ؟

الشيخ : من مؤلّف المختصر ؟

السائل : ابن قدامة المقدسي بتحقيق شعيب الأرنؤوط و أخيه كأنه علما إنّه ما شاء الله محقق شيء جيّد فقط هذا سكتوا عنه .

الشيخ : و الكتاب أمامك ؟

السائل : سأحضره .

الشيخ : أحضره .

السائل : إنّ شاء الله

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام .

السائل : من أين أقرأ لك ؟

الشيخ : أوّل شيء أعطيني الصّفحة .

السائل : صفحة ٣٨٨

الشيخ : الحديث له رقم ؟

السائل : لا ، بدون أرقام .

الشيخ : طيّب .

السائل : يبدأ بلفظ عن أنس بن مالك

الشيخ : قبل أنس ماذا في ؟

السائل : في فقرتين قبله .

الشيخ : قل لي أوّل كلمة قبل أنس .

السائل : أوّل كلمة قبل أنس ، عن .

الشيخ : قبلها .

السائل : ما في أيّ شيء .

الشيخ : ما يصير ما في شيء الله يهديك ، ما دام فيه فقرتان كيف ما في شيء !

السائل : أعتقد أنّ ما فيش ارتباط بينهم .

الشيخ : ما يهّمك يا أخي ، ما يعرفك أنا ماذا أقصد ، أنا أسالك قبل عن ما في ؟

السائل : اقرأ لك الفقرة التي قبلها ، صغيرة .

الشيخ : طيب اقرأ .

السائل : وقد روي إنّ الملكين الموكّلين بالعبد يتراءيان له عند الموت .

الشيخ : طيب .

السائل : فإن كان صالحاً أثنيا عليه و قالاً جزاك الله خيراً و إن كان صاحبهما بشرّاً قالاً لا جزاك الله خيراً و

طبعاً هذا تحقيقه تحت يقول إنه أخرجه بن أبي الدنيا عن وهيل بن الورد بلاغاً إيش المقصود بلاغاً يعني ؟

الشيخ : يعني قال بلغني كذا .

السائل : أيوه بدون تحقيق يعني .

الشيخ : نعم ، وبعدين ؟

السائل : بعدين تأتي منه فقرة بعديها عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه و

سَلَّمَ (إنّ الله عز وجل وكّل بعده المؤمن ملكين يكتبان عمله فإذا مات ...)

الشيخ : لحظة اصبر ، عن أنس بن مالك ؟

السائل : رضي الله عنه قال .

الشيخ : قال و بعد ذلك ؟

السائل : قال رسول الله صَلَّى الله عليه و سلّم .

الشيخ : و بعد ذلك ؟

السائل : (إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بَعْبِدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلِكِينَ يَكْتَبَانِ عَمَلَهُ) معي أنت

الشيخ : (إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بَعْبِدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلِكِينَ) بعد ذلك

السائل : (يَكْتَبَانِ عَمَلَهُ)

الشيخ : اقرأ الآن بسرعة .

السائل : (فَإِذَا مَاتَ إِذَا مَاتَ قَالَا قَدْ مَاتَ أَتَأْذِنُ لَنَا أَنْ نَصْعَدَ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ

سَمَائِي مَمْلُوءَةٌ بِمَلَائِكَتِي يَسْبِّحُونِي يَقُولَانِ أَتَأْذِنُ لَنَا فَنَقِيمُ فِي الْأَرْضِ إِنَّ أَرْضِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ خَلْقِي

يَسْبِّحُونِي يَقُولَانِ فَأَيْنَ نَقِيمُ ؟ يَقُولُ قَوْمًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ فَسَبِّحَانِي وَاحْمَدَانِي وَكَبِّرَانِي وَهَلِّلَانِي وَ

اكتبا ذلك لعبدى إلى يوم القيامة) .

الشيخ : أيوه ، و بعده ؟

السائل : و بعده كاتب و في الصّحيحين ..

الشيخ : آه ، فقط وما علّقوا بشيء ؟!

السائل : ما علّقوا و لا بشيء بفقرة ، فقط نحن تعوّدنا بالفقرة هذه معناه صحيح فقط أنا حابب أتأكّد .

الشيخ : أيّ فقرة صحيح ؟

السائل : التي قرأتها الآن أمامك كونه ما حاطط في الحاشية أيّ تعليق عليه .

الشيخ : (إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ ...)

السائل : نعم .

الشيخ : من أين بتعرف إنّه هذا صحيح ؟

السائل : لأنّه ساكت عنه .

الشيخ : الله يهديك أنت و هم

السائل : آمين

الشيخ : هذا الحديث لا يمكن أن يكون صحيحا و لكن من التّاحية العلميّة لا يجوز أن نعطيك الجواب إلّا بعد المراجعة ، و تراجعني إن شاء الله في ليلة أخرى .

السائل : إن شاء الله ، اجعله في ملاحظتك .

الشيخ : أنا سجّلته عندي . هات غيره .

السائل : في غيره غيره واحد يستفسر و يقول سائق ملتزم ما شاء الله يقول ركب معه اثنتان من النّساء و بعد ما ركبنا قالوا له أوصلنا للكنيسة الفلانيّة ، إيش يفعل في الحالة هذا ؟ ما يلزمه ؟

الشيخ : ينزّهنّ .

السائل : يعني ما يوصلهم .

الشيخ : ينزّهنّ بأرضهنّ ، ما دام هو ملتزم كما قلت ، وعلى ذمّتك .

السائل : كذلك في رجل نذر لله ليصومنّ عشرة أيّام في أيّام الصّيف و راح صامهم في الأيّام هذه أيّام الشّتاء .

الشيخ : يعيدهم .

السائل : يعيدهم في وقت الصّيف يعني ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : كذلك ... بالنّسبة لجماع الرّجل لزوجته هل ورد في السنّة تحديد وإلا حسب همّة الشخص ؟

الشيخ : حسب همّته و همّتها .

السائل : ايوه في رجل يقول فاتته صلاة الوتر بحجّة أنّه يريد يؤخّرها من أجل يعني يقوم اللّيل و بعد ذلك يختم بها و إلّا ادركه الفجر فهل عليه قضاؤها ؟

الشيخ : كان ناوي يصلّي الوتر ؟

السائل : الوتر نوى أنّه يؤخّره .

الشيخ : اسمع أجب عن السّؤال أنت الله يهديك .

السائل : ما هو السّؤال ؟

الشيخ : آه تريد تحكي وما عرفت السّؤال كان ناوي أنّه يقوم في آخر اللّيل إنّّه يصلّي الوتر ؟

السائل : أيوة .

الشيخ : و بعدين ما استطاع يقوم . وإلا استطاع يقوم

السائل : ما استطاع

السائل : نعم .

الشيخ : ما استطاع فساعة ما يستيقظ يصلّي .

السائل : الوتر ؟

الشيخ : الوتر .

السائل : و بعدين الفجر .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لعلك تذكر الآية في سورة هود حينما نادى ربّه ((و نادى نوح ربّه قال ربّ إنّ ابني من أهلي و

وعدك الحقّ و أنت أحكم الحاكمين)) فربّ العالمين ردّ عليه و قال ((إنّّه ليس من أهلك إنّّه عمل

غير صالح))

الشيخ : أي نعم .

السائل : أحدهم يعني كأنّه وقف وقفة و قال كيف كان الخطاب و الحوار من الله عزّ و جلّ يعني كيف ردّ

على نوح ؟ هل ردّ مشافهة أو عن طريق وحي ؟

الشيخ : قد يكون هكذا و قد يكون هكذا ، ما يهّمه المسلم ؟

السائل : و من أجل يقول موسى كَلّمه تكليما كيف ردّ عليه بس من هذه النّقطة .

الشيخ : موسى كَلّمه تكليما لأنّه أرسل إليه أن يأتي إلى الطّور لكي يجري مكالمة خاصّة ليصطفيه بهذه

المكالمة دون الأنبياء كلّهم ، أمّا مجرد مكالمة مثل ما جرى بين ربّ العالمين و نوح عليه السّلام كما جاء في

السّورة فهذه تقع بين ربّ العالمين و بين الرّسل دائما .

السائل : نعم .

الشيخ : أما هل هي بطريقة الوحي التي هي أشبه بالإلهام فلا يسمع صوتا أو هو مثل الكلام الذي سمعه

موسى عليه السّلام فهذا يحتاج إلى بيان و لذلك قلنا يمكن يكون هكذا و يمكن يكون هكذا .

السائل : إذن يحتمل الوجهين ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : و الله أعلم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : في رجل يقول بأنّ وجهه يتضرّر من الماء أثناء الوضوء لمرض ، فهل يتيمّم أو يتوضأ ما عدا وجهه ؟

الشيخ : ما نوع الضّرر نريد نرى ؟

السائل : يقول إنّ جلد وجهه ما يتحمّل الماء ملتهب أو كأنّه عليه حبّ أو كذا .

الشيخ : كم عمره ؟

السائل : هو بالضبط ما قال لي عمره كم ، كأنّه رجل لا يصلّي في الحقيقة فاحتجّ بهذا الوجه يعني فيريد ان أجيبه فأقول له هل يتيمّم أو يتوضأ ما عدا وجهه ؟

الشيخ : ما نجيبه .

السائل : ما نجيبه .

الشيخ : حتّى نعرف دينه .

السائل : طيّب خلينا نفترض إنّ هذه مسألة حقيقية يعني ؟

الشيخ : فقط أنت ما راح تعرف تحكي له ، أنت تسمع مّي و أعطيك الجواب تروح تنقله له ، خلّيا لما تقع مع رجل مسلم يتّقي الله حينئذ نفهم منه و نعطيه الجواب على قدره .

السائل : في كذلك هل ورد حديث أنّ النبيّ عليه الصّلاة و السلام كان يحبّ يوم الاثنين دون الأيّام حيث أنّه كان يصوم فيه و يقول فيه ترفع الأعمال و فيه ولدت يعني هذا اليوم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني وارد تخصيص الاثنين .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيّب هل ورد حديث يخصّص أو السنّة تخصّص زيارة الأموات يوم الجمعة بالذّات ؟

الشيخ : لا .

السائل : ما في .

الشيخ : لا .

السائل : لأنه قرأنا في هذا الكتاب العجيب الذي هو مختصر منهاج القاصدين ، فقط هذه رؤيات كلِّها لا

ينبني عليها وحي معظمها يقول إنّ يوم الجمعة نحن نستقبل النَّاس الذين يزوروننا .

الشيخ : ما شاء الله لكن استقبالات نحن نريدها من الأموات !

السائل : نعم .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : في هنا كذلك لو دعا المسلم لأخيه الميت هل حكمه كحكم من يدعو لأخيه الحيّ بظهر الغيب

يعني يقول له الملك و لك بالمثل ؟

الشيخ : الله أعلم .

السائل : الله أعلم .

السائل : في واحد يسأل يقول هل هو عمر بن الخطّاب أو بن العاص لا ندري أقام الحدّ على ابنه فما تم

تطبيق الحد فلما مات ... صحيح هذا الكلام ؟

الشيخ : هذا عمر بن الخطّاب .

السائل : فعله مع من ؟

الشيخ : مع أحد أولاده .

السائل : وكمّلها بعد ما مات يعني .

السائل : لا . كذب . أقام عليه حدّ شرب المسكر ثمّ مرض الولد و مات موتة ربّه .

السائل : وما كمل ؟

الشيخ : هم كملوها من عندهم . النَّاس كملوها من عندهم .

السائل : يعني بالكذب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : في واحد يسأل عن تعريض التّكاح هل هذا له الأصل الكلام .

الشيخ : ما يعني تعريض ؟

السائل : هو هذا يعني لازم يعرض حبيننا نستفسر يعني .

الشيخ : يعني واحد يغلط في اللفظة ما

السائل : نعم .

الشيخ : ما تسأله تسأل الذي ما عنده خير بهذه اللفظة ؟

السائل : يظهر ما عارف يعني إذا نقول إنه

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : يمكن يكون قصده يسجل يكتب يعني .

الشيخ : ما واضح .

السائل : هو يعني سؤال ينقل من واحد لواحد أنا قلت له هذا ما وارد في الأصل .

الشيخ : ما نعرف ما قصده يا أخي .

السائل : بحسب القصد يعني .

الشيخ : نعم .

السائل : إن كان قصده

السائل : في آخر سؤال إن شاء الله

الشيخ : نعم

السائل : هل الزوج له أن يطالب بحقه بعد وفاة زوجته يعني زوجته هذه توفيت و راح يطالع لها إرث من

والدها و إخوانها يصير يطالب إخوانها بحقها حتى يكون حقه يطالع من زوجته التّبع ((**ولكم نصف ما ترك**

أزواجكم إن لم يكن ...)) .

الشيخ : يطالب بحق الإرث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ولم لا ؟

السائل : يجوز يعني .

الشيخ : كيف لا حقّه .

السائل : نعم جزاكم الله خيرا ..

الشريط رقم : ٤٢٥

السائل : الحمد لله ... خطبة الحاجة ... خطبة الحاجة قبل البدء في الكلام هل هي واجبة أم هي مسنونة ؟

الشيخ : هي سنة مؤكدة .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : في التباحث هل تكون سنة مؤكدة

الشيخ : بين كل كلمة لها أهمية ويريد الملقى لها أن تصل إلى قلوب الملقى عليهم .

السائل : يعني بين يدي كلمة .

الشيخ : ما كل كلمة وإنما كلمة لها أهمية يريد المتكلم أن تصل إلى قلوب المخاطبين .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ... ماذا على المؤمن الذي يعيش في أرض الكفار حتى يصون نفسه ودينه ؟

الشيخ : حتى

السائل : يصون نفسه ودينه ؟

الشيخ : عليه أن ينجو بنفسه من بلاد الكفر التي يعيش فيها وأن يخرج منها سراعاً إلى بلد من بلاد

المسلمين .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : هذا سهل بالقول ولكنه صعب بالتنفيذ ؟

الشيخ : ما أظن لماذا ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : إلى أين يذهب ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : إلى بلاد باكستان مثلا وهي أقرب من بلدكم أقرب بكثير الى بلدهم من بريطانيا .

السائل : يعني بلدهم الأصلي ؟

الشيخ : نمشي على الأصل .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر :

الشيخ : لا جزر الغربية أنا ... عن أي بلد ؟

السائل : عن أوروبا .

الشيخ : عن أوروبا أنا فهمت عن بلاد الشرق ؟ ... لا اختلف الموضوع .

السائل : هناك مليونان وليس من السهل إخراجهم من مثل هذه البلاد ؟

الشيخ : الجواب في قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))

، أبدأ بنفسك ثم بمن تعول يعني إذا كان لا يستطيع أن ينجو بشعبه فلينجو بأصدقائه إذا لم يستطيع أن

ينجو بأصدقائه فباخوته و و أخيرا نفسه .

السائل : بلغة انجليزية

السائل :

الشيخ : عفوا ذكرته بالآية ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وهو مستوعبها مستفهم دلالتها ؟

السائل : ((... عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : يقول إن بقي مع قومه وكان من عمله أو كان عمله أن يحاول هدايتهم وإحسان إسلامهم هل

يغنيه هذا عن تركهم للنجاة بنفسه ؟

الشيخ : هي المسألة الآن تأخذ طورا آخر وهو هل هو مسؤول عن نفسه قبل كل شيء أم عن غيره وهذا ما لفت أنفا بالآية المذكورة فهو إذا كان يريد أن يعيش مثلا راهبا وهذا لا يجوز لا بد أن يكون متزوجا ثم إذا كان متزوجا فالأصل أن يكون له أولاد إلا أن يكون عقيما وهذا خلاف الأصل إلى آخره ،وأنا الآن لا أدري وضعه هل هو عنده عائلته وإلا لا وإذا كان الجواب هو بالإيجاب حينئذ يجب أن يفر بأهله ولا يهلك أهله في سبيل إرشاده لغيره .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وأريد أن تذكره بأن المسلم الحريص على التمسك بدينه لا ينبغي أن يكون تفكيره موضوعيا وزمنيا خاصا وإنما يجب أن ينظر إلى المستقبل البعيد البعيد جدا أو القريب أريد من هذه الكلمة أن كل مسلم عنده شيء من الثقافة الإسلامية ومن الحرص على تحقيق المجتمع الإسلامي يجب أن يعيش في أرض يغلب على الظن أقل ما نقول بأن إقامة المجتمع الإسلامي والحكم الإسلام والدولة الإسلامية في تلك الأرض أقرب تحقيقا من بلاد أخرى هي بلاد الكفر والضلال والفسق والفجور . واضح .

السائل :

الشيخ : يعني في ظني لا يختلف اثنان بأنه من الصعب في هذه الآونة يتمكن طائفة من المسلمين الحريصين على ما ذكرنا أنفا من تحقيق المجتمع الإسلامي والحكم الإسلامي ونحو ذلك في أرض إسلامية هو صعب بلا شك فيحتاج الأمر إلى ما أنا أدندن دائم حوله ولعلك تذكره بهذه القضية هل طرقت سمعه ام لا بما نسّميه بالتصفية والتربية فلا بد من تحقيق هاتين الركيزتين لتحقيق النصر الموعود به المسلمون ولا شك أن هذا كما قلت الآن صعب لكن علينا أن نمشي في هذا الدرب لكن أصعب من هذا الصعب أن نفكر بإقامة الدولة المسلمة في بلاد هي أصلها بلاد الكفر والضلال .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وثمره هذا الكلام كله أن يحقق هو ومن يستطيع من الحريصين قول رب العالمين ((**وكونوا مع**

الصادقين)) أما الدعوة إلى الإسلام في تلك البلاد فالأقربون أولى بالمعروف .

السائل : ... قال من الصعب إليه

الشيخ : إيش هو .

السائل : الوصول بالناس للإسلام في البلاد الكافرة .

الشيخ : آه طبعاً .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ثم شيء آخر يتعلق بأنفسهم هم هناك كلما ازدادوا إقامة كلما ازدادوا بعدا عن فهم الإسلام فهما صحيحا وعظفا على كلمة كنا سمعناها في الأمس القريب منه لما ذكر شروط الإسلام ذكر منها التعلم للإسلام وصار شوية نقاش في هذا الموضوع أنه هذا واجب ولكن ليس من لم يتعلم الإسلام يكون كافرا لكن بالنسبة لأي داعية للإسلام بلا شك ينبغي لتكون دعوته صحيحة أن يكون ملما باللغة العربية وآدابها بحيث يفهم الإسلام فهما صحيحا و لا يفهمه من الكتب التي ترجمت القرآن وترجمت الحديث النبوي فيقع في إشكالات تشبه إشكالات ((**هن لباس لكم وأنتم لباس لهن**)) يعني بنظرون لكم .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : بعيدين كان أنا أختصر كلام سله عنه أنه كان مر بهم قراءة أو سماعا بعض الأحاديث التي تنهى المسلم عن استيطان بلاد الكفر فإن كان عندهم أنا ما في حاجة أذكرهم ؟

السائل : بلغة انجليزية

السائل : لا يذكر من القائل ولكنه هناك من يقول بأنه لا بأس للمسلم أن يقيم في بلاد الكفر إذا كان غرضه الدعوة ونشر الدين بين هؤلاء فما رأيكم في هذا ؟

الشيخ : أولا ما أخذت جواب سؤالي ؟

السائل : نعم هو جواب سؤال نعم أنه اطلع على الأحاديث .

الشيخ : عندهم أخبار عندهم علم من الأخبار كويس ، ذلك القول الذي هو سمعه أيا كان مصدره فكيف يوفق بينه وبين تلك الأحاديث ؟

السائل : بلغة انجليزية

السائل : هو يسأل أنه هل هذا يوفق مع هذا وهل هذا صحيح .

الشيخ : ساحك الله أنت وإلا هو وإلا كلاهما معا نحن ما فهمنا أنه هناك سؤال .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : طيب سؤال .

السائل : هو سؤال ، قال إنه هناك من يقول .

الشيخ : أي صحيح .

السائل : أن كذا وكذا فما رأيك في هذا ؟

الشيخ : ما كان السؤال فما رأيك في هذا ؟ فإما منك وإما منه ؟

السائل : لا مني ؟.

الشيخ : وسأحكما الله كلا كما معا المهم ما أعتقد أن عالما مسلما يطلق القول كما سمعتم أنفا بجواز الإقامة

في بلاد الكفر من أجل الدعوة لكن هناك من يقول وأنا مع هذا الذي يقول أنه يجوز للمسلم بشروط معينة

أن يذهب هناك للدعوة ويعود إلى عقر داره دار الإسلام لا ليقيم بين الكفار .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : تلك الأحاديث التي أشرت إليها هي معقولة المعنى وليست تعبدية فقط و لعلك تترجم لك هذه

الجملة لأمضي فيما عندي من بقية الكلام

السائل : أي الأحاديث ؟

الشيخ : التي سألتك عنده علم بها وإلا لا .

السائل : بلغة انجليزية .

الشيخ : ظاهر في باله التفريق بين معقول المعنى وتعبدية ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : إيش رطنت معه هلا يا عدنان .

السائل : آه .

الشيخ : ما كنت ترطن معه في هذه المدة كلها .

السائل :

الشيخ : أنا فقط عندي هذه الكلمة هذه يفرق بين معقول المعنى وتعبدية فقط .

السائل : إيه هو أجاب الإيجاب .

الشيخ : طيب هذا هو ، أريد أن أمضي إذا كان واضحا عنده أنه بعض الأحكام تكون تعبدية لا يعقل معناها فنسلم تسليما وبعضها يكون معقول المعنى هذه الأحاديث ولنذكر مثلا منها وأحصرها وأجمعها ألا وهو قوله عليه السلام (**من جامع المشرك فهو مثله**) ، سله عن هذا الحديث بالذات هل هو من تلك الأحاديث ؟ (**من جامع المشرك فهو مثله**) أي حالته .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : يبدأ بنفسه ، فما معقولية معنى هذه النصوص هي بإيجاز نشير إليها بجملة معروفة عند علماء الأخلاق وهي أن الطبع سراق ، مفهوم .

السائل : - بلغة انجليزية - هذا التفسير لأن الكلام ما يجيء

الشيخ : طبعاً

سائل آخر : يجوز التفسير بالمعنى هنا

الشيخ : هو حديث الرسول يجوز فقط نريد نضمن ؟

السائل : إذا وصل المعنى صحيح ؟

الشيخ : آه هذه هو .

السائل : هل يفهم من الحديث يعني مجرد المخالطة أم مشاركة الأعياد وهذه الأمور ؟

الشيخ : فقط هو هذا هو مقدمة للسكون هناك السكون هناك مقدمة لهذا الذي تسأل عنه هذا أما أردت أنا أن يعني أصل إليه .

السائل :

الشيخ : كيف ؟

السائل : ما وصل لهم بهذه الطريقة ؟

الشيخ : كيف ما وصل لا لا أنا أريد أكمل كلامي ، أنا أريد أكمل كلامي فإذا كان الطبع سراقا كما ذكرنا الذي يخالط الناس لا بد أن يتأثر بعاداتهم وتقاليدهم ولعله يعلم بأنه من مقومات الشعوب أو الأمم هو المحافظة على تاريخها ولغتها فالذي يسكن في بريطانيا مثلا حتى لو كان عربيا أصيلا مع الزمن سيتبرطن ويستعجم عكس الأعجمي الذي يسكن البلاد العربية فيستعرب ونحن عندنا أمثلة من واقع الحياة

.
السائل :

الشيخ : آه طيب نحن نريد انت تكون مع عدنان دائما ما فقط في هذه ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : اظن هو يعلم مثلي أو أحسن مني أن كثيرا من المسلمين الذين يستوطنون تلك البلاد فمن أوائل

دلالة التأثير وتحقيق الكلام السابق أن الطبع سراق أنه لا يحافظ على زيه الإسلامي .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ... يا أبا محمد .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : هل قال له إنه يعرف أحسن مني أنا ما أعرف البريطانية لكني شاعر أنه لا يؤدي الرسالة .

السائل :

الشيخ : ولكن نحن نختصر ما استطعنا .

السائل : يجب أنه في مجموعتهم سواء في بريطانيا أو أمريكا جميع الإخوان والأخوات ... على لباس السنة

.
الشيخ : رأيت ما هذا كلامي هي تحولت الموضوع إلى طائفة من المسلمين أنا أقول هو يعلم أحسن مني أن

أكثر من يذهبون إلى بلاد الكفر في سبيل الدعوة لا يحفظون على الزي الإسلامي فأنا ما قصدت هو

وجماعته الذين هم مبرطون الآن في بريطانيا أنا كلامي أعم من ذلك ألمانيا بريطانيا سويسرا أمريكا الشمالية

الجنوبية إلخ .

السائل : -بلغة انجليزية - ناقشني في أنه في البلاد هي نفسها التي تعتبر إسلامية مثل هنا مثل سوريا مثل

كذا معظم الناس تلبس الزي الأوربي ليس هذا بحثنا بحثنا في الدعاة الذين يذهبون إلى جميع أنحاء العالم

وأغليبتهم أنها ترتدي الزي الأوربي ؟

الشيخ : هذه نحن يا أخي نسميها ولا مؤاخذة حيدة أنا لا أتكلم على المسلمين بعامة أتكلم عن الدعاة ،

عدنان الدعاة الذين هنا ومتعربون في لباسهم إذا ذهبوا إلى هناك تفرنجوا أنا عم أحكي على هؤلاء ما

أحكي عن عامة المسلمين نحن نرى مثل ما نحن نرى لكن أتكلم عن الدعاة الذين يذهبون إلى أمريكا مثلا أو إلى بلادهم بريطانيا أو غيرها هنا يكونون لا بسين اللباس العربي إذا خرجوا دعاة تفرنجوا مثلا تراه هنا بلحية ما وصل خطر التفرنج أنه يخلق لحيته مثلا لكن تراه بلحية وبعمامة وربما عقال على حسب البلد اللي عايش فيه وبعاءة لكن إذا خرج إلى تلك البلاد داعية أطاح ما على رأسه من عمامة من عقال ولبس الجاكيت وعقد الكرافيت وما زال بلحيته ومنظر من أسوء المناظر وهو داعية وكان في بلده ليس من النوع اللي هم يشير إليه لا هو كان هنا متأثر بالجو الذي عايش فيه فلما راح هناك للدعوة تأثر بالجو الذي جدت حياته فيه ، فنحن كلامنا محصور جدا وترجم له وعندني مثال سأطرحه رهيب جدا .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وأنا قدر لي أن أذهب إلى بعض البلاد الأوروبية في سبيل الدعوة ومنها بريطانيا .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وكان الوقت رمضان فليل لي بأن هناك داعية مسلم من جماعة المودودي رحمه الله .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : في بلدة تبعد عن لندن نحو مائة مائة وخمسين كيلو متر العهد البعيد .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : فركبنا السيارة ببعض المسلمين هناك الباكستانيون من أهل الحديث .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وصلنا إلى البلدة فاستقبلنا صاحب الدار بكل ترحاب

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وجلسنا على مائدة الإفطار .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : والحقيقة أنني آنست منه رشدا .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : لكن عجبت منه أنه جمع بين اللحية الواجب إعفاؤها والكرافيت الواجب عليه طرحها .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فوجدت من واجبي أن أنصحه أو أن أذكره .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : سمعك .

السائل : أيوه

الشيخ : طيب ، فقلت له أنا والحمد لله مسرور بلقائك ويكفي أنه يجمعنا الإسلام وعلى الكتاب والسنة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : لكن الحقيقة ما أعجبنى منك أن تضم إلى واجب اللحية ضلالة الجرافيت .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وذكرته ببعض الأحاديث التي نهي فيها الرسول عليه السلام عن التشبه بالكفار ومنها قوله عليه

السلام في آخر حديث المسند (ومن تشبه بقوم فهو منهم) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فسرت به

السائل :

الشيخ : كيف فسرت منه بأنه بادري الاستجابة ورمي بالجرافيت أرضا فورا و هو يأكل .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : لكن الشاهد أنه في الوقت الذي دلتنا استجابته على طيب نفسه فيما بعد أتبع الفرحة الترحة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : يلا مده مددك يا ... طيب ماش ظننت أنه وقفت عند كلمة .

السائل :

الشيخ : الذي في بالي بدأ يعلل لماذا هو وضع الجرافيت فهنا أفسد استجابته فقال .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : قال هنا إخواننا الفلسطينيون مبغوضون من البريطانيين وعادتهم أنهم يخلو فتحة القميص مفتوح وما

يخطوا جرافيت .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فحتى ما يظن به أنه من إخوانه المسلمين .

السائل : الفلسطينيين .

الشيخ : فلسطينين نعم .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : أنا بقول يعني أنتم لا تفهموا الاصطلاحات ((**إنما المؤمنون إخوة**)) ، فإذا هذا الرجل تأثر بالوضع الذي عايش فيه إلى درجة أنه تعاطى عملا هو قد لا يراه محرما مثلا لكن في الوقت نفسه لا يراه مستحبا بل المستحب هو العكس تماما لكن حتى ما يظن الكفار الذين هو يعيش بين ظهرا نبيهم أنه من المسلمين المبعوضين عندهم فهو يتشبه بهم هذا من أثر الأقليم والبيئة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وأريد الآن عطفًا على الأحاديث التي أشرنا إليها آنفاً وذكرنا واحداً منها أن أذكر بحديث يبين هذه الحقيقة أن الأرض الصالحة يتأثر ساكنها بصلاح أهلها والعكس بالعكس .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ذاك الحديث هو ما أخرجه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً**) .

السائل : -بلغة انجليزية -يعرفون الحديث .

الشيخ : إذا كانوا يعرفون الحديث إذن نشير إلى العبرة منه لما سأل المتعبد الجاهل هل له توبة وقال له لا تتم عدد المائة به يذكر هذا ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : والرجل مخلص يريد أن يتوب حقيقة فما زال يسأل حتى دل على عالم .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ولما سأله بأنه قتل مائة نفس بغير حق هل له من توبة قال كيف لا ولكنك بأرض سوء .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : اخرج من هذه الأرض إلى الأرض الفلانية الصالح أهلها .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وهنا الشاهد أن الرسول عليه السلام يأمر من كان يعيش في بلده لكن إذا كان الغالب على بلده

الفساد أن يرحل إلى بلد آخر وليس أن يدع بلده الصالح ويهاجر إلى بلد كافر .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : إذا عنده سؤال جديد فليفضل ؟

السائل :

الشيخ : إذا عنده سؤال جديد فليفضل ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : يقول المسلم في مثل هذه الديار الغير إسلامية بالاشتراك في الشرطة أو الاشتراك في شيء

الشيخ : إيش يسوي بالشرطة .

السائل : أن يشترك يدخل ينضم يعمل ينضم إليهم .

الشيخ : يتوظف .

السائل : إيه في الشرطة في الجيش أو في المحاماة أو في السياسة وتشكيل الأحزاب السياسية وما إلى ذلك .

الشيخ : كفر عملي .

السائل : بلغة انجليزية

السائل : هل لازلت تعتبر الجهاد في أفغانستان جهادا ؟

الشيخ : لا أزال .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : فرض عين ... ورد عنك أنك قلت إنه فرض عين ؟

الشيخ : ولا أزال .

السائل : ولا تزال فهل يكفي في فرض العين هذا أن يذهب الإنسان ويجاهد ثم يعود ؟

الشيخ : يجب أن يضع نفسه تحت أمر القائد فإذا هو أذن له بأن يعود أياماً أو شهراً أو شهوراً جاز له ذلك أما أن يركب رأسه ويتبع هواه متى ما أراد جاهد ومتى ما أراد نكل لا .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : غيره .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : هل في رأيكم أن العالم كروي أم مستقيم ؟

الشيخ : هذا السؤال جغرافي وإلا ديني ؟

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : كلاهما

الشيخ : كروي .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : أخطأ ابن باز حينما قال بأنها مستقيمة

الشيخ : مستقيمة وإلا مسطحة ؟

السائل : مسطحة .

الشيخ : ليست أن الخطأ وقف عند المسألة الجغرافية !

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : فهم صاحبك ، الحمد لله . غيره .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : تشرحه له ؟

الشيخ : مسألة كروية الأرض أو سطحيتها ليست مسألة عملية ولا هي مسألة اعتقادية يجب على المسلم

أن يعرف حكم الشرع فيها إذا كانت عملية ليتعبد الله بها كسائر العبادات أو أن يعتقد أنها في قرارة نفسه

وقلبه إذا كانت عقيدة يؤمر كل مسلم أن يعتقد أنها وإنما هي مسألة قد تؤخذ على وجهين اثنين

من تفسير بعض الآيات في القرآن الكريم وبلا شك كما هو الشأن في أكثر المسائل يكون أحد الوجهين صواباً والآخر خطأً ومعدرة فقد شعرت بأني أطلت عليك وبخاصة أن المسألة علمية ودقيقة فما أدري ... آه .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : على وجه من الوجهين أحدهما صواب والآخر خطأً

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وعلى هذا من اجتهد وكان أهلاً للاجتهد وأول شرط لهذه الأهلية هو المعرفة باللغة العربية .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : فسواء أصاب أو أخطأ كما يعلم هو من أصاب له أجران ومن أخطأ فله أجر واحد .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وهذه الآيات التي جاءت حول الأرض هل هي متحركة كروية أم هي ثابتة فليس هناك نص قاطع يؤيد أحد الوجهين المختلفين .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : ولذلك قلنا إن هذه ليست مسألة اعتقادية لازم يكون فيها رأي موحد كما نعتقد بعقيدة السلف .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : بعض الآيات من القرآن الكريم التي تتعلق بهذا الموضوع يمكن أن يفهم منها ثبات الأرض وسطحيتهما والبعض الآخر يمكن أن يفهم منها حركتها ودورانها وهذا الرأي هو الذي يترجح عندنا ويطلق

....

الشريط رقم : ٤٣٦

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : بعض الآيات من القرآن الكريم التي تتعلق بهذا الموضوع يمكن أن يفهم منها ثبات الأرض وسطحيتهما والبعض الآخر يمكن أن يفهم منها حركتها ودورانها وهذا الرأي هو الذي يترجح عندنا ويطلق في

الواقع الطبيعي الذي يشعر به كل فرد من أفراد الناس سواء كان مسلما أو كافرا .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ويكفي أن نعرف أن المسألة ليس فيها دليل قاطع مع الذين يلحون .

الشيخ : على مخالفة ما ثبت علميا اليوم أن الأرض متحركة وأنها تدور حول الشمس يكفي لمعرفة أنه لا نص صريح يخالف هذه الفكرة أو هذا الرأي الفلكي أن كثيرا من علماء المسلمين الذين يعترف كل المسلمين بعلمهم وفضلهم وبخاصة نحن معشر السلفيين نعتقد بإمامية شيخ الإسلام ابن تيمية في معرفة الكتاب والسنة وابن القيم الجوزية فضلا عن غيرهما بأنهم كانوا يرون خلاف ما يذاع الآن بناء على بعض الظواهر القرآنية كآية ((**والجبال رواسي**)) مثلا ((**والأرض بعد ذلك دحاها**)) ونحو ذلك من الآيات ما فهموا منها هذا الرأي الجامد المخالف أولا لظواهر النصوص الأخرى وثانيا للحقيقة العلمية الفلكية .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ومثل آية وصف الجبال بالنسبة للأرض كالرواسي بالنسبة للسفن لا يستلزم لغة أن تكون الأرض غير متحركة مطلقا وإنما تنفي حركة اضطرابية ، مضطربة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ومثل هذه الآية آية ((**والجبال أوتادا**)) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : لأننا نعلم بالمشاهدة أن الوتد بالنسبة للدابة ليس مانعا لها من الحركة وإنما الوتد يمنعها من الحركة الفوضوية وهو الشرود والانطلاق كيفما شاءت لا ربنا نظم دوران الرض كدوران الفرس حول الوتد فجعل الجبال أوتادا على عكس ما يدعون هي تثبت حركة الأرض لكن تثبت حركة علمية معروفة اليوم أنها منظمة ودقيقة جدا بطوال السنة لا تختلف ثانية .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : مازال يجي دورك أنت أنت خبي اسئلتك خب خب كلامك لما أجي عندك .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وكذلك الرواسي لا تمنع السفينة من الحركة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وإذا انتقلنا إلى الآيات الأخرى فهي صريحة أو تكاد تكون صريحة بعكس ما يفهمون من الآيات الأولى كالأيات المذكورة في سورة يس ((وآية لهم الأرض الميتة أحييناها فأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون)) إلى أن قال ((والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل)) من الآيات الثلاث الأرض والقمر والشمس ((في فلك يسبحون)) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وهذه الآية في الحقيقة من الآيات الكونية على صدق النبوة والرسالة بدون تكلف لأن هناك آيات تعرفون أنتم يتكلفون جدا في تأويلها وتطبيقها في بعض النظريات العلمية كما يفعل بعض العصفير الصغار .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : طيب ما عنده غيره ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : تبليغ الإسلام ، ما قولكم في جماعة التبليغ وفي كتابهم تبليغي نصاب ؟

الشيخ : لا في ما تبليغ النصاب ، تبليغ النصاب .

السائل : تبليغي النصاب .

الشيخ : تبليغي على كل حال السؤال ذو شقين فيما يبدو ما رأينا في جماعة التبليغ و ما رأينا بالكتاب هذا

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : أما الكتاب فما اطلعت عليه أما ما يتعلق بالشق الأول فأنا جوابي مسجل وماركة مسجلة مضمونة وهي أن جماعة التبليغ صوفية عصرية .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : غيره ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : يريد شرح .

سائل آخر : لا يبسأل عن الكتاب أنه ما قلت عنه بالضبط قلت له أنه ما قرأه .

الشيخ : الواحد يسأل عن الكتاب ولا عن أهل الكتاب .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : يرحمك الله .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : جماعة التبليغ أولا يصرحون بأنهم لا يدعون إلى تصحيح العقيدة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وثانيا لا يعنون بتصفية أذهانهم وأفكارهم ومعلوماتهم المتعلقة بالإسلام من الأحاديث الضعيفة

والموضوعة من جهة وتفسير الآيات بالتفسير السلفي ثانيا لا يهتمون لا بهذا ولا بهذا .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وكثيرا ممن عاشرهم كانوا يحولون بينه وبين الدعوة لمن حوله على الأقل لتصحيح بعض أخطائهم

سواء ما كان منها متعلقا بالعقيدة أو ما كان متعلقا بالحديث .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فهم يلتقون مع بعض الأحزاب الإسلامية المعروفة في عدم الاهتمام بهاتين القضيتين .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : والذين خالطوهم من إخواننا من باب التجاوب معهم في الانطلاق للدعوة إلى الله عز وجل لأنه في

الواقع ظاهرة طيبة ولكن لما خالطوهم عرفوا أن دعوتهم فيها هذا الانحراف تركوهم وحدثني .. تفضل .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : الصلاة . عند الامتحان يكرم المرء أو يهان .

السائل :

الشيخ : حدثني أحدهم وكان طبيبا مقيما في الكويت وكان متأثرا بالدعوة السلفية إلى حد بعيد .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فكانوا إذا جلسوا على الطعام بدأوا بالملح سألهم عن السبب قالوا هناك حديث أن الرسول يقول (من بدأ بالملح قبل الطعام عوفي من سبعين داء) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : جيد ... هذه الوجبة

سائل آخر :

الشيخ : أظعمك الله من أحسن الجنة ، فلما قال لهم ما هذا يا جماعة حديث موضوع كتب الحديث كلها تنص على وضعه وهكذا مشايخنا .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : هنا تكمن المشكلة الكبرى التي تتمثل في قول ذلك الشاعر الذي ربما لا أحسن رواية شعره .

" إذا كان رب البيت بالدف ضاربا *** فما على الساكنين فيه إلا الرقص " .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : سمات أهل البيت كلهم الرقص .

الشيخ : إيوه .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وهذا كما يقولون في لغة العصر الحاضر إن دل على شيء فيدل على أن المشايخ هؤلاء لا يهتمون بدراسة علم الحديث والسنة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : غيره .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : تسايح ما مدى صحة حديث صلاة التسايح ؟

الشيخ : في المسألة قولان أحدهما التضعيف والآخر التصحيح .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ثم إن كل قول من القولين ينقسم إلى قولين .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : أما التضعيف فبعضهم يحكم بالوضع .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : والبعض يسمو قليلا فيخرجه من الوضع إلى الضعف .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : القول الآخر أيضا منهم من يحسنه و منهم من يرفعه إلى الصحة .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وهذا التفصيل نابع من مصطلح المحدثين أن الصحة تشمل الحسن والصحيح والضعف يشمل

الموضوع والضعف .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وهذا بالنسبة لطلاب العلم قد يزيل بعض الإشكالات أحيانا إذا وجد إماما من أئمة الحديث قال

هذا حديث موضوع والآخر قال ضعيف فلا ينبغي أن يوجد بينهما تعارضا لأن الضعيف داخل فيه الموضوع

حسب ما شرحنا أليس كذلك .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : كذلك لو قال صحيح أو حسن .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : غيره .

السائل : جوابك انت ... رأيك أنت صلاة التساييح ؟

الشيخ : أحسنت أنا أرى أنه صحيح لغيره .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : هذه الترجمة هذه أبو محمد .

السائل : بلغة انجليزية صحيح لغيره

الشيخ : الله

السائل :

الشيخ : أفلس صاحبك يلا قل له . نعم .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : يلا قل له عجل إذا هبت رياحك فاغتنمها .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : إعطاء الدم استعمال الآلات لإبقاء الإنسان على الحياة أثناء العملية الجراحية نقل الأعضاء من شخص لآخر طبعا بعد وفاة المنقول منه .

الشيخ : نعم .

السائل : ما قولكم في هذا ؟

الشيخ : كل سؤال يفصل عن غيره ويوضح ولنبدأ بنقل الدم ؟

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : نقل الدم هل السؤال في جوازه وعدم جوازه أم في ناحية أخرى ؟

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : هو الجواز وعدمه ؟

الشيخ : نعم يجوز نقل الدم لتخليص مسلم أو غير مسلم ليس عدوا للمسلمين إما من الموت أو المرض الذي قد يعرضه للموت .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : يعني الآن ما يجوز نقل دم مسلم متبرطن إلى بريطاني .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : متبرطن

الشيخ : السؤال التالي ما هو ؟

سائل آخر : هناك عمليات حينما يوضع الإنسان عملية القلب المفتوح مثلا يوضع على آلة والآلة تقوم

بدور القلب والرئتين ويفتح القلب ويعمل العملية فيه ثم يعاد فهم يسألون هل يجوز استعمال
السائل : بلغة انجليزية .

سائل آخر : إذن هذا يتكلم عن آلات بقاء الإنسان قيد الحياة متعلقة بالذي صار فيه حادث خطير جدا ويكون في مرحلة الموت ولكن يحافظون عليه بالآلات يعني لو نزعنا الآلات عنه لمات أجهزة المحافظة على الحياة ... موت الدماغ ؟

الشيخ : هذا البيان هذا وفر عليّ سؤال لأنه كنت على كل حال رايع نحكيه لأنه فيه فائدة ، كان سؤال الذي اريد أوجه هو إذا كان المقصود من العمليات هذه التي غلبت ظن على رأي الطبيب أنه فيه احتمال قوي أن تعود الحياة الطبيعية اليه فيجوز وإلا فلا والآن الجواب لا واضح !

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ :

السائل : نقل الأعضاء ؟

الشيخ : إيه كمان فيه تفصيل عنده وإلا هكذا مطلق ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : مجرد السؤال هل يجوز أخذ عضو من شخص إلى شخص ؟

الشيخ : لا يجوز إلا إذا كان عضوا صناعيا .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : يريد دليلك ؟

الشيخ : هو إذا كان برأي الكفار أما نحن يمثل فينا هذا ما يجوز يعني ، نحن تفريقنا على هذا الأساس غيره .

السائل : بدو دليل على هذا ؟

الشيخ : الدليل على ماذا ؟

السائل : على عدم جواز نقل الأعضاء من ميت إلى حي ؟

الشيخ : قل له أبشر بكل خير فقط بشرط أنه يطول باله بقى !

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : المسلم ينظر إلى خلق الله عز وجل أنه خلق كامل .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : حتى في بعض الصور التي تبدو لعقل البشر أنه خلق ناقص .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فهو لا يكون ناقصا إلا نسبيا بالنسبة لبعض العقول التي لا تؤمن بأن الله عز وجل خلق الإنسان في أحسن تقويم .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وانطلاقا بأن إيماننا بهذا الخلق لله .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : نؤمن بأن الله عز وجل لما خلق للإنسان كليتين كما خلق له يدين وخلق له أذنين وهكذا فلا ينبغي أن يأتي المؤمن فيخالف خلق الله بدعوى الإحسان إلى غيره لأن القاعدة كما قلنا في مناسبة مضت ابدأ بنفسك ثم بمن تعول .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وعلى هذا الأساس و المفهوم الصحيح من القرآن جاء قوله عليه السلام (**كسر عظم الميت المؤمن ككسره حيا**) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فإذا كان الأمر كذلك فمن باب أولى أن لا يجوز تعاطي مثل هذا الأمر في المسلم الحي ولو كان ذلك برضاه لأن الأمر يعود إلى تغيير خلق الله عز وجل .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : غيره ؟

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : عنده فكرة عن تغيير خلق الله المذكور في القرآن وفي السنة (**لعن الله النامصات والتمتمصات المغيرات لخلق الله للحسن**) .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فإذن هذا يستحضر في هذه المناسبة غيره ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : يجوز من تعلم الأطباء يمرون بتشريح الجثث فما الجواب على مثل هذاالميت ؟

الشيخ : إذا كانت الجثث جثث الكفار ويأذن من المسؤولين عنهم جاز أما جثث المسلمين فلا .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : عفوا لم يجوز وإلا لم ما يجوز ؟

السائل : لم يجوز ؟

الشيخ : لم يجوز؟

السائل : نعم

الشيخ : لأنه ليس له حرمة المؤمن ما هو الحديث السابق قال (كسر العظم الميت المؤمن) .

السائل : غير المؤمن جاز .

الشيخ : جاز لكن نحن نراعي مع الجواز عدم الاعتداء من عندنا لأن هذا يؤخذ الجانب الثاني وهو الاعتداء

فإذا كان ذلك بإذن ولي الميت ذهب المحذور .

السائل : ينطبق على نقل الأعضاء من كافر ...

الشيخ : نعم

السائل : ... من غير المسلمين لا يجوز شرعا ؟

الشيخ : نعم نحن لا نتولى التمثيل به مباشرة وإنما بإذن منهم إما من الميت نفسه إذا أوصى بذلك كما

يفعلون أو من أولياء الميت .

السائل : ما هو القول بالنسبة للحيوانات واستعمالها في التعلم بـ

الشيخ : عفوا فاتني شيء من أول الكلام .

السائل : ما هو القول بالنسبة للحيوانات لاستعمالها في تعلم الطب فيتطلب ذلك تشريحها ؟

الشيخ : هنا محل الجواز ((خلق لكم ما في الأرض جميعا)) .

السائل : بلغة انجليزية تشريح للتعلم

الشيخ : لا لا بدون تعذيب طبعا هو يعني يلفت النظر .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : نحن أعطيناها الصلاحية فقط كلها ... يكون ادخر لي كوم من الأسئلة أنت الآن الجلسة لحساب الضيوف .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ما قولكم في أمر سلمان رشدي ؟

الشيخ : كيف .

السائل : سلمان رشدي كاتب كتاب الآيات الشيطانية ؟

الشيخ : إيه ، استغرب السؤال ما يريد يعني قل له أنا ما قرأت الكتاب وعلى حسب ما نشروا عنه فهو ليس مسلما هل يريد غير هكذا يعني ولا السؤال يكون واضحا .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : هل في رأيكم مما علمتم أن الفتوى من قتل سلمان رشدي من الخميني فتوى صحيحة والآن وقد أعلن عودته إلى الإسلام هل تنتهي مثل هذه الفتوى ؟

الشيخ : هذه المسألة تشبه ما نحن فيه عشر سنوات قتال الأفغانيين للروس ما تحركوا مجرد ما أعلن الجهاد من العراق و... تحركوا .

السائل : من الذي تحرك .

الشيخ : المتعرقين

السائل : هنا وإلا

الشيخ : ما يهمنا هنا وإلا هناك ... المسلمين

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : وبشيء من التوضيح إذا صح كما يبدو وأرجع وأقول أنا ما قرأت كتابه لكن المقاطع التي نشرت تكفي لإدانتته بناء على ذلك اقول ليس هو أول مرتد عن دينه يجب قتله وذلك أنا أقول لم التساؤل عن

هذا الإنسان والذين كفروا لا يزالون يكفرون في مصر وفي غيره ما أحد يتساءل يا ترى يجب قتله والا لا لأنهم مرتدون فقط هذه أخذت هذه خاصة حول كفر هذا الإنسان من جهة والدولة إسلامية منحرفة عن الإسلام الصحيح هي الشيعة استغلت وقالت أنه لازم يقتل وكأنه لم يوجد في دنيا الإسلام في هذا الزمان من يجب قتله من المسلمين المرتدين إلا هذا الرجل مع أنه مع الأسف أن هؤلاء أكثر لا يمكن إحصاؤهم

السائل : بلغة الإنجليزية .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : بعدين يا ترى هل الشرع يفرق بين مسلم ارتد وبين كافر أصيل في كفره نال من الإسلام ونبي الإسلام هل يفرق بين وجوب قتل هذا وذاك !

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : آه وصلنا إلى الهدف ؟

السائل : هو يسأل هل هو سؤال له أم أنه

الشيخ : نعم .

السائل : هل هذا سؤال له أم في تحديث ..

الشيخ : فهمته ماذا قلت ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب أنا أتمم فأقول هذا الكافر الذي نال من الرسول عليه السلام إما أن يكون ذميا ومعاهدا ، هذا الكافر الذي طعن في الرسول عليه السلام أو في دين الإسلام أو في القرآن أو في أي شعيرة من شعائر الإسلام المعروفة هذا الكافر إما أن يكون ذميا وإما أن يكون معاهدا وإما أن يكون حريبا فإذا كان ذميا أو معاهدا فمجرد طعنه في الإسلام في جانب من جوانبه فقد رفع الذمة من نفسه وأباح دمه لأن دمه أحصن بخضوعه للذمة فحينما أباح ولم يخضع لها استحق القتل ولذلك وقع في الإسلام الأول حينما كانت العزة للمسلمين أن كثيرا من الذميين قتلوا حدا إسلاميا وإن كان كافرا فهو حلال الدم أصالة فلماذا لا تثار هذه القضايا وما أكثرها وإنما قضية مثل هذا الإنسان يؤلف كتاب تقوم الدنيا استغلال سياسي غير شريف .

السائل : بلغة الإنجليزية سياسي

الشيخ : نحن نعتقد .. أنا في اعتقادي ..

السائل : هو يسأل هل معنى هذا أنه لا يقتل ؟

الشيخ : هو المعنى يقتل ولا يقتل ، لأنه ما فيه من يقتل .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : خلاص .

السائل : يقول لماذا لا يوجد من يقتل ؟

الشيخ : لأنه سيقتل مقابله أكثر من المسلمين .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وأنا أضرب لهم مثلا وهو عندي أخطر من هذا الكتاب .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : يجب قتل العشرات إن لم نقل المئات من البريطانيين غير صاحب هذا الكتاب .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : منهم صاحب ما أدري ماذا أقول لأن عهدي بعيد أقول مقهى حانة مرقص ونحن نمر في بعض

طرق لندن مكتوب مكة .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : هل هو رأى هذا الشيء أو غير وبدل لأنه قامت احتجاجات من بعض الدول العربية ؟

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : موجود .

الشيخ : فأقول له لو كنت أرى القتل وكان هو معي فيما أرى لقلت له في ليلة لا قمر فيها يجب أن ينسف

هذا المقهى أو الحانة بمن فيها لأن هؤلاء شر لأن هذا عنوان مستديم مستمر ولا أحد يغير .

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : انتبه يا أبا محمد اصح يفهم أنه أمره يفعل - يضحك -

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : وبعدين أنا سمعت ويمكن أنتم رأيتم وإلا لا بعض الألبسة الداخلية يكتبون اسم الشهادة أو النعل تحت منه يكتبوا لا إله إلا الله فيه هكذا أنا قرأته ما شففته !

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فهذا يجي منه كثير ما يريد يلحق ... طيب غيره في عنده شيء .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : في أي الأوضاع يسمح بإجهاض المرأة أم أنه لا يسمح بذلك مطلقا ؟

الشيخ : يسمح في حالات إذا توفرت الحالة الأولى : قبل نفخ الروح النفخ الشرعي وليس الطبي .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : أربعة أشهر .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : هذا الشرط الأول

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : الشرط الثاني أن يكون الإجهاض برأي طبيب مسلم متدين فقيه .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : أما شرط الفقه فهو حتى يميز بين ما يجوز وبين ما لا يجوز .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : الشرط الثاني أن يكون طبيبا، طبيبا ماهرا بحيث يرى أنه هذه المرأة إذا لم تجهض خشي على حياتها .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : فقط .

السائل : بلغة انجليزية

السائل : إذا لم يكن خطر على الأم لا يقرب وإذا لم يكن هناك خطر ولو كان بعد خمسة أشهر وعليها

خطر .

الشيخ : أياه بلا شك بس خطر عن خطر يختلف هذا يريد يرجع إلى تقدير الطبيب المسلم .

السائل : إذا الخطر على حياة الأم في كل وقت .

الشيخ : هو هذا .

الشيخ : فقط لاحظ يا عدنان خطر عن خطر يختلف

سائل آخر : خطر متحقق .

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : كيف نوفق بين هذا وبين الحديث الذي يقول إن الأم التي تموت وهل تلد فهي شهيدة ؟

الشيخ : ما يقول الحديث ؟

السائل : أن الأم التي تلد تموت في الولادة شهيدة ؟

الشيخ : تمام أين الاختلاف ؟

السائل : الاختلاف أن من ناحية إذا ماتت وهي تلد فهي شهيدة يعني هذا له فضل كبير ... تقول تجهض

حتى نحافظ على حياتها ؟

الشيخ : لا السؤال هذا غير وارد لأنه ما أظن أنه يعتقد إنه هذه الشهادة فريضة !

السائل : بلغة الإنجليزية

سائل آخر : غصبا عنه هي شرعا أن تتخلص من الجنين إذا كان ذلك يؤدي إلى موتها

السائل : بلغة الإنجليزية

الشيخ : الهدم الهدم كذلك ذكره بالهدم .

السائل : معقول سيدي هذا .

الشيخ : مائة معقول .

السائل : يعني الأم ساعتها واجب .

الشيخ : وأقول لأبي محمد جزاه الله خيرا .

السائل : وبعد ذلك عليها إثم إذا ما حاولت تتخلص .

الشيخ : أنا أقول لك الهدم كذلك الهدم كذلك الذي يموت تحت الهدم شهيد .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر :

الشيخ : كيف ؟

السائل :

السائل : المرض ما المرض

السائل :

الشيخ : ما نوع المرض أقول مرض السل ؟

سائل آخر : يسأل فيما يتعلق بالعمرة والحج الحبوب التي تستعمل لتغيير موعد دورة المرأة لكي تستطيع أن

تقوم بالحج بدون ما يحصل عليها الطمث هل يجوز . ؟

الشيخ : فقط فيه شرط واحد وهو أيضا أن يكون بإشارة طبيب مسلم حاذق .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : لأنه ما كل النساء يتحملن هذا !

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : ... صفحة بقى هؤلاء يمكن جزائريون طول بالك بقى في شيء غيره !

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ما حكم الدين فيمن يأمر زوجته أو ابنته بخلع الحجاب ؟

الشيخ : بخلع ؟

السائل : الحجاب .

الشيخ : الحجاب الشرعي .

السائل : نعم .

الشيخ : الزوج يأمرها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعاً الجواب معروف عند الجميع (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) لكن في اعتقادي وراء

السؤال ما وراءه مما نجعله طيب يبين !

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ماذا يعمل معه في الدنيا وفي الآخرة ما عقابه ؟

الشيخ : يجوز أن الذي يعمل لو كان هناك قضاء شرعي هو أن يؤدب فإذا تأدب فيها وإلا فرق بينهما .

السائل : بلغة انجليزية ... مرة أخرى

الشيخ : جالسين الأسبوع الثاني .

السائل : يستأذن .

الشيخ : يعني مثل الليلة هذه .

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : لا يعرفون .

الشيخ : ما يعرفون .

السائل : ما يعرفون .

السائل : بلغة انجليزية

الشيخ : يصلون تمام أو قصر ؟

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ... يصلون مع الإمام

الشيخ : هذه حيدة من حيداتهم !

السائل : بلغة انجليزية

سائل آخر : ... قصر قصر .

الشيخ : قصر .

الشريط رقم : ٤٣٧

جرس الهاتف یرن

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . عش رجبا ترى عجباً .

السائل : سمعت أحد الصوفية يدعو البارحة فقبل أن أنكر عليه أحببت أن أتحوط ؟

الشيخ : أحسنت .

السائل : يقول " اللهم انصر هذه الأمة إكراماً لمحمد " ونحن نعرف التوسل المشروع قد يكون بصالح

الأعمال ؟

الشيخ : وهو كذلك .

السائل : فقلت خلي أتأكد سمعتها جديدة ... ولما علمناه من بدعهم .

الشيخ : هذا و إن كان غير وارد فهو لا يدخل في نوع التوسل بالمخلوق وإنما هو يدخل في موضوع التوسل

بصفة من صفات الله تبارك وتعالى .

السائل : نعم .

الشيخ : وهذا المعنى هو الذي قيل في حديث .

السائل : نعم .

الشيخ : على فرض صحته ولعلك على ذكر من ضعفه ؟

السائل : ذاكه إذا كان الصلاة ؟

الشيخ : أيوه " فبحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا " فاستدل به بعض المتدعة على جواز التوسل

المبتدع .

السائل : نعم .

الشيخ : فكان الرد عليهم من وجهين أو من ناحيتين

السائل : نعم .

الشيخ : .الأولى أن الحديث ضعيف لا يصح والأخرى أنه لو صح فإنما هو توسل باستجابة الله عز وجل

ويعود الحديث حينذاك إلى أنه توسل بصفة من صفات الله .

السائل : نعم .

الشيخ : فكذلك يقال في هذه الجملة وإن كانت غير مأثورة .

السائل : نعم يعني لو قال اللهم انصر هذه الأمة إكراما لمحمد لا ننكر عليه .

الشيخ : لا ننكر عليه كما لو قلنا بمحبتك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك لكن قد يكون

الإنكار من جهة أخرى وهي أن مثل هذا التوسل قد لا يفيد إذا كان المتوسل مبطئا في العمل .

السائل : نعم . نعم .

الشيخ : من هذه الناحية فقط يمكن إلفات النظر أما من حيث العبارة نفسها فلا غبار عليها .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا الله يا كريم .

الهاتف يرن

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : فيه حديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام (الروم يقتتلون شهرا أو تغزوكم بنو الأصفر

يقتتلون شهرا ولا يكل لهم سلاح ولا لكم ويقذف الطير عليكم وعليهم فإذا قال ..)

الشيخ : حسبك حسبك .

السائل : (قال ربكم اليوم أسل سيفي من أعدائي وأنصر أوليائي فيقتلون مقتلة ما رؤي مثلها قط

حتى تسيل خيل إلا على الخيل وتسيل الرجال إلا على الرجال) الحديث في ابن عساكر كنز العمال

هل هو صحيح أم لا .

الشيخ : لا غير صحيح .

السائل : غير صحيح .بارك الله فيك

الشيخ : ولئن صح فليس له علاقة بالفتنة القائمة الآن .

السائل : أبدا .

الشيخ : أبدا .

السائل : سؤال ثاني نصيحة أريد اشترى مجموعة كتب مفيدة أي كتاب تنصحي وأي مجموعة تنصحي ؟

الشيخ : هذا سؤال واسع جدا .

السائل : باختصار .

الشيخ : مهما اختصرنا ، إذا كنت تريد كتباً في العقيدة فعليك بأي كتاب لشيخ الإسلام ابن تيمية وصاحبه

ابن القيم الجوزية .

السائل : أي نعم .

الشيخ : وبخاصة الرسالة الحموية له .

السائل : نعم .

الشيخ : وإذا كان لك رغبة في التوسع فعليك بشرح العقيدة الطحاوية .

السائل : شرح العقيدة .

الشيخ : الطحاوية .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : وإذا شئت من كتب الفقه فعليك بالروضة الندية شرح الدرر البهية ومن مصطلح الحديث الباعث

الحديث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير الدمشقي والشرح لأحمد القاضي المصري .

السائل : أي نعم .

الشيخ : وإذا شئت في متون الحديث فخيرها الصحيحان صحيح البخاري وصحيح مسلم وعليكم

بمختصرهما .

السائل : أي نعم .

الشيخ : وهكذا .

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : بارك الله فيك السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائلة : أول سؤال أريد استفد منك في صلاة الوتر بالذات في الركعة الأولى أنه كان يقرأ سبح .

الشيخ : أي نعم .

السائلة : هذه فرض .

الشيخ : كيف .

السائلة : يعني أنه لازم شرط يعني ؟

الشيخ : لا ما شرط ولا فرض وإنما هو سنة وأي شيء قرأ أسقط الفرض بل أسقط المستحب من الاضافة بعد الفاتحة أما قراءة سبح فهي سنة إن فعلها أثيب عليها وإن تركها فلا عقاب عليه .

السائلة : السؤال الثاني لو سمحت بالنسبة حديث ... سمعت أنه لازم الواحد ما ينام إلا وهو كاتب الوصية تبعه ؟

الشيخ : هو كذلك والحديث الوارد في ذلك صحيح ولكن الأمر يختلف باختلاف الأشخاص يعني مثلا شخص ليس له حقوق عند الناس ولا لأحد من الناس عليه حق فهذا إن لم يكتب وصية فلا بأس عليه إلا في حالة واحدة وهي إذا كان حوله بعض الأقارب ممن قد يخالفون الشرع حينما يأتي الأجل إلى هذا الموصي فحينئذ عليه أن يوصي أهله بأن يطيعوا الله عز وجل ولا يخالفوه بمناسبة وفاته واضح هذا الجواب ؟

السائلة : نعم واضح .

الشيخ : هذا المقصود بالوصية .

السائلة : يعني مثلا أنا ما لازم أكتبها .

الشيخ : فقط أنت عم تعرفيني على مجهول فلما تقول كأننا فأنا ما تأخذني وهذا أمر طبيعي ما أعرف أنت فقيرة ولا غنية تعيشين في بيت مسلم ملتزم للكتاب والسنة وإلا ليس كذلك المهم أنت عرفت الجواب فانت بقى تفصلين الجواب على نفسك إن كنت غنية وعليك ولك ديون عند الناس حتى ما يجرمها الورثة لازم

تكتبين وصيتك أو عليك ديون لازم تبين ما عليك ديون وهكذا وإذا كان لك أقارب وكنت غنية فلا بد لك أن توصي إلى من ليس وارثا لك وهكذا فأنا أعطيتك الجواب المحمل مع أسس من البيان .

السائلة : يعني مثلا في حالة الواحد يشفي ... مثلا ما عندي ديون للناس فشيء طبيعي وما على ديون شيء طبيعي ما يكتبها أنهم راح يقسموها بالشرع يعني ما واجبة أنه لازم نكتبها .

الشيخ : طيب هو هكذا .

السائلة : طيب ماش بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك

السائلة : مع السلامة .

الشيخ : الله يسلمك .

الشيخ : نعم

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : يا شيخ أنا من الجزائر أود أسألكم سؤالين ؟

الشيخ : نعم .

السائل : السؤال الأول يا شيخ أنا لي والدة وهذه الوالدة قد تسبب مشاكل مع الزوجة فكيف العمل يا

شيخ ؟

الشيخ : أفكر في هذا السؤال ماذا ينبغي ان يكون الجواب وأنا لست عندك حتى أعرف كيف أنت تتصرف

مع والدتك وكيف تتصرف مع زوجتك حتى أقول لك جوابا على سؤالك العمل كذا ما أدري كيف يكون

العمل ، و لكنك لعلك تستحضر قول الله عز و جل ((وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه بالوالدين إحسانا

إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض

لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا)) ، لعلك أنت تفعل !

السائل : نعم .

الشيخ : لعل تفعل مع أمك كما قضى ربك في هذه الآية .

السائل : يا شيخ .

الشيخ : أسألك ولا تجيب ، لعلك تفعل ما قضى ربك في هذه الآية ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب إذن ما هي المشكلة ؟

السائل : المشكلة يا شيخ ... الشرع وتحالفه في بيتي و مع زوجتي ومثلا أعطيك مثالا يا شيخ .

الشيخ : لا لا لسنا بحاجة لأمثلة !

السائل : آه .

الشيخ : هل هي مثلا أشد ضلالا من آزر أبي إبراهيم .

السائل : أنا لا أعرف هذه القصة جيدا يا شيخ !

الشيخ : أنت تعرف أن إبراهيم عليه السلام كان خليل الرحمن وكان أبوه مشركا ووعده في القرآن دائما يقول

له ((يا أبت)) يا أبت يا أبت ((لا تعبد الشيطان)) فكان دائما يتفرق به وهو مشرك ووالدتك مهما

كانت جاهلة كما قلت وفهي إن شاء الله ليست مشركة المهم أن تتفرق في معاملتها هذا من جهة ومن جهة

أخرى فيما يتعلق بزواجك هل هي صالحة إن شاء الله وتسمع كلامك وتطيعك !

السائل : ليس هذا مشكلة ثانية هي أيضا يعني تجهل بعض الشرع

الشرع : ولذلك فكيف تريد مني جوابا لمشكلة بين مشكلتين الأولى متعلقة بأمك والأخرى متعلقة بزواجك

فأنت حل المشكلة بما يرتضيه الشرع والعقل معا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : السلام عليكم يا شيخ .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

- السائل : كيف يا عم الشيخ ناصر .
- الشيخ : أهلا .
- الشيخ : أنا محمد عبد الله اللي جئت مع ... مرة .
- الشيخ : أهلا وسهلا .
- السائل : في بعض الأسئلة نريد نطرحها على حضرتك .
- الشيخ : هات نشوف .
- السائل : هل يجوز التبرع للحرب حاليا ؟
- الشيخ : الله يهديك على هذا السؤال .
- السائل : تفضل .
- الشيخ : حدد كلامك تتبرع للأميركان والبريطان .
- السائل : لا لله بالنسبة للعراق هل يجوز .
- الشيخ : لمن يا أخي تتبرع .
- السائل : لأطفال العراق .
- الشيخ : يجب ما يجوز يجب .
- السائل : يجب .
- الشيخ : أيوه .
- السائل : طيب بكرة فيه صيام .
- الشيخ : بكرة .
- السائل : فيه صيام باكر ؟
- الشيخ : صمت أنت في رجب فيه .
- السائل : نعم أنا أصوم الاثنين والخميس .
- الشيخ : خليك تصوم الاثنين والخميس بكرة لا تصوم .
- السائل : بكرة لا أصوم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : نريد يعني حكم تارك الصلاة قطعيا ؟

الشيخ : حكم تارك الصلاة إن كان تاركها كسلا وهو يؤمن بشرعيتها فهو مسلم فاسق .

السائل : نعم .

الشيخ : هو مسلم فاسق .

السائل : مسلم فاسق .

الشيخ : أيوه أما إذا كان ينكر شرعيتها فهو كافر مرتد عن دينه

السائل : نعم ، جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : متشكرين يا أخي .

الشيخ : أهلا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : الشيخ ناصر .

الشيخ : نعم .

السائل : يا سيدي .

الشيخ : السيد الله .

السائل : فيه واحد فيه واحد ؟

الشيخ : فيه واحد نعم .

السائل : لقي مالا في المدينة رايت تسمعي !

الشيخ : أيوه أيوه .

السائل : آه قاعدة عنده سنة رأيت ... بعد سنة محتاج لهم ايضا اليوم يقول لي شوف لي شيخ وايش الحلال

؟

الشيخ : أولا وين لاقئهم ؟

السائل : على الطريق .

الشيخ : على الطريق . وهن محرزين .

السائل : قليلا

الشيخ : قليلا ما كثير ؟

السائل : يعني مائة مائة .

الشيخ : مائة دينار .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب وليه بعد سنة عم يفكر بهذه السنة لم تركها عنده .

السائل :

الشيخ : كيف .

السائل : يسألون عنه .

الشيخ : فيه ناس يسألون عنه .

السائل : نعم .

الشيخ : وين لقيهم ؟

السائل : على الطريق وهو ماش .

الشيخ : في عمان ؟

السائل : لا في الرصيفة .

الشيخ : اين

السائل : الرصيفة .

الشيخ : بالرصيفة طيب الرصيفة بلد قرية صغيرة لم ما أعلن عنها ؟

السائل : ... جيران جماعتها ... ما فيه ناس .

الشيخ : هو فقير والا غني ؟

السائل : محتاج .

الشيخ : محتاج .

السائل : آه ... يقدر

الشيخ : إذا كان فقيرا ولا تجب الزكاة عليه فلينتفع فيهم ولكن إذا تبين صاحبهم لازم يؤديهم فقط .

السائل :

الشيخ : أنا أقول إذا كان بحاجة خليه يصرفها على نفسه فإذا تبين صاحبه لازم يؤديه اياهم .

السائل : وإذا ما تبين .

الشيخ : ما بين أكل نصيبه .

السائل : يعني حلال أو حرام ؟

الشيخ : حلال .

السائل : حرام .

الشيخ : لا آه .

السائل : وإذا بين ؟

الشيخ : أيوه لا بد .

السائل : وإذا ما بين .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله يا أخي بينا لك .

السائل : أيوه .

الشيخ : إن بين لازم يؤيده اياهم إن ما بين يأكلهم حلال زلال .

السائل : طيب ولو يعني نفقهم

الشيخ : إيه أفضل .

السائل : أفضل .

الشيخ : إذا أنفقهم على غيره أفضل .

السائل : ... آه يا سيدي .

الشيخ : يا سيدي خلاص ما عندي جواب غير الذي سمعته

السائل : شكرا

الشيخ : أهلين لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : معذرة يا أستاذ .

السائل : العفو شيخنا العفو

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالكم شيخنا .

الشيخ : الله يحفظكم كيف أنتم .

السائل : والله الحمد لله ، الله يبارك فيكم الحمد لله .

الشيخ : عسى الجميع بخير .

السائل : الله يحفظكم الحمد لله بخير .

الشيخ : أهلا مرحبا .

السائل : أبو احمد عندكم أبو ليلي

الشيخ : أي نعم

السائل : أريد إيش الصحف التي جاءتكم السعودية هذه ؟

الشيخ : هذه يعني الجماعة ماذا أقول أنت أدري .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : أبو بكر الجزائري كما كنتم سمعتم مقاله منشور هنا ، كذلك صاحبنا القديم محمد أمان .

السائل : كذلك .

الشيخ : أي نعم .

السائل : سبحان الله !!

الشيخ : يا سيدي كما لا يخفاكم الفتنة هذه الحقيقة دخلت كل بيت .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : وأصابت كل فرد إلا من عصم الله وقليل ما هم .

السائل : الحمد لله على كل حال .

الشيخ : تجدون كلمات عجيبة جدا ، كما يقول الإمام الشافعي رحمه الله عن المقلد إنه يحطب الحطب

ويلقيه على ظهره وفيه الأفعى تلدغه وهو لا يشعر .

السائل : لا حول ولا قوة

الشيخ : أحدهما نقل عبارة للإمام النووي بأنه يجوز الاستعانة بالكافر إذا حسن الرأي بالمسلمين !

السائل : الله أكبر .

الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر .

السائل : لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله .

الشيخ : يعني كان في بعض إخواننا العامي في الشام عامي لكنه ما شاء الله كيس وفطن ، كان يتكلم بكلام

فيه يعني .

السائل : حكمة .

الشيخ : حكمة وفيه تباكي على هذا الشعب المسلم بل وعلى البعثيين يقول يا إخواننا لا تلوموهم لما يقولوا

أن الدين أفيون الشعوب لا تلومهم لأنه هكذا فاهون الدين .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : يجيب أمثلة الذي يخرج من قضاء الحاجة وييمسك حالة و... ويدبب في الأرض يقول هذا هو

الإسلام .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : فلا تلومهم إذا قالوا إن الدين أفيون الشعوب .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : الله المستعان .

السائل : مناسبة يا شيخ طيب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : إذن ممكن نكلم الأخ .

الشيخ : طيب يلا بسم الله .

الهاتف يرن

الشيخ : طيب

السائل : الحمد لله عندي بعض الأسئلة أولها خاص بالأزمة بالفتنة التي أصابت المسلمين ألا وهو أن بعض

من الأفراد من بلادنا الجزائر يعني تطوعوا وهذا بعد طلب من قبل العراقيين يعني طلبوا أن تأتي إليهم مجموعة

محددة فهل ذهابهم هذا ورغم أن الدولة لم تمنع ذهابهم هل هو شرعي أم لا ؟

الشيخ : ما نراه شرعيا لسببين اثنين .

السائل : نعم .

الشيخ : السبب الأول أنه دون إذن الدولة التي يعيشون تحت نظامها والسبب الآخر أنهم أفراد ليس لهم

صيانة كما تصان الجيوش برا وبحرا وجوا فلهذا وذاك ما ننصح فردا أو أفرادا من الشباب المسلم المتحمس

لإعانة الجيش العراقي أو الشعب العراقي إلا إذا كانت إعانة ليس لها علاقة بالقتال كالتدريب ومداواة

الجرحي ونحو ذلك فهذا شيء آخر ولا نرى منه مانعا لعله وضح لك جوابي .

السائل : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : هات غيره .

السائل : هذا رغم أن ولو طلب العراقيون طلبوا أن تكون مجموعة ويحددون عددها فقبل أن يلتحقوا بهم

....

الشيخ :

السائل :

الشيخ : لا، أن التدريب هناك قد لا يكون إسلاميا قد لا يلتزم فيه الأحكام الشرعية منها مثلا المحافظة على

أداء الصلاة في أوقاتها ونحو ذلك مما قد يعترض سبيل المتمرنين يعني مثلا في بعض البلاد كل من ينتمي إلى

الجيش يفرضون عليه فرضاً أن يخلق لحيته وهذه ما أظنها من بشائر النصر لعلك فهمتني .

السائل : نعم نعم بارك الله فيك .

السائل : شيخ عندي سؤال آخر فيما يخص كتاب ابن القيم مدارج السالكين هل فيه بعض المؤاخذات أم لا ويقال أنكم تكلمتم فيه وقتتم أنه سميتوه مدارج الهالكين فهل هذا صحيح وهل هناك بعض المؤاخذات لهذا الكتاب ؟

الشيخ : أما بعض المؤاخذات فلا يخلو الأمر أما أني سميت به مدارج الهالكين فهذا زور مبین سمعتني .
السائل : نعم .

الشيخ : طيب غيره ما عندك ؟

السائل : يعني يا شيخ هل يمكنكم ذكر بعض مؤاخذات الكتاب هذا ؟
الشيخ : ما يحضرنى إلا أنه فيه عليه المسحة الصوفية .

السائل : نعم .

السائل : شيخ هل صحيح أنه يعني ابن القيم رحمه الله أنه مر بمرحلتين مرحلة التصوف ومرحلة يعني التوبة الهداية ؟

الشيخ : لا بد من هذا هو كذلك .

السائل : إذن ألف كتابه مدارج السالكين أثناء المرحلة الأولى أي
الشيخ : أي نعم .

السائل : بين المرحلتين ثم المرحلة الثانية .

الشيخ : هو هكذا ألف الكتاب قبل أن تتبين له الحقيقة أو المنهج السلفي .
السائل : نعم .

السائل : شيخ سؤال أخير هناك امرأة تريد أن تعمل عملية جراحية ولكن يشترطون يعني هذه العملية تستلزم منها أن تكشف عن شعرها فهل هي مضطرة لأن تعمل هذه العملية مع العلم أن هذه العملية هي ضرورية ؟

الشيخ : وأين العملية من بدنها ؟

السائل : هي في عنقها .

الشيخ : هي في عنقها .

السائل : نعم .

الشيخ : والكشف عن شعرها لم ؟

السائل : لست أدري يقال إنه ضروري لست أدري .

الشيخ : يجب أن تدري فإن كان ضروريا وكانت العملية الجراحية أيضا ضرورية جاز وإلا فلا إذا اختل أحد الشرطين لم يجوز بمعنى إذا كانت العملية الجراحية غير ضرورية لم يجوز أن تكشف عن عنقها فضلا عن عنقها وشعرها ، أما إن كانت العملية الجراحية ضرورية وكان يكفي أن تكشف عن محل العملية فلا يجوز لها أن تكشف عن شعرها لأن الضرورات تبيح المحظورات صحيح ولكنها تقدر أيضا بقدرها والعملية الجراحية قلت إنها إذا كانت ضرورية فقد تكون غير ضرورية قد تكون مثلا عملية تحميل كما يقولون اليوم فلا يجوز هذا إطلاقا وعلى كل حال الجواب واضح لديك وعليك أن تتعرف عما إذا كان الكشف عن الشعر ضروري والعملية الجراحية ضرورية .

السائل : نعم بارك الله فيك شيخ .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : من باقي أفراد الشركة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما تقصد بقي من باقي أفراد الشركة ؟

السائل : كل موظف في هذه الشركة يدفع كل شهر مبلغ كذا يسمونه ضمانا اجتماعيا بحيث إذا أصابته جائحة أو ما شابه ذلك من مرض أو هذا يحددون له راتب لأنه ما يستطيع يكمل معهم العمل كتقاعد . ؟

الشيخ : جميل هل أفهم من كلامك أن الواحد إذا اشتغل سنين .

السائل : نعم .

الشيخ : وما أصابته جائحة وكان دفع المبلغ المرقوم أعلاه ما استفاد هو من المبلغ؟!

السائل : مصيره يحال على التقاعد بعد ستين عاما .

الشيخ : ما الفرق بينه وبين ذاك الذي أصيب بجائحة كما قلت

السائل : هناك عجل له المرض وذاك استمر في شبابه حتى الستين عاما .

الشيخ : سؤالي يا أخي من حيث المقتطع ما الفرق بين هذا الذي أصيب بجائحة وبين ذاك الذي لم يصب

بجائحة ما طيلة سنوات العمل ما الفرق في النتيجة ؟

السائل : والله ما أعرف شيخنا ما قصدك ؟

الشيخ : يا أخي أنا اشتغلت أنا وإياك في الشركة عشر سنين واقتطعوا من معاشنا نسبة معينة مثلي ومثلك

فاهم إلى هنا .

السائل : نعم شيخ .

الشيخ : طيب أنا أصيبت بجائحة فأحالوني على التقاعد بعد عشر سنين . كويس .

السائل : نعم شيخنا .

الشيخ : أنت لم تصب بجائحة .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب أنت من هذا الاقتطاع ما الذي استفدته ؟

السائل : ما استفدت شيئا إلا بعد الستين ما أستفيد الآن .

الشيخ : طيب أسمع الآن قل ما استفدت شيئا أنا ما الذي استفدته جعل لي تقاعد .

السائل : نعم .

الشيخ : صح .

السائل : نعم .

الشيخ : التقاعد هذا من أين أنا استفدته منك ومن أمثالك

السائل : صدقت شيخنا .

الشيخ : طيب الله يهديك فاذن هذه مقامرة لا تجوز .

السائل : مقامرة .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

الشيخ : لعلك فهمتني .

السائل : فهمتك يا شيخنا .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : الله يجزيك الخير أنت الله يبارك فيك .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : لا تؤاخذنا شيخنا إذا يعني الواحد لأنه الآن سألني واحد في المسجد وقال والله تسأل لي الشيخ

ناصر فقلت على العين والرأس .

الشيخ : يعطيك العافية .

السائل : الله يجزيك الخير السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : لو كان موجودا لأحلتك إليه إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : الله يبارك فيك .

الشيخ : السلام عليكم .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف حالك يا شيخنا .

الشيخ : أهلين .

السائل : أخباركم .

الشيخ : كيف حالك .

السائل : الله يبارك فيكم .

الشيخ : إن شاء الله طيب .

السائل : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : ما عاد رأيناكم في المسجد .

السائل : والله ترانا إن شاء الله قريباً يا شيخ .

الشيخ : عسى أن يكون ذلك .

السائل : إن شاء الله لو تكرمتم عليّ سؤال صغير

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لحكم اللولب يا شيخ ؟

الشيخ : اللولب هو نوع من العزل ، و يختلف عن العزل أولاً أردت أن أقول هو نوع من العزل والعزل تجري

عليه عديد من الأحكام الشرعية ، لكن هو يختلف عن العزل من جهة أنه يتطلب أن المرأة تكشف عن

عورتها لمن يركب لولبها وبخاصة إذا كان المركب رجلاً هذا حرام لا يجوز .

السائل : نعم ، وإذا وضع لمدة معينة من الزمن كضرورة في حمل المرأة يعني هل يجوز وضعه مدة معينة مثلاً أم

؟

الشيخ : أبداً ما نقول لمدة معينة أرجو أن تنتبه أن هذا الوضع يتقدمه ارتكاب محرم وهو الكشف عن العورة

فما هي الضرورة التي اضطر هذه المرأة وزوجها لارتكاب هذا المحرم ما فيه ضرورة .

السائل : نعم .

الشيخ : فهمتني ؟

السائل : فهمتك يا شيخ

الشيخ : فاذن

السائل : ولكن المقصود الآن صار حاصل بالفعل وضع اللولب حاصل فتسأل السائلة يعني العذر الذي هي

وضعتة ذهب أو كما تدعي ؟ هل عليها إثم إذا بقي يعني أو شيء ما من هذا الوضع ؟

الشيخ : يعني هي الآن تريد يعني تسحبه ؟

السائل : نعم . لأن في بقاءه والله أعلم أنه فيه ضرر على الصحة .

الشيخ : طبعا هو من أول فيه ضرر ، حينئذ لازم تعرض نفسها على طبية .

السائل : امرأة يعني نعم .

الشيخ : أي نعم ولا تعود إلى مثلها أبدا .

السائل : بارك الله فيكم يا شيخ .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الهاتف ير

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : سعيد معك يا شيخ

الشيخ : أهلا وسهلا كيف أنت ؟

السائل : كيف حالك يا شيخ ؟

الشيخ : كيف أمسيت ؟

السائل : بخير والحمد لله .

الشيخ : ولعلك راض عني ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : وإياك .

الشيخ : لكن أنت يجب أن تتعلم أن الرياح تجري في كثير من الأحيان بخلاف ما يشتهي الملاح .

السائل : نعم .

الشيخ : ولذلك فما ينبغي أن تعتب على أخيك إذا اعتذر إليك .

السائل : أي نعم .

الشيخ : ولا سيما وأنا أيضا في طريق تقديم الاعتذار مرة أخرى

السائل : لا يا شيخ نحن الذين نعتذر .

الشيخ : عفوا والمسألة الآن فيما فهمت منك ومن غيرك لأن بعد أن اتصلت بي اتصلت بي امرأة وسألتهما

عني فقالت لا أعرفه فهل أنت لا تعرف امرأة دندنت حول ما أنت دندنت حوله ؟

السائل : لا أعرفها .

الشيخ : فإذا عندكم حركة الآن تشعرني بأن المسألة أخذت طورا جديدا ولا بد والحالة هذه أن أجلس مع

بعض إخواني الذين يجب عليّ أن استشيرهم وأن أذكر لهم ما تكون عندي من آثار الفتنة القائمة هناك

والخلافات الناشبة بين المسلمين ولذلك فإذا كان عندك أسئلة أخرى علمية محضة غير الفتنة القائمة فهاتهما

ولا تبالي أما إن كنت تريد ما أردت مني بالأمس واعتذرت لك بأنه كان عندي ضيوف فمع ذلك عتبت

عليّ فلذلك أخشى ما أخشى أن تعتب عليّ مرة أخرى لأنه الآن ما عندي ضيوف إلا بعض إخواننا وهما

اثنان وأحدهما هو أخونا أبو أحمد أبو ليلي لكن عذري الآن هو أنني بعد أن اتصلت بي واعتذرت وما قبلت

عذري ثم اتصلت بي تلك المرأة فدندت حول ما دندنت أنت وبوضوح أكثر فقد تكون عندي أن المسألة لا

بد لي من استشارة إخواني في ذلك وأقول كما قلت لك في الأمس القريب هذا عذري والعذر عند كرام

الناس مقبول . فإن كان عندك سؤال آخر فتفضل به وإلا فمعدرة إليك .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : طيب شيخ أزيدك معلومات أنه بدأت تقع بعض الاصطدامات ؟

الشيخ : يا أخي هذه عندي علم بها منذ ثلاث ليال !

السائل : اليوم في البلدة التي أنا مقيم فيها .

الشيخ : نعم .

السائل : خرج بعض الإخوة قبل العصر أو قبيل العصر للذهاب لقرية أخرى لمساندة إخوانهم زعموا بتجمع ومسيرة فتصدت لهم الحرس الوطني وضربوهم بالقنابل المسيلة للدموع هذه المعلومة !

الشيخ : " قد كان ما خفت أن يكون إنا لله راجعون "

لقد أندرناهم قبل وقوع الإضراب لأن هذه النتائج ستكون مريرة جدا نعم .

السائل : طيب يا شيخ انا قبلت عذرک جزاک الله خيرا لكن متى إن شاء تكون نتيجة هذه الاستشارة مع بعض الإخوان وتكونون مهئين للكلام في هذا الموضوع حتى نتصل بكم إن شاء الله .

الشيخ : لا أدري متى ، هذا يعود إلى التيسير فنحن غدا مجتمعون لكن إذا كان الجمع حاشدا فلا نستطيع أن نبحث في مثل هذه القضايا ويوم الاثنين في عندنا اجتماع مع بعض من يدعون الاعتزال وهكذا تمشي الأيام وكما قلنا لك تجري الرياح بما لا يشتهي الملاح فلذلك ما نستطيع أن نعدك منذ هذه الساعة .

السائل : نعم ، طيب فيه سؤال يا شيخ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ما حکم ستر المرأة عند دفنها يعني ادخلوا المرأة في القبر بعض الناس يجعلون فوقها إزارا عندما يكون الذين أدخلوها في القبر يسوونها في القبر فما حکم هذا العمل ؟

الشيخ : ما فهمت الصورة يا أخي هذا الإزار يعني يدفن في التراب وإلا كيف ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذن ما المقصود به ؟

السائل : يعني إذا أدخلوا المرأة في القبر هناك مثلا شخصان يدخلان معها إلى القبر لوضعها وهناك شخصان يقفان على حافة القبر أحدهما من قبل الرأس والآخر من قبل الرجلين بمسكان بالإزار حتى لا يرى الواقفون على شافة القبر المرأة ؟

الشيخ : الآن وضع السؤال يعني هذا المقصود أن لا يرى حجم عضو من أعضاء المرأة المكفنة بالكفن .

السائل : نعم .

الشيخ : أليس هذا هو الذي يبدو وهل هذا هو المفهوم عندكم وإلا يقصد شيء آخر ؟

السائل : هو هذا .

الشيخ : فإذا كان هو هذا فلا نرى في ذلك بأساً .

السائل : نعم ، طيب .

الشيخ : غيره .

السائل : طيب بالنسبة للتنبيه بأن يقول الإمام ؟

الشيخ : لا ليس من الناحية لكن هل هناك حاجة أم لا فإن كان هناك حاجة لهذا التنبيه فلا بأس به كأن

تكون الجنازة مثلاً في مكان لا يراه الداخلون إلى المسجد فيلفت نظرهم إلى هذا من أجل أن لا تفوتهم

فضيلة الصلاة على الجنازة أما إذا كانت الجنازة واضحة يعني موضوعة بجانب الداخل للمسجد وكل من

دخل المسجد وقع بصره عليها فلا داعي لمثل هذا التنبيه .

السائل : فيه إنسان له أخ يشتغل في البنك الربوي و كل واحد منهما يسكن لوحده في سكن خاص فأخونا

هذا الذي لا يشتغل في البنك يتحرج من الذهاب إلى زيارة أخيه وهذا طبعاً يقدم له الطعام فما حكم هذا

الذهاب ؟

الشيخ : إذا كان هذا الذهاب لا يقترن معه التذكير والنصح لهذا الأخ الذي يعمل في البنك فما ينبغي أن

تكون مثل هذه المخالطة والمطاعمة أما إذا كان بين آونة وأخرى يذكر أخاه فما فيه مانع والحالة هذه أن

يأكل من طعامه وأن يشرب من شرابه .

السائل : يعني التذكير لا يكون كلما زاره ؟

الشيخ : لا وإنما مراوحة .

السائل : نعم .

السائل : طيب يا شيخ بالنسبة لإنسان كان قد وضع ماله في بنك ربوي وصارت هناك أموال مما يسمى

بالفائدة وهي ربا فماذا يفعل بها هذا المسلم بعد ما علم الحكم ؟

الشيخ : ينفقها في المرافق العامة .

السائل : لا يتركها لأصحاب البنوك .

الشيخ : لا يتركها لأصحاب البنوك ولا ينفق بها شخصاً بعينه ولو كان فقيراً .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنه مال حرام .

السائل : هو مال حرام يا شيخ ليس لذاته بل لوصفه !

الشيخ : والآن ما أدري ما وراء هذه الفلسفة ؟ فهل لك أن تشرح لي ؟

السائل : نعم ، يعني قد يكون الشخص الذي سيعطيه المال محتاجا إليه .

الشيخ : سامحك الله .

السائل : لهذا المال .

الشيخ : سامحك الله .

السائل : أمين .

الشيخ : وأنا حينما قلت لك ولو كان فقيرا يعني فهمت فقيرا غير محتاج فما معنى إعادتك الكلام بلفظة قد يكون محتاجا بينما أكدت لك وقلت ولو كان فقيرا .

السائل : طيب . هناك شخص فعل هذا وأعطى مالا من مال الربا أعطاه امرأة فقيرة فكيف يفعل الآن ؟

الشيخ : يتوب إلى الله ولا يعود إلى مثلها أبدا

السائل : يعني لا يطلبها منها ؟

الشيخ : لا .

السائل : طيب .

السائل : آخر سؤال يا شيخ .

الشيخ : نعم .

السائل : هناك شخص كان يشتغل مع أخيه في بيع الملابس لنفرض أن الكبير اسمه زيد والصغير اسمه عمرو

فزيد هذا الكبير كان يعش ويخلف كاذبا يعني في السلعة إذا كان هناك عيب يخفيه وسط الأثواب التي ليس

فيها عيب ويعش في المعاملات ويخلف بالله كاذبا لقد أعطي كذا عمرو الآن بعد أن تاب وقد شاركه في

بعض أقول في بعض هذه الأعمال عمرو الآن يريد أن يعرف هل يبقى معه في هذا العمل أم يخرج علما أنه

يشتغل معه مضاربة زيد هو صاحب المال وعمرو الصغير هذا هو يعمل بجهد ؟

الشيخ : متى اكتشف عمرو الصغير غش زيد الكبير متى اكتشف هذا ؟

السائل : هو اكتشف من زمان لكنه تاب قريبا .

الشيخ : آه ، فإذا كان قد تاب قريبا فليقم بواجب نصحه لزيد .

السائل : نعم .

الشيخ : وأن يردعه بكل وسيلة بحكمة عن مثل هذا العمل كلما لاحظ منه كذبا كلما لاحظ منه غشا حتى يثور زيد الكبير على عمرو الصغير وحينذاك فستقع الواقعة بينهما فإما أن يفصل زيد من الشراكة وأما إن تحمله وصبر عليه في وعظه وإرشاده فيرجى أن يستنصح فإن يئس عمرو فعليه أن يفصل المعاملة معه أو المشاركة .

السائل : طيب إذا انفصل هل هو يريد أن يطلب المال الآن لأن عمرو هذا لا يأخذ راتبا وإنما يعمل مع أخيه شقيقه ويأكلان معا في البيت ويسكنان معا لكن لو حدث أن عمرو أراد أن يفصل فيريد أن يطالب بحقه من المال فهل يطالب ؟

الشيخ : إذا كان عمرا يعني ما شارك زيدا في عمله المخالف للشرع فبلا شك هذا حقه أما إن كان شريكا معه في المخالفة المذكورة فحينئذ يحتسب ذلك عند الله عز وجل إلا أن يكون مضطرا فيأخذ من هذا المال الوسخ ما هو بحاجة إليه والآخر يخرج من حوزته على الطريقة المذكورة آنفا .

السائل : طيب إذا كان لا يعلم يعني هو شاركه على كل حال في بعض الأمور في بعض الأحيان لكن لا يعلم العدد ؟

الشيخ : هنا يعمل اجتهاد غلبة الظن ليس هنا أكثر من ذلك !

السائل : نعم ، طيب فيه سؤال آخر ؟

الشيخ : أين هذا صار آخر وذاك أخير كيف يجتمعان !

السائل :

الشيخ : تفضل .

السائل : كيف .

الشيخ : تفضل .

السائل : بارك الله فيك ، عندنا نظام سحب الرخصة رخصة السياقة أو القيادة قيادة السيارة هناك المعلم

الذي يدرس الإنسان اللوحات ويدرسه كيفية قيادة السيارة نظريا وتطبيقيا مثلا مبلغ لمدة شهر حتى يتدرب
الذي المتعلم ثم بعد شهر يأخذه هذ المعلم يأخذ هذا المتعلم إلى المهندس .

الشيخ : الفاحص .

السائل : وينظر هل في خلال هذا الشهر تعلم أم لا فينظر في الميدان قيادته للسيارة ثم يسأله عن بعض
اللوحات فإذا أجب أعطاه رخصة السيارة السياقة لكن هناك بعض المعلمين يأتي إليه الإنسان ويقول له يا
معلم أنا لا أريد أن أدرس لمدة شهر أعطيك المبلغ لأنني أعرف اللوحات وأعرف السياقة بعد شهر نلتقي
عند المهندس وأركب السيارة وأسوق أمامه ويسألني عن بعض اللوحات بغير تدريس فما رأيكم في هذ العمل
؟

الشيخ : رأي أن هذا المعلم يجب أن يمتحن هذا الذي لا يصبر على التمرن شهرا فإذا وجده بعد الفحص
العملي كما لو كان متمرنا عنده لا مانع أن يتفق معه وإلا فلا أي لا ينبغي أن يغيره المال وإنما يكو مقتنعا
فعلا بصدق ذلك المتعلم وهذا الصدق لا يظهر للممرن المعلم إلا بأن يجربه مرة أو مرتين حتى يقتنع بأنه أهل
لن يمتحن عند المهندس وإلا يكون رشوة .

السائل : نعم .

الشيخ : أقول وإلا يكون رشوة فهمتني .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : غيره .

السائل : طيب لو أخذ مثلا الحكومة جعلت مثلا أربعة آلاف دينار فهو لما يتفق معه على أن لا يدخل
التعليم يعطيه أربعة آلاف زائد ما يتراضيان عليه فما حكم هذا المال ؟

الشيخ : ما فهمت عليك هل هذا يخرج عن السؤال السابق ؟

السائل : هو هو .

الشيخ : فإذن !

السائل : هنا قضية مال !

الشيخ : يا أخي المال أيضا في القضية الأولى فيها مال .

السائل : نعم لكن لكي يسمح له هذ المعلم بعدم الدراسة لمدة شهر المتعلم يعطيه مالا يرضيه به ؟

الشيخ : يا أخي هذا هو سؤالك الأول .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو سؤالك الأول وهو جوابي كما سمعت !

السائل : أنا قصدي يا شيخ أن الحكومة جعلت مثلا من أراد أن يتعلم لمدة شهر أن يدفع أربعة آلاف

دينار مثلا طيب .

الشيخ : لمن يدفع ؟

السائل : آه .

الشيخ : لمن يدفع ؟

السائل : يدفع للمعلم ؟

الشيخ : يا أخي إن كان أربعة آلاف ولا ألف وإلا مائة الله يهديك إيش الفرق قلنا لا يجوز أن يرشحه

للامتحان لدى الدولة إلا بعد أن يمتحنه هو مرة أو مرتين أو أكثر حتى يطمئن أنه صادق فيما يقول .

السائل : نعم .

الشيخ : إيش الفرق بين السؤال الأول و الأخير ؟

السائل : خلاص ما فيه فرق !

الشيخ : طيب غيره ؟

السائل : طيب جزاكم الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : دعواتكم .

الشيخ : موفقين لكل خير .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

صلاة الشيخ وقراءته سورة الشمس والتكاثر .

الشريط رقم : ٤٢٨

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : أبو سعيد معك من الجزائر .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : كنت قد كلفنتني أن أبحث في التكلم في الصلاة عامدا لإصلاحها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فوجدت يا شيخنا أن فيه أقوال عند الإمام مالك أنه يجوز ذلك ولا تفسد صلاته وهذا قول الإمام

مالك في المدونة أما قوله الآخر الذي رواه أبو طرة قال لا يجوز ذلك لأحد اليوم وهناك قول ثالث لابن

القاسم أنه يفرق بين الجماعة فيجوز الكلام فيها لإصلاح الصلاة ويمنع المنفرد فإذا سها وأعلمه من هو

خارج الصلاة فإذا تكلم معه الساهي بطلت صلاته ولم يوافق ابن قاسم آخرون لوجود علة لإصلاح الصلاة

للمنفرد والجماعة أما عند الإمام أحمد في رواية الأثرم فقال " ما تكلم به الإنسان في صلاته لإصلاحها لم

تفسد عليه صلاته فإن تكلم بغير ذلك فسدت عليه " و قال في موضع آخر رواية الأثرم سمعت أحمد بن

حنبل يقول في قصة ذي اليمين " إنما تكلم ذو اليمين وهو يرى أن الصلاة قد قصرت وتكلم النبي صلى الله

عليه وسلم وهو دافع لقول ذي اليمين تكلم ... فأجابوه لأنه كان عليهم أن يجيبوه " وذكر الخرقى أن

مذهب أحمد بن حنبل فيمن تكلم عامدا أو ساهيا بطلت صلاته إلا الإمام خاصة فإنه إذا تكلم لمصلحة

صلاته لم تبطل صلاته ، وأما الأوزاعي فمذهبه جواز الكلام في الصلاة في كل ما يحتاج إليه في كل ما يحتاج

إليه المصلي مما ... فيه قال الأوزاعي " لو أن رجلا جهر بالقراءة في العصر إنحصر لم يكن عليه شيء

قال ولو نظر إلى غلام يريد أن يسقط في بئر فصاح به أو انصرف إليه أو جبذه لم يكن بذلك بأس " أما

الإمام الشافعي فإنه يقول مثل قول الإمام مالك في رواية أبي طرة يعني أن لا يفعل ذلك أحد اليوم ، وأما

أبو حنيفة وأصحابه فذهبوا إلى أن الكلام في الصلاة يفسدها على أي حال كان سهوا أو عمدا لإصلاح

الصلاة كان أو لغير ذلك ، واختلف أصحاب أبي حنيفة في الكلام فيها ساهيا قبل تمامها فأفسدها بعضهم

وبعضهم لم يفسدها وهذا الكلام نقلته من التمهيد لابن عبد البر ورجح ابن عبد البر القول الأول قول الإمام مالك براوية ابن القاسم أي يجوز الكلام ولا تفسد صلاته هذا ما رجحه الإمام ابن عبد البر في كتابه التمهيد ، هذا ما لدينا يا شيخ ؟

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : وإياك .

الشيخ : الذي رجحه ابن عبد البر يعني يلتقي مع قول الأوزاعي ؟

السائل : الأوزاعي يعني توسع في هذا !

الشيخ : أنا ما أسألك توسع أم تضايق يلتقي معه أم يفترق عنه ؟

السائل : يلتقي معه في نقطة .

الشيخ : هذا هو وهي ؟

السائل : وهي أنه لإصلاح الصلاة لا مانع من الكلام في ذلك .

الشيخ : ما واضح أيضا لإصلاح الصلاة كالمثال الذي سبق ذكره قال له وأنت تصلي العصر .

السائل : أيوه .

الشيخ : فلا تجهر هذا يجيزه ابن عبد البر ؟

السائل : هذا يجيزه ابن عبد البر .

الشيخ : يجيزه

السائل : نعم

الشيخ : الذي قائم في ذهني هو إنما هو ليس مخاطبة المصلي إمامه الذي هو في الصلاة لا وإنما هو لإصلاح

الصلاة التي أفسدها الإمام سهوا .

السائل : نعم .

الشيخ : كما يدل على ذلك حديث ذي اليمين وما في معناه هذا الذي نحن يعني نعتقده ونقطع به أما

المثال والمثال الآخر رأى رجلا أعمى يكاد يقع في البئر فيقول له إياك والبئر مثلا ويمضي في صلاته فمثل هذا

الأمر يحتاج إلى دليل فهل وجدت فيما قرأت دليلا يصلح الاعتماد عليه والافتاء به .

السائل : لم أجد هذا وأنقل لك قول ابن عبد البر في دفاعه عن ترجيح مذهب مالك في إصلاح الصلاة فقط أقرؤه عليك ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : قال ابن عبد البر " فإن قيل إنكم تجيزون الكلام في الصلاة عامدا إذا كان في شأن إصلاحها قيل لقاتل ذلك أجزناه من باب آخر قياسا على ما نهي عنه من التسييح في غير موضعه من الصلاة وإباحته للتنبه على ما أغفله المصلي من صلاته في مستدركه واستدلالاته بقصة ذي اليمين أيضا في ذلك والله أعلم " انتهى كلام ابن عبد البر .

الشيخ : ليس في كلامه حجة ناهضة لأن التسييح ذكر .

السائل : أيوه .

الشيخ : القياس عليه الكلام العادي ما يصلح .

السائل : نعم ، ما الذي ترجحونه يا شيخ ؟

الشيخ : هو الذي قلت لك أنفا هو ما يستفاد من حديث ذي اليمين إذا للإمام سلم من الصلاة ساهيا لبعض المصلين خلفه أن ينبهوه وله أن يستوضح كما فعل الرسول عليه السلام في قصة ذي اليمين وفي غيرها أيضا خلاصة الكلام في أثناء الصلاة ما فيه كلام .

السائل : أيوه .

الشيخ : في أثناء الصلاة لا كلام أما إذا انتهت الصلاة وتبين أن هناك نقضا فحينئذ يجوز الكلام لإصلاح الصلاة ليس في أثناء الصلاة لأنه كما تعلم القاعدة أن الكلام في أثناء الصلاة منهي عنه وكلما جاء على خلاف القاعدة فلا يزداد عليه وإنما يوقف عنده مفهوم الكلام إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، فمثلا ما أفاده حديث ذو اليمين هذا خلاف ما هو معلوم من النهي عن الكلام ولكن ما دام وقع وأقره عليه السلام ولم يبين أن هذا لا يجوز مرة أخرى كما هو المذهب الحنفي فاستفدنا منه الفائدة التي تضطرنا أن نستثنيها من النهي عن الكلام في الصلاة أما أن نلحق بما أمورا أخرى ليس عليها أدلة خاصة وهي هذه المسألة الأخرى تخالف القاعدة من النهي عن الكلام في الصلاة فهذا نقض للقاعدة بالرأي

وبالقياس وهذا لا يجوز .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : قلت في أحد الأشرطة في شريط الحج ألف وأربعمائة وعشرة في أثر سلمان في دخل رجل النار في ذبابة ودخل رجل الجنة في ذبابة قلت إن إسناده صحيح برواية أحمد لكن فيه نكارة من حيث أن الإكراه فهذا مكره فكيف يدخل النار أليس كذلك ؟

الشيخ : قبل أن أقول هو كذلك أو ليس كذلك لما قلت إسناده صحيح مرفوعا أو موقوفا ؟

السائل : موقوفا أنا قلت أثر .

الشيخ : معلش أنا أثبتت خشية أن أفهم منك ما لا تريد .

السائل : طيب .

الشيخ : فبعد هذا التحفظ أقول لك الآن هو كذلك .

السائل : طيب عندي إشكال في ذلك يا شيخ ؟

الشيخ : هاته .

السائل : هو أنه قرأت لبعض الكتاب أن هذا العذر بالإكراه لم يكن موجودا في شريعة من سبقنا بدليل قوله

تعالى في سورة الكهف عن أصحاب الكهف **((إنهم إن يظهروا عليكم يرموكم أو يعيدكم في ملتهم**

ولن تغلحوا إذا أبدا)) ، وغير ذلك من الأدلة التي نستفيد منها أن العذر بالإكراه لم يكن موجودا في

الأمم السابقة بخلاف أمتنا ففيه الآية في سورة النحل **((إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان))** فماذا

تقولون في هذا يا شيخ ؟

الشيخ : بعد التسليم مما ذكرت من اختلاف الحكم بين شريعتنا وشريعة من قبلنا نقول ما الذي يستفاد من

حديث سلمان مع التسليم بهذا التفريق حينذاك !

السائل : يستفاد منه ما يستفاد من الآية في سورة الكهف .

الشيخ : وهو ؟

السائل : وهو أن العذر بالإكراه لم يكن مرخصا فيه .

الشيخ : لا أنا أقول بالنسبة إلينا الآن يعني ما الذي يستفيده المسلم وما الذي يستفيده المؤلف اليوم في شريعة الإسلام وأحكام الإسلام حينما يورد هذا الأثر !

السائل : يستفيد منه من الأثر الذي ذكرته لك أن العذر بالإكراه غير موجود في تلك الأمة أما بالنسبة إلينا فلا نستفيد منه حكما بالنسبة إلينا .

الشيخ : الواقع في هذا الأثر في أي مناسبة يذكر هل هو لتذكير الناس بهذا الذي سلمت لك به جدلا لأن الأمر يحتاج إلى بحث هل هم يوردون هذا الأثر لتنبية الغافل مثلي أقولها صريحة ليفهم أن الحكم بالإكراه يختلف سابقا عن لاحقا أم هم يسقونه لشيء آخر ؟

السائل : هم يسوقونه لأن هناك من الناس من يستدل بهذا الأثر على تكفير المسلم إذا قام بما يضاد التوحيد فيردون عليهم بالكلام الذي ذكرته لك آنفا .

الشيخ : كيف ما واضح ؟

السائل : يعني هناك ناس يستدلون بهذا الأثر على أن المسلم لو قام .

الشيخ : على أن المسلم اليوم .

السائل : اليوم نعم .

الشيخ : لو قام .

السائل : لو قام بشيء يضاد التوحيد لا يعذر بذلك .

الشيخ : وهل هو صحيح هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل هذا صحيح الاستدلال ؟

السائل : غير صحيح طبعا

الشيخ : فإذا ما هو الإشكال الذي بدأت كلامك أنه عرض لك إشكال ، نحن حريصون على بيان مرتبة هذا الأثر أولا أنه ليس مرفوعا كما يوهمه كلام ابن القيم ومن قلده كالشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره أنه ليس مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم وثانيا نريد أن نقول أن هذا يمكن أن يكون معذورا فإذا كان الكلام الآن فلا يجوز أن يذكر هذا الأثر مطلقا لأنك تسلم بأن الحكم اختلف المكروه اليوم لا يؤخذ كان في ذاك

الزمان يؤاخذ هذه تعود مسألة تاريخية وليس مسألة شرعية بالنسبة إلينا اليوم وأنت تعلم جيدا بأنهم يذكرون هذا الأثر لتعلقه بالشرع وليس بالتاريخ القديم .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا الإشكال ما أراه يعني ضروريا .

السائل : هو الإشكال يا شيخ كلمة نكارة التي قلموها هذه التي أشكلت عليّ ؟

الشيخ : هذه بارك الله فيك النكارة بالنسبة لشرعنا !

السائل : إذن لا بد من تقييدها .

الشيخ : هي مقيدة الآن نحن نتكلم بشرعنا ونحن حينما نجد نصا صريحا في عدم جواز شيء ما في شريعة من قبلنا أو العكس من ذلك نقول شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا لو كان النص صريحا فكيف والمسألة لا تزال في موضع البحث أنه هذه المسألة مسألة الإكراه كان فيما قبل لو أكره على الكفر ففعل الكفر فهو كافر مرتد خالد في النار لو سلمنا جدلا فهذه شريعة من قبلنا لكن الحقيقة أنا أرجو منك أن تتابع البحث في هذه الجزئية لتوفر علينا الوقت في البحث فيها .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : لأني أراه بعيدا جدا عن القاعدة الإسلامية أن الله عز وجل لا يكلف نفسا إلا وسعها فالخروج عن هذه القاعدة تحتاج إلى نص مقطوع الثبوت والدلالة كما يقولون .

السائل : نعم .

الشيخ : فلعلك تبحث إن شاء الله أو تتم البحث .

السائل : إن استطعت إن شاء الله .

الشيخ : وجزاك الله خيرا .

السائل : وإياك شيخنا بالنسبة إلينا أذن العشاء الآن فهل يعني يجوز لنا أن نواصل الحديث معك أم ينبغي أن نذهب إلى الصلاة ؟

الشيخ : إذا كان المسجد تسمع أذانه فيجب عليه الإجابة ..

السائل : لكن هناك أمطار يا شيخ فيه أمطار ؟

الشيخ : إذن أنت معذور سلفا !

السائل : إذن نكمل الحديث يا شيخ .

الشيخ : تفضل .

السائل : شيخ نرجع إلى البحث السابق في حديث ذي اليمين .

الشيخ : نعم .

السائل : رواية أبي داود موجودة في صحيح سنن أبي داود لكم رواية أبي داود (فأومأوا أي نعم) يعني لما

سألهم (أصدق ذو اليمين) فأومأوا أي نعم قلت عنه صحيح .

الشيخ : أيوه .

السائل : ثم نفاه أبو داود وقتلتم صحيح قال أبو عمرو بن عبد البر أنا أنقل الآن من التمهيد قال أبو عمرو

(قال أبو داود " كل من روى هذا الحديث لم يقل (فأومأوا) إلا حماد بن زيد " فما قولكم في هذا ؟

الشيخ : هذا يحتاج إلى تتبع الطرق فإذا صدق كما هو المظنون بأن حماد بن زيد تفرد فيكون شاذًا .

السائل : شيخ نرجع إلى البحث السابق في حديث ذي اليمين .

الشيخ : نعم .

السائل : رواية أبي داود موجودة في صحيح سنن أبي داود لكم رواية أبي داود (فأومأوا أي نعم) يعني لما

سألهم (أصدق ذو اليمين) فأومأوا أي نعم قلت عنه صحيح .

الشيخ : أيوه .

السائل : ثم نفاه أبو داود وقتلتم صحيح قال أبو عمرو بن عبد البر أنا أنقل الآن من التمهيد قال أبو عمرو

(قال أبو داود " كل من روى هذا الحديث لم يقل (فأومأوا) إلا حماد بن زيد " فما قولكم في هذا ؟

الشيخ : هذا يحتاج إلى تتبع الطرق فإذا صدق كما هو المظنون بأن حماد بن زيد تفرد فيكون شاذًا .

السائل : طيب . يا شيخ بالنسبة لوقوع النكاح بدون ولي يعني إذا تزوج رجل امرأة بدون ولي وتم الدخول وتم

حتى الولادة يعني ولدت فما حكم هذا النكاح ؟

الشيخ : لا بد من أن نعرف هل كان هذا النكاح على قول إمام من أئمة المسلمين أم كان هكذا اعتباطًا

دون استناد إلى فتوى شرعية فإذا كان على الوجه الأول فهو نكاح صحيح ولكن لا يجوز العود إليه بعد أن

يعلم قوله عليه السلام (لا نكاح إلا بولي) .

السائل : وماذا يجب عليه ؟

الشيخ : من هو الذي ما الذي يجب عليه ؟

السائل : يعني بعد أن يعلم أنه .

الشيخ : خلاص ما يجوز أن يعود إلى أن ينكح بدون ولي أما هذا النكاح فهو صحيح . و اضح .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب .

السائل : هذا إذا كان على قول الإمام إمام ما .

الشيخ : أي نعم .

السائل : نعم .

الشيخ : غيره .

السائل : وإذا كان هكذا

الشيخ : فهو زنا فهو في حكم الزنا ، إذا كان يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا نكاح) ثم نكح

فهو زان .

السائل : نعم . ويعني يفرق بينهما أنا أسأل عما يترتب عليه .

الشيخ : أي نعم لا بد من التفريق .

السائل : لا بد من التفريق .

الشيخ : أي نعم إذا كان على علم بقوله عليه السلام .

السائل : آه ، طيب يفرق بينهما والأولاد ؟

الشيخ : الأولاد يلحقون به لأنه نكاح شبهة !

السائل : فيه سؤال آخر يا شيخ إذا وقع الطلاق أثاث البيت والملابس وغير ذلك الصحون هذه إلى من

ترجع ؟

الشيخ : إلى من دفع الثمن .

السائل : طيب وملابس المرأة وذهبها الذي اشتراه له زوجها ؟

الشيخ : هذه تكون من حقها .

السائل : من حقها لأنه ملكها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخ بالنسبة للشموع والنقود التي يضعها الجهال في مقابر من يسمونهم بالأولياء هل يجوز أخذها ؟

الشيخ : تعني هل يجوز سرقتها ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : طبعاً لا يجوز ؟

السائل : كيف نفعل بها ؟

الشيخ : ليس لك إلا أن تنصح وتذكر بأن هذه وثنيات وشركيات ولما تستطيع أن تقيم الدولة المسلمة وتصير حاكماً حين ذاك نوكلك بمصادرتها وبصرفها في مرافق مشروعة .

السائل : أي نعم .

الشيخ : أما وأنت فرد فليس لك إلا التذكير والنصح .

السائل : يعني تترك كما هي لا نمسها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ألا نقول يا شيخ خرجت عن ملكهم عن طواعيتهم ووضعوها في محل يعني إذا وجد هذه الشموع وكذا ما تقولون في هذا الكلام ؟

الشيخ : أي طبعاً أنا أقول كما لت تماماً خرجت من ملكهم لكن ..

السائل : أيوه .

الشيخ : لكن هل ملكوكها ؟

السائل : لا لم يملكوها .

الشيخ : هذا المهم هو هذا بالنسبة إليك وإليّ وليس المهم خرجت من ملكهم أم لا المهم هل ملكونا إياها

أم لا ؟

السائل : لا .

الشيخ : ولذلك فلا يجوز لنا أن نمتلكها .

السائل : أيوه .

السائل : طيب يا شيخ بالنسبة لعلامة العلامة التي تجعل في الحساب علامة الضرب وعلامة زائد التي تشبه

الصليب هل نقوم بها أم لا نقوم بها ؟

الشيخ : ونحن سننا سنة حسنة ما بلغتك ؟

السائل : بلى ؟

الشيخ : فعليك بها !

السائل : ... طيب يا شيخ يعني وجوبا أم استحبابا ؟

الشيخ : كان إذا رأى صليبا قضبه .

السائل : وهذا يعتبر صليبا يا شيخ ؟

الشيخ : طبعا يعني ما يصير صليب إلا ما نتصوره زاوية قائمة وإذا مائلة قليلا ما يكون خرج عن التصليب ؟

السائل : المعروف الصليب أنه يكون من فوق يكون المسافة فوق بينه وبين هذا العرضي تكون أقصر من

التحتي فلذلك وقع عندي إشكال ظننت أنه ليس بصليب هذا ؟

الشيخ : كل ما يدندن حول الصليب اقضبه لأنك لا تستطيع أن تتصور أن الصليب الذي كان يقضبه

الرسول عليه السلام كانت نظرتة بهذه الدقة التي يجب أن توضع في مكان آخر .

السائل : طيب .

السائل : شيخ قد سمعنا أن الأخ علي بن الحاج قد زاركم ولم يعني أنا أسأل ما يعني باختصار ما الذي دار

بينكما ؟

الشيخ : لم يدر بيننا شيء يستحق الذكر لأن الرجل كان على سفر وعلى عجل وقد وعدنا بأن يعود إلينا

زيارة خاصة لتباحث معه في بعض القضايا التي أثرت ولم نرو غليلنا بالبحث معه فيها .

السائل : لأن هنا كلام يقول بعض الناس أنكم سجلتم معه شريطين ولكن قلنا لهم هاتوا هاتين الشريطين

فلم يعطونا إياها ؟

الشيخ : فاقد الشيء لا يعطيه !

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : هو امتنع من التسجيل .

السائل : هو الذي امتنع !

الشيخ : كيف لا ، ولكن كان قد جرى معه نقاش طويل حول امتناعه ثم وافق على مضمض فسجلت نتفا

لا أعلم أنها صارت شريطين إلا فيما بعد !

السائل : بارك الله فيكم .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : سؤال آخر .

السائل : يا شيخ بالنسبة لبيوض التميمي ؟

الشيخ : لكن قبل البيوض هذا .

السائل : نعم .

الشيخ : أقول لكن قبل البيوض هذا .

السائل : تفضل .

الشيخ : أقول سألني سائلان في وقتين مختلفين من عندكم يقول لي أصحيح أنك قلت للشيخ علي أنني لو

كنت هناك كنت معكم في الحزب ، قلت لا صحة لهذا فهل بلغك مثل هذه الإشاعة عندك ؟

السائل : لا بعد !

الشيخ : كيف .

السائل : ما بلغني

الشيخ : ما بلغك .

السائل : ما بلغني !

الشيخ : فإذا بلغك ماذا ستفعل ؟

السائل : أقول ما قلت !

الشيخ : لا ما يكفيك .

السائل : ... أفدنا يا شيخ .

الشيخ : أنت لا بد أنك على صلة مع الشيخ علي .

السائل : والله هذا صار لنا معه مثل ما صار لك مع الشيخ النبھاني تذكر !

الشيخ : كيف لا !

السائل : هذا الذي صار بيننا فنحن نُجري وهو يمتنع !

الشيخ : معليش خليك جاري وراءه بعد ما رأيك ، يعني لم يقع لقاء بينك وبينه البتة ؟

السائل : وقع لقاء لكن لما ذهبت إليه في بيته كان مشغولا !

الشيخ : معليش هذ امشغول أنا قد تأتيني أنا في بيتي وأعتذر لك بشغلي .

السائل : يعني جلست معه جلسة خفيفة وأردت أن أعيد هذه الجلسة ولكن هيئات !

الشيخ : يعني غرضي من الكلام هذا كله أن الكلام بينك وبينه ليس مقطوعا بل هو موصول .

السائل : أيوه .

الشيخ : كذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب إذا كان كذلك وسمعت هذه الإشاعة فأحسن شيء لردھا هو أن تتصل مع الشيخ وتسأله

هل وقع من الشيخ الألباني كذا وكذا أمامك فإذا بالسلب حيثئذ يكون هذا سلاحك للرد على

أولئك المبطلين .

السائل : نعم .

الشيخ : إيش رأيك في هذه الوسيلة ؟

السائل : والله وسيلة جيدة لكن يحتاج إلى تحقيقها إلى ما قلت لك يعني من جهد .

الشيخ : فإذا لا بد أن هناك بعض إخوانك يستطيع أن يقوم بهذه الوسيلة ؟

السائل : أنا أبلغه إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا

السائل : وإياك

الشيخ : طيب عنده شيء آخر .

السائل : فيه أشياء .

الشيخ : ما شاء الله من شأن تفسح المجال لغيرك ممن ينتظر دوره .

السائل : يا شيخ بالنسبة لبيوض التميمي الفلسطيني هذا .

الشيخ : أيه بيوض .

السائل : نعم .

الشيخ : أيه ما باله ؟

السائل : الذي جاء عندنا هنا إلى الجزائر ؟

الشيخ : نعم نعم .

السائل : ماذا تقولون فيه ؟

الشيخ : أقول له هذا في كل يوم بعقل في كل يوم برأي واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهو أولا ليس سلفيا خلاف ما أشاع بين ظهرا نيكم !

السائل : سمعنا أنك قلت لما كانت الحرب بين العراق وإيران تشيع ولما صارت الآن الحرب بين السعودية

والعراق تعرق !

الشيخ : أي نعم وهو كذلك .

السائل : أليس كذلك .

الشيخ : أقول لك هو كذلك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيه بارك .

السائل : فيه ابنه كذلك لا أدري لعلك تعرفه ؟

الشيخ : أنا أعرفه ابنه الكبير أعرفه مرة واحدة التقيت به لكن لا أدري عنه شيئاً ثم له ولد آخر كان حاضراً مع الشيخ علي وأنا أجهله وما عرفت أنه ابن الشيخ السعد إلا في آخر الجلسة حينما نبهني بعض إخواني وكان فجاً في آخر الجلسة لما ناقشت الشيخ علي في بعض ما طرح من المسائل قال أنا أعترض على أسلوبك في المناقشة وطيلة الجلسة ما تكلم إلا بهذه الكلمة فما استغربت صدورها منه بعد أن كنت علمت أنه ابن الشيخ المزعوم !

السائل : شيخ ممكن أن نعرف المسائل التي تكلمتم مع الأخ علي ؟

الشيخ : لا يمكن لأنها لم يتم البحث فيها .

السائل : أيوه طيب شيخ بالنسبة لشخص يملك بيتاً في بلد آخر له يملكه وسافر إليه وأخذ أهله إليه عطلة مثلاً ، يتصيف فهل يقصر الصلاة أم لا ؟

الشيخ : ذلك البيت مأهول أم غير مأهول يعني له زوجة هناك له ولد ولا ليس فيه أحد ؟

السائل : لا يأخذ الأهل من بيته هذا الآن الأصلي الذي يسكن طول العام ويأخذ أهله إلى البيت غير المأهول هذا ؟

الشيخ : ويسكن هناك ؟

السائل : يقيم فترة وقت الصيف .

الشيخ : أيوه يصيف هناك يعني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهذا يعود بقى إلى وضعه هو أولاً نيته ثانياً إذا كان هو وقت استحمام وراحة بحيث أن وضعه يخرج عن كونه على سفر كما هو نص القرآن الكريم فيصلي صلاة المقيم وإلا فصلاة المسافر .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : شيخ ما حكم الذهب المدخر للبنات يعني امرأة تدخر ذهباً لبناتها إلى حين يكبرن فهل يجب فيه الزكاة ؟

الشيخ : هذا الذهب في حد سؤالك هو ملك البنات وإلا الأم فإن كان ملك البنات يجب التفصيل التالي

وإن كان ملك الأم فواضح أنه يجب عليها الزكاة ، أما إن كان ملك البنات فمن كان منهن من البالغات
وجب إخراج الزكاة وإلا فلا .

السائل : وجب عليها على البنت هذه ؟

الشيخ : أقول البنات إذا كانت هذه القطعة الذهبية ملك لمن فمن كان منهن من البالغات المكلفات وجب
عليها هذه المكلفة أن تخرج الزكاة .

السائل : ويعني يأتي سؤال آخر بالنسبة للأيتام الذين لهم ملك من الميراث ؟
الشيخ : ما يجب الزكاة .

السائل : ما هو الدليل يا شيخ ؟

الشيخ : (رفع القلم وضع القلم) (وعلى الصبي حتى يبلغ) الحديث أنت تعرفه جيدا إن شاء الله .
السائل : نعم .

الشيخ : فاذن الدليل معك .

السائل : بارك الله فيك . هناك قول لعائشة تقول " أدوا الزكاة عن مال الأيتام لا تأكله الصدقة " وأنا أتأكد
منك الآن هل هو صحيح وإن كان صحيحا فما معناه ؟

الشيخ : هذا روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح رفعه أما إن كان روي عن السيدة عائشة
موقوفا عليها يمكن أن يكون هذا لكن لا حجة في رأي وبخاصة أن في ذهني أنها في بعض الروايات عنها أنها
كانت لا تخرج الزكاة عن أيتامها .
السائل : نعم .

السائل : رجل صلى بالتيمم وفي أثناء الصلاة حضر الماء ماذا يفعل ؟

الشيخ : يقطعها ويمس الماء .

السائل : طيب ، أما إذا سلم منها وحضر الماء بعد ما سلم .

الشيخ : خلاص ((**قضي الأمر الذي فيه تستفتيان**)) صح الصلاة وعليه أن يجدد الوضوء لصلاة أخرى .

السائل : طيب يا شيخ ما هو الفرق بين الإنسان الذي صلى وفي أثناء الصلاة تذكر أنه على غير طهارة

فهذا يخرج ويتوضأ ويعود إلى الصلاة أما الإنسان الذي صلى وفي أثناء الصلاة رأى نجاسة في بدنه أو على ثوبه فهل يخرج مثل هذا أم لا ؟

الشيخ : يخرج إيش ؟

السائل : يخرج من الصلاة أم لا ؟

الشيخ : احتصر من الذي يخرج من الصلاة أم لا الذي رأى النجاسة ؟

السائل : أيوه .

الشيخ : إذا كان لا يستطيع إزالتها فلا بد أن يخرج من الصلاة أما إذا كان يستطيع كما فعل الرسول عليه السلام بنعليه فيزيل النجاسة ويستمر في الصلاة ، أما الاستمرار عليها على الصلاة وهو حامل النجاسة وهو عالم فهذا لا وجه له !

السائل : طيب الإنسان الذي صلى بغير وضوء ولم يتذكر إلا بعد أن سلم من الصلاة ؟

الشيخ : لا بد من الإعادة .

السائل : نعم .

الشيخ : لا بد من الإعادة .

السائل : طيب الإنسان الذي صلى وفيه ثوبه نجاسة ولم يعلم إلا بعد خروجه من الصلاة هل يعيد ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعيد .

الشيخ : أيوه يعيد كالمسألة التي قبلها .

السائل : لأن هناك من فرق يا شيخ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعد الصلاة لما نزع الخفين أو

النعلين اللذين فيهما قدر أو نجاسة لم يعد ما صلى قبل ذلك !

الشيخ : هذا معروف بارك الله فيك ، كما أنه لما دخل في الصلاة جنبا فتذكر فأشار إلى أصحابه أن

مكانكم ثم دخل الحجره واغتسل وجاء ورأسه يقطر فضلى بهم .

السائل : نعم .

الشيخ : فهذه كهذه ، ولكن لو أن رجلا كعمر بن الخطاب وجد في ثوبه أثر الجنابة فأعاد الصلاة ولم يأمر

الناس بأن يعيدوا صلاتهم فنحن نفرق بين من تذكر الشيء في أثناء الصلاة فيزيل المفسد لها عادة ويتابع ويبيني كالذي انتقض وضوؤه في أثناء الصلاة لكن ليس كذلك من تذكر بعد الخروج من الصلاة بأنه كان على غير طهارة ففي هذه الحالة لا بد من أن يطهر ويعيد الصلاة كما فعل عمر .

السائل : وبالنسبة للنجاسة إذا علم بعد انتهاء الصلاة يعيد الصلاة .

الشيخ : كذلك نعم ، كذلك .

السائل : طيب شيخ بالنسبة قلتهم الآن وأنا سمعت هذا من الأخ أبي عيد الباري أنكم قلتهم إن الإنسان إذا كان في الصلاة صلى وفي أثناء الصلاة تذكر أنه على غير وضوء أو أحدث في أثناء الصلاة سمعتم أنكم يقولون يخرج ويتوضأ ويبيني ويكمل صلاته ولا يبدأها من جديد أصحيح هذا ؟

الشيخ : هو كذلك صحيح .

السائل : طيب ما هو الدليل على هذا يا شيخ ؟

الشيخ : قد قدمت لك سلفاً !

السائل : حديث أبي داود (لما كبر بهم وهو جنب) .

الشيخ : أيوه .

السائل : هذا التكبير يا شيخ .

الشيخ : من أين لك .

السائل : كأني قرأته في أبي داود .

الشيخ : ما أظنك !

السائل : نعم .

الشيخ : ما أظنك !

السائل : ولذلك قلت كأني !

الشيخ : لا أنت واهم ليس في سنن أبي داود أنه أعاد التكبير ولكن لعله شبه لك الأمر واختلط عليك حديث بحديث فحديث أبي داود الذي ذكرته لك أنفا هو من حديث أبي بكره الثقفي لكن هناك حديث آخر في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم (قام ليصلي صلاة الفجر

فتذكر بأنه على جنابة فذهب واغتسل فجاء وكبر وصلى) ، هذه غير تلك .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب يا شيخ بالنسبة للذي يخرج كحالة هذا لكي يعود ليدرك كيف يفعل مع القبلة هل يستدبرها هل يستقبلها ؟

الشيخ : أما أن يستدبرها عامدا متعمدا فلا أما أن يستدبرها رغم أنفه فبلى .

السائل : ممكن توضيح أكثر شيخ ؟

الشيخ : يعني ما دام يستطيع أن لا يستدبرها إن كان يستطيع أن لا يستدبرها فلا يستدبرها لأن الاستدبار ضد الاستقبال أما إن كان وضعه يجوجه ولا بد ليصب الماء على بدنه من الاستدبار فهذا شيء لا مناص منه .

السائل : طيب .

السائل : شيخ هل يعتد بخلاف ابن حزم ؟

الشيخ : هل يعتد بخلاف ابن حزم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل يعني في سؤالك تتصور أنه تفرد دون الأئمة فإن كان كذلك فلا يعتد به .

السائل : أيوه لأنه فيه بالنسبة لمسألة قد سألتك من قبل وهي التكبير جهرة بعد الصلاة يعني الشافعي يقول هذا للتعليم ولكن الظاهرية وأظن منهم ابن حزم أو أبوداود يقول إن هذا ليس للتعليم بل يكون سنة متبعة قال النووي لما حكى عن الظاهرية عن داود قال " وكذلك قال به بعض السلف " فلما قرأت كلمة السلف أنا ظننت أنه على قول الظاهرية ، فلم أنظر إليه لكن لما قرأت أنه قاله بعض السلف كما حكى ذلك النووي أشكل عليّ الأمر .؟

الشيخ : ما فهمت ما علاقة هذا الكلام كله بسؤالك الأول ، أنا كان سؤالي أنه إذا كان خالف فلا يعتد بخلافه أما إذا وافق من قبله فينظر حينذاك المسألة من حيث الدليل ماش .

السائل : نعم ماش .

الشيخ : غيره .

السائل : بالنسبة للتيمم بالجدران يا شيخ قد سألت من قبل ولكن لم أسجل هذه الجدران المطلية الآن هل يجوز بها التيمم أم لا ؟

الشيخ : أنا أقول برك الله فيك ما دام يسمى لغة جدارا فيجوز ومهما كان مطليا لأنه من الجدار .

السائل : يعني لا يعتبر حائلا ؟

الشيخ : لا يعتبر حائلا لأن الحيلولة هذه إنما ينظر إليها من رأى أن التيمم يشترط فيه التراب وبناء عليه لا يجيز التيمم بالرمل وبناء عليه أيضا لا يجيز التيمم بالصخرة التي أصابها المطر وغسلتها غسلا لأنه ليس عليه تراب ، واضح كلامي إلى هنا ؟

السائل : واضح .

الشيخ : طيب بناء عليه هم يريدون بالتيمم ترتيب الوجه يعني توسيخه وبعبارة فقهية يبدو من تفريقهم بين التراب وبين الرمل ونحوه أن المسألة عندهم ليست تعبدية محضة وإنما هي معقولة المعنى أي لا بد من إصابة التراب للوجه وهذا حسب المفهوم من كلامهم من باب الخضوع لله عز وجل وحينئذ فإذا كان هناك شيء يجوز بالنسبة للآخرين المسح أو التيمم به وليس عليه تراب في وجهة نظرهم لا يجوز على هذا يتفرع القول بالجواز المذكور بالتيمم على الجدار من كان يرى جواز التيمم بالرمل حيث أن الذي تيمم بالرمل لا يتسخ كفاه ولا وجهه وبخاصة أن من السنة أن المتيمم حينما يضرب بكفيه على الأرض يضرب أحدهما بالأخرى لكي لا يتعلق شيء قد يؤدي وجهه ، ففي هذه الحال حينما يمسخ وجهه لا يتترب وجهه فلا يبقى عليه سوى الناحية التعبدية المحضة هكذا أمرنا ربنا فاستجبنا فمن لا يرى الترتيب لا ينبغي أن يلاحظ المعنى الذي رأى الترتيب في مثل الصخرة التي قلناها أنفا والآن في مثل الجدار المطين بطين جامد كالإسمنت ونحوه أو المدهون بالدهان كما هو سؤالك المهم أنه مسح بالجدار تيمم بالجدار أما ضرورة أن يتعلق بكفيه شيء فهذا لا دليل عليه ، هذا وجهة نظري في هذا الموضوع .

السائل : برك الله فيك .

الشيخ : وفيك برك .

السائل : بالنسبة للصلاة في الحمام الذي يغتسل فيه وليس بالحمام على العامة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ما حكم الصلاة في الحمام يعني في المغتسل هذا معروف لكن هناك عندنا الحمامات هنا في الجزائر هناك في يعني في مكان خاص حيث ينزع الناس ملابسهم هناك مكان نظيف مصلى يصلي فيه الناس فهل تجوز الصلاة في مثل هذا المكان ؟

الشيخ : هذا حمام السوق ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وإلا حمام البيت ؟

السائل : حمام السوق .

الشيخ : أيوه ، هو المقصود من الحديث الذي ينهى عن الصلاة في المقبرة والحمام هو الحمام المعروف في ذلك الزمان وليس في غرفة هي تعتبر في حمام السوق بمصلى هذا الصلاة في هذا المكان لا نرى فيها شيئاً إطلاقاً ؟

السائل : هناك حديث الذين منعوا الصلاة في الحمام مطلقاً استدلووا أو من أدلتهم حديث (نهى عن

الصلاة في الحمام لأنه بيت الشيطان) فهذه الفقرة هذه ما رأيكم في صحتها أم لا ؟

الشيخ : رأي أن تخرج لي النص الذي ذكرته الآن حتى ندرسه فيما يأتي من الزمان ؟

السائل : هو لا يعني لا أعرف من الذي رواه ولكن قرأته في نيل الأوطار أو في سبل السلام أو في المغنى .

الشيخ : نحن نصبر معك ولا نلح عليك .

السائل : نعم .

الشيخ : بأن تحضره لنا الآن لا نصبر عليك فيما بعد أنت أخرجته لنا .

السائل : ليس لدي أنا أتكلم من بيت صاحبه لا يوجد عنده هذا الكتاب لأني لا أتكلم من بيتي كما تعلم

ليس عندي هاتف ؟

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك أنا أقول لك ما عجل .

السائل : آه خلاص طيب .

الشيخ : نحن نقول نصبر عليك نخبرنا فيما بعد .

السائل : الآن يا شيخ تذكرت الذي تكلم عن هذا الحديث لم يقل رواه فلان أو فلان قال لأنه روي كذا ؟

الشيخ : الله يهديك يا شيخ ، أنت خذ فسحة ما شئت ابحت على الحديث وقل لي وجدناه في مكان كذا وكذا ورواه فلان كما قال فلان إلى آخره ، وبعد ذلك نحن نتمم الشوط .

السائل : طيب .

الشيخ : وإن كنت أنا مبدئياً أقول لك في علمنا لم يصح شيء في الحمام إلا حديث السنن لكن لأجيبك جواباً علمياً فعليك أن تساعدنا على ذلك .

السائل : طيب .

السائل : شيخ بالنسبة لنزع الأشواك من المقابر يعني هناك بعض الناس يذهبون إلى المقبرة يجدون فيها أشواكاً وعشبا وكذا ينظفون المقبرة من هذا ما حكم هذا العمل؟

الشيخ : نسألهم عن نيتهم في هذا العمل ماذا يرمون إليه ؟

السائل : أنا لم أسألهم .

الشيخ : فتسألهم إن شاء الله .

السائل : إذا كان يعني يقصدون أنا أقول لك الآن إذا كان يقصدون بذلك حتى لا يتأذى الناس من هذه الأشواك .

الشيخ : كيف يتأذون من هذه الأشواك .

السائل : يعني إذا مشوا إلى زيارة المقابر ؟

الشيخ : وما يصح زيارة المقابر إلا بأن يشاك بالشوك ؟

السائل : يعني أنا قلته من عندي يعني من كيسي كما يقولون !

الشيخ : أيه وأنا أجوابك من عندي لتجاوب فيما بعد من عندك !

السائل : طيب .

السائل : شيخ ما حكم بيع المنفعة ؟

الشيخ : بيع المنفعة ؟ مثاله ؟

السائل : أنا ساكن في دار

الشيخ : الخلو الذي يسمونه عندنا .

السائل : أيوه أنا الآن أوضح لك السؤال لأن هناك ناس لا يعرفون كلمة الخلو .

الشيخ : تفضل .

السائل : طيب أنا أسكن في بيت وهذا البيت ملك للحكومة أو لشخص ما .

الشيخ : أيوه .

السائل : فأريد أدخل ويبقى ينتفع بهذا البيت لكن لا يصير ملكه وإنما يبقى يدفع الإيجار للمالك فما حكم هذا العمل ؟

الشيخ : نحن نفصل في مسألة الخلو التفصيل التالي ، أنت في بيتك يأتي إنسان ويعرض عليك أن تخلي له بيتك لأنه هو بحاجة إليه وأنت في الوقت نفسه بحاجة إليه فتتفاوضان وتتفقان على شيء ثم يعطيك ما اتفقت عليه وتخلي له الدار فهذا جائز مقابل أنك نفعته بشيء كنت أنت تنتفع به أما الذي لا يجوز فهو الذي يقع في كثير من البلاد أن المرتفق بالمكان والمستفيد منه قد قضى وطره منه فهو يريد أن يخرج إلى مكان آخر إما ملكا وإما استئجارا فيعلن أن هذا المكان الذي كان يرتفق به هو معد للتسليم وربما يكون قد خرج ووضع لافتة فيأتي الشخص والزبون فيتفق معه على شيء فهذا الاتفاق لا يجوز لأنه من باب أكل أموال الناس بالباطل ذلك المكان فارغ فهو استأجره من المالك سواء كان المالك هو الذي كان ساكنا فيه أو غيره ، الأجرة هي التي تخوله الانتفاع بذلك المكان فما بال هذا المال الذي يعطى علاوة على الأجرة هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل المنهي عنه في القرآن الكريم . هذا التفصيل الذي ندين الله به .

السائل : بارك الله فيكم .

الشيخ : وفيكم بارك .

السائل : سؤال ما قبل الأخير .

الشيخ : نعم .

السائل : هل يوضأ الميت ؟

الشيخ : يوضأ ؟

السائل : هل يوضأ يعني يوضأ من الوضوء ؟

الشيخ : هذا وارد في حديث أم عطية فيوضاً .

السائل : في قوله (ابدأن بميامنها)

الشيخ : بميامنها .

السائل : بمواضع الوضوء منها .

الشيخ : أي نعم .

السائل : هذا يستفاد منه الوضوء ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب هناك حديث يا شيخ يقول (من أم الناس فأصاب الوقت فله ولهم ...) إلى آخره ، فهل

نفهم من هذا الحديث أن من صلى مع إمام يقدم الصلاة على وقتها أن المأموم لا يعيد الصلاة ؟

الشيخ : هذا إذا كان لا يعلم المأموم أما إذا كان يعلم فهنا يرد قوله عليه السلام (سيليككم أمراء يؤخرون

الصلاة عن وقتها فصلوها أنتم في وقتها ثم صلوها معهم تكون لكم نافلة) .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا الحديث كالحديث الآخر في صحيح البخاري (يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن

أخطئوا فلكم و عليهم) أما لو علمنا أن رجلا يصلي بدون طهارة ما نقول أن هذا الصلاة صحيحة لأننا

علمنا أنه لم يؤد الشرط كذلك الوقت من شروط الصلاة كما تعلم .

السائل : طيب يا شيخ الإنسان الذي صلى وراء إمام يسرع في صلاته لا يقيم الأركان وخاصة الرفع من

الركوع والجلوس بين السجدين فهذا لا يريد على الحديث الذي في البخاري ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : كذلك ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : طيب كيف التوفيق بين هذا وبين أنه يريد لو صلى في غير الوقت ؟

الشيخ : يختلف الأمر بارك الله فيك لأن الاطمئنان في الصلاة تعرف أنت الأقوال فيها كثيرة وكثيرة جدا ما

بين من يقول ركن وهذا الذي نتبناه وما بين قائل بأنه فرض وما بين قائل أنها واجب وما بين قائل أنه سنة

فقط، فلا يصح أن نعامل حكما فيه خلاف بين العلماء قديما وحديثا على مسألة لا خلاف فيها وجمع

على كونها شرطا أو ركنا .

السائل : طيب .

السائل: سؤال آخر يا شيخ ما هي شروح هل هناك شرح جيد لمسند الإمام أحمد؟

الشيخ : لا أعلم شرحا له .

السائل : لأن الحافظ يذكر في الفتح أن يقول " ذكر الرافي في شرح المسند " فلا أدري المسند هذا لأحمد

أم ؟

الشيخ : هو هذا المقصود عند الإطلاق .

السائل : يعني ما اطلعت على هذا الشرح في المكتبة الظاهرية أو ؟

الشيخ : لا لا ما اطلعت عليه هنا أخونا علي يقول والعهدة على الراوي أن المقصود بالمسند تبع الرافي

الذي شرحه هو مسند الإمام الشافعي وهذا الذي يتبادر لأن الإمام الرافي هو من كبار علماء الشافعية .

السائل : طيب هل صحيح يا شيخ أنك تراجعت عن فتواك عن حكم الجهاد في العراق قلت فرض عين في

العراق وأفغانستان وفلسطين للأفراد ؟

الشيخ : ماذا كان رأيي بالنسبة للعراق حتى تراجعت عنه ؟

السائل : أنا هذا الكلام يدور الآن هنا في الجزائر

الشيخ : فاهم فاهم

السائل : فقلت لهم وأسمعتهم الشريط الذي سجلته معك أنك قلت هذا ليس للأفراد بل هو للدول ؟

الشيخ : أي نعم لا أزال عند هذا !

السائل : وهذا الذي قلته لهم .

الشيخ : طيب جزاك الله خيرا .

السائل : هذا الذي قلته لهم يا شيخ بالنسبة للعراق .

الشيخ : أقول جزاك الله خيرا . لا أزال عند هذا !

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : ملاحظة صغيرة يا شيخ بالنسبة للجهاد في أفغانستان ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ايوه هناك كثير من الجزائر ذهبوا إلى أفغانستان للجهاد لكن لما رجعوا رجعوا بفكرة التكفير

فأصبحوا يفكرون المسلمين حكاما ومحكومين ولا يصلون في المساجد ما تقولون في هذا ؟

الشيخ : هذا اسم الإشارة يعود إلى ماذا ؟

السائل : يعني قضية يعني ذهاب ، رجوع هؤلاء الإخوة بهذه الفكرة ألا نقول أن الذهاب إلى أفغانستان من

إنسان لا يعرف العقيدة الصحيحة خطر عليه ؟

الشيخ : ما أعتقد هذا بارك الله فيك لأن الذين يجاهدون هناك أما أهل البلد يعني الأفغانيين فهم أبعد ما

يكونون عن هذه العقيدة ثم الغرباء هناك من العرب من كل البلاد وما أظن فيهم أعاجم إلا ما ندر جدا

فأكثرهم لا يحملون عقيدة التكفير ولذلك فعرض الموضوع بأنه فيه خطر هذا لو كان الغالب هناك يدعون

إلى هذه الدعوة الباطلة كان يمكن أن يقال إنه فيها خطورة أما وهي محصورة في أفراد قليلين من المصريين

الذين ضلوا سواء السبيل منذ القديم فلا أرى فيها هذه الخطورة التي أنت تحدث عنها .

السائل : لأن لما سألته من أين يأتي هذا التكفير لهؤلاء الإخوة قيل لي إن عمر عبد الرحمن المصري الدكتور

تذكره ؟

الشيخ : لا ما أذكره ولكني أسمع عنه وأنا قلت لك آنفا أن المصريين هم الذين ابتلوا بهذه المصيبة !

السائل : إذن لا نقيدهم الذهاب إلى أفغانستان أو بأن نحذر الشباب من هذا من هذه الفكرة .

الشيخ : لا بد من التحذير من فكرة التكفير والحض على الجهاد هناك بدل العراق كأفراد يعني .

السائل : نعم . بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : قد حضر عندنا في الأيام السابقة الأخ أبو حازم عدنان عرعور .

الشيخ : نعم .

السائل : وألقى دروسا مفيدة لعلك سمعت بهذا ؟

الشيخ : أي نعم سمعت

السائل : جزاه الله خيرا أين هو الآن ؟

الشيخ : هو في الرياض .

السائل : أيوه .

الشيخ : والآن هنا أخونا أبو أحمد أبو ليلي من ساعة وهو يتحفز ليتكلم معك والآن يبدو أنه جاء دوره .

السائل : أهلا وسهلا به .

الشيخ : فخذة .

أبو ليلي : السلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلي : كيف حال الأخ أبو السعيد .

السائل : أهلا وسهلا .

أبو ليلي : الله يبارك فيكم .

السائل : كيف الحال .

أبو ليلي : بارك الله فيك . وصلكم الشريط الجديد ؟

السائل : نعم .

أبو ليلي : وصلكم الشريط الجديد ؟

السائل : الشريط الذي قرأ فيه الشيخ من كتاب الشيخ ابن باز العروبة هذه ؟

أبو ليلي : لا اللي هو يأتي بعده تقريبا يعني رقم أربعمئة وست و ستين !

السائل : يعني فيه شريط آخر بعد هذا .

الشيخ : أيوه عند عز الدين و مراد .

السائل : أيوه . طيب نتصل به إن شاء الله و نطلبه منه .

أبو ليلي : أي نعم اهتموا في هذا الشريط ووزعوه بين الإخوة لأنه اتصل في بعض الإخوة قالوا يريدون بعض

الأشرطة فقلنا لهم على هذا الشريط قالوا ما وصلنا !

السائل : نعم .

أبو ليلى : فأرجوا منكم أن تنشروا هذا الشريط بسرعة ؟

السائل : إن شاء الله على حسب المستطاع لأن أحوالنا هنا غير الأحوال عندكم .

أبو ليلى : خيرا إن شاء الله .

الشيخ : كيف الأحوال عندكم غير عندنا نحن أمامنا الجبهة اليهودية !

السائل : لا يا شيخ أنا بالنسبة للشريط يعني بالنسبة لسرعة اقتناء الشريط وتوزيعه فيه بعض المشقة لكن ..

الشيخ : أعانكم الله أعانكم الله وأعاننا معكم .

السائل : أمين ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ألو ألو

السائل : نعم نعم .

الشيخ : أخونا علي أفادنا فائدتين الأولى أخرج ترجمة الإمام الرافعي للحافظ الذهبي من كتابه السير فذكر

فيها أنه شرح مسند الإمام الشافعي كما ذكرنا من قبل ، واضحة هذه ؟

السائل : جزاك الله خيرا ، وجزاك الأخ علي كذلك .

الشيخ : وأخرى أخرج لنا من كتاب الإرواء أثر عمر بن الخطاب " **ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة** "

أخرجه الدراقطني والبيهقي وقال هذا إسناد صحيح وله شواهد عن عمر إلى آخره فلو رجعت إلى الإرواء

الجزء الثالث صفحة مائتين وتسعة وخمسين تراجع هذا الأثر وتخرجه وهو تحت الحديث رقم سبعمائة وثمانية

وثمانين الذي ذكرت أنفا بأنه روي مرفوعا ولا يصح هذا ما أفادنا إياه جزاه الله خيرا .

السائل : بالنسبة للسير يا شيخ ما المجلد ممكن .

الشيخ : اثنين وعشرين .

السائل : الصفحة ؟

الحلبي : مائتان وثلاث وخمسون

الشيخ : مائتان وثلاث وخمسون .

السائل : جزاك الله خيرا وجزى إخواننا كذلك .

الشيخ : وإياك إن شاء الله كذلك وسلم على الاخوان جميعا .

السائل : يبلغ إن شاء الله ودعواتكم يا شيخنا .

الشيخ : موفقين لكل خير والسلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : كيف حالك أبا عبد الرحمن .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : آسفين على الإزعاج ممكن اتصلنا في وقت غير مناسب

الشيخ : ما فيه إزعاج .

السائل : يا أبا عبد الرحمن الساعة تسعة أتصل ومشغول من أجل هكذا تأخرنا قليلا.

الشيخ : هو كذلك الذي كان شغلنا من الجزائر !

السائل : ممكن سؤال إن شاء الله .

الشيخ : أكثر من سؤال .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : بالنسبة للصلاة إذا الإنسان طبعا جاء متأخرا في الصلاة ووجد الإمام مثلا في الركعة الرابعة يعني

واحد لحق ركعة و ركعتين وجاء واحد ... مسبوق وصلّى معه هل يجوز ؟

الشيخ : لا .

السائل : لا يجوز .

الشيخ : لا يشرع إقامة جماعتين في مسجد .

السائل : يعني تعتبر جماعة ثانية بالنسبة للمسبوق الأول .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب ما حجة من يفعل هذا ؟

الشيخ : تسأله .

السائل : إذن يعني من قال إنه فيه دليل نقول له ..

الشيخ : هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .

السائل : آه ، الله يجزيك خيرا . السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام .

الشريط رقم : ٤٣٩

الحلبي : الحمد لله رب العالمين و الصلّاة و السّلام على سيّد المرسلين و على آله و صحبه أجمعين أمّا بعد يسأل سائل يقول استخدام إبرة البنج للصّائم في الفمّ من أجل حشو الأضراس فهل هذه تفتّر و بخاصّة أنّه إذا تأكّدنا أنّه لم ينزل شيء في الفمّ أو في الحلق يعني ؟

الشيخ : هذا لا يفتّر ، لكن ما دام المقصود من الإبرة تخدير مكان الضرس الذي يراد معالجته فالمشكلة من الناحية العمليّة ليست هي هذه الإبرة و لكن هو ما هو المعهود في هذه العمليّة من الأطباء أنّهم يستعملون نضح الماء من ماسورة دقيقة جدّا بواسطة الجهاز الذي عند طبيب الأسنان من أجل تنظيف المكان الذي يراد حشوه من هنا تأتي المشكلة في معالجة الضرس في صيام رمضان وليس من جهة الإبرة لأنّه في كثير من الأحيان لا يتملّك المريض المعالج ضرره أو سنّه من أن لا يغلبه الماء و حينئذ فحكم هذا المريض هو كحكم الذي لا يحسن السّباحة فيحاولها وهو صائم في رمضان و لا يأمن على نفسه من أن يغلبه الماء بسبب سوء معرفته بالسّباحة فهذا ليس كالسّبيح الذي يحسن السّباحة فغلبه الماء فهذا لا يفتّر أمّا ذاك فيفتّر لأنّه تعاطى السّبب الذي لا يغلب على ظنّه أنّه ينحو من غلبة الماء له كذلك هذا الذي يعالج سنّه أو ضرره فلا ينبغي أن يعالج ذلك في نهار رمضان و إنّما يؤجّل ذلك إلى اللّيل .

الحلبي : شيخنا هل يرد على قضية الذي يسبح فقد يسمع سامع هذا الكلام فيقول إذا الذي يغتسل و

يغلبه شيء من الماء يدخل في فمه فهل يلحق بذاك أم الحكم مفترق ؟

الشيخ : يلحق بالثاني السّبيح الماهر .

الحلبي : لأنّ هذا الغسل يستطيعه كلّ واحد .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : بارك الله فيك يا أستاذ .

السائل : في نفس السّؤال يمكن تكون أجهزة حديثة بدون ماء يا شيخ معناه ينتفي هذا ..

الشيخ : أخذت الجواب .

سائل آخر : فيه هناك شقّاطة تشفط الماء في نفس الوقت .

الشيخ : المهمّ بارك الله فيك أن يكون المعالج سنّه أو ضرسه في اطمئنان من أن يغلبه الماء ، أمّا ما هي الوسيلة ؟ فأخوك ذكر وسيلة و أنت الآن ذكرت وسيلة أخرى و هو الشّفط المهمّ ضمان عدم غلبة الماء و سبقه إلى الجوف . غيره .

الحلبي : شيخنا يسأل سائل قائلًا حول أذكار ما بعد الصّلاة فهل تكون جهرا إذ قال بعض المشايخ المشهورين بأنّ ترك الذّكر جهرا من السنن المهجورة و قال حديث ابن عبّاس في صحيح البخاري أنّ يعني هكذا المنقول في السّؤال أنّ الرّسول عليه الصّلاة و السّلام كان يجهر وكذلك الصّحابة هكذا ورد في السّؤال فما هو قولكم في السّؤال ؟

الشيخ : الحديث الذي أشير إليه هو حديث لا شكّ صحيح رواه الإمام البخاري في صحيحه و لكن ليس نصّا في استمراريّة الجهر بالذّكر أو بالتكبير من جهة ، ثمّ ليس نصّا في شموله لكلّ أنواع الذّكر المشروع دبر الصّلاة أمّا بالنسبة للأمر الأوّل فهو ليس نصّا في استمرار الرّسول عليه السّلام و الصّحابة على الجهر بالذّكر دبر الصّلاة ذلك يعود إلى أمرين اثنين الأمر الأوّل يوجد في الحديث إشارة إلى عدم استمراريّة الجهر المذكور و هو قول راوي الحديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه (**كنا نعرف انقضاء صلاة النبيّ صلّي**

الله عليه و سلّم برفع الصّوت بالذّكر) فقله كنا يشير إلى أنّه ما استمرّ الأمر إلى ما بعد ، من أجل هذا يقول الإمام الشافعي في كتابه العظيم الأمّ بأنّ هذا الجهر كان من أجل التّعليم تعليم الرّسول عليه السّلام لبعض الأذكار دبر الصّلاة و نحن نعهد من رسول الله صلّي الله عليه و سلّم أن يرفع صوته بشيء من الذّكر و كما تعلمون أفضل الذّكر القرآن الكريم كان يرفع صوته حيث يسنّ الخفض و عدم الجهر حتّى في الصّلاة و يقول أهل العلم أنّ ذلك كان من أجل أن يعلم أصحاب الرّسول ماذا يقرأ الرّسول عليه الصّلاة و السّلام

في الصلّاة السريّة . هناك حديث عن ابن عبّاس هذا نفسه يقول (**كنا نعرف قراءة النبيّ صلّى الله عليه و سلّم في السريّة باضطراب لحيته**) لكن هذا لا ينبعث عمّ ذا كان يقرأ فهو كان يرفع صوته في السريّة كما أبو قتادة الأنصاري رضي الله تعالى عنه (**يسمعنا الآية أحيانا**) فإذا كان النبيّ صلّى الله عليه و سلّم يرفع صوته من أجل التّعليم حيث لا يشرع إلّا الإسرار بالقراءة فمن باب أولى أن يرفع صوته من أجل التّعليم دبر الصلّاة و إن كان الأصل في الدّكر دبر الصلّاة هو أيضا الإسرار بالدّكر فهناك أحاديث كثيرة وكثيرة جدّا تخصّ المصلّين في غير الصلّاة أن لا يرفعوا أصواتهم بالدّكر حتّى لو كانوا في العراء ، حتّى لو كانوا في الصّحراء فقد جاء في الصّحاحين من حديث أبي موسى الأشعري أنّهم كانوا في سفر فقال (**فكنا إذا علونا شرفا أي جبلا صغيرا كبرنا و إذا هبطنا واديا سبّحنا و رفعنا أصواتنا فقال عليه الصلّاة والسّلام يا أيّها النّاس اربعوا على أنفسكم إنّ من تدعونه ليس بأصمّ و لا غائب إنّما تدعون سميعا بصيرا إنّما تدعون من هو أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته إليه**) هذا في الصّحراء فما بالكم في المسجد الذي يترتّب من رفع الصّوت فيه التّشويش على من كان قد يكون مسبوقا بركعة أو أكثر و على من كان مشغولا بتلاوة القرآن أو شيئا من الأذكار و نحو ذلك من أجل هذا جاء قوله عليه السّلام و قد سمع أصوات الدّاكرين في المسجد مرفوعة فقال (**يا أيّها النّاس كلّمكم يناجي ربّه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة**) و في رواية (**بالقرآن**) هذا من حيث أنّه لا يوجد في حديث ابن عبّاس الدليل على استمراريّة العمل أمّا أنه لا يوجد فيه دليل على شمول كلّ الأذكار فهذا أولى و أولى أنّه لا وجود له فيه و ما أظنّ أن أولئك المشايخ الذي أشار إليهم السائل في سؤاله و قال إنّ رفع الصّوت بالدّكر دبر الصلّاة من السنن المتروكة ما أظنّ أنّ هذا الرّجل نفسه المتحمّس لرفع الصّوت بالدّكر هذا التّحمّس الذي قال إنّ رفع الصّوت بالدّكر من السنن المتروكة ما أظنّه يقول أنّه يشرع رفع الصّوت في كلّ ذكر دبر الصلّاة كأن يقول مثلا أنت من جانب و جارك من جانب سبحان الله سبحان الله سبحان الله و بحمده إلى آخره ما أحد يقول بهذا الكلام كلّ ما يمكن أن يقال أنّه هناك بعض التّهليلات و بعض الأذكار التي جاء النّص بأنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كان يرفع صوته بذلك و التّعليل سبق و هو من أجل التّعليم أمّا كلّ ذكر (**اللهمّ أعني ذكرك و شكرك و حسن عبادتك**) الذي نصّح النبيّ صلّى الله عليه و سلّم و أوصى به معاذ بن جبل حينما قال له (**يا معاذ إنّني أحبّك ، يا معاذ إنّني أحبّك ، يا معاذ إنّني أحبّك ، فلا تدعنّ أن تقول دبر كلّ صلاة اللهمّ أعني**

على ذكرك و شكرك و حسن عبادك) كذلك أن يقول النَّاس جميعاً اللَّهُمَّ أنت السَّلَام و منك السَّلَام و كذلك كما يفعلون هذه الأشياء كلها لا يجهرون بها لكن ماذا يجهرون ؟ التَّهليلات العشر بعد الفجر و بعد المغرب فما الَّذي استثنى هذه من تلك ؟ فلا يوجد إذن في الحديث أولاً التَّصريح على الاستمرارية و لا على الشَّموليَّة و بهذا ينتهي الجواب .

الحلبي : يسأل السَّائل ويقول إنَّه قد ورد عن النَّبِيِّ عليه الصَّلَاة و السَّلَام أو في بعض الأحاديث أنَّه عندما يقول المؤدِّن أشهد أن لا إله إلاَّ الله و أشهد أنَّ محمداً رسول الله قال راو الحديث **(و أنا ، قال سمعت ذلك من رسول الله صَلَّى الله عليه و سلَّم)** فيقول السَّائل هل نحن أيضاً نقول هذا ؟ ثمَّ هل نقول هذا في التَّشهُد أم في الأذان ؟

الشيخ : في التَّشهُد في الصَّلَاة يعني ؟
الحلبي : هكذا

الشيخ : ما عنده علاقة التَّشهُد في الصَّلَاة أمَّا بالنَّسبة للسَّؤال الأوَّل الجواب نعم ، و هذا فيما أفهم قد يكون الإنسان في وضع ليس مستعداً لإجابة المؤدِّن إجابة كاملة هي الأفضل كما قال في الحديث المعروف **(إذا سمعتم المؤدِّن فقولوا مثل ما يقول ...)** إلى آخر الحديث فقد يكون في وضع لا يتمكَّن من متابعة المؤدِّن فيختصر الجواب حينما يقول المؤدِّن مرتين " أشهد أن لا إله إلاَّ الله ، أشهد أن لا إله إلاَّ الله " فيختصر الجيب و يقول " و أنا و أنا " هذا يشمل الجميع و هذا من السنَّة اللطيفة التي تيسر للمسلم أن لا يفوت عليه الفضل كلَّه من أصله لكن بعضه أفضل من بعض فالأفضل أن تجيبه بالمثلثة كما قال **(فقولوا مثل ما يقول)** لكن إذا دار الأمر بين عدم الإجابة بالمثلثة و بين الإجابة بهذه الجملة المختصرة " و أنا و أنا " فهذا أفضل بلا شكَّ من ترك الإجابة مطلقاً . غيره .

الحلبي : يقول من أدرك التَّشهُد في صلاة الجمعة و قد فاتته الرُّكعتان فهل يصلي أربعاً أم اثنتين ؟
الشيخ : أربعاً ، و بيان ذلك في الرِّسالة المعروفة الأجوبة النَّافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة نعم .

الحلبي : يقول الَّذي لا يصلي و لكنَّه يصوم و يزكي فهل يسقط عنه هذان الفرضان ؟
الشيخ : نعم يسقط عنه بمعنى أنَّه ليس هذا الَّذي يصوم و يزكي و في الوقت نفسه لا يصلي ليس مثل ذلك الَّذي لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي لقوله تعالى **((فمن يعمل مثقال ذرَّة خيراً يره و من يعمل مثقال**

ذرة شرا يره)) و لكن يخشى على هذا الذي يصوم و يزكي و في الوقت نفسه لا يصلي أن لا يستفيد من صيامه و من زكاته لقوله عليه الصلاة و السلام (**أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح و أنجح و إن نقصت فقد خاب و خس**) فإذا حنانيك بعض الشر أهون من بعض الذي لا يصلي و يصوم و يزكي خير من الذي لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي .

السائل : أسأل عن حديث للرسول عليه الصلاة و السلام (**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**)
يمكن كمان يأتي هنا ؟

الشيخ : نعم ، فقط تفسير حبوط العمل في هذا الحديث اختلفوا فيه كثيرا بحيث أنه لا يبدو لنا وجه لترجيح قول على قول بمعنى هل هو شامل لكل عمل صالح عمله منذ أن دخل في سن التكليف ؟ أم حبط عمله في ذلك اليوم ؟ و الله أعلم أين الحقيقة .

الخلي : يقول كنت قد انتهيت من صلاة العشاء ثم جاء بعض الإخوة ليصلوا العشاء فأردت أن أصلي معهم تطوعا فهل أتم أربعاً بنية التطوع أم أصلي اثنتين لقول النبي صلى الله عليه و سلم (**صلاة الليل و النهار مشني مشني**) ؟

الشيخ : لا . هذا لأمر عارض يصلي معهم أربعاً و لكن المسألة ينبغي النظر إليها من زاوية أخرى و هي هل هو كان صلاته في المسجد أم في غير المسجد لأن الحكم يختلف إن كان في المسجد فلا يجوز تكرار الجماعة و على هذا فلا يجوز أن يعيد هو وراء هؤلاء الذين يعقدون جماعة ثانية في مسجد له إمام راتب و له مؤذن راتب ، أما إن كان وقع ذلك خارج المسجد ، في الدار ، في العراء ، في محل العمل إلى آخره فالجواب هو كما قلنا أنه يصلي معهم أربعاً .

السائل : يمكن هؤلاء في أمريكا حتما في المسجد حاصل هذا الشيء ، هناك الناس أوقاتهم كما هنا يعني .
الشيخ : كيف ؟

السائل : ممكن هؤلاء الذين جاؤوا يصلون جماعة ما يقدرن يجيئوا مع الجماعة الأولى مطلقا .
الشيخ : لماذا ؟

السائل : بسبب وضعهم هناك يختلف عن وضعنا هنا بالنسبة للعمل كلهم عاملون هناك .
الشيخ : هذا لا يبرر لهم و لا يسوغ لهم تكرار الجماعة في المسجد .

السائل : لأنّه عندنا هنا مثلا في بلادنا و في باقي البلاد الإسلاميّة ربّما يتساهلون و يتكاسلون و يقولون نجد جماعة ثانية و ثالثة و رابعة خاصّة في مساجد السّوق فهناك ما أعتقد أنّ الوضع ينطبق عليهم لأنّه هناك ينتهي عمله في كذا في ساعة كذا أو المسافات بعيدة و المساجد قليلة جدّا هناك في المنطقة الّتي فيها زكّريّا مثلا ، فهل لهم رخصة مثلا في الجماعة الثانية

الشيخ : يا شيخ علي إذا قلنا لهم رخصة معنى ذلك اولا أن نقرّهم في إقامتهم في تلك البلاد الكافرة ، هذه واحدة ، و الأخرى أن نقرّهم في المحافظة على المساجد القليلة و يقتنعون بالقليل بينما الواجب أن يكون في كلّ محلّة فيها جماعة مسلمون مسجد يجمعهم على الأقلّ للصّلوات الخمس و أن يكون في محلّة أخرى مسجد جامع تجتمع فيه المحلّات كلّها في المسجد الجامع فإذا قلنا و هذا الّذي قلته نعرفه تماما بأنّ هذا يسوّغ لهم أن يكرّروا الجماعة في المسجد الواحد فمعنى ذلك أنّنا أقرّناهم على أمرين اثنين ، على إقامتهم في تلك البلاد الّتي لا تسمح لهم لأنّها بلاد كفر أن يقيموا شعائر الإسلام كما لو كانوا في بلاد الإسلام هذا أوّلا ، معناه أنّنا نقرّهم أن يستقرّوا هناك و هذا لا يجوز و ثانيا أن نقرّهم على الإقلال من بناء المساجد و هذا لا يجوز . غيره .

الخلي : يسأل سائل فيقول إذا وجدت على قارعة الطّريق شيئا من المال أو غيره و كان قليلا تافها ليس ذا قيمة فماذا أفعل به ؟

الشيخ : إن كان كما ذكرت و كان الملتقط فقيرا فهو أولى بها من غيره من الفقراء و إن كان غنيّا فليتصدّق به على من يعرفه فقيرا .

الخلي : يقول زواج المصلحة هل يجوز ؟

الشيخ : تعبير جديد و هذا التّعبير الجديد لا يجوز الإجابة عنه إلّا بعد الإفصاح عن مضمونه ، أنا يتبادر إلى ذهني مثلا أنّه واحد مسلم يريد أن يقيم في بلاد الكفر و يريد أن يتجنّس بالجنسيّة الكافرة الّتي لا تجوز فهو يتزوّج بواحدة أمريكيّة لأنّه هذا الزّواج في ذاك القانون الكافر يسوّغ لهذا المتزوّج أن ينال الجنسيّة الكافرة و لا فخر ، ظلمات بعضها فوق بعض ، ما بني على فاسد فهو فاسد ، ما بني على حرام فهو حرام ، أمّا لو قيل ما حكم الزّواج أو زواج المسلم بالكتائيّة فنحن نقول حتّى و لو لم توجد تلك المصلحة الكمينية في ذاك السّؤال الطّريح آنفا

السائل :

الشيخ : نعم أقول هذا الزواج اليوم بدون مراعاة المصلحة المزعومة أنا لا أراه جائزا و هذه نقطة يغفل عنها كثير من الذين يتصدرون المجالس لإفتاء الناس بالحرام و الحلال و ما يجوز و ما لا يجوز ذلك لأنّ الأصل الذي قام عليه الحكم المعروف بجواز تزوّج المسلم بكتابتية سواء كانت يهودية أو نصرانية هذا القول مستنده على قوله تعالى ((**و المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**)) و من هنا كما سيبدو يظهر الفرق العظيم بين الفقه التقليدي المختصر في المتون الغير المعتمدة على الأدلة الشرعية من الكتاب و السنة و بين الفقه المستقى من الكتاب و السنة القرآن يقيد الزواج بالكتابات بكلمة المحصنات الفقه لا يقيد يقول يجوز الزواج بالكتابات فإذا رجعنا إلى النصّ الذي قام عليه هذا الفقه على ما فيه من تقصير في التعبير فالنصّ يفهمه كلّ عربيّ بل و كلّ عجميّ مستعرب مثلي يفهم تماما أنّ للزواج بالكتابتية مقرون فيما إذا كانت محصنة و معنى محصنة عفيفة أحصنت فرجها في حدود ما نسمع و نحن قد عافانا الله من أن نحكي في تلك البلاد الموبوءة فحسبك من الشرّ كما يقال سماعه فنحن نسمع من الذين ابتلوا بالإقامة في تلك البلاد أنّه قليل جدّا أو لعله معدوم بالكليّة فتاة تبلغ سنّ الخمسة عشر أو العشرين و تكون إيش عفيفة محصنة هذا يكاد أن يكون معدوما إن لم يكن معدوما فعلا فلذلك فلا يجوز للمسلم أن يبيح لنفسه الزواج بمثل بتلك النساء الكتاتيات و أنا كما يقال إن أنسى فلن أنسى رجلا من الضبّاط الأتراك الذين كانوا وصلوا في حروبهم في أوروبا مع الجيوش العثمانية التي وصلت إلى بعض البلاد كالبغاريا و التمسّا حدثني هذا الرجل و أنا طبعاً في دمشق و أنا في سنّ الشباب بأنّ هناك عادة في بعض تلك البلاد أنا نسيت الآن إمّا سمّي التمسّا أو بلغاريا قال الحامل حينما تضع ما في بطنها فإن كانت بنتا فالقابلة رأسا إذا كنتم تستعملون هذه اللفظة السوروية تبعصها أي تدخل إصبعها في فرجها فتفضّ بكارتها سلفا لماذا حتّى إذا ما بلغت سنّ النساء و عاشرت الشباب و تمتّعوا بها بالحرام فتزوّجها الزوج زعموا فيجدها ... البكارة فيقولون لا هذه منذ ولدت ما أنّه يعني من ذوات الأحدان هكذا وصل الأمر في تلك البلاد فإذا لا يجوز الزواج بالكتابتية اليوم في مثل تلك الأجواء حتّى و لو كان ليحصن نفسه أو يحصنها هي إلا أن أسلمت و تابت إلى الله عزّ و جلّ فهذا له حكم آخر .

الحلبي : يسأل سائل فيقول هل هناك وقت محدّد لصلاة العشاء .

الشيخ : ... من غروب الشفق الأحمر إلى نصف الليل . نعم .

الخليبي : يقول السائل قرأت في بعض الكتب أنّ الكافر إذا عطس يقول له المسلم يهديكم الله و يصلح بالكم فهل الأمر كذلك كما هو ظاهر ثم هل يجوز لنا أن نترجمه إلى الإنجليزية ليعرفه الناس أو ما شابه ؟

الشيخ : لا الذي ورد هو هداك الله يقول للكافر

الخليبي : الذي ورد يهديكم الله دون ذكر الصّلاح؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : قرأت و نسيت في أيّ كتاب أنّ اليهود كانوا يعطسوا أمام النبيّ صلّى الله عليه و سلّم حتّى يقول

لهم يرحمكم الله يقول يشمت يرحمكم الله

سائل آخر : في مسلم

السائل : قرأته في مسلم يعني يمكن زكريّا سؤاله بالنسبة ... مطابق لهذا .

الشيخ : ماكان يقول لهم

الخليبي : قال الشيخ يصلح بالكم لا . يهديكم الله فقط

الشيخ : غيره .

الخليبي : يقول السائل ما هو حكم الحيل التي تسمى خفة اليد و يقوم بها بعض الناس ..

الشيخ : تسمى إيش ؟

الخليبي : خفة اليد ، خفة إيد يعني يسمّوها ..

الشيخ : الحيل ؟

الخليبي : آه ، كمثلا أن يخرج المال من جييبك دون أن تشعر ثمّ يخرجك من وراء أذنه بطريقة فهل هذا من

السّحر ؟ فبالثالي هل يكفر صاحبه ؟

الشيخ : لا . هذا ليس من السّحر لكنّه من الدّجل الذي ينهى عنه الشّارع الحكيم .

الخليبي : يسأل السائل سؤالاً نذكره بعجره و بجره كما يقولون يقول قول ابن عمر رضي الله عنه (لو كنت

مسيّحا لأنتمت صلاتي) فهل نفهم من هذا أنّ في السّفنر لا يجوز أن نسبح بعد الصّلاة ؟

الشيخ : الله يهديك ، أثر ابن عمر هذا و هو صحيح و في صحيح البخاري يعني لو كنت متطوّعا و

محافظة على السنن الرواتب في السفر لأتممت الفريضة و لكن ليس الأمر بالرأي أنا رأيت الرسول عليه السلام يصلي قصرا و لا يسبح ، لا يصلي السنن فهذا هو مقصده رضي الله عنه ، و هذا كلام عظيم جدا أنّ المسلم يقف عند ما جاء في الشرع لا يحكم عقله لكن بعض الناس لا يحسنون التسليم فيأتي مثل هذا الصحابي الجليل فيفتح ذهنه و يقول له لو كان الدين بالرأي أنا أكمل الفريضة أحسن من أصلي السنة لأنّ الفريضة أفضل من السنة كما قال علي رضي الله تعالى عنه من هذا الميزان و من هذا الباب (لو كان الدين بالرأي لقلت بمسح أسفل الخفّ و ليس مسح أعلاه و لكتبي رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين). غيره

الحلي : شيخنا أيضا ما ذكرتموه في إرواء الغليل نقلا عن سنن البيهقي أنّ سعيد بن المسيّب رأى رجلا يصلي و يكسر الصلاة فنهاه و قال له " أنتهاني عن الصلاة " فقال " أنهاك عن مخالفة السنة " ... السلف للاتباع و.. السنة نعم .

الحلي : يسأل السائل سؤالا و لعله الأخير فيقول رجل سرق بيته في بلاد الكفر في أمريكا و هذا البيت عليه تأمين يعني يأخذ مالا مقابل هذه السرقة لكن الشركة طلبت منه أن يضع كشفا بالمسروقات حتى تعطيه ثمنها أو مقابلها فهو أراد أن يزيد على هذا الكشف فبدلا أن يقول عنده مثلا عند غسالة يقول غسالتين أو شيء مثلا يزيد و يضاعف فهذه الشركة شكّت أو أرادت أن تتثبت فسألت بعض الناس ولعلّ بعضا من إخوانه أشقائه ، فهؤلاء الأشقاء ملتزمون بينما هو ليس ملتزما فيسألون هل يجوز لنا أن نشهد على هذا الباطل فضلا عن حكم التأمين الأصلي و ما شابه ذلك ؟ وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : طبعا لا يجوز للمؤمن أن يزيد في التقدير فضلا عن أنّه لا يجوز لإخوانه أن يشهدوا على هذه الزيادة الباطلة لقوله عليه السلام (إني لا أشهد على جور) أمّا التأمين في الأصل هو قمار فهذه مصيبة عمّت البلاد فلا يجوز التأمين مطلقا و لعلّ من آثار هذا التأمين المحرم أن يصل إلى مثل هذا التدليس و الإشهاد لبعض الناس على الكذب و على الزور .

السائل : أخي يقول أنّ كلّهم يهود الذين يأخذون منا الأموال شقيقي الغير ملتزم هو يصلي فقط كلّ هذه الأموال تذهب لليهود .

الشيخ : إذا كانت اليهود تأكل أموال الناس بالباطل فهل نحن نتشبه بهم ونأكل أموال الناس بالباطل ثمّ إذا

كان يشهد هذه الشهادة فلماذا هو يسألكم؟ لماذا يعاشروهم و يعيش في بلادهم؟ على زكريّا و أمثاله من
الملتزمين أن يلتزموا قول الرسول الكريم (**إني لا أشهد على جور**) .

السائل : سألني واحد في المسجد متكّة صغيرة على شكل أسد ، متكّة دخان عفانا الله و إياكم و يقول
حتى أنّه لا يستعملها للدخان حاطينها منظرا صغيرة فهل هذا يعتبر من التماثيل المحرّمة ؟

الشيخ : مضاعفا

السائل : دخان و ... جزاك الله خيرا

الشيخ : البارحة لأول مرة يتّصل معي الشيخ جميل الرّحمن .

الخلي : عجيب ، من هناك ؟ سبحان الله!

الشيخ : من هناك ، تبع الجهاد الأفغاني السّلفي .

سائل آخر : جماعة القرآن و السنّة .

الشيخ : أي نعم . الذين لهم مجلّة المجاهد رأيت شيئا ؟

سائل آخر : رأيتها مرّة ، المجاهد ما هي ملوّنة و لا شيء .

الشيخ : لا . ملوّن لكن ما فيه صور ، المقصود كان في الأوّل أسئلة من بعض الجماعة الملتقيين حوله من
العرب .

الشيخ : فوجّهوا بعض الأسئلة المتعلّقة باختلاف الأمراء و القوّاد هناك فأجبتهم بما هو معروف لديكم جميعا

لكن الظاهر أنّه ما هو هذا السّؤال الشيخ جميل الرّحمن نفسه ففوجئت و إذا هو به يبدأ الكلام و بلكنة

أعجميّة واضحة جدّا لكن ما قدّم نفسه إليّ لكنّه يتكلّم بكلام الشّجعان يعني ..

الخلي : المقدام .

الشيخ : المقدام أي نعم . فأيضاً أحبته لكن يقول و كما تعلم من عادي هل أحببتك عن سؤالك أقول له

فقال لي لا ما أخذت جواب سؤالي كأنّه هو شعر أنّه أنا لا أفهم عليه أو هو لم يفهمني فكلف أحد

الإخوان العرب هذا الأخ قال لي هذا الذي كان يكلمك آنفا هو الشيخ جميل و يسأل عن كذا و كذا كان

السؤال أنّ الشيخ جميل هل هو إمارته إمارة عامّة أم خاصّة ؟ هكذا كان السّؤال قلت له لا هذه إمارة

خاصّة ما تكون الإمارة عامّة إلّا حينما يبايع هذا الأمير أو ذاك بيعة عامّة من المسلمين في كلّ أقطار

الإسلام و إذ كذلك ما هذا هو الجواب لكن تبيّنت بعد ما حكى بالعربي أنّهم هم ما عرفوا يسألوا
الخليبي : سبحان الله!

الشيخ : و إذ السّؤال هو هل مثل الشّيخ جميل إمارته إمارة عامّة أو خاصّة بمعنى هل من يولّيه هو الشّيخ
جميل من الرّؤساء و الأمراء في مختلف المناطق الّتي هو أميرها هل لهؤلاء الأمراء الطّاعة بناء على أنّهم مولّون
من قبل الأمير ..

الخليبي : يعني مثل (من أطاع أميري فقد أطاعني)

الشيخ : هو هذا أنا جئت بهذا الحديث نفسه قلت له بارك الله فيك الآن وضح الأمر فكما يجب إطاعة
الشّيخ جميل يجب إطاعة الرّؤساء و الأمراء الّذين نصبهم الأمير جميل و بعد ذلك بدأوا يسألون أسئلة فقهية
كمثل الجمع بين صلاتين و هم في الحدود مع الكفار أو الشّيوعيّين قال إنّ بعض المشايخ الّذين زارونا قالوا
ما يجوز لكم الجمع و بخاصّة جمع التّقديم فأنا أجبت كما تعلمون بالجواز قلت له بخاصّة أنّي أتصوّر و ما
أدري وضعكم كيف أنكم أنتم بالإضافة إلى أنّكم مجاهدون فأنتم قوم سفر فلو ما كان هناك فيه حرج من
المحافظة على أداء الصّلاة في أوقاتها فباعتباركم مسافرين فيجوز لكم الجمع أصلا ، فهنا وجد إيش؟ سببين
السّبب الأوّل هو السّفر والسّبب الثّاني هو الحرج الّذين تلاقونه العدوّ أمامكم و ما كلّ ساعة تقدرون تصلّوا
فتجمعوا بين الصّلاتين هذا من سؤاّهم ، كذلك سألوّا حول المسجد هل يشرع اتّخاذ المنبر فيه ؟ قلت هذا
يختلف باختلاف المسجد إن كان مسجدا جامعاً تقام فيه الجمعة و الجماعات فلا شك أنّ هذا سنة أمّا إذا
كان مسجدا لا تقام فيه الجمعة إمّا الجماعة فقط فذلك ليس من السنّة ، ثمّ انتقل في السّؤال عن المحراب في
المسجد فأجبت أنّه لا أصل له في السنّة ، ثمّ أخيرا دخل في الحديث الشّيخ جميل الرّحمن لكن كلّ كلامه
كان في التّهاية دعاء بطول العمر و انتفاع المسلمين بعلمك و نحن كما تعلم لا نستغني عن علمك و سوف
نتصل بعد أن عرفنا طريق الاتصال بك هاتفياً و نحو ذلك يعني كلام يدلّ على إخلاص و على احترام للعلم
و نحو ذلك .

السائل : عندما نجمع في السّفر أو في الحضر بين صلاتين هل ندعو بدعاء بعد الإقامة اللهم ربّ هذه

الدّعوة التّامة في الإقامة الثّانية و نقول للمصلّين استوتوا تراصّوا في الصّلاة الثّانية المجموعة ؟

الشيخ : أمّا الإجابة فلا تزال قائمة أمّا تسوية الصّفوف فحسب الحاجة إن رأيت اعوجاجا في الصّفّ قوّمته

و إن وجدتم لا يزالون مستقيمين فالحمد لله رب العالمين .

السائل : أما الدعاء اللهم رب هذه الدعوة التامة

الشيخ : نحن قلنا الإجابة لا تزال قائمة .

السائل : طبعاً ذكرت أنّ النبي صلى الله عليه و سلم أنا حتى الآن ... تطبّق هذا رفع الصوت أحياناً في

الصلاة السريّة ..

الشيخ : طيب .

السائل : و لكن هذا كان ما مثل الذكر الذي ذكر عن بن عباس رضي الله عنهما ؟

الشيخ : لا هو شوف نفس الذكر ، نفس الذكر يقال إن كان فيه مصلحة تعليم فيرفع الإمام ذكره من أجل

التعليم لا لكي يكون سنة ، كذلك في نفس الصلاة السريّة من أجل إسماع الناس و تعليمهم العلة قائمة أما

الحكم فما هو مستمراً ، كلّمّا وجدت العلة وجد المعلول .

الخلي : شيخنا الإمام الشافعي في الكلام الذي تفضّلت به و أشرتّم إليه قبل قليل يضرب مثلاً بديع جدّاً

يذكر حديث صلاة الرسول صلى الله عليه و سلم على المنبر ثمّ رجوعه يقول أنّ هذا حدث مرّة مع الرسول

عليه الصلاة و السلام و إنّما فعله للتعليم فهذا مثل ذلك .

الشيخ : رحمه الله ، جزاه الله خيراً . تذكّرت حديث المنبر ؟

السائل : لما كان يصلي

الشيخ : نعم .

الخلي : سجد في أصل المنبر .

السائل : سؤال عن أخي منافق يشتم الذات الإلهية لأيّ سبب و يحبّ الكفار كأخوته فهل نستطيع

أن نكفّره ؟

الشيخ : فهل إيش ؟

السائل : نستطيع أن نكفّره و نقول عنه أنّه كافر

الشيخ : لا نكفّره إلّا إذا استحلّ موالاة الكفار بقلبه و إلّا ستّسع علينا دائرة التّكفير و يصير الذي يأكل

الزّيّا كافر ، و الذي يسرق كافر ، و الغشّاش كافر ، و الزّاني كافر ما يقال هذا يقال من استحلّ هذه

المحرّمات و منها موالاة الكفّار قال مثلا مثل ما يقول بعض الجهّال يا أخي لم تتوضّأ و تصلّي؟ يقول لك يا أخي بلا و ضوء و لا صلاة هذا كان . هذا كفر ، أمّا لما تقول له هذا الكلام يقول لك الله يتوب علينا الله يهدينا تلاحظ الفرق بين الاثنين؟ أسألك

السائل : كيف؟

الشيخ : أنت لست معي ، أضرب لك مثلا أنّ بعض الناس ممّن لا يصلّون لما تأمرهم بالصلاة يقول لك بلا صلاة ..

السائل : فهمت هذا بس سؤالك في الأخير ..

الشيخ : فهمت أنا سألتك عن الأخير تلاحظ الفرق أم لا؟ أنا رأيتك في عيونك شاردي عني . رجلان تاركان للصلاة أحدهما حينما يقال له يا أخي لم لا تصلّي؟ صلّ ، يقول لك بلا صلاة بلا كذا هذا كان بالنسبة للعرب أهل بدو أهل وساخة إلى آخره الآن ليست هناك حاجة لهذه الصلاة ، هذا كافر . و رجل ثاني مثله لا يصلّي لكن لما نذكره بالصلاة يقول لك الله يتوب علينا ، فالسؤال كان و أرجو أن تكون معي هل تلاحظ معي الفرق بين الاثنين

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، الأوّل هو الكافر الثّاني ليس كافرا لكنّه فاسق و يكفيه اثمه و فسقه على هذا المقياس تقول على كلّ المعاصي التي منها موالاة الكفّار فإذا كان يستحلّ الموالاة و ما يحرمّ الموالاة التي ربّنا يحرمّها بنصّ القرآن فهذا كالرجل الذي لا يصلّي و يقول هذه الصلاة كانت فهو كافر . أمّا الذي يقول لك الله يتوب علينا نريد نضطرّ نساير و نعيش و كذا فهذا فاسق و ليس بكافر وضح لك الفرق إن شاء الله؟

السائل : نعم .

السائل : في مسألة الصّائم والمفطّرات و ما شابه ذلك يقولون أن لا يدخل في جوفه شيء ، هل هذا القيد صحيح؟

الشيخ : لا .

السائل : ليس بصحيح . إنّما الطّعام و الشّراب بنصّ القرآن و السنّة .

الشيخ : هذا كقولهم العكس الدّخول هو الخروج في مسألة نقض الوضوء ما خرج من السّبيلين هذا التّعميم

لا أصل له أيضا ، لا يوجد ما ينقض إلاّ البول و الغائط و المذي و الودي و نحو ذلك . بعض الفقهاء
القدامى كالإمام مالك رحمه الله صرح بضدّ هذه القاعدة العامّة قال لو خرج منه حصبة أو خرج منه دودة
هذا يشملها القاعدة العامّة ما خرج من السبيلين هو يقول لا ينقض ما في عندنا دليل و ما ... خرجت منه
دودة ؟ بهذه المناسبة كان في بعض البلاد ناس مبتلون بالدّود الأحمر الذي يعيش في الأمعاء و تجد بعضهم
ما يشعر إلاّ هو نازل

السائل :

الشيخ : آه ، بس كإنّه يعني الأدوية التي انتشرت كأنّه خففت من هذا الشيء ما عاد سمعنا . المهمّ مثل
هذه الدودة خرجت طيب ما يعمل فيها هو ؟ الرسول قال في الحديث الصّحيح (فلا ينصرفنّ حتى يسمع

صوتا أو يجد ريحا)

السائل : لا هذه ولا هذه

الشيخ : خلاص هذا ما داخل في التّواقض فهذا العموم مثل هذا العموم .

الحلي : خطر في بالي شيخنا و أنا أتحدّث عن المفطّرات بعضهم يقول الذي يضع القطرة في حلقة ووجدها
في حلقة ولو وجدها في حلقة هذا لا يسمّى لا طعاما و لا شرابا

الشيخ : أي نعم

السائل : و ربّنا عزّ و جلّ يقول ((فكلوا و اشربوا حتى ...)) .

السائل : و خروج الدّم من الرّجل ؟

الشيخ : خروج الدّم ؟

السائل : خروج الدّم من الرّجل ليس من المرأة . المرأة إن كان حيض أو دم يخرج من المرأة و الرّجل في نفس

الشيء يعني بسبب نزيف في المثانة مثلا عافانا الله و إياكم أو في المعدة أو باسور أو كذا

الشيخ : سؤالك يتعلّق بنواقض الوضوء أو بالصّيّام

السائل : نواقض الوضوء .

الشيخ : طيب ، الدّم الذي يخرج من المرأة فهو إمّا دم حيض أو دم استحاضة ماشي ؟

السائل : أو دم بسبب مرض ما قرح أو

الشيخ : ما مهمّ بس الموضوع له تأثير بالنسبة للمرأة لأنّه قلت أنت مثل هذا ما خرج عن كونه دم حيض أو دم استحاضة صحّ؟ ما هو دم حيض إذن هو دم استحاضة فهذا ينقض الوضوء أمّا الرّجل فلمّا ليس من عادته أن يجيض ولا أن يستحاض فحكم دمه غير حكم دم المرأة التي تحيض أو تستحاض ، و لذلك في المذهب الشافعي في هذه النقطة أوسع المذاهب حيث قال خروج الدّم لا ينقض الوضوء مهما كان كثيرا و نقيضه المذهب الحنفي ينقض مهما كان قليلا ، الوسط مذهب الإمام أحمد و مالك أيضا إن كان كثيرا نقض و إلّا لم ينقض و أنا لا أتصوّر في العادة أنّ دما كثيرا أكثر من قصّة ذلك لرجل الحارس الذي قام يجرس الرّسول و الجماعة و هم نائمون في السّفَر

الخليبي : يقول امرأة يعني قد انقطع حيضها و بلغت سنّ اليأس كما يسمّونه في لغة العصر ثمّ فجأة رأّت الدّم رجع لكن بغير كثرة و أحيانا بكثرة و أحيانا بقلّة من غير أوقات محدّدة من غير انتظام في أيّ شيء فهذه هل تلتحق بالاستحاضة أم بالحيض أم بأيّ صورة من الصّور؟

الشيخ : تشوف لون الدّم .

الخليبي : يعني تعرفه ..

الشيخ : برائحتة .

الخليبي : أيوة . إذا هذا الضّابط؟

الشيخ : نعم .

الخليبي : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : و إيتاك .

الخليبي : بارك الله فيكم شيخنا .

الشيخ : يلا سبحانك اللهمّ و بحمدك أشهد أن لا إله إلاّ أنت ..

الشريط رقم : ٤٤٠

الشيخ : إنّ الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيّئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له و من يضلل فلا هادي له ، و أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له و أشهد أنّ

محمّدا عبده و رسوله . أمّا بعد فأرجو من إخواننا الحاضرين أن ينضمّ بعضهم إلى و أن لا يتفرّقوا في مجلس العلم لأنّ من آداب مجالس العلم هو الانضمام و عدم التّفرّق فقد جاء عن النّبّي صلّى الله عليه و سلّم أحاديث كثيرة تحضّ على الاجتماع ليس فقط في مجالس العلم و الانضمام فيها بل و لو حتّى نزلوا منزلا في أثناء سفر من أسفارهم فقد جاء في مسند الإمام أحمد من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال (**كنا إذا سافرنا مع النّبّي صلّى الله عليه و سلّم فنزلنا واديا من الوديان أو في شعب من الشّعاب تفرّقنا فيها فقال لهم عليه الصّلاة و السّلام ألا إنّ تفرّقكم هذا في الشّعاب و الوديان من عمل الشّيطان فكانوا بعد ذلك إذا نزلوا في مكان اجتمعوا قال " حتّى لو جلسنا على بساط لوسعنا "**) فهذا من أدب المجالس عدم التّفرّق فيها ، من أدب المجالس الاجتماع و التّضام فيها و هناك حديث آخر و في صحيح مسلم أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم دخل يوما مسجده فوجد النّاس متفرّقين فيه حلقات حلقات فقال لهم (**ما لي أراكم عزّين**) أي متفرّقين حلقة هنا و حلقة هنا فإذا من آداب المجالس العلميّة هو الاجتماع فيها و عدم التّفرّق فيها و لعلّكم تعلمون أنّ من آثار التّفرّق في الأبدان التّفرّق في القلوب و يشير إلى ذلك أحاديث كثيرة و كثيرة جدّا من أهمّها ما تعلمونه من سنّة النّبّي صلّى الله عليه و سلّم أنّه كان إذا أقيمت الصّلاة لا يبدأ فيها إلّا بعد أن يأمر بتسوية الصّفوف و كان يقول لهم في جملة ما يقول (**لتسونّ صفوفكم أو ليخالفنّ الله بين وجوهكم**) ، (**لتسونّ صفوفكم أو ليخالفنّ الله بين وجوهكم**) أي إنّ الاختلاف في تسوية الصّفّ هذا يتقدّم و ذاك يتأخّر هذا الاختلاف في الأبدان يكون سببا لوقوع الاختلاف في القلوب و لذلك فالأمر كما يقال " **الظّاهر عنوان الباطن** " فإذا المسلمون اهتمّوا بإصلاح ظواهرهم على مقتضى شريعة ربّهم كان ذلك سببا لحلول الصّلاح في قلوبهم و قد أشار عليه الصّلاة و السّلام إلى هذه الحقيقة التّفسيّة الأخلاقيّة في قوله صلّى الله عليه و آلّه و سلّم في حديث النّعمان بن بشير المعروف في آخره يقول (**ألا و إنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كلّّه و إذا فسدت فسد الجسد كلّّه ألا و هي القلب**) فإذا صلح القلب بصلاح الجسد فالطّبّ الرّوحي إذا صحّ التّعبير و الطّبّ المادّي أيضا فلا بدّ من إصلاح الظّواهر و من ذاك ما كنّا في صدده كثير من المساجد حينما تعقد الحلقة العلميّة فيها يشكّلون حلقة كبيرة جدّا هذا خلاف السنّة . يبدو عندك شيء ؟

السائل : عندنا بعض الأسئلة أحضرها الشّباب فإذا سمحتم أن نلقياها عليكم شيخنا .

الشيخ : تفضّل .

السائل : فيه السؤال الأول طرحه أحد الإخوة يقول فيه ما موقفنا من الحاكم الذي يعطل شريعة الله سبحانه

و تعالى و لا يحكم بما ؟ و هل يجوز الخروج عنه ؟

الشيخ : تقصد هل يجوز الخروج عنه أن يجوز الخروج عليه ؟

السائل : عليه نعم .

الشيخ : ليس عنه .

السائل : الخروج عليه نعم .

الشيخ : لأنّ الخروج عنه سهل و هذا هو الواجب إذا وجدت حاكما خيرا منه واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا جواب لما لم تسأل عنه .

السائل : و محاربتة كما يقول البعض .

الشيخ : أمّا الخروج عليه فهذا سؤال هو كما يقال اليوم موضة الساعة بالنسبة للشباب في العالم الإسلامي

منهم من يسأل و يقف عند جواب أهل العلم و منهم من لا يسأل و يتحمّس و يحاول الخروج على الحاكم

ثمّ هو لا يستطيع أن يفعل شيئا فالذي أريد أن أقوله الخروج على الحاكم من الناحية الشرعيّة هو أمر جائز

و قد يجب لكن بشرط أن نرى الكفر الصريح البواح ، الشرط الثاني أن يكون بإمكان الشعب أن يخرج على

هذا الحاكم و يسيطر عليه و يحلّ محلّه دون إراقة دماء كثيرة و كثيرة جدّا فضلا عن إذا ما كان الشعب كما

هو الواقع اليوم في كلّ البلاد الإسلاميّة لا يستطيع الخروج على الحكّام ذلك لأنّ الحكّام قد أحاطوا أنفسهم

بأنواع من القوّة و السلاح و جعلوا ذلك حائطا و سياجا يدفعون به شرّ من قد يخرج عليهم من شعبهم أو

أمتهم و لذلك فأنا في اعتقادي لو كان الجواب يجوز الخروج على الحكّام قولاً واحدا وبدون أيّ تفصيل فأنا

أقول السؤال في هذه الأيام هو غير ذي موضوع لأنّه لا يوجد من يخرج و لو وجدنا شعوبا يستطيعون أن

يخرجوا على حكّامهم لقلنا لهم اخرجوا على الكفّار قبلهم فإذا هذا السؤال ليس له محلّ من الإعراب كما

يقول التّحويّون لكن من الناحية الشرعيّة يجوز الخروج على الحاكم إذا أعلن كفره و هذا موجود في بعض

البلاد مع الأسف الشديد و لكن ليس هناك شعب يستطيع أن يخرج على الحاكم و يكسب الجولة و يحلّ

محلّه و لهذا نحن نقول على الشّعوب الإسلاميّة أن يعنوا بما يمكنهم ، أن يعنوا بما يمكنهم من القيام بأن يتعلّموا الإسلام إسلاما مصقّى ثمّ أن يربّوا أنفسهم على هذا الإسلام الصّحيح هذا يمكنهم أن يقوموا به و لو كان الحاكم كافرا أو ملحدا فلا ينشغلون عمّ هو في طوعهم و في قدرتهم بتفكيرهم بالقيام بما ليس في طاقتهم ، نعم .

السائل : سؤال ثاني و هو ملحّ جدّا الآن في الجزائر عندنا و هو ما حكم دخول الإسلاميين البرلمان ... ؟

الشيخ : طبعا نحن لا نرى هذا جائزا بل هو إضاعة للجهود الإسلاميّة فيما لا فائدة من دخولهم في البرلمان لأنّه أول ذلك البرلمانان كما هو معلوم تحكم بغير ما أنزل الله و ثانيا هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات قد بعضهم يدخلون بنية طيبة و صالحة يعني يظنّون أنّ بإمكانهم أن يغيّروا من نظام الحاكم لكنّهم يتناسون إن لم نقل ينسون حقيقة مرّة و هي أنّ هؤلاء الذين يدخلون في البرلمان هم محكومون و ليسوا حكاما و إذ الأمر كذلك فهم لا يستطيعون أن يفعلوا شيئا بل هم سيضطرون أن يسايروا النظام الحاكم و لو كان مخالفا للإسلام و نحن الآن هنا نعيش في مشكلة ما يسمّى بالميثاق الوطني و لعلكم سمعتم أو لعلكم ابتليتكم أيضا بما ابتلينا نحن به بالميثاق الوطني معناه الاعتراف بكلّ الأديان و الأحزاب الكافرة التي تعارض الإسلام و الاعتراف بوجودها في البرلمان و حينئذ ستقوم معارك كلاميّة و جدليّة في البرلمان و تؤخذ القضية بالتصويت و حينئذ الذي صوته أكثر يكون هو المنتصر و لو كان مبطلا فهذا لا يجوز أن يدخل الشّباب المسلم في البرلمان بقصد إصلاح النظام . لا يكون إصلاح النظام بهذه الطريفة المبتدعة من أصلها هي بدعة لأنكم تعلمون أنّ نظام البرلمان قائم على أساس الانتخابات و الانتخابات أيضا تشمل الرّجل و المرأة و من هنا يبدأ بطلان هذا النظام و مخالفته للإسلام ثمّ نظام الانتخاب يشمل الصّالح و يشمل الطّالح فلا فرق بين الصّالح و الطّالح لكلّ منهما حقّ أن ينتخب و أن ينتخب ثمّ لا فرق في هذه الأجناس كلّها بين العالم و بين الجاهل بينما الإسلام لا يريد أن يكون مجلس البرلمان الذي هو مجلس الشورى إلاّ أن يكون من نخبة الشّعوب المسلمة علما و صلاحا و رجالا و ليس نساء فإذا نبين المخالفة من أوّل خطوة في موضوع البرلمان القائم على الانتخاب الذي يتناسب مع الكفّار نظام الكفّار و لا يتناسب مع نظام الإسلام و على هذا فيجب أن يظللّ المسلمون يعنون بالعلم النّافع و العمل الصّالح و أن يربّوا أنفسهم و شعوبهم على هذه التّصفية و التّربية و أن يتعدوا عن هذه البرلمانات الجاهليّة هذه .

أبو مالك : تتمّة للسؤال

الشيخ : نعم .

أبو مالك : شيخنا إخواننا الذين في الجزائر دخلوا تجربة و هذه التجربة نجحوا فيها إلى حدّ كبير و هي تجربة البلديات ..

الشيخ : نعم .

أبو مالك : يعني تقريبا خمس و ثمانين بالمائة كما علمت من بعض الإخوان كان بعض البلديات حقّقوا فيها تسعين خمس وتسعون في المائة

الشيخ : أي نعم

أبو مالك : و بعض البلديات أقلّ من هذا و إلى غير ذلك المهمّ يعني كان لهم نجاح ظاهر في هذا المضمار فهم يرتّبون دخول البرلمان يعني النّجاح الذي حقّقوه في البلديات يريدون يقيسوا عليه نجاح دخول البرلمان و يقولون حتّى البلديات الشعب الجزائري أقبل على البلديات التي غالبيتها مسلمون لأنهم رأوا الإصلاحات ظاهرة فيها حتّى بعض الذين كانوا تخلّفوا عن انتخاب المسلمين في هذه المناطق

الشيخ : ايوه

أبو مالك : ندموا على عدم انتخابهم لأنهم رأوا يعني دور المسلمين في هذه البلديات ظاهرا و بارزا و يعدونهم أنّه حتّى إذا دخلوا الانتخابات البرلمانية أن يكونوا معهم و إلى جانبهم فالإخوان في الجزائر لعلّه هذا النّجاح الذي حقّقوه في البلديات يؤمّلون مثله إذا دخلوا في انتخابات البرلمان و بخاصّة الآن فيه هناك ما يعرف بالجبهة الإسلامية للإنقاذ و هذه مجموعة ائتلفت فيها بعض الحركات الإسلامية و إخواننا السلفيون أيضا دخلوا هذه الجبهة مضبوط ؟

السائل : نعم

الشيخ : يعني صحيح فهم يقولون أنّ هذا الائتلاف الإسلامي القويّ الذي حقّق نجاح في البلديات يؤمل أو يرجى أن يحقّق إن شاء الله مثله في نجاح البرلمان هذا الذي يدندنون حوله الآن لذلك نريد من شيخنا أيضا أن يبيّن الفصل بين هذه و تلك حتّى يتبيّن لهم الحقّ إن شاء الله .

الشيخ : ... ما سمعتموه آنفا يعني أليس ما بني على فاسد فهو فاسد ؟ أليس دخول البرلمان هو معناه تأييد

للنظام القائم ؟

أبو مالك : لا شيخنا ... الإخوان أنا أريد أن تبين لهم ..

الشيخ : صحيح هذا كلام ما بيني و بينك لكن قصدي أنّ الكلام السابق هو جواب لمثل هذا الأمر يعني النظام ليس نظاما إسلاميا فهذا التكتل الإسلامي إذا صحّ التعبير أنّه كلّهم جماعات اسلامية وأحزاب إسلامية سينضمّون تحت هذا النظام الذي يعتبر نظاما غير إسلامي و هذه نقطة ما أظنّ أنّ فيها خلاف يعني عند الجميع إذا كان الأمر كذلك فهل يبدأ الإصلاح بهذه الطريقة طريقة الانضمام إلى حكم واضح جدّا أنّه يخالف شريعة الإسلام بقصد محاولة إصلاح هذا النظام ، هل هكذا يكون طريق الإصلاح أم طريق الإصلاح يبدأ من التأسيس و ليس رأسا من الوصول إلى البرلمان نحن رأينا في تاريخ العصر الحاضر كثيرا من الجماعات الإسلاميّة سواء في سورّيّة أو هنا أو في مصر دخلوا في البرلمان و ما استطاعوا أن يعملوا شيئا وصل الأمر عندنا في سورّيّة أنّ أحد الجماعات الإسلاميّة صار وزير الإعلام أو نحو ذلك ما عاد أذكر جيّدا المهمّ كان له صلاحية أو عز إلى الإذاعة أن لا تسمح بتلاوة أحد من القرآء لعشر من القرآن فيه ذم للتصاري محافظة على إيش ؟ على العلاقات الحسنة و الطيبة بين المسلمين و بين هؤلاء الكفّار .

أبو مالك : ذكرتنا اليوم شيخنا اتّصل بي واحد من الإخوان فقال لي يا أخي إيش المصيبة التي تصير في إذاعات المسلمين هذه كأنهم لا يريدون أو يريدون أن يسلخوا المسلمين عن دينهم و يجعلوا الإسلام دينا للتصاري و اليهود

الشيخ : الله أكبر .

أبو مالك : قلت له كيف ؟ قال سمعت في إذاعة دمشق أو في التلفزيون السوري يقول واحد يسأل أحد المشايخ هناك سؤال عن العلاقات الاجتماعية بين أصحاب الأديان المختلفة فيإيش يقول له الرجل الشيخ هذا ...

الشيخ : المستفتى .

أبو مالك : المستفتى ، فيقول هناك قولة تقول لا فرق بين عربيّ و أجنبيّ إلّا بالتقوى .

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله - الله أكبر .

أبو مالك : لا فرق بين عربيّ و أجنبيّ إلّا بالتقوى

الشيخ : الله أكبر

أبو مالك : هذه شغلة عجيبة

الشيخ : يا سيدي ما فيه غرابة الآن و الحكم يعني كم تعلمون بعثي لكن يومئذ كان فيه شباب مسلمين دخلوا البرلمان بنفس الغاية هذه و إذا هم يدخلون فبدلاً أن يطوّروا يتطوّرون ، نضرب لكم مثلاً سهلاً جداً يدخل المسلم المتحمّس البرلمان بلباسه العربي و بلحيته الجلييلة فلا يكاد يمضي عليه شهر شهرين ثلاثة إلاّ و ينزع الثوب العربي و يلبس الجاكيت و البنطالون و ربّما الكرافيت و اللّحية هذه يبدأ يأخذ منها و يأخذ منها حتّى تكاد تصير كما يقولون عندنا في الشّام " خير الدّقون إشارة تكون " فيدخلون لأجل الإصلاح و التطوير و إذا هم أنفسهم يتطوّرون و يتطوّرون ليس إلى صالح و إنّما إلى طالح .

أبو مالك : الدّخول ليس مثل الخروج

الشيخ : - يضحك الشيخ رحمه الله - أي نعم . تفضل

السائل : بارك الله فيكم .

الشيخ : و فيكم .

السائل : قد يكون الجزائر يعني مغاير عما هو في مصر أو في سورّيّة و الحمد لله يعني إخواننا في الجزائر كما يقول البعض متعصّبون أكثر من غيرهم لدينهم و لحدّ الآن تجربة البلديّات و الولايات الّتي نجحوا فيها يعني لم يتنازلوا بشهادة حتّى الخصوم على أدنى المبادئ و لا شئ من الشريعة أبدا لا تنازل و لا مساومة و هذا ما يؤمل أن يكون في البرلمان و هم إخواننا متمسّكون بهذا و لما يدخلوا البرلمان هم عند دخولهم هم كافرون بهذا النّظام و يصرّحون بهذا قبل الدّخول و أثناء الدّخول يعني حتّى هذا كان يعني يشدّ غرابة الغرب كيف يسمح لهؤلاء لا يعترفون بالنّظام الّذي منحهم الرّخصة لكي يعملوا تحت مظلة هذا النّظام و يكفرون به و على هذا الأساس هم يدخلون البرلمان و لنا أمل فيهم يعني في تاريخهم و في دعوتهم على غير ما هو موجود في مصر أو حتّى في الأردن أو في الشّام فإن شاء الله أملنا في التجربة في الجزائر تكون يعني ناجحة لما نراه من تشبّث إخواننا و تمسّكهم بدينهم و أملنا في الرّجال القائمين على الجبهة الإسلاميّة للإنقاذ و هذا من باب دفع أكبر المفسدتين إن كان و لا بدّ يعني إذا أخذنا بهذه القاعدة الأصوليّة .

أبو مالك : شيخنا تسمع لي أسأل الأخ أحمد

الشيخ : تفضل

أبو مالك : أسأل الآن حلّوا في مراكز البلديات هل يتحاكمون إلى القوانين والأنظمة المعمول بها و التي تتأسس على أسس بن ضياف من قبل أم غيروا و بدّلوا ؟ هذا السؤال .

السائل : الآن الشيء الجاري الموجود من القوانين و لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية في المعاملات فهم يمشون على هذا و ما تعارض مع الشريعة الإسلامية ضربوا به عرض الحائط أعطي لكم أمثلة مثلا عندنا في بعض المحافظات أو ما تسمى بالولايات ..

أبو مالك : عفوا تقول لي ضربوا به عرض الحائط كأنهم في مقدورهم و مستطاعهم التغيير ؟

الشيخ : هكذا المعنى

السائل : مثلا هناك بيوت الدعارة في بعض الولايات و المحافظات و الخمّارات يعني شيء بارز فالآن عندنا في ولايات ومعظم الولايات أغلقت بيوت الدعارة ، النظام اعترض قال هذا ليس من صلاحيات رؤساء البلديات هي من صلاحيات وزارة الداخلية و كذا و كذا و لكن رغم هذا إخواننا حملوا بقوة و كانت هناك مسيرات شعبية و أغلقت و أذكر في مدينة قسنطينة مركز البغاء في الجزائر فأغلقت كل البيوت الى آخرها و الحمد لله قبل شهر و كذلك في كثير من الولايات مثلا ولاية سطيف كبيرة و بعض الولايات أغلقت كل الخمّارات و أذكر مثلا في مدينة عنابة مشهورة على الحدود التونسية فيها مصنع للخمر كبير يصدر للخارج أغلق هذا المصنع وكانت عليه مشاكل كبيرة و لكن أغلق رغم هذا الحمد لله لما النظام يعترض على رؤساء البلديات يأتون بالشعب مع الجبهة الإسلامية تكون مسيرة ضخمة فيها الآلاف فيطبق القانون و الآن الحق إخواننا رغم أنّ النظام يعرقل و لكن هم ساعون في هذا و حقّقوا نجاحات طيبة جدّا في هذا المجال و لكن ما من شيء يتعارض مع الشريعة الإسلامية لا يأخذون به و لو تسبّب هذا عندنا مثلا في بعض المحافظات اعتقلوا بعض رؤساء البلديات لأنهم تحدّوا النظام و لكن إخواننا ماضون في هذا الطريق و يسعون حتى يفكّوا هذه العقدة أن يأخذوا البرلمان بالأغلبية كما يتمّون و الآمال و كل المؤشّرات تدلّ إن شاء الله تعالى و إذا ما وُقّق أن يصلوا إلى البرلمان بالأغلبية و الشعب الحمد لله كلّ ملتفت وراء الجبهة الإسلامية و الله أعلى و أعلم .

الشيخ : ماذا تتصوّرون النظام القائم الآن مدعم من قبل الكفار الذين احتلّوا الخليج و فعلوا ما فعلوا أم لا ؟

وإلا من ناحية السياسة لا تعرف.؟

السائل : لو تعيد السؤال .

أبو مالك : لا هو يريد أن تعيد السؤال حتى يجاوبك .

الشيخ : كأني شعرت أنه انخرج من هذا .

السائل : لا لا أبدا و الله ما كنت معك .

أبو مالك : يعني إخواننا الجزائريون ما شاء الله .

الشيخ : إذا ما هو الجواب ؟

السائل : لو سمحت السؤال ما أذكر السؤال ، سيدي أريد إعادة السؤال .

الشيخ : أقول ماذا تعتقد النظام الحاكم الآن في دولتكم و في كلّ الدول التي نقول إنّها دول إسلامية نظرا

إلى شعوبها و ليس إلى حكامها هؤلاء الحكّام مرضي عنهم من الكفّار الذين فعلوا ما فعلوا في الخليج و في

العراق المغضوب عليهم كلمة مختصرة أرجو أن يكون الجواب . مرضي عنهم أو مغضوب عليهم ؟

السائل : مرضي عنهم من الكفّار .

الشيخ : هو هذا السؤال حسنا . فحينما هؤلاء الكفّار يرون أنّ الشعب الجزائري سيضع يده على الحكم و

يجعل الحكم إسلاميا ماذا تتصوّر هؤلاء الحكّام المرضي عنهم هل عندهم من الإيمان و الصّلاح أن يتجاوبوا

مع الشّعب أم مع الرّاضي عنهم ؟

السائل : طبعا مع الرّاضي عنهم .

الشيخ : حسنا ، حينئذ ماذا تتصوّر ستكون العاقبة ؟ أن يقع الصّدام بين الدّولة الحاكمة و بين الشّعب

الذي دخل البرلمان في سبيل الإصلاح تقع الواقعة أم لا ؟

السائل : طبعا سوف يكون هناك صداما

الشيخ : سوف يكون هناك صدام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هنا الآن بيت القصيد كما يقال هل الشّعب مستعدّ للخروج على الحاكم ؟ نعود إلى البحث الأوّل

السائل : نعم .

الشيخ : هل الشعب مستعدّ للخروج على الحاكم استعدادا من النوعين الاستعداد المعنوي الروحي و الاستعداد المادّي إن كان كذلك فأنا أقول عجّلوا و لا تتخذوا هذه الوسائل الدبلوماسية أنّه نحن نريد أن ندخل في البرلمان من أجل الإصلاح بطريقة لا يشعر الحاكم كيف تؤكل الكتف ، لكن هل تظنّ أنّ الشعوب المسلمة في أيّ شعب يعني عندها مثل هذا الاستعداد للخروج على الحاكم و لو بهذه الطرق المتلوية الوئيدة اللطيفة التّاعمة فحينما تسلسلنا في تصوّر الموضوع حتّى وقع الصّدّام بين الحاكم و المحكوم هل الشعب عنده استعداد لمقاومة لحاكم و قوّته و من وراءه ؟

السائل : بالنسبة للجزائر حسب ما هو موجود و ظاهر أنّ الشعب مستعدّ بقيادة الجبهة الإسلاميّة للإنقاذ أن يخرج على الحاكم .

الشيخ : أرجوك ما تحيد عن الجواب ، أنا لم أسأل مستعدّ وإلا لا أنا سألت شيئين هناك موجودان أم لا ؟ الاستعداد الإيماني الروحي و الاستعداد المادّي السّلاحي ، هذا الاستعداد موجود ؟ واضح سؤالي ؟

السائل : نعم واضح السّؤال .

الشيخ : طيّب فليكن إذن الجواب واضحا أيضا !

السائل : واضحا إن شاء الله .

الشيخ : نعم .

السائل : فأما عن الجانب الروحي فهناك ما يكفي أن يجعل الشعب الجزائري يهبّ و تدفعه عقيدته إلى أن يخرج على الظّالم إذا كانت في مقدّمة هذا الشعب الشّيوخ الذين نذروا أنفسهم لله سبحانه و تعالى فهناك ما يدفع ما أقول هناك الجانب الكافي الكليّ لكن هناك ما يدفع الشعب لكي يخرج في وجه الظّالم ليسقطه . هذا من الجانب الروحي أمّا الاستعداد المادّي قد لا تكون عندي معرفة كبيرة بهذا الجانب و لكن فيه ما يمكن أن يؤدّي لإسقاط النّظام اقل شيء ..

الشيخ : يا شيخ بارك الله فيك ، أرجو أن تكون نظرتكم بعيدة لأنّه أنا حينما أتكلّم عن النّظام أربط معه الرّاضى عنه و أنت حينما تجيب لا تربط معه الرّاضى عنه .

السائل : صحّ . هو هذا موجود لا سيما نحن فرنسا تلعب دور كبير في الجزائر .

الشيخ : طيب فإذا ما هي الاستعدادات بارك الله فيكم فيما إذا ما وقعت الواقعة لأنه أنا أخشى أن يصيبكم ما أصاب غيركم في مصر و غيرها أنكم ترجعوا مهزومين مقهورين مقتولين بدون فائدة و لذلك فأنا ألفت نظركم أخيرا إلى المبدأ الإسلامي خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه و على آله و سلم ، ما هو السبيل الذي طرقه الرسول عليه السلام حتى أوجد الحكم الإسلامي ، هل سائر الكفار و شاركهم في نظامهم لكي يستولي عليهم أم دعاهم بكلمة الحق **((أن اعبدوا الله و اجتنبوا الطآغوت))** أليس هذا هو السبيل الذي نؤمن به نحن معشر المسلمين و بخاصة السلفيين جميعا إذا هل هذا هو السبيل الذي يراد سلوكه بالانضمام إلى البرلمان هل هو سبيل الرسول عليه السلام الذي قال لنا ربنا في القرآن **((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة))** و من رأى العبرة بغيره فليعتبر . الشعوب الإسلامية الحركة القائمة الآن في الجزائر ليست هي الأولى من نوعها و لعلكم تعلمون هذه الحقيقة ؟ طيب فماذا استفادت هذه الحركات التي حاولت ؟ أول حركة قامت هي جماعة الإخوان المسلمين الذين أرادوا أن يصلوا إلى الحكم في مصر بطريق إيش ؟ الانتخابات . ما كانت العاقبة ؟ دس واحد يرمي حسن البنا و إذا به قتل راحت القوّة كلّها هباء منثورا لماذا لأنّ الشعب ما ربّي تربية إسلاميّة بأفرادها و إنّما ربّي تربية حزبيّة للوصول إلى الحكم ثمّ نحن بعد ذلك نصلح الشعب

"أوردها سعد و سعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

و لذلك **((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة))** فأنا أرجو أنّ إخواننا هناك تكون نظرتهم بعيدة و أن لا يصدق فيهم المثل العربي القديم " فلان لا ينظر إلى أبعد من أرنبه أنفه " هذه العين و هذه الأرنبه ، نرجو أن تكون نظرتكم بعيدة و بعيدة جدّا . هب أنّ الشعب الجزائري الآن هو من القوّة الماديّة كالجيش العراقي ماذا يفيد ؟ ماذا أفاد الجيش العراقي ؟ و لذلك فالإيمان قبل كلّ شيء و لا يكفي الإيمان بخمسة بعشرة بألف بألف مؤلّفة الشعب نفسه لازم يكون مسلما . أنا لا أدري الآن كيف الحياة عندكم لكنّي أتساءل هذه الجماعات الإسلامية على تنوعاتها لا يوجد فيهم ناس يتعاملون بالرّبا ؟

السائل : عند القواعد قاعدة الجماعة مثلا أتباعها؟

الشيخ : نعم .

السائل : طبعا فيها الصّالح و فيها المخطئ و دون ذلك .

الشيخ : طيّب و هكذا كان الأمر في العهد الأوّل في الإسلام ؟

السائل : لا أبدا .

الشيخ : فإذن بارك الله فيك المكتوب مبين من عنوانه يقولون فما يحتاج الأمر إلى أكثر من التّروي و التّفكير و معالجة الأمر جذريًا .

السائل : إن شاء الله . فيه سؤال فقهي .

الشيخ : تفضّل .

السائل : بحثي في السياسة الشّرعيّة ممكن ، يقول السائل هذا السّؤال يعني من عندي إذا عرضت لنا قضية فقهيّة فيها رأيان فيها رأي عند الفقهاء راجح و مرجوح و إذا ما أخذنا بالقول الرّاجح فيها تسبّبنا في فتنة أو مشكلة أو تفرقة بين المسلمين فهل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح لمصلحة وحدة المسلمين ؟

الشيخ : هذه السياسة بقي هذه السياسة!

أبو مالك : أستاذي السياسة الغير شرعيّة .

الشيخ : أي نعم - يضحك الشيخ رحمه الله- . المسألة في الحقيقة مهمّة جدّا أنا سمعت أنّ الجبهة أو

التّهضة ما أدري الأسماء ما حفظتها بعد جيّدًا فيها ملايين أليس صحيحًا هذا ؟

السائل : بلى .

الشيخ : طيّب ، كم ألف عالم فيهم ؟

السائل : ما في علماء قليلون .

الشيخ : كم مائة عالم ؟

السائل : لا ليس موجودا .

الشيخ : طيّب من يقودهم يا جماعة هؤلاء ؟

السائل : الشيوخ قليلون يعني

الشيخ : هل يستطيع هؤلاء الشيوخ أن يقودوا ملايين ؟

السائل : طبعًا لا .

الشيخ : هل يمكنهم أن يعلّموا ملايين ؟

السائل : أبدا .

الشيخ : إذن أنتم تعيشون في الأوهام و من ذلك هذا السؤال الذي أنت تطرحه الآن حينما يكون في هؤلاء الملايين من المسلمين علماء يستطيعون أن يديروا دفة هؤلاء المحكومين من أهل العلم ؟ حينما يوجد فيهم المئات و لا أقول الألوف ليس هناك بحاجة أن يطرح هذا السؤال ، راجح و مرجوح هل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح و نترك القول الراجح هذا الفقيه هو الذي يجب عن هذا و أنا أضرب لكم مثلا من واقع حياتنا مع الأحزاب ، أنا قلت مرّة لأحد من أفراد حزب التحرير يا جماعة أنتم تريدون أن تقيموا الدولة المسلمة و أنتم لا تدرسون الشريعة من أصولها و قواعدها و أنتم تحتجّون في كتبكم ببعض الأحاديث الغير صحيحة أخي نحن نستعين بأمثالكم هذا الجواب هو أول الهزيمة لأنّه حينما يكون هناك حزب يعتمد على غيره معناها الحزب في قوّته ليس مكتملا فالآن ..

أبو مالك : شيخنا ... الكلام هذا اعتبرك منهم .

الشيخ : لا بالعكس كان هذا الرجل قال لي ما زلتم أنتم تضيّعون وقتكم بالكتب الصّفراء الله أكبر فالشاهد بارك الله فيكم نحن في الوقت الذي نحن مسرورون بالحركة الإسلاميّة في الجزائر التي شملت فعلا الملايين لكن أنا أخشى أن تصاب الحركة بشيء من الوكسة بسبب الاستعجال في تحقيق الأهداف التي لا يمكن تحقيقها إلاّ بالعلم و العمل الصّالح و من ذلك التّأني من تأني نال ما تمّنى فإذا أنت كنت تعترف بهذه الحقيقة هي من جانب تسرّ و من ناحية تزعج أنّه هناك ملايين من المسلمين ينضون إلى هذه الكتلة و إلى هذه الجماعة لكن هؤلاء أليسوا بحاجة إلى أطباء بدل ؟ لا شكّ أنّه عندكم أطباء ما دام بالمئات بل بالألوف طيّب أليسوا بحاجة إلى أطباء كما يقولون في العصر الحاضر في الرّوح هذا أولى و أحوج و أحوج هل هؤلاء موجودون بتلك التّسبة ؟ الجواب لا . إذن بارك اله فيكم كيف تتصوّرون أنا قلت أيضا لهؤلاء لحزب التحرير افرضوا أنكم بين عشية و ضحاها أقمتم إيش ؟ علم الدولة الإسلاميّة يعني بانقلاب من الانقلابات لكن الشّعب ما عنده استعداد لأن يحكّم بما أنزل الله يمكن أنتم جماعتكم ... قرار رقم واحد اثنين ممنوع مثلا دخول السيّنيّات ، ممنوع خروج النّساء متبرّجات إلى آخره ستجد ممكن من بعض نساءكم أول من يخالف هذه النّظم و هذه القوانين الإسلاميّة لماذا ؟ لأنّ الشّعب لم يربّي على ذلك ومن يربّي الشّعب هم العلماء و هل كلّ نوع من أنواع العلماء أم هم العلماء أوّلا العارفون بالكتاب و السنّة و ثانيا العاملين بالكتاب و

السنة و ليس العلماء الذين سَمَّاهم الإمام الغزالي رحمه الله بعلماء الرسوم و الآن العلماء الموجودون في الدول الإسلامية أكثرهم علماء رسوم ما يريد الحاكم يعطوه إيش القرار و الموافقة لذلك فأنا أعتقد أنّ الجهاد الأكبر الآن هو هذه الملايين المملينة أن تخرج العشرات من العلماء المسلمين هناك حتى يتولّوا توجيه الملايين إلى تعريفهم بدينهم و تربيتهم على هذا الإسلام أما الوصول إلى الحكم فكلّ طائفة تحاول أن تصل إلى الحكم ثم تستعمل القوّة في تنفيذ قراراتها و قوانينها سواء كانت حقًا أو باطلا فالإسلام ليس كذلك .

أبو مالك : شيخنا بارك الله فيك

الشيخ : وفيكم إنشاء الله

أبو مالك : يبدو أنّ الإخوان في الجزائر هم يشبهون في حدّ كبير في أمر من الأمور أو في معظم الأمور جماعة التبليغ في عدم وجود العلماء جماعة التبليغ جماعة كثيرة جدًا يعني هم يعدّون أيضا بالملايين إذا أردنا أن نقول عن جماعة التبليغ في العالم يعدّون بالملايين فعلا لكن ما عندهم علماء لا يوجد عندهم علماء ، الفرق بين إخواننا في الجزائر و بين جماعات التبليغ أنّ إخواننا في الجزائر ملتزمون بالعمل بالكتاب و السنة و فيهم الدعاة و لكن هؤلاء الدعاة الذين هم طبعًا حركوا هؤلاء الملايين ينقصهم العلم الذي ينبغي أن يكون فيه العلماء مثل ما تفضّل شيخنا و قال الأطباء الذين يقدّمون هؤلاء الدعاة يقدّمون لهم العلاج اللازم الذي يحملونه عندما يخرجون لدعوة هؤلاء الألوّف أو الملايين الموجودة ، هناك مسألة أخرى ينبغي أن تنتبهوا إليها يا إخوان أنّه أحيانا يأتيكم من الخارج يعني تستضيفونهم عندهم و قد يغرّمكم كلامه أو شكله أو صورته أو حديثه أو دعواه لأنّه كثير من الذين يأتون إلى الجزائر و غيرها ربّما يدعون دعاوى باطلة و يلبسون أنفسهم ثيابا ليست لهم على الإطلاق ثياب لا تصلح لهم و لا يصلحون لها أبدا فهؤلاء الحقيقة ربما يدخلون بعض الأفكار لبعض الإخوان الموجودين في الجزائر فيؤثرون فيهم تأثيرا مباشرا و يتركون آثارا يحدّثون بها فيما بعد فتنة في داخل الصّفوف أيضا و لذلك هؤلاء يحدّثون أشدّ الحذر و لا يلتفت لهم و الذي أرجوه أنّ لو كان الأخ علي جزاه الله خيرا الأخ علي بالحاج لو أنّه عندما جاء إلى هنا يعني مكث عندنا أيّاما و ليالي نتشاور معه في بعض الموضوعات ربّما أخذ بعض الأشياء التي تفيد الدعوة هناك في الجزائر يعني مثلا حلّيني أقول لكم شيئا الأخ علي جاء إلى هنا و جلس مع بعض الناس الذين لا يمتّون إلى الدعوة الإسلامية الصحيحة على الإطلاق و لا يعرفون من الكتاب و السنة إلّا اسميهما فقط أما العمل بالكتاب و السنة فأمر هذا

شيء بعيد عنهم فرمّا لقي بعضهم و هؤلاء يتحدثون عن موضوع الجهاد في وسط الجماهير الغفيرة و يدعوهم إلى الجهاد في سبيل الله و إلى غير ذلك . الأخ علي بلحاج يعني نحن حريصون عليه كلّ الحرص و محبّنا له في الله و برغبتنا أن يستقيم الأمر في الجزائر على نحو ما نرجو من الله سبحانه و تعالى أن يكون .

أبو مالك : لو أنّه التقى بالشيخ و جلسنا معه بعض الوقت و تحدّثنا لكان ربّما أفاد بعض الأشياء التي منعت أو حالت دون مجيئكم أنتم يعني لا مؤاخذه الذي أنا أقول الآن يعني مجيئكم كان ارتجالا لم يكن يعني مؤسّسا على أساس من النظر الدقيق لأنّه النظر الدقيق يقتضي أن نعرف الأحوال التي حملتنا أو حفزتنا على الجيء من الجزائر إلى هنا الآن هذه مسألة يجب أن تكون موضع تجربة و نظر في حياتكم أنتم و تنقلونها أيضا للأخ علي يعني تنقلون نقلا آمينا و تعرّفونه حقيقة ما رأيتم و ربّما لم ير شيئا ممّا رأيتم .

الشيخ : على كلّ حال أنا أذكرك بأنّ الشيخ علي وعدنا بأن يعود إلينا ما أدري أكنت حاضرا أو بعد ما ذهبت ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : وعدنا بأن يعود إلينا لأنّه مع الأسف ما أتحت لنا فرصة الجلوس طويلا و نتباحث مع بعضنا البعض في كثير من المسائل التي يحتاجها مثل هذه الكتلة المباركة من إخواننا السلفيّين الجزائريين .

أبو مالك : والله إخواننا أيضا يا شيخنا يعني لا بأس أيضا حتّى لو دعى الأمر إذا استطعنا أن نذهب إلى الجزائر ونلقى إخواننا هناك هذا يكون فيه خير إن شاء الله .

الشيخ : هو بلا شكّ لكن بقي يقولون عندنا في الشّام ما بقي في الكرم إلا الخطب .

أبو مالك : في مثل آخر شيخنا يقول الدّهن في العتاقة . -يضحك الشيخ والطلاب-

السائل : الله يطيل في أعماركم .

الشيخ : الله يحفظكم ، في عندك شيء غيره ؟

السائل : ... سؤال لقد سمعنا فتواكم فيما يخصّ الدّراسة في الجامعات فهل هي مطلقة أم مقيدة ؟

الشيخ : مقيدة فيما إذا كان هناك اختلاط فلا يجوز إلاّ إذا كان المقصود من السؤال غير هذا ؟

السائل : لا . هذا هو السؤال .

الشيخ : هذا هو الجواب إذن .

السائل : تحديد الاختلاط مثلا في بعض الجامعات في المسرح أين يدرسون أو في القسم في الدرج تحصيل الطلبة في جهة و الفتيات في الورا أو الطلبة على الشمال و الفتيات على اليمين لوحدهم و بينهم ممر يعني هل هذا يكفي أو ..

الشيخ : شوف يا أبا الحارث المثال التالي من أجله نقول لابد من العلم للإجابة عن مثل هذه الأمور التي لم تكن من قبل . ليلة البارحة كان يوجد نقاش بيني و بين شاب أخته طالبة في جامعة إربد في اليرموك سألتني أنّ الدّراسة عندنا مختلطة فهل يجوز ؟ أحببتها بشيء من التفصيل بأنّه لا يجوز بعد أيّام قليلة راجعتني في الأمس القريب قالت أنا يا شيخ بعدما سمعت فتواك و اقتنعت بها عزمت على الخروج من الجامعة لكن ما كاد أهلي يسمعون بذلك إلّا كلّهم قاموا قومة رجل واحد ضدّي و من جملتهم أخ لي و لا تكاد تسمع كلامها كأنك تراها و هي تبكي لكنّها كادت أن تبكي فماذا تفعل ؟ قلت لها أخوك عندك قالت نعم هات ، فجرى النقاش بيني و بينه فيما يأتي و هنا الشاهد هو استلم الكلام ليقول أول قوله قالها مسكين لأنّه رجل شاب لكن لا علم عنده قال يا شيخ الزّمان الآن اختلف هاه الزّمان اختلف ، قلت نعم صحيح فإذا كان الزّمان اختلف الشّرع يختلف يعني ؟ و عملت له محاضرة حول هذه النّقطة لما أسقط في يده من التّاحية هذه سلك ناحية ثانية قال يا شيخ هذه مضى عليها سنتان و هي تدرس في الجامعة ما حرام الآن تخسر الدّراسة دراسة سنتين و أضاف إلى ذلك أنّه هي بكرة تتخرّج و تعلّم البنات المسلمات أحسن من غيرها و هذه أيضا الوسوسة في العصر الحاضر يستند إليها كثير من النّاس من الذين يسوّغون لأنفسهم

ارتكاب مخالفة صغيرة في سبيل دفع مخالفة كبيرة . قلت له يا فلان أوّلا ربّنا يقول ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا و يرزقه من حيث لا يحتسب**)) أنت بتقول أنّه أليس حراما تترك دراسة سنتين تخسرها هذه

الدّراسة ما دامت في مخالفة الشّريعة فهي لا تفيد شيئا و دخلت معه في تفصيل حكم الاختلاط في الإسلام و هنا الآن بيت القصيد كما يقال بالنسبة لسؤالك قلت له قال عليه السّلام لما سئل عن خير البقاع و شرّ البقاع قال (**خير البقاع المساجد و شرّ البقاع الأسواق**) خير البقاع المساجد يحرم فيها الاختلاط بين النّساء و الرّجال فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تصفّ مع الرّجل المسلم يقفان بين يدي الله تبارك و تعالى بل يقول الرّسول عليه السّلام كما هو معلوم لدى الجميع (**خير صفوف الرّجال أولها و شرّها آخرها و خير صفوف النّساء آخرها و شرّها أولها**) فإذا كان الإسلام يأمر المرأة أن تصلّي في آخر الصّفوف حتّى تبعد

عن الرجال في أيّ جوّ؟ جوّ التقوى و الصّلاح و التّوجّه إلى الله عزّ و جلّ ثمّ ليس هذا فقط بل قال عليه السّلام ذات يوم و معه عبد الله بن عمر (**لو تركنا هذا الباب للنساء**) و اليوم من ذهب منكم إلى المسجد النبوي يعلم أنّ هناك بابا يعرف بباب النساء و مكتوب عليه لوحة صفراء باب النساء قال بن عمر قال مولاة نافع (**فما دخل بن عمر المسجد من ذاك الباب من يوم سمع رسول الله صلّى الله عليه و سلّم يقول لو تركنا هذا الباب للنساء**) ليس هذا فقط بل جاء في صحيح البخاري أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم كان إذا سلّم من الصّلاة مكث هنيهة قال الزّاوي (**فكنا نرى أنّه يمكث لكي تنصرف النساء قبل الرجال و ما يصير فيه اختلاط في الطّريق**) و في سنن أبي داود حديث يقول (**ليس للنساء حقّ في وسط الطّريق**) هذه آداب إسلاميّة هل يمكن تحقيق هذه الأشياء هناك في الجامعة؟ مهما صوّرت لنا الموضوع فالشّاهد يرى ما لا يرى الغائب في اعتقادي من بعد و أنت تصحّح أو تخطّئ لا يمكن تطبيق هذا النّظام في الجامعات لأنّه هذه الجامعات ما قامت على منهج إسلامي و لذلك أنا تكلمت مع هذا الشّاب و قلت له يجب عليك أن تكون عوناً مع اختك ما دام هداها الله ثمّ نسيت شيئاً أن أذكره قال لما قال لي أنّها هي تعلّم فيما بعد البنات قلت له سبحان الله! أنا فهمت منها أنّها تدرس الكيمياء في الجامعة فثمة تدرس الكيمياء لو كانت تدرس الشّريعة كنّا نقول و الله تتولّى التّعليم أمّا الكيمياء إيش تريد تعلّم الكيمياء؟ فالمهمّ حتّى سئلت سؤالاً آخر من بعض إخواننا هناك في الجزائر قال لي أنّه فثمة جامعيّة بلغها خبر أنّه لا يجوز الدّراسة المختلطة هذه لكن هي بقي عليها نحو ستّة أشهر حتّى تتخرّج فبعدها فهمت منه أنّها ملتزمة و أنّها متجلببة و و إلى آخره و كلّ وصف طيّب في الأخير قلت له لا حول و لا قوّة إلاّ بالله فهل تتحاشى ما استطاعت لإتمام لقضاء هذه الأشهر الباقية ثمّ تخرج و تلتزم دارها فالمهمّ أن الدّراسة في الجامعة المختلطة نحن لا نراه مشروعاً لما سمعنا من الأوصاف المساجد و ما فيها من الأحكام و بخاصّة يمكن يكون عندكم مثل ما عندنا نحن نجد هناك في الجامعات حدائق غنّاء ينتشر فيها الشّباب و الشّابات و الفتيان و الفتيات إلى آخره هذا بلا شكّ يعني مجال للإفساد كبير و كبير جدّاً. طيب في شيء غيره

السائل: شيخنا لازل فيه سؤالان أوّلاً فيه سؤال أصولي أو هذا السّؤال .

السائل: ماهي نصيحتكم أوّلاً للجبهة الإسلاميّة للإنقاذ في الجزائر و تصل إليهم إن شاء الله و إلى رجالها و إلى الشّباب المسلم في الجزائر . بارك الله فيكم .

الشيخ : و فيكم برك ، على ضوء ما سبق من كلامي و البيان ما أظنّ عندي شيء جديد أقدمه جوابا على هذا السؤال لكّي ألخص فأقول أنا أنصح إخواننا في الجزائر و في كلّ البلاد الإسلاميّة الذين قيض الله لهم منزلة و مكانة بين إخوانهم المسلمين أن يعنوا بالعلم بدراسة العلم و أنّ مع الزمن يخرجون علماء يتولّون تعليم الشعب المسلم ..

الشريط رقم : ٤٤١

الشيخ : طيب في شيء غيره

السائل : شيخنا لازال فيه سؤالان أولا فيه سؤال أصولي أو السؤال الأخير ماهي نصيحتكم أولا للجبهة الإسلاميّة للإنقاذ في الجزائر و تصل إليهم إن شاء الله و إلى رجالها و إلى الشباب المسلم في الجزائر . برك الله فيكم .

الشيخ : و فيكم برك ، على ضوء ما سبق من كلامي و البيان ما أظنّ عندي شيء جديد أقدمه جوابا على هذا السؤال لكّي ألخص فأقول أنا أنصح إخواننا في الجزائر و في كلّ البلاد الإسلاميّة الذين قيض الله لهم منزلة و مكانة بين إخوانهم المسلمين أن يعنوا بالعلم بدراسة العلم وأنّ مع الزمن يخرجون علماء يتولّون تعليم الشعب المسلم و بالتالي ننصح هذا الشعب المسلم بشيئين اثنين ، الشّيء الأوّل أن يلجأ إلى العلماء يستفتيهم في كلّ ما يتعلّق بشؤون حياتهم و ثانيا أن لا يقنّعوا في مثل ما نلمس نحن في هذه البلاد و غيرها أنّ كثيرا من الشباب حينما يشعرون أنّهم أوتوا شيئا من الفهم و القراءة و الكتابة فيستعجلون بالإفتاء بما يجوز و ما لا يجوز و هذا حرام و هذا حلال فيعتدّون بالشّيء القليل ممّا عندهم من الثقافة و ينسون قول الله تبارك و تعالّى ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) فهم يعلمون من قرارة نفوسهم أنّهم ما صاروا من العلماء الذين يجوز لهم أن يجيبوا فيما إذا سئلوا ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) مع ذلك فهم يستعجلون في الأمر و يحلّلون و يحزّمون اعتمادا على هذا العلم القليل الذي عندهم و الذي لا يسوّغ لهم أن يفتوا أنفسهم بفضلا عن أن يفتوا غيرهم ، علم العلم و العمل بالعلم إن شاء الله . خلاص انتهى؟

السائل : خلاص ، فيه سؤال قدّمه أحد الإخوان الآن .

الشيخ : نعم .

السائل : يقول بعض بلاد المسلمين تشتهر فيها دور البغاء و تشرف الدولة عليها و تعطي البغايا أجورا على

البغاء و معلوم نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن البغي أو عن هذا ...

أبو مالك : عن مهر البغي .

السائل : نعم عن مهر البغي .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فماذا تقولون في هذا ماذا توجهون ..

أبو مالك : يعني هل يكفر الحاكم بهذا ..

الشيخ : آه هذه ليست أول مخالفة من هذه القوانين بلا شك هذا نوع من الكفر فقد يكون كفرا اعتقاديا و

قد يكون كفرا عمليا فمن يشرع هذا القانون على أنه جائز و مباح فهو كفر يخرج صاحبه من الملة أما من

يشرعه كأولئك الذين يأكلون أموال الناس بالباطل بأي طريق من الطرق كالسرقة و السرقة المقننة كالبنوك

مثلا فكل هذه الأشياء هي محرمة إسلاميا فمن استحلها و لم يعترف بتحريم الشرع إياها فهذا كافر مرتد عن

دينه أما من استحلها معترفا بمخالفتها للشرعية فشأنه شأن الذي يزني و الذي يسرق و الذي يستغيب و ينم

و و إلى آخره كل هذه معاصي لا يخرج بارتكابها من دائرة الإسلام ما دام لا يزال يتمنى عقيدة حكم

الإسلام فإذا لم يتبني هذه العقيدة فهو حينذاك كافر .

السائل : السلام عليكم يا شيخ أول ما أبدأ به كلامي

الشيخ : في عندك سؤال

السائل : تمهيد للسؤال يعني

الشيخ : تفضل .

السائل : أول ما أبدأ به كلامي أنني أحبك في الله

الشيخ : أحبك الله الذي أحببني له ، نعيش بحبكم و بدعواتكم الصالحة إن شاء الله .

السائل : بارك الله فيك يعني فيما يخص الدراسة في الجامعات ، يعني أريد توضيحا هناك بعض الإخوة في

الجزائر سمعوا فتوتكم

الشيخ : فتواكم

السائل : فتواكم في هذا الموضوع هناك من قال أنّ هذه الفتوى صالحة إلا للبلدان التي نجد فيها جامعات مختلطة و جامعات غير مختلطة فيها اختلاط وهناك جامعات ما فيها اختلاط و هناك من قال أنّها صالحة لكلّ البلدان . فأريد منكم توضيحا في هذا الموضوع .

الشيخ : الذي أفهمه من هذا التفريق من ذاك البعض أنّه كأنه ينطلق في هذا التفريق من قاعدة معروفة و هي غير معروفة القاعدة هي التي تقول " الغاية تبرّر الوسيلة " فشرح قوله أنّ العلم هذا لا بدّ منه فإذا كان يوجد جامعة ليس فيها اختلاط فهذا هو السبيل لتحصيل هذا العلم أمّا إذا لم يكن مثل هذه الجامعة إلاّ جامعة فيها اختلاط فالغاية تبرّر الوسيلة ، الغاية هي تحصيل العلم و الوسيلة هي هذه الجامعة التي فيها الاختلاط . نحن نقول هذه القاعدة ليست معروفة في الإسلام هذه القاعدة قاعدة للكفار هم الذين نشروا هذه القاعدة بفعلهم و بثقافتهم الغاية تبرّر الوسيلة ، الشّرع لا يجيز الوسيلة التي ليست مباحة شرعا في سبيل تحصيل مصلحة شرعيّة على العكس من ذلك الإسلام أحيانا يوقف الأخذ بالمصلحة دفعا للمفسدة و هنا القضية بالعكس الغاية تبرّر الوسيلة يعني أنّ تتخذ وسيلة في سبيل تحقيق مصلحة . هنا يأتي في بالي الشاعر القديم الذي لا أحفظ منه إلاّ الشّطر الثّاني لعلّ الأستاذ يمدّنا بمحفوظاته أنا أحفظ قوله " ليتها لم تزن و لم تتصدّق " إيش الشّطر الأوّل ؟

سائل آخر : " أمطعمة الأيتام من كدّ فرجها وبل لك لا تزني و لا تتصدّقي "

الشيخ : ارفع صوتك حتى يسجل

سائل آخر : " أمطعمة الأيتام من كدّ فرجها وبل لك لا تزني و لا تتصدّقي "

الشيخ : فهذه تزني من أجل ماذا ؟ من أجل أنّ تتصدّق ، تغنيّ و تبني مسجدا بمالها المحرّم ليس لهذا المال ذلك الأجر الذي تبغاه من وراء بناء المسجد فهذه قاعدة كافرة " الغاية تبرّر الوسيلة " و أرجو أن تفهموا هذا جيّدا لأنّ كثيرا من الأحزاب الإسلاميّة تقوم تصرّفاتا على هذه القاعدة " الغاية تبرّر الوسيلة " يصل الأمر أحيانا إلى بعض هؤلاء الأحزاب أن يفتروا على غيرهم من المسلمين تحطيما لهم لأنهم لا ينضمّون إلى حزبهم الغاية تبرّر الوسيلة هذا ليس من الإسلام لا من قريب و لا من بعيد . فنعود الآن إلى ذلك البلد الذي لا يوجد فيه إلاّ جامعة مختلطة ما هو هذا العلم الذي يراد تحصيله أهو فرض عيّن أم فرض كفاية ؟

لاشكّ أنّه ليس فرض عيّّن هناك قد يدرسون على العكس من ذلك علما لا يجوز دراسته كمثّل دراسة قوانين الاقتصاد و السياسة و نحو ذلك ممّا يخالفون فيها الشريعة الإسلامية في كثير من فروعها فحينما يقول ذلك القائل أنّه هذه الفتوى صحيحة إذا وجدت جامعتان إمّا إذا لا يوجد إلاّ جامعة واحدة نحن نعرف هذا و صدر من أخ لنا عزيز علينا في الكويت قبل المحنة الأخيرة هذه و صرّح تصريحاً خطيراً جدّاً بأنّه لا يمكن أن تقوم للمسلمين قائمة إلاّ بارتكاب بعض المحرّمات و أنا أعتقد أنّ كلّ جماعة إسلاميّة تريد أن تحشر نفسها في العمل السّياسي القائم الآن في الحكومات الإسلاميّة ستضطرّ إلى الوقوع في مثل هذه المخالفة يعني في ارتكاب ما حرّم الله على قاعدة " الغاية تبرّر الوسيلة " هذا ليس من الإسلام في شيء فلذلك نحن نقول لو لم تقم قائمة هذه الجامعة القائمة على معصية الله عزّ و جلّ ماذا سيصيب المسلمين من الدّمار و الهلاك ؟ لا شيء . بل على العكس من ذلك حينما يتبنّون حكم الإسلام سيضطّرون أن يوجدوا جامعة قائمة على نظام الإسلام و أنتم تعلمون أنّ مسجدا ضاررا أنشئ لا يجوز الإقامة فيه و الصلّاة فيه و هو مسجد لعبادة الله عزّ و جلّ وحده لا شريك له مع ذلك أنشئ إيش ؟ ضاررا . لهذا القصد إذن يجوز بل يجب أن يهدم من أصله من أساسه فهذه الجامعة القائمة على الاختلاط الغير مشروع ما هي الفائدة العلميّة التي ستقدّمها إلى الشّباب المسلم أنا أعتقد أنّ هذا ليس هو السّبيل لتحصيل العلم و نحن حينما نقول هذا الكلام لا ننسى أنّ الإسلام يأمر المسلمين أن يتعلّموا كلّ علم نافع ، كلّ علم نافع و ليس هذا خاصّاً في العلم الشّرعى بل أيّ علم فيزياء ، كيمياء فلك إلى آخره ممّا يمكن أن يستفيده المسلمون و أن يقيموا حياتهم الحاضرة عليها هذا فرض كفائي لكن في سبيل تحقيق هذا الفرض الكفائي ، لا يجوز أن يعرّض المسلم نفسه لمخالفة شرعيّة هنا تحضرنا كثير من الأمور التي يقع فيها الشّباب المسلم و الشّابات المسلمات نحن نقول مثلا اليوم أنّ الطّب انتشر و صار له تخصّصات عديدة في جوانب متعدّدة جدّاً و أنّ النّساء بحاجة إلى طبيبات هذه حقيقة لا يجهلها إنسان و أنّه لا يجوز شرعا للمرأة المسلمة أن تعرض بدنها بسبب مرض ألمّ بها عند رجل طيب فإذا يجب أن يكون عندنا طبيبات مسلمات لكن ما هو الطّريق ؟ على قاعدة الغاية تبرّر الوسيلة يرى بعضهم أن نسمح لبناتنا ، لأخواتنا ، لنسائنا أن يدخلن هذه الجامعات المختلطة في سبيل تحصيل هذا العلم لأنّه فرض كفائي لا بدّ منه نحن نقول لا . لأنّه هذا الاختلاط يعرّض فتياتنا و نساءنا للفتنة و بخاصّة إذا كان نوع الطّب الذي يتطلّب من المرأة أن يقترب وجهها من وجه الطّبيب المعلّم نفسها

من نفسه إلى آخره هذه تعرّض نفسها للفتنة و تقع هناك مشاكل أنتم لابدّ سمعتم الشّيء الكثير أو القليل منها لذلك نحن نقول من كان مسلما و يغار على عرضه و على نسائه فلا يجوز له أن يقدم بنته أو أخته فضلا عن زوجته لتحصل هذا الفرض الكفائي و كما قيل قديما لكلّ ساقطة في الحيّ لاقطة أنا أعتقد أنّ المسلمين و المسلمات ليسوا كلّهم بمثابة واحدة من الاهتمام بالأحكام الشرعيّة فلا بدّ يوجد هناك من الشّبَاب و الشّبَابَات من لا يهتمّون بالحرام و الحلال و بخاصّة إذا وجدوا بعض الأقوال التي تساعد على استحلال ما يقول الآخرون بأنّه غير حلال هذا النوع هو الذي سيكون كبش الفداء و لا ينبغي نحن أن نجعل نساءنا كبش الفداء بالتالي لا نجعل نحن أنفسنا كبش الفداء في سبيل تحصيل ذلك العلم الذي هو فرض كفاية و ليس فرض عين لأنّ فرض الكفاية لا يجوز تحصيله بارتكاب ما هو فرض عين اجتنابه أي الحرّمات ، فالحرّم هو فرض اجتنابه فلا يجوز ارتكابه في سبيل تحصيل ماذا ؟ فرض كفايي . هذا هو جواب ما سألت . نعم

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

أبو ليلى : عرف نفسك أولا

السائل : ابو همام عمر

الشيخ : أهلا

أبو ليلى : الذي كان حزينا لأجل ما رآك

الشيخ : كيف ؟

أبو ليلى : الذي كان حزينا لأجل ما رآك

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : يا شيخ عندي ثلاثة أسئلة ، السّؤال الأوّل يعني في قضية أفغانستان هل الجهاد في أفغانستان فرض

عين و إن كان فرض عين ما نصيحتك هل هناك جماعة تقوم على الكتاب و السنّة تنصحنا بالذهاب إليها

؟

الشيخ : أنا لا أزال أعتقد أنّ الجهاد في أفغانستان هو فرض عين بل الآن أكدّ ممّا مضى من الزّمان لأنيّ

أعتقد أنّ الذين يذهبون إلى هناك من البلاد العربيّة فهم يذهبون أولا لمجاهدة الكفار الذين هم الشّيعيون

واستحلّوا البلاد و حكموها بالدمار و ثانيا أنّهم سينقلون إليهم شيئا من العلم الذي هم بحاجة إليه كّنّا هذا نقوله قديما أمّا الآن فهناك شيء آخر يجب على من يستطيع أن يذهب إلى هناك في سبيل الجهاد أيضا في سبيل تقريب وجوه الاختلاف بين القادة الذين وقع الخلاف بينهم كما بلغنا مع الأسف و لعلّ ذلك كان من أسباب عدم اقتطاف ثمرة هذه العشر سنوات التي كّنّا نسمع أنّه كادوا أن يبلغوا العاصمة التي هي كابل و إذا بهم وقفوا أخيرا و الله أعلم بسبب أو لعلّه من الأسباب هو الخلاف الذي وقع بين الرؤساء هناك فهذا أمر طارئ جديد لم يكن من قبل يوجب على المسلمين الغيورين أن يذهبوا إلى هناك لمقاتلة الأعداء من الكفار الشّيعيين أوّلا ثمّ لمحاولة الإصلاح بين هؤلاء المختلفين هذا جوابي عمّ سألت .

السائل : بارك الله فيك السّؤال الثّاني

السائل : ما موقفنا إذا دخلت الجبهة الإسلاميّة للإنقاذ في الجزائر للبرلمان ماذا يكون موقفنا هل ننتخب أم لا خاصّة بعدما قلت بأنّ دخول البرلمان هذا ما ثبت عن سلفنا الصّالح ؟

الشيخ : نحن قلنا لإخواننا الجزائريّين و قلنا هنا أيضا نحن لا ننصح أحدا من المسلمين أن يرشّح نفسه ليكون عضوا في البرلمان و عرفتم السّبب فيما سبق من البيان بجانب هذا نقول إذا وجد هناك ناس من الشّباب المسلم رشّح نفسه نائبا في البرلمان مقابل أفراد آخرين من أحزاب غير إسلاميّة فأنا أرى و الحالة هذه أن ننتخب الجنس الأوّل لأنّنا إن لم ننتخبه نجح الجنس الآخر يعني من باب تحقيق أحفّ الضّررين عرفت الفرق لا ننصح مسلما بأن يرشّح نفسه فإنّ أبي و رأى أنّ هذا يعني فيه خير و رشّح نفسه فيجب علينا أن نرشّحه بديل أن نرشّح ذاك الكافر أو الفاسق أو تلك المرأة الفاجرة و نحو ذلك .

السائل : سؤال آخر هو سؤال يعني في الصّلاة ، يعني سمعت فتوى لك و ربّما أسأت فهمها لأنّني تناقشت مع الأخ هاشم قلت له يعني ذات يوم دخلت إلى مسجد ... و كانت صلاة العشاء و أنا مسافر فقال لي إياد الذي يعمل مع أبي ليلي صلّ معهم العشاء و انو المغرب و الرّكعة الثّالثة دون تشهد لما أصل للرّكعة الثّالثة أسلم فأقوم و أكبّر و أدخل مع الإمام في الرّكعة الرّابعة ثمّ يعني عندما يسلم الإمام أنا أتمم برّكعة و أسلم و لما قلت للأخ هاشم قال لي

الشيخ : عفوا تقول تجيء برّكعة واحدة يعني بيكون صلّيت العشاء ركعتين ؟ أو أربعة ؟

السائل : يعني صلّيت ثلاث ركعات مع الإمام ..

الشيخ : ثلاث ركعات المغرب ؟

السائل : نعم

الشيخ : أنا أسألك أنت صليت العشاء ركعتين أو أربعة ؟

السائل : ركعتين .

الشيخ : طيب ما الخلاف الذي جرى بينك و بين هاشم ؟

السائل : أنا قلت له أنا هكذا سمعت الفتوى أو سألتك عن طريق الهاتف أذكر ... فقال لي ربما ما هكذا

يكون خطأ ..

الشيخ : هو كذلك ، أنت حينما صليت المغرب ثلاث ركعات و فارقت الإمام في الركعة الرابعة جلست و

سلمت خرجت من صلاة المغرب .

السائل : فارقت الإمام في الركعة الثالثة ..

الشيخ : أنا أتكلّم ، صليت المغرب ثلاث ركعات و قمت و أدركت من صلاة الإمام ركعة ، نويت أنت أن

تصلي العشاء فالإمام لما سلم قمت أنت و جئت بركعة ثانية و سلمت .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا خطأ لأنك أنت لما اقتديت بالإمام المقيم تنقلب صلاتك إلى صلاة مقيم لا فرق بينك في

هذه الصورة و بين أنك لو أدركت صلاة العشاء مع الإمام المقيم في أولها ماذا تفعل إذا دخلت المسجد و

أقيمت صلاة العشاء و أنت تريد أن تصلي صلاة العشاء الإمام أحرم بالصلاة من هنا و أنت أحرمت معه

فحينما قام للركعة الثالثة تقوم معه أم لا ؟

السائل : أقوم معه .

الشيخ : طيب ، كذلك هنا أو قبل أن أقول لك كذلك هنا ، لماذا تقوم معه لأنك اقتديت بالإمام المقيم و

لا فرق حينذاك اقتديت بالإمام المقيم في أول الصلاة أو في ثاني ركعة أو في ثالث ركعة أو قبل السلام أقلّ

شيء هو أن تدرك الإمام في التشهد قبل أن يسلم مجرد ما اقتديت بالإمام المقيم و أنت مسافر تنقلب

صلاتك من صلاة مسافر إلى ... واضح لعلها ليست منتشرة عندكم لأني أسمعها كثيرا منكم هذا معناه ..

السائل : أنا شاب أدرس في أوروبا .

الشيخ : أعانك الله .

السائل : و المصيبة أنني أعيش في مجتمع جاهلي كافر .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : و في الجامعة لا تستطيع أن تتصوّر ماذا يجري داخل الجامعة .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : ما هي نصيحتك ؟

الشيخ : نصيحتي ، النّجاة النّجاة -يضحك - و ماذا تدرس؟

السائل : أقدم دراسات عليا على الكمبيوتر .

الشيخ : في الكمبيوتر ، و كم سنة مضى عليك ؟

السائل : الآن أنا عندي ستّة أشهر في دراسة اللّغة السّويدية .

الشيخ : و استطعت أن تعيش في هذا الجحيم ؟

السائل : أنا منعزل عن هذا الجحيم .

الشيخ : كيف ؟

السائل : منعزل لا أخرج كثيرا

الشيخ : كيف منعزل

السائل : من الدّراسة إلى البيت أو إلى المسجد .

أبو مالك : السّويد شيخنا ، تعتبر أفسد بلاد الدّنيا . أفسد بلاد الدّنيا

الشيخ : الله أكبر .

أبو مالك : يعني كلّ ما يتصوّر العقل الإنساني من فساد على وجه الأرض و الانحراف في الفساد موجود

هناك .

السائل : و هي أقوى دولة في هذا العلم الذي اسمه الدّاتا ، هي أقوى دولة في العالم هي تعتبر الدّولة الثالثة

مع أمريكا و اليابان هي الثالثة

الشيخ : الظّاهر أنت يا أبا إيش أنت ؟

السائل : أبو عثمان .

الشيخ : أبا عثمان ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فيبدو يا أبا عثمان أنك ما كنت تعرف أنّ هذه البلاد كما يقول الأستاذ هنا أفسد بلاد الدنيا .

السائل : كنت أعرف .

الشيخ : كنت تعرف؟! الله أكبر . وكيف عرفت و انحرقت ؟

السائل : عندي صديق دكتور هناك هو مهّدي الطريق للدراسة .

الشيخ : ماذا تعني بكلمة تمهيد .

السائل : هو جهّز لي وجد لي كلّ الظروف حتّى ألتحق بالجامعة .

أبو مالك : يعني الالتحاق هناك صعب ؟

السائل : أي نعم .

أبو مالك : فيسّر له الالتحاق . يعني يسّر له الشّرّ

الشيخ : ألا ترى أنّ هذا يدخل في القاعدة السابقة الغاية تبرّر الوسيلة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يا الله ، لا حول و لا قوّة إلّا بالله طيّب و بعد أن تتخرّج ماذا تتصوّر سيكون عملك ؟ مشروعاً أم

غير مشروع ؟

السائل : هذا عمل واجب عليّ .

الشيخ : ما أجبتني .

السائل : مشروعاً أنا أظنّ .

الشيخ : كيف مثلاً ؟ ستكون موظّف في بنك مثلاً .

السائل : لا هذا ليس للبنك هذا لتسيير المؤسّسات و هذا شيء مفقود .

الشيخ : لا أرجوك من دون شرح أنا ظننت أنّك ستكون موظّفاً في البنك قلت لا ... تكن موظّفاً ؟

السائل : أسير معاملة ، تسيير المعامل و هذا شيء مفقود .

الشيخ : و هذه المعامل يعني ماشية بدون كمبيوتر؟ و ليس لها علاقة بالبنوك .

السائل : لا توجد لها علاقة بالبنوك ، إنما بتطوير الكمبيوتر الآن من الممكن أن أتصل باليابان بدون هاتف عن طريق الكمبيوتر أنا أستطيع أن أتكلّم مع أيّ شركة في اليابان أو في أمريكا بدون هاتف نستطيع أن نتكلّم أن يقدم لي الأسعار أو أيّ شيء من هذا

الشيخ : نعم هذا معلوم لكن أقول هل ستكون المعاملة مشروعة ؟

السائل : نعم لماذا لا تكون مشروعة ؟

الشيخ : هل تعلم أنت شركة قائمة على أساس شرعي ؟

السائل : لا لا يوجد شركة قائمة على أساس شرعي .

الشيخ : إذن لم سألتني لم لا يكون ؟ فقد عرفت لم لا يكون .

السائل : هذا شيء واجب عليّ أن نأخذ كلّ المعلومات من أوروبا و نقدّمها لأوطاننا ولأيّ دولة عربية.

الشيخ : هذا صحيح بارك الله فيك لكن على البيان السابق بدون ما يحرق نفسه ، بدون ما يخالف شرعه

....

السائل : الآن بالسّويد كلّ شيء علمي ، أداة علميّة حديثة أوّل دولة تأخذها هي السّويد و هي أغنى دولة

في العالم و كلّ البحوث أوّل دولة تتحصّل عليه السّويد أنا آخذ منهم هذه البحوث وأقدّمها إلى بلدي ،

هناك بعض الشّباب إحوة يبرمجون في المستقبل بأعمال للجزائر .

الشيخ : نحن قلنا بارك الله فيك كلّ علم ، أنفا قلنا و ما العهد عنك ببعيد كلّ علم يستفيد منه المسلمون

فهو فرض كفاية تحصيله من بعض المسلمين ألم نقل هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنت الآن تشرح هذه النّقطة و تقول أفعل كذا و أقدم للمسلمين نقول نعم و لكن بشرط أن لا

نقع في مخالفة شرعيّة فإذا كنت أنت ذاك الرّجل فأنت أنت .

السائل : فبم تنصحني الرّجوع إلى الوطن ؟

الشيخ : و الله أنت أدري لأنّه يعني أنت تتصوّر الوضع الذي أنت تكون فيه ، هل أنت موافق للشرع أم

مخالف فإن كنت موافقا للشرع فحصل هذا العلم و كما قلت قدّمه إلى إخوانك المسلمين في الجزائر أمّا إذا

كنت مخالفا للشّرع فالغاية لا تبرّر الوسيلة فلذلك أنا ما أستطيع أقول لك يعني تابع أو لا تتابع . أهل مكّة أدري بشعابها و صاحب الدّار أدري بما فيها ثمّ أنا أظنّ أنّ الشّباب المسلم المندفع لتحصيل العلوم العصريّة هو في الواقع ذهنه فارغ من الأحكام الشّرعية منها مثلا لا يعلمون أنّ الاستيطان في بلاد الكفر حرام . نادر جدّا من الشّباب إلّا في العصر الأخير صار عنده شيء من العلم و التّوعية و أنّهم يعلمون أنّه لا يجوز أن يسافروا لأمريكا ، لبريطانيا ، للسّويد ، إلى آخره لأنّ الرّسول عليه السّلام يقول (**من جامع المشرك فهو مثله**) ما المقصود من جامع بمعنى الجنس لا . هي المخالطة التي كُنّا ندندن حولها بالتّسبة للجامعات (**من جامع المشرك**) أي خالطه و عاش معه فهو مثله و أوضح في الدّلالة معنى قوله عليه السّلام (**أنا بريء من كلّ مسلم مقيم بين ظهراي المشركين**) و الأحاديث بهذا المعنى كثيرة و كثيرة جدّا لماذا ؟ لأنّ الطّبع سرّاق تفهمون هذا الكلام أظنّ ؟ الإنسان بلاشعور كما يقولون يكسب أخلاق من يجالسهم سواء كانت هذه الأخلاق حسنة أو كانت أخلاقا سيّئة ولذلك جاءت الأحاديث الصّحيحة تترى و تدندن حول الحظض على مجالسة الصّالحين و الابتعاد عن مجالسة الكفّار و الفاسقين من ذلك قوله عليه الصّلاة و السّلام (**مثل الجليس الصّالح كمثل بائع المسك إمّا أن يحذيك**) أي يعطيك مجّانا (**و إمّا أن تشمّ منه رائحة طيبة وإمّا أن تشتري منه**) فأنت على كلّ حال مستفيد منه إمّا مجّانا و هذه أكبر فائدة و إمّا أن تشمّ منه و هذه أقلّ فائدة و إمّا أن تبضع منه و تشتري (**و مثل الجليس ... إمّا أن تشمّ منه رائحة كريحة**) و لهذا و لبيان تأثير المجتمع الفاسد على السّاكين فيه جاء الحديث الذي لا بدّ أنّكم أو على الأقلّ بعضكم سمع منه أو قرأه و هو قوله عليه السّلام (**كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة و تسعين نفسا ثمّ أراد أن يتوب إلى الله فسأل عن أعلم أهل الأرض فدلّ على راهب أي على متعبّد جاهل**) فقال له أنا قصّتي كذا و كذا (**فهل لي من توبة ؟ قال له مستنكرا فعلته قتلت تسعة و تسعين نفسا و تسأل عن توبة لا توبة لك**) فقطع رأسه و أكمل عدد المائة به لكن الرّجل مخلص فلم يزل يسأل عن عالم فدلّ على عالم فأتاه و قال له (**إني قتلت مائة نفس بغير حقّ هل لي من توبة ؟ قال و من يحول بينك و بين التّوبة و لكّنك بأرض سوء**) هنا الشّاهد (**فاخرج منها و اذهب إلى القرية الفلانيّة الصّالح أهلها فانطلق إليها في الطّريق جاءه الموت فتنازعته ملائكة الرّحمة و ملائكة العذاب**) كلّ يدّعي أنّه من حقّه (**فأرسل الله إليهم ملكا و قال لهم قيسوا ما بينه و بين كلّ من القريتين التي خرج منها و التي**

قصد إليها ففاسوا فوجدوه أقرب إلى التي قصدتها بميل الرجل في مشيته فتولته ملائكة الرحمة) هذا مثال من تأثير الجوّ الفاسد ، الجوّ الفاسد معنويًا و حلقيًا كالجوّ الفاسد مادّيًا وطبيّيًا تماما و لذلك قال عليه السّلام بالنسبة للطّاعون (**وإذا سمعتم بالطّاعون في أرض فلا تدخلوها**) فأنتم الآن تدخلون الأرض المطعونة و هذا الطّعن أخطر من ذلك بكثير و كثير جدّا في سبيل ماذا ؟ أوّلا أنا أقول ليس في سبيل الله يقينا إلاّ أفرادا قليلين جدّا ، في سبيل الطعام والشراب فقط في سبيل الحصول على الطّعام و الشراب ما شاء الله (**و من يتق الله يجعل له مخرجا و يرزقه من حيث لا يحتسب**) فلذلك ينبغي على المسلمين أن يلزموا بلادهم و أوطانهم و أن لا يخرج عنها إلاّ لضرورة و أنّهم إذا اضطرّوا للخروج إلى بلاد موبوءة فإنّما أن يتحصّنوا تماما كما يفعل الممرّضون إذا دخلوا أرضا موبوءة ماذا يفعلون ؟ تجذّبونهم محتاطون بالإبر و بالحقن و بالكمّامات و ما شابه ذلك كلّ هذا في سبيل المحافظة على سلامة الجسم فالمحافظة على سلامة القلب و الخلق أهمّ و أهمّ بكثير ، الآن السّاعة الحادية إلاّ ثلث و لعلّ في هذا القدر كفاية و بخاصّة أنّ أماننا و لا نقول أمانكم فأنتم قوم سفر ، أماننا نحن الصّيّام أمّا أنتم فلكم الخيار من شاء صام و من شاء أفطر هكذا قال عليه السّلام .

سائل آخر : و الله يا شيخ الشّعب الجزائري اشتاق إلى رؤيتكم

الشيخ : الله يبارك فيكم لو كنت أرى جواز الصّورة من أجل إرواء الغليل كنت قدّمت لكم صورة .

سائل آخر : شيخ نقدّم لكم دعوة إلى الجزائر ووجودكم هناك يفيد و يفيد جدّا وهذا مطلب و نلحّ في الطّلب

الشيخ : جزاكم الله خيرا هذا طلب يتكرّر و كثير من إخواننا الطّيّبين من أمثالكم و جهوا إلينا مثل هذا

الطلب لكن قلت في الصّيف ضيّعت اللّبن مضى مضى الوقت

" ألا ليت الشّباب يعود يوما لأريه ما فعل المشيب "

وسبحانك اللّهمّ و بحمدك أشهد أن لا إله إلاّ أنت أستغفرك و أتوب إليك .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشريط رقم : ٤٤٢

الشيخ : ... الذي قال فيه الرسول عليه السلام (لعن الله النامصات والمتنصات) إلى آخر الحديث وفي

آخره يقول عليه السلام (المغيرات لخلق الله للحسن) وربنا عز وجل كما قال في القرآن الكريم ((
ماترى من خلق الرحمن من تفاوت)) ، وكل شيء من خلق الله فهو حسن ، فإذا كان هناك رجل أو
امرأة مشعران أو مشعارتية فهذا خلق الله فلا يجوز للمسلم أن يغير شيئاً من خلق الله عز وجل للتجمل
والتزين والتحسن ولذلك فالجواب لا يجوز ، واضح .

السائلة : نعم .

الشيخ : طيب غيره عندك شيء .

السائلة : لا يعطيك العافية السلام عليكم .

الشيخ : وعليك السلام عليم .

السائل : ... يقول النمص بس الحاجب أما نعرفه أمل الرجلين و باقي الجسم فهذا يعني ... ؟

الشيخ : العجب أن الذي يقول هيك ما عندي ألبان مثل حكايتي إنما هو عرب يقول لسان العرب يقول
النمص هو النتف .

السائل : من أي مكان من الجسم يعني .

الشيخ : النمص هو النتف هكذا في القاموس وغيره ، ومعلوم أن من خصال الفطرة كمال جاء في الحديث
الصحيح نتف ، الإبط النتف ما هو مخصص في مكان معين كذلك النمص فهو مرادف للفتة النتف ، ثم

لأمر ما أنا أعطيت جواب السائلة أن الرسول عليه السلام في آخر الحديث قال (المغيرات لخلق الله

للحسن) فلا فرق بين رجل أو امرأة ينتف أو تنتف حاجبها أو خديها أو ذراعها أو ساقها كل ذلك

داخل في عموم قوله عليه السلام (المغيرات لخلق الله للحسن) وأنا أذكر بهذه المناسبة حديثاً في مسند

الإمام أحمد وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً من أصحابه وقد أطال إزاره فناده عليه

الصلاة والسلام وقال له (يا فلان ارفع إزارك فإنه أتقى وأنقى) فقال يا رسول الله إن في ساقى حنف ،

شو بنسميه " فكح " فهو يطيل إزاره يستر الفكح هذا فاجابه عليه السلام بهذا الجواب الذي يجب أن لا

نساءه وخاصّة فيما نحن في صدده من نتف الشعر قال عليه السلام له (يا فلان كل خلق الله حسن) ،

يعني عامة الناس سيقانهم مستقيمة لكن هذه الاستقامة ربنا عز وجل يريد أن يري الناس أنها ليست ... أو

صدفة وإنما هي بتقدير العزيز العليم كما قال تعالى ((هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه))
فرينا عز وجل يريد وعليكم السلام . يريد أن يلفت النظر إلى الناس ما يعيشوا على هذه العادة و يظنوا أن
هيك ... طبيعية لا إنما هو بقصد من الله تبارك وتعالى ولذلك فهو في بعض الأحيان يخلق رجالا دون لحي
يسمى باللغة العربية كوسجا كالمراة أمرد وهو رجل . وأحيانا قد يخلق امرأة

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حال يا شيخ ناصر ؟

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : أنا عبد اللطيف من جدة كيف صحتك .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : الحمد لله بارك الله فيك .

الشيخ : أنت محمد طارق .

السائل : أنا بخير أنا محمد طارق .

الشيخ : نعم .

السائل : أنا محمد طارق .

الشيخ : أنا بقولك أنت محمد طارق .

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : كيف حالك ؟

السائل : الحمد لله كيف صحتك .

الشيخ : وكيف عيالك ؟

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : عساهم بخير .

السائل : نطمئن عليك يا شيخ .

الشيخ : أنا الآن خير مما كنت .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : الله يحسن حمدك .

السائل : سلم لي على الإخوان .

الشيخ : يسلمون عليك أيضا وهم عندي الآن زائرون كثير منهم أبو ليلى لعلك تذكره .

السائل : نعم .

الشيخ : أبو ليلى تذكره .

السائل : نعم أذكره يا شيخ .

الشيخ : وأبو عبد الله وخالد حجازي كلهم موجودين عندنا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وهم يردون عليك السلام بخير مما سمت .

السائل : ... يا شيخ نستودعك الله يا شيخ .

الشيخ : وأنت بخير .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : السلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : طيب هذا الرجل سبحان الله العظيم ... أي نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله . نعم .

السائل : نحن نسأل سؤالا .

الشيخ : تفضل .

السائل : ألو .

الشيخ : تفضل يا أخي .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : ... نسال سؤالا بالنسبة للعقيقة فأى يوم يمكن أننا نسويها .

الشيخ : اليوم السابع .

السائل : نعم .

الشيخ : فإن لم يتيسر ففي أربعة عشر .

السائل : نعم .

الشيخ : فإن لم يتيسر ففي الواحد والعشرين وبعد ذلك إنما شاة تقدمه إلى أهلك .

السائل : هل يمكن تقديمها قبل اليوم السابع ؟

الشيخ : لا .

السائل : لا يمكن .

الشيخ : لا يمكن .

السائل : ... لها حكم التوزيع والطبخ كيف يكون ... ؟

الشيخ : أما من حيث التوزيع فالذي يذبح فهو حر التصرف ولذلك يختلف باختلاف الذي يقدم هذه

الشاة أو الشاتين إن كان فقيرا أو كان غنيا أو كان متوسط الحال المهم ليس هناك حكم خاص إن شاء

أكلها كلها وإن شاء تصدق بها كلها وإن شاء جمع بين الأمرين .

السائل : سيدي بالنسبة لعمر الذبيحة ؟

الشيخ : ليس هناك سن معين بخلاف الأضحية .

السائل : ليس لها سن معين ممكن أوجب حروف صغير وممكن أوجب حروف كبير ؟

الشيخ : على حسب ما وسع الله عليك .

السائل : نعم ،

السائل : ... طيب سؤال أخير سيدي الشيخ ... ذكرت أنت حكم عن الذبيحة بعد الواحد وعشرين يوم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما توفرت مصاريف

الشيخ : ما توفرت .

السائل : بعد سنة مثلا ؟

الشيخ : بعد أيش ؟

السائل : بعد سنة .

الشيخ : ما تيسر مصاري بمعنى كنت فقيرا معدما ولا كنت ما تحمل فلوس .

السائل : ما كان كنت أحمل فلوس ؟

الشيخ : ما بإمكانك أنت يومئذ تستقرض ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما كان بإمكانك ؟

السائل : ما كان بإمكاننا كان عندي ، كانت هذه الظاهر غائبة عن البال

الشيخ : اختلفت القضية ، المهم يا أخي أن كل عبادة وقتها الشارع بوقت معين فإذا تعمد المكلف إخراج

هذه العبادة من مكانها فحيث لا يمكن قضاءها فأنت إذا كنت معذورا وريك أعلم بما في نفسك فيوم ما

يتيسر لك القيام بهذه الواجب تفعل

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة و بركاته .

السائل : في حديث عن الرسول

الشيخ : أهلا مرحبا تفضل نعم .

السائل : ... هذا الحديث قلت حتى ولو كان كبير

الشيخ : كيف ؟

السائل : ... هذ الحديث

الشيخ : أي حديث ما هو ؟ شو نص الحديث الذي بتعنيه ؟ وهو ؟

السائل : (كل مولود ...) ؟

الشيخ : (كل غلام مرتهن بعقيقته) آه .

السائل : إذا ما توفرت العقيقة كيف مرتهن يعني ؟

الشيخ : أكيد وهذا مكلف به الإنسان المستطيع يعني العقيقة ليست بأوجب من الحج ، و الحج كما تعلم

إنما يكلف به الإنسان حين الاستطاعة كذلك العقيقة ، واضح ؟

السائل : واضح سيدي شكرا لك السلام عليكم.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . نعم . قال وأتاك أبو ليلى ؟

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك يا شيخ ؟

الشيخ : الحمد لله .

السائل : طيب .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : كيف أنت يا شيخ

الشيخ : بخير كيف حالك .

السائل : بخير وللحمد لله يا شيخ نحمد الله إليك .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

السائل : بشرنا عنك كيف صحتك ؟

الشيخ : أحسن من ذي قبل والحمد لله .

السائل : الحمد لله أطلال في عمرك ونفع الله بك .

الشيخ : الله يجزيك الخير ويتقبل منك .

السائل : يا شيخ عندي بضعة أسئلة جمعتها لك .

الشيخ : بس أنا أقنع منك الآن بسؤال واحد لأن عندنا بعض الضيوف و هذا عذري والعذر عند كرام الناس مقبول .

السائل : ... طيب أنا ... السؤال الذي يهمني فيه .

الشيخ : أيوه أحسنت .

السائل : طيب الخادمة ، أضطرت إلى أن آتي بخادمة .

الشيخ : حفظك الله .

السائل : نعم ؟

الشيخ : يحفظك الله .

السائل : جزاك الله خيرا . سمعت مني يا شيخ ؟

الشيخ : أيوه أيوه تقول أضطرت إلى أن آتي بخادمة وتقول خادمة .

السائل : لا ما قررت .

الشيخ : تقول اضطرت .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : هكذا أقول .

السائل : الخادمة من البلد وليست من استقداما من الخارج ؟

الشيخ : أي نعم طيب .

السائل : هي من البشرة السوداء من يعني الأفارقة عندنا من البلد و زوجتي في حالة صعبة جدا ولا أحد

يقوم بأولادي .

الشيخ : عفاها الله .

السائل : اللهم آمين فالسؤال هل يجوز لي أن تبيت في البيت وأنا متخرج من هذه المسألة لأني ما وجدت

إنسانة تكون تأتي في النهار وتذهب في الليل ؟

الشيخ : وهي من بلدك ؟

السائل : هي من البلد نعم من الطائف .

الشيخ : طيب

السائل : من الأفارقة ؟

الشيخ : و هي متحجبة .

السائل : ما أكشف عليها إطلاقا ما أراها ؟

الشيخ : كيف ما تراها ؟

السائل : لا أكشف عليها ؟

الشيخ : يا أخي أليست تخدم في دارك ؟

السائل : بلى .

الشيخ : ولا يمكن إلا أن تراها ؟

السائل : لا يمكن أن أراها ؟

الشيخ : والله يعني إذا سلمت لبا تقول جدلا الجواب بأنه يجوز أن تبيت عندك لكن أنت تعلم أن الفتوى

على قدر النص وأنا لا أتصور دارا مثل داري أنا أو دارك التي أتيتك فيها .

السائل : نعم .

الشيخ : فيها رجل وفيها خادم تخدم ولا يمكن أن يراها البتة هذا شبه مستحيل لكن بناء على ما تقول أقول

لك يجوز أن تبيت عندك ما دام أنك لا تراها وهذا على مسؤوليتك . أما أنا فأنصحك بأن لا تأتي بها

وأنصحك بأن تتزوج زوجة أخرى وبذلك تتحاشى أن تقع في مخالفة للشرع .

السائل : نعم .

الشيخ : وبعدين أذكرك بشيء مما تعلمناه من هديه عليه السلام وهذا الشيء أنت تعرفه وإنما هي الذكرى

((و الذكرى تنفع المؤمنين)) أن الشارع الحكيم حرم بعض الأشياء ليس لأنها مضرّة بذاتها وإنما لأنها

تؤدي إلى ضرر فيما بعد ، فأنت قد ترى أنك لا ترى هذه الخادم طيلة وجودها عندك ولكن هذا قد يمشي

معك يوم يومين جمعة جمعتين شهر شهرين لكن بعد ذلك ستضطر أن تراها وأن تراك وربما أن تجلس بجانبك

و إلى آخره لأن الشر كما قيل قديما وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر فأول الغيث قطر ثم ينهمر وهكذا حرم الرسول عليه السلام النظرة المتعمدة وقال (**كتب على ابن آدم حظه من الزنا وهو مدركه لا محالة فالعين تزني وزناها النظر**) إلى آخر الحديث ولذلك ما أنصحك بأن تأتي بالخدام هذه وإنما أنصحك أن تتزوج وأن تكثر من سواد أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبخاصة أنك معذور لأنه بعض الناس اليوم لا يرون شرعية الثنية في الزواج إلا لمن كان في مثل اضطرارك أنت بسبب مرض زوجتك لكن الأمر أوسع من ذلك ومن هدي السلف أن يتزوجوا بأكثر من واحدة و إن كنت أنا لست مشجعا لكل الناس أن يتزوجوا بالثانية والثالثة لفساد الزمان فساد الرجال والنساء إلى آخره ولكن ما دام أن وضعك هكذا فالأولى بك أن لا تأتي بالخدام وأن تتزوج امرأة أخرى هذه نصيحتي إليك والله يهدينا وإياك .

السائل : ... لي بعض التوضيحات والإيضاحات لمسألتني ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : عندما قلت زوجتي مريضة ليست هي مريضة استمراريا إنما هي في حالة ولادة .

الشيخ : إذا هذا أوجب عليك أن لا تأتي بالخدامة .

الشيخ : آه .

الشيخ : إذا هذا أوجب عليك أن لا تأتي بالخدامة .

السائل : فهمت قصدك .

الشيخ : طيب .

السائل : أولا أنا ليس عندي مؤونة للزواج هذا أولا ، ثانيا أن هذا أمر مؤقتا ... هذا الأمر وثق تمام الثقة أنني لا أراها أنت تقول أنه لا يمكن ألا تراني إذا خدمت وليست الخدمة هي عامة كإحضار الطعام ومد السفرة وتغسيل الأواني وكذا وإنما هي أمور خاصة بشؤون النساء أما بقية الطعام وهذا فهو يحضر من زوجتي حسب طاقتها وقدرتها .

الشيخ : هي ما تعيش مع زوجتك ؟

السائل : هي .

الشيخ : آه هي .

السائل : أي نعم تعيش معها .

الشيخ : طيب أنا لما أقلك أنت تدخل على زوجتك بدك تستأذن .

السائل : نعم .

الشيخ : وحين الاستئذان تخرج هي أو لا ؟

السائل : تكون في غرفة منعزلة وأكون في جهة منعزلة من البيت .

الشيخ : أنا كما قلت لك أنفا على كل حال ما أطيل الحديث معك هذا في أول الأمر يصير لكن مع الزمن

بتصير الأمور يعني سهلة ومعتادة وهذا أمر معروف يعني من طبائع الناس أنت على كل حال أدرى

بمصلحتك لكن أنا ما أنصحك .

السائل : جزاك الله خيرا وبارك الله فيك .

الشيخ : وفيك بارك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

سائل آخر : شيخ نهاية الحديث جوابه

الشيخ : الطريق ... نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام .

السائل : يعطيك العافية .

الشيخ : عفاك الله .

السائل : آسف جدًا إذا اتصلت في وقت متأخر .

الشيخ : تفضل .

السائل : شيخنا في سؤالين مثل ما قلت لك على أساس أنه ... أحكي معك معك من الكويت أنا ،

السؤال الأول بالنسبة للمرأة هل يجوز لها أن تظهر ثديها أثناء رضاعته لولدها تظهر العورة أقصد الثدين أمام

محارمها مثل أبوها و أخوها ؟

الشيخ : لا ما يجوز .

السائل : هذا أول جزاك الله خيرا ، الشيء بالنسبة للمسافر الذي يقيم في الأردن مثلا أنا الآن جاي من

الكويت ورايح للأردن لمدة شهر فهل أقصر وأجمع الصلاة ؟

الشيخ : إذا نويت الإقامة في الأردن وعزمت هل هذه الإقامة وجمعت أمرك عليها فتنقلب صلاتك إلى صلاة

مقيم أما إذا كنت لم تعزم على الإقامة بمعنى أنك تقول اليوم مسافر بكرة مسافر وراحت مدة أسابيع فأنت

في هذه الحالة تصلي صلاة المسافر .

السائل : أنا موش متأكد أيّ راح أكون ثابت .

الشيخ : إذا عزمت على الإقامة وجمعت الأمر في قلبك أنك تقيم ، جمعة جمعيتين فأنت مقيم أما إذا كنت

تردد في نفسك تقول اليوم و بكرة اليوم وبكرة فأنت مسافر .

السائل : آه ، الله يجزيك الخير بارك الله فيك يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : إن شاء الله أنا جاي للأردن خلال الفترة القادمة .

الشيخ : سلامتكم .

السائل : الله يبارك فيك يا شيخ .

الشيخ : أهلين .

السائل : يعطيك العافية مع السلامة .

الشيخ : السلام عليكم .

الشيخ : ... ورحمته ومغفرته .

السائل : كيف حال الشيخ ؟

الشيخ : أحمد الله وأشكره .

السائل : إن شاء الله بخير .

الشيخ : الحمد لله كيف أنت ؟

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : أريد مسألة بارك الله فيك .

الشيخ : تفضل .

السائل : أستاذي نحن بطبيعة حالنا في بيتنا نعيش أربعة أخوة نحن إخوة كثيرين لكن نحن أربعة إخوة نعيش في هذا البيت عند والدنا الوالد من عشر سنوات لم يعمل في الملحمة وفي أنواع التجارة الموجودة عندنا عملنا نحن بهذا النتاج فلما عملنا بارك الله عز وجل في الرزق و رزقنا مالا كثيرا الآن إخواني الذكور الذين عملوا شفق والدي على حالهم أنتم تعملون الليل والنهار أريد أن أجعل لكم مالا خاصا عن إخوانكم الصغار الذين لم يعملوا هم و الإناث فهل له ذلك ؟

الشيخ : ليس له ذلك .

السائل : ليس له ذلك .

الشيخ : لا

السائل : وبعدين أستاذي أحب أحيطك أننا نأخذ أجرة شهرية .

الشيخ : كمان .

السائل : يعني والدي يعطينا أجرة شهرية حتى نأكل ونشرب بها .

الشيخ : أنتم متزوجون ؟

السائل : نعم هو زوّجنا .

الشيخ : أيوه عايشين في دار واحدة ولا

السائل : نحن نعيش في شقق حق لوالدي .

الشيخ : أيه والأكل كل واحد في بيته .

السائل : ... يريد أن يتكلم معك

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

سائل آخر : أقول الصورة وضحنا الأخ زيد بما فيه الكفاية ؟

الشيخ : إن شاء الله .

سائل آخر : والجواب ؟

الشيخ : أسأله ما يجوز .

السائل : ممكن شيخنا أشرح لك الوضع بصورة أوضح شوي ؟

الشيخ : خيرا إن شاء الله .

السائل : هذا البيت فيه أربعة من الشباب هم سبب ثراء الوالد ، وهم الذين شغلوا عندهم ملحمة في

السوق

الشيخ : أنت عم تعيد الكلام الذي حكاه الرجل ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا كان عندك شيء يضاف عما ذكره نسمعه أما هذا الكلام هو نفسه حكاه !

السائل : يعني مثلا شيخنا فيه واحد منهم اشترى له ثريلا هذه الثريلا لو بيشتريها عند واحد ثاني كان ممكن

يكون قيمتها ثلاثين ألف دينار أردني ؟

الشيخ : يا أخي المهم أنّ هؤلاء الأولاد استقلوا عن أبيهم أو ما استقلوا ؟ الذي فهمناه من الرجل أنهم ما

استقلوا فإذا استقلوا حينئذ كل واحد مكسبه في جيبه .

السائل : نعم .

الشيخ : فلماذا الآن يريد أن يخص هؤلاء بشيء دون الأولاد الصغار و هم ماشين في الطريق ؟

السائل : لأن الكبار هم الذين اجتهدوا جهدا كبيرا

الشيخ : لكن عاشوا تحت كنف أبيهم وهم وأموالهم لأبيهم ما يجوز الآن الأب أن يجايبهم ، أما إذا انفصلوا

واستقلوا في العمل وحينئذ كل واحد مكسبه لجيبته أما يأتي يعطيهم شو معنى يعطيهم ؟ معناه يعطيهم من

ماله هو وهنا يجب تحقيق العدل وحديث النعمان بن بشير الذي لعلك تعرفه (**فإني لا أشهد على جور**)

أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

الشيخ : نعم .

السائل : الشيخ أبو عبد الرحمن .

الشيخ : أيوه .

السائل : الشيخ موجود ؟

الشيخ : هو معك .

السائل : الله يعطيك العافية .

الشيخ : عفاك الله

السائل : أزعجانك بالليل معلش .

الشيخ : تفضل .

السائل : والله سألنا سؤالاً وأعطينا رقمك حتى تفتينا في هذه الشغلة ؟

الشيخ : طيب بس أنت سلمت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : قلت السلام عليكم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام هات ما عندك تفضل إيش ما عندك ؟

السائل : يا سيدي العزيز نحن حلفنا يمين و قلنا للمرأة أنت طالق بالثلاث ... وهي منه طبعاً ، يعني مش

قصدي أنه أطلقها بالثلاث ولكن قصدي أن أمنع نفسي عن شيء قلت لها أنت طالق بالثلاث إذا عملته

و عملته شو رايك بالشغلة هذه ؟

الشيخ : يعني أنت حلفت عليها .

السائل : نعم .

الشيخ : يعني أنت حلفت عليها أن لا تعمل ذلك الشيء ؟

السائل : أنا الذي عملت مش هي .

الشيخ : حلفت على نفسك ؟

السائل : حلفت حتى أمنع نفسي عن الشيء .

الشيخ : أيوه و كنت تقصد الطلاق أو تقصد منع نفسك ؟

السائل : أمنع نفسي عن شيء ؟

الشيخ : عليك كفارة اليمين .

السائل : نعم ؟

الشيخ : عليك كفارة اليمين .

السائل : عليّ كفارة يمين .

الشيخ : يعني تطعم عشرة مساكين ، واضح ؟

السائل : واضح يا سيدي الشيخ .

الشيخ : طيب غيره عندك شيء ؟

السائل : لما سألت الشيخ قال ممكن تكون طلقة أولى ؟

الشيخ : مليح ما قال لك ثلاث طلقات لأنك أنت حلفت بالثلاث طلقات ، المهم أنك ما قصدت

الطلاق وإنما قصدت أن تمنع نفسك من عمل ما و لما عملت هذا العمل وقع عليك اليمين فعليك كفارة

اليمين .

السائل : طبعا في سياق الحلف أنا قلت عليّ الطلاق بالثلاث .

الشيخ : خلاص يا أخي فهمت الجواب أم لا ؟

السائل : فهمت الجواب .

الشيخ : خلاص عندك سؤال ثاني ؟

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله أهلا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : سؤالاً .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لقول الله تبارك وتعالى : (لا إكراه في الدين) و قول النبي صلى الله عليه وسلم (

أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) فكيف يجمع بين الآية و الحديث ؟

الشيخ : ألا تعلم أنه هناك ثلاثة أحكام في الشرع إما الإسلام و إما الجزية عن يد وهم صاغرون و إما

القتال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تعرف هذا ؟

السائل : أعرف .

الشيخ : طيب لا تقف عند حديث واحد خذ الأحكام مجموعة من الأحاديث فإذا كنت تعلم أن هناك

جزية ومعنى ذلك أنّ الكافر يبقى على دينه فلا يتعارض حين ذلك مع قوله تعالى ((لا إكراه في الدين))

إنما يكره على دفع الجزية إذا اختار البقاء على دينه واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا لا تعارض .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : الشيخ أبو عبد الرحمن .

الشيخ : أيوه .

السائل : ممكن أسأل سؤالين لأتّي الآن بحاجة ماسة للفتاوى ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : أولا السؤال الأول ... من هم صلة الرحم والشيء الثاني هؤلاء البنات غير المحرمات من أقارب الرحم ؟ السؤال الأول من هم الرحم الذين إذا قطعهم الشخص قطعته الله وإذا وصلهم الشخص وصلهم الله .

الشيخ : نعم ، هم الأقارب من جهة الوالد

السائل : الأقارب من جهة الوالد ؟

الشيخ : أي نعم ، مهما علوا أو نزلوا هذا من جهة ومن جهة أخرى يجب أن يعرف كل مسلم بأن هناك صلة ليس لها علاقة بالأقارب مباشرة وقد جاء في صحيح مسلم قوله عليه الصلاة والسلام (**إن من أبر**

البر أن تصل أهل ود أبيك)

السائل : أصدقاء الأب .

الشيخ : أيوه ، إذا كان الشرع حرص هذا الحرص لأتباعه أن يصلوا أصدقاء الأب فمن باب أولى أن يحضهم على أن يصلوا أقاربه من النسب ، أما ما ذكرت بالنسبة للبنات

السائل : أعد السؤال الآخر بشكل حتى تجيب ؟

السائل : السؤال الذي ذكرت في الثاني في المجتمع الإسلامي و أنت تعلم الآن البلايا التي ابتلي المجتمع الإسلامي بها من العري وعدم التقوى و الفساد و الاختلاط فإذا أردت أن أذهب إلى عمتي مثلا فوجدتها و جو العري فهل أقطع عمتي أم أذهب بهذا الجو وأذكر ؟

الشيخ : أيوه ، يجب على المسلم أن يقوم بواجب الدعوة ، اسمع يا أخي الله يهديك .

السائل : تفضل .

الشيخ : يجب عليه أن يقوم بواجب الدعوة وواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الأبعد عنهم فضلا عن الأقارب ثم إذا كان يتعرض في مواصلته لأقاربه لشيء من هذه المنكرات التي أشرت إليها فهو عليه في هذا الأمر أن يعظ وأن يذكر وأن يصبر على ذلك حتى يصل لنقطة يئس من أن يرى أثر دعوته فيهم فحينئذ إن رأى أن المقاطعة قد تفيد فحينئذ يقاطع وليس مسؤولا بأنه قطع رحمه لأن هذا القطع إنما كان

انتصارا للشرع وليست أتباعا للهوى .

السائل : هناك حالة أخرى ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : إذا كنت شابا لا أئتمن الفتنة وأذهب مثلا إلى بيت عمتي وبنات عمتي قد يكن لوحدهن فهل

أتكلم معهنّ دون رجل أو دون عمتي ؟

الشيخ : لا ما يجوز لك أن تدخل إليهن .

السائل : إذا إذا لم أجد أحدا من الأرحام ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا أدخل ؟

الشيخ : لا يجوز لك أن تدخل .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : هناك ... أريد أن أستفسر في هذا الموضوع وهو كنت أغار على بنات عمتي وهن في الفساد أو

أقاربي هل أتحدث معهن بوجود أقاربي وعماتي يعني إذا كنا جالسين في جلسة أعظهم وأذكرهم ؟

الشيخ : إذا كنت لا تخشى على نفسك وكلامك يخيفني منك .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : نعم .

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لماذا يخفيك مني ؟

الشيخ : لأنك شاب ولست متزوجا .

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : هذا الذي يخيفني فإذا كنت أنت لا تخاف على نفسك الفتنة اذهب إليهنّ بوجود محرم أو بوجود

أمهن على الأقل فعظهن و ذكرهن و لكن يجب أن تجاهد نفسك في أثناء ذلك وتغض البصر ما استطعت إلى ذلك سبيلا فإن كنت هذا الرجل فافعل و إلا فابتعد عن الشر

السائل : الله يجزيك خيرا .

الشيخ : الله يحفظك.

السائل : تذكرت حالة خاصة في وضعي أخي هو أخوهم من الرضاعة وأخي ملتزم والحمد لله فهل أترك له أن يتكلم مع أخواته اللاتي هن بنات عمتي وأبتعد أنا عن الموضوع ؟

الشيخ : هذا خير لك .

السائل : هذا أفضل ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : أهلا مرحبا .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

سائل آخر : معك جمال الحارثي كيف حالك يا شيخ؟

الشيخ : أهلا مرحبا كيف أنت ؟

سائل آخر : الحمد لله نحمد الله إليك .

الشيخ : عساك طيبا .

سائل آخر : الحمد لله بخير والله الحمد .

الشيخ : أهلا مرحبا .

سائل آخر : ما أدري تفضي لي يا شيخ ولا أنت مشغول ؟

الشيخ : والله فيه عندي ناس كثيرين بعضهم من الكويت وبعضهم من عندهم فإذا كان عندك فسحة فنظرة إلى ميسرة .

السائل : جزاك الله خيرا السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : رجل أخبر قوما يعني أخبرهم خبرا كاذبا أنه طلق امرأته ؟

الشيخ : أيه .

السائل : لم يقصد في نفسه أن يوقع طليقة فما حكم هذا القول ؟

الشيخ : إذا أشهد على ذلك فقد وقع الطلاق .

السائل : أشهد يعني قال لهم اشهدوا عليّ ؟

الشيخ : مش ضروري يكون بهذا اللفظ حدثهم بأنه طلق وشهدوا عليه فقد طلقت زوجته ولو كان مازحا لأن الطلاق لا يقبل المزح .

السائل : لكن هو كان يعني تزوج امرأة ثانية ؟

الشيخ : ما بيهمّي التعليق .

السائل : نعم .

الشيخ : ما بيهمّي التعليق ، تعليق كلمته ما تهمني

السائل : المهم أنه كذب و فقط .

الشيخ : بس أما شو كان غرضه فهذا ما بيهمنا .

السائل : ما يدخل هنا يا شيخ النية ؟

الشيخ : لا ، لا يدخل النية الكثير من الأمور يجري فيها الحكم الظاهر والله يتولى السرائر لذلك ففرق

العلماء بين الطلاق الصريح وبين الطلاق الكناية ولعلك تعرف الفرق ؟

السائل : الكناية نعم ، نعم الكناية و الظاهر .

الشيخ : الكناية والصريح إذا واحد قال لزوجته اذهبي إلى أهلك .

السائل : نعم .

الشيخ : فقيل له ماذا قصدت والله كنت غضبان شوية فتروح حتى هو يعود إلى حالته الطبيعة ما قصد طالقها ، يسمع منه أما إذا طلقها صراحة فلا يسمع منه .

السائل : هو يعني عندما أخبرهم لم يقل لهم إني أطلق زوجتي قال أنا قد طلقته سابقا ؟

الشيخ : هذا أسوء ، هذا أسوء

السائل : أسوء هذا .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك يا أخي والسلام عليكم .

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

سائل آخر : شيخ استفسار ليس سؤالاً في الفقه

الشيخ : آه .

سائل آخر : سمعنا أنك ستذهب إلى السعودية ؟

الشيخ : ذهبت وحججت وعدت .

سائل آخر : سمعنا أنك ستقيم هناك ؟

الشيخ : يا أنت سمعت خطأ و الذي سمعتك سمعتك خطأ .

سائل آخر : يعني ما فيه شيء من هذا الخبر .

الشيخ : نعم .

السائل : وودنا يعني إذا كان فيه حتى نأخذ رقم تلفونك أو نعرف وين مقرك ؟

الشيخ : رقم تلفوني عندك ولذلك أمكنك أن تتصل .

السائل : جزاك الله خيرا والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

الشيخ : قل ما عندك .

السائل : هل يشرع حلق الشعر مطلقا أو هو خاص بالحج والعمرة ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : هل يشرع حلق الشعر مطلقا أو هو خاص بالحج والعمرة فقط ؟

الشيخ : يشرع يشرع قال عليه السلام (احلقوه كله أو دعوه كله) .

السائل : السؤال الثاني

الشيخ : نعم .

السائل : أليس قد قيل في الخروج أنّ من سيماهم التحليق ؟

الشيخ : كيف سؤالك هؤلاء الخوارج سيماهم التحليق يعني يخلقون رؤوسهم وهذا ليس يعني أنه لا يجوز حلق الرأس .

السائل : هذا ليس دليلا على أنه لا يجوز حلق الشعر يعني ؟

الشيخ : أي نعم ليس دليلا . لأن الدليل صريح حين قال (احلقوه كله أو دعوه كله) ..

السائل : السؤال الثاني يا شيخ .

الشيخ : نعم .

السائل : لفظ حديث الذي جاء فيه (ومن لغى وتخطى الرقاب كانت له ظهرا) يعني سؤالي ما صحة

هذا الحديث و إذا صح هذا الحديث ماذا يفهم منه أفيدونا جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : يفهم منه أن فضيلة صلاة الجمعة انقلبت إلى فضيلة صلاة الظهر وبس .

السائل : سؤال الأخير إذا كان ممكن يعني ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : قوله صلى الله عليه وسلم (لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة) هل من قبيل الصحيح الموقوف

أو من قبيل المرفوع ؟

الشيخ : لا . هو مرفوع .

السائل : للنبي صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

سائل آخر : كيف حال سيدي الشيخ ؟

الشيخ : الحمد لله بخير .

سائل آخر : اشتقنا لك يا أبا عبد الرحمن .

الشيخ : الله يحفظك الحمد لله .

السائل : يا سيدي أريد أن أسأل سؤال ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : هناك رجل يملك مبلغا من المال هذا المال يريد أن يبني به بيتا لأسرته ، أيهما أولى هل يبني بيتاً أم

يذهب إلى الحج ؟

الشيخ : يذهب إلى الحج ثم يبني البيت .

السائل : أبدا .

الشيخ : شلون أبدا قطعاً .

السائل : قطعاً .

الشيخ : أيوه .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : فضيلة الشيخ ناصر موجود .

الشيخ : موجود الشيخ المسن العجوز .

السائل : موجود جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : ممكن نسأل بعض الأسئلة يا شيخ ؟

الشيخ : ممكن .

السائل : ... فيه أحنا هنا اتصلنا عليك الأمس وما لاقيناك وأعطينا الأخ الخطيب بعض الفكرة عن

الموضوع .

الشيخ : أيوه .

السائل : وطلب منّا أن نتصل عليك اليوم فنحن هنا في سان تكساس بولاية أمريكا وعندنا مسجد وفيه

إمام .

الشيخ : أنا أفهمني هذه المسألة اسمع الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : أي إمام يؤم المسلمين في أي مكان كان مسجدا أو مصلى أو دارا أو أي مكان آخر هذا الإمام ما

دام أن المصلين الذين يصلون خلفه يرونه مسلما فصلاتهم خلفه صحيحة مهما كان رأيهم فيه ، سواء من

ناحية العقيدة أو من ناحية السلوك و العمل .

السائل : نعم .

الشيخ : فما دام أن مخالفته لمن يصلون وراءه في العقيدة أو في السلوك ، لا يحملهم على أن يعتقدوا كفره

وخروجه عن دائرة الإسلام فصلاتهم خلفه صحيحة لقوله عليه الصلاة والسلام في حق الأئمة (يصلون

بكم فإن أصابوا فلكم ولهم و إن أخطئوا فلكم و عليهم) ، هذا حديث في صحيح البخاري ماذا يقول

الحديث (يصلون بكم) أي الأئمة (إن أصابوا فلكم ولهم و إن أخطئوا فلكم و عليهم) ولكن

بالإضافة إلى هذا ننصح المقتدين الذين يشكون من إمامهم شيئا من الانحراف في العقيدة أو في السلوك أن

يحاولوا استبداله بغيره ممن هو خير منه إذا كان في استطاعتهم وإلا فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها ،

فإمامكم هذا إما أن يكون في طوقكم و في قدرتكم أن تبعده عن الإمامية و أن تأتوا بخير منه فهذا واجب عليكم أما إن كانت الأخرى فحينئذ صلاتكم خلفه صحيحة كما أخبرتكم و هذا الحكم الشرعي بمثله يمكن للمسلمين أن يتقاربوا مع اختلافهم و أن لا يتقاطعوا و أن لا يتدابروا .

السائل : نعم .

الشيخ : وضع لك الجواب ؟

السائل : وضع .

الشيخ : غيره إيش عندك ؟

السائل : نعم لا يجوز أن نصلي بعد الانتهاء من الصلاة لوحدنا يجوز ؟

الشيخ : إذا كانت الجماعة في المسجد وليس في خارج المسجد و كان المسجد له إمام راتب ومؤذن راتب يجمع المسلمين .

السائل : هناك إمام راتب يعني ما فيه مؤذن راتب .

الشيخ : فيه إمام راتب وليس له مؤذن راتب وهذا لا نتصوره إلا في بلاد الكفر التي أنتم تعيشون فيها

السائل : نعم .

الشيخ : ولذلك فعليكم أن تهاجروا منها أما الحكم الشرعي فتكرار الجماعة في مسجد له مؤذن راتب وإمام راتب يجمع المسلمين فهنا لا يجوز تفريق هذه الجماعة بجماعة ثانية أو ثالثة أو غيرها ، أما إذا اختل الشرطان أو أحدهما كما ذكرت فحينئذ الفرار من تلك البلاد هو الواجب .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : فضيلة الشيخ في هذه الحال هل يجوز إقامة الجماعة في البيت وليس في المسجد مثلا ثلاثة أربعة

إخوان يصلون في البيت ؟

الشيخ : أي الحالة تعني ؟

السائل : ما فهمت يا شيخ ؟

الشيخ : أي حالة تعني أنت تقول في هذه الحالة ؟

السائل : نعم في حالة يعني أن يوجد هذا الإمام في هذه الظروف عنده هذه الصفات كالكذب و غيرها فحن مثلا في حالة أساس لا نكون مبتدعين لا نقيم الجماعة في المسجد ولكن مثلا نقيمها في البيت نحن ثلاثة أو أربعة إخوان أو كمّيّة من الإخوان نقيمها في البيت ولا نصل وراءه ونصلي جماعة في البيت لحالنا ؟

الشيخ : لماذا لا تصلون خلفه ؟

السائل : يعني تجوز الصلّاة خلفه حتّى و فيه هذه الصّفات ؟

الشيخ : والله أنا تكلمت بماذا ؟

السائل : نعم .

السائل : ... جزاك الله خيرا ممكن سؤال ثاني ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : ... في الموضوع في هنا بعض الإخوان في المسجد من جماعة التبليغ أنا طالب في الجامعة هنا ومرات يعني نكون في حيرة أنّ الإخوان يزوروني ويقولون اطلعوا معنا في الخروج أو شيء وبعض الإخوان يعني يقولون جماعة مبتدعة والخروج معهم من البدع وأشياء محدثة على الدين فأنا لا أدري ما رأيك في هل يجوز الخروج معهم أو بدعة ؟

الشيخ : لا ما ننصحك أن تخرج معهم لأن هؤلاء أولا ليس عندهم علم بالإسلام حتى الإسلام التقليدي فضلا عن الإسلام السلفي فهؤلاء يهتمون بهذا الخروج العددي وعددهم لا يساوي علما ولذلك نحن نصحهم كما ننصحك أنت معهم أن تلتزموا المساجد وأن تلتزموا حلقات الذكر وهي حلقات العلم دراسة كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو الواجب أما الخروج التبليغي هذا فهي وسيلة عصرية تفردت بها هذه الجماعة التي أنا أسميها بأنها صوفية عصرية أي أنها جماعة ورثوا شيئا من الطرق طرق الصوفية لكن حاولوا أن يجعلوها تختلف في بعض مظاهرها وأشكالها عن الطرق الصوفية السابقة وهو بهذا التنظيم الذي يسمونه بالخروج في سبيل الله هذا الخروج ليس من سبيل الله بل هو من البدع كما سمعت لأن المسلمين مضى عليهم هذه الأربعة عشر قرنا وما كان هناك في جيل من هذه الأجيال وبخاصة القرن الأول والثاني والثالث جماعة يخرجون للدعوة و هم بحاجة إلى الدعوة و إنما كان عليه الصلاة و السلام يرسل من هو عالم من علماء الصحابة كعماذ بن جبل و علي بن أبي طالب و أبي موسى الأشعري ودحية الكلبي

ونحوهم كان يرسل العلماء ليدعوا المسلمين أما أن يخرج عشرة عشرين شخص كما يفعل جماعة التبليغ فهذا بلا شك من محدثات الأمور ولعل سمعت قول الرسول (وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وفي الحديث الآخر (وكل ضلالة في النار) .

السائل : نعم جزاك الله خيرا شيخنا ؟

الشيخ : وإياك .

السائل : طولت عليك آخر سؤال وبعدين خلاص أنا أتركك تستريح إن شاء الله .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لهذا الإمام يعني إذا هو مثلا نحن جئنا استبداله بالطرق الشرعية وهي المشورة والجلوس مع أهل المسجد وعمل مشورة لاختيار إمام أفضل منه ، وهو هذا الأخ يعني عندما وجد هذا الشيء ذهب يستعمل معنا أساليب غير شرعية وهي مثل الذهاب والاشتكاء إلى المحكمة الأمريكية وتدخيل المحكمة الأمريكية للفصل بيننا وفي هذه الحال هو رسميا يعتبر إماما في الأوراق ولكن شرعيا إذا المشورة عنا إزالته يعني شرعيا لا يكون إمام في هذه الحالة إذا هو دخل المحكمة الأمريكية يعني هو استعمل الطريق الغلط هل يجوز لنا الرد عليه بنفس الطريقة وهي استعمال محامي أميركي وهل لا يجوز ؟

الشيخ : ما ننصحكم بذلك ولكن من الذي نصب هذا الإنسان إماما عليكم ؟

السائل : زمان أول ما جاء يعني هو قال أنه يحفظ القرآن كاملا ؟

الشيخ : من نصبه ؟

السائل : نعم الإخوة أنفسهم المصلين .

الشيخ : الذين نصبوه يعزلونه .

السائل : هو يرفض ؟

الشيخ : معليش هو يرفض لكن أريد أن أفهم بماذا ستتدخل المحكمة ؟ المحكمة الأمريكية الكافرة ما دام أنتم نصبتم هذا الإمام فستقولون للمحكمة بأن نحن نصبناه ونحن عزلناه وبطريقة سلمية ما فيها إثارة مشاكل ولا أي شيء .

السائل : فضيلة الشيخ هو حين مدته ثلاث سنين كاملة إمام كان يتصل مع البلدية هنا وطريقة بناء المسجد

وعنده أوراق ... وعقد كمان وخلى بعض الإخوان يمضون له على عقد فهذا العقد يعتبر ساريا بالنسبة للحكومة الأمريكية قانونيا والعقد هذا المصلون لا يعرفون عنه نھائيا ولكن بعض الإخوان جاؤوه وانخدعوا معه فوقّعوا له على هذا العقد ، فالعقد قانونيا ساريا ؟

الشيخ : أنا أقول إذا كانت القضية تحتاج إلى مرافعات و مداولات كما هو يريد أن يتعامل بها فلا ننصحكم ولكن إذا كان الأمر ما يحتاج كبير شيء فاسألوا أحد المحامين هناك الذين تثقون بهم إذا كان يكفي بعد أن تقدموا بعد أم يحاول هو إفساد خطتكم إذا كان يكفي أن تتقدموا ببيان أن هذا الإمام نحن نصبناه والآن بدا لنا تغييره بمن هو أولى بالإمامة منه إذا كان هذا المقدار لحل المشكلة جاز وإلا فلا أكثر من ذلك .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ وأطال الله في عمرك .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : شيخنا هذا حمد يرفع يده من هناك .

الشيخ : آه حمد شو عندك ؟ ارفع صوتك .

سائل آخر : بدّي أسأل أسئلة .

أبو ليلى : سؤال واحد .

الشيخ : ما شاء الله . هات نشوف .

سائل آخر : هل يجوز الذهاب لبلد الكفار من باب العمل لا غير ؟

الشيخ : لا ما يجوز ((ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)) ، هذا عمك ما استأذنكم سافر وراح

هل استأذن من والدته ؟

سائل آخر : هو استأذن ولكنه بدّو ينقذ يعني جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : أهلا وسهلا ... أهلين .

الشريط رقم : ٤٤٣

أبو ليلى : قبل العبارة هذه كمان مرّة .

الشيخ : وقل يا غازي اغزوا ؟

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ أسأل الله عز وجل أن أكون من الغزاة في سبيله .

الشيخ : بس أنت !

السائل : وإياكم والحضور أجمعين .

الشيخ : عمّم عمّم .

السائل : مما ساءني يا شيخ أن بعض الإخوة الذين جاؤوا من الكويت قالوا والله ما شعرنا بلدّة صيام رمضان

في هذه البلاد أبدا البتة ، كأنه كان السبب حسب ما وضّحوا لنا الشخّ و البخل الشديدين الموجودين في طباع أهل البلد هنا ، باعتبار هناك في البلاد في الكويت سابقا كانت الخيرات تنزل عليهم ممّا هبّ و دبّ فما تعليقكم على مثل هذه المسائل ، وكيف يستطيع الإنسان أن ينمّي روح الإيمان في بلاد فقيرة مثل هذه البلاد ؟

الشيخ : هؤلاء الإخوة مخطئون لأنهم استعملوا القياس الذين يسمّوه الفقهاء بالقياس مع الفارق فهم كانوا يعيشون كما ذكرت في نعيم مقيم ففاسوا البلد الذي اضطّروا للنزول فيه وهم يعلمون الفارق الكبير بين هذا البلد و بين بلدهم الذي كانوا ينعمون فيه بشقّي النعم ، فكلمتهم هذه الحقيقة أنا أراها خطيرة جدا أولا من ناحيتين الناحية الأولى ما أشرت إليه آنفا من هذا القياس مع الفارق .

الشيخ : الناحية الأخرى " **وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته** " أنهم إذا لم يجدوا في هذا البلد الظاهرة التي تدل على الكرم الذي هو من صفاتهم بسبب ما كان عندهم من مال وفير فلا ينبغي أن يقول مثل هذه العبارة أنه ما وجدوا لصيامهم الذي هو فرض ما وجدوا له تلك اللذة هلاّ مثلا استعاضوا عن الملاحظة التي كانوا يلاحظونها هناك بأن يشغلوا أنفسهم وأن يشغلوا من يستطيعون من أهل هذه البلاد بالعبادة وبخاصة بتلاوة القرآن هذه التلاوة التي هي من خصائص الصّيام في رمضان ففي ذلك ما يحقّق لهم شيء من الشّعور بلدّة العبادة ممّا يعوّض لهم ما فاتهم بسبب الفرق المادي والمالي بين البلدين ، فهذا الاندفاع الذي يدفع هؤلاء الإخوة إلى مثل هذا الكلام فأقل ما يقال فيه إنه كلام غير موزون على كل حال إن أصيب مسلم

بمصيبة فعليه أن يذكر مثل قوله تعالى ((ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال

والأنفس والثمار وبشر الصّابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك

عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون)) ، وفي اعتقادي كل البلاد الإسلامية التي آثارها

الله عز وجل بكثير من النعم والأموال الوفيرة في اعتقادي أنهم ما أحسنوا استعمالها ذلك لأنّ البذخ والتّرف

والتبذير علامات واضحة في كل هذه البلاد بل وفي بعض البلاد التي ليست عليها مساحة الغنى والثروة لكن

يوجد فيهم أفراد أغنياء فتجدهم يصرفون هذا المال ونحوه إما في ما هو محرّم وإما في ما هو مكروه على

الأقل كمثل البنيان والتفنن في رفعه وتشبيده والتوسع في تكثير غرفه والتفنن في تحميل جدرانها ونحو ذلك وقد

جاءت هناك أحاديث تحذر المسلم من أن يرتفع في بنيان داره بأكثر مما هو بحاجة إليه كما أنه جاء ما هو

أخص من ذلك بأنه لا ينبغي التوسع في استعمال وفي اقتناء الفرش أكثر من اللازم والإكثار من الستائر

وتحميل الجدران بما كل ذلك مما جاء في السنة ولعلكم تذكرون معي بعض ما أشرت إليه من الأحاديث

كقوله عليه الصلاة والسلام (فراش لك وفراش لزوجك وفراش لضيفك والرابع للشيطان) ، ومن هذه

الأحاديث قوله صلى الله عليه وآله وسلم (إني لم أؤمر بكسوة الجدران والحجارة) أو كما قال عليه

الصلاة والسلام والحديث في صحيح مسلم كسوة الجدران اليوم ظاهرة منتشرة في كل بيت من بيوت

المسلمين الذين يعني توفرت لهم شيء من الثروة فلا تكاد تدخل بيتا وقد نصبت فيه الستائر إلا وتجد الستارة

أطول من النافذة الضّعف لأنّ الموضة الآن أن تكون الستارة تمس الأرض والنافذة تكون إلى هنا أو إلى هنا

فبدل أن تكون الستارة تستر النافذة وتحول بين الأنظار وبين كشف ما في الغرفة وإذا بالستارة تسدل حتى

لتكاد تمس الأرض كل هذا داخل في الإسراف والتبذير بدل أن توجه هذه الأموال إلى البلاد الفقيرة التي

ليس عندها متّسع من المال و لذلك و الكلام في هذا يطول يجب أن نتذكّر دائما وأبدا قول الله تبارك

وتعالى ((وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير)) فنسأل الله عز وجل أن لا

يعاملنا بما نستحق كفاء ذنوبنا وإنما أن يعاملنا برحمته وبفضله . وإياك .

السائل : بعض الإخوة يقول إنا كنا مخطئين سابقا عندما كنا نقول إن أهل البلد بخلاء فلما عشنا بينهم

وجدنا الفقر عندهم فعذرناهم .

الشيخ : هذا هو الواجب طيب .

السائل : ... الأخ غازي جزاه الله خيرا ما كان دقيقا فيما نقل فلعل ناس جاينين في الطريق ؟

الشيخ : مش مهم يعني الكلام خطأ .

السائل : لا لا يعني لو تكرمت .

الشيخ : أخذ الجواب .

السائل : أنا نقول اللذة التي نشعر بها هناك في الكويت في رمضان وأنا كإمام مسجد ربع قرن من الزمان هناك كنا نحبي ليالي رمضان قراءة القرآن والقيام والسهر والاعتكاف هذا الفرق ما كان الموضوع كان عارضا موضوع هذا الشيء المادية هذا كان شيء عارض يعني الأصل فعلا يعني حتى قبل النكبة هذه ومصيبة الكويت هذه ما كنت أعد الأيام عدا حتى أرجع لأنه ما أدري الواحد لما كنا نأتي هنا كنت أشعر بشيء من الفتور في العبادة في الدين لأن البلد هنا فيها ترف وفيها الانفتاح على الملاهي واللعب وكذا يعني كنت أشعر في العبادة و الإطمئنان هناك أكثر من هنا هذا الكلام كنا أشعر به الآن قبل ما أصبنا به في المدة المتأخرة حتى نصحح المعلومات يعني ؟

الشيخ : بس هذا كمان عنده جواب عندي ،المسلم يجب أن يكون عبدا لله عزّ وجلّ في السراء والضراء فإخواننا الكويتيين مع الأسف أصيبوا بتلك المحمة الشرسة العراقية وشردوا كما شرد الفلسطينيون من قبل فكان على هؤلاء وهؤلاء جميعا أن يضلوا عبادا لله عز وجل مخلصين كما كانوا من قبل يعني لا ينبغي أن تتغير عبادة المسلم فهو في السراء يعبد الله وفي الضراء ينكص على عقبيه لأنه معنى ذلك أنه يعبد الله على حرف الحقيقة أنّ المسلمين اليوم مهما كانت أوضاعهم في بلادهم فهم بعيدون قليلا أو كثيرا عن الحياة الإسلامية التي ينبغي أن يكونوا عليها نحن نقرأ جميعا ، نقرأ في التاريخ الإسلامي الأول ما ينبغي أن نراه مطبقا في كل زمان وفي كل الأحوال مع اليسر أو مع العسر فمما نقرأ أن المهاجرين الأولين لما هاجروا من مكة إلى المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين المهاجرين والأنصار برهة من الزمن فوعدت هناك كما شهد الله عز وجل في الآية الكريمة قصصا تعبر عنها هذه الآية ((**و يؤثرون على أنفسهم ولو كان**

بهم خصاصة)) من ذلك مثلا وهذا الذي يهمني من تلك الأمثلة أنها تبين لنا أن كلا من المهاجرين والأنصار كانوا مؤمنين حقا فالمهاجرون فقراء تركوا بلادهم وأموالهم وكل أملاكهم ونحووا بإيمانهم وأنفسهم ونزلوا ضيوفا على الأنصار وهم أهل البلاد أهل المدينة أهل الأموال فكان من السياسة الشرعية أن التبي

صلى الله عليه وسلم آخى بين هؤلاء وهؤلاء وقصة عبد الرحمن بن عوف مع أحد الأنصار ما أدري اسمه الربيع تذكرون الذي آخى الرسول عليه السلام بين عبد الرحمن بن عوف ورجل من الأنصار اسمه الربيع المهم هذا الأنصاري عنده زوجتان فقال لعبد بن الرحمن بن عوف اختر أيهما شئت حتى أطلقها لك وأراد أن يقاسمه ماله فضلا أنه يعطيه زوجة قال هذا معناه أن الطيور على أشكالها تقع قال بارك الله لك في أهلك ومالك دلني على السوق فدلّه على السوق واشترى عقلا فباعه وريح فيه ربحا قليلا ثم أخذ يتردد على السوق ولم يرض أن يعيش عائلة على الأنصاري الغني وبارك الله عزّ وجلّ له في تجارته التي بدأت بعقال بعير حتى تزوج وراه الرسول عليه السلام وعليه آثار الزواج فقال له (**ما هذا يا عبد الرحمن تزوجت قال نعم ، قال بكم ؟ قال بنواة من الذهب ، قال هل أولمت ؟ قال لا ، قال أولم ولو بشاة)** ، الشاهد اليوم إذا

وقع مثل هذا التفاوت بين غني و فقير لأنّ كلاً من الفريقين ليس عند حسن الظن الذي يجب أن يكون عليه المؤمن الغني يبخل على الفقير ولا يعطيه ما يغنيه فضلا عن أن يؤثره ويكون به خصاصة والفقير نفسه إذا ما يسر الله له غنيا يستحكم فيه ويطمع في ماله كل من هؤلاء الأغنياء وهؤلاء الفقراء ليسوا كما أراد الله عز وجل من أن يكونوا إخوانا كما أمرهم الله تبارك وتعالى فلذلك نحن ننصح من كان غنيا ألا ينس حق الله عز وجل في ماله ولا أن ينسى من حوله من الفقراء والمساكين وفي المقابل ننصح الفقراء أن يكونوا كما قال تعالى ((**يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف**)) هذا المعنى مع الأسف لا نلمسه اليوم بين الفقراء فأكثرهم عائلة على الناس ويتسلطون على أموالهم ولا يكتفون حاجتهم وقرهم كما أراد الله عزّ وجلّ منهم كما في هذه الآية الكريمة ونسأل الله عزّ وجلّ أن يصلح أحوال المسلمين جميعا أغنياءهم وفقراءهم .

السائل : بارك الله فيك ذكرت أنه لا بد أن نكون عباد الله إخوانا فكيف الوصول إلى هذه المرتبة و هذه المكانة العظيمة حتى يرحم الغني الفقير ويدعو الفقير للغني فنصبح مجتمعا مثاليا إن شاء الله ؟

الشيخ : بالتربية كما نقول دائما بتعلم الأحكام الشرعية وحمل الناس على تطبيقها هذا ليس يعني مش هي قضية مادية حتى نقول أسلوبها كذا وإنما هو العلم بما أنزل الله وكما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن نربي أنفسنا على هذا الهدى .

السائل : تطرق شيخنا لمسألة يتدخل فيها الإمام ، قضية السترة في المسجد حقيقة لما أمئنا الناس فترة من الزمان وضعنا السترة سخطوا أم رضوا ما سألنا عنهم ما كان شيخنا إلا أنه يزيلها أحيانا وكأنه لا يرى وجوبا

ما أدري يعني فالسؤال الآن إرضاء للناس هل يجوز إزالة السترة ... السؤال شيخنا هل يجوز إرضاء للناس ترك السترة ؟

الشيخ : هذه المسألة تدخل في موضوع الذي أشرت إليه آنفا وهو التصفية والتربية لا يجوز مفاجئة الناس عمليا بما لا يعلمون ولكن في الوقت نفسه لا يجوز ترك الناس وهم يجهلون فينبغي أن نطبّق نحن السنّة في أنفسنا وأن نمهد لها تعليما للناس ودعوة للناس إلى اتّباع الكتاب والسنّة فمن كان إماما نفترض لأول مرّة ينصب إماما في مسجد ما فهو يحتال ليصلي إلى سترة لا لينصب أمامه سترة كما يفعلون في بعض المساجد يأخذ الطاولة الصغيرة للمصحف يضعها أمامه ما فيه مانع ولكن الحكمة في الدعوة كما قال تعالى ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)) فما ينبغي لهذا الإمام الذي عيّن حديثا في مسجد ما ما سمعوا مطلقا بهذه السترة فهو لا ينبغي أن يفجأهم بسترة تلفت أنظارهم قبل أن يلفت هو نظرهم وبصرهم وبصيرتهم العلمية إلى وجوب اتخاذ السترة لكن هو يصلي مثلا عند سارية يصلي إلى المنبر يصلي إلى أي شيء منصوب أمامه ولكن لا يصمت وهو يخطط أن بعد أسبوع أسبوعين ثلاثة لا بد أن يحدثهم أنّه يا أيها الناس أنتم تدخلون المسجد لصلاة السنة القبليّة مثلا وكما ترون كل واحد يصلي في مكان كيف ما تيسر له في مؤخرة المسجدة في وسط المسجد مع أنه فيه مجال أن يصلي إلى جدار القبلة أو إلى سارية من السواري أو إلى طاولة موضوعة لا يفعل الناس هذا والسبب الجهل والسبب سكوت أهل العلم ليس في هذا البلد فقط أو في مسجد ، هذا السكوت عمّ البلاد كلها لا نستثني منها بلدا حتى ولو الحرمين الشريفين فأصبح الناس أعداء السنة بسبب سكوت العلماء وعدم دعوة الناس إلى السنّة وبالتالي هي أحسن حتى انقلب الوضع وكما جاء في بعض الآثار الموقوفة أن تصبح السنّة بدعة والبدعة سنّة فهذا الإمام الذي كلف أن يصلي في مسجد من جديد فعليه أن يطبّق هذه السنّة دون أن يثير فتنة لكن هذا لا يعني أن يسكت وأن لا يعلم الناس السنّة فعليه مثلا بمناسبة ما دخل رجل نقول مثلا هذه السارية وهو يصلي هنا يقول له يا أخي بينك وبين السارية خطوة فصلّ ورائها بارك الله فيك ويذكر ما تيسر له من أحاديث يفعل هذا مرّة مع هذا ومرّة مع هذا إلى آخره فيصير فيه تفتح عند أهل المسجد لشيء ما سمعوه من قبل لكن ما جوبهو بمجاهمة أنا وضعت السترة أمامي نقلتها من مكان لمكان أنا صليت وراء العمود ولا أحد يقول للإمام لماذا صليت خلف العمود لأنه أمر لا ينتبه له عامة الناس لكن لا أنا سحبت الطاولة من كان لمكان شو أنت بتعبد

الطاولة ليش عما تصلي إليها ولا يكفي لمن يريد أن يعلم الناس أن يقدم لهم كلامًا جافًا أيش معنى الكلام الجاف؟ يا أخي لا تصل هيك صل إلى سترة لا . هذا لا يكفيهم ينبغي أن يقول يا أخي قال عليه الصلاة والسلام (**إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته**) في الحديث الآخر (**فليدن من سترته لا يقطع الشيطان عليه صلاته**) ، ويروي لهم ما جاء في صحيح البخاري وغيره من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن الناس كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري يصلون سنة المغرب ، أي القبليّة ، ابتدروا السواري ، تطبيقًا لأمره عليه السلام (**إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة**) ، في اعتقادي إذا استمرّ الإمام يذكرّ فالتّيجة ستكون كما قال رب العالمين (**وذكر فإنّ الذكرى تنفع المؤمنين**) لا بد أن يكون هناك شيء من الاعتراض إن لم نقل شيئًا من المشاغبة ممّن غلبت عليه التّقاليد الجاهلية التي تتمثل في قول الجاهليين الأوّلين (**إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون**) لا بد أن يقع الاعتراض هنا ينبغي على الدّاعية أن لا يتغالظ ولا أن يتلاين وإنما أن يكون بين ذلك قوامًا كما قيل " لا تكن قاسيا فتكسر ولا لينا فتداس " فهو يصبر على السنة دعوة وعملا وإن لقي في ذلك ما يلقي أما أن يدع العمل بالسنة بل بالواجب وهو صامت لا يهتّى لحمل الناس على هذه السنة بل على ذلك الواجب بطريق الدعوة كما قلنا (**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**) ، هذا لا ينبغي لإمام يؤمّ المسلمين مهما كان شأن أولئك المصلين هذا جواب ما سألت .

السائل : الحقيقة شيخنا قد أكون فظا غليظا في وضع السترة أمامي لما أكون أماما لكن بالمقابل ما وجدنا الإمام يؤدي ما عليه من واجب بإعطاء دروس وعظات وتبيين حكم الشرع في هذه المسائل للمأمومين وبالتالي نحن الآن في هذا المسجد ناعور الكبير في حيص بيص ؟

الشيخ : لماذا ؟

السائل : بين شراكسة ناعور الذين هم على المذهب الحنفي اسما وبين الصوفية المعروفين بتصوفهم وبين الحركات و الجماعات الإسلامية الموجودة والحق أن يقال مثل هذه الأوضاع حاولنا إنا نؤم الناس لصلاة الفجر ويوم الجمعة الماضي ... كوني غير ملزم بالإمامة ولا بأداء صلاة الفجر في المسجد ومعنى ذلك إن تركنا الإمامة لا بد أن يأتي رجل من أهل البدع أو أهل الضلال ويؤم الناس

السائل : فسؤالي الآن ألا ترى أننا لو تنازلنا قليلا واستخدمنا الأذان الموحد من قبلنا لأنه لا حرج من باب الضرورات تبيح المحظورات ؟

الشيخ : إذا بدك تحرق حالك افعل !

السائل : لا طبعا ما بدني أحرق حالي ؟

الشيخ : طيب إلى متى ستظل كما تريد أن تكون عليه في أول الأمر إلى متى ؟ إلى ما شاء الله يقولون " اضرب الحديدية وهي حامية " أما وهي باردة ما راح تتجاوب معك إطلاقا راح يصير معك خض الماء وهي ماء، أو " تضرب في حديد بارد " يذهب جهدك سدى لا بد من التمهيد كما ذكرت لك آنفا .
السائل : نعم .

الشيخ : الإمام يطبق السنة ويدعو إليها بالتي هي أحسن من السهل جدا أن الإمام ينقلب إلى واحد من الجماعة هو في قلبه سني لكن في عمله بدعي أيش الفائدة حينئذ إذا كنا بدنا نساير الناس وما جعل الناس اليوم في غفلة عن كثير من الواجبات فضلا عن السنن والمستحبات إلا مثل هذه المسايرة ، بعدين إذا أنت كنت ربنا عافاك وما كلفت فإن استطعت أن تمشي سويا على صراط مستقيم حينما تطوع وتصلي بالناس إماما فنعم أنت أما إذا كنت تريد أن تميل يمينا ويسارا عن السنة باسم مداراة الناس وباسم أن إذا جاء غيرك سيفعل أسوء من فعلك هذه ليست من السياسة الشرعية لأن الله يقول ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) ، هذا المنطق الذي أنت تقوله الآن يتمسك به كل موظف مسلم مهما كانت وظيفته سيئة ، الموظف مثلا الذي يعمل في البنك يقول لك خلي أنا أكون موظفا في البنك أحسن من أن يجيك واحد نصراني محلّ محليّ ، الصايغ اللي يبيع الذهب بالربا ولا يعرف أحكام بيع الذهب والفضة كما جاء في الحديث الصحيح (**الذهب بالذهب يدا بيد مثلا بمثل**) لما تذكره يقول لك أنا أحسن ما يكون محلي نصراني أو أحسن ما تكون المهنة كلها بيد النصارى وهكذا ، واحد عنده بنت يدخلها المدارس المختلطة من شأن يطلعها طبيعية مثلا أو غير طبيعية هو يعرف أنه يرميها في الخطر يقول لك أحسن ما تطلع واحدة فاسقة أو واحدة كافرة تعالج نساءنا وبناتنا إذا خلينا نحن نعم بناتنا هذا العلم نقول نعم لكن بشرط ما يكون بناتنا كبش الفداء وهذه الأمثلة كلها تنطلق من قاعدة غير إسلامية وهي والحمد لله من جهة معروف أنها غير إسلامية ولكن من جهة أخرى مع الأسف تطبق عمليا ويستحسن تطبيقها

والأمثلة التي ذكرتها لك آنفا هي داخلة تحت تلك القاعدة وهي " الغاية تبرر الوسيلة " رجل مرابي مثلا
بيطلع له ربا لو فرضنا ألف دينار بيقول لك هذه الألف دينار الأحسن من أن أتركها للبنك أنا أخذها
ونوزعها على الفقراء والمساكين نحن نقول كما قال ذلك الشاعر : ليتها لم تزني ولم تتصدق ***
المعاملات الآن كلها ماشية ضمن هذه القاعدة الكافرة الغاية تبرر الوسيلة لو ناقشت فيها إنسانا يقول لك
هذا غير إسلامي لكن هو واقع في تطبيقها شاء أم أبي حتى أنّ بعض الكاتبين صرح أنه في هذا المجتمع اليوم
لا يمكن للمسلم أن يعيش إلا و يرتكب بعض المحرمات حتى يمشي حاله فأين نحن حينئذ والآية الكريمة
صريحة ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) اتق الله مو بس .

السائل : جزاك الله خير و بارك الله فيك .

السائل : طيب شيخ في نفس المجال فما هي النصيحة لنا ابتداء و لإخواننا سواء كان إماما أو من إخواننا
الغائبين حتى نستطيع أن نبلغهم إن كان في الأمر شيء ؟

الشيخ : هي النصيحة قدمت بارك الله فيك .

السائل : نعم .

الشيخ : أن تعلموا بالسنة وأن تدعوا إليها بالتي هي أحسن وهذا كله تقدم وهذه الخلاصة أما أنت تريد أن
تؤذن تؤذن كما يريد الناس هذا لا يجوز ، أما أنت تريد أن تصلي خلاف السنة التي تعلمها إرضاء للناس
وأنت لا تدعو إلى السنة أنت تسايهم عملا وسكوتا لا . لو كنت تدعو وتساير ما فيه مانع ، شايف ؟
فيه فرق ، تساير إيش قلنا لصاحينا إلى متى أنت تمشي بهذه المسايرة .

السائل : إلى ما شاء الله .

الشيخ : تدعو وتعلم وتذكر وتستمر في الدعوة لكن تساير مرة هيك ومرة هيك ما فيه مانع لكن كما كنت
قرأت مرة في مجلة المنار للسيد رشيد رضا رحمه الله كان قد افتتح مدرسة في القاهرة أظن كان سماها دار
الإرشاد وتخرج منها طلبة المفروض هؤلاء الطلبة الذين تخرجوا سلفيون لأن السيد رشيد رضا رحمه الله كان
علما سلفي العقيدة وسلفي المنهج فقها وإن كان عنده شوية أخطاء لا ينحو منها إنسان المهم تخرج بعض
الطلبة وبعد ما تخرجوا كما تفعل الآن السعودية بتوزع الطلبة باسم دعاة إلى مختلف البلاد الإسلامية ،
السعودية ما شاء الله عندها أموال كثيرة وعندها استعداد أن توزع الألوفا المؤلفين من الطلبة أما هذه الدار

دار السيد رشيد رضا كانت بأموال جماعة طيبين خيرين دعوته محدودة فأرسل بعض الطلبة المتخرجين إلى السودان للدعوة ثم بعد مدة شهور رجع هذا الطالب لزيارة المدرسة وزيارة مديرها السيد رشيد رضا رحمه الله و إذا به يراه على خلاف ما فارقه من الزي لابس جبة خضراء وعمامة ضخمة وزيه غريب جدا ، فسأله ما هذا هو طبعاً خرج من المدرسة يلبس لباس عادياً قال له يا شيخ نحن ذهبنا إلى بلاد يعني أهلها ما يرضون إلا بأنه الداعية هناك والمعلم والشيخ لازم يتزي بزى العلماء عندهم ، قال له نحن بعثناك بشأن أنت تصير مثلهم ولا هم يصيروا مثلك هذا معنى ما قرأته رحمه الله ، الشاهد نحن نعلم يقيناً أن الدعوة لا يمكن الدعوة إليها طرفة واحدة لا بد من التدرج فيها لكن هذا في التطبيق العملي لأن الشيء العملي يؤثر على الناس أكثر من الكلام لأن الكلام مع الأسف وهذا ما ينبغي أن يكون لا يبقى أثره في أكثر الناس فوت من هون يطلع من هون كما يقولون أما الشيء العملي فهو ناصب أمامهم دائماً أبداً فيتذكروا الذي جاء بهذا العمل فبيعاكسوه وبيعادوه من هنا جاءت السياسة الحكيمة التي ذكرها الرسول عليه الصلاة والسلام حينما فتح مكة وقضى على الشرك والكفر فيها وحطم الأصنام التي كانت على سطحها ودخل وصلى ركعتين في جوف الكعبة لما رآته السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها أرادت أن تفعل مثله وأن تدخل الكعبة وتصلي ركعتين فقال عليه السلام (يا عائشة صلي في الحجر فإنه من الكعبة وإن قومك لما جدّوا الكعبة قصرت بهم الثقة فأخرجوا الحجر من الكعبة ولولا أنّ قومك حديثوا عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام) أي أدخل الحجر (ولجعلت لها بابين مع الأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه) ، لكن خشي عليه الصلاة والسلام أنه إذا هدم الكعبة يقول ما خلى لنا شيء حتى الكعبة التي بناها إبراهيم عليه السلام هدمها ، لكن أنتم ترون في الوقت الذي لم ينقر بين أن الحكم الشرعي أن الحجر من الكعبة وينبغي أن يجدد ببيان الكعبة على أساس إبراهيم عليه السلام ولكن يخشى أن تكون الفتنة فترك الكعبة كما هي . من هذا الحديث وأمثاله نحن نرى أن الداعية الحق يساير الناس عملاً برهة من الزمن وأحياناً ولكن يجب أن يظل داعية إلى الحق كما ذكرنا أكثر من مرة بالحكمة والموعظة الحسنة والله المستعان .

السائل : شيخ لو سمحت في منطقة البدو ناس عندهم عادات وتقاليد يعني هم أنشئوا عليها بالنسبة للشغل هناك كإمام وخطيب الناس عندهم موضوع الوليمة فلما يولموا الوليمة لا يدعى إليها فقراء المسلمين ولكن

يدعى إليها الأغنياء ومنهم والعياذ بالله كمان الفسقة والذين لا يصلون ولا يأتون المساجد فكان العادة عندهم أن يدعو الشيخ أولاً وهذا شيء يعرف فما المخرج من هذا ؟

الشيخ : المخرج هو ماقلت لك إن كنت شيخاً لا سمح الله ودعيت فتستجيب ولكن تقوم بواجب البيان ماذا قلت الآن أن شر الدعوات التي يدعى إليها الأغنياء ويتردد عنها الفقراء هذا الكلام تبينه في ذلك المجتمع ولاشك أنه سيبقى له أثر وشيء بسيط أما أن تستجيب وتأكل وتشرب وتكيف و ترجع ومثل ما يقول عنا في سوريا " تبيتي تبيتي مثل ما رحت جيتي " هذا ما يبصير ؟

السلام : طيب هناك أمر آخر ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : نفس المسجد أو نفس الناس عندهم موضوع منع السترة في الصلاة كما تكلم الأخ نحن نقع فيه يعني .

الشيخ : عفوا فيه شيء جديد غير ما حكوا وما حكيت ؟

السائل : لا لا فيه جديد .

الشيخ : هات

السائل : الجديد هو يعني ما يستجيبون لنداء الله سبحانه وتعالى تكلمنا معهم .

الشيخ : ((ليست عليهم بمصيطر)) إذا هم ما يستجيبون لدعوتك فحسبك أنت أن تستجيب لدعوتك .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : ولذلك شعرت أن ما فيه كلامك شيء جديد لأنني قلت آنفا جواباً للأخ غازي أنه أنت صل وراء جدار ، وراء عمود ، ولا تحيب هذه الطاولة التي يتلفت أنظارهم وتحطهم مجادلين محاصمين إلى آخره ، هذا من الناحية العملية أنت لا تستغني عن السترة لأن هذا أمر واجب (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) .

السائل : نعم .

الشيخ : لكن في الوقت نفسه ادع إلى سبيل ربك بالحكمة يا يا إخواننا يا مسلمون هيك الرسول قال هيك الرسول فعل وهناك قصة ما ذكرتها آنفا والآن ما دام عدتم إلى نفس الموضوع فنعود إليه بطريقة أخرى الرسول

صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم كان يصلي ذات يوم بالناس إماما في مسجده فأروه كأنه مد يده إلى شيء أمامه وهم لا يرون هذا الشيء لكن رأوه أنه عليه السلام فعل فعلا ليس من عادته أن يفعل ذلك في صلاته كما رأوه مرة حينما صلى بهم عليه الصلاة والسلام مرة واحدة في حياته صلاة كسوف الشمس فهو يصلي تقدّم ماذا يده عجبوا من ذلك وبعد قليل تأخر كأنه يرى شيئا خفيفا حتى تضععت الصفوف من خلفه عليه السلام فبعد الخروج من الصلاة قالوا له يا رسول الله رأيناك فعلت في صلاتك ما لم تكن تفعله قال عليه الصلاة والسلام (**لقد مثلت لي الجنة والنار في حائطكم هذا ورأيت الجنة وثمارها وعينها فههمت أن أقتطف عنقودا منها**) ثم تذكر أن هذا طعام محرما على الناس إلى بعد أن يدخلوا الجنة قال (**ثم رأيت النار فرأيت لهيبها ولفحها فتأخرت**) ثم قال لهم عليه السلام (**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلّوا وتصدّقوا وادعوا**) كذلك في غير هذه الصلاة رأوه وهو يصلي بالناس إماما كأنه يقبض على شيء سأله عن السبب قال (**لقد هجم الشيطان عليّ وفي يده شعلة من نار يريد أن يقطع عليّ صلاتي فقبضت على عنقه**) وشدت عليه حتى وجدت برد لعابه في يدي ولو دعوة سليمان عليه السلام (**رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي**)) لربطته في سارية من سواري المسجد حتى يصبح ولدان المدينة يلعبون به (، إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو المعصوم أراد الشيطان أن يقطع عليه صلاته فماذا نكون نحن إذا علينا أن نتخذ الوسيلة الشرعية التي تساعدنا على أن لا نعرض صلاتنا لإبطالها أو للنقصان من ثوابها ، فالغرض من هذا كله أن الإمام لا يكون معذورا إذا ترك مثل هذا الأمر الواجب مسaire للناس وبخاصة أن هذه القضية يمكن كما أشرت آنفا أن المسايسة والمدارات وليس المداهنة يمكن المسايسة والمدارات لهؤلاء الناس الذين هم صم بكم لا يعقلون ، لكن مع ذلك لا بد من أن التدرج في دعوتهم إلى الله وبالتالي هي أحسن .

السائل : شيخ في نفس المجال السابق الآن يعني هل يفهم من كلام حضرتك بالنسبة للوظائف في مثل هذه الأمور لا يقترب منها ؟

الشيخ : لا يقترب منها إذا كان بدو يمشي أو يغزو على طريقة غازي أما إذا كان على المنهج الذي قلناه آنفا فهذا واجب ، فهمت ؟ فهمت كيف ؟

السائل : نعم شيخنا بالنسبة للأذان يخضع للدولة معناه يتنحى عنه ؟

الشيخ : آه إذا كان هو يعني يكلف بالتأذين ويخالف الشرع فالجواب ما سمعت .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياكم .

السائل : الشيخ لو سمحت .

الشيخ : نعم .

السائل : هناك سؤال لو سمحت وأمر ضروري جدا ، فيه أخ من الإخوة أراد أن يطلب أختا من الأخوات

وأبوها يعني أختا نحسبه على خير ولا نزكي على الله أحدا والرجل اشترط معه شرط أولا لا مهر ولا صداق

ولا أي شيء ولكن قال له تخرج أربعة شهور في سبيل الله معلش لأن السؤال

الشيخ : أنا ما عملت شيء لسى أنا أسمعك .

السائل : قال للأخ قال له تخرج أربعة شهور في سبيل الله وبدون أي شيء أعطيك بنتي بس بمجرد أنك

تخرج أربعة شهور في سبيل الله فهذا الأخ يعني الآن مختار هو لا يريد يخرج ولكنه يريد البنت يعني ما المخرج

من هذا الأخ يسأل سؤالا وبده الرد ضروري يعني ؟

الشيخ : أظن سبق الجواب لا أقول عن هذا وإنما أقول وأعني ما أقول عن مثل هذا أتدري كيف ؟

السائل : كيف ؟

الشيخ : الغاية تبرر الوسيلة أم لا تبرر ؟ ماذا فهمنا من المحاضرة السابقة الغاية تبرر الوسيلة كنت معنا في

البحث السابق أم لا ؟ أظن كان غائبا .

السائل : نعم .

الشيخ : كنت معنا ؟

السائل : معكم آه .

الشيخ : كيف هل الغاية تبرر الوسيلة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنا ما أحب الناس الذين ينعمون لي بالكلام أريد أن يكون متفهما معي بارك الله فيك

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : نصف العلم لا أدري ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : أليس كذلك ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : فإذا كنت غائبا عن موضوعنا السابق ولم تتبينه فلا تنعم لي في كلامك وقل لي ما انتبهت أما إذا

كنت فاهما فستعرض نفسك لامتحان بسيط جدا فأيش معنى الغاية لا تبرر الوسيلة وهل هذه قاعدة

إسلامية أم قاعدة غير إسلامية عرفت هذا ؟

السائل : والله نعرفها .

الشيخ : قلنا أننا هذه القاعدة ليست إسلامية ولكن المسلمون ينطلقون منها فهم يكفرون بها لسانا

ويؤمنون بها عملا وضرينا أمثلة عديدة وعديدة جدا إا كنت تذكر الذي يضع ماله في البنك ويطلع ألف

عشرة آلاف ربا يقول أنا أحسن أخذهم وأتصدق فيهم وقلنا ليتهما لم تزني ولم تصدق تذكر هذا البحث .

السائل : أول الكلام .

الشيخ : كذلك ضرينا بعض الأمثلة الأخرى منها أن كثيرا من المسلمين اليوم يعرضون نساءهم للفتنة ولتزل

بهن الأقدام في سبيل تحصيل علم هذا العلم أقول الآن ليس فرضا عينيا وإنما هو فرض كفائي كأن تتخرج

مسلمة طيبة لكن أنتم تعلمون أن تخرج الطيبة اليوم لا بد أن تتعرض لكثير من الفتنة فتخالط الشباب

والرجال من دكاترة من تلامذة إلى آخره ، فكيف يستبيح بعض المسلمين أن يعرضوا بناتهم لمثل هذه الفتنة

الغاية تبرر الوسيلة

الشريط رقم : ٤٤٤

الشيخ : كذلك ضرينا بعض الأمثلة الأخرى منها أن كثيرا من المسلمين اليوم يعرضون نساءهم للفتنة ولتزل

بهن الأقدام في سبيل تحصيل علم هذا العلم أقول الآن ليس فرضا عينيا وإنما هو فرض كفائي كأن تتخرج

مسلمة طيبة لكن أنتم تعلمون أن تخرج الطيبة اليوم لا بد أن تتعرض لكثير من الفتنة فتخالط الشباب

والرجال من دكاترة من تلامذة إلى آخره فكيف يستبيح بعض المسلمين أن يعرضوا بناتهم لمثل هذه الفتنة

الغاية تبرر الوسيلة شو هي الغاية ؟ غاية سامية نخرج طبيبات مسلمات عشان نعالج نساءنا وبناتنا لكن الوسيلة مشروعة أو غير مشروعة ؟ غير مشروعة صح ؟ طيب إذا أنت فاهم هذا الموضوع إن شاء الله الآن نقول لك فيما سألت عن ذلك الشاب الذي خطب تلك الفتاة من أبيها الذي ينتمي إلى جماعة لا تعرف السنة ولا تعرف إلا العواطف الجاحمة التي لا ميزان لها فقال له اخرج أربعة أشهر وهذا هو مهر ابنتي هنا الآن هم يقولون اخرج في سبيل الله أربعة أشهر هل هذا صحيح أنه خروج في سبيل الله ؟ أنا أقول جوابا لا أتحجج فيه لفئة ولكن بعد هذا الجواب لا بد من بيان الحق الذي اختلف فيه الناس إذا كان هذا المسلم الخاطب يعتقد ويعلم أن الخروج في سبيل الله زعموا أربعة أشهر هو أمر مرغوب مشروع فيه وبناء عليه يصلح أن يكون مهرا لابنة ذلك الرجل الذي طلب هذا الخروج وأن ذلك يكون كمهر أم سليم حينما رضيت من خطيبها طلحة قالت له أنت رجل مشرك وأنا مسلمة ولا يجوز لي أن أقبل بك زوجا فإن أنت آمنت رضيت إيمانك مهرا لي فوافق وكان ذلك مهرا فإن كان هذا الخروج أربعة أشهر زعموا في سبيل الله مثل هذا الإيمان بالله ورسوله فليقبل ولا يتحير و لا يتردد أما إن كان وأنا أقول ولا بد من أن أقول إن كانت هذه بدعة لا يعرفها العالم الإسلامي طيلة أربعة عشر قرنا وإنما جاء هؤلاء الأعاجم بها ثم سلطوها على العرب الذين جهلوا دينهم والذي نزل بلغتهم فأصبحوا أعاجم أكثر من الأعاجم وقبلوا ما لم يكن من شرع الله في كل هذه الأيام هذه السنين والقرون حينئذ أقول لا يجوز له أن يخرج وأذكره بقوله تعالى كما سبق أنفا **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** هذا أقوله إذا كان هذا الخاطب رجلا عاديا أما إذا كان مثل أخونا غازي إمام مسجد وعليه واجب الدعوة حينئذ يجب أن ينقلب مهر هذا الخاطب لابنة ذلك الولي نصيحة يقدمها إلى ولي البيت ويبين له أن هذا الطلب الذي تطلبه مني فأنا أرفضه رفضا باتا لأنه من محدثات الأمور وقد قال عليه الصلاة والسلام **(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** نعم .

السائل : شيخنا الفاضل هذه الجماعة أنا ما كان أمامي من سبيل وأنا في طريقي إلى باكستان إلا أن أخرج معهم حتى أحصل على فيزا وخير ما وجدت فيهم هو الإعلان الذي يكون بعد صلاة المغرب مباشرة وقبل البيان ويقولون بالنص الواحد هكذا " **إن فلاحنا و نجاحنا في الدنيا والآخرة باتباع أوامر الله عز وجل و على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم** " وهذا خير ما وجدت في هذه الجماعة ولكن للأسف أن هذا الإعلان لم أجد له أي مضمون طيلة مدة وجودي مع الجماعة فقلت لهم بالنص الواحد إن هذا حق أريد به الباطل والله أعلم فكادت تحدث فتنة في ذلك الوقت وعندما كان وقت الاجتماع السنوي وهذا الاجتماع حضره أكثر من اثنين مليون ونص في مدينة رايولي قال الشيخ إن الصلاة في الميكرفون باطلة واثنين مليون ونص

شخص يستحيل السيطرة عليهم في صلاة جماعة واحدة وكانت النتيجة صلاة العصر أعيدت ثلاث مرات وفي المرة الرابعة صلين أشتاتا كل عشرة جماعة وكل عشرين جماعة إلى آخره وهم يقولون نحن نريد أن نكون على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم فقلت منذ كم سنة بدأت هذه الدعوة إلى الآن إذا أنتم لم تستطيعوا حتى الآن أن تكونوا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أنتم أصحاب الدعوة عجزتم عن ذلك فكيف تستطيعوا تقويم الناس على دعوة أهلها عجزوا عنها و لكن شيخنا ما فعله نحن الآن أو ما اعتقده أنا والله أعلم أي إنسان كائنا من كان يريد أن يضع منهجا ويأمر الناس باتباع هذا المنهج ألا يكون هذا تمردا على المنهج السماوي الذي وضعه الله عز وجل والذي أقره الرسول صلى الله عليه وسلم أو أنه عدم رضى من هذا الشخص الذي وضع المنهج و أمر الناس باتباعه بمنهج النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو السؤال ؟

الشيخ : السؤال إن كنت فهمته فأظنه غريبا لأنه كما لو قيل النور هذا مشتعل أم مطفي ؟ لا مشتعل . فكل من يتخذ منهجا غير ما جاء به الرسول عليه السلام فيكون كما قلنا آنفا مبتدعا .

السائل : مثل يقول يا شيخ هذا هو منهج الرسول صلى الله عليه وسلم يضع المنهج في بعض النقاط يقول ؟

الشيخ : طيب فانت أجبت بنفسك بارك الله فيك لما قلت بأنهم يفتتحون كلمتهم بكلمة جميلة جدا ولكنهم لا يطبقونها فهذا عبرة بالقول فقط ((**والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر**)) فالقول لا يغني عن العمل لكن الذي يبدو وهذا الذي جعلني أستغرب سؤالك إلا أنك طرحت السؤال أنه يضع منهجا على غير منهج الرسول طيب هذا يحتاج إلى سؤال يا أستاذ؟! وهل يخفى على إنسان أن هذا المنهج الذي يخالف منهج الرسول يكون قد انطبق عليه قوله تعالى ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) فإذا هذا المنهج كمنهج إن كان مخالفا لمنهج الرسول عليه السلام فهذا بلا شك يدور بين أن يكون فسقا وبين أن يكون كفرا يخرج به صاحبه عن الملة وإما أن يكون منهجا مطابقا للسنة ولكنه قول لم يقترن بالفعل وحينئذ يقال كما قال رب العالمين ((**يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**)) فإذا منهج مخالف للسنة نضرب به عرض الحائط منهج مطابقا للسنة نطالب أصحاب هذا المنهج بالعمل به وأن لا يكون مجرد قول .

السائل : هذا شيخنا ينقلنا إلى السؤال الثاني وهو ما أردته بالفعل ؟

الشيخ : هاته .

السائل : الآن كثير من الناس كأتباع مثلا هذه الجماعة قدسوا الشيخ إلياس الذي هو مؤسس هذه الدعوة

وأصحاب دعوة أخرى قدسوا غيره من الناس واتبعوه واعتبروا رجلا يجب أن يتبع ويجب ان يهتدى به وكل جماعة بحثت على اسم تسمي بها نفسها حتى تميز نفسها عن باقي الجماعات فألا يجب محاربة كل هذه الأسماء والرجوع إلى الاسم الذي سمانا به الله عز وجل في آخر سورة الحج ((**ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا**)) فوجدنا كثرة المنهجات وكثرة الأسماء ما زادت المسلمين إلا بعدا عن الكتاب والسنة فإن كان كل مسلم هو أمله أن يتبع الرسول صلى الله عليه وسلم وهدفه الوحيد هو الرسول صلى الله عليه وسلم فأعتقد من الممكن أن نتفق على طريق واحد ألا يجب محاربة كل هذه الأسماء وكل هذه المنهجات أيضا ؟

الشيخ : أولا بارك الله فيك مثل هذا السؤال نسمعه من كثير من الجماعات التي أنت تشير إليها وقبل الجواب الذي أؤمن به أقول هل الأسماء تغير من حقائق المسميات ؟ أرجو أن يكون الجواب أولا واضحا ومكتفا جدا هل الأسماء تغير من حقائق المسميات تقول إن شئت ولا أفرض عليك إنما أنا مقترح تقول نعم أو لا ؟

السائل : هي لا تغير عند العقلاء ولكن عند العوام من الأمة لا يتمسكون إلا بالاسم يعني كثير ممن ينتمون إلى الدعوة لا يعرفون عن الدعوة إلا اسمها بل لا يعرفون من أسس هذه الدعوة ؟

الشيخ : ما قبلت اقتراحي ولك رأيك .

السائل : هي في الحقيقة لا تغير .

الشيخ : طيب أنت قيدت عند العقلاء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : حسن نحن نقول لإخواننا الذين ابتلوا بالتردد علينا ممن هم عن يمينك وعن يسارك نقول لهم نحن في الشام تعلمنا " **اللي ما يجيك معك تعال معه** " فأنت ما أردت تقول نعم أو لا لكن أجبت و أضفت معليش فقلت قلت الاسم لا يغير من حقائق المسميات عند العقلاء . طيب الدعوة تفيد العقلاء أم الحمقى ؟

السائل : العقلاء .

الشيخ : إذا هذا القيد ما فيه منه فائدة ، نرجع بنقول فيه هناك عبارة للعلماء الفقهاء " **لا مشاحة في الاصطلاح** " أيضا أرجو أن يكون جوابا على الطريقة المقترحة ولا أمرك فأنت حر ولكن من أجل أن نوفر الوقت أرجو أن يكون هذا كلام معقول ، لا مشاحة في الاصطلاح شو رأيك ؟

السائل : بدون شك من الناحية الاصطلاحية .

الشيخ : حدث مسكت أول الطريق منحرفا عن الاختصار قل لي هل تؤمن بهذا الكلام أم لا " **لا مشاحة**

في الاصطلاح " هذا شو بنمسيه ؟ هاتف

السائل : نعم .

الشيخ : يجوز واحد يسميه مثلا متكلم جامد .

السائل : نعم .

الشيخ : المهم يؤدي الوظيفة التي يدل هذا الاسم عليها .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا معنى لا مشاحة في الاصطلاح .

السائل : شيخنا لو تسمح لي ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : كنا في حوار والعياذ بالله في جدل متصوّفة في باكستان فقالوا نحن متصوّفة بدون صناديق نذور ...

الشيخ : لو مشيت معي كنت استرحت وأرحت

السائل : نعم .

الشيخ : التصوف هل يدل على منهج أنزله الله ؟

السائل : لا .

الشيخ : السلفية تدل على منهج أنزله الله ؟

السائل : إن شاء الله ذلك .

الشيخ : بارك الله فيك أيش جاب هذا لهذا .

السائل : هم قالوا هذا الكلام .

الشيخ : أيش قالوا ؟

السائل : قالوا نحن لا نتمسك بأي فعل من أفعال هؤلاء بل نكفرهم ونشك في دينهم .

الشيخ : مين هؤلاء ؟

السائل : الذين يطوفون حول المقاصير وينذرون لغير الله ويستعينون بغير الله .

الشيخ : حدث حدث ، الآن نحن في الأسماء فأنت رجعت إلى مبدأ التطبيق خلي بالك ؟

السائل : قالوا نحن يعني في كل غير الله نحن نعتبر أن التصوف هو العمل بالكتاب والسنة .

الشيخ : يا أخي بارك الله أتييناك بمثل " لا مشاحة في الاصطلاح " لكن هذا الاصطلاح ينبغي أن ينبأ عن

حق نؤمن به .

السائل : وأنا أريد أن أتعلم كيف أرد عليهم في هذا ؟

الشيخ : نحن في هذا الطريق بارك الله فيك .

السائل : نعم .

الشيخ : والآن أول شيء هو ما سمع مني لما سألت التصوف هل يدل على المنهج الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وطبّقه السلف الصالح قلت بصراحة المسلم لا . لكن لما تسمع كلمة السلفية هل تدل على العمل بالكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح قلت نعم .

السائل : نعم .

الشيخ : إذا تقول لهم :

" فحسبكمو هذا التفاوت بيننا * وكل إناء بما فيه ينضح "**

التصوف ما يبذل على منهج علمي صحيح بحيث لما ندع الناس قالوا يا جماعة تصوفوا معنا شو هذا التصوف هل هو العمل بالكتاب والسنة ؟ قد يقولون وكل المسلمين يقولون .

السائل : نعم .

الشيخ : وأنا سأعود إليك بجواب عن سؤالك الذي طرحته ألا نتفق على أن نسمي أنفسنا كما سمانا رب العالمين ونلغي كل هذه الأسماء كان بإمكاننا أن نقول لك لا . نلغي كل الأسماء إلا اسما واحدا اليوم هي السلفية . و السبب في هذا هو الآن السلفية تنبئ عن المنهج العلمي الصحيح الذي من تمسك به فكرا وجرى عليه عملا كان هدى من ربه أما أي اسم آخر سمّم ما شئت مما هو مقبول عند الناس أو مرفوض يعني مثلا تجد أناسا مذهبيين حنفي أو شافعي يتبرأ من التصوف صح أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، ولكن هذا التمدّج لا يعني التمسك بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح يعني بلاش حنفية بلا شافعية بلا مالكية بلا حنبلية بلاش أي شيء إلا هو الشيء الواحد وهو السلف الصالح ومن انتمى إليهم فهو سلفي أقول يجب أن تلغي كلّ هذه الأسماء لأنها لا تدل على المنهج الذي إذا تمسك به المتمسك كان ناج عند الله إلا هذا الاسم والآن أنت تقول وغيرك يقول لماذا يا أخي هذه الأسماء الكثيرة ؟ حسبنا أن نسمي أنفسنا مسلمين أنا أقول و لا مؤاخذه هذه غفلة هذه مسايرة شكلية لا تنبئ على عمق في التفكير لماذا ؟ ما أظن عاقلا أنّه يوافق مثلا أن نحوا من المجتمع الإسلامي الانتسابات التي تنبئ عن الجنس أو البلد أو ما شابه ذلك مثلا أنا ألباني أنت مصري هذا فلسطيني وذاك أردني إلى آخره ، ما أحد يظن يفكر أننا نرفع هذه الانتسابات كلها بزعم أنها تفرق الأمة ، لا يا أخي لا تفرق الأمة لأنه ليس لهذه الانتسابات في المنهج العلمي الديني الذي يجب أن يتمسك به المسلم ولذلك كان هناك مهاجري وكان

هناك أنصاري كان هناك مدني كان هناك مكسي كان هناك طائفي إلى آخر الانتسابات المعروفة حتى اليوم ولا يمكن إنكار شيء منها إطلاقاً لماذا؟ لأنها لا تتعارض مع الدعوة الإسلامية الحقّ إذا عرفنا هذه القاعدة فالآن المسلمون كما نعلم جميعاً متفرقون شذر مذر كما جاء في الحديث المعروف فرقا ثلاث و سبعين كلها في النار إلا واحدة في اعتقادي أننا جميعاً كل منا بحسب ثقافته وعلمه يعتقد أن في العالم الإسلامي اليوم في المجتمع الإسلامي طوائف كثيرة وكثيرة جداً وكلهم ينتمي إلى الإسلام أليس كذلك؟

السائل : نعم .

الشيخ : حتى مثلاً الدرزي لو قيل له أنت كافر أو مسلم ماذا يقول؟

السائل : مسلم .

الشيخ : أنت تريد إذا أنت إذا سئلت تقول أنا مسلم والدرزي إذا سئل يقول مسلم و الشيعي والزيدي و اليزيدي إلى آخره ، هكذا ينبغي أن يكون المجتمع الإسلامي ضايع النسبة الصحيحة الذي يكفر بالله و رسوله و يعبد مثلاً الحاكم بأمر الله الدرزي هذا نكتفي إنه قال مسلم وأنا أقول أنا مسلم وبس هل هذا يكفي في عالمنا اليوم؟

السائل : هذا لا يكفي .

الشيخ : بارك الله فيك وذلك هو الظن بك ، إذا نريد أن نضع شارة للفرقة الناجية انتبه يا أستاذ الآن مش وقت النعاس ، لا بد من أن نضع اصطلاحاً علمياً رجوعاً إلى القاعدة السابقة تعرف إيش هي القاعدة السابقة؟

السائل : الغاية

الشيخ : لا تلك راحت طاحت القاعدة الفقهية لكل قوم أن يصطلحوا على ما شاؤوا فالآن لا بد من أن نصلح على اسم يميز المسلم المهتدي بالهدي الصحيح والمسلم المنحرف عن الهدي الصحيح ، أليس هذا من الأمر الضروي؟

السائل : أنا معك شيخنا ، ولكن إضافة صغيرة .

الشيخ : تفضل .

السائل : في بعض الأماكن وفي بعض البلدان خاصة في ... في بيشاور المكان الذي أنا أقيم فيه الآن الاسم فقط هو المحارب المنهج السلفي الصحيح يعلم الله الغالبية العظمى من الناس لا يحاربونه وأنا رجل من فضل الله تعالى أعرف منهجي وأؤمن به وأريد أن أنشر المنهج فبناءً على ذلك قررنا إلغاء الأسماء جميعاً وإذا نزلت كل المناهج في السوق أمام الناس أنا عرف أن هذا المنهج سينتصر بإذن الله سبحانه وتعالى؟

الشيخ : ألغيت الحق بهذا ، عرفت الحق و ألغيت الحق لأنك ما دام تعتقد أن المنهج السلفي حق والاسم

الدال على هذا الحق حق فسويت بين هذا الاسم الدال على الحق والاسم الذي يدل على غير الحق فمعنى هذا أنك ظلمت نفسك قبل أن تظلم الآخرين هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى أنا كنت قلت هذا الكلام لما كنت أستاذًا في الجامعة الإسلامية قبل ثلاثين سنة لأن هذه الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة كانت تجمع و لا تزال من مختلف البلاد الإسلامية من جملتها من العرب ولا يزال أذكر الشخص وهو صديقنا الآن يعني طرح عليّ هذا الاعتراض قال لي يا أخي أنت ليش بتقول السلفية و السلفيين إلى آخره و الله سمانا بالمسلمين وهو من الإخوان المسلمين فأنا قدمت هذه المقدمة وربما أطول منها وأخيرا أقول أنا أمشي معكم على القاعدة السورية آنفة الذكر " **اللي ما يبجي معك تعال معه** " الغوا إخوان المسلمين وحزب التحرير شباب محمد و المذهب الحنفي و الشافعي والمالكي و و إلى آخره ونحي إلى جماعتك هؤلاء جماعة التبليغ الغوا كل هذه الأسماء ونحن معكم في المقدمة هو الذي سماكم المسلمين أما تطلب منا نحن منهجنا بالاسم المعبر عن هذا المنهج الصحيح نلغيه لأنه بينفر الناس اللي هم غارقين في هذه الأسماء الباطلة اسما ومسمى هذا ليس من العدل في شيء فهل تعتقد أنك إن ظللت في هذه الدعوة إن ظللت ولا أقول إن ضللت ، إن ظللت في هذه الدعوة هل تعتقد أن الناس يستجيبون لك ؟ هؤلاء المتعصبون للمذاهب والمتعصبون للطرق لا أقول النقشبندية والقادرية والشاذلية والخلوتية والتجانية وأسماء ما أنزل الله بها من سلطان هل كل هؤلاء يستجيبون لدعوتك فلا يبقى بين يديك إلا إخوانك السلفيين الذين أنت معهم على الخط أولا ثم تجادلهم في الاسم ثانيا فيبقى الخلاف بينك وبينهم في الاسم نقول لك لن تصل إلى هدفك المنشود لأن أولئك المنحرفين اسما ومسمى عن الخط المنهجي هم أبعد عن الاستجابة من السلفيين أنا أقول لك بكل صراحة لو أن هؤلاء رجعوا ولم يتحزبوا لأي طائفة أو لأي طريق أو أي مذهب لازم نرجع كما كان منهج السلف الصالح وأنا أقول هل كان في السلف السلف بكري ؟ الجواب لا . عمري ؟ لا . عمثاني ؟ لا . علوي ؟ لا . إذا نرجع نقول مسلمين لكن لما بيرجع مجتمعنا الآن الذي يعدّ كذا مليون كما كان المجتمع الأول إخوانا على سرر متقابلين المنهج واحد قال الله قال رسول الله لا يقال شيخي لا يوجد في كتب الفقه المتوارثة اليوم إذا جاء آية في كتاب الله على خلاف مذهبنا فهي مؤولة وإذا جاء حديث عن رسول الله صحيح على خلاف فهو منسوخ يوم لا توجد هذه الأفكار ويعود هؤلاء المسلمون جميعا ينخلعون ويتزعمون من هذه المذاهب الضيقة والطرق المتعددة إلى الكتاب والسنة فيؤمنون بنصر الله ولا حاجة لكل ذلك إلى كل هذه الأسماء ولكن بارك الله فيك

أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورّد الإبل "

لذلك إن شئت أن تبحث في هذا الموضوع فابحثه مع غير إخوانك السلفيين لأن اسمهم يدل على منهجهم، منهجهم مخالف لمنهج الكتاب والسنة فإذا أنت ينبغي أن تنكر الاسم و المسمى أما منهجنا فهو الكتاب

والسنة ، والله السلف الصالح ما عنده شيء اسمه سلفي صحيح ولا فيه شيء عندهم شيء اسمه نحوي ولا فيه عندهم شيء اسمه علم التوحيد كل هذه اصطلاحات تدل على مسميات فإن كانت هذه المسميات حق فما فيه مانع من استعمالها لأنها تؤدي إلى حق إذا ظهر الفرق بين اسم السلف و الإنتساب إليهم وهذه الأسماء الأخرى على أشكالها وأنواعها العديدة الكثيرة هناك فرق اسما ومسمى فأنا أرجوك رجاء حارا أن تتبين هذه الحقيقة وأن تدعو لإلغاء كل المسميات وإلغاء أسمائها أيضا إلا هذا المنهج الذي قال الله عز وجل فيه في المخالفين له **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** ، نحن نقول لكل هذه الطوائف سواء كانت طوائف مذهبية قديمة أو أحزاب جديدة نقول لهم هل أنتم سلكتم سبيل المؤمنين **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ربنا يقول وأنا أقول بالنسبة هذه الآية أمر هام جدا ، ربنا عز وجل لو شاء لم يذكر **((ويتبع غير المسلمين))** لو شاء لقال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ، لأنه لا شك فيمن يخالف الرسول ويشاققه لا شك أنه من أهل الضلال إذا لماذا ربنا عطف على قوله **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين))** هنا نكتة هنا حكمة عظيمة جدا جدا ، تلك هي أننا نحن وبيننا وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة عشر قرنا لا نستطيع أن نستقل بأن نفتح القرآن الكريم ونجني نفسر الآية حسب فهمي للغة العربية ما يكفي هذا بالأمس القريب البارحة أول البارحة كان عندي رجل موظف يبدو كبير كانت زوجته قدمت لي كتابا ضخما جدا ، يعني هكذا ، مؤلف من واحد سوري اسمه المهندس فلان شحرور ، هذا المؤلف أعرفه أنا لما كنت في دمشق ابن رجل من إخواننا وأعرف أن ابنه هذا تعلم عند السوفيات وكنت جلست معه بعض الجلسات شعرت منه أنه منحرف عن الإسلام بالكلية يعني شيوعي أنا صار لي من أكثر من عشر سنوات خرجت من دمشق وإذا هو مخرج كتاب شو مسميه ؟ الكتاب و القرآن ، نعم .

السائل : شو الكتاب .

الشيخ : آه ، الكتاب القرآن ... لما تقرأ جوى بيتكلم مثل الصوفية تماما لما يشرح بعض الآيات من شان يطبقوها على مذهبهم لكن مثل ما يقول عنا في الشام " لم بميزان ولا بأبان " يعني لا يقبله لا لغة ولا عقل ولا شرع وهكذا يفسر الآيات حسب كيفه من تفسيره يقول لك الكتاب شيء والقرآن شيء هذا جو الشرح فدل على هذه الضلالة بالاسم الكتاب والقرآن ، وتعرفون في اللغة الواو تفيد التغير فالكتاب شيء والقرآن شيء ولما يجي عند قوله تعالى في أول سورة البقرة **((ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه))** يقول لك هذا مو قرآن المهم فهذا رجل تناقشنا معه في هذا الكتاب وإذا به ، يجيب أمثلة كيف يفسر القرآن منها

قوله تعالى ((**وكان عرشه على الماء**)) شو فسر العرش بالسيطرة كان عرشه أي سيطرته على الماء على كيفه قلت يا أخي فيه في اللغة العربية اللي أنت تتكلم بها العرش هي السيطرة؟ الشاهد فهذه الطوائف لا تتمسك بمنهج اتباع سبيل المؤمنين هنا الشاهد فرينا قال ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) أي يجب أن نفهم كيف كان الرسول من طريق إيش؟ تلقينا طريق المسلمين خلف عن سلف من الكتاب والسنة لكن ليس بمفهوم جديد لا يعرفه المسلمون، فالمسلمون كما قلنا أنفا لصاحبنا بأنه ما يعرفون خروج أربعة أشهر في سبيل الله لا يعرفون هذه البدعة إلا في العصر الحاضر، فهل كان المسلمون الذين مضوا في أربعة عشر قرنا كانوا على خطأ وجاء هؤلاء ليستدركوا عليه ضريت لهذا الرجل مثلا بالقدريين لا بد أنكم تسمعون عنهم هؤلاء يشهدون أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله يصلون ويصومون و إلى آخره لكن يعتقدون بأن هناك أنبياء بعد نبينا محمد عليه الصلاة والسلام ويجادلون الناس ويدعون الكفار وآمن كثير من الأوربيين والأمريكان بدينهم فإذا ما قلت لهم كيف أنتم تقولوا بأنبياء بعد الرسول عليه السلام والله عز وجل يقول في صريح القرآن ((**ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين**)) قالوا لك أنتم فهمانين الآية خطأ خاتم النبيين يعني زينة النبيين كما الخاتم في الأصبع هو زينة الأصبع كمان الرسول هو زينة الأنبياء مش معناه أنه هو آخر الأنبياء إذا هذا آمن باللفظ لكن كفر بالمعنى وهكذا سواء من كان لا يزال في دائرة الإسلام لكن ضل ضلالا بعيدا أو قريبا أو خرج عن دائرة الإسلام ما فيهم واحد يقول لك أن لا أو من بالكتاب و السنة، حتى الدرور كما قلنا أنفا أنا مسلم ولكنهم يحرفون الكلم من بعد مواضعه فنحن نريد اسما يدل في وضعنا الحاضر قبل ما يعود المسلمون مسلمين حقا كما كان المسلمون الأولون نريد اسما يعبر عن العقيدة الصحيحة ما هو هذا الاسم؟، مسلم؟ مسلم ثلاث و سبعين فرقة (**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**، قالوا من هي يا رسول الله قال الجماعة) وفي الرواية الأخرى (**ما أنا عليه وأصحابي**) إذا نحن نريد اسما يدل على الفرقة الناجية فهل من ضير إذا قلنا أنا لازم أكون من الفرقة الناجية ما أحد ينكر هذا فإذا بدل ما نقول الفرقة الناجية نقول نحن سلفيون لأن هذه كلمة تدلنا على منهج صحيح كان عليه القرون المشهود لها بالخيرية (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يلونهم**) وأرى الآن أن النعاس يداعب بعض الأجفان ولذلك يا غازي اغزو غزوا آخر لأن الساعة أحد وثلاث .

السائل : إن شاء الله مسافر يوم الجمعة .

الشيخ : ما شاء الله إلى باكستان؟

السائل : نعم .

الشيخ : صاحبك السلامة وأرجو أن تكون خير داعية .

السائل : اللهم أمين . هذا شيخنا ما أفعله يعلم لله أنه اجتهد من نفسي فإن أصبت فمن الله سبحانه و تعالى ولكي أقول للإخوة لا تجهدوا أنفسكم في الأسماء ولكن اجهدوها فكيف تكونوا على ما كان عليه النبي وأصحابه هذا ما أدعوهم إليه يعني نعم .

الشيخ : ما يكفي هذا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : هل كان بين الصحابة علم اسمه علم النحو ؟

السائل : لا .

الشيخ : كان عندهم فاعل مفعول به ومفعول معه والحال ما أدري أيش ما كان هيك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هل لنا غنى عن هذه الاصطلاحات .

السائل : لا .

الشيخ : لا غنى لأنه أصبحنا أعاجم أما هم كانوا عربا بسليقتهم فما كانوا بحاجة إلى مثل هذه الاصطلاحات الآن يجب أن نصطلح اصطلاحات ببسهل علينا التفاهم شو أنت يا أخي ؟ والله أنا مسلم مو راح يقنع منك أنا أولهم . شو أنت رايح تقول لي أنا مسلم طيب أنا مثل مثلك شو مذهبك ؟ رايح تقول لي ما لك مذهب ... لأنه بس تقول ما لك مذهب وقعت فيما منه فررت

سائل آخر : قال له سني ، قال له مسلم أولا ، طيب صوفي ؟ قال لا ، قلت له تحريري ؟ قال لا ، طيب أنت من الإخوان المسلمين ؟ قال لا ، قال طيب أنت شيعي ؟ قال لا . إذا أنت في أيش ؟ قال سني قال له الكتاب والسنة .

الشريط رقم : ٤٤٥

الشيخ : إن الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له و من يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا

ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسأولون به

والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم

أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز وفوزا عظيما)) أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله وعلى آله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، قبل أن نقدم إليكم ما يبسر الله لي من ارتجال كلمة حول الدعوة التي بعث الله تبارك وتعالى بها محمدا صلى الله عليه وعلى آله وسلم أرى لزاما عليّ أن أذكر بأدب من آداب المجالس العلمية التي أحل بها جماهير الناس وفيهم بعض طلبة العلم فإننا نجد في كثير من المجالس تعقد حلقة علمية واسعة كما كان الأمر حينما دخلنا في هذا المكان المبارك إن شاء الله تعالى حيث كان المفروض أن الناس يجلسون على أطراف هذا المكان الواسع لا بأس من الجلوس مثل هذه الجلسة في غير الجلسة العلمية أما الجلسة العلمية فأدبها الانضمام والتجمع والتكتل لكي لا يكون المسلمون المجتمعون لطلب العلم بعيدين بأجسامهم بعضهم عن بعض لأن الظاهر عنوان الباطن كما جاء في أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هذه الأحاديث التي تتعلق بأدب الجلوس في طلب العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما مسجده فرأى الناس متفرقين حلقات حلقات فقال لهم **(ما لي أراكم عزين)** أي متفرقين والحديث هذا في صحيح مسلم فلفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم نظر الجالسين في المسجد النبوي يومئذ أن لا تتعدّد حلقاتهم وأن يوحّدوا الحلقة العلمية وأن يجتمع بعضهم إلى بعض بل

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته ، لقد اهتم النبي صلى الله عليه و آله وسلم بتجميع الناس و حدّثهم من أن يتفرقوا في أجسامهم وأجسادهم حتى ولو كانوا في العراء أو الصحراء فقد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تفرّقنا في الشّعب والوديان فقال لنا يوما **(إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان)** ليسوا في جلسة علمية وإنما في سفرة في البرية كانوا يتفرقون كل ينتحي ناحية من أشجار ظليلة أو واد رطب أو نحو ذلك فأنكر عليه الصلاة والسلام ذلك التفرق وقال **(إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان)** ، قال أبو ثعلبة رضي الله تعالى عنه **(فكنا بعد ذلك إذا نزلنا واديا اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا)** استجابوا لله وللرسول حينما دعاهم فكانوا لا يتفرقون في منازلهم وهم قوم سفر مسافرون كانوا يجتمعون ما السر في اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم في تجميع الناس وأن لا يسمح لهم أن لا يتفرقوا في أبدانهم حتى في

الصحراء ما هو السر؟ سبق مني أنفا الإشارة إلى ذلك ولكن الإشارة في كثير من الأحيان لا تغني عن صريح العبارة بل صريح العبارة تحتاح أحيانا إلى البيان والشرح والتوضيح فلا بد لي من شيء من هذا قلت أنفا لأن

الشيخ : الظاهر عنوان الباطن أي إن المسلمين إذا تفرقوا في ظواهرهم كان ذلك سببا ومدعاة لأن يتفرقوا في قلوبهم وهذا ما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصرح به حينما كان يقوم إلى الصلاة ولا يدخل فيها إلا بعد أن يأمر بتسوية الصفوف كما هو معلوم لدى الجميع ولكن القليل من الناس الذين أولا يعلمون ماذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول للناس حينما يأمرهم بتسوية الصفوف كان يقول عليه الصلاة والسلام (لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) وهذا الحديث مع الأسف الشديد من سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم العملية من ناحية والقولية من ناحية أخرى ذلك لأنه كان يسوي الصفوف ويحضرهم على الاعتناء بالتسوية ويجذرهم من المخالفة وينبئهم بأن هذه مخالفة تكون سببا للتفريق بين قلوبهم (لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) ، نحن نرى اليوم أنّ أكثر أئمة المساجد لا أستثني منهم أئمة المسجد الحرام والمسجد النبوي فضلا عن غيرها من المساجد كلهم قد أخلّوا بالاهتمام بتسوية الصفوف وتحذير الناس من المخالفة في تسويتها فلا تكاد تسمع منهم أحسنهم من يقول استووا يميننا ويسارا وانتهى الأمر أما النبي صلى الله عليه وآله وسلم أما أصحابه الخلفاء الراشدين من بعده فقد كانوا يهتمون اهتماما بالغا جدا جدا فلا يكبر أحدهم تكبيرة الإحرام إلا بعد أن يطمئن أن الناس استجابوا للأمر بتسوية الصفوف من جهة وأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك أصحابه من بعده كانوا لا يكتفون فقط بكلمة استووا استووا ولا أن يقول فقط لهذا تقدم ولهذا تأخر وإنما كان يقدم عليه السلام وأصحابه الكرام بين يدي ذلك المرغبات والمنشطات لأن يستجيب الناس لدعوة الرسول عليه السلام لتسوية الصف بالإضافة إلى الحديث السابق (لتسوون صفوفكم) كان يقول عليه الصلاة والسلام (سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة) وفي رواية (من حسن الصلاة) ، (سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من حسن الصلاة) أو (من تمام الصلاة) روايتان صحيحتان وأمره صلى الله عليه وآله وسلم بالشيء يقتضي أن هذا الشيء واجب تطبيقه وتنفيذه لأن الله عز وجل قال في حق نبيه عليه السلام ((ومن يطع الرسول فقد أطاع الله)) ، وقال ((فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو

يصبهم عذاب أليم)) ، لهذا ينبغي الاهتمام بأن يستوي الناس في الصلاة وأن يتقاربوا في المجلس العلمي خارج الصلاة استجابة لأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي بعض هذه الأوامر تعليل ذلك بأن إصلاح الظواهر سبب شرعي لإصلاح البواطن وقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا المعنى في بعض الأحاديث الصحيحة التي لا بد أنكم كثيرا ما سمعتموها ولكني أعتقد أن القليل من العلماء من يذكركم بالحكمة التي جاء ذكرها أو الإشارة إليها في الحديث الذي سمعتموه دائما ألا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ألا وإن لكلّ ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا إن ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا**) هنا الشاهد (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**) ، فإذا صلاح القلب فيه صلاح البدن وهذه من أسرار الشريعة التي نبه عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث لأنه يشير في هذا الحديث وفي الأحاديث الأخرى أن ظاهر الجسد مرتبط بباطنه ألا وهو القلب والقلب أيضا مرتبط بظاهر البدن فكأن هناك حركة دائمة مستمرة تشبه ما كنا ولا نزال نسمعه وأنهم يحاولون أن يصلوا إلى اكتشاف ما يسمونه بالحركة الدائمة ، الحركة الدائمة أوجدها الله تبارك وتعالى في هذا الإنسان الذي صورته وأحسن صورته ، تلك الحركة هي إذا أصلحت قلبك لزم منه صلاح بدنك وإذا أصلحت جسدك لزم منه صلاح قلبك فإذا لا يقولون أحد كما نسمع ذلك في كثير من الأحيان من بعض الشباب الذين لم يربوا تربية إسلامية وأخلوا بكثير من الأركان الشرعية كالصلاة مثلا إذا قيل لهم يا أخي ألا تصل يقول لك العبرة بما في القلب العبرة بما في القلب كأنه يقول أو كأنه يتصور أنه من الممكن أن يكون القلب صالحا وصحيحا وسليما أما الجسد فلا يتجاوب مع الأحكام الشرعية هذا أمر باطل تمام البطلان فلا بد أن نلاحظ هذه الحقيقة ألا وهي ارتباط الظاهر بالبواطن وأن صلاح أحدهما لا يعني إلا صلاح الآخر وأن فساد أحدهما لا يعني إلا فساد الآخر إذا من هنا نفهم لماذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأمر الناس بأن يجتمعوا وأن يتضاموا في مجلس العلم لأن هذا التضامن الظاهري البدني يؤثر في تضامن القلوب والتحابب الذي لا بد أن يكون متحققا في قلب كل مسلم كما جاء في كثير من الأحاديث من الحظ على الحب في الله والتزاور في الله مما هو معلوم لديكم والقصد أنني أردت الإشارة إلى هذه السنة التي ينبغي على طلاب العلم ألا يكبروا الحلقة العلمية وإنما

يصغروها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا فيكون بعضهم قريبا إلى بعض ويكون جميعا قريبين أيضا من هذا الشخص الذي يتولى تعليمهم وتوجيههم إلى ما ينفعهم في دنياهم وفي آخرتهم بعد هذه الكلمة أريد أن أذكر كما قال تعالى ((**والذكرى تنفع المؤمنين**)) .

الشيخ : ... كل مسلم يعلم أن الإسلام بني على أصلين لا ثالث لهما ألا و هو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه حقيقة لا يختلف فيها اثنان ولا ينتطح فيها عنزان كما كانوا يقولون في قديم الزمان وحينئذ إذا كانت هذه حقيقة يعني يعرفها كل مسلم فلماذا اختلف المسلمون قديما وحديثا وكلهم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ولا يتم إيمان مسلم إلا بهاتين الشهادتين بالكلمة الطيبة لا إله إلا الله وبالشهادة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنبوة والرسالة ولكن هل يكفي لينجو المسلم في الدنيا قبل الآخرة أن يقول هذه الكلمة الطيبة والشهادة الثانية بلسانه ولما يفقه بعد ما معنى لا إله إلا الله وما لوازمها ولا يدري أيضا ما لوازم قوله وأشهد أن محمدا رسول الله ؟ يجب أن أن نقف عند هذه النقطة وأكرر التنبيه كل المسلمين يقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله فإنه فرض أن أحدا يأبى فهو ليس من الإسلام بسبيل وإذا الأمر كذلك فما هو السر ما هو السبب فيما وقع قديما ولا يزال يقع حديثا من الاختلاف الذي أخبر الله عز وجل عنه إخبارا مجملا وفصله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أحاديثه تفصيلا قال تعالى ((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ، خبر الله لا يمكن أن يتأخر ومن أصدق من الله قيلا ، ((**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ، هذا خبر من الله في كتابه مجمل ((**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ، تفصيل هذه الآية الكريمة في الحديث الذي أيضا لا بد أنكم سمعتموه أو قرأتموه كثيرا وكثيرا ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : ... (**تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**) إذا هذا الحديث يفصل ((**ولا يزالون مختلفين**)) قال ستختلفون إلى ثلاث وسبعين فرقة ثم بين عليه الصلاة والسلام ما أشار ربنا في الاستثناء في الآية السابقة ((**إلا من رحم ربك**)) من هؤلاء المرحومين ؟ قال في تمام الحديث (**كلها في النار إلا واحدة**) **قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال هي الجماعة**) وفي رواية الأخرى وهي مفسرة ومبينة للرواية الأولى قال (

الفرقة الناجية هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي) ، إذا قد أعطانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صفة الفرقة الناجية التي هي واحدة من ثلاث وسبعين فرقة ومعنى هذا أن المسلم لا ينبغي أن يكتفي بأن يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله لأن هذه الأمة التي ستقول هذه الكلمة الطيبة ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا فرقة واحدة فإذا على المسلم أن يكون حريصا كل الحرص أن يعرف صفة هذه الفرقة عقيدتها أن يعرف عقيدتها أن يعرف فقهاها أن يعرف سلوكها ، تعاملها بعضها مع بعض تعاملها مع خصومها مع أعدائها وهكذا ، من أين يمكن للمسلم أن يصل إلى معرفة هذه الأمور المتعلقة بالفرقة الناجية ؟ هذه هي النقطة التي أريد أن أؤدندن حولها وأن أفصّل الكلام فيها بعض التفصيل ، ذلك لأننا قلنا أن لا خلاف بين المسلمين أن الإسلام لا إله إلا الله ولكن الواقع يشهد أن أقل المسلمين هم الذين يحرصون ليعرفوا أنفسهم هل هم من الفرقة الناجية أم لا ؟ كيف يمكن معرفة الفرقة الناجية ؟ لعلنا نعلم جميعا بعضنا يعلم يقينا لكن لعلنا جميعا نحن الحاضرين نعلم الآية التالية قال تعالى مخاطبا نبيه صلى الله عليه وآله وسلم **((وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم))** ، **((وأنزلنا إليك الذكر))** أي القرآن الكريم حيث قال تعالى **((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))** الآية الأولى يقول ربنا عز وجل فيها **((وأنزلنا إليك))** يا محمد هذا الذكر القرآن لماذا لتتلوه فقط على الناس ؟ لا بد من أين يتلوه ولو لم يتله عليه السلام ما عرفناه ولا ما وصل إلينا ولكن هل واجبه عليه الصلاة والسلام قاصر على أن يتلو القرآن فقط على الناس و أن يتعلموه منه كما وقع أم هناك واجب آخر أمره ربنا عز وجل بأن يقوم به ؟ الجواب نعم ، حيث قال **((وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم))** ، ففي هذه الآية ما يمكن الإشارة إليه ، بكلمتين اثنتين أو بلفظين الأول في هذه الآية مبين ألا وهو القرآن وفي هذه الآية مبين ألا وهو الرسول عليه الصلاة والسلام ، فالقرآن المبين هو كلام الله وكلام الرسول المبين هو حديثه وهو سنته إذا لا سبيل لكي نكون على معرفة بما كانت عليه الفرقة الناجية إلا باللحجأ إلى سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذه أيضا حقيقة لا يختلف فيها أحد من المسلمين إطلاقا أي أن القرآن تولى الرسول عليه السلام بيانه ومن وأضح الأمثلة على ذلك أننا نصلي في كل يوم خمس صلوات لا نجد في القرآن الكريم خمس صلوات يفهمه عامة المسلمين كما يفهمون اليوم يصلون في خمس أوقات خمس صلوات ، كذلك لا نجد في القرآن الكريم تفاصيل الركعات الصبح ركعتان الظهر والعصر والعشاء أربع والمغرب امتازت عن كل هذه الصلوات بأنها ثلاث ركعات من

أين عرفنا هذه التفاصيل؟ من المبيّن و هو الرسول عليه الصلاة والسلام بيانه إذا في سنته صلى الله عليه وآله وسلم سنته كما يذكر علماء الحديث تنقسم إلى ثلاثة أقسام قوله صلى الله عليه وآله وسلم وفعله وتقريره ، قوله وفعله وتقريره ، قوله صلى الله عليه وآله وسلم معلوم كل ما جرى على لسانه عليه الصلاة والسلام مما يتعلق بذلك البيان **((وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم))** فهذا هو قوله كما جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما أنه كان في مجلس فيه خليط من المشركين وكان ابن عمرو هذا رضي الله تعالى عنه من بين كل الصحابة أحرصهم على الكتابة أن يكتب ما يسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم حرصا منه على حفظه فأورد المشركون في ذلك المجلس عليه إشكالا قالوا له أنت تكتب عن رسول الله ما يتكلم به في حالة الرضا والغضب كأنهم يقولون معقول أن تكتب عنه ما يتكلم به في حالة الرضا أما وأن تكتب أيضا ما يقوله في هذا الغضب أنكروا عليه هذا الحرص الشديد على الكتابة كأنه دخل في نفسه شبهة فسارع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر له ما قال له المشركون فما كان منه عليه الصلاة والسلام إلا أن رفع أصبعه إلى فمه وقال له **(اكتب فو الذي نفس محمد بيده لا يخرج منه إلا حقا)** ، هذا من السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم القسم الثاني فعله فكل ما فعله صلى الله عليه وآله وسلم ففيه الهدى والنور على تفصيل لا مجال الآن لذكره يأتي القسم الثالث ما رآه عليه السلام فعلا من غيره ثم سكت عنه وأقرّه فهذا دخل في السنة التي ينبغي نحن أن نتمسك بها لا نفرّق بين قوله وبين فعله وبين تقريره ، يأتي هنا بعد هذا البيان للسنة بيان لشيء جاء ذكره في حديث الفرقة الناجية ، الآن الوضع الطبيعي والحمد لله الجوّ طيب ، قال عليه السلام وأرجو أن تتذكروا معي قوله لما سئل عن الفرقة الناجية قال **(ما أنا عليه وأصحابي)** ، لم يقتصر على قوله صلى الله عليه وآله وسلم **(ما أنا عليه)** أي ما هو عليه من السنة القولية والفعلية والتقريرية ، أضاف إلى ذلك وأصحابي إذا لا نستطيع أن نغض الطرف عما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم لماذا؟ إذا تأملتم في القسم الثالث من سنته عليه السلام و هو أن يرى غيره يعمل عملا ويأتي فعلا ثم يقره صار هذا الشيء من السنة من الذي كان يعمل هذا العمل؟ هو غيره عليه السلام هو أصحابه إذا لا يستطيع المسلم أن يعيش حياة إسلامية صحيحة إلا بأن يعرف سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويعرف ما كان عليه أصحابه ومن هنا تعرفون معي أهمية ما جاء في حديث العرياض بن سارية رضي الله تعالى عنه الذي قال فيه وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة

وجلّت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله أوصنا قال (**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وليّ عليكم عبد حبشي وإنه من يبعث منكم فسيرى اختلافا كثيرا**) اربطوا الآن بين هذا القول وبين الآية السابقة (**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**) قال عليه السلام (**وإنه من يبعث منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بستنتي**) ثم عطف عليها وقال (**وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**) وفي الحديث الآخر (**وكل ضلالة في النار**) هكذا تجردون الأحاديث تتجاوب بعضها مع بعض ويأخذ بعضها برقاب بعض وكلها ومجموعها يلفت نظرنا إلى أنّ من كان يريد حقًا أن يكون من الفرقة الناجية فعليه أن يعرف ليس فقط سنة الرسول عليه السلام بل وما كان عليه أصحابه الكرام هذه النقطة الأخيرة أكثر المسلمين اليوم عنها غافلون كلهم يقولون سنة رسول الله وكلهم يدعون إلى اتباع سنة رسول الله وإن كانوا يختلفون في تطبيق هذه السنة لأنهم يختلفون في كثرة التعرف عليها علما أو قلة التعرف عليها ولكن كما قال تعالى (**ولكن أكثر الناس لا يعلمون**) أكثر لا ينتبهون إلى ما جاء في حديث الفرقة الناجية وفي حديث العرياض بن سارية من الأمر أيضا بشيء آخر إضافي على سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي سنة الصحابة وبخاصة الخلفاء الراشدين منهم . هل القرآن الكريم الذي أحصى كل شيء مما يتعلق بأصول الدين وقواعده هل في القرآن الكريم ولو عبارة واحدة تشير إلى هذا المعنى الذي لمتمه وجمعه لكم من أحاديث عديدة وعديدة ؟ الجواب، نعم قال تعالى (**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**) نلاحظ هنا ملاحظة هامة جدا جدا جدا ، وهي أن الله عز وجل كان بإمكانه وهو الحكيم العليم القدير أن يقول مثلا ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا أي دون أن يعطف على مشاققة الرسول قوله (**ويتبع غير سبيل المؤمنين**) كان الله على ذلك قديرا فلماذا إذا ؟ ما الحكمة من عطفه عز وجل قوله (**ويتبع غير سبيل المؤمنين**) على (**ومن يشاقق الرسول**) أظن عرفتم السر في ذلك من الأحاديث التي أوردناها لكم (**ويتبع غير سبيل المؤمنين**) السر أنّ هؤلاء المؤمنين الأوّلين هم الذين نقلوا إلينا ما سمعوه من الرسول عليه السلام من فمه غصّا طرّيّا و وجدوه مطبقا في عهده عليه الصلاة والسلام تطبيقا عمليا فهم يستطيعون أن يفهموا ما أنزل الله على نبيّه من كتابه و ما نطق به هو نبيّه عليه السلام بلفظه هم

يستطيعون أن يفهموا ذلك أحسن من كل من يأتي من بعدهم كيف لا والأمر كما قال عليه الصلاة والسلام (**الشاهد يرى ما لا يرى الغائب**) ، خذوا مثلا قال تعالى (**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما**)) فاليد في اللغة تطلق ويراد الكف وتطلق ويراد مع الكف الذراع وتطلق ويراد بها الذراع مع العضد ترى كيف بنا أن نفهم اليد في هذه الآية (**فاقطعوا أيديهما**)) كما أن هناك في آية التيمم (**فتميموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم**)) كيف نفهم الأيدي هنا أنفهمها كما هي هناك أو بمعنى أوسع ؟ إذا لم نعد إلى المبين المشار إليه في الآية الأولى (**وأنزّلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)) اختلفنا واضطربنا ذلك لأن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين و اليد لها هذه المعاني عديدة لكننا حينما نعود إلى الصحابة ونجدهم ينقلون أن النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع يد السارق من عند المنكب ولا قطعها من عند المرفق وإنما قطعها من عند الرسغ كذلك لما نعود وأرجو الانتباه لما أقول إلى الأحاديث الصحيحة وهذه اللفظة الصحيحة لا بد لي من أن أتطرق لها قريبا إن شاء الله وإذا رجعنا إلى الأحاديث الصحيحة التي نقلها لنا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من قوله وفعله فيما يتعلق بآية التيمم (**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم**)) لوجدناهم رأوا الرسول وإذا رجعنا إلى الأحاديث الصحيحة التي نقلها لنا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من قوله وفعله فيما يتعلق بآية التيمم (**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم**)) لوجدناهم رأوا الرسول يسمح بكفيه وسمعوا من الرسول يقول (**التيمم ضربة واحدة**) وليس ضربتين ويمسح بهما كفيه ووجهه ، إذا لا نستطيع إطلاقا أن نستغني عن سبيل المؤمنين لأن هؤلاء المؤمنون هم الذين نقلوا إلينا شريعة الله مطبقة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفهموا هذه الشريعة فهما صحيحا فلا جرم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى عليهم فقال (**خير الناس قرني**) وقال (**أكرموا أصحابي**) وقال (**أحسنوا إلى أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**) ... فإذا على كل من كان يريد أن يكون من الفرقة الناجية أن لا يقنع فقط أن يعرف القرآن والسنة فقط فهو إن قنع وإن استطاع أن يصل إلى فهم الكتاب والسنة فقط ولو بهذا التفقيط فسيخسر أن يكون من الفرقة الناجية أن يكون على ما كان عليه أصحابه عليه الصلاة والسلام ، إذا يمكننا أن نلخص الآن ما مضى من الكلام مفصّلا مشروحا لنبي على هذه الخلاصة بحثا جديدا

الشيخ : ... لا بد لكل مسلم بعد أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله أن يعلم أن طريق معرفة

ما كان عليه رسول الله هي السنة وهي الصحابة وبعبارة أخرى السلف الصالح لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث المتواتر (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) ، فلا بد من أن يتعرف المسلم على ما كان عليه أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم وإلا ضل ضللا بعيدا من حيث إنه يحسب أنه يحسن صنعا ، الشيء الجديد الآن الذي أريد أن أتوسع فيه قليلا هو ما هو الطريق لمعرفة ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول وفعل وتقدير وما ورثه أصحابه عليه السلام منه من الهدى أو الهدى والنور ما هو الطريق ؟ لو سألنا سائل ما هو الطريق لمعرفة كلام الله عز وجل ؟ فالجواب والحمد لله ميسر مذل هو القرآن الكريم ليس لدينا كتاب تعهد الله عز وجل بحفظه إلا هذا القرآن الكريم كما قال في الآية السابقة الذكر (**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) فالله عز وجل تعهد بحفظ هذا الكلام الإلهي ألا هو القرآن لم يتعهد بحفظ التوراة ولا الإنجيل ولا صحف إبراهيم وموسى ذلك لأن حكمته اقتضت أن تكون هذه الشرائع السابقة تمهيدا للشريعة الإسلامية التي لا شريعة بعدها فكان من الحكمة البالغة أن يتعهد ربنا عز وجل بحفظ هذا القرآن الكريم إذا جواب السؤال كيف الطريق لمعرفة كلام الله ؟ هو القرآن الكريم ، ولكن السؤال المهم جدا جدا ، ما هو السبيل لمعرفة سنة الرسول عليه السلام وما كان عليه أصحابه الكرام هنا البحث المهم جدا جدا ، هو ما يسمى عند علماء المسلمين كافة بعلم الحديث وعلم الآثار علم الحديث وعلم الآثار " **والله أكبر الله أكبر** " علم الحديث يتضمن علمين اثنين أحدهما يعرف بعلم مصطلح الحديث والآخر علم الجرح والتعديل علم مصطلح الحديث عبارة عن قواعد علمية جمعها علماء الحديث مع مرور الزمن ودونوها وصنفوها وذللوها وبينوها للناس حتى يتمكنوا من تمييز الصحيح من الضعيف من الحديث ، تمام هذا هو العلم الثاني علم الجرح والتعديل يدور حول معرفة تراجم الألف المؤلفة من رواة الحديث و السنة لعلكم جميعا تعرفون شيئا يعرف عند علماء الحديث بالإسناد ، الإسناد عو عبارة عن السلسلة من الرجال يأخذ بعضهم عن بعض يبدأ الصحابي ينقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم التابعي عن الصحابي تابع التابعي عن التابعي ، وهكذا دواليك حتى دوت هذه الأحاديث بهذه الأسانيد في كتب السنة المعروفة والتي عددها ما شاء الله تجاوز الألف المؤلفة كان أشهرها هي الكتب الستة وهي المتداولة اليوم على أيدي علماء السنة هذا الإسناد مركب من رجال هؤلاء الرجال يعدون الألف المؤلفة كل رجل منهم له ترجمة في كتب الجرح والتعديل يبينون متى كان هذا الراوي ومتى ولد متى عاش ومن هم شيوخه

ومن هم تلامذته الآخذون عنه وهكذا يضاف إلى ذلك هل هو ثقة؟ هل هو عدل؟ هل هو فاسق؟ هل هو حافظ؟ هل هو سيء الحفظ؟ كل هذه الاوصاف وغيرها أيضا مذكورة في هذا العلم علم الجرح والتعديل وكلكم في ظني يعرف بأن الأحاديث الموجودة في بطون الكتب والمتداولة على ألسنة الناس فيها ما صح وفيها ما لم يصح إذا أردنا أن نعرف ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وما كان عليه أصحابه الكرام فلا مناص من التعرف على هاذين العلمين ودراستهما دراسة واسعة جدا مصطلح الحديث والجرح والتعديل فمن جمع بين هذين العلمين يتمكن من تمييز الصحيح من الضعيف فأين نحن اليوم من هذا العلم الذي يمكننا من معرفة الصحيح من الضعيف هذه المعرفة هي التي تربطنا بالفرقة الناجية وإلا فنكون بعيدين بعدا بعيدا كثيرا أو قليلا على حسب العلم والجهل بهذا العلم الحديث وعلم الجرح والتعديل إذا عرفتم هذه الحقيقة فالخلاف الذي وقع قديما بين الفرق الإسلامية والذي لا يزال مستمرا إلى هذا اليوم من أعظم أسبابه هو انصراف لا أقول عامة المسلمين بل أقول انصراف خاصة المسلمين عن دراسة هذا العلم وعن إشاعته و عن تقديم ثمراته إلى كافة المسلمين ليكونوا كما قال رب العالمين في القرآن الكريم ((قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة)) ... باختصار علم الحديث هناك سبب آخر كان هذا قديما كان قبل أن يتوفر لجمع السنة علماء سخرهم الله عز وجل لخدمة الإسلام بخدمة سنة النبي عليه الصلاة والسلام أما اليوم فهذا السبب قد زال وبقي سبب إهمال دراسة هذا العلم أما السبب الذي قد زال فيجب أن تعرفوه جيدا لأنه يترتب من وراء ذلك أن تعرفوا سبب اختلاف علماء المسلمين قديما حتى اليوم في بعض المسائل الفقهية . أنتم تعلمون جميعا إن شاء الله بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان له أحوال حينما يتكلم تارة يتكلم في المسجد وعلى حسب الناس عدد الناس الموجودين في المسجد يكون الحافظون لحديثه تارة يكون هناك في المسجد بعض الأصحاب فيتحدث فيحفظون منه أما الأصحاب الآخرون فهم لا يعلمون ما تحدث به الرسول في ذلك المجلس الذي لم يكن حوله إلا أفراد قليلون كذلك كان يسافر فمن كان معه من المسافرين أخذوا منه من العلم ما فات المقيمين في المدينة أو في مكة أو إلى آخره و هكذا الصور تتعدّد وباستطاعة كل واحد منكم أن يتفنن في تعدادها وفي استحضارها في ذهنه من ذلك مثلا أنه كان يعيش في داره مع أهله مع أزواجه مع أحفاده فكان يجري بينه عليه السلام وبين أهله من الكلام الذي هو حديث لا يعلمه أصحابه إطلاقا الذين هم خارج الدار ليس عندهم علم إنما أهله نساء هم الذين يعلمون ما جرى في

الدار فإذا لا نستطيع أن نتصور فردا من أفراد الصحابة أحاط علما بكل أحاديث الرسول عليه السلام هذا أمر مستحيل لأنه لا يمكن أن يكون فرد هو ظل الرسول عليه السلام حيثما ذهب حيثما حضر ، حيثما جلس ، حيثما سافر يكون معه هذا أمر مستحيل والمقصود من هذا الكلام كله وهو بدهي جدا أن سنة النبي صلى الله عليه وسلم و قد عرفنا أنها قوله وفعله وتقريره كانت متفرقة بين أصحابه ، فهل وجد شخص في ذلك الزمان يستطيع أن يتصل مع كل فرد من أفراد الرسول عليه السلام ويجمع منهم ما سمعوه وما شاهدوه منه عليه السلام هذا تصوره يغنيكم عن أن تقولوا أنّ هذا أمر مستحيل وبخاصة إذا تذكّرتم الفتوحات الإسلامية التي اقتضت أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتفرقون في البلاد فالذين كانوا في مكة كانوا في المدينة كانوا في الطائف كانوا في اليمن شرقوا وغربوا وتفرقوا في البلاد في سبيل إعلاء كلمة الله عز وجل وكما تعلمون ما شاء الله الفتوح السلامية وصلت شرقا إلى الصين وغربا إلى إسبانيا التي كانت تعرف يومئذ بالأندلس هل كان يمكن يومئذ لشخص أن يق بمؤلاء الصحابة الذين تفرقوا في البلاد في سبيل الجهاد هذا أمر أيضا مستحيل ولكن بدأت نواة كمحاولة أولى لجمع ما عند بعض هؤلاء الأفراد من بعض التابعين كانوا وقد حرصوا على أن يتصلوا ببعض الصحابة و الذي سن لهؤلاء التابعين سنة الجمع من مختلف الصحابة على ما يتيسر لهم هو أبو هريرة رضي الله عنه ، أبو هريرة هو الحافظ الذي يمكن أن يستحق هذا اللفظ من بين أصحاب الرسول عليه الصلّاة والسلام مع أنه ما أسلم إلا قبل و فاته عليه السلام بنحو سنتين ونصف مع ذلك كان أكثر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثا لماذا ؟ هو يتحدثنا عن نفسه يقول كنت أقنع شبع بطني بلقيمات ثم بعد ذلك أجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآخذ الحديث منه ويضيف إلى ذلك إلى أن أصحابه عليه السلام مشغولين بالصفق في الأسواق مشغولين بالتجارة لكن هم الذين مدحهم رب العالمين بقوله ((لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة)) ، لكن أبو هريرة تفرّد عنهم بأنه كان زاهدا وكان يكتفي بلقيمات ثم سائر الوقت مع الرسول عليه الصلّاة والسلام وكأنه عرف أنه تأخر إسلامه فأراد أن يعوّض على نفسه ما فاته من الصّحبة الطويلة التي حظي بها أمثال أبو بكر وعمر والسّابقون الأولون من الصحابة ولذلك أعرض عن الدنيا كلها وأقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيء الثاني مما جعله حافظ الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ذات يوم (من يبسط ثوبه ثم يحفظ كل ما يسمعه مني) فكان السابق لذلك أبو هريرة فبسط ثوبه ثم طواه قال أبو هريرة

فما نسيت بعد ذلك شيئاً سمعته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا السبب الثاني والسبب الثالث وهو الشاهد ما كان يقنع بأن يسمع من الرسول فقط كان يروح عند الصحابة أبو بكر وعمر وغيره ويلتقط منه ما كان حفظه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو الذي سن للتابعين ولمن بعدهم جمع الأحاديث من مختلف الرواة ولذلك يلاحظ الدارس لحديث أبي هريرة أنه يجد أحاديثه تنقسم إلى قسمين في بعضها يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكثرها يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من دقته وأمانته ، فيما كان سمعه منه عليه السلام سمعت رسول الله وفيما سمعه من غيره ما يقول سمعت من رسول الله وإنما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، السبب هو أنه تأخر إسلامه وما سمعه من الرسول كان قليلاً فأراد أن يستدرك ما فاته أن يتصل مع أصحابه القدامى فجمع منهم فكان بهذه الأسباب الثلاثة أكثر أصحاب الرسول عليه السلام حديثاً ولذلك الآن المشتغلون بعلم الحديث وبكتب الحديث يجدون أحاديث أبي هريرة في كل كتاب من كتب السنة لها السبق الأعلى في العدد وفي الكمية خذوا مثلاً مثلاً واضحاً جداً مسند الإمام أحمد ستة مجلدات المجلد الثاني منه نصفه هو لأبي هريرة من الستة مجلدات فيها أحاديث الصحابة كلهم اللي للإمام أحمد استطاع بالطريقة التي أشرت إليها الاتصال مع الناس وجمع الأحاديث فكان مسند أبي هريرة في مسند الإمام أحمد أخذ نصف المجلد الثاني أي واحد من اثنا عشر فبارك الله عز وجل لأبي هريرة لهذه الأسباب ومنها التي بها يتمكن المسلم من أن يجمع أكبر كمية ممكنة من السنة بسبب تفرق الصحابة أولاً ثم التابعين تفرقت السنة ولكن بدأ التابعون يجمعون من هذا الصحابي من هذا الصحابي فلو اقتصر على أحاديث صحابي واحد لكانت الكمية قليلة لكنه ضم إليها أحاديث الصحابي الثاني والثالث على حسب ما يتيسر له ثم جاء دور أتباع التابعين فانتسعت دائرة الجمع ثم جاء دور أتباع أتباع التابعين وفيهم الأئمة الستة أصحاب الكتب الستة الإمام البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه فهؤلاء بسبب سفرهم إلى البلاد التي كان الصحابة الأولون افتتحوها ثم تبعهم التابعون وهكذا بسبب هذا الانتقال توفر لكل منهم ما شاء الله من السنة الكثيرة كان أكثرهم الإمام أحمد رحمه الله لأنه سافر في سبيل جمع الحديث إلى أكثر بلاد الدنيا يومئذ وقد شهد له بالحفظ الإمام الشافعي علماً أن الإمام الشافعي من شيوخ الإمام أحمد في الحديث والتفسير والفقهاء ، الإمام الشافعي من شيوخ الإمام أحمد لكن الإمام أحمد امتاز على علماء عصره بأن تفرغ كأبي هريرة تماماً فلم يعبأ بالدنيا وزخرفها طاف في البلاد

واتصل مع رواة الحديث فجمع الألوفا المؤلففة من السنة شهد له بذلك شيخه الإمام الشافعي فقال له يا أحمد " أنت أعلم بالحديث مني " الشيخ يقول لتلميذه " أنت أعلم بالحديث مني فإذا جاءك الحديث صحيحا فأخبرني به أو أعلمني به سواء كان حجازيا أو شاميا أو مصريا أو إلى آخره " يشير إلى أن الإمام أحمد طاف وسافر إلى هذه البلاد و جمع من السنة ما لم يتمكن إمامه الشافعي أن يجمعها ولذلك قال له أنت أعلم بالحديث مني الشاهد من هذا الكلام كله أن من أسباب اختلاف العلماء الأربعة الأئمة الأربعة أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد هو هذا الذي أقول لكم أن السنة كانت تفرقت بتفرق حملتها من الصحابة ثم التابعين وبعد ذلك جاء دور الأئمة الأربعة هؤلاء لأن أولهم كما تعلمون أبو حنيفة رحمه الله فهو توفي سنة مائة وخمسين هجرية فهو يعتبر من التابعين الصغار لكنه رحمه الله كان تخصص في الفقه ولم يخرج من الكوفة إلا حاجا أو معتمرا فكان حديثه قليلا جاء من بعده الإمام مالك حيث ولد الإمام مالك في السنة التي مات فيها أبو حنيفة وأقام في دار الهجرة المدينة المنورة والمدينة المنورة كما هو واقعها اليوم باعتبار أنها مطروقة ومقصودة من العمار والحجاج فيكون هناك العلماء كثيرون ولذلك كان حديث مالك وهو أيضا لم يسافر ولم يخرج لجمع الحديث كان حديثه أكثر من أبي حنيفة ثم جاء دور الإمام الثالث وهو الإمام الشافعي فهو أقام رحمه الله في بغداد وبغداد كانت عاصمة الخلفاء العباسيين كما تعلمون فكانت أيضا موؤلا وملجأ لمختلف العلماء فحصل من العلم والسنة ما شاء الله ثم سافر من بغداد إلى مصر ومن هنا حصل مادة جديدة من العلم وخاصة علم الحديث ففاق الإمامين الأولين الإمام أبا حنيفة والإمام مالك بسبب أنه أقام شطرا كبيرا من حياته في بغداد بالإضافة إلى أنه كان يحج ويعتمر ثم في آخر حياته قضاها في مصر فاجتمع له من الحديث ما لم يجتمع للإمامين الأولين فجاء الإمام الفقيه الرابع وهو أحمد بن حنبل ففاق ليس فقط الأئمة الثلاثة فاق جماهير من علماء الحديث لكثرة الإحاطة للسنة فكان أحفظهم للسنة وأعلم من أكثر من كثير من علماء الحديث بالحديث لهذا السبب كان العالم مثل أبي حنيفة يسئل عن مسألة فينظر فيما ما عنده من كتاب الله ومن حديث رسول الله فيفتي على ما عنده فإن لم يجد اجتهد والاجتهاد ضروري لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد) ولكن كما تفهمون من هذا الحديث الاجتهاد معرض للصواب معرض للخطأ فقد يسئل أحد الأئمة الآخرين نفس السؤال فيجيب بجواب مما عنده من مادة الحديث التي لم يحصل عليها الإمام الذي أفتى

بالاجتهاد من عنده فإذا عرفتم هذه الحقيقة التاريخية المتعلقة بطريقة جمع الحديث زال الاضطراب من أذهانكم لأن هؤلاء الأئمة ليسوا مختلفوا والاختلاف ذكرنا أننا قوله تعالى ((**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ، وهم بلا شك مرحومون فلماذا اختلفوا؟ معذرون لأنهم لم يتمكنوا يومئذ من جمع السنة فأما اليوم فلسنا معذورين والسبب أننا اليوم نستطيع أن نجمع جهود الأئمة الذين مضوا وقضوا حياتهم في كل العصور نجمع بثبوت ثروتهم التي لا تقدر بثمن بدراهم معدودة وهو كتاب مسند أحمد ست مجلدات حياته العلمية ضمنها فيه أنت ممكن تخصص من حياتك سنة فقط بالكثير فتحصل على علم الإمام أحمد ما حصله في السنين وبالجهد الكبير الكثير وهو التطواف في البلاد والسفر إليها ولكن علة الناس اليوم هو الزهد في علم الحديث والإعراض عن دراسة الحديث والقناعة بأن أي حديث وجدناه في أي كتاب مثل ما أنا داخل البدوي خوش حديث ، لكن أنت تعرف أن أحاديث الرسول عليه السلام فيها الصحيح وفيها الضعيف والرسول عليه السلام كان الله عز وجل قد نبأه سلفاً بأن الناس سيكذبون عليه ويكذبون عليه حتى في عهده عليه السلام في قيد حياته وجد من كذب عليه فقال صلى الله عليه وآله وسلم (**من كذب عليّ متعمداً فليتبوء مقعده من النار**) ، كيف كان هذا؟ رجل أحب امرأة فذهب إلى أهلها يخاطبها منهم ولكي يتجاوبوا معه ولا يردوه قال لهم أنا رسول رسول الله إليكم يأمركم بأن تزوجوني فتاتكم استغرب الناس ولي الفتاة مثل هذا الأمر لأنهم يعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم كما وصفه رب العالمين ((**وإنك لعلى خلق عظيم**)) ، معقول أن الرسول يبعث لهم أمر زوجوا فلانا وهم ما يعرفوه مش معقول إذا ممكن يكون وحي أو شيء إذا نبعث إلى رسول الله فلما جاؤوا إليه وقالوا يا رسول الله أنت أرسلت فلانا قال (**لا أدركوا الرجل فإن لقيتموه فحرقوه بالنار وما أرى أنكم تدركونه**) وفعلاً لما لحقوا به وجدوا آفة حية لدغته وكان موته فيها هذا سبب قوله عليه السلام (**من كذب عليّ متعمداً فليتبوء مقعده من النار**) ، وقد قال عليه الصلاة والسلام (**إنه سيكذب عليّ فمن كذب عليّ**) إلى آخره وجاءت أحاديث أخرى لكي لا يغتر المسلم أنا والله ما بتعمد الكذب عليه فيستهون رواية الحديث ونسبة الحديث إلى الرسول عليه السلام دون أن يتثبت من صحته فقال عليه الصلاة والسلام (**من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين**) ، من حدث بحديث وهو يظن أنه كذب على رسول الله فهو أحد الكذابين فلنك تعرف أن هذا الحديث مكذوب على الرسول أم لا؟ ما هو الطريق؟ طريق من طريقين لا ثالث لهما كالأحكام

الشرعية لتعرف أنه هذا حلال وأن هذا حرام ما هو الطريق؟ طريق من طريقتين إما أن تطلب العلم لتصبح عالما فتعرف من كتاب الله ومن حديث رسول الله الحلال والحرام وإما أن تكون من عامة الناس حينئذ يتوجه إليك قوله تعالى في القرآن الكريم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون فإما أن تكون عالما فاستفتت نفسك وإما أن تكون غير عالم فاستفتت عالمك ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) ، كل علم له رجال سواء كان هذا العلم شرعيا أو كان دنيويا أي إنسان الآن يريد أن يبني دارا ما يركب رأسه لكن يسأل المهندس يبني المعماري البناء وهكذا بده يعالج نفسه بده يعالج المريض ما يبني هو ويعمل طبيب وإنما يروح عند الطب والطبيب مختص إلى آخره ، العلم الشرعي بقسميه الحديثي والفقهية أولى أن يعنى المسلمون بهذه القاعدة التي وضعها رب العالمين في الآية السابقة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) فما هو طريق معرفة الحلال والحرام؟ قلنا إما أنت عالم فاسأل علمك وأما لست بعالم فاسأل الفقهاء ما هو طريق معرفة الحديث الصحيح من الضعيف؟ إن كنت عالما فاسأل علمك إن كنت غير عالم ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) الناس اليوم لم يعطوا علم الحديث حتى في هذا الجانب الأخير ما يستحقه من الاهتمام الفقه أكثرهم يهتمون بدينهم أن يعرفوا الحرام والحلال ولذلك الناس في هذه الزاوية لا يزالون بخير لكن نادر جدا جدا من يهتم بمعرفة الحديث الذي يسمعه أو الحديث الذي يقرأه أن يسأل أهل العلم أن هذا الحديث صحيح أم لا بمجرد أن يسمع أو يقرأ يقف عندما يسمع أو قرأ ولا يتذكر الوعيد المخذر عن رواية الأحاديث إلا بعد تبين صحتها إذا هنا لا بد أيضا من خلاصة بعد تلك الخلاصة ، فأقول ليكون المسلمون من الفرقة الناجية " كمل من هنا يا أستاذ كمل من هنا على السنة " ليكون المسلم على السنة وعلى ما كان عليه الصحابة فلا سبيل إلى ذلك إلا بمعرفة علم الحديث فعلم الحديث هو الذي يعرفك ما كان يقوله عليه السلام وما يفعله وما كان يقره وعلم الحديث هو الذي يدل على ما كان عليه أصحابه صلى الله عليه وسلم من الهدى من العلم من الأخلاق والسلوك ونحو ذلك فأنا أنصح كل المسلمين بعامة أن يهتموا إذا بعلم الحديث والتثبت فيما يقرأون وفيما يسمعون وأنصح خاصتهم أن يعنوا بدراسة علم الحديث حتى يذيعوا في الناس الأحاديث الصحيحة لأن هذه الأحاديث الصحيحة فقط هي التي توصلهم إلى أن يعرفوا أولا الفرقة الناجية وأن يكونوا منها ثانيا وإلا كانوا على خطر عظيم وبهذا القدر كفاية لا سيما وأرى أنّ بعض العيون قد بدأ التّعاس يداعبها وفي تجربتي أن نفتح باب الأسئلة قد يوجد شيء من الحركة

ومن اليقظة والبركة إن شاء الله فمن كان عنده ملاحظة من كان عنده سؤال يتعلق بما سبق طرحه وبيانه من التهج العلمي الذي يجب على المسلمين خاصتهم وعامتهم أن يسلكوه فيؤثر ويقدم السؤال المتعلق بما مضى وإذا كان لا يوجد أي سؤال يتعلق بما مضى فنحن نتقبل أي سؤال آخر يتعلق بالتفقه في الدين فالآن ترفع يد هنا ويد هنا فأسأل سؤالك حول الموضوع فإن كان نعم فأنت المقدم وإن كان لا نسأل هنا .

السائل : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للرافضة ينكرون أبا هريرة لماذا يا شيخ ؟

الشيخ : لأنه قصم ظهورهم بكثرة حديثه رضي الله عنه .

الشيخ : نعم .

السائل : بداية

الشيخ : عفوا سؤالك حول الموضوع ؟

السائل : نعم ، نعم .

الشيخ : تفضل .

السائل : بداية يعني الشكر الجزيل لفضيلتكم وقد ورد في بداية الحديث أن فضيلتكم قال كل أمر للرسول

يعني الوجوب فأين المندوب ؟

الشيخ : عفوا أنا ما قلت يعني الوجوب !

السائل : هذا ما سمعت ! كما أن فضيلتكم قال

الشيخ : نحن لم نقل أن كل أمر يفيد الوجوب ولا عالم يقول إن فعل الرسول للوجوب !

السائل : السؤال الثاني نعتذر عن سوء الاستماع ابتداء ، صلاح الظواهر سبب شرعي لإصلاح البواطن

وعلمنا من سادتنا وكبرائنا في العلم أن السبب ينتج المسبب قطعاً كزوال الشمس أو غروبها سبب في وجود

الصلاة فهل إصلاح الظاهر يوجد قطعاً إصلاح الباطن إذا كان هذا سبباً شرعياً فما بال عبد الله بن أبي بن

سلول كان ممن صلح ظاهراً ولكن كان منافقاً وشكراً ؟

الشيخ : نعم آه لكل قاعدة شواذ لأنك وأنت السائل لا تستطيع أن تقول لأنه إذا صلح قلب المسلم لا

يصلح ظاهره لا يمكن لمسلم أن يتصوّر أنه إذا صلح قلبه لا يمكن أن يصلح ظاهره أليس كذلك ؟ حتى أمضي في كلامي وأعيد ما أقول لا يمكن لمسلم أن يتصور أن قلبه صالح ومع ذلك يظل ظاهره طالحا هل يتصور هذا ؟

السائل : الحقيقة أن السؤال كان

الشيخ : أنا عارف سؤالك .

السائل : إصلاح الظاهر ؟

الشيخ : لا اسمح لي ببارك الله فيك أنا أريد أن أمهد للإجابة عن سؤالك .

السائل : تفضل .

الشيخ : لكن هذا التمهيد قام على توجيه سؤال لأنه هذا لأفهم سؤالك السابق أريد أن أفهم جوابك عن هذا السؤال هل تتصور وأنت مسلم مثلي قلب رجل مسلم مخلص مؤمن بالله ورسوله يبقى ظاهره طالحا وليس صالحا هل تتصور هذا ؟

السائل : لا أتصور .

الشيخ : لا تظن ، آه أحسنت ، لا تظن لا تتصور الآن نعود للإجابة عن سؤالك المناق الكبير الذي ضربت به المثل هل كان قلبه صالحا الجواب لا .

السائل : قطعاً لا .

الشيخ : قطعاً لا ، أنا حينما قلت القلب الباطن متعلق بالظاهر والظاهر متعلق بالباطن ما قلت البدأ يكون من الظاهر حتى يرد سؤالك آه ، تفضل ... فيبدو لي والله أعلم أن سؤالك كان قائماً أنه إذا صلح ظاهر إنسان مثلاً إنسان يلبس جميل وطيب وما شابه ذلك إلى آخره وقلبه خراب يباب فهذا يدخل في قلبه صلاحاً لا هذا ما قلت ولن أقوله ولا أتصور مسلم يقوله

الشريط رقم : ٤٤٦

الشيخ : فيبدو لي والله أعلم أن سؤالك كان قائماً أنه إذا صلح ظاهر الإنسان مثلاً إنسان يلبس جميل وطيّب و طيب و ما شابه ذلك إلى آخره و قلبه خراب يباب فهذا يدخل في قلبه صلاحاً لا هذا ما قلته و

لن أقوله و لا أتصوّر مسلماً يقوله لكن العكس هو الصّواب أي من كان مشركاً لا يحرم و لا يحلل و لا يعني يتخلّق بالأخلاق الجميلة الّتي جاء بها الإسلام ألا تعتقد معي أنّه مجرد أن يؤمن بالله و رسوله يصير هناك انقلاب في هذا الإنسان داخليّاً و خارجيّاً ألا تعتقد معي هذا؟

السائل : نعم يغلب على الظنّ ذلك .

الشيخ : ما تقول يا أخي يغلب على الظنّ أقطع بذلك ما قلت آنفا .

السائل : لا أستطيع .

الشيخ : عجيب ، طيب نسمع منك إذا . يعود السّؤال السّابق بارك الله فيك رجل آمن بالله و رسوله و قد كان كافراً بالله و رسوله ما يتغيّر منه شيء إطلاقاً؟

السائل : يتغيّر .

الشيخ : ظناً أم يقيناً؟

السائل : قطعاً يتغيّر .

الشيخ : طيب ، و كان سؤالي ماذا؟

السائل : كان سؤال حضرتك يعني لا بدّ أن يتغيّر كليّاً .

الشيخ : لا أنا ما قلت كليّاً .

السائل : هذا ما قلته .

الشيخ : لا يا أخي بارك الله فيك أرجو أن لا تضيف إلى كلامي كلمات إضافية لأنّه بيغيّر الموضوع .

الشيخ : لعلّك تؤمن معنا بأنّ الإيمان يقوى و يضعف و يزيد و ينقص؟ أسأل لأنّ المسألة فيها قولان كما ذكرنا آنفا شو رأي حضرتك؟

السائل : لا أتقدّم على فضيلتكم برأيي لكنني أقول أنّ توابع الإيمان هي الّتي تنزل و ترتفع أمّا الإيمان في حدّ ذاته لا يمكن أن ينقص لأنّه إذا نقص أصبح كفراً .

الشيخ : أنا أقول لك بصراحة هذا خطأ لأنّه يخالف نصّ القرآن الكريم في أكثر من آية التّصريح فيها))

فزادهم إيماناً)) ((الذين قال لهم الناس إنّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً و قالوا

حسبنا الله و نعم الوكيل)) كيف و أنت الآن مؤمن بالله و رسوله تقول أنا لا أعتقد؟ من أين تأخذ

العقيدة أنا أسألك الآن ؟ من أين تأخذ العقيدة الصحيحة ؟ أمن الكتاب و السنّة ؟ أم من خارجهما ؟
لابدّ أن تقول من داخلهما . أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا كان هناك برك الله فيك عديد من الآيات تصرّح بأنّ الإيمان يزيد و أيّ شيء يزيد يقبل النقص فكيف أنا أستطيع أن أتصوّر أنّ مؤمنا يؤمن بهذه النصوص ثمّ هو يقول لا أعتقد أنّ الإيمان يزيد و ينقص لأنّه إن نقص معناه خرج عن كونه مؤمنا إذا كنّا متفقين و الحمد لله أنّ العقيدة تؤخذ من الكتاب و السنّة و هذا نصّ بل نصوص في القرآن أنّ الإيمان يزيد و ينقص و السنّة تؤكّد ذلك كما في الحديث المتفق عليه بين الشّيخين و هو قوله عليه الصّلاة و السّلام (**الإيمان بضع و ستون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلاّ الله و أدناها إماطة الأذى عن الطّريق**) فإذا أنا أقول من هنا أوتيت يا أستاذ حينما اعتقدت عقيدة خلاف الكتاب الكريم و السنّة الصحيحة أشكل عليك ما قد سمعت منّي و على كلّ حال لا أريد أن أذهب بعيدا بك عن الإجابة عن سؤالك . أنا أزال أقول أنّ هناك يعني ارتباط وثيق جدّا بين قلب المؤمن و جسده و أقول عادة كلمة ما ألهمت أن أقولها و سأستدرکها على نفسي كما أنّ صلاح القلب من النّاحية الماديّة له ارتباط بصلاح البدن فإنّي لا أستطيع أن أتصوّر رجلا مريض القلب و يكون إيش ؟ صحيح البدن لا أستطيع أن أتصوّر هذا كذلك الأمر تماما فيما يتعلّق بالنّاحية الإيمانيّة لا أستطيع أن أتصوّر مؤمنا و قد كان كافرا ثمّ آمن بالله و رسوله حقّا مستحيل أن أتصوّر أنّه سيبقى كما كان و أظنّ أنّك وافقت معي لكن قلت موش ضروري كما أضفت على لساني سهوا منك كلّيا أنا ما قلت كلّيا و السّبب أنّ الإيمان كما قلنا يزيد و ينقص و لا أستطيع أن أتصوّر إنسانا كامل الإيمان بعد المعصوم ألا و هو رسول الله صلّى الله عليه و سلّم لكّي أتصوّر ناس يتفاوتون في الإيمان فكلمّا قوي إيمان أحدهم كلمّا قويت الآثار الصّالحة الظّاهرة ببدنه و كلمّا ضعف هذا الإيمان أو قلّت قوّته على الأقلّ كلمّا كان ظاهرا ببدنه قليلا أيضا إذا رفعنا كلمة بالكلّيّة أظنّ يقترب بعضنا من بعض أكذلك ؟

السائل : إن شاء الله مقربون يا شيخنا .

الشيخ : أكذلك ؟

السائل : إلاّ أنّ الحديث

الشيخ : ما أجبتني .

السائل : نعم كذلك .

الشيخ : بارك الله فيك قلها .

السائل : إلا أنّ الحديث (الإيمان بضع و سبعون درجة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله و أدناها إمارة

الأذى عن الطريق) يخدم قولي بأن الإيمان إنما الذي يزيد و ينقص هو توابع الإيمان لا الإيمان ذاته لأنّ الإيمان متعلّق بالتّصديق و أنّ الحكم الشرعي متعلّق بالعمل فعندما يكون الإيمان صادقا أي متعلّقا بالعقائد متعلّقة بالتّصديق فمعنى هذا أنّه لو نقص التّصديق جزءا بسيطا يعني لو تصوّرنا أنّ الإيمان هو الإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر إلى كلّ ما جاء من الإسلام مقطوعا فيه أنّه لو نقص جزءا منه يعني كما تقول أحد الفسقة الكفرة الظّلمة الذي قال أنّه ((قل هو الله أحد)) قل ما لها دافع هل يبقى ذلك من إيمانه شيئا ؟

الشيخ : عفوا أنت الآن فهمت المشكلة عندك أنت تتكلّم عن العقيدة .

السائل : نعم .

الشيخ : نحن نتكلّم الإيمان بمفهوم الإسلام ، العقيدة يعني مثلا إنسان يؤمن بوجود الله إذا دخله ذرّة من شكّ فهو كافر هذا الذي تعنيه أنت .

السائل : نعم .

الشيخ : لكن ليس هذا هو البحث أنا أتكلّم معك موش بالمنطق و العقل فقط أتكلّم بالعقل و المنطق و الشرع فوق رؤوسنا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : فالإيمان في الشرع ما هو ؟

السائل : الإيمان هو التّصديق الجازم المطابق للواقع عن دليل ، هذا ما أعلمه يعني .

الشيخ : اسمح لي هذا تعلمه هذه كليش نعرفها نحن لكن من أين جئت بهذا ؟ نحن أننا ذكرناك ببعض النّصوص أنّ الإيمان يزيد و ينقص فأنت تخلّصت من هذه الحجج القرآنيّة بأن تقول الإيمان تعريفه كذا و كذا هذا تعريف للإيمان العقلي المنطقي فقط أمّا الإيمان الذي ذكره الله عزّ و جلّ فهذا له صفة أخرى ثمّ

أنت لا تذهب بعيدا و كما أظنك أنك أنت قلت في قلبك لما أضفت كلمة كَلِّيًا و اتفقنا على حذفها معناها أنت تقول المؤمن زاد إيمانه ظهر أثره في عمله لكن إيش قلت ؟ موش كَلِّيًا إذا هذه الآثار الّتي تظهر في عمل الإنسان هو من آثار إيمانه و إذا كنت تريد أن تبحث في الموضوع منطقيًا و عقليًا أخي الإيمان كما تعلم ليس شيئًا مادّيًا هو كهذا النور لو سلّطت في هذا المكان أنوار و أنوار فالنور يقبل الزيادة و يقبل الزيادة فأنت مثلا حينما تسمع خبرا من شخص تثق به صدّقه لكن هذا التصديق يقبل القلقله أليس كذلك ؟

السائل : نعم إذا كان من غير المعصوم .

الشيخ : ما يحتاج إلى شرط ، أنا أقول لك شخص و أنت بتقول معصوم ما فيه معصوم الآن ثم سمعت هذا الخبر من شخص آخر هذا التصديق الّذي كان من قبل ما الّذي حصل في قلبك ؟ بقي كما هو ؟

السائل : تصديق أيضا .

الشيخ : نعم ؟

السائل : تصديق أيضا .

الشيخ : ما أحببني .

السائل : تصديق تصديق .

الشيخ : لا لا ليس هذا سؤالي قلت لك بقي كما هو ؟ قل نعم قل لا .

السائل : يعني زاد تقصد أنّه زاد عن السّابق نعم تأكّد .

الشيخ : نعم أقصد زاد عن السّابق أم لا ؟

السائل : تأكّد .

الشيخ : طيّب ، جاءك ثالث و رابع و عاشر و عشرون .

السائل : تأكّد .

الشيخ : أي هذا هو الإيمان الّذي يزيد و بالعكس ينقص .

السائل : بارك الله فيك يا شيخ بس أنا المقصود أنّه الإيمان لغة و شرعا يعني هل لديكم أو لدى فضيلتكم

تعريفا للإيمان غير الّذي عرفته ؟

الشيخ : حتما .

السائل : تفضّل .

الشيخ : الآيات التي ذكرناها .

السائل : على عيني و رأسي بس أريد تعريفا حتى أستطيع أن أنقل عليه التصوص .

الشيخ : يا أخي الإيمان ببارك الله فيك التعريف أمور اصطلاحية المهم أنت و أنا و كلّ مسلم أن يسلم قلبه

لما أخبر الله به أمّا شو التعريف الذي تضعه في الأمس القريب كُنّا في بحث يشبه لهذا فقلنا لأحدهم لا

مشاحة في الإصطلاح ، لا مشاحة في الإصطلاح فأنت وضعت تعريفا فيمكن لإنسان آخر أن يضع

تعريفا آخر لكن المهم الآية التي تعلم ما في القلوب قلوب البشر ، ماذا تقول عن إيمان المؤمنين يقبل الزيادة

أم لا ؟ يجب أن تقول نعم يقبل الزيادة لأنّه هذا هو النصّ القرآني بعد ذلك التعريف الذي لفتته منذ صباحك

بدك تعرضه على هذا النصّ القرآني موش تعكس الموضوع تعرض النصّ القرآني على التعريف فإذا وافق هذا

النصّ التعريف على الرّأس و العين قبلنا النصّ و إذا لم يوافق رفضنا النصّ من أجل التعريف !! نحن نقول

لك الآن من أين جئت بهذا التعريف ؟ و أنا أقول لك مخالف للنصّ القرآني التعريف يقول الإيمان لا يقبل

الزيادة و أنّه إن نقص منه ذرّة و أنا موافق لك لأنك تحكي عقلا لكن الشّرع يخبرنا بما لا نعلم نحن فيقول

أنّ الإيمان يزيد فلماذا أنت لا تقول بقول الله عزّ و جلّ ما الذي يصدك عن ذلك ؟

السائل : الحقيقة أنني أقول بقول الله و لا أخالف قول الله إن شاء الله إنّما جاء في تعريف الرّسول عليه

الصلاة و السّلام للإيمان بالزيادة و التقصان ما يفيد تعلّقه بالعمل فأقول أنّه إن تعلّق بالعمل فإنّه يزيد و

ينقص العمل يعني ما يتبع الإيمان من عمل و لذلك الرّسول عليه الصلاة و السّلام يقول (لا يزني الزاني

حين يزني و هو مؤمن و لا يشرب الخمر شاربها حين يشربها و هو مؤمن) .

الشيخ : ألهمك الله الحجّة عليك .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : هل كفر الزّاني ؟

السائل : لا إلّا في ساعة أن غاب عن ذهنه اتّصاله بالله .

الشيخ : أنا بيهمني استثناء . في تلك الساعة كفر؟

السائل : لا . يعني ابتعد عن الإيمان في عمله .

الشيخ : يا أخي أنت جبت الحجّة عليك و لا تستعجل (لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن) أي ليس مؤمنا حين يزني .

السائل : نعم .

الشيخ : و إذا قلت أنّ الإيمان لا يقبل الزيادة و النقصان حتّى على هذا الزاني في تلك اللحظة أنّه غير مؤمن . نحن لا نقول هكذا . لأننا نقول الإيمان يزيد و ينقص فهو لو كان إيمانه كاملا ما زنى ، ما سرق ، ما نهب إلى آخره أمّا بتقول هو كافر هو كافر هو كافر و لن تجد وسيلة لتخرج من هذا المأزق الذي ألقيت نفسك فيه إلا أن تقول برأي أهل السنّة و الجماعة " **الإيمان قول و عمل يزيد و ينقص** " بيوصل إلى درجة إذا نقص ذهب لكن ما كلّ ناقص يعني ذهب و الآن هذا الحديث في الحقيقة من حجج أهل السنّة و الجماعة الذين يقولون أنّ الإيمان يزيد و ينقص فماذا يضربك إذا تركت ذلك التعريف جانبا و أنت تعلم بأنّ هذا التعريف ما جاء في كتاب الله و لا في حديث رسول الله إنّما هو اصطلاح جماعة من المسلمين أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فماذا يضربك أن تدع هذا التعريف جانبا و أن تقول بقول الله و أن تقول بقول رسول الله حتّى لا تقع في مثل هذه الورطة و هذه الورطة لها أمثلة و أمثلة عديدة جدّا أنا أقول لك الآن (**لا إيمان لمن لا أمانة له و لا دين لمن لا عهد له**) شو رأيك هذا كافر الذي لا أمانة له .

السائل : أقول ليس كافرا .

الشيخ : لكن هو قال لا إيمان .

السائل : أي أنّه من توابع إيمانه نقص .

الشيخ : لماذا لا تقول إيمان كامل و ناقص .

السائل : لو نقص كفرا .

الشيخ : يا أخي بارك الله فيك أنت لا تزال الآن ما تؤاخذني و يمكن الجماعة الآن بيؤاخذوننا أنّنا استطردنا كثيرا . أنت لا تزال تحنّ لمذهبك القديم أنّه شو الإيمان ؟ يا أخي هذا الإيمان و هذا التعريف الذي أنت جئت به أنا أقول مثلا أنا كفرت به هل كفرت ؟

السائل : لا طبعاً ما تكفر .

الشيخ : لكن الذي ينكر النصّ القرآني بيكفر .

السائل : صحيح .

الشيخ : فإذا شو يقولوا ، الذي ما بدّو يشوف منامات مكربة لا ينام بين القبور هذا التعريف ما دام ما جاءنا لا عن الله و لا عن الرسول تركناه جانبا و نتمسك بالنصوص من الكتاب و السنّة ما فيها إشكال إلا إذا حنيت لمذهبك القديم و نحن افترضنا الآن أن نترك هذا جانبا الآن أنا أسألك .

السائل : تفضّل .

الشيخ : هذا التعريف هل هو متفق عليه بين المسلمين أو هو رأي من آراء مذهبيين ؟

السائل : و الله لا أعلم أنا أحدا اختلف على هذا التعريف .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : لا أعلم أي مبلغ علمي و لذلك سألت فضيلتكم عن تعريف آخر .

الشيخ : كويس ، جميل ، لماذا لا تعرف ألا تعلم أنّ هذا هو مذهب الماتريديّة و مذهب الأشاعرة يختلف عنهم و أنّ الأشاعرة يقولون الإيمان يزيد و ينقص زيادته بالطاعة و نقصانه بالمعصية لماذا لا تعرف هذا ؟

السائل : لماذا جلست معكم ؟ حتى أعرف .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : أرجو أن تعرّفنا .

الشيخ : أنا أشكر لطفك على كلّ حال أنا أستغرب أنّك أنت مبين أنّك دارس لكن لماذا درست مذهباً و

تركت المذهب الآخر ؟ و هذا مشهور جدّاً مذهباً الماتريديّة و الأشاعرة غير مذهب أهل الحديث ،

فالماتريديّة هذا هو رأيهم هذا هو تعريفهم للإيمان أمّا الأشاعرة و معهم أهل الحديث فهم يقولون الإيمان يزيد

و ينقص زيادته الطاعة و نقصانه المعصية شو بدّك إذا تعريف من عندي أنا ما آتي بشيء من عندي حسبك

القرآن حسبك الحديث الذي أنطقك الله به و قامت به الحجّة عليك و حسبك الحديث الذي أوردته لك

الآن فاضطرت أنت أن تؤوّله على ضوء...مذهبك القديم (لا إيمان لمن لا أمانة له) لا إيمان يا أخي

أمال نقول لا إيمان كاملاً ما الذي يمنعك بأن تقول بهذا .

السائل : المسألة سيدنا موش أنا عايز أحنّ لمذهبي القديم و لكنّه سماع و علم أخذناه عن المشائخ أمثال الشيخ بن تيمية رحمة الله عليه .

الشيخ : لا لا أبدا أنت واهم تماما بن تيمية يقول هذا الكلام أعوذ بالله .

السائل : يقول أنّ الإيمان هو التصديق الجازم المطابق للواقع .

الشيخ : معلش يا أخي لكن الإيمان أنا موافق معك لكن لا عم بتعرّف الإيمان الذي جاء في الشّرع أعطي بالك ، بن تيمية ألا يقول أنّ الإيمان يزيد و ينقص ؟

السائل : يقول نعم .

الشيخ : فإذا يا أخي بارك الله فيك أنت أخذت شيئا و تركت شيئا .

السائل : بارك الله فيك شكرا .

السائل : إذا تكرّمت ورد في حديث النبيّ صلّى الله عليه و سلّم (ستفترق أمّتي) فهل معنى الأمة هنا أمة الإجابة أم أمة الدّعوة ؟ إذا تكرّمت ثمّ أنت قلت يعني أنّه لا بدّ من معرفة علم الحديث و علم يعني ما كان عليه الصّحابة رضوان الله عليهم فنريد أن نعرف كيف نعرف ما كان عليه صحابة رسول الله صلّى الله عليه و سلّم

الشيخ : أنا أجبت عن هذا السّؤال بارك الله فيك

السائل : الشّيء الثالث هل

الشيخ : عفوا عفوا نشوف الثاني نفعا الله به أنا أجبت عن هذا السّؤال الثاني فإن كنت متذكّرا معي فالحمد لله إن كنت ناسيا

السائل : ما كان عليه الصّحابة كيف نعرف ما كان عليه الصّحابة

الشيخ : قلت أنا بصراحة و التّسجيل موجود ، كيف نعرف ما كان عليه الرّسول هو نفس الطّريق نعرف ما كان عليه الصّحابة هذا قلناه .

السائل : نعم .

الشيخ : هات الآن ثالثا و محلّه ثانيا .

السائل : هل معنى الفرقة النّاجية التي وردت في الحديث هل تعني مجموعة بعينها و فئة لها شعارات معيّنة أم

هي مجموعة من الرجال في أزمان مختلفة ؟

الشيخ : لا لا لا .

السائل : أرجو التوضيح يا سيدي الله يجزيك بالخير

الشيخ : شو بدّها توضيح؟! أنت تسأل هل تعني الجواب لا . النَّفي هل أنت تستطيع إذا نفيت شيئاً أن

تشرحه ؟ الذي يحتاج إلى شرح هو الشيء الإيجابي

السائل : يقفز إلى الذهن أنّها فرقة معيّنة .

الشيخ : أنا ما أطلب منك اعتذاراً عن سؤالك لكن أن تلاحظ معي أنّ السلبيات ما تحتاج إلى شرح بارك

الله فيك ، لكن إيجابيات هي التي تحتاج إلى شرح فالآن هلاًّ تسمح لي بسؤال مقابل سؤالك واحد اثنين

ثلاثة و إن كانوا يساوون سؤالين يعني.

السائل : تفضّل .

الشيخ : شورايتك بما سمعت من أنّه لا يمكن للمسلم من أن يكون من الفرقة الناجية إلاّ إذا عرف الحديث

الصحيح من الضعيف أولاً و بالتالي اتّخذ هذا العلم وسيلة لمعرفة ما كان عليه الرسول صلّى الله عليه و سلّم

ثمّ معرفة ما كان عليه الصحابة شو رأيك بهذا ؟

السائل : كلام طيب .

الشيخ : اسمح لي إذا كان كلاماً طيباً فنقول طيبنا الله جميعاً و حينئذ فليبلغ الشاهد الغائب لأنّ هذا الكلام

يجب تليغه إلى الناس و تفهيمهم لأنّ الأمر كما قال تعالى كمبدأ ((**و لكنّ أكثر الناس لا يعلمون**)) .

السائل : أريد أن أقول هذا الطريق طويل لا يدركه كلّ الناس ، لذلك نريد أن نعرف فعلاً قوله تعالى ((

فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) أقصر طريق لكي أعرف مثلاً فرق الشيعة كلّها لازم أنا أدرس

كتاب الله و سنّة الرسول و حياة الصحابة يمكن أموت قبل أن يحصل هذا فنحن نريد في واقعنا الآن ، الآن

يوجد فرق مشهورة و ظاهرة و أعتقد أنّ الكلّ يرغب أن يعرف مبادئ هؤلاء ، أنا كنت سأعلن عن نفسي

قليلاً أنا كنت في الواقع في مادبة هنا خطيب جمعة كنت أناهض الشيعة لأبّي في الواقع كنت مدرّساً للتوحيد

في السّعودية و عرفت عنهم الكثير فكثير من إخواننا بعثوا لي تهديداً لأنّه الخميني في رأيهم هو الدّاعية إلى

الإسلام و إقامة الدّولة الإسلاميّة فلكي أنا أقنعهم لازم أنا أقول لهم اذهبوا اقرووا مصطلح الحديث و حياة

الصَّحابة و القرآن هذا طريق طويل لا يمكن يعني السَّير فيه فنحن نريد من فضيلتكم أن تبيِّن لنا فعلا الفرق القائمة مثلا العلويين ، الإسماعليَّة ، الشيعة بأصنافها مختصرا و أعتقد أن الله سبحانه و تعالى قد ذكر ذلك في سورة الحشر لأنَّه صنَّف المسلمين ثلاثة أنواع مهاجرين و أنصار و الذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربِّنا اغفر لنا و لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان و لا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا . و جزاكم الله خيرا .

الشيخ : بارك الله فيك سؤالك بيسلم على الثاني .

السائل : لا بد من التَّحديد يا أستاذ .

الشيخ : اسمح لي يا أستاذ ، السَّؤال الثاني سبق الجواب عنه و هذا السَّؤال أيضا سبق الجواب عنه لكن من جانب حتَّى نكون منصفين لك . الطَّريق طويل صحيح لكن أنا قلت أنفا و كررت على مسامعكم أكثر من مرَّة أنَّه إن كنت عالما ، إن كنت فقيها فاستفت نفسك ، إن كنت محدِّثا فاستفت علمك إن كنت فقيها لتعرف الحرام و الحلال ، و إن كنت محدِّثا لتعرف الصَّحيح من الضَّعيف استفت علمك لأنك عالم ، لأنك فقيه و إن كنت لست كذلك قلت ((فاسألوا أهل الذَّكر إن كنتم لا تعلمون))

السائل : يا سيدي نريد أن نسأل

الشيخ : اسمح لي ، اسمح لي قليلا ألم تسمع هذا الجواب ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : طيب هذا الطَّريق الثاني قصير أم طويل ؟

السائل : و الله هذا قصير طبعاً

الشيخ : اسمح لي فإذا أنت أخذت بعض كلامي و دندنت حوله و هوّلت أن هذا طريق طويل و أنا أقول معك طويل و لطوله قلت أنفا أن أكثر المسلمين انصرفوا عنه تذكر هذا الكلام أم لا ؟

السائل : نعم أذكره .

الشيخ : فإذا لماذا أنت ذكرت هذا الطَّريق الطَّويل و جعلته عذرا لك أنا ما بإمكانني ، من كلَّفك يا أخي أنت ، الله ما كلَّف كلَّ مسلم عالم يكون يعني متخصص في كلِّ علوم الشَّريعة ما كلَّفك الله لكن

كلَّف كلَّ مسلم أنَّه إذا تعبَّد الله بعبادة ما أن يكون فيها على بصيرة و ذكرت الآية ((قل هذه سبيلي

أدعو إلى الله على بصيرة)) فإذا عندك طريق مختصر و هو ((فاسألوا أهل الذَّكر إن كنتم لا تعلمون))

الآن أنا ذكّرتك بأنّ نصف كلامك نصف سؤالك كان جاء في تضاعيف كلامي السابق صحّ ؟
السائل : نعم .

الشيخ : الآن ماذا الذي تسأل عنه أن أحكي لك عن الشيعة ؟ أحكي لك عن الإسماعليّة ؟

السائل : ملخص كلمة يعني موش كثير نبدأ مبادؤهم . بعض الناس في الواقع أنا أريد أن آتي إلى الموضوع
بصراحة بعض الناس خطّووني لأنّي حقيقة قلت أنا مستعدّ أن أقاتل الشيعة .

الشيخ : فخطّووك في ماذا ؟

السائل : خطّووني لأنّه أنا يعني هؤلاء الجماعة يقولوا أشهد أن لا إله إلاّ الله و أنّهم مسلمون بل يكفر من
كفرهم و جاءني تهديد بواسطة أخي هذا أنّ هذه الجماعة بدّهم يقتلوني موش عارف ... الموت أم دغدغة

الشيخ : أنا أظنّ أنّ الموضوع له علاقة بالعلم و نحن نعرف أنّه لما الخميني طلع بدعوته ذهبوا ناس من أهل
السنة و الجماعة و من هذا البلد أنّه يبايعوه و السبب أنّهم لا يعرفون مذهب الشيعة بعامة و لا يعرفون دعوة
الخميني بخاصّة و من جهل شيئا عاداه فحينئذ الذين نقموا عليك كان أنت لازم تبين لهم ماهي عقيدة
الشيعة أو ماذا يقولون و ماذا موقف الذين انتقدوك أنت و حينئذ

السائل : قلت لهم بس لو عقيدة فقط لو قال به أيّ إنسان من السنة أنّ القرآن الذي نقرأه الآن ليس
القرآن الذي نزل على محمد صلّى الله عليه و سلّم لكفى هذا لتكفيره فقط أنا قلت هذا .

الشيخ : أنا أقول صحيح و ما أظنّ مسلم سواء من الذين كنت أشرت له أو ما أشرت له بيخالفك في هذا
شو رأيك ؟

السائل : تطلع النتيجة نفسها . بيظّل يقول لك موش معقول أنّهم بينكروا القرآن .

الشيخ : نحن نجعلها يا أخي غصبا عنه . نأتي له بالكتاب الذي اسمه في إثبات تحريف كتاب ربّ الأرباب .

السائل : صحّ هذا الذي قرأت منه أنا .

الشيخ : طيب ائتين بهذا الكتاب

السائل : فصل الخطاب

الشيخ : كويس شو بدّو يكون موقفه حينئذ ؟

السائل : موقفه يقول لك موش معقول هؤلاء الجماعة الذين كتبوه غير الآن الموجودين .

الشيخ : حينئذ أخي تخرج القضية عن العلم و تخرج عن المناقشة و رجعنا للمعقول ، هل للمعقولات عند الناس كلها سواء ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا ، معقولك أنت شيء و معقول زيد شيء ثاني و إلى آخره . لكن نحن ندنرر أولًا عقيدتنا ، ثانيا في حدود الواقع ندرس عقائد الشعوب أو الطوائف الأخرى هذا الإنسان الذي قال لك هذا الكلام مثلا نربطه بالواقع هل قرأ كتاب الحكومة الإسلامية للخميني ؟

السائل : ما أظنّ . أنا قرأته .

الشيخ : طيب لماذا أنت ما قرأته ؟ فأنت مخطئ لازم تجعله أمام أمر واقع تقول له شوف الخميني ماذا يقول أنّ أئمة أهل البيت مافيه ذرة في الكون إلّا و هم يعلمون بما . هذا الذي أنكرك عليك شو رأيك هذا كلام مسلم أو غير مسلم ؟ و أئمة أهل البيت في منزلة عند الله تبارك و تعالى دونها منازل الأنبياء و الرسل و الملائكة فلما أنت تجعله تحت أمر واقع بيصير هو ما يقدر يكابر

السائل : سؤال ، كنت ضيفا عند بن باز في الطائف فسألته سؤال أيضا خاصّ بالشيعة قلت هل يجوز للسنيّ أن يتزوج شيعيّة ؟ فقال لي لا . قلت لماذا ؟ قال لأنهم مشركون . ثمّ انصرفت عنه قليلا فتدكرت أنّ النصراني مشركون و أنّ اليهود مشركون فلماذا أجاز الله عزّ و جلّ الزواج بالنصرانية و اليهودية و لم يجر لنا الزواج بالشيعة؟

لو سمحت يمكن تجيب عن هذا السؤال ؟

الشيخ : أنا خمنت أنّك وجهت السؤال لابن باز؟

السائل : وجهته ... هو في جواب لكن أنا يعني حصل عندي شكّ .

الشيخ : شو كان جوابه ؟

السائل : وجدته نائما ، قالوا لي نائم .

الشيخ : يضحك الشيخ رحمه الله . احفظ سؤالك و طول عليّ بالك . أنا راح أسمع لك أولًا جواب يختلف مع جواب بن باز الذي سمعته منه و نتج من وراء السؤال تزيد تسأله فوجدته نائما . فالآن أنا إن شاء الله

تجدني يقظان معك و أجاب عن سؤالك و أطرح عليك فكرة غير الذي سمعته من بن باز . أنا أولاً لا أجزئ لمسلم أن يصدر فتوى عامة بتكفير طائفة من المسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله و أنّ محمداً رسول الله . شو رأيك ؟ قل لي أنت بتوافق معي ؟

السائل : و الله لما نعرف أنهم

الشيخ : لا لا اسمح لي لا تعمل مثل غيرك ، من رأى بغيره فليعتبر لا تشرّد عنيّ سؤالي محدود جداً أنا أقول لا أرى من الجائز شرعا أن نكفر طائفة و أزيد على كلامي السابق بالكوم . فهتمت عليّ ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : شو رأيك في هذا الجواب ؟ قل لي صحيح قل لي ليس صحيح .

السائل : مع الإعتذار ليس صحيحا في رأيي أنا . لماذا ؟ لأنّ كثيرا من الناس يشهدوا أن لا إله إلا الله و أنّ محمداً رسول الله ثمّ تراه يفعل الشّرك .

الشيخ : هذا يعيد كلامي الله يهديك ، هذا يؤيد كلامي .

السائل : اليوم سؤلت

الشيخ : يا أخي الله يهديك أنا أحكي شو عم بتجاوب .

السائل : تفضّل .

الشيخ : أنا أقول لك الذي قلته يؤيد كلامي و بينقض كلامك ...

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنك قلت كثيرا ممن يقول أن لا إله إلا الله تراه يعمل الكفر و أنا أقول لك حينئذ إذا رأيتَه يعمل الكفر و يعتقد الكفر حينئذ لك صلاحية التّكفير أنا أقول لك التّكفير بالكوم .

السائل : هؤلاء كلّهم بالكوم هذه عقيدتهم و هذه هي أفعالهم .

الشيخ : اسمح لي

السائل : اليوم سئلت على الهاتف قالوا لي فيه ناس يسألوني عن القاديانيّة قالوا لي أنّه فيه واحد متزوج قاديانيّة أو وهابيّة تتصوّر !

سائل آخر : بهائيّة موش وهابيّة .

السائل : بهائية أستغفر الله

الشيخ : راح تضيع الشيخ بن باز معك... جزاك الله خير .

السائل : قريين من بعض

الشيخ لا بعيدين بعيدين شو قريين!؟

السائل : في اللفظ في اللفظ

الشيخ : أنا عارف

السائل : طيب يقول لي هذا متزوجها و بعدين يقول لي هو بهائي أو قادياني و بعدين متزوج سنّيّة و يقول

لها أنّ الصلاة تصلح بدون وضوء فيقول لي هل يجوز هذا الزواج أم لا ؟

الشيخ : أنت أبو إيش ؟

السائل : أبو سامي .

الشيخ : أبو شامي!؟

السائل : أبو سامي .

الشيخ : سامي!؟

السائل : نعم .

الشيخ : أهلا و سهلا ، بارك الله فيك أنا أعود لأقول لا يجوز تكفير طائفة من المسلمين بالكوم بالكمشة

بالجملة و إنّما بالتفصيل شو رأيك ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : ماشي ، جزاك الله خير هذه خطوة طيبة

سائل آخر : هو مصرّ على أن يكفر جميع الشيعة

الشيخ : اسمع فكلّ من ينتمي إلى طائفة و تعلم يقينا منه أنّه يدين بدينها و بكفرياتها تكفره أمّا كونه شيعي

يا أخي أنا أولا سألفت نظرك إلى شيء في حساسية بالنسبة لهذا المجلس الآن ، هل كلّ أهل السنّة مثل

بعضهم ؟ فالشيعة من باب أولى أنّهم ما يكونوا مثل بعض صحّ ؟

السائل : لكن

الشيخ : لا تقل لكن أنا عم أقول لك يا أبو سامي صح فأنا أرجو أن أسمع صح أو ما صح .

السائل : من ناحية العقيدة كل أهل السنّة عقيدتهم سواء أو لا يكونوا أهل سنّة .

الشيخ : لا لا ليسوا سواء . نفس أهل السنّة ليسوا سواء في العقيدة .

السائل : في الفروع نعم أمّا في الأصل في العقيدة

الشيخ : الله يهديك أنت قلت في العقيدة و أنا أكّرر على مسامعك ليسوا سواء في العقيدة .

السائل : مظهر من مظاهر الإختلاف في العقيدة؟

الشيخ : حاضر أفندم أنا أبيّن لك ذلك ، هل طرق سمعك قول من يقول يجوز لله تبارك و تعالى تعذيب

الطّاع و إثابة العاصي ، قل لي لا مثل ما قال صاحبك هذيك السّاعة ما بيّعرف أنّه فيه ناس يقولوا أنّ

الإيمان بيزيد و ينقص و زيادته العمل الصّالح .

السائل : درسنا نحن هذا و نحن طلاب في الأزهر أنّه يعني يجوز لله سبحانه و تعالى أنّه هو يعني مالك

الكون و ما يضرّه حتّى لو عدّب كلّ النّاس .

الشيخ : شو رأيك هذه العقيدة صحيحة ؟

السائل : شرعا لا . لأنّ سبحانه و تعالى

الشيخ : لا لا لا و بدّنا نهمّ و نضيّع الجلسة بكلام يا أبا سامي الله يرضى عليك خير الكلام ما قلّ و دلّ

في ناس عندهم أسئلة بدّنا نخفّف المشوار أنا أقول لك صحّ قل لي صحّ ما صحّ ، الآن قلت لي هكذا

درسنا في الأزهر الذي درسته في الأزهر هذه العقيدة صحيحة قل لي نعم أو لا .

السائل : ليست صحيحة .

الشيخ : بس هذا هو و الذي درسوك هم من أهل السنّة أم من أهل الشّيعه ؟

السائل : من السنّة .

الشيخ : فإذا صحّ من قال أنّه في أهل السنّة عقائد غير صحيحة فما بالك إذا بالشّيعه نرجع نحن للشّيعه و

أرجو من الإخوان أن يعرفوا هذه حقيقة مرّة جدّا يوجد في بعض المذاهب السنّية من يقول هكذا يجوز لله

تبارك و تعالى أن يعدّب الطّاع و أن يثيب العاصي و بعضهم تجرّأ فقال يجوز لله تعالى أن يأخذ سيّد البشر

و يضعه في أسفل سافلين من النّار و أنّه إبليس الرّجيم الملعون المطرود من رحمة الله إلى يوم الدّين يضعه في

إيش ؟ في المقام المحمود قالوا هكذا .

السائل : يا شيخ هؤلاء من غلاة التصوّف و ليسوا من أهل السنّة

الشيخ : لا لا اسمح لي هذا ليس له علاقة بالتصوّف ، التصوّف هذا نحن الآن ما لنا فيه

السائل : زي وحدة الوجود و الإتحاد و الحلول و وحدة الأديان

الشيخ : هذا من عقيدة أهل السنّة الذي نقوله

السائل : كيف نقول أهل السنّة ثمّ يجمعوا على ذلك من هم إذا الذين قالوا ... أهل السنّة

الخلي : لو تسأل هذا سؤال طيّب .

الشيخ : اسمح لي الظاهر سرت العدو من شخص قال ثمّ نقول أجمعوا أنا ما قلت أجمعوا الله يهدينا و إيّاكم ، الله يهدينا و إيّاكم نحن لا نتكلّم عن الصوّفيّة الآن أبدا حتّى أنت تأتي تقول عن مذهب هو درسه في الأزهر الشّريف و نحن درسناه في كتب النّاس الذين يعتقدون عقائد كثيرة من عقائد أهل السنّة و الجماعة لكن مع ذلك في بعض الجوانب الحرفوا عن طريق السنّة و الجماعة فترك الصوّفيّة الآن جانبا . و الآن أنا مضطرّ بناء على كلام الأستاذ هنا أبو إيش حضرتك ؟

سائل آخر : أبو عمر .

الشيخ : ما شاء الله عمر الفاروق .

الشيخ : فيا أبو عمر الآن نحن نذكّر ألا يوجد اليوم في مجتمعنا الإسلامي العامّ من يعتقد أنّ الله عزّ و جلّ موجود في كلّ مكان ؟ أنبؤوني بعلم .

السائل : نعم .

الشيخ : شو رأيك في هذه العقيدة ؟ هذه عقيدة أهل السنّة و الجماعة ؟ ننتظر الجواب . ماذا يقول أبو عمر ؟

السائل : لا ليست من عقيدة أهل السنّة و الجماعة هذه وحدة الوجود و ليست من عقيدة أهل السنّة و الجماعة .

الشيخ : جميل ، لكن ألا يوجد من يتبى هذه العقيدة في المسلمين الذين يعيشون معنا و نتزوّج منهم و يتزوّجون منّا و و إلى آخره و هم من أهل السنّة و الجماعة ؟ قلها صريحة يا أبو عمر . لا تخشى في الله لا

تأخذك في الله لومة لائم .

السائل : نقول من أمة الإجابة لكن السنّة ما وافق عليه الرّسول صلّى الله عليه و سلّم .

الشيخ : لا أنا ما أسألك تعرّف لي السنّة ، هؤلاء المسلمون الذين نتزاج معهم ألا يعتقدون هذه العقيدة ؟

السائل : و الله أنا ما عرفت أنّ مسلم يلتزم بالسنّة و يقول بوحدة الوجود .

سائل آخر : يا سيدي كتبوها في كتب التّربية الإسلاميّة و درّسونا إيّاها في المرحلة الابتدائيّة ... أصحاب

مناصب عالية في هذا البلد كتبوها في كتب التّربية الإسلاميّة و درّسونا إيّاها الله موجود في كلّ مكان

السائل : الآية تؤيّد أنّ الله عزّ و جلّ معنا بعلمه .

الشيخ : أنت تشعرني بكلامك هذا بأنك تراجع عن ما قلت آنفا و هو أنّه ليس من الإسلام أن يقول

المسلم الله موجود في كلّ مكان كأنك تراجع كذلك ؟

السائل : الله عزّ و جلّ بعلمه يعلم

الشيخ : هل سمعت ميّ لفظة العلم ؟

السائل : لا ما انتبهت إطلاقا لكن الذين يقولون أنّ الله

الشيخ : أنا أسألك أفترض أنّه لا أحد يقول ما رأيك فيما إذا ما قال قائل الله موجود في كلّ مكان هل

هذه عقيدة إسلاميّة و يجوز أن يقوله المسلم ؟

سائل آخر : يجوز لأنّ الصّوفيّة يعتقدون أشياء

الشيخ : شايف تغيّرت التّرجمة تبعه ، يا أبا سامي اسم خائف من أيّ شيء !! الأرض مسكونة ؟

سائل آخر : هو المعنى صحيح أنّ الله معنا بعلمه .

الشيخ : و بذاته ؟

سائل آخر : و بذاته يتنزّه على أن يكون بيننا .

الشيخ : لماذا ؟

سائل آخر : لأنّه إذا فصلنا أنّه بعلمه يجوز أن نقول

الشيخ : أنت آنفا طلعت بدعوى طويلة عريضة أنّه لما قلت عن الشّيعية ما قلت قاموا ناس عارضوك و الآن

أنت تقف بين يدي سؤال واضح جدّا لا يمكن أن يقوله مسلم أنّ الله في كلّ مكان و من هذه الأمكنة

الكهاريز و المجاري و البارات و السّينميّات إلى آخره و المفروض في مثلك أن يقول أعوذ بالله و إذا بك تلتين القول

سائل آخر : أليّن لأنّ الآية تقول ((ما يكون من نجوى ثلاثة إلاّ هو رابعهم)) تؤيّد الرّأي

الشيخ : هذه لها محلّها ، هذه يقول بها كلّ مسلم بعلمه و هو معكم بعلمه و لم يكن السّؤال هل الله عليم بكلّ شيء ؟ هذا إن شكّ فيه مسلم فهو كافر . السّؤال ما رأيك فيمن يقول الله موجود في كلّ مكان أنا أعتبرك الآن أنت مسؤول أمام الله ، نرجع بعدنا كثيرا عن شيخك بن باز أنا أقول لا يجوز تكفير مسلم بعينه لأنّه ينتمي إلى طائفة الإسلاميّة و المنحرفة لا يجوز تكفيره بعينه إلاّ أن ترى مثل ما قلت أنفا تراه وقع في الكفر حينئذ . أمّا الشّيعيّة ككّفار ، الرّيديّة ككّفار ، القاديانيّة ككّفار ، البهائيّة ، قل من اعتقد كذا و كذا فهو كافر ، أمّا التّكفير بالكوم بالكمشة ، بالجملة هذا ما يجوز لأنّه تعرف خطورة تكفير مسلم (من كفر مسلما فقد كفر) هذا صحيح لذلك أنا قلت لك أنفا ما أتيتم بكتاب الشّيعيّة الّذي اسمه كتاب الكليني و ما يقول فيه أنّه مصحف فاطمة مصحفنا هذا جزء من ذاك المصحف و الباقي ضائع

سائل آخر : بناء على هذه العقيدة

الشيخ : اسمع يا شيخ الله يهديك

سائل آخر : ألا يجوز تكفيرهم ؟

الشيخ : بدنا نرجع عند الشيخ بن باز الله يرضى عليك ، فالمهمّ هذه العقيدة كفر و من اعتقدها فهو كافر و لكن أنا على مثل اليقين كبار من علماء الشّيعيّة كفروا بهذا القول ، كفروا بهذا القول و اعتبروهم هؤلاء شادّين و خارجين عن مذهب الشّيعيّة ، ما بالك بالعامة يا أخي الّذين يشهدون أن لا إله إلاّ الله و أنّ محمّدا رسول الله و يوصلوا إلى آخره ما عندهم هذه المعلومات الّتي أشبه بالفلسفة الّتي تضلّل المسلم و تخرجه عن الدّين و لذلك فهذا التّكفير بالكمشة بالكوم هذا خطأ من أهل السنّة فلا يجوز أن يقع فيه المسلم على هذا أنا ما أقول بأنّ الشّيعيّة ككّفار ، أقول من كان يعتقد كذا و كذا من كان يقول القرآن ناقص من يقول أهل البيت أفضل عند الله من الأنبياء و الرّسل و الملائكة ، من يقول أنّ السيّدة عائشة الّتي طهرها الله عزّ و جلّ ممّا رميت به إلى آخره فهي كما رميت فهم ككّفار بلا شكّ لكن لا تستطيع لا أنت و لا غيرك أن يأتي و يقول أنّ كلّ شيعي يعتقد هذه العقائد الباطلة لا يجوز هذا . بناء على هذا التّفصيل تقدر تقول إذا

يجوز المسلم أن يتزوج شيعية أم لا ، يجوز لمسلم أن يزوج ابنته لشيعي أم لا ، على هذا التفصيل من عرفته

....

سائل آخر : نفضه أولاً .

الشيخ : نعم من عرفته فتعطيه ما يستحقه من الحكم أما هكذا لا يجوز هذا .

سائل آخر : الذي يعتقد عقيدة باطلة ينطبق عليه نفس الكلام إذا .

الشيخ : نعم يا أخي لكن فيه بعض الناس مثل ما قال في تلك الساعة موش معقول أن الشيعة يعتقدوا كذا ، طيب معقول أن الدرور يعبدوا الحاكم بأمر الله معقول ؟ و نحن نسأل سؤال هل كل شيء غير معقول غير واقع ؟

سائل آخر : كثير غير معقول و واقع

الشيخ : واقع هاه فإذا الذي يقول لك موش معقول تقول له هذه العبارة فيه أشياء كثيرة موش معقولة وقعت

. أنا أذكر جيداً كنت مرة في مجلس جائي شاب يسألني صحيح أن الرسول أسري بروحه و جسده إلى

السموات ؟ قلت له نعم صحيح . قال موش معقول أنا لما سمعت منه هذا السؤال و الجواب الذي رفضه

عرفت أن الرجل من الجماعة هؤلاء الشباب الذين ما عندهم عقيدة إسلامية فوجدت نفسي مضطراً إلى أن

أحكي معه بطريق المنطق و العقل ، قال موش معقول قلت له هل كل شيء موش معقول لا يقع ؟ أم فيه

أشياء وقعت و هي غير معقولة و غير معهودة ؟ وقف هكذا مختاراً أو أنه فكر و قدر و يمكن يقول الجواب

مثل ما قلنا بس سيعرف أنه ستقام عليه الحجّة قمت أنا ضربت له بعض الأمثلة قلت له معقول أنه إنسان

مثل حكايتنا يكون له قلب بدل أن يكون عن يسار يكون على اليمين ؟ قال موش معقول قلت له لكن

علماء التشريح وجدوا هذا الشيء موجوداً بعدين ضخمت السؤال قلت له معقول يكون له قلبين ؟ واحد

على اليسار كالمعهود و الآخر عن اليمين ؟ قال موش معقول قلت له معقول عند الأطباء الجراحين موش

معقول عندنا فإذا مو كل شيء موش معقول غير واقع . شو رأيك معقول ديك يكون ذيله أضعاف

أضعاف أضعاف طوله ؟ قال موش معقول قلت له أنا قرأت مقالا و في مجلّة صاحبها نصراني ليس مسلماً

لكي يتّبع المسلمين أو الملحدين أنّ الإسراء وقع بالروح و الجسد ناشر صورة ديك على جدار أربعة أمتار و

هو مثل الصّوص الصّغير و ذنبه واصل للأرض ذيله الجميل المتعدّد الألوان واصل للأرض قلت له يا أخي

أنتم معلوماتكم محدودة جدًا حتى في الطبيعة كما تقولون ((**و ما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) فكيف الشريعة عالم الغيب و الشهادة إذا أخبرنا بشيء نحن ما عهدناه و ما عرفناه تأتي و نقول هذا ليس معقولا ، متى كان معقولا أنه صوت بوش قاتله الله أنه يلعلع في البلاد العربيّة و متى كان أنه ممكن يأتي يتفق مع بلاد إسلاميّة ضدّ الشعب العراقي موش معقول هذا لكن كلّ وقع ، أين كان معقولا أنه الأمريكان يحتلّوا البلاد السعوديّة المفضّلة على البلاد الأخرى بدون إراقة دماء موش معقول لكن وقع لذلك اتركوا موضوع معقول و غير معقول ادرسوا الأمور إذا كانت من الناحية الشرعيّة في حدود الأدلّة الشرعيّة و إذا كانت غير شرعيّة فادرسوها في حدود المنطق و في العقل . أنا أريد الآن بناء على تردّد أبو سامي أنفا في الإجابة عن السؤال السابق أنه هل صحيح أن يقال أنّ الله عزّ و جلّ موجود في كلّ مكان . سمعنا الجواب تارة موش معقول و غير صحيح و تارة مع اللّفّ و الدّوران و تأويل ((**و هو معكم أينما كنتم**)) ترى هل معقول و أقول معقول قبل أن أقول مشروع هل واحد يسأل أين الله ؟ معقول ؟ سؤال لأبي سامي إذا ما يريد يجب أحيله على غيره .

السائل : الرّسول سأل الأمة قال لها (**أين الله ؟**)

الشيخ : أنت ليش تكلفّ حالك ؟ أنا شو سؤالي؟

السائل : يجوز .

الشيخ : هاه ، أنا أسأل سؤال بإيجاز و أرجو أن تكون الإجابة كذلك ، معقول هذا السؤال أو مرفوض ؟

السائل : معقول .

الشيخ : جميل . جائز شرعا أو غير جائز ؟

السائل : جائز .

الشيخ : جزاك الله خيرا ما هو الجواب المعقول لهذا السؤال ؟

السائل : الله فوق خلقه .

الشيخ : هاه ؟

السائل : الله عزّ و جلّ فوق خلقه . أو كما قالت الأمة قالت هيك .

الشيخ : الأجوبة تعدّدت الآن الظاهر أبو عمر

سائل آخر : بائن عن خلقه .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

سائل آخر : هذه عقيدة أهل السنّة و الجماعة .

الشيخ : لكن ما هذا سؤال . أنتم الظاهر من أهل الخطوة الواحد يسأل سؤال من هنا وين بيقفز بيروح للعرش . يا أخي ما هكذا السؤال .

سائل آخر : هل يجوز شرعا البحث في ذات الله ؟

الشيخ : هذا ليس بحثا في ذات الله ، هذا بحث في صفات الله ، لا ما قال أحد وين راح وين إجا هاي أنت الآن عم تسجّل على نفسك أنّك أنت فعلا بتحطّ زوائد ما أحد قال وين راح وين إجا . الآن أبو سامي يستريح شويّة أنا أتوجّه لحضرتك بالسؤال السابق معقول واحد يسأل أين الله ؟

سائل آخر : لا نتحدّث عن المعقوليّة نحن نتحدّث بصفة شرعيّة .

الشيخ : سؤال جواب ، معقول

سائل آخر : لا ... في جوابي بسؤال كما تريد لأنك سوف تضربني في مسألة أنت بدك إياها . السؤال هل يجوز شرعا أن يسأل هذا السؤال ؟ يجوز لأنّ الرسول صلّى الله عليه و سلّم قد سأل .

الشيخ : سبحان الله أنت الآن إذا سألتني سؤالاً أنا أضطرك أنّك تغيّره ؟

سائل آخر : لا .

الشيخ : يا أخي كلمة لا ما بدّها شرح قلنا هذيك الساعة . السليبات ما بدّها شرح . أنا أسألك سؤالاً الآن أنت إذا سألت سؤالاً أنا باضطرك أنّك تغيّره أو أنت حرّ بسؤالك ؟ تسأل كما يبدو لك .

سائل آخر : أنت تقول أنّ جلستك شرعيّة و الجلسة في معهد إسلامي .

الشيخ : جلسة شرعيّة سؤال يطرح لحضرتك إذا سأل سائل بطريقة أو بأخرى هل يجوز لهذا المسؤول يقول له هذا السؤال ما لازم توجّهه و هو يقول له يجوز هذا السؤال أو لا ، أو العقل و الشرع يقول له يجوز أو ما يجوز و خير الكلام ما قلّ و دلّ . أنا أسألك الآن سؤالاً منطقيّاً هذا الضوء شاعل أو مظفي ؟

سائل آخر : شاعل .

الشيخ : بدّها سؤال نعم أو لا و لماذا تسأل ما بدّها . لأنّه أنا ربّما لما أسألك هذا السؤال وراء الأكمة ما

وراءها ممكن هذا فإذا لما أسألك هل يجوز لإنسان مسلم ، عفوا قبل هل يجوز ، هل معقول مسلم يسأل أين الله ؟ فأنت إذا و ثقافتك و علمك و إيمانك و خلقك و دينك إلى آخره . تقول معقول أو غير معقول . أنت حرّ إذا .

سائل آخر : معقول لأنّه سئل .

الشيخ : أنا أقول لك

سائل آخر : معقول يا سيدي

سائل آخر : يا سيدي الله يرضى عليك فائدة العلم أن يعلّل و أن يبسط القول و أن يؤتى بالأدلة

الشيخ : يعني حضرتك الآن أنت تقول كلّ شيء أمريكي مو مزبوط !! طيب نحن تعلّمنا في بلدنا الذي لا يأتي معك تعال معه . فموش رضيان يا أستاذ أنك تجواب عن سؤال معقول واحد يسأل .

سائل آخر : معقول معقول .

الشيخ : جزاك الله خيرا بس لو كان هذا قبل هذا . هل يجوز شرعا أن يسأل مسلما أخاه المسلم أين الله ؟

سائل آخر : يجوز .

الشيخ : و هل يجوز أن يجيب عن هذا السؤال .

سائل آخر : يجوز .

الشيخ : لماذا وقفت ؟

سائل آخر : يعني معقول أمشي بدون دليل ؟ بيجوز و أنا أستحضر في الأدلة لا أكثر و لا أقل .

الشيخ : هذا كلام طيب بس مو طيب .

سائل آخر : فسرها يا سيدنا .

الشيخ : بدك تقول لي لماذا ؟

سائل آخر : تفضّل فسرها .

الشيخ : إذا سألتك التور شاعل

الشريط رقم : ٤٤٧

الشيخ : ... تعلمنا في بلدنا " الذي ما يجيء معك تعال معه " ما رضيان يا أستاذ أنك تجاوب عن سؤال معقول الواحد يسأل !

السائل : معقول معقول .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، فقط لو كان هذا قبل هذا نجى الآن هل يجوز شرعا أن يسأل مسلم أخاه المسلم أين الله ؟

السائل : يجوز .

الشيخ : يجوز وهل يجوز أن يجيب على هذا السؤال ؟

السائل : يجوز .

الشيخ : لم وقفت أنا عم أرى شيئا وراء .

السائل : لا لا سيدنا العفو يعني إذا كان المسلم يعني أنت تضعني في موضع المفتي يعني معقول أمشي بدون

دليل أيجوز لي أمشي بغير دليل أنت تسألني يجوز وإلا ما يجوز أنا أتكلم عنها شرعا يجوز لأنه قاعد

أستحضر في الأدلة لا أكثر ولا أقل !

الشيخ : هذا الكلام طيب فقط ما طيب ! ... ليش إذا سألتك النور شاعل آه يريد يجاوب عن دليل .

سائل آخر : مبين .

السائل : لا يا سيدي هذا بحث واقع هذا بحث في الشرع يريد ..

الشيخ : الأمور الشرعية أوضح من هذا الواقع لو قال لك اسمع الله يرضى عليك لو قال قائل أفي الله شك ،

لم عم تفكر والله عم أفكر أريد أجاب عن علم طيب هذا العلم أنت ما درسته بعد، أفي الله شك ؟

السائل : أنت بتسألني يجوز ولا يجوز إذا يجوز لازم يكون دليل شرعي لا يجوز لازم يكون فيه دليل شرعي !

الشيخ : لازم الدليل الشرعي معنى الكلام إذا ما وضع لك حتى الآن أنك أنت نسيت من كثرة ما درسته

بارك الله فيك ؟

السائل : يمكن ما استحضرتة .

الشيخ : الله أكبر ! .

السائل : صدقني أنه يعني العفو في الكثير من إخواننا أنهم يستعجبون مما يقول وكأنني أقول عجا .

الشيخ : والله أن من إخوانك .

السائل : تفضل تفضل قل ما العجب .

الشيخ : الحقيقة .

السائل : قيل قليل حضرتك تحدثت عن الإمام أبي حنيفة رحمة الله عليه اللهم ارض عنه وقلت لم يجمع

العلم و جاء بعده

الشيخ : لا ما قلت لم يجمع العلم .

السائل : لم يجمع الحديث كله .

الشيخ : آه ، أعط بالك فيه فرق بين العلم والحديث أعط بالك فيه فرق بين العلم والحديث .

السائل : صدقت علم الحديث لم يجمع علم الحديث كله أو الحديث كله وجاء واحد جمع أكثر منه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهل هذا لم يجعل الإمام أبا حنيفة رحمة الله عليه يفتي بفتاوى حتى إذا جاء الحديث الآخر غيرها

!

الشيخ : ذكرت .

السائل : هذا الكلام ولذلك أنا أقولك .

الشيخ : إيش علاقة هذا الكلام ؟

السائل : ما نحتاج

الشيخ : يعني أبو حنيفة لو سئل ..

السائل : هذا حقيقة الأمر .

الشيخ : اسمح لي أبو حنيفة لو سئل هذا السؤال يفعل فعلك !.

السائل : كيف طبعا لا أبو حنيفة شيء وأنا شيء يا سيدي إذا كنت لا اتناول ... وأعلى منك سنا

فكيف على أبي حنيفة !

الشيخ : أبو حنيفة إذا سئل هذا السؤال يصمت ويفكر تفكيرك قل لي لا .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله . ماش لا .

الشيخ : وغصبا عنك يعني ماش .

السائل : ما غصبا قل لي لا لا .

الشيخ : لا قل رأيك .

السائل : رأيي أنني لا

الشيخ : أنا عم أقول لا لأنه واضحة ما عم مفروض عليك عم

السائل : ما أنت حقيقة .

الشيخ :

السائل : حظيت ... ما خليت في كل حاجة .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : الجواب أولى فقط ما أكثر .

الشيخ : بارك الله فيك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : قل لي رأيك أنت أبو حنيفة لو سئل هذا السؤال يفكر تفكيرك حتى يعد الجواب والا رأسا يعطي

الجواب .

السائل : لا أعلم .

الشيخ : كيف لا تعلم .

السائل : لم لماذا ؟

الشيخ : اسمح لي أنا رايح أجابك ؟

السائل : تفضل .

الشيخ : هذه مسألة فقهية وإلا عقائدية سؤال أرجوا أن يكون الجواب باختصار !

السائل : عقيدة .

الشيخ : عقيدة تفكر أن أبا حنيفة عقيدته يعني ما كانت مكونة في نفسه وهاضمها تماما ومستعد أنه يجيب

عن كل سؤال يتعلق بالعقيدة وليس كذلك بالنسبة لما يتعلق بالمسائل الفقهية قل لي ؟

السائل : هل لا بد

الشيخ : جواب بالسؤال ما يصير

السائل : هل لا بد أن أكون مثله السؤال هكذا !

الشيخ : الله يهديك أن أسألك عن أبي حنيفة !

السائل : أبو حنيفة عالم جليل فقيه لم نصل إلى درجته !

الشيخ : أنا عن هكذا أسأل أنا .

السائل : ولذلك أن

الشيخ : أبو حنيفة إذا سئل هذا السؤال صموتك أنت ولا جوابه سيكون ... هذا السؤال ؟

السائل : جوابي سيكون على اعتبار .

الشيخ : هذا هو لم ؟

السائل : لأنه عالم .

الشيخ : لأنه عقيدته كاملة لأن عقيدته كاملة ما لأنه عالم قولك لأنه عالم في المسائل الفقهية أما العقيدة يجب أن تكون عند المسلمين جميعا إيمانك بوجود الله خاصة وأنت فهمنا منك أن إيمانك أنت مثل إيمان أبو حنيفة ومثل ما يروى عن أبي حنيفة أنه قال " إيمانه كإيمان جبريل " وأنت يمكن تقول بكلامه هذا الإيمان الذي هو إيمانك كإيمان جبريل ما دام المسألة لها علاقة بالعقيدة فورا يريد يعطي الجواب أما المسائل الفقهية والله تريد ... وتريد انتباه وبدها تفكير خشية أن نخرم ما أحل الله أو يحلل ما حرم الله تريد انتباه تريد تنبه مسك أعصاب عدم تسرع أما العقيدة لم جئت لك أنا أفي الله شك !

السائل : نقول ليس في الله شك .

الشيخ : لا ليس في الله شك عقيدة .

السائل : نعم .

الشيخ : كذلك هذا الله الذي نعبد نركع له نسجد له إلى آخره أين الله المسلم يفكر كيف يكون الجواب أحد جوابين إما الله موجود في كل مكان أو موجود كما يقول آخرون في كل وجود أو الله فوق المخلوقات كلها مثل ما قال أخونا أبو عمر أنفا أليس كذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هذه بارك الله فيك عقيدة ما ينبغي أن يتردد فيها المسلم بينما له أن يتردد فيما يتعلق بالحلال والحرام خاصة إذا كان غير متخصص أما العقيدة التي كما تعلم أنت يجب أن تبني على اليقين حتى قال بعضهم اليوم الأحزاب المعروفة أن العقيدة لا تبني على الحديث الصحيح لأن الحديث الصحيح يفيد الظن والعقيدة يجب أن تبني على اليقين أنت معناه العقيدة بانيها على الظن ما بانيها على اليقين لأنه ما كان مبنيا على اليقين ما يريد ... في الجواب رأسا جوابه من كنهه أما اللي بانيها على الظن وهذه ما تكون عقيدة خاصة بالنسبة لأولئك الناس الذي يقولون إن العقائد لا تبني إلا على القطعيات على كل حال إذن الجواب لذلك السؤال أين الله ((الرحمن على العرش استوى)) أو هو فوق المخلوقات كلها كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فهل المسلمون الذين يدعون لتصحيح عقائد المسلمين صححوا هذه العقيدة في عقائد المسلمين قلها صريحة ؟

السائل : السؤال والله أعده والله ما أدركته .

الشيخ : آه .

السائل : ما أدركت السؤال .

الشيخ : طيب أنا أعيد السؤال .

الشيخ : ... هل الدعاة الإسلاميون الذين يهتمون بتصحيح المفاهيم أولا وبخاصة ما كان منها عقيدة هل صححوا هذه العقيدة من أذهان المسلمين فهم على كلمة سواء يعتقدون فور أن يسأل أحدهم أين الله فيأتي الجواب الله فوق عرشه بائن من خلقه كذلك اليوم الدعاة يفعلون أظن فهمتني الآن ؟

السائل : نعم يعني أقصد

سائل آخر : فقه العقيدة أولا .

السائل : فقه العقيدة ما كل الناس تتحدث فيه صحيح .

الشيخ : جزاك الله خيرا . فما واجبهم ؟

السائل : المتعلم أن يعلم .

الشيخ : هذا جواب سياسي ! يضحك سبحانه الله !

السائل : صحيح وإلا لا المتعلم يعلم .

الشيخ : هذا جواب سياسي !

السائل : ما الجواب الشرعي ؟

الشيخ : بارك الله فيك كان السؤال المتعلم يعلم يعلمه ألف باء تاء ثاء صح كلامك صح ؟

السائل : أنا أقصد .

الشيخ : قل لي أنا ما أتكلم عن قصدك أنا أتكلم عن لفظك .

السائل : لفظي المتعلم يعلم في العقيدة التي حضرتك قبل ..

الشيخ : ولماذا تدور اللفة هذه لماذا هكذا ؟

السائل : أنا ما لفيت ؟ ..

الشيخ : سأمحك الله سأمحك الله . ولماذا ما هكذا .

السائل : تقصير الثوب عدم الخيلاء وإلا يؤخذ به خلاص تقصير الثوب بظاهر النص هكذا ؟

الشيخ : هذا معناه نريد نعمل جلسة ثانية فعودوا مع القاعدة ونحن معكم .

السائل :

الشيخ : أجابوك الجواب الذي تريد إياه إيش رأيك .

السائل :

الشيخ : يلا نحييها الليلة يا أبا أحمد .

أبو ليلى : نحن جالسين يا شيخنا .

السائل : جزاك الله خيرا .

أبو ليلى : لو الإخوان يسمعون السؤال الذي الأخ طرحه ؟

الشيخ : هناك سؤال نسמעه كثيرا ومن بعض الشباب المسلم الذي ابتلي باللباس غير الإسلامي أي ابتلي

بالتبطل لبس البنطال فيسمع من بعض المسلمين أنه لا يجوز أن يكون الثوب طويلا بحيث يكون دون

الكعبين فيسأل عن هذا الحكم مطلق فلا يجوز إطالة الثوب إلى ما دون الكعبين لا يجوز مطلقا ولا هذا

مقيد بما إذا كانت الإطالة مقرونة بالخيلاء والتكبر ، كتب بعض الكاتبيين في هذه المسألة وقد يكون لبعضهم شهرة في الكتابة فقيد المسألة بمن فعل ذلك خيلاء وتكبرا ، واعتقادي أن هذا القيد له مفعوله تارة ولا مفعول له تارة أخرى والسبب أن هذا القيد قد جاء في بعض الأحاديث كمثل قوله عليه السلام (**من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة**) فإذا نض هذا نص صحيح وصريح يقيد هذا الوعيد الشديد بما إذا جر إزاره خيلاء فمن هنا نقول نحن هذ القيد له مفعوله ولكن له مفعوله في حدود هذا الوعيد الشديد لم ينظر الله إليه يوم القيامة لكن لا مفعول له في منهج لباس المسلم الذي وضعه الرسول عليه السلام كزي ونمط من حياة المسلمين في ألبستهم يمتازون بهذا النمط في حياتهم على سائر الأمم والأديان الأخرى ذلك قوله عليه الصلاة والسلام (**أزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فألى الكعبين فإن طال ففي النار**) - ويرحمك الله- هذا الحديث يختلف عن ذاك هنا يضع للمسلم طريقا في لباسه لا يجوز له أن يجيد عنه بدعوى أنه هو إن حاد عنه لا يجيد عنه خيلاء لا هو عليه السلام فيمن فعل ذلك خيلاء أعطاه جزاء شديدا جدا أن الله لا ينظر إليه أي نظرة رحمة يوم القيامة لكن من الناحية الفعلية والمنهجية المسلم لا يجوز له أن يكون ثوبه دون كعبيه لأنه إن فعل ذلك ولو لم يقصد الخيلاء فقد خالف منهج الرسول عليه السلام الذي وضعه للمسلمين حيث خيره بين مرتبة من ثلاث مراتب المرتبة الأولى وهي العليا أن يكون ثوبه قصيرا إلى نصف الساق هذا قد لا يفعله بعض الناس لا بأس لكن يكون خسر فضيلة ما خسر فريضة بدليل أنه قال عليه السلام بعد المرتبة العليا وهي إلى نصف الساق قال (**فإن طال فألى الكعبين**) أي يجوز لك أيها المسلم أن تطيل ثوبك إلى ما فوق الكعبين إذا لم ترد أن تنال فضية الثوب إلى نصف الساقين لكن لا يجوز لك أن تتناول في إطالتك لثوبك فتجعله دون الكعبين فإنك إن فعلت ذلك فأنت في النار إذن هنا عقابان عقاب أن لا ينظر الله إليه يوم القيامة وهذا فيمن جر ثوبه خيلاء وعقاب آخر أنه يستحق النار فيما إذا أطال ثوبه دون الكعبين ولذلك فمن مناهج العلماء أن يجمعوا الأحاديث الواردة في موضوع واحد حتى يأخذوا من مجموعها حكما كاملا ولا يجوز لهم أن يأخذوا ببعض هذه الأحاديث ويعرضوا عن البعض الآخر ، فمن زعم بأنه يطيل ثوبه لكن لا يفعله خيلاء قد نصدقه وقد لا نصدقه ما يهمننا لا أن نصدقه ولا أن نكذبه ولكن يهمننا أن ندله أن هذا الذي تفعله هو خلاف المنهج الذي وضعه الرسول لك في هذا المنهج الثلاثي إذا صح التعبير ما ذكر الخيلاء هناك ذكر الخيلاء يجب أن

نضع كل حديث في موضعه من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه من لم يجر ثوبه خيلاء فله النار لأنه لما ذكر النار ما ذكر الخيلاء خاصة حينما صنف هذا التصنيف الجميل (**ازرة المؤمن إلى نصف الساق**) وهذا هو الأفضل وهكذا كان قميص رسول الله فإن لم يفعل ذلك فعلى الأقل أنه يطيله إلى ما فوق الكعبين ، فإن زاد ففي النار أما الاحتجاج بحديث خيلاء وفعل أبي بكر الصديق رضي الله عنه هو حجة على هؤلاء الناس الذين يستسيغون أنهم حينما يفصلون جيبهم أو عباؤهم أو قمصانهم أو بنطلونهم حينما يفصلونها يقولون للخياط إلى ما دون الكعبين ، ما الذي يحمل هذا الإنسان أن يفصل ثوبه خلاف أولاً هدي الرسول أي فعله وثانياً خلاف منهج الرسول وتعليمه صعب جداً جداً أن نعتقد في هذا الذي يفصل ثوبه سلفاً طويلاً دون الكعبين أن نحسن ظننا به إلا إذا صرنا في حسن الظن ووصلنا فيه إلى مرتبة ذلك الصوفي الذي رؤي يوماً يبكي قيل له لماذا تبكي مسكين هذان الزوجان يقضيان شهوتهما في قارعة الطريق ولا يجدان مأوى لهما يسترهما مفهوم هذا ، هذا ليس حسن ظن هذه غفلة وهذه بلاهة حسن الظن له مواطن لا ترى شيئاً منكراً فتقول الله أعلم هذا يرتكب منكراً وإلا لا أما أن ترى المنكر وتقول هذا يفعله بحسن النية هذا ليس حسن الظن ولذلك فأبو بكر رضي الله عنه لما سمع ذلك الوعيد الشديد من النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله إن إزارى أو ثوبى يقع فاتعاهده قال (**إنك لا تفعله خيلاء**) الاستدلال بفعل أبي بكر هو كاستدلال المنكرين للصلاة الذين يقبلون (**فويل للمصلين**) ثم لا يتبعون أو يقولون (**لا تقربوا الصلاة** ...) ثم لا يتبعون تمام الآية وهكذا الاستدلال بفعل أبي بكر يجب أن يؤخذ كلا وليس جزءاً أبو بكر لما سمع ذلك الوعيد الشديد خاف على نفسه مع أنه كان لا يفعل ذلك قصداً أولاً وثانياً يتعاهده يعني كل ما شعر أن الثوب ينجر يرفعه كيف يقاس على أبي بكر هؤلاء الذين يفصلون جيبهم يجرونها كما تجر القوارير ذيولها هذا لا يمكن أن يكون فعله مقبولاً عند الله تبارك وتعالى هذا يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض يأخذ فعل أبي بكر المعذور فيه ويقيس عليه فعله الذي هو غير معذور فيه نفترض أنه لا يفعله خيلاء ولكنه يخالف سنة رسول الله لكننا نقطع بأنهم يفعلون ذلك خيلاء إلا من كان غافلاً مثلاً فيه كثير من الناس ضعفاء مساكين ينزل على السوق يلاقي قميصاً أو دشداشة أو جلابية حاضرة يشتريها يلبسها وإذا هي طويلة دون الساقين هات بعد يتيسر له خياط يقص له وامراته يجوز ما تكون خياطة وتكون مثلاً مشغولة إلى آخره أما يروح عند الخياط ويقول يسأله قدر ايش أكفه لك طولها يقول دون الكعبين وهو يعلم أن الرسول قال كذا

وقال كذا هذا يقينا يقصد الكبرياء ويقصد الخيلاء لذلك ننصح كل مسلم أولا إذا ابتلي بثوب طويل دون الكعبين أن يقصره عند الخياط .

الشيخ : ثم إذا ابتلي بلبس البنطلون أن يطلقه بالثلاث لأن هذا البنطلون ليس عيبه فقط أنه دون الكعبين عيبه مثله أو أكثر أنه يجسد العورة لأن المصلي حين يصلي فيركع ويسجد فتتجلى عجيزته إن كانت كبيرة أو لطيفة أو صغيرة وأي ثوب يجسد العورة فهو حرام أرايتم لو أن امرأة لبست ثوب جسم أليتها جسم فخذها وهذه المرأة هي زوجة المتنبطل هل يرضى من زوجته هذا اللباس المحسّم أن أقطع إن كان بقي معه ذرة من غيرة إسلامية أقطع بأنه لا يرضى لها بذلك لماذا ؟ لأنها تجسد عورتها حتى لمحارمها لا يرضى بذلك لأنها عورة فلماذا يرضى لنفسه أن يجسد عورته لا فرق بين عورة المرأة والرجل فيما يتعلق بما من السرة إلى الركبة فهذه عورة الرجل أما المرأة فعورتها كما تعلمون كله عورة إلا الوجه والكفين على خلاف معروف عند العلماء فسواء لبس الرجل الثوب الذي يحجم عورته أو المرأة التي تلبس الثوب الذي يحجم عورتها كلاهما في الهواء سواء كلاهما يعرض نفسه للعذاب والعقاب فإذا هذا البنطال ليس لباسا إسلاميا فقبل أن نفكر في هل يجوز أن يكون البنطال طويلا دون الكعبين يجب أن نفكر هل يجوز لبس البنطال ولو كان فوق الكعبين الجواب هذا البنطال المعروف اليوم فلا يجوز لباسه لأنه يحجم العورة الفخذين والأليتين وربما أحيانا إذا ازداد ضيقا وتحجما حجم ليس الأليتين بل والخصيتين فكيف يمكن لمسلم أن يقول أن هذا لباس جائز للمسلم أن يلبسه ولو كان غير طويل أكثر من الأمر المشروع كما ذكرنا آنفا ولهذا ما فصل للكفار لا يجوز أن يلبسه المسلم ما فصل للنساء لا يجوز للرجال أن يلبسوه لأن كلا من الأمرين داخل في التشبه المنهي عنه (من تشبه بقوم فهو منهم) فالمسلم لا يجوز أن يتشبه بالكافر المرأة لا يجوز لها أن تتشبه بالرجل الرجل لا يجوز له أن يتشبه بالمرأة هذه أمور وسلوكات خرجت عن الإسلام في حياة المسلمين اليوم والسبب هو الاستعمار الذين ابتلي المسلمون به واحتل ديارهم سنين طويلة ثم لما خرج المستعمرون خلفوا فيهم تقاليدهم وعاداتهم فلا يزال المسلمون يتعاملون عليها ثم أكثر الناس عنها غافلون والمسؤولية تقع على أهل العلم الذين لا يبلغون الناس ولا يعلمونهم دينهم سواء ما كان منه متعلقا بالعقيدة أو في العبادة أو في السلوك هذا ما عندي جوابا عند ذلك السؤال تفضل .

السائل : هناك من يقول إن السنن الظاهرية في الإنسان كاللحية والثوب إنما هي كانت في حياة رسول الله

صلى الله عليه وسلم على قبيل العادة والآن ليست واجبة الإنسان أن يرى لحيته وأن يتمثل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وإنما من باب العادة فقط واتباعها من باب الفضيلة ليس فقط ؟

الشيخ : يعني لا تعدو أن تكون فضيلة من الفضائل .

السائل : فقط لا غير فما حكم ذلك ؟

الشيخ : لا هكذا ما هكذا اسمع اسمع ، السؤال هكذا لأنه هو السائل أنت عندك سؤال غيرك ؟.

سائل آخر : سؤال ثاني .

الشيخ : هذا هو فأنت عندك سؤال لك فاحفظه رأيت كيف أما نحن حكينا مع الأستاذ هناك أنه نحن ليس

لنا نفرض على الناس أنه أنت عم اسأل هكذا لا ما تسأل هيك لكل سؤال جواب هو سأل هكذا ! كيف

هو وأنت تسأل بكيفك لا أنت تدخل في كيفه ولا هو يدخل في كيفك آه ، ((كل يعمل على شاكلته))

، وفي ظني على كل حال سيكون الجواب عن هذا السؤال الذي ظن البعض أنه ما هكذا يمكن راح يكون

الجواب يشمل السؤال الذي طرح والذي سوف يطرح أولاً يطرح فصبراً شيئاً قليلاً ، الحقيقة أن هذه المسألة

من جملة البلاء الذي أصاب العالم الإسلامي من خاصتهم . نعم .

أبو ليلي : وليس . وليس من عامتهم .

الشيخ : أيه .

أبو ليلي : أعد يا شيخ

الشيخ : أقول إن هذا البلاء أصاب العالم الإسلامي ليس من عامتهم بل من خاصتهم فالخاصة هم الذين

يلقنون العامة أحياناً بعض الأفكار الغربية المنحرفة عن الإسلام والسبب الذي يحملهم على هذا الانحراف

ليس هو الاجتهاد العلمي لسبب أو أسباب ذكرناها آنفاً وإنما هي محاولة من هذه الخاصة لجعل الإسلام

يتماشى مع رغبات العصر الحاضر ومتطلباته المادية أما لو كان الدافع لهم على ذلك الاجتهاد من كتاب الله

من حديث رسول الله لا بأس هو مأجور على كل حال لكن ليس الوازع على هذا هذه مقدمة نحن نقول

ذكرت أن بعضهم قال أنه لا تعدو المسألة أن تكون من الفضائل من الأمور المستحبة من شاء فعل ومن

شاء ترك أنا في علمي أن هناك طائفة أخرى يقول لك هذه فعلت أو تركت سواء أقول هؤلاء أكثر خيرهم

هؤلاء الجماعة الطيبون الذي يقولوا أن هذا أمر مستحب وفضيلة معناه تركوا الباب مفتوحاً أمام المتعبدین

الذين يريدون أن يتقربوا إلى الله زلفى باتباع الرسول عليه السلام فيما فعل وفيما أمر أما الآخرون لقد نسفوا كل الأدلة التي ستسمعونها وألغوها إلغاء مطلقا وجعلوا مسألة إعفاء اللحية والإطاحة بها أرضا سواء وما نظروا إلى هدي الرسول بل إلى هدي المصطفين الأخيار من الأنبياء والرسل الأبرار حيث لا يعرف التاريخ الأهمي ولا أقول التاريخ الإسلامي فقط لا يعرف نبيا حليقا وقرآنا يكفي دلالة **((قال يا بن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي))** ، إذن الأنبياء كانوا ملتحمين ألا يكفي أن يكون واضحا لدى ذهن المسلم أن يكون مقتديا في زيه وفي شكله بالأنبياء وعلى رأسهم سيد الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم بلى هذا والله يكفي فما بالكم وعندكم هناك أمور تؤكد وجوب وفرضية إعفاء اللحية ما أنها مستحبة أو من الفضائل أو من السنن المؤكدة أو من الواجبات التي يفرق بعض المذاهب بينها وبين الفرائض لا تلك الأدلة تؤكد أن إعفاء اللحية هو من الفرائض التي يَأْتُم مخالفتها إثما كبيرا وحينما تسمعون هذه الأدلة يصبح القول الذي حكاه الأستاذ أنهم يقولون هذه من الفضائل هباء منثورا فمن باب أولى القول الآخر الذي ذكرته الذين يقولون سواء حلقت أم عفوت ، أول ذلك يقول عليه الصلاة والسلام **(حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى)** ، هذا حديث ، حديث ثاني جاء رجل رسول من طرف كسرى حليق اللحية قال له **(من أمرك بهذا)** قال **" ربي "** لذلك قال عليه السلام **(وخالفوا اليهود والنصارى)** وفي رواية **(المجوس)** **(من أمرك بهذا)** قال **" ربي "** قال **(أما ربي فأمرني بقص الشارب وإعفاء اللحية)** وكذلك قال عليه الصلاة والسلام **(إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالقوهم)** ، قصد مخالفة الكفار فقط كمنبدأ عام أمر مشروع في الإسلام وأنا أضرب لكم مثلا بسيطا قد ينكره بعضهم قد ترون في يد بعضنا الساعة في اليد اليمنى وليس في اليسرى فرض لا سنة لا لأنه ما كانت الساعة في زمن الرسول حتى نقول سنة ، إذا مخالفة للكفار فالكفار ابتدعوها واخترعوها ولطفوها وجعلوها بهذا الحجم وبهذا السهولة للاستعمال ووضعوها في شمائلهم فتطبيقا لهذا الحديث **(إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالقوهم)** أي اليهود والنصراني يشيب كما يشيب المسلم سنة الله في خلقه **((ولن تجد لسنة الله تبديلا))** ، فيشترك المسلم مع الكافر في الشيب وهو لم يفعل ذلك هذا خلق الله مع ذلك الله على لسانه نبيه يقول لهذا المسلم هذا خالف اليهود والنصارى اصبغ شيبك حتى تتميز بصبغك عن هؤلاء الكفار فما بالك في صبغة أخرى صبغك الله بها وصبغ كل رجل في الدنيا وهو خلق له لحية يأتي الكافر فيخالف إرادة الله

ويخلق لحيته فتأتي أنت وتتشبه به وتوافقته فتخالف أمر الرسول من جهة ثم توافق اليهود والنصارى والمجوس من جهة أخرى كذلك قال عليه السلام (**خمس من الفطرة**) فذكر منها قص الشارب في حديث آخر (**عشر من الفطرة**) أضاف إلى قص الشارب إعفاء اللحية فإذن هذا الحديث يعطينا حكما جديدا يبطل قول أولئك الناس يقولون هذه كانت عادة في الجاهلية والرسول أقرها فيكفي إن أنت فعلت وإن شئت تركت نقول لا لقد حكم الرسول عليه السلام بأن إعفاء اللحية من الفطرة التي وصفها في القرآن الكريم (**فطرة** **الناس التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله**) ، رأيتم لو أن رجلا خالف الفطرة في الخمس قال عليه السلام (**خمس من الفطرة قص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة وقص الأظفار والختان**) ، ماذا تقولون عن إنسان خلق الله له لحية فيطيح بها خلق له شاربا فيطيح به خلق له أظافر فأمره بقصها فلا يقصها عكس الفطرة خلق له عانة فيتركها كما هي وهي بديل عن اللحية التي يتسأصلها من فوق فتنبت له من تحت ، ماذا تقولون في إنسان يخالف فطرة الله في هذه الخصال هذا إنسان وإلا وحش حيوان أظافره مثل السبع وإبطه لحيتين أخريين ما ينتف و هناك لحية أخرى بين فخذه هذا خالف الفطرة أي خالف فطرة الله يعني خالف بالتعبير العصري اليوم الإنسانية هذا وحش هذا ما يليق أن يعيش بين الناس وبلا شك أنه كل جرم من هذه الأجرام لها وزنها فالذي مثلا ينتف إبطه حافظ على الفطرة يلحق عانته حافظ على الفطرة يقص شواربه حافظ على الفطرة يلحق لحيته خالف الفطرة فإذن هذه الفطرة لا يجوز تغييرها فلماذا يغير المسلمون هكذا عادة الكفارة هكذا يتزين الكفار فنسينا نحن شريعة الله في كل هذه النصوص وأخذنا نقول بتسليك هذا الواقع المؤسف أنه ما عليه شيء هذه كانت والآن صارت عادة فإن شئت فعلت وإن شئت تركت مع أنني أعلم أن بعض الناس يتقربون إلى الله بخلق اللحى أنتم لا تعلمون هذا وسأعلمكم بذلك وستوافقون معي كيف ذلك ماذا يفعل المبتلى بخلق لحيته يوم الجمعة ماذا يفعل يوم العيد ماذا يفعل يوم بيبي بأهله ألا يبادر فيحلق يوم الجمعة لحيته ويحلقها يوم العيد وحينما يريد أن يقابل الناس يستقبلهم يطلع وجهه كوجه فتاة من أجمل الفتيات هذا كله تغيير لخلق الله تغيير للعبادة التي شرع الله كما يفعل بعض الناس الآخرين هذه العادة عندكم وإلا لا كنت رايت خلافا قريبا عندنا في سوريا إذا مات ميت في بيت وكلهم يخلقون اللحى يعفون عنها يتركونها إيش معنى هذا هذا حزين إي صارت السنة علامة مثل الحزن بل صار الواجب الذي ينبغي عليه المسلم يحافظ ما يفعله إلا إذا أصيب بمصيبة هذه موجودة عندكم .

السائل : ... قريب منها ... ما ندري أنت أخذتموها منا أو

الشيخ : أحلاهما مر لكني رأيت منذ يومين أو ثلاث صلينا على جنازة رأيت المصاب حالق على نظيف أي والله ثم يأتي المعزون فيقبلونه ثلاث مرات فعرفت السر في ذلك أنه يريدون يقبلوا الشعر يحجه الطبع ما يظبط ولذلك لازم يكون على نظيف هذه رأيتها منذ يومين هذه كلها سبب أو سببها هو الانحراف عن السنة تارة علما وتارة عملا ليس علما أنتم ترون الناس اليوم زوجاتهم بناتهم متبرجات في أحد من المسلمين يقول يجوز للمرأة أن تخرج كاشفة حاسرة لا كلهم يعلمون أن الله عز وجل قال ((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن)) أكثر النساء اليوم لا يتجلبن هل ذلك جهل بالشريعة لا ولكونه تساهل في تطبيق الشريعة لما نروح نزور القبور ما نشوف قبر على السنة مرفوعا القبر على الأرض كذا وكذا مبني عليه ... محاط بجديد إلى آخره مساجد فيها قبور وقد لعن الله المتخذين المساجد على القبور شريعة معروفة لكن هجرت وتركت وأصبح نسيا منسيا لسببين اثنين ذكرنا أنفا أحدهما وهو سكوت أهل العلم وتقصيرهم في القيام بواجب التعليم والتذكير السبب الثاني اتباع الشهوات والأهواء وتقليد الكفار الذين استعبدونا في عقر ديارنا فنسأل الله عز وجل أن يعلمنا سنة نبينا أولا وأن يلهمنا العمل بها ثانيا هات الآن السؤال الذي أنت بقى عندك إن كان بقى محل للسؤال .

السائل :

الشيخ : لا إذا كان نريد نقول ما نعطلك عطلتوني خلاص -يضحك الجميع -ولذلك قيلت ونمشي بقى تفضل .

السائل : نحن ما أحد ينكر وجوب إعفاء اللحية ولباس الثوب ؟

الشيخ : لا ما تقول ما أحد ينكر كيف وهو حكي .

السائل :

الشيخ : قيدها .

السائل : لكن نقول أنه من متطلبات المرحلة العصرية الحالية

الشيخ : رايح تخوفني ... وإن كنت أنا ما أخاف رايح تخوفني وإن كنت أنا ما أخاف رايح تخوفني بكلامك

السائل : قد يكون إعفاء اللحية ولباس الثوب القصير قد يكون مدعاة للسخرية خاصة إذا كان يمارس عمله

خاصة إذا كنا نعيش في مجتمع غير إسلامي غير ملتزم بالشريعة الإسلامية ؟

الشيخ : تعرف الآية ((إن الذين أجمعوا ...)) .

السائل : يا سيدي .

الشيخ : تعرف هذه الآية .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : ما موقفك تجاهها .

السائل : ما في أحد يتخذ موقفا غير موقف الآية فقط لكن المجتمع ..

الشيخ : ... الكفار هؤلاء

السائل : من الموجودين - يضحك الجميع -

الشيخ : هذا الوزير .

سائل آخر : يضحك عليك الوزير .

السائل : غالبية المجتمع يلبس البنطلون .

سائل آخر : الزي الرسمي البنطلون عندنا

الشيخ : تفضل .

السائل : غالبية المجتمع يلبس البنطلون . والزي الرسمي هو البنطلون .

الشيخ : طول بالك أنت تقول المجتمع هذا المجتمع مسلم وإلا كافر ؟

السائل : مجتمع جاهل !

الشيخ : آه ، ما اعتبرت المناقشات سابقة إسلامي وإلا غير إسلامي ؟

السائل : غير إسلامي .

الشيخ : طيب ما يهمك هذا المجتمع غير الإسلامي لم عم تهتم فيه ؟

السائل : للاهتمام فيه للخروج أو لتجنب موضع الأذى يعني تهرب من المجتمع لأنه يسبب لك أذى

يعرضك للسخرية للانتقاد ..

الشيخ : الله أكبر الله أكبر لو كنت في مكة كنت تأمن بالرسول عليه السلام وإلا تكفر ؟

السائل : أو من .

الشيخ : لكن تصاب بالأذى !

السائل :

الشيخ : هذه من مشاكلنا نحن المسلمين اليوم أنت خلقت لماذا أليس لعبادة الله .

السائل : طيب .

الشيخ : ومن عبد الله ما يكون الكفار موقفهم منه ؟ ما ذكرتك بالله ((إن الذين أجمعوا كانوا من الذين

آمنوا يضحكون وإذا مروا بهم يتغامزون وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين وإذا رأوهم قالوا إن

هؤلاء لضالون وما أرسلوا عليهم حافظين فالיום الذين آمنوا من الكفار يضحكون على الأرائك

ينظرون هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون)) ما يهتمك أنت دنياك إذا اتخذوك سخرية وأمنت أن تسخر

بهم أنت يوم القيامة وتدخل الجنة ما يهتمك وبعدين من أنا من أنت بالنسبة لسيد البشر عليه الصلاة

والسلام ألم يسخر فيه المشركون وهو سيد الناس أرسل رحمة للعالمين فنحن الآن يسخروا فينا والله إن سخروا

فينا فكما قال تعالى ((إن تسخروا منا فإننا نسخر منكم كما تسخرون)) هكذا يجب أن تتذكر دينك

ومبدأك ولا تنحرف مع التيار ولأقل هزة وسخرية بك يخشى عليك أن تخرج عن دينك بسبب أن الناس

يسخرون منك بعد ذلك هذا الوزير الذي تريد تقابله ما هو هذا الوزير أنا ما أعرفه قد يكون من أفسق

الفاسقين قد يكون جورج قد يكون أنطونيوس ما يهتمك فيه أنت أنت لازم تثبت إسلامك في كل منطلقك

في حياتك نحن دائما نتفاخر بديننا وأن ديننا يعني شمل كل أمور الحياة وأنه لازم المسلم يحافظ على شخصيته

المسلمة في بعض المؤلفين ألفوا في هذا الموضوع الشخصية المسلمة طيب كيف نثبت الشخصية المسلم بأن

ننماع في غيرنا أم نحاول أن نميع غيرنا معنا الطريق الذي يدعونا الإسلام إليه هو ألا ننماع في غيرنا وأن

نحرف إلينا غيرنا نحن الآن بسبب ضعف إيماننا قلبنا الموضوع تماما فأصبحنا كل ما وقعنا في سخرية نغير نحن

الشريعة من أجل نتلافى هذه السخرية فنحشى يوما ما أن نقول أننا لسنا مسلمين حتى لا يسخر الناس

علينا ، الحمد لله الذي أعزنا بالإسلام .

السائل : فيه ناس يقولوا طبيعة عملهم طبيعة عملهم تتطلب أن يلبس ... ؟

الشيخ : أي نعم ، أنا بقول أولا هذا الكلام نابع من هذا المجتمع المنحرف عن الكتاب والسنة ثانيا طبيعة

عملهم الآن أنا راح بقول طبيعي تعامل الأطباء والمرضين ما يقضي لهم إهم يلبسون دشداشة وإلا يلبسوا بنطلون ؟

السائل : ما بتفرق معهم ، ما تفرق في غير الشرع الفرق شرعي فقط

الشيخ : لا أنا ما أحكي من الناحية الشرعية طبيعة العمل ؟

السائل : ما تفرق

الشيخ : كيف

السائل : أظن ما بتفرق !

الشيخ : ما فهمت .

السائل : ما فرق يعني .

الشيخ : ما فيه فرق ما يلبسون !

السائل : بنطلون نعم .

الشيخ : ليه ما دام أنت تقول ما في فرق لم يلبسون البنطلون لأن هذا نظام المستشفيات الكافرة !

السائل : نعم فقط فيه ناس يقولون نحن لا نستطيع أن نمارس عملنا إلا بالبنطال !

الشيخ : لا رايح أقول لك بقى ، ها أنت جييت لك مثال وأجبت أنت بالجواب الصحيح مع ذلك الواقع

أهم يلبسون البنطال لم ؟ ما أنه طبيعة عملهم يوجب عليهم .

السائل : أنا فقط الحكم على أولئك .

الشيخ : اسمع اسمع يا أخي الله يهديك الآن أطلبك جيء لي بمثال طبيعة عملهم يقتضي ذلك وراح

أجاوبك !

السائل : مثال مكيانكي السيارات مثلا الذي يشتغلون في المصانع التي فيها الآلات ؟

الشيخ : كويس هذا ما يقتضي يلبس بنطلون تحت الكعبين وإلا فوق الكعبين ؟

السائل : ما تحدثنا عن الكعبين

الشيخ : أنا أتحدث الله يهديك أنا أتحدث ما أنت أنا أسألك الآن حتى تعرف أن هذه كلها أعذار لتسليك

الواقع السيء أنا أجبي طبيعة المكينسيان هذا يقتضي يلبس بنطلون تحت الكعبين ؟

السائل : ما فيه فرق يعني .

الشيخ : لا الله يهديك .

السائل : لا لا تقتضي عفوا .

الشيخ : هذا هو الجواب آه ، طيب الواقع ما هو تحت الكعبين بنطلونه وإلا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لم فإذن ما القضية عمله يقتضي هذا اللباس طول بالك أنت عم تسأل وأنا أجابك طول بالك يا

شيخ الله يهديك ما لك أشر مثل حكايتي حتى تكون ضيق الصدر طول بالك .

السائل : نعم .

الشيخ : قد لا تكون أنت هذا الإنسان لكن قد تكون إنسان تبتلى بمثل ذلك الإنسان الذي يقول أنا

مضطر أن عملي يقتضي لي أنه أتبنطل !

السائل : نعم .

الشيخ : ما أنت هو لكن ما تريد تعرف كيف تقنع فتعلم الآن طريقة الإقناع وها أنت عرفت الآن أمثلة

متعددة الأطباء يلبسون بنطلون ما هذا من مقتضى طبابتهم ، قلت لك هات مثال بقى المهنة تبعهم

تقتضي أنه يتبنطلون جئت لي مكينسيان طيب سألتك وأنا أعني ما أقول هذا البنطلون طويل تحت الكعبين

قلت لي نعم هكذا تقتضي المهنة تبعهم الجواب لا إذن أسالك الآن أنت ملاحظ معنى الاقتضاء ما هو

الأفنع للمكينسيان الذي يكون بنطلونه قصير وإلا على السنة ؟

السائل : قصير .

الشيخ : على السنة ولماذا لا يفعلون لأنه ما عندنا في البوادي هذا ما عايشين لأنهم يريدون يسلكون هذا

الواقع بأدنى ايش تبريرات و تأويلات ما أنزل الله بها من سلطان .

السائل : لكن لنفترض أن

الشيخ : لا يجوز الإطالة على ما زاد على القبضة بعد ذلك اعتبره من الشهرة !

السائل : ... لكن لو لحيته ... ؟

الشيخ : ولا يقصها .

السائل : ولا يقصها وهو متعود أن لا يقصها ؟

الشيخ : لا هذا خلاف عمل السلف الصالح وهناك محاضرة لا بد أن تسمعوها ولو من أشرطة أنا قلت في أثناء المحاضرة أنه لا بد لمن يريد أن يتمسك بالسنة أن يتمسك بعمل الصحابة .

السائل : صحيح .

الشيخ : صحيح لأن هناك أشياء لا نستطيع أن نفهمها من الحديث وإنما من التطبيق كما أشرت الآن أضرب لكم مثلا لو دخلنا المسجد في وقت صلاة الصبح الظهر ما مهم كما واحد من هؤلاء تقدمهم وصلى بهم جماعة مشروعة .

السائل : نعم .

الشيخ : مشروعة .

السائل : منهم وتقدم بهم

الشيخ : صلى بهم السنة جماعة السنة !

السائل : السنة لا

الشيخ : توافق أنت إمام .

السائل : ما فهمت السؤال

الشيخ : آه نقول دخل جماعة المسجد الصبح أو الظهر وأرادوا أن يصلوا السنة القبلية فأحدهم تقدمهم

السائل : صلى بهم جماعة .

الشيخ : صلى بهم جماعة السنة هل هذا مشروع ؟

السائل : ليس من السنة .

الشيخ : ما يدريك أنه ليس من السنة لو سألك سائل !

السائل : لم يرد عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : هذا سؤال .

السائل : ولم يرد عن الصحابة أن أحدهم صلى جماعة السنة القبلية !

سائل آخر : الرسول كان يصلي في بيته .

الشيخ : كلام سليم الآن موضوعنا أين اللحية

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله هل علمتم أن أحدا من الصحابة كان لحيته إلى سرتة قولوا علمنا ما علمنا ؟

السائل : ما علمنا !

الشيخ : طيب هل علمتم أن أحدا أخذ من لحيته

الشريط رقم : ٤٥١

الشيخ : ... والآن نفتح الجلسة بخطبة الحاجة ولو على الوجه المختصر منها فنقول إنّ الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له و من يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله وعلى آله وسلّم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، وبعد فإن هذا الواقع المؤلم الذي يشكو منه كل مسلم حقا يجب أن نتذكر بهذه المناسبة المؤسفة حقيقة شرعية وهي قوله تبارك وتعالى ((وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير)) هذا أولا وثانيا ما وقع من الاعتداء من دولة عربية إسلامية على جارها وهي أيضا مثل الأولى دولة عربية إسلامية كان يمكن القضاء الذي نتج بعد هذا الاعتداء كان يمكن القضاء عليه بتحكيم آية في كتاب الله تبارك وتعالى وهي قوله عز وجل ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) ولكن للأسف الشديد ليس في هذه الدول العربية كلها أقول مع الأسف لأنه لا يوجد في هذه الدول العربية كلها من يطبق الأحكام الشرعية كلها ولو كان فيها من يطبق هذه الأحكام كلها فليس فيها من تستطيع أن تحقق الحكم الشرعي المذكور في الآية السابقة ((فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) ، من أجل هذا كما وقع من الفتنة الكبرى التي أظن أنا شخصا أن العالم الإسلامي لم يصب بمثلها من ذوات أنفسهم سبب ذلك أننا لا نقيم أحكام الإسلام على أرض الإسلام وأنا لا أخص بهذا

الكلام ولا أفرق فيه

الشيخ : ... بين حاكم ومحكوم فكلنا نشكل هذا الواقع السيء وقديما قيل وقد روي حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه لا يصح إسناده وإن كان معناه صحيحا في كثير أو في أكثر الأحيان ألا وهو قولهم " كما تكونوا يولى عليكم " وهذا المعنى هو الذي يتمثل في المثل العامي الذي يقول " دود الخلل منه وفيه " ولذلك فأنا أعجب من بعض الشباب الذين يصبون كل جام غضبهم على حكامهم وينسون أنفسهم ولا يتذكرون أن هؤلاء الحكام هم منا وفينا ونبعوا من عندنا ولم يأتونا من عالم آخر غير عالم أرضنا الغرض من هذا كله أن نلفت النظر إلى أننا نحن معشر المسلمين جميعا حكاما ومحكومين نتحمل مسؤولية هذه الفتنة الكبرى التي وقعت في هذا الزمن وأصابت المسلمين في ديارهم لا يكاد ينجو منها من كانت داره قريبة من الفتنة أو بعيدة وأنتم اليوم تعيشون في الأردن بعيدين عما يظن مشكلة ولكن المشكلة كلما تأخر بنا الزمان كلما تضخمت بسبب هؤلاء السكان الذين هاجروا بأنفسهم من تلك البلاد وجعلوا بلاد الأردن ممرا لهم إن لم نقل مسكنا لهم ولو في ولو في وقت محدود لا بد أنكم تقرؤون معنا في الجرائد والإذاعة ما تتحمل الآن الدولة أو الحكومة الأردنية من المصاعب والمشاكل حتى اضطرت هي بدورها أن تستغيث بالعالم الغربي لإزالة هذه المشكلة التي عرضت لها من هو المسؤول عن هذه المشكلة وعن هذه الفتنة الكبيرة نحن المسلمين جميعا لا تفرقوا بين حاكم ومحكوم بين صالح واطالح فكلنا ذاك الرجل الطالح هذه مقدمة بين يدي الإجابة عن السؤال المطروح آنفا فأنا أقول هنا ثلاثة أمور اثنتان منهما يتعلقان بدولتين كل منهما في رأي وفي اجتهادي الجازم مخطيء شرعا أشد الخطأ والأمر الثالث يتعلق بالمسلمين كأفراد وشعوب وما الواجب بالنسبة لهؤلاء الشعوب أن يقفوا اتجاه هذه الفتنة التي وقعت بين هاتين الدولتين أما الخطأ الأول فكما ذكرت للسائل الذي وجه ذلك السؤال هو أن دولة عربية اعتدت على دولة أخرى عربية وكلاتهما مسلمتان لا نستطيع شرعا وليس نطقا أن نقول إنهما دولتان كافتان مهما ذكر المتعصبون لكل منهما من مساوئ ومآخذ فإن هذه المساوئ والمآخذ لا تسوغ لنا أن نصدر حكما بتكفير كلا من الدولتين أما الدولة الأولى فباعثائها على جارحها وسمعتهم مني آنفا قول الله عز وجل ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**)) ففي صدر هذ الآية إشارة إلى أنه يمكن لطائفتين مسلمتين أن يتقاتلا وتمام الآية تدلنا على العلاج فقال عز وجل ((**فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) قلنا هذا هو

العلاج ولكن قلنا ما معناه أن الطبيب مفقود مع الأسف الشديد إذا هذا الاعتداء لا يجعل المعتدي كافرا وإنما يجعله باغيا والباغي لا يخرج به من الدائرة الإسلامية هذا موقف الدولة الأولى من حيث مخالفتها للشرع في الاعتداء على جارتها المسلمة ، أما الدولة الأخرى والتي قابلت خطأ الأولى بخطأ مثله أو أفضع وأخطر منه ألا وهي الدولة السعودية حيث استجازت لنفسها أن تستعين بالكفار على درء خطر مظنون ألا وهو أن تهاجمها الدولة التي بغت على الكويت فنحن نقول القاعدة التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتي لا يمكن أن تكون بوجه من الوجوه قاعدة لبعض القواعد الفقهية التي يمكن أن تكون وضعت اجتهادات وآراء شخصية تحمل الخطأ والصواب ، القاعدة وضعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا شك أن ذلك كان وحيا من ربه لقول الله عز وجل في كتابه **((وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى))** وكما جاء في الحديث الصحيح أن عبد الله بن عمر بن الخطاب أو بن عمرو أشكّ أنا الآن كان في مجلس من مجالس المشركين الآن يغلب على ظني أنه ابن عمرو بن العاص كان في مجلس من مجالس المشركين فقالوا له إنك لتكتب عن محمد صلى الله عليه وآله وسلم ما يقوله في الرضا والغضب فجاء للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ليقول له ما سمع من المشركين فقال له صلى الله عليه وآله وسلم **(اكتب فو الذي نفس محمد بيده ما يخرج منه إلا حق)** وأشار عليه الصلاة والسلام إلى فمه الشريف **(اكتب فو الذي نفس محمد بيده ما يخرج منه إلا حق)** ، هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ينطق على الهوى

الشيخ : ... هو التي وضع تلك القاعدة التي لا يمكن المساس بها ألا وهي قوله عليه الصلاة والسلام **(إنا لا نستعين بمشرك)** كما في صحيح مسلم ، هذا الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ **(إنا لا نستعين بمشرك)** ، ورواه أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في كتابه المعروف بالمستدرک على الصحيحين بلفظ هو **(إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين)** وسبب وروده أن جماعة من المشركين جاؤوا إليه صلى الله عليه وآله وسلم يعرضون عليه أن يقاتلوا معه عدوا من المشركين فقال عليه الصلاة والسلام **(إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين)** ، ولذلك فاستعانة الدولة الثانية بالمشركين من كل الشعوب الأمريكيين أو البريطانيين وغيرهم مما سمعتم بأسماءهم هذا مخالفة صريحة لمثل هذا الحديث ، ونحن لا يفوتنا ما يشاع عن بعض الناس أنهم اعتمدوا على بعض الحوادث الخاصة التي وقعت في

زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فركنوا إليها وسوغوا بها استنجادهم واستعانتهم بمؤلاء الكفار نقول كل الحوادث الجزئية التي يمكن الاستدلال بها ما كان صحيحا منها إسنادا أو كان ضعيفا كلها ليس فيها ما يشبه جزء من ألف بل وأكثر من الاستعانة بمؤلاء الكفار الذين وقعت المشكلة في السعودية اليوم أشير بهذا إلى أن هناك فارقا كبيرا بين استدلال بعضهم مثلا باستعارة الرسول عليه السلام من صفوان بن أمية أسلحة أو دروعا منه كان صفوان يومئذ في مكة لا يزال مشركا فطلب منه عليه السلام ما كان عنده من دروع أو أسلحة ، تأملوا معي الآن الفرق الجوهرى بين تلك الاستعانة وهذه الاستعانة لما طلب الرسول عليه السلام من صفوان ما طلب خشى أن يكون ذلك اعتداء منه عليه السلام على مال صفوان فقال أغصبا يا محمد أم عارية مؤداة ؟ قال (**بل عارية مؤداة**) ، الشاهد في قول صفوان أولا خشى أن الرسول عليه السلام سيصادر هذا المال من صفوان لماذا ؟ لأنه كان في موقف القوة وكان موقف الكافر المشرك في موقف الضعف ولذلك قال أتأخذ هذا مني مصادرة وغضب أم هو عارية مؤداة ، وما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغضب مال أحد بغير حق ولذلك قال له (**عارية مؤداة**) أما الآن فالقضية مقلوبة تماما إن استعانة المسلمين بالكافرين اليوم غير تلك الاستعانة تماما المستعين في موقف الضعف والمستعان به في موقف القوة إذا لم يكن مثل هذه الاستعانة هي المقصودة مباشرة بالحديثين السابقين (**إنا لا نستعين بمشرك**) أو (**إنا لا نستعين بالمشركين**) ، فمعنى ذلك تعطيل هذه القاعدة التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأننا لا نتصور استعانة أنكر وأعلق في الضلال وفي الآثار السيئة التي تنتج من وراء هذه الاستعانة لا نتصور استعانة مثلها أبدا فكيف تستساغ وكيف تستحاز بمثل تلك الجزئية وما يشابهها حيث في كل الأجزاء المشار إليها قد كان الرسول عليه السلام في موقف القوة وكان أولئك الذين عرضوا على نبينا صلى الله عليه وسلم الإعانة في موقف الضعف وأرادوا بإعانتهم للرسول عليه السلام أن يجعلوا لهم عنده يدا ولذلك فشتان ما بين الاستعانتين ولا شك أن الأمر كما قيل قديما ونقف هنا قليلا أو كثيرا ما أدري حتى نستجيب لدعوة الطعام كما قيل قديما :

" سارت مشرقة وسرت مغربا *** شتان بين مشرق ومغرب "

أين قوله عليه السلام (**إنا لا نستعين بمشرك**) وأين استعانة الرسول في تلك الحوادث الجزئية التي كان موقفه موقف القوة وموقفنا اليوم موقف الضعف وكما قيل أخيرا :

" فحسبكم هذا التفاوت بيننا *** وكل إناء بما فيه ينضح " والسلام عليكم ... نعود إلى ما كان في صدره وإلى كلمتنا لأن هذا الواقع يتمثل في ثلاثة أمور ، اثنان منهما تكلمنا عليهما بشيء من التفصيل وهما اللذان يتعلقان بالدولتين السابقتين ذكرا بقي علينا أن نتحدث عن الأمر الثالث وهو الذي يتعلق بالشعوب الإسلامية والأفراد المسلمين الذين يهتمون عادة بمعرفة الأحكام الشرعية أولا ثم بتطبيقها على أنفسهم ثانيا ذلك لأن العلم بالشيء لا يغني عن العمل به بل إن العلم بالشيء مع الإعراض عن العمل به قد يكون شرا على صاحبه أكثر من الجهل به ، وهذا موضوع طويل ولا يتسع الوقت للولوج فيه لكن حسنا من ذلك قوله ربنا تبارك وتعالى ((يا أيها الذين آمنوا لما تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)) نضيف إلى ذلك الأثر السلفي المروي عن أبي الدرداء الصحابي الجليل حيث قال " ويل للجاهل مرة ويل للعالم سبع مرات " لذلك أتكلم عن هؤلاء الذين من اهتمامهم أن يعرفوا أحكام ربهم وأن يعملوا بما هو واجب الفرد المسلم اليوم والشعوب المسلمة تجاه هذه الفتنة العارمة التي أملت بالأمة المسلمة ؟ جوابي على هذا أن أروي لكم حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينطبق على هذا الزمان تمام الانطباق ألا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي كافرا و يصبح مؤمنا يبيع أحدهم دينه بعرض من الدنيا قليل) وفي رواية يقول فيها عليه الصلاة والسلام وأرى هذا القول ينطبق على كثير من الناس اليوم في هذا الزمان وهم الذين يعالجون الآن هذه المشكلة الطارئة بأهوائهم وليس باعتمادهم على شريعة ربهم ذلك هو قوله عليه الصلاة والسلام (الرجال في هذه الفتنة أو في هذه الفتن عقولهم كالهباء يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء) ، تجد الناس اليوم أفرادا من الناس يتكلمون بأهوائهم لا يراعون في ذلك كتابا ولا سنة فهذا يتعصب لتلك الدولة المعتدية وهذا يتعصب للدولة الجالبة للمصيبة إلى أرضها وبلادها وهي مصيبة احتلال الكفار بطلب منا لبلاد الإسلام يتكلمون بدون علم وبدون عقل يصدق فيهم الحديث السابق وقولهم هباء يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء في اعتقادي وما أظن أن أحدا يعارض هذا الذي سأقول إن العالم الإسلامي لم يصب في نفسه بمثل هذه الفتنة التي حلت في ديار الإسلام في هذه الآونة الأخيرة ولذلك فهذه الفتنة بالنسبة لما مضى من الزمان أول ما يصدق هي أول ما يصدق عليها الحديث السابق (إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ...) إلى

آخر الحديث لا أحد يشك في أن هذه المصيبة هي حتى الآن أكبر مصيبة وقعت و أصابت ديار الإسلام وعلى ذلك

الشيخ : ... فبماذا يأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتباعه من المسلمين في زمن الفتن هل يأمرهم أن يتعصبوا عصبية جاهلية فهؤلاء مع هذه الدولة وهؤلاء مع تلك الدولة الأخرى ليسوا على شيء من التمسك بالكتاب والسنة بل تجد كثيرا من الذين يتعصبون لهؤلاء ولهؤلاء لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه تجد كثيرا ممن يتعصبون لهذه الدولة أو لتلك لا يحافظون على كثير من الأركان الإسلامية وعلى رأسها الصلوات الخمس مع ذلك يتحمسون فيرفعون من كان في الأمس القريب عندهم كافرا أو شبه كافر ويضعون من كان في الأمس القريب عندهم هو المثال الصالح من بين حكام المسلمين فيضعونه في أسفل سافلين كل هذا وذاك إنما هو اتباع منهم للأهواء وللمصالح الشخصية ليس إلا . عقولهم هباء يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء ما هو العلاج الذي وضعه الرسول عليه السلام لهذه الأمة فيما إذا ألمت بهم مثل هذه المصيبة بل ودونها أيضا ؟ لقد جاء في حديث حذيفة المعروف في الصحيحين الذي أوله قال رضي الله عنه (**كان**

الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه

(فذكر في آخر هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر بأن المسلمين سيتفرقون وأمر حذيفة رضي الله عنه أن يكون مع الجماعة التي عليهم خليفة قال فإن لم يكن خليفة قال (**فدع تلك الفرق كلها ولو أن تعض على جذع شجرة**) ، هذا مجرد أنه وجدت فرق ودويلات ليس عليها حاكما مسلما يقودوهم بكتاب الله وبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (**فإذا لم يكن لهم**

خليفة فدع تلك الفرق كلها) هذا ولو لم يقع مثل هذه الفتنة الكبيرة فما بالنا ونحن الآن في مثل هذه المصيبة العظيمة لقد جاء في بعض تلك الأحاديث أحاديث الفتن إذا كان ذلك قال عليه السلام (**فكونوا أحلاس بيوتكم**) أي لا تنضموا إلى طائفة من الطائفتين المتقاتلتين وهنا عبرة وهي أن من حماقة بمكان أن يفكر بعض الأفراد من المسلمين أنهم بتحمسهم وانتمائهم إلى دولة من الدولتين المتنازعتين أنهم ينصرون دين الله وشرعية الله من حماقة بمكان لأن الدول العربية أكثرها عددا وقوة بالنسبة للدول الأخرى ما شعروا بأنفسهم أنهم يستطيعون أن يقطعوا دابر هذه الفتنة إلا بالاستعانة بالكفار فهل يستطيع الأفراد من المسلمين أن يقضوا على هذه الفتنة بجهودهم الفردية الخاصة لذلك كان العلاج هو التمسك بقوله عليه الصلاة

والسلام (كونوا أحلاس بيوتكم) وأنا أذكر بأن الفتنة تعمي بصائر أولى النهى أولى الأحلام والنهى فضلا عن عامة الناس ، ومن أكبر الأمثلة على ذلك

الشيخ : ... ما وقع في أول الإسلام بين طائفتين مسلمتين طائفة شرعية وطائفة غير شرعية تظن نفسها أن الحق كان معها أعني بذلك الطائفة الأولى علي بن أبي طالب الخليفة الراشد والطائفة الأخرى معاوية بن أبي سفيان تعلمون هذا الحادث الأليم الذي وقع في ذلك الزمان القديم فكيف كان موقف الأصحاب الكرام أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام في تلك الفتنة مع أن الحق مع الخليفة المبايع من المسلمين وهنا العبرة التي نستطيع أن نستخلصها منها لنستفيد منها في زمننا هذا الذي ليس فيه خليفة مبايع لقد انقسم أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم تجاه هذا النزاع الذي وقع بين المعسكرين معسكر علي ومعسكر معاوية فطائفة من أصحاب الرسول كانوا مع علي وطائفة مع معاوية وطائفة كانوا حياديين لم ينضموا إلى علي وهو الأحق بالانضمام إليه فضلا عن أنهم لم ينضموا إلى معاوية وهو كان واليا على الشام كما تعلمون ولكنه بدا له أن له الحق بأن يطالب بالتأثر لدم عثمان ، الشاهد أن الطائفة الثالثة لم تنضم إلى الخليفة الراشد علي بن أبي طالب لماذا ؟ حقنا لدماء المسلمين من جهة ولأن الحق لم يكن قد اتضح لكثيرين منهم بخلاف بعضهم حينما اتضح له الأمر سارع فانضم إلى علي رضي الله تعالى عنه ذلك أحد أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحضري اسمه الآن كان سمع من فم النبي عليه الصلاة والسلام قوله (**ويح عمار تقتله الفتنة الباغية**) ، وكان عمار مع الخليفة علي بن أبي طالب يقاتل فقتله جماعة معاوية يوم وقع الرجل قتيلا عرف ذلك الصحابي أن الحق مع علي بن أبي طالب فانضم إليه لأنه وجد الحديث انطبق على الواقع أما نحن اليوم فأين معنا الدليل أن الحق مع الذي اعتدى على الكويت أو مع الذي جلب الكفار إلى بلاد الإسلام كل من يتكلم فيقول الحق مع هذا أو الحق مع ذاك فهو يتكلم بغير علم و الله عز وجل يقول ((**ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا**)) أنا أقول كما

سمعت كل من الدولتين مخطئ ولذا فلا ينبغي أن تعصب لأحدهما على الأخرى وإنما نتعصب على الدولتين كليهما ونقول بحق أن كلا منهما مخالف للشرع فموقفنا هو موقف الحياد التام وأن نلتزم البيوت ولا نشير الخلافات بين بعضنا البعض والتعصبات الجاهلية فقد كفانا ما لاقينا من الفرقة في الظروف العادية الطبيعية فما ينبغي لنا أن نزيد فرقة على فرقة وخلافا على خلاف لنعيد سيرة الجاهلية الأولى وأن نقاتل حماية

وجاهلية

الشيخ : ... كما جاء في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه فيما أخرجه الشيخان في صحيحهما أن رجلا قال يا رسول الله الرجل منا يقاتل شجاعة هل هو في سبيل الله؟ قال (لا) قال الرجل منا يقاتل حمية هل هو في سبيل الله؟ قال (لا) و هكذا تواردت الأسئلة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مثل ما سمعتم وفي كل مرة يقول عليه الصلاة والسلام لا لا قالوا فمن في سبيل الله؟ قال عليه الصلاة والسلام (**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**) ، وأنتم تعلمون جميعا مع الأسف الشديد أنه ليس هناك راية مرفوعة للجهاد في سبيل الله عز وجل ولو أن هذه الراية كانت مرفوعة ما كانت اليهود ودولة اليهود ما كانت لتسيطر على فلسطين ولكن لفقدان الجهاد في سبيل الله عز وجل حق علينا قول نبينا صلى الله عليه وآله وسلم (**إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**) ، فالآن حينما نسمع أصواتا من هذه الدولة أو تلك برفع راية الجهاد في سبيل الله هل جد في المسلمين ما يصدق عليهم قوله عليه السلام في الحديث الأخير (**سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**) هل رجعنا إلى ديننا؟ الجواب عند كل واحد منا مع الأسف لا ما جد شيء ، حتى نتفائل ونقول العز أماننا لأن الله عز وجل ضرب الذل علينا بسبب مخالفتنا لشريعة ربنا إنه ضرب عليه الصلاة والسلام بعض الأمثلة في هذا الحديث الصحيح من المخالفات الشرعية و هي لا تزال قائمة ضاربة أطنابها بين المسلمين ومع هذه المصائب التي وقعت فلا نجد رجوعا من المسلمين إلى رب العالمين حتى يعزّهم ويعيد إليهم مجدهم الغابر (**إذا تبايعتم بالعينة**) العينة ولا أريد تفصيل القول نوع من أنواع البيوع المحرّمة الربوية وهذا قد يختلف فيه أنظار بعض العلماء ولكن أكل الربا المكشوف اليوم هذا أمر لا يختلف فيه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان فهل تاب المسلمون من هذه المعصية الكبيرة؟ إذا كان الرسول عليه السلام يقول (**إذا تبايعتم بالعينة**) أليس هذ من باب أولى أن يقول إذا أكلتم الربا وقد قال في الحديث الصحيح (**لعن الله آكل الربا و موكله و كاتبه وشاهديه**) فمن باب أولى أن يكون من أسباب ضرب الذل على المسلمين بتسليط اليهود عليهم وعدم استطاعة دولة من هذه الدول التي تريد أو يريد أن يقاتل بعضهم بعضا أليس هذا بسبب ارتكابنا لكثير من الموبقات والمعاصي هي أخطر من بيع العينة لا شك ولا ريب في ذلك أقول إن الرسول عليه

السلام حين ضرب مثلا سهلا فمن باب أولى يعني أن المصيبة تحل في المسلمين إذا ارتكبوا من المعاصي ما هي أكبر من بيع العينة فتابع الرسول عليه السلام قوله (**وأخذتم أذنان البقر و رضيتم بالزرع**) وكل من العبارتين كناية عن انكباب المسلمين على الدنيا ونسيانهم الآخرة وارتكابهم كل سبيل للوصول إلى حطام الدنيا لا يسألون أن هذا السبيل حرام أم حلال فيقول الرسول عليه السلام إذا فعلتم هذه المعاصي (**و تركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**) ، الجهاد مع الأسف قد ترك منذ عشرات السنين فلماذا الآن نؤخذ نحن بكلمات تعلن في بعض الجرائد والإذاعات أنه رفعت راية الجهاد وين يا جماعة راية الجهاد راية الجهاد تستلزم توبة المجاهدين إلى الله عز وجل عن هذه المعاصي فضلا عن الكبائر وأن يمضي عليهم زمن طويل يرتبون على طاعة الله و اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك يمكن أن تنهت النفوس حقا للجهاد في سبيل الله عز وجل فمن العجب العجاب مما يؤكّد لنا قوله عليه السلام السابق (**عقولهم هباء**) ، نجد ناسا لا يقومون بواجباتهم الذاتية في نفوسهم في أهليهم مع ذلك يريدون أن يجاهدون هم مع العراق مع السعودية مع الكويت

الشيخ : الذين يريدون أن يجاهدوا ينبغي عليهم أن يتذكروا معنا قوله عليه الصلاة والسلام (**المجاهد من جاهد هواه لله**) ومجاهدة هوى النفس ليست هي مجرد دعوى أنه أنا بدي أقاتل وبدي أجاهد في سبيل الله وإنما هي حياة يعيشها الإنسان في طاعة الله عز وجل ويجاهد هوى النفس سواء كان ضد نفسه أو ضد زوجه أو ضد ولده أو ضد ابنته هذا هو الجهاد ومن هنا قال بعض المعاصرين في هذا الزمان كلمة تعجبني وأكررها كثيرا و كثيرا جدا ، لأنها كأنها من وحي السماء وبهذه الكلمة أختتم موعظتي هذه لتأملوا فيها وفيما مضى من البيان والحقائق " **أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم** " فقبل أن يقيم المسلمون أحكام الإسلام في نفوسهم فلن يستطيعوا أن يقيموها على أرضهم فإذا كنا صادقين فعلا حينما ندعي أو بعض الجماعات الإسلامية تدعي بأنهم يريدون أن يقيموا حكم الله في الأرض فهؤلاء لن يستطيعوا أن يحققوا هذه الدعوى الجميلة ولكنها يجب أن يتكون متحققة قبل كل شيء في قلوبهم فإذا صدقوا في ذلك مكثهم الله تبارك وتعالى من أن يقيموا دولة الإسلام على أرضهم لهذا أنا أقول ناصحا لجميع المسلمين في كلّ الدّول التي أصابتها هذه الفتنة كأفراد الزموا بيوتكم كونوا أحلاس بيوتكم ولا تقاتلوا واحتفظوا بدمائكم يوم تعلن كلمة الحق حقا كلمة الجهاد صدقا يومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله تبارك وتعالى وبهذا القدر كفاية

والساعة الآن الساعة التاسعة ورأيت أن بعض الناس قدموا أسئلة .

السائل : شيخنا أنت تكلمت حول مسألة ... الدولة الباغية على الدولة الآمنة و وصفت الدولتين بأنهما مسلمتين الضابط في الوصف هذا هو حال الحكام ولا حال الشعب عادة وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : وإياك ، الجواب نحن نحكم على البلاد بكونها إسلامية أو غير إسلامية ليس بالنظر إلى حكامهما وإنما بالنظر إلى شعوبها فأبي إقليم كانت الأغلبية فيها مسلمين فهذه دولة مسلمة ولو كانت هذه الأغلبية قد ابتلوا ببعض الحكام الذين يصدق عليهم قول الله عز وجل أنهم لا يحكمون بما أنزل الله ولكن هذا النوع من الحكم كما نعلم جميعا من واقع التاريخ الواقع اليوم الإسلامي أنه يختلف من دولة إلى أخرى فهذه دولة مثلا تتمثل في نظام شيوعي وهذه الدولة يتمثل فيها النظام الاشتراكي ... لو أتيتهم من يحكمهم بهذا الإسلام على هذا قلت ما قلت بأن الاعتداء كان من دولة مسلمة على دولة مسلمة لكني مع ذلك أريد أن أضيف بمناسبة هذا السؤال والجواب عليه شيئا آخر لا علينا سواء قيل كما قلت كما أعتقد أن دولة عربية مسلمة اعتدت على دولة عربية مسلمة لأن هؤلاء الحكام هم أولا لم يتبرؤوا من الإسلام وإن خالفوا الإسلام في كثير من تصرفاتهم وثانيا وهذا الذي أريد أن أقوله الآن سواء قلنا هاتان الدولتان مسلمتان أو قلنا كافتان هذا الاعتداء لا يتفق لا مع الإسلام ولا مع النظام الذي يحكم به الكفار أنفسهم ففي كل حال من الحالتين فيه اعتداء وبغي أما حكم الإسلام فهو كما سمعتم في القرآن ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) هذا جوابي عما سألت ؟

الخلي : يسأل السائل فيقول وإن سبق شيء من الجواب يقول (**من قاتل تحت راية عمية**) إلى آخر الحديث نرجو التعليق على ما يشتمل من الفوائد وبخاصة في المسألة المبحوثة ؟

الشيخ : هو ما فيه مجال الآن للتحدث طويلا وقد سبق كما قلت لي الإشارة إلى ذلك بأن الإسلام يحارب العصبية بكل معانيها ويأمر المسلمين أنهم إذا قاتلوا أن يقاتلوا في سبيل الله عز وجل كما في جاء في الآيات الكريمة وجاء حديث أبي موسى صراحة ينفي أن يكون من يقاتل عصبية أو شجاعة أو نحو ذلك أن يكون قد قاتل في سبيل الله عز وجل ولهذا فتصحيح النية في القتال أمر عظيم جدا كما جاء في بعض الآثار " **رب قتيل بين الصفتين الله أعلم بنيته** " غيره .

الحلبي : يكثر السؤال والكلام عن حديث اشتهر على الألسنة وهو حديث (يحكم الجزيرة أربعة من

صلب رجل واحد آخرهم اسمه على اسم وحش) فما هو مدى صحة الحديث ؟

الشيخ : هذا أيضا من المصائب التي وقعت في هذه الفتنة أن الناس إما أن يختلقوا أحاديث لا أصل لها وإما

أن يفتشوا في بطون الكتب التي تروي ما هب ودب من الأحاديث التي وضعها الناس قديما فينشرونها

بزعمهم أن هذه الأحاديث تطابق الواقع لا يجوز لمؤمن بالله ورسوله حقا أن يروي حديثا ولو كان معناه

مطابقا للواقع أن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه كذب عليه و هو عليه الصلاة والسلام

قد جاء في الأحاديث الكثيرة عنه (من قال علي ما لم أقل فليتبوء مقعده من النار) والآن تكثر مثل

هذه الأحاديث من ناس مغرضين ليس لهم هدف إلا إثارة القلاقل والمشاكل والفتن بين المسلمين ولذلك

فنصيحتي لكم كلما سمعتم الآن وقبل الآن أيضا لكن بصورة خاصة في هذا الزمان حديثا يظن أنه يطابق

هذه الفتنة فلا تصدقوا به حتى تسألوا أهل العلم كما قال عز وجل ((فاستلوا أهل الذكر إن كنتم لا

تعلمون)) غيره .

الحلبي : حديث لعن الدابة في صحيح مسلم وقوله الرسول عليه الصلاة و السلام لصاحبها (لا تصاحبنا

بملعون) وفي بعض الروايات أنه لم ينتفع بهذه الدابة ما هو فقه هذا الحديث وهل يجوز ذبح هذه الدابة

وأكلها أوعدم الانتفاع بها إلى آخره ؟

الشيخ : فقه الحديث واضح بصورة خاصة أن المسلم لا يجوز أن يلعن شيئا ولو كان دابة وحيوانا وأن الشرع

رتب حكما شرعيا على ما إذا لعن المسلم دابة أنه لا يجوز له أن ينتفع بها لأنه يخشى أن تكون هذه اللعنة

قد أصابت هذه الدابة خشية أن يكون الأمر كذلك نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الانتفاع بركوبها

أما ذبحها أما أكلها فإذا أردنا أن نقول قياسا ولا أجراً على هذا القول فلا يجوز لأنه انتفاع بها لكني أقول الله

أعلم بذلك غيره .

الحلبي : هل يجوز لرجل له مال في بنك ما أن يدفع الربا الذي يحصل عليه سدادا للضرائب أو الجمارك

ونحوها من المكوس ؟

الشيخ : يجوز على مذهب أبي نواس وهو قوله

" وداوئي بالتي كانت هي الداء " . تفضل .

السائل : شيخنا بارك الله فيكم تكلمتم أن الإنسان يلزم بيته في هذا الوقت وإذا حصلت حرب بأن لا يهدر دمه في هذه الحرب وإذا نشأت حرب بين المسلمين والكفار مثلا أمريكا ضرب العراق و نشأت حرب أنه لازم نلازم بيتنا و ما نحارب و إن كانت النية رفع كلمة الله سبحانه م تعالى ؟

الشيخ : مع من تحارب ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : إذا أردت أن تحارب مع من تحارب ؟

السائل : أنا لست تحت راية فلان أو فلان ؟

الشيخ : أنا عارف ولذلك أنا مختار في سؤالك مع من تحارب ؟

السائل : مع الجيش ... ؟

الشيخ : مع من تحارب يا أخي ما دام أنت لا مع هؤلاء و لا مع هؤلاء ؟

السائل : مثلا أحارب مع العراق ؟

الشيخ : إذا أنت مع أهلهم .

السائل : أنا أحارب ... ليس تحت رايتهم وإنما أحارب لقتل الكفار فقط لا غير ؟

الشيخ : آه ، الآن أنت كغيرك أو لعلّي أخطأت فنسبت إليك ما ليس فيك والأحسن أن أقول تمثل رأي

بعض الناس اليوم و ليس هذا رأيك إن شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله لو كان المسلمون المتحمسون

للقتال مع العراق لمقاتلة الأمريكان كان فالأمريكان أقرب إليكم هنا وهم في فلسطين فلماذا لا نقاتل

الأمريكان في فلسطين ؟ هذا الكلام موجه إلى الذي يريد أن يقاتل الأمريكان في الخليج ومن يريد أن يكون

عونا له في الخليج لماذا لا نقاتل اليهود هنا وهم أقرب وهم من السهولة بمكان أن نزيهم في البحر كما

كان يقول بعض الرؤساء قديما أقول لو أن الهمة توجهت من دولة عربية مسلمة لقتال اليهود لكان هذا

القتال قتال مسلم لدولة كافرة محضا أما الواقع الآن فليس كذلك ولذلك هذه نقطة يجب أن نتنبه لها لنعرف

خطورة الانضمام إلى طائفة أو أخرى أخي لما تريد أنت أن تقاتل الأمريكان لا تتصور أنك ستقاتل أولا

الأمريكان محضا مفهوم كلمة محضا ؟ وإنما ستقاتل الأمريكان زايد دول العربية المسلمة إذا فهنا يجب أن

نأخذ الانتباه خاص حينما نريد أن نقاتل الأمريكان لكن الصورة أشكل وأخطر من هذا التصور الأول هناك

تصوّر ثاني حينما تريد أن تقااتل الأمريكان الأمريكان حقيقة وأظن هذا الأمر لا يناقش فيه إنسان يفكر تفكيراً سليماً الأمريكان لا يوجدون بدم أمريكي واحد ما دام أنهم يستطيعون أن يسيلوا دماء المسلمين مع بعضهم البعض بمعنى الأمريكان سيقدم الجيوش المسلمة لمقاتلة الجيش المسلم العراقي وهو سيكون متأخراً متفرجاً قد ينظّم قد يدبّر وليس متفرجاً بالمعنى المتبادر لكن على كل حال لا يفادي بدماء الجيش الأمريكي إلا في آخر لحظة ربما أو يويّ الأدبار لأن هذه طبيعة حينما يشعرون بأنهم مغلوبون على أنفسهم لكن أول بدء المعركة فستكون بين مسلمين ومسلمين ولذلك فلا يجوز أن نتصور أننا سنقاتل الأمريكان هذه نقطة ونقطة حساسة جداً وهي ممّا يؤكد لنا أن نقول كما قال عليه السلام (كونوا أحلاس بيوتركم) نحن قلنا هذا الكلام للكوييتيين الذين انضموا إلى المقاومة الكوييتية لا بد سمعتم بما قلنا أنتم لن تستطيعوا أن تردوا العراق ولن تستطيع الدول العربية أن تردّها إلا بالاستعانة بالأمريكان و البريطانيان إلى آخره لذلك احفظوا دمائكم لليوم المطلوب والمنشود هذا ما قلت .

السائل : فما هو اليوم المطلوب و المنشود بالنّبة إذا كان

الشيخ : هذا سبق الكلام فيه " اقيموا دولة الإسلام تقم لكم في أرضكم " يعني ذلك يحتاج إلى إعداد و نحن نقول هذا في مناسبات كثيرة لا بد من التصفية والترية ، لا بد من تصفية الإسلام مما دخل فيه مقرونا بتربية المسلمين أعني بالمسلمين طبعاً مش هذه الملايين الكثيرة ، النخبة الصالحة منهم الذين يفكرون فعلاً و بحزم و عزم أن يقيموا دولة الإسلام على أرض المسلمين تفضل .

السائل : إذا حكام العرب الموجودين أعلن الجهاد الإسلامي ؟

الشيخ : لا تقل أعلن الجهاد ، الجهاد يحتاج إلى استعداد قلنا أننا فيه استعداد للجهاد ؟

السائل : لا والله ما فيه .

الشيخ : بارك الله فيك .

السائل : سؤال من جزئين الجزء الأول هو

الشيخ : بدأت الفوضى خلتنا نمشي ، تفضل إيش سؤالك ؟

السائل : هل إرسال الجيوش العربية للسعودية صحيح وما ؟

الشيخ : هذا السؤال أجبتنا عنه !

السائل : طيب ما هو واجب الجنود في هذه الجيوش إذا أمر بالقتال مثلا ؟

الشيخ : آه ، ألا يوجهوا سلاحهم وقتالهم لإخوانهم المسلمين أما إذا كان أمام الأمريكان فلا يقصروا .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : صحيح ما نسب إليك أن قول الشيخ عبد العزيز بن باز أنه مخالف ... لما فعل ؟

الشيخ : الله أعلم نحسن الظن به هكذا !

الحلبي : السؤال الثاني يقول إذا اعتدي على امرأة مسلمة وأراد المعتدون فعل الفاحشة معها أو بها فهل يجوز

لها قتل نفسها إذا خشيت ذلك ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : هل يجوز ركوب سيارة مفخخة بالمتفجرات والدخول بها وسط الأعداء وهو ما يسمّى الآن

بالعمليات الانتحارية مع الدليل ؟

الشيخ : قلنا مرارا وتكرار عن مثل هذا السؤال بأنه في هذا الزمان لا يجوز لأئمة أن تكون تصرفات

شخصية فردية لا يتمكن الفرد عادة من تقديم المصلحة على المفسدة أو المفسدة على المصلحة أو إذا لم

يكن الأمر تصرفا فرديا وإنما هو صادر من هيئة أو من جماعة أو من قيادة أيضا هذه الهيئة أو هذه الجماعة

أو هذه القيادة ليست قيادة شرعية إسلامية فحينئذ يعتبر هذا انتحارا أما الدليل فمعروف فيه أحاديث كثيرة

في الصحيحين وغيرهما أن من نحر نفسه بأي آلة فهو في جهنم يعذب بمثلها إنما يجوز مثل هذه العملية

الانتحارية كما يقولون اليوم فيما إذا كان هناك حكم إسلامي وعلى هذا الحكم حاكم مسلم يحكم بما أنزل

الله ويطبّق شريعة الله في كل شؤون الحياة منها نظام الجيش ونظام العسكر يكون أيضا في حدود الشرع فإذا

رأى الحاكم الأعلى وبالتالي يمثله القائد الأعلى للجيش إذا رأى أن من مصلحة المسلمين إجراء عملية

انتحارية في سبيل تحقيق مصلحة شرعية هو هذا الحاكم المسلم هو الذي يقدرها مستعينا بأهل الشورى في

مجلسه ففي هذه الحالة فقط يجوز مثل هذه العملية الانتحارية أما سوى غير ذلك فلا يجوز نعم .

الحلبي : ما حكم قيام بعض التجار المسلمين بأخذ تعهدات تجارية كالخدمات والبيوت وما شابه ذلك

للكفار في بعض بلاد المسلمين ؟

الشيخ : لا شك أن مثل هذا السؤال يمكن أن نتصوره أنها تجارة عادية كاستجلاب البضائع التي يستفيد منها

المسلمون أو الكفار فيتبادلون المصالح بطريقة تجارية فهذا أمر جائز لأنه كان العمل في عهد الرسول عليه السلام من أصحابه الكرام أنهم يأتون إلى بلاد الشام ويتبضعون ويبيعون ويشترون ثم يعودون ... إلى بلاد المسلمين ولكن ليس كذلك فيما إذا كان التعامل مع هؤلاء الكفار باستحلاب بضاعة إليهم هذه البضاعة يستعين بها الكفار على المسلمين فلا شك والحالة هذه أن هذه المعاملة لا تجوز لأنها من باب التعاون على المنكر والله عز وجل يقول في الآية الكريمة المعروفة ((**و تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) فمثلا لا يجوز لمن كان في فلسطين مثلا من المسلمين الذي يعيشون تحت حكم اليهود فلا يجوز أن يكون عاملا في بعض المصانع الحربية مثلا هناك لأن في ذلك إعاقة لليهود على المسلمين وعلى قتالهم يوم تقع الواقعة بين اليهود والمسلمين وعلى ذلك فقس ففي هذه الحالة لا يجوز التبضع لهم والشراء لهم .

الخلي : بالنسبة للمرأة التي انقطع خبر زوجها عنها فلا تدري أقتل أم أسر ماذا تفعل هل تحد عليه بأربعة أشهر وعشرة أيام أم ماذا ؟

الشيخ : لا ما تفعل يجب أن ترفع أمرها إلى القاضي الشرعي والقاضي الشرعي يتعاطى الوسائل التي تتغير طبعاً بتغير الزمان والمكان في سبيل التعرف على حياة هذا الزوج الذي هو في حكم المفقود هل هو حي أم ميت ؟ ولا شك أن القاضي حينما يكون فعلاً قاضياً و على بصيرة من الأحكام الشرعية سيضع أجلاً وهذا الأجل يختلف باختلاف البلاد وباختلاف الوسائل التي بها يمكن استكشاف المفقود إن كان حياً أو إن كان ميتاً سيضع أجلاً سنة سنتين أقل أكثر إلى آخره فإذا ما صدر القرار من القاضي الشرعي بأن هذا في حكم المفقود ساعتئذ تبدأ العدة .

السائل : السؤال الثاني يقول إذا اعتدي على امرأة مسلمة وأراد المعتدون فعل الفاحشة معها أو بها فهل يجوز لها قتل نفسها إذا خشيت ذلك ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : يسأل السائل فيقول امرأة محافظة على الصلوات الخمس ولكن زوجها لا يصلي كسلاً فهل يجوز لها طلب الطلاق وما هو موقفها وموقف زوجها من بعضهما ؟

الشيخ : أما أنه يجوز لها ذلك من باب التساهل فإني أقول يجب عليها ، يجب عليها أن تطلب مفارقة

زوجها التارك للصلاة لأن هذا التارك للصلاة يدور أمره بين أن يكون كافرا مرتدا عن دينه فهو في هذه الحالة لا إشكال عند أحد إطلاقا أنه لا يجوز لها أن تبقى تحت عصمته لأنه لا يجوز للمرأة المسلمة أن تعيش في كنف كافر حتى ولو كان من أهل الكتاب أي إنّ الله عزّ وجلّ أباح للرجال المسلمين أن يتزوجوا من النساء الكتابيات وحرم على المسلمات أن يتزوجن باليهود أو النصارى ولا شك أن من كان مرتدا عن دينه فهو شر من اليهود والنصارى هذا على قول من يقول بكفر تارك الصلاة لكن وإن كان هذا القول عندنا مرجوحا والراجح أنّ تارك الصلاة لا بدّ فيه من التفصيل إن كان تركه للصلاة كسلا أي هو يؤمن بما بفرضيّتها ويعترف أنه مقصر مع شارعها و هو ربنا تبارك وتعالى فهذا جمع بين إيمان في قلبه وكفر في عمله فحينئذ يكون كفره في تركه للصلاة كفرا عمليا وليس كفرا اعتقاديا هذا رأينا وقد فصلناه مرارا وتكرار فأقول حتى على هذا القول الراجح لا يجوز للمرأة أن ترضى أن تعيش مع هذا الزوج التارك للصلاة لماذا ؟ لأنه فاسق هذا في أقل الأحوال ومن آثار ذلك أن هذا الفسق مع الزمن المديد الطويل إن لم يكن في الزمن سيؤثر عليها ويجعلها تتساهل في كثير من أحكام دينها وبخاصة فيما إذا رزقا أولادا ذكورا أو إناثا فحينئذ ستسري عدوى هذا الفاسق إلى الأولاد ولذلك فيجب على المرأة التي ابتليت بزواج فاسق تارك للصلاة أو شارب للخمر أو مرتكب للزنا في أيّ حالة من هذه الأحوال التي يستحقّ بها الزوج حكم الفاسق شرعا فيجب عليها أن تطلب مفارقة هذا الزوج مهما كانت ظروفها هذا الذي ندين الله به . نعم .

الشريط رقم : ٤٥٢

السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيّدنا محمد وآله وصحبه أجمعين أما بعد : هناك

بعض الأسئلة تتقدم إليكم راجين من الله تعالى أن توفّقوا في الإجابة السؤال الأول ما هو تعليقكم

فضيلتكم وموقفكم من الغزو العراقي للكويت وتدخل القوات الأمريكية أيضا في الخليج العربي ؟

الشيخ : السؤال الشطر الثاني منه ليس دقيقا والقصد مفهوم وحسب المعنى المقصود قلنا وليس الملفوظ لفظا

نجيبه ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : طيب ، أما اعتداء العراق على الكويت فلا شك أنهبغي وظلم لا يجوز شرعا بأي وجه من الوجوه

مهما كانت المسوغات أو كما يقولون اليوم المبررات لمثل هذا الاعتداء ومعلوم لدى كافة المسلمين قول رب العالمين في القرآن الكريم ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) و مما يؤسف له أنه لا يوجد اليوم دولة مسلمة تقوم بتطبيق الأحكام الشرعية مائة في المائة لا شك أن بعض الشرّ أهون من بعض لكن بحثنا أنه لا يوجد مع الأسف دولة تطبّق الأحكام الشرعية مائة في المائة ولو كانت موجودة اليوم فليست تلك الدولة التي تستطيع أن تنفذ هذا الحكم القرآني ((**فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) ، كان المفروض أنّ الدولة التي هي يرجى أن تطبّق هذا الحكم الشرعي من الناحية الشرعية أو من ناحية تمسك الدولة بتنفيذ الأحكام الشرعية كان المفروض أن تكون هي الدولة السّعودية لأنها خير الدول الإسلامية من حيث تطبيقها وتنفيذها لكثير من الأحكام الشرعية كان هذا هو المظنون فيها لكن الجانب الآخر الذي أشرت إليه في مطلع كلمتي هذه وهي أن تكون في موضع القوة التي تستطيع إذا ما أرادت أن تنفذ الحكم الشرعي المنصوص في الآية فتستطيع أن تقا تل الطائفة الباغية فإن كانت هي تستطيع من حيث أنها تنفّذ الأحكام الشرعية إلى حدّ بعيد كما أشرت آنفا في بلادها فهي مع الأسف الشديد لا تستطيع أن تنفذ هذا الحكم الشرعيّ على غيرها ولذلك مع الأسف الشّديد في الوقت الّذي لم تستطع أن تنفذ هذا الحكم الشرعي هي من جهتها خشيت أن يصيبها ما أصاب جارحها وهي بينها و بين المعتدي عليها حدودا و في المثل السوري العامي " **إذا حلق جارك بلّ أنت** " ولذلك مع الأسف الشديد الدولة السعودية في الوقت الذي لم تكن في موطن القوة من حيث أنها تحاول الإصلاح بين الطائفتين المؤمنتين المتقاتلتين فهي لو أرادت أن توقف الباغي عند حدّه ما تملك القوة لتنفيذ هذا الحكم الشرعي وأكبر دليل على ذلك أنها لما خشيت أن يصل عدوى اعتداء العراق على الكويت إلى السعودية لم تقتصر على الاستعانة بالدول العربية وإنما استعانت بالدول الصليبية الكافرة وبعد هذا الكلام الذي هو جواب للشّطر الأول من سؤالك يأتي الآن الجواب عن الشطر الثّاني من سؤالك الذي تقصده بقلبك وليس بلفظك لأنه ليس المهمّ دخول الكفار هؤلاء كما دخل اليهود لأنه معروف هذا الحكم أنه لا يجوز شرعا ولذلك قلت ابتداء أن السؤال ليس المقصود هذا المعنى به وإنما المقصود به ما حكم الاستعانة هؤلاء الكفار الصليبيين أليس كذلك ؟

السائل : بلى .

الشيخ : وعلى ذلك نحن نقول غير مرتابين ولا شاكين بأن هذه الاستعانة بما لا عهد للتاريخ الإسلامي كله بمثلها إطلاقاً وهو شر فتنه تصيب الأمة الإسلامية في كل تاريخها من حيث أنّ سبب هذا الدخول دخول الصليبيين إلى البلاد الإسلامية ليست هي الحرب القائمة بين الكفار والمسلمين و إنما السبب هو استجلاب المسلمين لهؤلاء الكفار استنصاراً بهم على الفئة الباغية أو الطائفة الباغية ولا شك أنّ هذا علاج للداء بداء أشد وهذا لا يصح إلا على مذهب واحد وهو مذهب أبي نواس " **وداوي بالتي كانت هي الداء** " ، وأنا في الواقع أتعجب كل التعجب مما يبلغنا و أرجو أن يكون هذا الذي يبلغنا أن لا يكون صحيحاً من حيث الواقع لأن الفقه الإسلامي بنصوص كتابه وسنة نبيه والاستنباط الصحيح لا يمكن أن يتقبل ما نسمعه من تبرير أو تسويغ بعض المشايخ الأفاضل في تلك البلاد استعانة السعوديين بهؤلاء الكفار الصليبيين ذلك لأن معنى كلامهم يعود إلى ما يقوله بعض الفقهاء في أصولهم وإن كانوا هم لم يشيروا إلى ذلك لكن صنيعهم ينبهنا إلى أنهم يدندنون حول ما ذكره علماء الأصول من قولهم " **بأن المسلم إذا وقعت بين شرين اختار أقلهما شراً** " فهم يظنون أن لجأهم إلى الاستعانة بالصليبيين أقل شراً ولا نقول خيراً من اعتداء العراقيين على السعوديين ونحن نرى أن وجهة نظرهم هذه مردودة نصاً وفقهاً لأن الاعتداء العراقي على السعودية لم يقع كما وقع على الكويت ولذلك فلا يصح تطبيق القاعدة هذه التي تقول أن المسلم إذا وقع بين شرين اختار أسوأهما فلم يقع الشر الأكبر في ظن المشايخ وهو اعتداء العراقيين على السعوديين حتى يختاروا الشر الأصغر في نظرهم وهو استنصارهم بالكفار أما من حيث النص فالأمر واضح جداً ، حيث أنه قد صحّ في غير ما حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال (**إنا لا نستعين بمشرك**) وسبب الحديث معروف في صحيح مسلم وغيره و في رواية أخرجه الحاكم في المستدرک أنّ قوماً من المشركين جاؤوا يريدون أن يقاتلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم المشركين فقال لهم (**أأسلمتم ؟**) قالوا لا فقال عليه الصلاة والسلام (**إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين**) ، فهذه قاعدة فقهية وضعها من (**لا ينطق على الهوى إن هو إلا وحي يوحى**) وليست كبعض القواعد الفقهية التي يمكن أن تكون موضع أخذ و ردّ فهناك قواعد يضعها الأحناف يخالفها الشافعية والعكس بالعكس أما هذه القاعدة فقد وضعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنصّه الصحيح الصريح (**إنا لا نستعين بمشرك**) وعلى ذلك معنى كون الشيء قاعدة أنه يجب

التزامها دائما وأبدا إلا لأمر عارض لا ينافي القاعدة من أصلها وإنما يمكن أن يجري عليها تخصيص ما و الذين يصرّحون بجواز الاستنصار بالأمريكيين والبريطانيين وغيرهم يرون أنّ هذا الاستنصار له أصل في بعض الحوادث الجزئية التي ثبتت في السنة المحمدية فتكون هذه الجزئيات مستثناة من القاعدة ونحن نقول جوابا عن هذه الدعوة أولا قاعدة أصولية أنه إذا اختلف القول مع الفعل أي قول الرسول عليه السلام مع فعله فإذا لم يمكن التوفيق بين قوله وفعله كان قوله هو المقدم على فعله و إذا أمكن التوفيق فذلك خير و أبقى تلك الجزئيات التي يستند إليها من جؤزوا هذا الاستنصار البشع إنما هي جزئيات لا تذكر بالنسبة لهذه المصيبة التي حلت في البلاد السعودية بخاصة والبلاد الإسلامية بعامة ويكفي أن يقابل و أن يقايس كلّ مسلم حتى ولو كان غير عالم بين ما وقع من الرسول عليه السلام من الجزئيات وبين هذا الذي ألمّ من المصيبة الكبرى بالمسلمين اليوم انظروا مثلا من حججهم أنّ النبي صلى الله عليه وسلم استعان بدليل من المشركين حينما عزم على الهجرة من مكة إلى المدينة مع صاحبه أبي بكر الصديق رضي الله عنه استعان بذلك المشرك ليدلّهما على الطريق هذه صورة الصورة الثانية التي يستدلّ البعض بها أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم استعار من صفوان بن أمية أدرا كانت له ولما استعارها منه أو أراد يستعيرها منه ظن وهذا من موقف ضعفه هو تجاه موقف النبي القوي ظنّ أن النبي صلى الله عليه وسلم سيأخذها رغم أنفه ولذلك قال له يا محمد أغصبا يا محمد أم عارية مؤداة ؟ قال (لا بل عارية مؤداة) فانظروا الفرق بين مثل هاتين الحاديتين و غيرها مما يستدلّون بذلك فالفرق كبير وكبير جدا كلّ الحوادث وقد استحضرت لكم بعضها تدلّ دلالة صريحة على أنّ النبي صلى الله عليه وسلم حينما استعان كان في موقف القوة والقدرة والتغلب على من استعان بهم لو أرادوا به عليه السلام مكررا كان هو الأقوى فهو كان مع صاحبه أبي بكر لو أراد مثلا ذلك الدليل المرشد على الطريق بين مكة والمدينة لو أراد بهما غدرا لاستطاع أن يتغلب عليه . صفوان بن أمية شعر أيضا بضعفه ولذلك قال له تغصبه مني غصبا أم هي عارية مؤداة قال عليه الصلاة والسلام وهو كما قال تعالى ((وإنك لعلى خلق عظيم)) (بل عارية مؤداة) كذلك لما حالف أيضا في بعض الحوادث حالفهم وهو القوي بدليل أنه لما أرادوا الغدر به قاتلهم وانتصر عليهم كما هو معروف في السيرة النبوية فأين هذه الجزئيات من هذه المصيبة الكبرى التي ألمت بنا في هذا العصر حيث أنّ الدول الإسلامية كلها بما فيها العراق نفسها التي يخشاها الدول الإسلامية كلها لو اجتمعت قاطبة لم تستطع إلا أن يعودوا إلى الإسلام لم تستطع أن يخرجوا

الأمريكان والبريطان من البلاد الإسلامية كيف يقاس هذا الواقع الأليم بتلك الجزئيات مع منافاة هذا الواقع للقاعدة ينبغي أن لا ننساها (**إنا لا نستعين بمشرك**) هذه هي القاعدة فإذا اختلفت حادثة عن القاعدة يجب ضربها بهذه القاعدة ولا يجوز العكس وهو ضرب القاعدة بهذا الواقع لنحاول أن نسلّكها وأن نسوغها بجزئيات ليست منافية لأصل الاستعانة المنفية بالقاعدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم استعان تحقيقا لمصلحة وأرجو الانتباه لما أقول لمصلحة لا مفسدة فيها مطلقا أما واقعنا اليوم فأولا المصلحة غير متحققة و ثانيا المفسدة متحسمة متحققة وأكبر دليل ما بدأت النذر تنذر بشر مستطير من جهة انتشار الفساد و انكشاف النساء بالعورات في كثير من البلاد السعودية التي احتلها الأمريكان وليس يهمني أن نحتج ببعض الروايات والجزئيات لأني حقيقة لا أثق بهذه الروايات سواء كانت لنا أو علينا وإنما علينا أن نتثبت من حيث روايات الجزئيات لكننا نعلم بالمشاهدة اليهود مثلا حينما احتلوا فلسطين أشاعوا فيها الفساد والخلاعة والفسق والفجور وإلى آخره ، والذين يذهبون إلى البلاد الأوروبية والأمريكيين يرون هناك الفسق والفجور علنا فماذا الذي يمنع هؤلاء الكفار من أن ينتشروا فسادهم في بلاد الإسلام وهم قد استدعوا إلى بلاد الإسلام ولم يفرضوا أنفسهم على بلاد الإسلام كما كان الشأن في الحرب الصليبية الأولى وأخيرا نقول من عاقبة هذا الاستنصار هل هناك طريق لإخراج هؤلاء الكفار من بلاد الإسلام ؟ إن قيل نعم هناك اتفاق مثلا بين السعوديين وبين الأمريكيين والبريطانيين أنه نحن أتينا بكم إلينا باختيارنا فإذا ما أمرناكم بالخروج من ديارنا وجب عليكم أن تأتمروا بأمرنا هل هذا كلام يعقله من يعرف قوّة هؤلاء الكفار وغدرهم ونكثهم بعهودهم ومواعيدهم ومن جهة أخرى يعرف ضعف المسلمين وضعف الدول كلها لذلك لا أجد فيما نسمع اليوم من حجج يريدون بها تبرير هذه المصيبة ما يجعلها جائزة إطلاقا بل هذه مصيبة كما قلت في تضاعيف كلامي لم يصب العالم الإسلامي بمثلها أبدا وأرجو الله تبارك وتعالى أن ينجينا منها بمعجزة من عنده وإلا فالمسلمون أعجز من أن يصدوا اليهود من بلاد المسلمين وهم والذين كانوا يقال عنهم شرذمة من اليهود الأذلاء فيكيف نستطيع أن نردّ الأمريكان والبريطان و الفرنسيين وغيرهم ممن تكالبوا على المسلمين ويطلب من دولة مسلمة كنا نرجو أن تكون في مقدّمة الدول الإسلامية التي ترفض الاستعانة بالمشركين وإنا لله وإنا إليه راجعون .

السائل : في هذه الظروف ما هو موقف المسلم في شتى أنحاء البلاد الإسلامية من طلب العراق مثلا مجاهدة

هؤلاء الكفار واعتبار أن هذا جهادا إسلاميًا كما نسمع بغض النظر عن حقيقة عما نسمع إنما يقولون جهاد إسلامي واستنغار لقتال هؤلاء الكفار الذين يعتبرهم كثير من المسلمين محتلين وليسوا مساعدين أو مساندين لكف العراق ببارك الله فيك ؟

الشيخ : نحن جوابنا عن السؤال مرارا وتكرارا وجوابنا باختصار كما يلي أولا ليس هناك راية تنادي بالجهاد في سبيل الله وإنما هناك سياسة حكم جبري يجب التسلط والتغلب والعراق حينما استولى على الكويت ما استولى باسم الجهاد فما بين عشية وضحاها بدا أن يعلن الجهاد في سبيل الله هذه كلمة سياسية يريد بها أيضا من جانب آخر هو أن يستنصر بالبقية الباقية من المسلمين وأكثرهم ضعفاء لا يعقلون ولا يفكرون بعاقبة الأمور فمجرد ما يسمع كثير من الناس كلمة الجهاد في سبيل الله خلاص بدنا نجاهد في سبيل الله وهو بالأمر القريب كان يسمع تكفير بعض الشيوخ لصدّام ولحزبه وإلى الآن نسمع تمجيذا بصدّام وبدولته لأنها وقفت ضد السعودية وضد إيش الأمريكيان فنحن نرى أنه لا ينبغي للأفراد المسلمين أن يغتروا بإعلان الجهاد سواء من العراق أو من غير العراق لأننا نقول هلا كان هذا قبل هذا ونزيد على ذلك فنقول ليس المسلم فقط الذي إذا كان يريد أن يجاهد حقًا فعليه أن يستعد الاستعداد الكامل ليجاهد في سبيل الله بل أولى منه الدّول التي هي التي بإمكانها أن تستعدّ الاستعداد المادّي السّلاحي أكثر من الأفراد وذلك بلا شكّ يستلزم تجنيد المسلمين وتهيئتهم للجهاد في سبيل الله قبل سنين طويلة وليس في ليلة لا قمر فيها ينادى فيها بالجهاد في سبيل الله فيثور الناس بعواطفهم ويريدون أن يجاهدوا في سبيل الله و لو أرادوا الجهاد في سبيل الله لأعدّوا له عدته ولذلك فنحن نعتقد جازمين أنّ العصر الآن عصر فتن بين الدّول الإسلاميّة بعضها مع بعض من جهة وبين بعضها وبين بعض الدول الكافرة من جهة أخرى فليس زمن جهاد وإنما هو زمن فتن وحينئذ يرد هنا ما جاء في أكثر من حديث واحد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما تحدث عن بعض أشرار الساعة وذكر فيها أنه (يكون فيها بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا) إلى آخر الحديث في بعضها يقول عليه السلام (يبيع أحدهم بعرض من الدنيا قليل) وفي بعضها يأمر عليه الصلاة والسلام المسلمين أن يلزموا بيوتهم وفي رواية عربية فصحي يقول (كونوا أحلاس بيوتكم) لذلك نحن لا نرى اليوم أن ينضم مسلم لا إلى العراق ولا إلى من يعادي العراق الكويتيين الآن الذين شلّكوا مقاومة هناك فلا نرى أن ينضمّ المسلمون لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء لأنّ الجميع لا

يقصدون الجهاد في سبيل الله لكننا نقول شيئا توضيحا لإشكال عند بعض الناس الذين لا يتصورون الواقع تصورا كاملا فيقولون إذا حينما تقول كما قال الرسول (كونوا أحلاس بيوتكم) إذا نخلي الأمريكان يقاتلوا إخواننا العراقيين ونحن ما نقاتل الأمريكان مع العراقيين نقول لهم يا إخواننا لو كان الموضوع قتال يدور بين العراقيين والأمريكان فحينئذ يجب مساعدة العراقيين على الأمريكان وتصيح العراق في اعتقادي من حيث وجوب مساعدتها أفغان ثانية لكن هذا فيما إذا تصورنا أنه قتال بين عراقيين وأمريكيين أما و الواقع ليس كذلك سيكون القتال أولا نقول جملة عامة سيقول سيكون بين العراق والأمريكيين ومعهم المسلمون فليس القتال بين العراق والأمريكان فقط بل بين العراق من جهة والأمريكيين والمسلمين الذين معهم من جهة أخرى هذا كلام مجمل لكن إذا عرفنا سياسة الدول الكافرة وأنهم لا استعداد لهم أن يريقوا دم أحد من جنودهم ما دام أنهم يجدون جنودا من المسلمين يقاتلون بهم المسلمين العراقيين ولذلك فالواقع الذي يتصوره كل مسلم أنّ الكفار سيقدمون كبش الفداء المسلمين من السعوديين والمصريين والدول الإسلامية الأخرى وأي القسمين تغلب على الآخر فالأمريكان ومن معهم من الكفار هم فرحون لأن المسلمين يقتل بعضهم بعضا فإذا لم يحصل النصر من طريق تسليط الأمريكان للسعوديين والمصريين على العراقيين حينئذ يمكن أن يدخل الأمريكان فعلا بالحرب تجاه العراق في هذه الصورة فقط يمكن أن نقول يجب على المسلمين أن ينضموا إلى العراق ولكن ما دام العراق سيقااتل المسلمين أيضا مع الأمريكان فهنا نقول اعتزلوا الفئتين والزموا بيوتكم هذا جواب سؤالك هذا .

السائل : بعد الغزو العراقي للكويت فرّ كثير من سكان الكويت إلى السعودية هربا من المعركة يعني فما حكم هذا الفرار هل يعتبر فرارا من المعركة أم ماذا ؟

الشيخ : هذا لا يترتب عليه شيء لأنه ليس هناك جهاد في سبيل الله فإن كان إعلان الجهاد في سبيل الله فلا يجوز الفرار فحينئذ يكون من الكبائر فهذا فرار من القتل الذي ليس فرارا من الجهاد .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : طيب .

السائل : سؤال آخر نسمع كثيرا من أهل السعودية وخطباء المساجد وبعض ممن نظنّ أنهم من أهل العلم يقولون لو أنه حصل قتال من العراق التي ابتدأت القتال مع السعوديين أو العراق تقول مع الأمريكيين وهم يقولون مع السعوديين طبعاً لو أن العراق ابتدأت هذه المعركة فيكون القتال من السعوديين إلى العراقيين هو جهاد في سبيل الله ومن مات في هذه المعركة مات شهيداً فما هو تعليقكم على هذا القول ببارك الله فيكم ؟

الشيخ : نحن في اعتقادي سبق الجواب على هذا .

السائل : نعم .

الشيخ : ليس الآن هناك جهاد و ليس دولة تعلن الجهاد في سبيل الله وإنما هناك دولة تدافع عن أرضها وهذا دفاع جائز لكن دون ارتكاب مخالفات للشرع أما أن يقال بأنه جهاد ومن مات في هذا الجهاد فهو شهيد لا نعتقد ذلك لو أن الكويتيين كانوا أهل شوكة وقوة ومنعة وعندهم استعداد للجهاد في سبيل فوقفوا وجهها لوجه ولم يفر المسؤولون الكبار وتركوا الصغار تحت ضرب المدافع و إلى آخره ، لو أن الدولة الكويتية وقفوا أمام المعتدي وقصدوا بذلك الدفاع عن حقهم وبلادهم فحينئذ إذا مات أحدهم و هو حسن النية في هذه الظروف و في هذه الشروط يمكن أن يقال يموت شهيداً في سبيل الله أما و سبيل الله الآن لا أحد ينشده ولا أحد يذكره وإنما سبيل الدفاع عن الوطن حتى السعوديين أصبحوا يرددون كلمة الوطن كسائر البلاد العربية الأخرى التي تدعوا إلى القومية العربية أما الجهاد في سبيل الله أما القتال في سبيل الله فقد أصبح نسياً منسياً ليس عملياً فقط بل حتى لفظياً فإذا الجواب أنه لم يعلن الجهاد مع الأسف من أي جهة من الجهات لكن إذا اعتدت دولة على أخرى ودافعت الدولة المظلومة فما قتل فيها يكون سبيلها الجنة ولا شك لكن بقصد الانتصار لله عز وجل ولدينه .

السائل : سؤال يعني حول الظروف أيضاً الحالية بالنسبة للعراق يعني تكالب الناس الآن و الدول العالمية والكافة على العراق وقد مضى حديث في صحيح الإمام مسلم في باب من أشرط الساعة (يوشك أهل العراق ألا يجبي إليهم دينار و لا قفيز قلنا من أين ذلك قال من العجم يمنعوننا) إلى آخر الحديث فهل هذه الحادثة أما وقد اجتمعت كل الدول تقريبا في العالم على أن لا يجبي للعراق شيء هل تكون الحادثة والله أعلم هذه كما يعني حسب اطلاعاتك الكثيرة ؟

الشيخ : لا ليس للحديث علاقة بواقعا هذه قضية مضى زمنها من زمان كثير هي لها علاقة بموضوع أن

العراق ستفتح كما كانت قبل الإسلام طبعاً كانت بيد الفرس كما تعلمون جميعاً ، ففي هذا الحديث بشارة إلى أن العراق ستفتح وإلى أن الشام أيضاً ستفتح ثم بسبب سيطرة الإسلام عليها سيجي إليها الجزية من البلاد الكافرة المحيطة بها ثم يمنع هذا الشيء من الوصول إلى العراق وإلى الشام بحالة من حالتين إما أن البلاد التي كانت تدفع الجزية للدولة المسلمة التي سيطرت على الشام وعلى العراق تصبح مسلمة وحينذاك فلا جزية على المسلمين شأنها شأن العراق والشام بعد أن أسلمت وإما أن تستعصي هذه الدول الكافرة التي كانت تدفع الجزية عن يد وهم صاغرون بسبب ضعف يلمّ بالدولة الإسلامية وهذا فعلاً وقع منذ قدم من الزمان واستمر إلى هذا الزمان فالبلاد الأوربية قسم كبير منها كانت تدفع الجزية إلى الخلافة العباسية والخلافة الأموية والتفاصيل طبعاً في بطون كتب التاريخ ولكن كلما تأخر الزمن وضعفت شوكة المسلمين كلما استأسد الكفار ومنعوا ما كانوا يدفعونه من قبل من الجزية للمسلمين فهذا الأمر وقع وانتهى كما ذكر ذلك الإمام النووي في شرحه لمسلم فليس له علاقة بما نحن فيه في هذا الزمان ثم ما الفرق حينئذ لو أردنا أن نقول أن هذا الحديث هذا زمانه نحن نرى الفرق واضحاً جداً بين العراق التي حوصرت اقتصادياً من هؤلاء الكفار و بين سوريا مثلاً مع أن سوريا مثل العراق من حيث أن كلا منهما يتعصب لحزب البعث بينما ذكر في الحديث العراق والشام أيضاً فما يجوز أن نطبق الحديث نصفه لأنه طابق الواقع الآن والنصف الثاني لم يطابق مع أنه قد صح كما سبق بالنسبة للشام وبالنسبة للعراق أي نعم .

السائل : حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (**تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**) هل هو كذلك في هذا الزمان أم هو بشكل عام ؟

الشيخ : قبل هذا الزمان ولكن الآن تجلى بصورة أوضح لأن الاستعمار الذي سيطر على البلاد الإسلامية هو التداعي المذكور في الحديث أما الآن فهذه ثمرة لذلك التداعي لأنه تداعي الكفار هو من أجل الاستعمار أما الآن فمن أجل تحقيق طلب نصرته المسلمين مع الأسف الشديد. نعم .

السائل : بالله يا شيخ .

الشيخ : تفضل .

السائل : تعلمون يا شيخ العراق وفكره المنزلق ومحاربهه للدعوة الإسلامية وللدعاة كما أنا عايشتهم هناك طبعاً فالإخوة هناك بعضهم في السعودية يقولون نحن ننتمي إلى السعوديين في مقاتلة العراقيين من أجل دفع

الشر العريض الذي يتمثل به العراقيون ألا وهو حزب البعث ومناصرته لأهل الشرك من القبورية والشيعية وما أشبه ذلك فلو قدر الله عز وجل أن حكم العراق هذه الجزيرة لانتشر الشرك في الحرمين وانتشر في كل مكان في الجزيرة ويعني سمح لأصحاب المذاهب المنزلة فكريا جدا كما هو موجود في العراق أن تكون موجودة مثلا في المملكة فيقولون يعني نحن ننتمي إلى السعوديين نحارب معهم من أجل دفع ذلك الشر وإن كان فيه في المملكة شر إلا أنه أهون من شر العراق ولعل تنزل القاعدة المذكورة القاعدة الأصولية جلب أخف الضررين لدفع أعلاهما ؟

الشيخ : هذا سبق الكلام عليه ؟

السائل : هل تنزل القاعدة أحسن الله إليك ؟

الشيخ : ما سبق الكلام عليه دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر .

السائل : المغزى من ذلك يا شيخ هل ينتمي الواحد بهذا الاستدلال ينتمي إلى الجيش ... ؟

الشيخ : شوف أنا أقول شيئا أما هذا فقد سبق الجواب عليه ، لكن تصور الموضوع كما حكيت ولا أقول كما قلت ليس بصحيح أولا حزب البعث في العراق أو في سوريا لا يمثل كلا من الشعبين السوري أو العراقي وأظنك معنا في هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إنما يمثل نفسه ومن معه من أهل الأهواء والأغراض الشخصية المادية أما عامة المسلمين في كل من الدولتين فهم ضد الحكومتين البعثيتين هذه حقيقة لا يناقش فيها أحد إطلاقا وإذا كان الأمر كذلك فهنا يجب أن نفرق بين الاستعمارين لو وقع الآخر كما وقع الأول الاستعمار الأول الذي وقع هو الاستعمار الصليبي كما شرحنا آنفا وبيّنا بطلان الأدلة أو الاستدلال بتلك الأدلة على تسويغ هذا الاستنصار بمؤلاء الكفار حينما يستولي الأمريكيان والبريطان على بعض البلاد العربية كالسعودية لا يعني أن الحكومة الأمريكية هي التي استولت وإنما يعني أن الشعب الأمريكي بحكومته هو الذي استولى وعلى ذلك فقس أي دولة أخرى أمّا لو استولى لا سمح الله العراق على البلاد السعودية فلا يعني ذلك أن حزب البعث بشعب العراق استولى على السعودية وإنما حزب البعث الذي لا يمثل الشعب العراقي هو الذي استولى ولذلك نحن لو أردنا أن نأخذ بأخف الشرين لا شك أن شر استيلاء حكومة البعث التي لا تمثل الشعب المسلم شرها أقل من شر

استيلاء الحكومة الصليبية التي تمثل الكافر وتمثل الكفر وهذا واضح جدا فالشعب الأمريكي مع دولته في صليبيته أما الشعب العراقي والسوري ليس مع دولته في بعثيته فافترق الأمران تماما هذا من جهة ومن جهة أخرى الأمريكان والبريطان أكثر عددا وُعُددا من العراقيين ولا شك فلو استولى العراق على السعوديين فمن الممكن يوما ما أن يتقوى السعوديون ومن يناصرهم في دينهم و في توحيدهم على الحكم البعثي لأنه لا يمثل الشعب العراقي أما أن يستطيع يوما ما أن يتغلب على الحكم الأمريكي والبريطاني الذي يمثل الشعبين في دينهم وفي شركهم و كفرهم فهذا أصعب بكثير من الانتصار الأول على دولة العراق البعثية التي لا تمثل الشعب العراقي المسلم لذلك فأنا أرى أنّ ما حكيتيه من ادعاء أننا ننضم إلى السعوديين كما عبرت أنا لدفع الشر الأكبر الشر الأصغر هذا أولا فيه أقل ما يقال عدم تفكير دقيق لتقدير المفسدتين مفسدة احتلال الصليبيين للبلاد الإسلامية ومفسدة احتلال حزب البعث للبلاد الإسلامية هذا شيء والشيء الآخر لا بد من إعادة التذكير به . العراق ما اعتدى على السعوديين فلو اعتدى ممكن أن يقال و أنا أقول في كثير من الأحيان أنّ القاعدة التي ذكرت أنت أخيرا وذكرتها أنا من قبل وهي كلها تلتقي بدفع المفسدة الكبرى بالصغرى أو دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر هو مأخوذ من قوله تعالى ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) و ذلك يعني حينما يقع الإنسان في المشكلة فلا بد له من أن يرتكب أحد الضّرين وكلّ ما في الأمر بالنسبة للسعودية أنّها خشيت أن يصيبها ما أصاب جارّتها الكويت فاستعانت ... ما فيه مانع أن تستعين بالدول العربية أما أن تستعين بالدول الكافرة والتي لا سبيل إلى إخراجها إلا أن يشاء الله بمعجزة من عنده تبارك وتعالى لأننا ما استطعنا أن نخرج اليهود وقد مضى عليهم هذه السنين ونصيح من كلّ الدّول العربية وأولها العراق أننا نحن نريد أن نخرج اليهود من فلسطين ثم لا نسمع إلا ما قيل " **أسمع جمعجة ولا أرى طحنا** " فلهذا أعتقد أن تسويغ الوقوف بجانب القتال مع السعوديين للعراقيين مع مخالفته لقوله عليه السلام في زمن الفتن (**كونوا أحلاس بيوتكم**) لا نراه تسويغا مقبولا ولعلنا جميعا من الحاضرين نتذكر بأنه لما وقع القتال بين علي ومعاوية وشتان بين هذا القتال وبين ما قد يقع اليوم من حيث أن قصد من كل من الفئتين يومئذ هو الانتصار لدين الله عز وجل أما اليوم فلا شيء من ذلك سوى الحرص على المحافظة على ثروة البلاد وأراضيها ، مع ذلك نعلم جميعا بأنه قد وجد في زمن القتال بين علي ومعاوية ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اعتزلوا الفريقين لماذا ؟ لأنها معركة بين المسلمين يقاتل بعضهم بعضا واحد هؤلاء الأصحاب

كان معتزلاً وما انضمَّ إلى جيش علي إلا لما حينما قتل عمار بن يسار لأن هذا الصحابي المعتزل للفرقيين كان قد سمع من النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله (**ويح عمار تقتله الفئة الباغية**) فلما وقع عمار قتيلاً من جيش معاوية حينئذ رأى البرهان الساطع فانضمَّ إلى علي أما من قبل كيف أنا أقاتل المسلمين مع علي إلى هنا كان خوف السلف من أن يدخلوا في معارك تقع بين المسلمين وخاصّة إذا كان الأمر كما هو اليوم ليس قتالا في سبيل الله وإنما هو في سبيل الانتصار للمادة وليس للدين .

السائل : هناك بعض الإخوة ممن ينتمون إلى أهل الكتاب والسنة يرون في الأحداث الأخيرة هي فرصة مثلاً لإنشاء دولة مسلمة ليس انتصاراً لحاكم الكويت إنما إنشاء دولة مسلمة في الكويت وهم ممن يحسن الظن بهم فهنا هل يجوز قتال العراقيين لإخراجهم من الكويت وإنشاء دولة إسلامية على منهج السلف الصالح هل يجوز هذا مثلاً أو هل يجوز لهم ذلك ؟

الشيخ : لا نزال نعيش في الأحلام هل أعدوا العدة

السائل : ما أدري ؟

الشيخ : طيب ، الله المستعان يا أخي هؤلاء الآن فكروا أم قبل الآن ؟ هذا سؤال ، ثانياً قبل الآن كانوا يستطيعون وما فعلوا والآن استطاعوا فأرادوا أن يفعلوا ؟

السائل : الآن أقلّ استطاعة والله أعلم .

الشيخ : فإذا كيف يفكرون هكذا ، الله المستعان يا أخي ، الدهر هذا أمر عجيب جداً كان ذكرت لبعض إخواننا أنه في بعض الأحاديث أنه في زمن الفتن يكون رجال لا عقول لهم أو عقولهم هباء يحسب أكثرهم أنهم على شيء وليسوا على شيء وهذا نحن نعني به أمثالنا نحن الملتزمين أما الآخرين فحدث عنهم ولا حرج مثل ما يقول المثل السوري " **عصاي بطرهم وعصاي بتجمعهم** " أما أمثالنا نحن ملتزمين للشرع بسبب أننا لا نحسن معالجة الأمور على ضوء الكتاب والسنة لجهلنا بهما أولاً وعلى ضوء معرفتنا للواقع ثانياً تأخذنا العوطف فتميل مرة مع هؤلاء ومرة مع هؤلاء فهؤلاء الذين أشرت إليهم يا أخي من قبل أين كان هؤلاء ؟ كانوا يعيشون في دول قد أخذت بخوانيقهم لا يستطيعون أن يميلوا يمينا ولا يسارا أيش جدّ الآن حتى فكروا أن يقيموا دولة مسلمة ، أمير الكويت عم يدفع المليارات كما نقرأ في الأخبار والجرائد في سبيل أن يعود إلى عرشه إلى ملكه ترى إذا ما سمع بأن هناك شبيبة ناشئة متحمّسة للإسلام يريدون أن يقيموا دولة

الإسلام مكان دولة الأمراء هؤلاء ، هؤلاء سيكونوا أول من يحاربهم ليس فقط الأمريكان والبريطان والعراق وكل الدول العربية سيكونون عليهم ، الآن والله أنا أتعجب يعني الناس كيف يفكرون ، هذه الة القليلة إذا أعلنوها صريحة ستكون دول للمسلمين والكفار أجمعين ضدّهم فكيف يفكر هؤلاء في إقامة الدولة المسلمة ؟! هذا كله لأنهم ما عرفوا هدي الرسول في إقامة الدولة ونحن نلخص هديه في كلمتين التصفية والتربية ،التصفية والتربية وأخيرا ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) فنسأل الله عز وجل أن يعصمنا من شر الفتن ما ظهر منها وما بطن .

السائل : السؤال قبل الأخير ... ؟

الشيخ : بشرك الله خيرا .

السائل : هل تجوز طاعة ولي الأمر في قتال العراقيين طبعاً بالنسبة للسعوديين أم ماذا يعمل الجندي ؟ كيف يصنع ؟

الشيخ : الجندي إما أن يكون متطوعاً وإما أن يكون مكرهاً فإذا كان متطوعاً فظني أنّكم أخذتم الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : أما إن كان مكرهاً فلا ينبغي أن لا يوجهه رصاصة إلى صدر مسلم وإنما إلى الكافرين هذا ما قبل الأخير والأخير ما هو ؟

السائل : الأخير بردوا ما جاء في الصحيح صحيح الإمام مسلم كنت قد قرأت الرسول صلى الله عليه وسلم

(الفتنة ها هنا وأشار إلى المشرق حيث يطلع قرن الشيطان) من جهة المشرق ؟

الشيخ : من جهة إيش ؟

السائل : جهة المشرق ؟

الشيخ : مكة تقول .

السائل : لا .

الشيخ : جدة .

السائل : جهة المشرق .

الشيخ : آه المشرق نعم .

السائل : يعني يقول الفتن ها هنا .

الشيخ : وأشار إلى المشرق .

السائل : يعني هذه الأحداث التي نعيشها كأثما فتنة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهل

استنتاجي ولعل أضيف شيئا قليلا وهل الاستنتاج في دنو أقول يعني مجيء المهدي المنتظر وتكالب القوة الكافرة مع القوى العربية أقول من السعودية والعراقية والإيرانية وحدث وكلها تجتمع وتغزو الكعبة لوجود مثل هذا الرجل فيها أم أن هناك أمور أخرى قد تحدث ؟

الشيخ : لا هذه ليست لها علاقة بما جاء ، حديث (**ألا إن الفتنة ها هنا**) إلى آخره وأشار إلى المشرق فلا

شك أنّ المراد بما العراق وهي أيضا المراد بالحديث المعروف في صحيح البخاري (**اللهم بارك في شامنا**

اللهم بارك في يمننا) و أعادها ثلاثا ثم قال قائل وفي نجدنا يا رسول الله ؟ قال (**هناك الزلازل والفتن**

وهناك يخرج قرن الشيطان) فنجد المذكورة في هذا الحديث يتوهم كثير من الناس أن المقصود بها هي

البلاد النجدية السعودية وهذا خطأ فاحش بالنسبة للروايات الحديثية التي تصرح بأن المقصود بها هي العراق

ذلك أنه يوجد هناك رواية أخرى في هذا الحديث الذي أوله (**اللهم بارك في شامنا**) قالوا (**وفي عراقنا**

(رواية مفسرة للفظة الأولى وهي (**في نجدنا**) ذلك لأن نجدنا في اللغة العربية هو كل مكان مرتفع بالنسبة

للمكان المنخفض فالعراق بالنسبة للمدينة نجد يعني مكان مرتفع هذه الرواية الأولى التي لا تسمح لنا بأن

نفسر قول السائل وفي نجدنا بنجد المعروفة اليوم وإنما نجد هنا هي العراق رواية أخرى في صحيح مسلم أن

رجلا سأل ابن عمر عن ذباب يقع على ثوبه فهل يتنجس ؟ فقال يا معشر أهل العراق ما أسألكم عن

الصغيرة وأركبكم للكبيرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (**ألا إن الفتنة ها هنا ألا إن**

الفتنة ها هنا ألا إن الفتنة ها هنا يؤم بيده إلى العراق) فصحيح أن هذه الأحاديث هي تنصب على

العراق ولكن ذلك لا يصدق عليها أبد الدهر دائما وأبدا وإنما إذا قانت فتنة هناك فلا شك أنها من عموم

هذا الحديث ويمكن والحالة هذه أن ندخل فتنة اعتداء العراق على الكويت هو أو هي من الفتن التي أشار

إليها الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث الصحيحة وختاما هذا يذكرني بما كنت ذكرت في

بعض أجوبتي أنني أقول أن جلب السعوديين والحق أحق أن يقال جلب السعوديين أو الحكومة السعودية

للصليبيين إلى بلادهم وباختيارهم هو شر أكبر من اعتداء العراقيين على الكويت هذا قلته أكثر من مرة

والآن أختتم هذه الجلسة بهذه الكلمة فأقول إن جلب السعوديين أو الحكومة السعودية لأني سأقول كلمة مضطرا إليها مع الأسف بيان للحقيقة كما أن حزب البعث العراقي لا يمثل الشعب العراقي كذلك الدولة السعودية لا تمثل الشعب السعودي بمن فيهم من أهل العلم والفضل والصلاح والتقوى فسياسة الدول أو الحكومات العربية اليوم لا تلتقي مع رغبات الشعوب المسلمة وخذ مثلا لا يختلف فيه مشايخ السعوديين اليوم انتشار التماثيل والصور في الدوائر الحكومية التي هذا الانتشار الذي يناهز دعوة التوحيد وينافي ما كان يقوله ولا يزال يقوله رجال التوحيد فهذا كله يمثل أن الدولة في كل الشعوب الإسلامية لا تمثل شعوبها وعلى ذلك فأنا أقول أن استجلاب الحكومة السعودية للحكومات الصليبية مع أنه لم يصدر من الشعب السعودي وإنما صدر من الدولة السعودية فهو شر من استيلاء العراق على الكويت وأيضا هذا الاستيلاء لم يكن من الشعب وإنما كان من الدولة التي لا تمثل الشعب انظروا الآن كيف الشعوب في ناحية والدول في ناحية أخرى لكن مع هذا أقول مع أن جلب الصليبيين إلى البلاد السعودية شر من اعتداء حزب البعث على الكويت فهذا الاعتداء من ثماره ذاك الجلب، أي اعتداء الحكومة العراقية هي السبب في جلب هذه المصيبة وهي الاستعانة بالكفار وجلبهم إلى بلاد الإسلام وكنت أقرب هذه الحقيقة بمثل عربي قديم " قال الحائط للوتد لما تشقني قال سل من يدقني " .

السائل : بالله يا شيخ هل يجوز للسعودي أو من ينطوي مع السعودي من المنتمين معه يعني في القتال أن يقتلوا الأمريكي أو يكون معاهدا بمنزلة المعاهد لا يجوز قتله ؟

الشيخ : كيف لأن هذه أو ضيعة الموضوع شوية حدد كلامك ؟ هل يجوز للسعودي ؟

السائل : هل يجوز للسعودي أو من ينضم معهم من المسلمين المصري والسوري وغيرهم أن يشهروا سلاحهم في قتل الكفار من الأمريكان ؟

الشيخ : غدرا أم إعلانا ؟

السائل : غدرا إعلانا لا يمكن ؟

الشيخ : ما يجوز .

السائل : لأنه معاهد على أساس يا شيخ ولا .

الشيخ : أي نعم .

سائل آخر : حتى و لو أثناء المعركة ؟

الشيخ : ما يجوز لذلك أقول غدرا أم إعلانا ؟

سائل آخر : من باب الحنكة القتالية مثلا ؟

الشيخ : هذا ما يعطي نصر بيقتل خمسة عشرة عشرين مائة ألف ألوف هل هذا يخرجهم من بلاد الإسلام ؟

السائل : لا والله .

الشيخ : بالعكس رايح يعيد التاريخ نفسه كما يقال الانتفاضة الفلسطينية يقتلون يهوديا فيقتل مقابله خمسة

، عشر من المسلمين .

السائل : ... ؟

الشيخ : نعم بل تقريبا وهكذا لو غدر بأمركي واحد فسيقتل المسلمون بالعشرات وبالمئات .

السائل : شيخنا

الشيخ : اصبر . نعم .

السائل : سؤال الثاني يا شيخ ، بالنسبة هل يجوز لعالم بارز موجود مثلا في السعودية إلى أن يلجأ إلى أن

يفتي بخلاف ما يعتقد خشية وقوع فتنة ما لأنه لو أفتى بخلاف ما تبنته حكومة المملكة لوقعت فتنة بين

الحكومة وبين أهل الدين وقد ينطفئ نور الدعوة بسبب هذه الفتنة فليجأ إلى الفتوى بخلاف ما يعتقد ؟

الشيخ : الله أعلم هو واجتهاده هذه مسائل شخصية لا يمكن أن تنضبط بقواعد لأنه كما تعلم قوله عليه

السلام (من رأى منكم فليغيره بيده) إلى آخر الحديث ، حتى يقول (فقبله وذلك أضعف الإيمان)

كذلك كما فعلوا اليوم فيما كنا في صدده سوغوا و جوزوا هذه الفتنة الكبرى بظنهم دفعا للمفسدة التي هي

أكبر منها فأنت عدت الآن إلى نفس السؤال لكن مصغرا البحث كان في دولة مع دولة الآن فرد مع دولة

اليوم هو ونفسه وهو أن تقديره بوقوع الفتنة الكبرى يا ترى مصيب أم مخطئ ؟ نحن نقول إن الرسول عليه

السلام نهي عن الخروج على الحاكم المسلم لكنه أباح الخروج إذا رأوا كفرا صريحا بواحا فإذا لم يكن ذلك لا

يجوز الخروج ولكن هل معنى ذلك أنه لا يجوز الصدع بالحق ؟ إذا ما تنهى بالأمر والنهي عن المنكر وماذا

نفعل حين ذاك بقوله عليه السلام (أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر) إذا قلنا إن فلانا أفتى

بخلاف ما يعتقد خشية أن تقع فتنة أكبر من هذه الفتنة هذا يعود بينه وبين ربه يا ترى تصوره كان أولا

صحيحاً وثانياً لم يكن هناك للنفس هوى هذا بينه وبين ربه أما أنا أقول أن هذا التصور خيالي كما شرحناه
أنفاً بالنسبة لتصوير الدولة السعودية أن جلب الصليبيين إلى بلاد المسلمين والذين لا يمكن إخراجهم إلى
بجهد أكبر مما لو استولى العراقيون عليهم هذه هي بس أنت بارك الله فيك صغرت المثال وهو جزء مما سبق
من الكلام ولا يختلف الأمر أبداً .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياكم ... وأنه سيصبح الأمر هناك كما سيصبح الأمر في الانتفاضة ... يقتل الكافر فيقتل مقابله
عشرات المسلمين سمعت هذا الكلام ؟

السائل : لستى

الشيخ : لستى الله يهديك ، نحن قلنا وقلت أنا بعبارة يقتل يهودي فيقتل مقابله عشرة وهو إيش قال ؟
السائل : مائة .

الشيخ : مائة فأنا ما حبت أبالغ قلت في مقابل قتل المسلمين برجل من اليهود يقتل من المسلمين عشرة فهو
ثنى عليّ قال لا بل ومائة وين كنت أنت فالآن نتصور أنك أنت في الجيش السعودي اللي عم يقاتل مع
الأمريكان لمن للمسلمين العراقيين إلى آخره فأنت قتلت أمريكي أمامك أما إذا كان وراءك فأنكشفت لكن
أنت ما راح تنكشف فيما بعد ؟

السائل : رايح انكشف .

الشيخ : رايح تنكشف فرايح تقتل أنت وناس معك آخرون ولذلك يجب على الإنسان يفكر تفكيراً
صحيحاً لمعالجة الأمور التي هي غير طبيعية ، لذلك قلت غدرنا أم علنا ؟ علنا يجب أن الحقيقة لكن مع
الأسف :

" ولو ناديت لقد أسمعت حياً *** و لكن لا حياة لمن تنادي

ولو نارا نفخت فيها أضاءت *** ولكن أنت تنفخ في رمادي " ينبغي للشعوب الإسلامية أن يثوروا على
هؤلاء الأمريكيين والبريطانيين لكن هل هناك شعوب تستطيع أن تثور ؟

" لو ناديت لقد أسمعت حياً *** و لكن لا حياة لمن تنادي " انصرفوا راشدين

الشيخ : تفضل .

السائل : نأمل من شيخنا أن يتفضل علينا بالإجابة على سؤال يطرحه بعض إخواننا من طلبة العلم وهو لو تصورتم أنكم تعيشون في هذه الأحوال في السعودية وحالكم كحال ابن باز مثلاً فهل ستتغير فتوتكم عما هي عليه الآن بالنسبة لوجود الأجانب في أراضي الحجاز وجزاكم الله خيراً

الشيخ : لا يكون هذا السؤال من وحي الساعة الأرض مسكونة هلاً ، في الحقيقة أنه مثل هذا السؤال ورد عليّ في بعض المجالس منذ بعض الأسابيع لأننا كنا في جلسة وكان الحاضرون فيها مع الأسف إذا صح التعبير مثلاً متعرقين وجرى نقاش كثير لنقنعهم من الناحية الشرعية أن استحلال صدام حسين للكوييت ليس مشروعاً وجرى بحث طويل في هذا الصدد وكان مما جاء في كلامي أنني قلت إن هذا الاعتداء السيء والمخالف للشرع كان من آثاره فتن ومفاسد كثيرة وكثيرة جداً أنا طبعاً أقدم الآن الخلاصة منها أن الحكومة السعودية استنصرت بالكفار وأن هذا الاستنصار المخالف للشرع هو من آثار ذلك الاعتداء الباغي من صدام على الكوييت ونزعت في تلك الجلسة إلى مثل عربي وجميل ومناسب للتمثيل به ألا وهو قولهم " **قال الحائط للوتد لما تشقني قال سل من يدقني** " فاستغرب بعض الحاضرين تصريحاً بأن الدولة السعودية أخطأت وخالفت صريح القاعدة الإسلامية التي وضعها الرسول عليه السلام الذي كما وصفه الله في القرآن بقوله ((**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**)) وليست قاعدة فقهية يمكن أن تكون قاعدة مذهبية عند بعضهم ومخالفة لآخرين من الفقهاء ، هذه القاعدة إنما من وضع الرسول عليه السلام وتشريعاً عن الله عز وجل وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم كما في صحيح مسلم (**إننا لا نستعين بمشرك**) وفي الحديث الآخر الذي رواه الحاكم في المستدرک بلفظ (**إننا لا نستعين بالمشركين على المشركين**) ، الشاهد بعد أن أفضت في بيان خطأ كلٍّ من الدولتين الدّولة الباغية والدّولة المخالفة لنصّ الحديث ، بدى لأحدهم وصارحته فقال هذا السؤال الذي سمعتموه آنفاً يعني أنت يا شيخ لو كنت في السعودية كنت بتقول هذا الكلام؟ كأن الناس اليوم مع الأسف الشديد لم يبق عندهم حسن ظن بأهل العلم وأنهم قد يوجد فيهم من يصدع بالحق لم يبق فيهم مثل هذا الظن ولذلك كان هذا السؤال صادراً من مثل انتفاء هذا الظن قال فلو أنك كنت في السعودية هل كنت تجيب بهذا الجواب؟ قلت بكل صراحة وبكل بساطة أنا والله لا أملك إلا نفسي وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء ونسأل الله عز وجل أن لا يبتلينا وإذا ابتلانا أن يصبرنا فأنا لا أدري ولا أحكم في الغيب ولكن في ظني أنني لا أجد في نفسي حالياً ولا

فيما مضى من بعض التجارب التي والبلاء الذي وقعت فيها لا أجد لا فيما مضى ولا فيما أنا فيه الآن ما يجعلني أتردد في الإجابة عن سؤالك أنني نعم سأقول ما تسمعه تماما والآن عفوا قبل الآن ذكرت في ذلك المجلس بأنني قد بليت بنحو هذا الذي تفترضه أنت فيما إذا ما ابتليت فماذا يكون موقعي؟ فقلت بأن البعثيين هناك في سوريا استدعونا مرات وكرات واستنطاقات و استجوابات كان منها في بعض الأيام أنني سألوني ماذا تقول في الحكام القائمين الآن على الحكم يعني البعثيين من الحاكم الرئيس والوزراء ومن دونهم فقلت له الجواب لا أعرفهم قال طيب ماذا تقول في الحكم القائم الآن يعني حكم البعث هل تؤيده؟ قلت لا قال لماذا؟ قلت لأنه مخالف للإسلام ومن هناك إلى السجن يضرب به المثل هناك في الشام لأنه ليس في السجن قلعة في نفس العاصمة وإنما في حدود العراق في منطقة اسمها الحسكة وكان هذا السجن مما بناه وهو من مناقب عبد الناصر هذا الذي عرفتم نفاقه وضرره على البلد الإسلامي سجن يمكن يكون ارتفاع السقف نحو عشر أمتار وفي الشتاء البارد لا فيه تدفئة ولا فيه أي شيء والنور معلق هناك في السقف فوق وفيه قصة لا أريد الآن ذكرها لنعود إلى تمام الجواب عن هذا السؤال فأنا قلت للسائل المشار إليه أنفا وأعلق الآن على هذا السؤال أنه في ظني أنني لو استدعيت بعد هذا الجواب الصريح الذي أدين الله به ، أن الاستعانة بالكفار خاصة الأمريكيين والرضا بدخولهم إلى بلاد الإسلام استنصارا به على الباغي فهذا مخالف للشرع إذا فرضنا أنهم استدعوني واستجوبوني في المخابرات السعودية فأنا هذه زيادة الآن بمناسبة السؤال أقول أنا لا أظن في المخابرات السعودية إلا إن لم يكونوا خيرا من المخابرات السوريين فلا أقل أنهم سوف لا يكونون شرا منهم وإذا كان الأمر كذلك فمما أخشى؟ خاصة وقد قلت في تلك الجلسة وقد بلغت من الكبر عتيا إذا كنت و أنا في عز الشباب أجبت بالجواب الذي يخالف الحزب الكافر وقلت أنا لا أؤيده لأنه مخالف للإسلام فترى المخابرات السعودية شو رايح يسووا مع الشبية رايح يسحنوه أكثر من ذلك ما فيه أكثر من ذلك فظني أن الجواب أنه سيكون هذا الذي تسمعونه دائما أبدا ، بعض الناس يقولوا أما تخشى أن يكون جوابك هذا سببا لمنعك من الحج والعمرة فأنا أقول الحمد لله حججنا أولا فريضة الإسلام وحججنا نحو ثلاثين حجة تقربا إلى الله واعتمرنا ما شاء الله من العمر وربما ما أدري أستطيع أنه لو فتحت لي أبواب الحج والعمرة أستطيع بما بقي من قوة أن أعيدها فإذا منعوني من الحج والعمرة أقول بلسان الحال ولا أقول بلسان القال " أنت مسكر وأنا مبطل " ... أخذت الجواب .

السائل : نعم لكن أنا عندي ملحق ؟

الشيخ : خير .

السائل : أرجو أن تجيبونا عليه ، هل يصح أن يقال من باب حسن الظن بالشيخ ابن باز أنه أفتى ما أفتى سدا لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فاقتنع به وبخاصة أنه معروف بالعلم وتقوى الله ولا نزكي على الله ؟

الشيخ : لا يمكن أن نقول في مثل الشيخ وأمثاله من الذين نشهد لهم أولاً بالعلم النافع وثانياً بالعمل الصالح إلا أن يكون أحد الأمرين لا يمكن إلا أن يكون أحد الأمرين . لكن أنا أرى أنه لا يمكن أن يكون هناك دليل صواب يسوغ هذا الواقع المؤلم وهو السماح لدخول الصليبيين بمختلف أجناسهم على كثرة عددهم وعُددهم لبلاد الإسلام لا أقول بأرخص الأثمان بل بدون أي ثمن بل بثمن يدفع لهم بدل أن يدفعوه هم لا يمكن أن يوجد هناك دليل ونحن سمعنا فيما قرأنا وفيما نرى إلينا .

الشريط رقم : ٤٥٣

الشيخ : فأنا أقول الحمد لله حججنا أولاً حجة الإسلام و حججنا نحو ثلاثين حجة تقرباً إلى الله و اعتمرنا ما شاء الله من العمر و ربّما ربّما ما أدري أستطيع أنه لو فتحت لي أبواب الحجّ و العمرة أستطيع بما بقي لي من قوّة أن أعيدها فإذا منعوني من الحجّ و العمرة أقول بلسان الحال و لا أقول بلسان القال أنت مسكّر و أنا مبطلّ . أخذت الجواب ؟

السائل : نعم . لكن عندي ... أرجو أن تجيبونا عليه هل يصحّ أن يقال من باب حسن الظنّ بالشيخ ابن باز أنه أفتى ما أفتاه سداً لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فاقتنع به و بخاصة أنه معروف بالعلم و التقوى و لا نزكيه على الله .

الشيخ : لا يمكن أن نقول في مثل الشيخ و أمثاله من الذين نشهد لهم أولاً بالعلم النافع و ثانياً بالعمل الصالح إلا أن يكون أحد الأمرين لكن أنا أرى أنه أن يكون هناك دليل صواب يسوغ هذا الواقع المؤلم و السماح لدخول الصليبيين بمختلف أجناسهم على كثرة عددهم و عددهم لبلاد الإسلام لا أقول بأرخص الأثمان بل بدون أيّ ثمن بل بثمن يدفع لهم بدل أن يدفعوه هم لا يمكن أن يوجد هناك دليل و نحن سمعنا فيما قرأنا و فيما نرى إلينا أدلة يتكوّن عليها و يعتمدون عليها أنا أستغرب أن تصدر من بعض هؤلاء

المشائخ فيغلب على ظني أنها مفروضة عليهم أو ملصقة بهم فهم لا يدينون الله بها لأنّ في الحقيقة طالب العلم الذي رزق شيئا من الفقه الي أشار إليه الرسول عليه السلام في الحديث المعروف (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) لا يمكن أن يقول مثل هذا الإستدلال مثلا بعضهم يأتي بدليل على هذا الواقع الأسيف أنّ الرسول عليه السلام استعان بدليل خريّت خبير حينما هاجر من مكّة إلى المدينة ليدلّ الرسول و صاحبه على الطّرق التي تضلّ المشركين عنهما هذا دليل ؟! الرسول استعان بمشرك ليدلّه على الطّريق و قس على ذلك سائر الأدلّة كلّها و الجامع في أنّها لا تصلح دليلا هو ما يأتي و هو قولي إنّ الحوادث الجزئية التي يستدلّ المسوّغون لجلب الكفّار الصّليبيّين إلى بلاد السّعوديّة هي جزئيات كلّها تدور حول استنصار الرسول القويّ بالمشرك الضّعيف بالنّسبة إليه عليه السلام قوّة مادّيّة الرسول أقوى في هذه القوّة فضلا عن القوّة الإيمانيّة التي هي معدومة عند الكفّار الذين استعان بهم الرسول عليه السلام في تلك الحوادث الجزئية أمّا الأمر الآن فيختلف كلّ الإختلاف إنّ الإستعانة بالأمريكان وحدهم إمّا هو من باب استعانة الضّعيف بالقويّ و الذي وقع في تلك الجزئيات هو من باب استعانة القويّ بالضّعيف فاستعانة القويّ بالضّعيف فيه مصلحة لا تقابل بمفسدة فضلا عن أن تقابل بمفاسد هي أفسد من تلك المصلحة أمّا استعانة الضّعيف بالقويّ فكّلها مفاسد و لامصلحة فيها إطلاقا فشتّانة بين المقيس و المقيس عليه استعار الرسول عليه السلام أدرعا من صفوان بن أميّة هاه هذه استعانة بمشرك سبحان الله الرسول هو رئيس الدّولة و معه أسود الوري أبطال الدّنيا كلّها ينصرونه يقدونه بكلّ نفيس لديهم يستعير أدرعا من كافر مشرك و يخشى لضعفه و لاعتقاده لقوّة من يريد أن يستعير منه و هو الرسول عليه الصّلاة و السلام يخشى أن يأخذها منه غصبا رغم أنفه و لذلك يقول أغصبا يا رسول الله أم عارية مؤدّاة يقول (**لا . عارية مؤدّاة**) إذا استعار الرسول بأدرع هذا المشرك القميع الذي لا قوّة له و لا صولة له كيف يقاس على ذلك استعانة الضّعيف أي الدّولة السّعوديّة الضّعيفة بالدّولة الأمريكيّة القويّة فكيف و معها بريطانيا و فرنسا و و إلى آخره ثمّ منذ أيّام قريبة سألي سائل في الهاتف و الغريب أنّ السّائل امرأة و امرأة أشباه الرّجال تدافع عن هذا الإستنصار بالكفّار و تقول هل في قدرة الدّولة السّعوديّة أن تجابه العراق و عدد الدّولة السّعوديّة كذا مليون و العراق كذا ملايين فأنا أجبته بجواب طويل و خلاصته الآن قلت لها رأيت أنّه ممكّن أنّه يكون في هؤلاء الأمريكيان من جنود الأمريكيان يهود ؟ شو رأيك ؟ أجابت بجواب سياسي حتّى أوحى إليّ لعلّها من المخابرات قالت محتمل ،

قلت لها فقط محتمل؟ ما في يهود إطلاقاً في الجيش الأمريكي أمريكيين قالت محتمل قلنا نمشي معك مع هذا الإحتمال لو أنّ هؤلاء اليهود وصلوا إلى خيبر و حنّوا إلى بلدهم الذي أخرجوا منه رغم أنوفهم في عهد عمر بن الخطّاب و استعصوا به و أنزلوا جنودهم و طائراتهم و دبّاباتهم إلى آخره هل في استطاعة الدّولة السّعوديّة أن تخرجهم رغم أنوفهم؟ كان جوابها أيضاً جواباً سياسياً لكنّه هزيل بالمرة قالت لا يوجد في الإتّفاقيّة بين الدّولة السّعوديّة و الدّولة الأمريكيّة أن يجوز لهم أن يتعدّوا الأماكن التي اتّفقت على نزولهم فيها قلت لها سبحان الله و هل هؤلاء الكفّار و المشركين عهد و ذمّة و نحن نعلم جميعاً نقض الإتّفاقات التي اتّخذت بسبب استيلاء اليهود و ظلم اليهود لإخواننا المسلمين في فلسطين و وقوف الأمريكان مع اليهود طيلة هذه السّنين ماعتبرنا بهذه الحوادث في فلسطين حتّى لا نزال نثق بعهودهم و بمواثيقهم و من الطّرائف أيّ قلت لها أنت من أين تتكلّمين؟ قالت من الأردن قلت أفهم أنّك تجيبيني بأجوبة سياسيّة قالت لماذا . قلت الأردن فيها عمّان و فيها كذا و كذا من بلاد تعرفينها فهذه تعمية و أنا أعرف أنّ الجواب الصّريح هو الذي يغني السّائل من أن يعيد السّؤال بطريقة أخرى فأنت الآن أجبتيني بجواب مطّاط في الأردن الآن أنا أضطرّ أقول في أيّ بلاد من الأردن قالت أنا ما أتكلّم بلغة السّياسيين في أيّ البلاد أنتم من الأردن تتكلّمين قالت من العاصمة قلت لا تزالين تتكلّمين بالسّياسة . العاصمة أيضاً فيها جهات شرقيّة و غربيّة و شماليّة و جنوبيّة الجبل الفلاني و الجبل العلّاني إلى آخره فمن أيّها أنت تتكلّمين؟ لأنّها هي شكّت أنّه يعني كانت من جملة ما سألتني شو رأيك في اعتداء صدام على الكويت؟ قلت لا شكّ هذا بغبي و جبت لها الآية و وضعتها تحت أمر واقع مع الأسف أنّ السّعوديّة الذين كنا نظرنّ فيها و كان أملنا فيها أنّه هي التي تستطيع أن تحقّق قوله تعالى ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتّى تفيئ إلى أمر الله)) لكن مع الأسف الشّديد أنّ الدّولة السّعوديّة لم تكن عند حسن ظنّنا لأنّها لو أرادت أن تطبّق هذا الحكم الشرعي فهي لا تستطيع أن تطبّقه لأنّه يجب عليها أن تكون أقوى من العراق و لأمر ما هي استعانت بالكفّار من هنا دخلنا في الموضوع و قالت هي السّعوديّة تستطيع أن تقف و لذلك برّرت الإستعانة...ذاك الحديث المهمّ فكانت من جملة ما قدّمت شكوى أنّه الآن الكويتيين شرّدوا شذر مذر و أصابهم الفقر بعد ذلك الغنى و و إلى آخره و كأنّها تكاد تبكي و أشعر بأنّها تتصعّع فلمّا قالت لي أنا في عمّان و قلت لها في أيّ عمّان أنت يا אחتي؟ و لعلّنا نهندي إلى مكانك و

تتصل بك بواسطة زوجتي حتى نساعدك إمّا مادّيًا و إمّا معنويًا قالت لا أنا الحمد لله من النّاحية الماديّة
مكفيّة طيب على كلّ فليكن من النّاحية المعنويّة ما أعطتني مكان و قالت أنا حديثة عهد هنا في عمّان لا
أدري المنطقة تصدّقوا وحدة تهاجر و تنزل في بلد ما تعرف المحلّ الذي نزلت فيه
سائل آخر : كويتيّة ؟

الشيخ : إمّا كويتيّة و إمّا عراقية اللهجة بتختلف عليّ لكن هي تظاهرت بأنّها مظلومة و أنّها كويتيّة و إلى
آخره فالشّاهد أنا أجبت بجوابين لا يرضي الطّرفين و قد قلت لبعض السّعوديين لما سألوني شو رأيك ماذا
يكون موقفنا قلت له و الله أنا أمري عجب إن تكلمنا ضدّ العراقيين قالوا هذا سعودي و إن تكلمنا ضدّ
السّعوديين لأنّهم خالفوا الشّرع في القضية قالوا هذا عراقي . و لكن نحن لا يهّمنا إلّا أن نصدع بالحقّ و ربّنا
عزّ و جلّ هو الذي يعيننا و ينصرنا خلّص الجواب عن ملحقتك ؟

السائل : هل الجهاد جائز مع صدام حسين أم لا؟

الشيخ : الذي يسأل شو لازم يساوي ؟

السائل : يستمع .

الشيخ : يستمع ، يا ترى المسؤول يحقّ له أن يسأل ؟

السائل : نعم يحقّ له .

الشيخ : أنا أسألك ، صدام عم يجاهد ؟

السائل : لا . وين يجاهد

الشيخ : إذا شلون بدك تجاهد مع من لا يجاهد ؟

السائل : هو يعني في الوقت الحاضر

الشيخ : ما جاوبتني ، اتفقنا مثل مل أنت بيجوز أنّك تسألني أنا بيجوز كمان أن أسألك طول بالك الله
يهديك

السائل : لا حول و لا قوّة إلّا بالله

الشيخ : نعم دائما حوقل لأنّه كنز من كنوز الجنّة أن تقول لا حول و لا قوّة إلّا بالله لكن هذا بينك و بين
رّبك مو بينك و بيننا . فأنا سألتك سؤال و شكرتك في نفسي أنّك أحببتني عليه و هو سألتك هل أنّ

صدام يجاهد قلت لا . لكن ما عاملت السؤال الثاني الذي صدر مّي معاملتك لسؤالى الأول ، كان جوابك عن سؤالى الأول صريح ما فيه التواء أما جوابك عن السؤال الثاني ما سمعته بعد شو هو ؟
السائل : فيما إذا صار .

الشيخ : طول بالك ، سؤالى الثاني كان فكيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟ قل لي الجواب باختصار .
السائل : فيما إذا تظاهر بالجهاد و إذا... في المستقبل ممكن يصير جهاد .

الشيخ : هذا فيما إذا جاهد ، أنا أسألك كيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد هل يصحّ ؟
السائل : لا ما يصحّ مع من لا يجاهد بس في المستقبل بدّو يجاهد

الشيخ : وحدة وحدة ، الآن أنت في الأخير لجأت فيما لو جاهد أنا سأجيبك عن هذا لكن تكون ظلمتني إذا ألبأتني أن أجيبك عن هذا السؤال و أنا أنتظر منك الجواب عن سؤالى و هو إذا كنت تعتقد أنّه لا يجاهد فهل يجوز أنت أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟
السائل : لا يجوز .

الشيخ : خلاص ، الآن أنا أجيبك عن سؤالك شفت شلون الإنصاف جيّدا .
السائل : نعم .

الشيخ : أقول يوم يستعدّ صدام أو غير صدام و لا تفرّق بين صدام و السّعوديّة حتّى السّوريّة البعثيّة فيما إذا ما أعلنت الجهاد و استعدّت للجهاد في سبيل الله سواء كان صدام أو كان حافظ أو كان فهد أو أيّ دولة عربيّة أخرى إذا أعلنت الجهاد و استعدّت للجهاد الإستعداد الشرعي حينئذ يجب على المسلمين أن يجاهدوا مع هؤلاء المجاهدين شو رأيك هذا الجواب صحّ أم لا ؟
السائل : الجواب صحّ بس فيه

الشيخ : لا لا ما في بسّ صحّ أم لا ؟

السائل : نعم صحّ الجهاد ماضي إلى يوم القيامة .

الشيخ : أحسنت جدّا ، نأتي نقول لك الآن شو رأيك لما قام الجهاد في أفغانستان هل جاهد المسلمون مع أفغانستان ؟

السائل : نعم جاهدوا .

الشيخ : أين هم ؟

السائل : الآن مع السعوديين و الأمريكان .

الشيخ : الآن أنت و أمثالك ليش متحمسين للجهاد مع من لا يجاهد ؟ طوّل بالك

السائل : ... مجرّد سؤال شرعي فقط . نسال نقول قال الشيخ كذا و كذا .

الشيخ : جاوبناك .

السائل : الله يجزيك خير يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : في القوّات السّعوديّة قوّات عربيّة ، يعني فيما إذا ينووا المحجوم على العراق غير السّعوديّة و الكويت

موجود قوّات عربيّة في المقدّمة ... بدّنا الحكم الشرعي

الشيخ : أنا ما فهمت هذا السّؤال

السائل : السّؤال أنّه في قوّات إسلاميّة داخل السّعوديّة مصريّة سوريّة مشكّلة يعني .

الشيخ : مشكّلة نعم .

السائل : فإذا بدأت العراق بالمحجوم . بدّنا نشوف الحكم الشرعي .

الشيخ : الحكم الشرعي ما بيحوز لمسلم أن يقاتل أخاه المسلم إلّا من كان باغيا فيقاتل كما في الآية

السّابقة و أنت عارفها فما الذي أشكل عليك ؟ ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما

فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) هذه الآية مو جواب

سؤالك ؟

السائل :

الشيخ : ما أجبتني ، أنت ما ذكرت الكفّار ذكرت المسلمين .

السائل :

الشيخ : و هذا يغيّر الجواب ، شو القضية بملوانيّة

السائل : ... فلسطين اليهود ... حتّى يحتلّوا فلسطين ننتظر حتّى إيش نعمل فيها لا نقتل هؤلاء و لا هؤلاء

هذه قوّات عراقية و قوّات سعودية و عربية مشتركة ... شو نسوي عنهم ؟

الشيخ : هذا كله أخي أجيب عنه مرارا و تكرارا و خلاصة الجواب سمعته لكن أنت لست مستجمعا أفكارك أقلّ ما يقال ... هيك كان سؤالك لما أتاك الجواب على خلاف ما كنت تتصوّر قلت أنه فيه أمريكيان بس متى قلت أنه فيه أمريكيان من بعد أن أخذت الجواب

السائل : أنت عارف أنه فيه أمريكيان في السّعوديّة

الشيخ : أعطي بالك لكلّ سؤال جواب و لذلك لما قلت أنا أغيّر السؤال أنا قلت لك أغيّر الجواب لكن ما هكذا يكون البحث يا أخي تقدّم السؤال مجموع من كلّ النواحي حتّى تأخذ الجواب كذلك أمّا تسألني سؤال أجيبك هذا الجواب ما يوصلك للهدف الذي تريده تطوّر السؤال أنا أطوّر كمان الجواب إلى متى نتمّ نغيّر و نبذل

السائل : بعض الإخوة يقولون لماذا لا يجتمع الشيخ ناصر بأهل العلم و الفضل ممّن هم على منهجنا في هذا البلد و يخرجون للناس بيان أو فتوى واحدة حول الأوضاع الرّاهنة يعتمدها الإخوة و غيرهم و تكون حجّة على الناس جميعا بدل من أن تخرج للناس آراء فردية و بيانات غير موقّعة بأسماء أصحابها تدّعي أنّها هي المعتمدة لدى السلفيّين و لا رأي هناك سواها ؟

الشيخ : نعم . أمّا السؤال هذا يوجّه إليّ فأنا أقول اعكس تصب ووجهه إلى من تقول عنهم أنّهم علماء ما رأيكم يا معشر العلماء بالألباني هل هو عالم ؟ هل هو طالب علم ؟ هل يستحقّ الإجتماع به أم لا ؟ فإنّ أجابوا بالإيجاب كما تظنّ أنت و من معك من الدّراويش حولي إذا أجابوا أي نعم تقول لهم نفس السؤال هذا شو رأيك ؟

السائل : على الأقلّ ممّن هم يعني من الإخوة

الشيخ : هو الذي أشرت أنت لهم لأنّه أخي لأنّ الإجهادات تختلف فيه إنسان منهجه في الحياة ما في عنده سياسة يسمّيها غيره هذه سياسة شرعيّة فهو يرى ((اصدع بما تؤمر و أعرض عن الجاهلين)) غيره يرى خلاف ذلك أنّه سدّد و قارب و على التعبير الشّامي " دقّة على الحافر و دقّة على النّافر " فحينئذ الأسلوب في الدّعوة في السياسة مختلفة و لذلك أنا شخصيّا لا أندفع لأن أطلب الإجتماع مع هؤلاء العلماء و بخاصّة إذا كان فيهم كلّ يوم هو في وجهه . اليوم بيرفع من شأن فلان الذي كان قبل أيّام يكفّره و بالعكس الذي كان قبل أيّام يرجو أنّه هو يكون ناصر الإسلام و إذا هو صار عنده من الكفّار هؤلاء ما

يمكنني أنا أجلس معهم و أتفاهم معهم هذا المثل الأسوء ، و المثل الأقرب أعطيتك الجواب واضح ؟
السائل : واضح بس أقول ما فيه على الأقلّ بعض الإخوة القلائل يعني ليس شرطا أن نكون متّفقين في كلّ شيء أستا لكن في هذه النقطة لابدّ نجتمع و نخرج للناس بيان على الأقلّ يفهمه الناس أنّه هذا رأي السلفيّين .

الشيخ : يا أخي تعرف أنت في دمشق فضلا عن هنا مثل ما أقول دائما إذا واحد يدعوني ما بيلقى مزح تعرف أم لا ؟
السائل : أي و الله أعرف .

الشيخ : لكن أنا ما عندي استعداد أطوف على الناس و العلماء لأنّي أنا لست متخصصا في هذا المجال لكن أحقق قول الرسول عليه السّلام الذي قيل و لو بغير هذه المناسبة (**من دعي فليجب**) فإذا دعيت على طعام فاستجب فورا و إذا دعي إلى طعام معنوي كمان نستجيب فورا أمّا أنا فهذا حسين دعانا جزاه الله خيرا لكن أنا ما أدعوه و أنا مقصّر في هذا المجال كذلك أنت و غيرك دعوني و ما دعوتهم ليش ؟ ...
من دعاني فاستجيب له لكن كذلك من النّاحية المعنويّة ما عندي استعداد أنا أعمل دعوة لكن إذا أحد دعاني فسرعان ما أستجيب له أخيرا أقول لك و لأمثالك من المتحمّسين كونوا أنتم صلة الوصل .
السائل : ممكن يعني أستاذ توافق

الشيخ : و أنا حاضر أنا أقول ما بتلاقي مزح .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : و إيتاك .

الشيخ : فيه عندك شيء ؟

الخليبي : بعض الأسئلة أرسلها بعض إخواننا من أفغانستان .

الشيخ : باكستان ؟

الخليبي : أفغانستان ، في منطقة بيشاور بالذّات يقول يقول بعض الناس عارضين عدّة شبه حول تشييط من واقع الجهاد و معروفة فتواكم في وجوب الجهاد في أفغانستان فيقول هؤلاء المتبّطون أو المشكّكون بأنّ النّبّي عليه الصّلاة و السّلام قال (**من قاتل تحت راية عميّة يقاتل لعصبيّة و يغضب**) إلى آخر الحديث)

فمات فقتلته جاهليّة) فهؤلاء المجاهدون رئيس دولتهم و هو مجددي يعتقد أنّ العالم يتحكّم فيه أربعة أقطاب و هو يعتقد أيضا في دعاء الأموات و كثير من الأقوال الكفريّة التي هي مخرجة من الملة فيقول أليس من يعتقد هذا الكلام كافر ؟ فإن كان كافرا أليس من يعطي البيعة له يكون مثله ؟ فكيف نقاتل مع هؤلاء و هم على مثل هذا ؟

الشيخ : نعم ، أنا أقول أولا ليس هناك بيعة لأنّه لم يوجد خليفة يدعى المسلمون لمبايعته إمّا كلّ ما يمكن أن يقال أنّ هناك تعاوننا مع هذا الرجل الذي يقال إنّه صوفي و إنّه يعتقد في الأقطاب الأربعة ممّا هو كفر لا شكّ فيه عند أهل السنّة و الجماعة . ثانيا في ظنيّ أنّه ليس من العدل في شيء أن ننسب هذه العقيدة لكلّ المجاهدين في أفغانستان و إلّا نكون قد خالفنا قوله تعالى ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى و إبراهيم الذي وقى الأتزر وازرة ووزر أخرى و أن ليس للإنسان إلّا ما سعى**)) . ثالثا لعلّ الكثيرين من إخواننا الحاضرين هنا الآن سمعوا و هذه عودة إلى الموضوع السّابق أنّ ما كان يخشاه بعض ممّا لو أنّ صدّاما هاجم السّعوديّة و احتلّ البلاد السّعوديّة أو على الأقلّ احتلّ المواطن الحساسّة الإقتصاديّة مناجم البترول على الأقلّ ليس معنى هذا أنّ حزب البعث هو الذي سيطر على السّعوديّة ذلك لأنّ صدّاما و حكومته و إن كانوا يمثّلون البعث حزب البعث و هو بلا شكّ يعني حزب غير إسلامي بل هو كافر لكنّ صدّاما لا يمثّل الشعب العراقي كما أنّه حزب البعث السّوري لا يمثّل الشعب السّوري فهنا يوجد بعض السّوريين الآن فهل نحن نقول إنّهم يمثّلنا لا . و لا يمثّل يمكن بالألف واحد أو أقلّ فإذا كما أنّنا كنّا نقول و لانزال نقول أنّ حزب البعث في العراق أو في سورّيّة لا يمثّل الشعب العراقي المسلم و الشعب السّوري المسلم كذلك نقول بأنّه هذا الذي سمّيته إيش مجددي ؟

الخليبي : نعم .

الشيخ : آه . لا نستطيع أن نقول أنّ هذا يمثّل عقيدة قوّاد و رؤوس المقاتلين هناك و الذين رفعوا راية الجهاد في سبيل الله لأوّل مرّة في بلاد إسلاميّة لا نستطيع نحن أن نقول إذا بأنّ كلّ الأفغانيين الذين رفعوا راية الجهاد و القتال في سبيل الله هم كلّهم أجمعون أكتعون أبتعون يعتقدون اعتقاد مجددي هذا بالأقطاب الأربعة فإذا هو في هذه العقيدة مع التّحفظ نقول إذا صحّت الأخبار التي تنقل و يؤسفني إلى أنّ النفس تطمئنّ إلى تصديقها لكثرتها و لا نستبعد وجودها في مثل هذا الرجل لأنّنا بلينا بأمثاله في سورّيّة كثيرا و

كثيرا جدًا لكن التّقطعة الحسّاسة في الموضوع أنّنا لا نستطيع أن نقول إنّهُ يمثّل الشّعب الأفغاني كلّهُ أو يمثّل قوّاد المجاهدين في سبيل الله كلّهم إذا لا يجوز أن يكون هذا مثبّطاً للذين يريدون أن يجاهدوا حقّاً في سبيل الله من المسلمين سواء كانوا أفغانيّين أو غيرهم من الأعاجم أو كانوا عرباً فالإسلام جمعهم بل أنا أعتقد لو كان هناك وحدة تفكير أنّهُ يجب على الإسلاميين و بخاصّة منهم السّلفيين في كلّ البلاد الإسلاميّة أن يتوجّهوا بكلّيتهم إلى تلك البلاد ليجاهدوا مرّتين المرّة الأولى يجاهدون الشّيعيين الذين لا يزال الرّوس يساعدونهم و يغدّونهم هذا هو الجهاد الأوّل و الجهاد الثّاني لتصحيح بعض العقائد و بعض المفاهيم الّتي توجد في الشّعب الأفغاني و ليس فقط في هذا الرّجل لأنّ هؤلاء أعاجم فإذا الجهاد ينبغي أن يظلّ هناك مستمرّاً و قد سئلت مرارا و تكرارا قيل لي ألا تزال تعتقد أنّ هناك الجهاد فرض عيّن كما كنت تقول من قبل مع وجود الفرقة و الخلاف و النزاع بين القوّاد ؟ بل هذا يزداد فرضيّة حتّى يحصل أحد شيئين الشّيء الأوّل أن يقضى على الحكم الشّيعي هناك و ترفع الرّاية الإسلاميّة لأوّل مرّة في بلد إسلامي أو لا سامح الله أن تكون الأخرى و هي أن تضع الحرب أوزارها على انهزام المجاهدين بسبب اختلافهم بعضهم مع بعض حينئذ يبق حكم الجهاد في أفغانستان كحكم الجهاد في فلسطين و أنتم تعلمون ما هو حكم الجهاد في فلسطين لا تظنّوا أنّ حكم الجهاد في فلسطين ساقط هو قائم لكنّه غير مستطاع بينما كان في أفغانستان قائما و مستطاعا فإن كانت الأخرى لا سامح الله وضعت الحرب أوزارها على أساس من الرّضى بهذا الواقع الأليم من التّفترق فحينئذ يصبح الأمر هناك كما الأمر هنا و نرجو أن لا يكون كذلك .

الحلبي : السّؤال الثّاني الّذي يطرحه هؤلاء بأنّه معلوم التّناحر و الإختلاف و التّدابر حتّى التّقاتل ما بين قادة المجاهدين فضلا عن أفرادهم يقولون فكيف نقاتل مع قوم موعودين بالهزيمة و الفشل كما قال تعالى ((**و لا**

تنازعوا فتشعلوا و تذهب ربحكم)) ، فهل هذا يجوز ؟

الشيخ : لا . هذا لا يجوز إيش هو الّذي يجوز التّقاتل أو الجهاد معهم ؟

الحلبي : الجهاد مع هؤلاء الموعودين بالفشل .

الشيخ : هذا في الواقع أقول أنا مع الأسف الشّديد هذا يصدر من بعض إخواننا من طلاب العلم سواء كانوا منّا و على منهجنا السّلفي أو كانوا من مناهج أخرى هذا يدلّنا و يشعّرنّا بأنّهم لا علم عندهم و لا فقه عندهم نحن أوّل من يعتقد أنّ الخلاف هو سبب الفشل بدليل القرآن الصّريح في هذا المجال و بعض

الحوادث الإسلامية التي وقعت في العهد الأول الأنور كغزوة حنين لكن هذا لا يعني أنه لا نجاح لهم و لا نصر لهم فيما إذا عادوا و اتفقوا كما يريد الله أو بعبارة أصح كما يحب الله منهم فلذلك نفض اليد عن هؤلاء المجاهدين بسبب أنهم وقعوا في مخالفة شرعية هذا ليس شرعا و بالتالي لازمه ليس مشروعاً و هو ما دام اختلفوا فنحن ما نجاهد معهم إذا ماذا يريد هؤلاء بسطاء التفكير هل يريدون من هؤلاء المجاهدين الذين وقع منهم مثل هذا الإختلاف و التنازع أن يلقوا السلاح و يقدموا الأرض الأفغانية التي عجننا بالدماء هؤلاء الشيوعيين هكذا يريدون ؟ هذا معنى كلامهم و هذا لا يقوله إنسان فيه ذرة من عقل و فهم و لذلك فأنا أقول العكس تماما يجب على المسلمين في كل بلاد الدنيا أن يزالوا مناصرين هؤلاء بكل قوة باستطاعتهم أن يقدموها إليهم حتى يتحقق أحد الأمرين الذين ذكرتهما آنفا إما النصر و إما الهزيمة فإذا حق النصر إن شاء الله فذلك ما يرجوه كل مسلم و إن كانت الأخرى لا سمح الله عادت القضية كما قلنا بالنسبة لفلسطين.

الحلي : يذكرون شبهة ثالثة فيقولون ناقلين عن أحد المجاهدين ذكروا أنه من الصادقين و لا يزكونه على الله يقولون ذهب عند أحد القادة الميدانيين في كابل أو حول كابل فوجد عنده جهاز إرسال و هذا جهاز إرسال لاسلكي مع المخابرات الباكستانية فلا ينطلقون و لا يتحركون إلا بالمشاورة مع المخابرات الباكستانية و المخابرات الباكستانية كما هو معلوم للجميع على حد تعبيرهم متفقة مع المخابرات الأمريكية بتنسيق معها و بترتيب معها إلى آخره و ربنا تبارك و تعالى يقول ((يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين)) فهذا أيضا يلحق بما سبق .

الشيخ : على كل حال أيضا نقول في صحة هذا الخبر أولا عندنا توقف لأنه كما نعلم من قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا)) و قوله عليه السلام (بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع) و الحكمة التي استنبطت من الآية و الحديث " و ما آفة الأخبار إلا رواها " ثانيا على فرض أن هذا الخبر صحيح فما ذكر و ما بني على هذا الخبر هو استنباط و الإستنباط معرض للخطأ و الصواب و نحن نقول لهذا المخبر و نرجو أن لا يكون مخبرا بالمعنى العرفي نقول له ترى هذا الجهاز لم يكن في زمن ضياء الحق و لا يستطيع أن يقول أي نعم لم يكن إنما حدث بعد ذلك لأننا سنقول له هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين و إذا فإذا كان من المحتمل أن يكون هذا الجهاز موجودا عندهم من قبل فيحتمل حينئذ أن

يستعمل في صالح الإسلام و المسلمين و يحتمل أن يكون العكس و كما يقول الفقهاء الدليل إذا طرقة
الإحتمال سقط به الإستدلال و أخيرا أقول هل هذا أيضا يمثل القادة كلهم ؟ الجواب كما قلنا عن مجددي
هذا يمثل هذا الشخص و نحن لا نستطيع أن ننكر حقيقة مرّة و هي أنّ في أصحاب الرسول صلى الله عليه
و آله و سلم الذين كانوا يجاهدون مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهم ناس من المنافقين مردوا على
التفاق ما يعرفهم الرسول عليه السلام بنصّ القرآن الكريم ترى أيّ جهاد يقع بعد الرسول صلى الله عليه و
سلم يمكن أن نتصوّر أنّه نظيف بالمائة مائة من مثل أولئك المنافقين؟! لا نستطيع أن نتصوّر ذلك إذا كان
الأمر كذلك و هو كذلك بالمائة مليون فمعنى هذا الكلام أنّه أيّ جهاد ترفع رايته فلا ينبغي أن نناصره لماذا
؟ لأنّه قد يكون فيه منافقون قد يكون في القادة بعض المنافقين و هذا لا نستطيع أن نفيه لكن هذا لا يلزم
منه أن نقول كلّ القادة منافقين و إذ الأمر كذلك فكلّ هذه الشبهات أخشى في الواقع أن تكون صادرة من
مخبرين بالمعنى العربي يراد بها يعني تضعيف حماس المسلمين الذين تحمّسوا للجهاد مع الأفغانيين في بلاد

الأفغان و إن كان تحمّسهم هذا دون تحمّس الغير مجاهدين الذين يريدون أن يجاهدوا مع من لا يجاهد .
الخليبي : ورد سؤال من بعضهم يقول عندما وقعت الأحداث الأخيرة في السعودية جاء بعض المجاهدون من
الإخوة السعوديين الماكثين في بيشاور و أفغانستان للجهاد مع السعودية على حسب ظنهم فعندما جاءت
القوات الأمريكية رفض هؤلاء الإخوة المجاهدون الإشتراك فهل ينتظرون بجوار أهلهم إحاطة لهم و رعاية لهم
أم يرجعون إلى الجهاد

الشيخ : هل ينتظرون إيش ؟

الخليبي : فهل يبقون مع أهلهم منتظرين يعني يرعونهم و يحفظونهم و يكلؤونهم أم يرجعون للجهاد في
أفغانستان ؟

الشيخ : يرجعون إلى جهادهم .

الشيخ : هات شو عندك .

السائل : بدّي أسأل بخصوص الآن يعني كثر الناس الذين يريدون ... من المسلمين الإنتماءات الحزبية و
نحن و لله الحمد لا نؤمن بهذا و لكن ما هي النظرة الصحيحة لإقامة دولة إسلامية يقول البعض أنّه لا
نستطيع إقامة دولة إسلامية إلّا بوجود تكتل حزبي يقيم هذه الدولة أمّا أن يكون كلّ إنسان يعمل لنفسه

فهذا لا نستطيع به أن نقيم الدولة . فما رأيكم من الوجهة السلفية التي نعتقدها و الله أعلم
الشيخ : باعتبار أن الوقت ضيق سأختم الموضوع بسؤال و جوابه . هذا التكتل الذي يراد إنشاؤه يكون
على علم بالإسلام أم على جهل ؟

السائل : على علم .

الشيخ : الشمس طالعة أم غائبة ؟

السائل : طالعة .

الشيخ : عن علم أم على جهل بدو يكون التكتل ؟

السائل : يعني نحن نقول لمن هم من الشباب الذين هم محسوبون علينا كسلفيين بعضهم عندهم علم و
بعضهم من عاقمة الناس .

الشيخ : الذين يريدون القيام بهذا التكتل ، الرؤوس يعني ؟ ليس كل الأفراد لأن أصحاب الرسول ما كانوا
كلهم علماء فنحن نقصد الذين يريدون أن يقيموا هذا التكتل كم شخص تتصور أنت الذين يريدون أن
يقيموا هذا التكتل يعني خمسة ، عشرة ، خمسين ، ستين ؟

السائل : مجموعة كبيرة .

الشيخ : كبيرة ، بارك الله فيك سؤالي إذا عن هذه المجموعة الكبيرة لا تكبرها أنت أكثر هذه المجموعة الكبيرة
على علم أم على جهل ؟

السائل : يعني بعضهم على علم و بعضهم على جهل .

الشيخ : الله يهديك ، يا أخي ما عاد فيه تبعيض هنا لأنه أنا بعضت معك و صفت لك و شفت لك
أكبر عدد ممكن و بقينا على العدد الأقل الذين هم يريدون أن يقيموا هذا التكتل و ينشؤوه و يسلكوه و
يديروه إلى آخره ... في تصفية هون هؤلاء الأشخاص ؟ فيه تقليل ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بعضهم عندهم علم و بعضهم عندهم جهل .

السائل : ما أحببني الله يهديك ، يا أخي انتهينا بعضهم و بعضهم خلتنا نصغر العدد من أجل تقريب
الموضوع . هذا الحزب الذي يريد يدير الآن الشعب الأردني ، لا نقول الأمة الإسلامية الشعب الأردني كم

مليون يعني مليون أو مليون و نصف ، هذا الشعب الأردني يعني يريد تقريبا خمسين واحد يكونوا رؤوس أم هذا العدد كبير ؟

السائل : هذا العدد كثير ، لابد يكونوا علماء في هذا

الشيخ : أنا لا أتكلّم الآن عن العلماء أنا أتكلّم عن الذي يريد أن يدير و يريد أن يشكّل الحزب و العدد الكبير الأمة هذه أو الشعب الأردني أقلّ شيء ما يحتاج إلى خمسين شخص ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : إذا كان هذا العدد كثير في زعمك لأنّه لا نريد أن نتناقش الآن في أمور جانبية قلّله إلى العدد الذي أنت مقتنع به أنّه لابدّ منه . قلّله .

السائل : يعني عشرة أو عشرين .

الشيخ : يوجد عندك عشرة أو عشرين هنا في عمّان فقط عرفوا الإسلام مصفّاً من كلّ دخيل و فهموا الأحكام الشرعيّة بحيث أنّهم يتمكّنوا يديروا هذا الحزب المؤلّف من الألوف المؤلّفة يوجد عندك؟

السائل : طبعا لا يوجد .

الشيخ : فإذا سابق لأوانه أن يفكّر الشباب المسلم فيما يسمّى بتحزّب أو تكتّل واحد على أساس الكتاب و السنّة الذي يسمّونه اليوم بالتنظيم أخي شوف العالم الإسلامي كلّه . أليس يوجد منظمات في العالم الإسلامي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيّب ، ابحت لي عن منظمّة فيها عشرة من العلماء موش عشرين ، ثلاثين و تعرف أنت كلّما الشعب كبير كلّما لزم أن يكون عدد العلماء أكثر . عدّ في ذهنك أيّ منظمّة في العالم الإسلامي و سمّ أربعة أو خمسة من العلماء ... أنفسهم قبل أن يكتّلوا غيرهم هم متكتّلون أوّلا على كلمة سواء الكتاب و السنّة و على منهج السلف الصّالح يوجد هذا ؟

السائل : لا يوجد .

الشيخ : إذا لا تضيّعوا أوقاتكم في الإستعجال بالأمر لأنّه القضية تحتاج إلى استعدادات هامة و هامة جدّا و هذا الإستعداد سهل و صعب سهل لأننا نعلم من آية واحدة ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) لكن الآية

هذه إذا ربطناها بإنشاء حزب أو تكتل أو تنظيم سيحتاج الأمر إلى شرح خلاصته ما قدمته لك ((إن

تنصروا الله ينصركم)) بعلم أم بجهل ؟

السائل : بعلم .

الشيخ : و بعيد عن ذهنك ليس لازما أن يكون كل فرد عالم لا . بس لازم يكون هناك أمة ((**و لتكن أمة**

منكم)) لازم يكون أمة يقومون بهذا الواجب و هو العلم إذا هذا التكتل ينشأ من ملاحظتنا لمثل هذه الآية

((**إن تنصروا الله ينصركم**)) بعلم أم بجهل ؟

السائل : بعلم .

الشيخ : بعلم لا يوجد إشكال . علم مصفى أو علم خليط ممّا وردنا كل هذه السنين ؟

السائل : من الكتاب و السنّة .

الشيخ : من الكتاب و السنّة ، أين هو إذا هذا العلم من الكتاب و السنّة ؟ موزع في العالم الإسلامي واحد

، اثنين ، ثلاثة ، خمسة... العالم الإسلامي أكبر بكثير لكن نحن نريد علماء في الأرض الواحدة يجتمعوا على

هذه الحقيقة العلميّة التي هي كتاب و سنّة و بعد فهمنا من قوله ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) بعلم و ليس

مطلق علم بينما علم الكتاب و السنّة و ليس علم الكتاب و السنّة فقط بل على منهج السلف الصّالح لأنّه

الآن كلّ الجماعات الإسلاميّة صاروا سلفيين ما شاء الله كلّهم يقولون السلف الصّالح لكن بعضهم كذاب

يتخذ ذلك وسيلة لتكتيل الناس بعضهم صادق لكن موش فاهم مذهب السلف إذا ((**إن تنصروا الله**

ينصركم)) يدخل فيها بعلم و ليس بجهل و علم الكتاب و السنّة و لكن ليس فقط كتاب و سنّة و إنّما

على منهج الصّالح . ثمّ علم بدون عمل أو مع العمل أين هذا العمل ؟ لذلك أنا تعجّبي بهذا الزّمن كلمة

التي أردّدها دائما لأنّها من الحكم النّادرة في العصر الحاضر و من عجائب الأمور أنّها صدرت من رئيس

جماعة ... كفروا بها عمليًا بل و بكلامهم لأنّه تسمعوها منّي و لا تسمعوها منهم " أقيموا دولة الإسلام في

قلوبكم تقم لكم على أرضكم " ما بيكرونها و لا يسمعوها إطلاقا . لماذا ؟ لأنّهم مخالفين لهذه الحكمة فهم

يصيحون و لا يعملون ، يجهلون و لا يعلمون و لذلك فلن تقوم قائمة الإسلام إلّا بكلمتين أردّدهم أنا

دائما " **تصفيّة و تربية** " إذا تحققت التّصفيّة و التّربية سيكون التّكتل الإسلامي كما يقولون نتيجة طبيعيّة

الرسول لا يعرف شيء اسمه تكتل و تحزّب لكن يعرف أنّ الله أمره أن يدعو النّاس إلى كلمة سواء ((**قل يا**

أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله و لا نشرك به شيئا و لا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله)) وانطلقت الدّعوة من كلمة التّوحيد حتّى بدأت المعركة بعد سنين عشر و أكثر بين الإسلام و بين الكفر فهذه سنّة الله في خلقه أمّا استباق النّتائج كما يفعل اليوم الجماعات فهذه ستكون نتيجة كما جاء أيضا في بعض الحكم القديمة " من استعجل الشّيء قبل أوانه ابتلي بجرمانه " .

السائل : هل يجوز بيع الأسلحة للعراق أو الكويت في مثل هذه الظروف ؟

الشيخ : إذا كان يجوز أن تحمل السّلاح فبعه .

السائل : يعني و نحن في ظروف هذه الفتنة .

الشيخ : سأمحك الله ما أخذت الجواب ؟

السائل : إذا لا يجوز أن نحمل السّلاح إذا لا يجوز أن نبيعه .

الشيخ : سبحانك اللهمّ و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك .

السائل : الشّيخ أبو بكر الجزائري أحد الأخوة سأله لماذا لا تقول في نهاية الجلسة سبحانك اللهم و بحمدك

أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك ، قال له مادام هذه جلسة علم فلا يقال فيها

الشيخ : الله يهديه . الحديث يقول إن كان مجلس خير كان ك ... و إلا كان كقارة .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشريط رقم : ٤٥٤

الشيخ : إن الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له و من يضلله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار . لا شك أن مشكلة الساعة هي هذه الفتنة التي يصدق فيها أنها دخلت كل بيت من بيوت المسلمين وقبل أن ندلي برأينا فيها وقد تكرر البحث حولها مرارا وتكرارا ولكن لا بد مما لا بد منه على الأقل من إيجاز واختصار الكلام حول هذا الموضوع موضوع الساعة ولكن لا بد لي بين يدي ذلك أن أتكلم عن مسألة فقهية أصولية طالما وقع في مخالفتها جماهير

المسلمين قديما وحديثا وبخاصة في هذه الفتنة . هذه المقدمة هي أنه لا يجوز للمسلم الذي يخشى الله عز وجل ويتقيه أن يتكلم في مسألة شرعية في التحريم أو في التحليل بله في التكفير والتضليل إلا على بينة من الله ورسوله لقوله تبارك وتعالى في كتابه ((**ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا**)) ، ومعلوم من علم أصول الفقه أن المسائل الشرعية تدور على أصول أربعة مقطوع بها عند أهل السنة والجماعة حقا ألا وهي الكتاب والسنة ، والسنة الصحيحة وليس كل ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصحيح ولذلك نقول في الأصل الثاني السنة الصحيحة ثم الإجماع علما أنه ليس كل إجماع يدعى يكون إجماعا صحيحا واقعا فالإجماع الذي هو حجة هو ما يساوي قول بعض أهل العلم ما كان معلوما من الدين بالضرورة فهذا هو الدليل أو المرجع أو المصدر الثالث من المصادر الأربعة ، رابعها وآخرها القياس و القياس منه ما هو جلي ومنه ما هو خفي وإذا عرفنا أن أدق هذه المراجع أو هذه الأصول الأربعة هي القياس وعرفنا أن منه ما يكون خفيا أي لا يظهر لكل أهل العلم فضلا عن غيرهم حينئذ نأخذ من هذه المقدمة النتيجة التالية ألا وهي أنه لا يجوز للمسلم حتى ولو كان طالب علم أن يقول أنا أرى كذا إلا إذا كان لديه نص صريح من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحيحة كما قلنا فهنا من الممكن لطالب العلم القوي أن يقول أنا أعتقد أو أرى كذا وكذا بناء على قول الله تبارك وتعالى كذا أو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويذكره أما أن يدعي أو يتبني رأيا له في مسألة ليس عليها نص صريح من كتاب الله أو من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحيحة وإنما هناك يمكن أن يكون إجماع أو أن يكون هناك قياس فاللجأ والاعتماد على هذين المصدرين إنما هو من شأن أهل العلم المتخصصين في دراسة الكتاب و السنة فإن هؤلاء فقط هم الذين يستطيعون أن يثبتوا إجماعا صحيحا وهم الذين فقط يستطيعون أن يقيسوا النظر على النظر والمثيل على المثيل أما من دونهم من طلاب العلم فضلا عن عامة الناس الذين ليس لهم صلة بالعلم مطلقا فهؤلاء وهؤلاء لا يجوز لهم أن يتدخلوا في مثل هذه المسائل التي تبنى إما على الإجماع وإما على القياس إذا عرفنا هذه المقدمة وهي مقدمة لا يمكن أن يناقش فيها أحد من أهل العلم لأنها قضية مسلمة لا نزاع فيها

الشيخ : ... إذا عرفنا ذلك حينئذ ندخل في صلب هذه الفتنة التي أملت بالعالم الإسلامي العربي خاصة ثم الإسلامي عامة فإننا سنجد أن من آثار هذه الفتنة أن يتكلم فيها من لا علم عنده مطلقا بالشريعة فيقول

هذا في فلان من الناس إنه كافر أو في فلان من الناس إنه مجاهد أو فلان أصاب وفلان أخطأ هؤلاء الناس لا يجوز لهم أن يصدرُوا رأياً لهم فيكونون والحالة هذه قد خالفوا الآية السابقة ((ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً)) ، كما أنهم يخالفون قول الله عز وجل ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) والرسول عليه السلام يأمر أهل العلم بأن يجيبوا إذا سئلوا وأن لا يكتموا العلم الذين أعطوا كما قال عليه الصلاة والسلام (من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار) والناس اليوم إما عالم وإما غير عالم ولا حالة وسطى بين هؤلاء و هؤلاء وربنا عز وجل قد أوضح السبيل لكل من الطائفتين في قوله عز وجل ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) ، فأهل الذكر عليهم البيان ومن سواهم عليهم السؤال عن البيان وحينئذ حينما ينطلق المجتمع الإسلامي بعلمائه وبغير علمائه في هذا الحدود تستقيم حياتهم وإن خالفوا اضطرت حياتهم كما هو واقع المسلمين اليوم إذا يجب على كل فرد من أفراد المسلمين أن ينظر إلى نفسه إن كان يرى في نفسه أهلية العلم فسئل فعليه أن يجيب وإن كان يعرف من نفسه أنه ليس من أهل العلم فحذار أن يتكلم بما لا علم عنده وعليه أن يصمت وأن يسأل أهل العلم كما سمعتم أنفاً في الآية السابقة ، بين يدي هذه المقدمة أتحدث عن الفتنة النازلة بالمسلمين عامة كما ذكرنا فأقول إن هذه الفتنة تتعلق بجنسين من الناس ، الأول الحكام والآخر المحكومون ، الأول رؤوس الدول الإسلامية والآخر الشعوب المسلمة ثم نقول أو نعود إلى القسم الأول ألا وهم الحكام فنقول هؤلاء طائفتان بالنسبة للفتنة القائمة الآن كلهم عليه مسؤولية شرعية لا أحد منهم ينجوا منها إلا إن افترض أنه تاب إلى الله عزّ وجلّ و أناب و لكن و الحالة هذه لا بد من أن تظهر آثار هذه التوبة عملياً وليس قولياً بعض هؤلاء الحكام ظهر اعتدائهم شرعاً على دولة مجاورة لهم واحتاوحوها كما يقال في ليلة لا قمر فيها وهذا حكم مخالف للشرع واضح لا يقبل جدلاً من أهل العلم أما عامة الناس فقد قلنا ما يجب أنه نقول في حقهم وهو أنهم لا يجوز لهم أن يتكلموا لأنهم لا علم عندهم ربنا عز وجل يقول في محكم كتابه ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي

حتى تفيء إلى أمر الله)) ، ولا شك عندنا مطلقاً في أن الحكم المسيطر على العراق بغى على الحكم المسيطر على الكويت وحينئذ لو كان هناك من يحكم الشريعة الإسلامية في كل مصيبة أو نازلة أو كان بإمكانه ولو كان عادة يطبق الأحكام الشرعية مائة في المائة وهذا مع الأسف عزيز لا وجود له اليوم لكني

أقول حتى لو وجد مثل هذا الحكم فإنه مع الأسف الشديد لا يوجد مستطيعا لتطبيق الآية السابقة))

فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) ، ذلك لأنكم تعلمون جميعا إن شاء الله لأن الدول العربية قبل نزول هذه البلية قد عقدوا اجتماعات كثيرة ومؤتمرات عديدة كان جماهير المسلمين وشعوبهم لا يعرفون شيئا من الخلافات التي تدور في تلك المؤتمرات أو كما يقولون اليوم ما يجري وراء الكواليس جمهور الناس لا يعلمون شيئا من ذلك لكنهم كانوا يلاحظون أن هناك خلافات وخلافات كثيرة أو شديدة ولذلك تتعقد تلك المؤتمرات وتلك الاجتماعات ومعنى ذلك أنها لم تفد هذه الدول اجتماعاتهم ومؤتمراتهم شيئا فكان من نتيجة ذلك أي من عدم وجود حاكم يحكم بما أنزل الله على الأقل في هذه المسألة أو يحكم بما أنزل الله في هذه المسألة لكنه لا يستطيع تنفيذها لأن تنفيذها يحتاج إلى قوة أقوى من قوة الباغي لأن الله عز وجل يقول كما سمعتم **((فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله))** ، ونحن نعلم بحكم الواقع وهذا مما يفرحنا ويحزننا من جهة أخرى نعلم من جهة الواقع أنّ الدولة السعودية كانت هي الدولة المرشحة لتنفيذ هذا الحكم الشرعي لما هو معروف عنها هي من بين الدول العربية بل والإسلامية الأعجمية الأخرى هي التي تطبق الأحكام الشرعية وإن كان هذا التطبيق في بعض الجزئيات فيها نظر ولكنها على كل حال الأمر كما قيل قديما وحديثا **" حنانيك بعض الشر أهون من بعض "** فالذي يحكم بالإسلام بالمائة خمسين خيرا من الذي يحكم الإسلام بالمائة عشرين وهكذا دواليك هذا يفرحنا من جهة أن هذه الدولة تطبق الأحكام الشرعية أحسن من غيرها لكن يحزننا أن غيرها من الدول الإسلامية الأخرى ليس فقط لا تسير مسيرتها على عجزها وبجرها بل لأنها لا تكاد تحكم بما أنزل الله مطلقا وإنما تحكم بالقوانين التي قد يكون بعضها إنجليزيا وبعضها فرنسيا وهكذا لذلك فإذا قال الله عز وجل **((فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله))** ، كان المفروض أن الدولة السعودية هي المرشحة لما ذكرنا من تفوقها على غيرها من الدول العربية الأخرى في تطبيق الأحكام الشرعية كانت هي المرشحة أو المفروض أن تنفذ هذا الحكم الشرعي لكن مع الأسف لا تستطيع أن تنفذ هذا الحكم الشرعي لماذا ؟ لأنها أولا لا تطبق الأحكام الشرعية بالمائة مائة وثانيا لو أرادت أن تطبق هذا الحكم الشرعي ككثير من الأحكام الأخرى التي تطبقها والحمد لله فهذا الحكم تنفيذه يتطلب أن تكون الدولة المنقذة له هي أقوى دولة بالنسبة للدول العربية

الإسلامية لكننا نحن مع الأسف الشديد لم نجد هذه القوى في هذه الدولة التي هي خير من غيرها من الدول العربية من حيث تمسكها بتنفيذ الأحكام الشرعية لأنها ضعيفة من حيث قوتها المادية بالنسبة للدولة الباغية ، الدولة الباغية كما تدل مظاهر تلك المؤتمرات وتلك اللقاءات لم يفد فيها الأمر الأول المأمور به في الآية السابقة ((فأصلحوا بينهما)) ما أمكن الإصلاح حينئذ يأتي الأمر الآخر في الآية ((فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) من الذي يقاتل هذه الفئة الباغية ؟ من كان أقوى منها ، هذه الأقوى مع الأسف الشديد لم توجد ليس فقط في هذه الدولة التي قلنا إنها كانت هي المفروض أن تكون المنفذة لهذا الحكم أو لهذا الأمر الثاني في الآية الكريمة بعد أن لم يفد تنفيذ الأمر الأول وهو محاولة الصلح وأكبر دليل على ذلك أن هذا البغي الذي لم يمكن إزالته بالطريقة الأولى والحسنى وهي الصلاح ولا بالطريقة الأخرى وهي المقاتلة أو القتال لما ذكرناه مع الأسف نتج من هذا البغي أمر ما كان ليخطر في بال أحد من المسلمين كافة أن يتحقق في سبيل ماذا ؟ في سبيل تحاشي اعتداء وبغي آخر قد يقع من هذه الدولة الباغية على الدولة الأخرى المجاورة للدولة المبغي عليها ألا وهي الدولة السعودية ما الذي نتج من وراء ذلك ؟ الاستعانة ليس فقط بالدول العربية ومعلوم كما ذكرنا آنفا أنها لا تحكم الشريعة الإسلامية بل وفيها دولة تعلن أنها لا تتبنى الإسلام دينا وإنما تتبنى البعث دينا ومنهاجا لها ألا وهي الدولة السورية فاستعانت الدولة السعودية الشرعية بهذه الدول وفيها الدولة السورية وهي دولة بعثية معروفة ومعروفة أنها كانت دائما تتحدث عن الإمبرالية وعن الأمريكان واليهودية ونحو ذلك وإذا هي أخيرا تنضم إلى الجيش الأمريكي والجيش البريطاني الذين استعانت بهما الدولة السعودية لماذا خشية أن يصيبها ما أصاب جارتها على حد المثل الشامي ما أدري إذا كان هذا معروفا في هذه البلاد " إذا حلق جارك بل أنت " فخشيت الدولة السعودية أن يصيبها ما أصاب الكويت من الدولة العراقية كيف حلت المشكلة ودفعت الخوف عنها من وقوع اعتداء جديد عليها ؟ استعانت بالكفار هل هذه الاستعانة مشروعة في الإسلام علما بأن طلاب العلم فضلا عن أهل العلم والمبرزين في المجال العلمي يعلمون جميعا أن هناك قاعدة شرعية لم يضعها الفقهاء على الأقل بعضهم فإن القواعد الفقهية مع الأسف مع أنها قواعد أصولية فهي في كثير من الأحيان تختلف من مذهب إلى آخر فالأصول التي يرجعون إليها في تطبيق الفروع قد يختلف مذهب عن آخر فالقاعدة التي يعلمها كما قلت آنفا حتى طلاب العلم يعلمون أنها ليست قاعدة وضعها بعض العلماء الأصوليين وإنما قاعدة وضعها رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم الموصوف بحق في قوله تعالى ((وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) ذلك محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قال مقعداً ومؤصلاً لتلك القاعدة والأصل ألا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (**إنا لا نستعين بمشرك**) إنا لا نستعين بمشرك قاعدة وضعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلها شريعة مستمرة إلى يوم القيامة وفي لفظ آخر وهذا اللفظ الأول أخرجه الإمام مسلم في صحيحه و في لفظ آخر أخرجه أبو عبد الله الحاكم في كتابه المعروف في المستدرك بلفظ (**إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين**) ، فهذه قاعدة لا يجوز لدولة مسلمة إذا كانت تحكم بما أنزل الله أما إذا كانت قد تجردت وكفرت بما أنزل فليس بعد الكفر ذنب وليست الدولة السعودية كذلك لأنها تزال في كثير إن لم أقل في أكثر أحكامها تصدر عن كتاب ربها وسنة نبيها صلى الله عليه وسلم أما هنا فقد خرجت عن هذه القاعدة التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما شرحنا . إذا عرفنا هذه الحقيقة فهنا مخالفتان صريحتان من دولتين مسلمتين الباغية والتي خشيت البغي من الباغية ... ببغيها على جاريتها والأخرى باستعانتها بأعداء الأمة الإسلامية كلها ألا وهم الأمريكان والبريطان وغيرهم من الدول الصليبية الأخرى وهي معلومة لديكم ومن عجب أن تكون الاستعانة المذكورة هي ببعض الدول التي عرف موقفها تجاه المسلمين أنها ضدهم ومؤيدة لموقف اليهود في احتلالهم لفلسطين سواء كان البريطانيون أولاً ثم الأمريكيين ثانياً فهؤلاء كلهم مما تمالؤوا في تأييد سيطرة اليهود على فلسطين ضد المسلمين جميعاً لو كان يمكن أن تخالف هذه القاعدة النبوية (**إنا لا نستعين بمشرك**) لو كان يمكن أن تخالف هذه القاعدة النبوية بالاستعانة ببعض المشركين لكان ذلك بالمشركين لم يعرف تاريخهم الأسود في انحيازهم للمستعمرين اليهود على المسلمين كان يمكن أن يكون هذا مع شي من التحفظ لأن مخالفة القاعدة النبوية لا يجوز إلا في ظرف خاص لا يستطيع أن يلم به إلا أولوا الأمر الذي يجمع الأمراء والعلماء ولكني أقول كلمة ربما لم يسبق في كل ما جرى من حديث حول هذه المسألة إن كان يجوز الاستعانة هؤلاء الكفار الصليبيين وإدخالهم إلى البلاد الإسلامية التي تعتبر ملجأ البلاد الإسلامية الأخرى كلها إن كان يجوز الاستعانة هؤلاء المشركين وإدخالهم إلى بلاد المسلمين فما هو الموضوع الذي لا يجوز الاستعانة بالمشركين ؟ إذا كان الاستعانة بالمشركين وصل بحكم الضرورة التي نسمعها أحياناً من بعضهم استجازوا بها زعموا أن يدخلوا الكفار إلى بلاد الإسلام فإذا هذا معناه تعطيل القاعدة النبوية لأتني لا أتصور أخرى بالكفار يمكن أن تكون أخطر من هذه

الاستعانة.

الشيخ : ... إذا إلى هنا ننتهي عن الكلام فيما يتعلق بالحكومات ويبقى الكلام الذي يتعلق بالشعوب أو أفراد الشعوب من المسلمين ولكن قبل ذلك أريد أن ألفت النظر إلى شيء ينبغي أن ننبه له أن الإسلام يعطي للأسباب حكم الغايات فمن أمر بقتل نفس مؤمنة بغير حق فحكمه حكم الذي باشر القتل بيده هناك أمر بقتل رجل مسلم و مأمور بهذا القتل وهذا المأمور نفذ القتل فالأمر حكمه حكم هذا القاتل الذي باشر القتل لأنه أمر بما حرم الله عز وجل أريد من هذا المثال والأمثلة كثيرة وكثيرة جدا أن الوسائل التي تؤدي إلى غايات محرمة فهذه الوسائل أيضا هي محرمة . كما أن الوسائل التي تؤدي إلى غايات مشروعة فهي أيضا وسائل مشروعة على خلاف القاعدة الأوربية الكافرة الصليبية التي تقول " **الغاية تبرر الوسيلة** " ، أي الغاية التي يرونها هي من صالحهم تبرر لهم الوسيلة مهما كانت مؤدية إلى غاية غير مشروعة ومع الأسف الشديد إن بعض الأحزاب الإسلامية تتبنى هذه القاعدة الكافرة الغاية تبرر الوسيلة من حيث يدرون أو لا يدرون من حيث يشعرون أو لا يشعرون . أعني إنهم يجوزون لأنفسهم أن يتبنوا من الوسائل والأسباب ما يعلمون أنها ليست أسبابا مشروعة لكنها بزعمهم تؤدي إلى غاية مشروعة الوسائل والأسباب كالغايات يجب أن تكون مشروعة ولا يجوز أن تكون مخالفة للشرع ، الغرض أن أذكر الآن أنه كان من نتيجة ذاك البغي وألحقت إلى هذا ولكنني أذكر مرة أخرى كان من نتيجة ذاك البغي الذي لو افترضنا أنه لم يقع لم تقع هذه الفتنة الكبرى وهي جلب الكفار الصليبيين إلى بلاد الإسلام لا أقول بأبخس ثمن بل دون ثمن بل وبشمن يدفعه المستعنيون بهؤلاء الكفار وهذا من أسوء ما وقع في التاريخ الإسلامي حسب علمي وهنا أذكر بمثل عربي قديم لكن لا أريد منه إلا التذكير بهذا المثل ولا أريد منه أن يبرر أو أن نسوغ هذه الاستعانة فقد عرفتم أنها مخالفة لصريح القاعدة النبوية كما ذكرنا هذا المثل العربي يقول " **قال الحائط للوتد لما تشقني قال سل من يدقني** " أقول أنا هذا بلسان الدولة السعودية لكن هذا ليس عذرا لهم أي أنني استعنت بهؤلاء الكفار والذين مع الأسف يسمونهم بالأصدقاء حينما يتحدثون أننا استعنا بالدول العربية الإسلامية وبالأصدقاء من الدول الأخرى كيف يكون هؤلاء أصدقاء وهم أعداء الأمة الإسلامية كما ذكرنا آنفا هذا ليس عذرا لهم لكن حقيقة الأمر لولا أن الوتد شق الجدار ما كان انشق " **قال الحائط للوتد لما تشقني قال سل من يدقني** " فلا عذر مطلق لا للباغي ولا للمستعني للكفار في مثل هاتين المخالفتين للشرع الآن أدخل فيما يتعلق بالشعوب المسلمة وافراد

المسلمين وهو الأمر الثاني أو الأمر الثالث إذا ما قسمنا الدول إلى باغية وإلى مستعينة فهذان قسمان القسم الثالث ما هو الموقف وهذا السؤال لا أقول يطرح نفسه فقد طرح نفسه مرارا وتكرار والناس يتحدثون فيه في كل مجلس يعقد في هذه الأيام ما هو موقف المسلمين كأفراد وجماعات وأحزاب؟ أنا أقول إذا لم تستطع الدول العربية مجموعة أن تحل هذه المشلكة وأن تقضي عليها فما عسى أن تفعل الأحزاب والجماعات والأفراد لا يستطيع أن تفعل شيئا مطلقا لأن الفرد أضعف من الجماعة والجماعة أضعف من الحزب المنظم المكتل وهذه المجموعة كلها هي أضعف بكثير سواء قلنا عن الضعف من الناحية العلمية أو من الناحية المادية من هذه الدول العربية مجتمعة وهذه كلها لم تستطع أن تصنع شيئا لا أن تحول بين الباغي وبغيه ولا أن تصد الباغي إلى أرضه فماذا يفعل الأفراد المسلمون اليوم؟ لذلك نحن نذكر عامة المسلمين بواجبهم في أوقات الفتن وهذه الفتنة أنا شخصا لا أعلم نظيرها وقع في العالم الإسلامي وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في كثير من الأحاديث الصحيحة (**إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي كافرا ويصبح مؤمنا**) في بعضها في بعض هذه الأحاديث (**يبيع أحدهم دينه بعرض من الدنيا قليل**) وفي البعض الآخر فإذا أدركتم ذلك أو كما قال عليه الصلاة والسلام قال (**فكونوا أحلاس بيوتكم**) أي الزموا بيوتكم ولا تتدخلوا في مثل هذه الفتن لأنكم لا تستطيعون أن تفلحوا لأن الدول التي هي أقوى منكم كما ذكرنا لن تستطع أن تصلح ولا أنتم يا معشر الأفراد من الشعوب أو الجماعات أو الأحزاب لن تستطيعوا أن تقاوتوا والدول كلها لن تستطيع أن تقاوت . إذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال (**كونوا أحلاس بيوتكم**) هذا ختام ما أردت أن أقوله بهذه المناسبة ولكني أيضا أريد أن ألفت النظر إلى بعض الظواهر التي نلمسها الآن مما يذكرنا ببعض الفقرات التي جاءت في بعض تلك الأحاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام أن الناس في زمن الفتن لهم عقول لكنها كالهباء يحسب أكثرهم أنهم على شيء وليسوا على شيء وإذا كانت هذه الفتنة بهذه المثابته في الضخامة والخطورة ولم يلتزم المسلم بيته وداره فمتى يلتزم داره؟ نحن نعلم أنه وقع في التاريخ الأول خلاف بين المسلمين لم يتدخل الكافر الصليبي الذي أمر المسلمون بمقاتلته وبأن يدعوا إلى واحدة من ثلاث إما الإسلام وإما الجزية وإما أن يدفوا وإما القتل أن يدفوا الجزية عن يد وهم صاغرون وإما الحرب لم يتدخل في ذلك الخلاف الذي وقع في الإسلام الأول أعني ما بين علي ومعاوية رضي الله عنهما لم يتدخل الكافر بين

الفريقين بل كان يحسب حسابهما ويخشى سطوتهما ومع ذلك فقد انحاز كثير الصحابة عن الطائفتين ولم ينضموا إلى إحداهما لماذا ؟ لأنه كان ستراق و فعلا أريقت دماء كثير من المسلمين من بين الطائفتين المتقاتلتين فكان بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اعترلوهما بأنها فتنة المسلم يقاتل أخاه المسلم في أمر فيه شبهة فيه دقة هذا خليفة المسلمين وهو علي بن أبي طالب لم يبايعه معاوية وهو في دمشق الشام لكنه يحتج بأنه يطالب بقتل الذين قتلوا الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا لكل من المتقاتلين وجهة نظر وإن كان نحن اليوم بعد أن تمكنا من دراسة التاريخ الإسلامي وهذا الخلاف الذي وقع قديما الآن نستطيع أن نقول بكل صراحة وبكل جرأة أن عليا كان الحق معه وأن معاوية باغيا مع أنه مسلم ومع أنه صحابي لكن كيف عرفنا هذا وهل يمكن الآن أن نعرف هذا الخلاف الناشب بين الدول العربية وهو أدق بكثير من ذلك الخلاف الذي تبين الحق لنا بعد دراستنا لأسباب الخلاف وعرفنا أن أحد الصحابة الذين انمازوا وانحازوا عن كل من الطائفتين انضم أخيرا إلى جيش علي حينما رأى نبوءة من نبوءات الرسول صلى الله عليه وسلم ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (**ويح عمار تقتله الفئة الباغية**) فلما قتل عمار رضي الله عنه وكان في جيش علي حينئذ انضم بعض الصحابة من الذين سمعوا هذا الحديث من فم الرسول عليه السلام كان من قبل لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء لما ذكرت آنفا من أن هناك شبهة فهو لا يريد أن يقاتل المسلمين من أجل أن هذا المسلم يرى أنه أولئك على خطأ لكن لما تبين له من المعصوم شهادة لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها (**ويح عمار تقتله الفئة الباغية**) انضم إلى علي هل نحن معشر أفراد المسلمين اليوم نستطيع أن نقول إننا مع هؤلاء أو مع هؤلاء أن نكون مع هؤلاء على هؤلاء أو مع هؤلاء على أولئك أين الدليل في هذا علما بعد أن شرحنا لكم أن كلا منهما مخالف للشرع وليس الأمر كما كان في عهد علي الحق كان مع علي ومعاوية كان هو الباغي مع ذلك مع الفارق الواضح الكبير بين تلك الفتنة وبين هذه الفتنة الفارق الكبير من جهة أنه هناك فتنة كانت بين طائفتين مسلمتين أما الآن فالفتنة أولا بين طائفتين مسلمتين زايد أن ما إحدى الطائفتين دول مشركة كافرة صليبية وهي أيّدت اليهود على المسلمين فالمشكلة هنا أكبر و أكبر لذلك لا يستطيع المسلم في هذه الظروف الحرجة إلا في أن يتمسك بقوله عليه السلام بل و أن يعرض عليه بالنواجذ (**كونوا أحلاس بيوتكم**) هذا آخر ما يتيسر لي ذكره في هذه المناسبة وأنا أعلم يقينا أن هناك كثيرا من الأسئلة والإشكالات لكني أريد إن كان كان هناك شيء من ذلك أن

يلاحظ السائلون ما قدمت آنفا من التفريق بين العلماء وغيرهم ألا يحكم أحدهم برأي واجتهاد من عنده وهو ليس كأهل العلم والاجتهاد ((**إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد**)) . نعم .

السائل : يقول الرجاء التفريق بين الواقع في الخليج و أفغانستان حيث أنكم قلت أن أفغانستان جهاد ونية والخليج فتن ؟

الشيخ : هل يقول السائل المسكين أن حينما بدأ الجهاد في أفغانستان كان هناك فتنة أم كان جهادا هذا سؤال تكرر مع الأسف الشديد من كثير من الناس فهم لا يفرقون بين الناس من إخواننا الأفغانيين والذين جاهدوا عشر سنين في سبيل القضاء على الحكم الشيوعي في بلادهم وإن أصابتهم وكسة أو نكسة مع الأسف في آخر هذه السنين وخرجوا أن يكون أمرا عارضا لا يفرق هذا السائل وأمثاله بين واضح هؤلاء الذين ابتدؤوا الجهاد في سبيل الله صدموا للحزب الشيوعي الذي يتبناه الشيوعيين هناك سواء كانوا من السوفيات قديما أو من أذناهم حديثا لا يفرقون بين هذا الجهاد وبين الفتنة القائمة اليوم وليس هناك جهاد ولذلك فمن تمام الحديث الذي أشرت إليه في ختما كلمتي السابقة أننا يجب أن لا نكون كما يقول المثل العامي السوري " **أن الناس عصاي تجمعهم وعصاي بطرهم** " كلمة بتجمعنا وكلمة بتفرقنا من عهد قريب كان يوجد بعض الناس الذين يتظاهرون بأنهم دعاة إسلاميين كانوا يكفرون حزب البعث ومن يكون على رأسه وإلى الآن ما بين عشية وضحاها أصبح هذا الرئيس هو أمل الدول أو الأمة أو الشعوب الإسلامية كلها ما الذي جرى كأنه بدأت منه كلمات طيبات وجميلات ونحن نريد أن تكون معبرة عن واقع هذا الرئيس ولكننا نريد أن نرى فعلا وأن لا نسمع كما قيل " **أسمع جعجعة ولا أرى طحنا** " نحن اكتفينا بأقوال ومواعيد من كل هؤلاء الحكام خاصة ذاك الذي قضى الله عليه الذي كان يخدر أعصاب الشعوب المسلمة بقوله إننا نريد أن نرمي اليهود في البحر فماذا كانت العاقبة أنهم تمكنوا من البرّ من الفلسطينيين إلى آخره هذه الكلمات اعتدناها فنحن نريد أقوالا نحن نسمع مثلا شيئا يبشر بخير بأن صدام حسين تبين له أن لا حياة ولا ولا إلا بالإسلام نحن نريد دعما لهذه الكلمة أن يعلن تبرّاه من حزب البعث ثم هذا لا يكفي أن يلغي اسمه حزب البعث ثم هذا لا يكفي أن يلغي الأحزاب كلها لأن الإسلام لا يقر أي حزب لأن الله عز وجل يقول في صريح القرآن الكريم ((**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم**))

فرحون)) من عجب و الكلام كما يقال ذو شجون إن الدول الإسلامية أكثرها يوجد فيها ما يسمونه بالبرطانة الأعجمية البرلمانات وهذه البرلمانات تجمع فيها بين الصالح وبين الطالح تجمع فيها وتقبل فيها أي شخص كان منتميا لأي حزب ولو كان هذا الحزب يوالي دولة كافرة تخذل الإسلام والمسلمين مع ذلك له الحق أن يرشح نفسه في البرلمان مع ذلك تجد بعض الأحزاب الإسلامية يرون إيش فيها يا أخي البرلمانات لا ينتبهون أن هذا نظام كافر لا يمثل الحكم الإسلامي الإسلام يقول مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم)) **وشاورهم في الأمر))** ويقول في الآية الأخرى **((وأمرهم شورى بينهم))** ترى أمرهم شورى بينهم من من المسلمين يفهم حتى من هؤلاء الحزبيين أمرهم شورى بينهم أي الصالح والطالح العالم والجاهل ما إخال ما أظن أن أحدا يفهم هذه الآية بأنها تعني استشارة كل فرد من أفراد المسلمين ثم يدخل في ذلك النساء ثم يدخل في النساء المؤمنة والفاسقة والمتبرجة والمستترة هل هذه الآية تعني كل هذه الأجناس من الجهال والفساق ونحو ذلك لا أحد أظن يعتقد إذا كان عنده شيء من المعرفة بالإسلام وحينئذ كيف يقولون ماذا

الشريط رقم : ٤٥٥

الشيخ : نعم

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : تفضّل .

السائل : قلت أنّ اجتياح العراق للكويت عمل بغّي و ظلم لكن العراق تدّعي أنّ الكويت جزء من العراق .

الشيخ : و الكويت تدّعي ماذا؟!!

السائل : تدّعي أنّها جزء مستقلّ .

سائل آخر : دولة مستقلة

الشيخ : فالآن يعود كلامي السابق فأنت ما محلّك من الإعراب ؟

سائل آخر : يقول لك التاريخ يثبت شيخنا .

الشيخ : أنا عارف يا أخي ، هذه من النّقاط التي ترد عادة و نحن أجبنا عليها بعدد من الأجوبة ، هبوا أنّ

الأمر كذلك ، أين كانت العراق طيلة السنين التي مضت و الدولة الكويتية عايشة مستقلة عنها ؟ أين كانت
!؟

السائل : شيخنا كانت فيه عدّة محاولات لاسترجاع الكويت لكن لم تنجح

الشيخ : هذا ليس جواب سؤال .

سائل آخر : شيخ فيه ..

الشيخ : اصبر الله يهديك ، على كل حال يبدو أنّ المسألة تحتاج إلى أن ندخل في صلب الموضوع بدون
سؤال و جواب . إذا فرضنا أنّ المسألة كما تدّعي العراق أنّ الكويت جزء لا يتجزأ من العراق و أنّ السياسة
البريطانية هي التي فصلت الولد من أمه كوييس ؟ طيب . أليس كذلك الإمارات العربية التي يضرب بها المثل
في العالم كلّه أنّه لا يوجد دويلات من أمة واحدة عربية بهذا الحجم المصغر أليس هذا أيضا من شؤون
الاستعمار البريطاني ؟

السائل : أكيد .

الشيخ : آه ، ما رأيك هل هناك مسلم يجيز أن تقوم دويلة من هذه الدويلات تضمّها إلى دولة منها بحجة
أنّ الأصل كانت دولة واحدة هل يجوز ؟ أنا أقول لكم فورا كلّكم ستقولون لا يجوز . من يقول يجوز ؟
سائل آخر : في الأساس في الإسلام دولة واحدة .

الشيخ : اسمع الله يهديك ، أريد اعرف أنا أتكلّم مع من ! أنت تتبني الجواز صحّ ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، تتبني جواز ضمّ دويلة إلى أخرى بالتي هي أحسن أم بالتي هي أسوأ؟

السائل : بالتي هي أحسن اذا كان أفضل

الشيخ : فإذا لا يمكن بالتي هي أحسن و قامت دولة من هذه الدول وكما قلنا أنفا في مطلع الكلمة في ليلة
لا قمر فيها سطت على الدولة التي بجانبها يجوز ؟

السائل : إذا كان للصالح العام

الشيخ : لا نقول إذا كان الله يهديك لأنّ الفرضية التي فرضتها مفروضة سلفا لما قلت لك بالتي هي أحسن
أو بالتي هي أسوأ ؟ قلت بالتي هي أحسن إذا كان ممكن . أنت قلت هذا الكلام بناء على أنّه ما في

مصلحة أم بناء على أنه في مصلحة؟

السائل : في مصلحة .

الشيخ : آه ، و لذلك الآن لا تخلي موقفك ضعيف تحطّ ايش؟ قيد لأنّ هذا القيد مفروض سلفا صحّ وإلا لا ؟ أنا سأعيد الآن حتّى لا يشذ عن الذهن يقول بعضهم إذا كان هناك مصلحة لدولة عربيّة أن تضمّ جارتها إليها فيحوز و لكن بالّتي هي أحسن فنقول وإذا ما أمكن بالّتي هي أحسن يجوز بالاعتداء عليها ؟

السائل : ... لا نسّميه اعتداء .

الشيخ : حسنا نسّميه ماذا ؟

السائل : مصلحة

الشيخ : اسمعوا يا جماعة أنا لأمر ما تكلمت بجملة من الكلام مقدّمة جعلتها أنّه لا تتكلّموا بغير علم بارك الله فيكم و جارك هذا توصّى فيه لأنّه مبين أنّه متحرّق للكلام اصبر قليلا . فما جوابك يا أخي ؟

السائل : العالم الإسلامي ..

الشيخ : لا تعمل لي محاضرة أنا أقول لك العالم الإسلامي كلّ من دول عربيّة و دول أعجميّة لازم تكون إيش ؟ دولة واحدة . في خلاف بين المسلمين في هذه ؟ ما في خلاف لذلك ما تريد محاضرة في شيء لا يختلف فيه اثنان و لا ينتطح فيها عنزان كما قيل في قديم الزّمان ، هذه مطويّة منتهي منها . لكن إذا أردنا أن نقيم الدّولة الإسلاميّة الواحدة الّتي لا ثاني لها تكون بما يوافق الشّرع أم بما يخالف الشّرع ؟

السائل : إذا بما يوافق الشّرع بنطوّل الخبرة ..

الشيخ : فإذا كان بموافقة الشّرع و قلنا لك دويلات ، أنا ذهبت إلى الإمارات أكثر من مرّة يعني بالسيّارة بعض الدّول منها ربع ساعة بتدخل حدود الدّولة الثّانية هذا طبعا تطبيق لقاعدة بريطانيا الّتي تبنتها أمريكا و كلّ الدّول المستعمرة " فرّق تسد " هذا شيء معروف . فهل يكون الوحدة الشّاملة و طالما سمعنا كلمة الوحدة الشّاملة و لو أنّها مقيّدة بالوحدة العربيّة الشّاملة . أمّا الوحدة الشّاملة تشمل الدّول الغير العربيّة و لو أنّها إسلاميّة فهذا لا نسمعه مع الأسف الشّديد فهل يكون تحقيق الوحدة الإسلاميّة بطريق مخالف للشّرع لا أحد يقول ، أي لا أحد يقول الغاية تبرّر الوسيلة ذكرنا نحن أنفا . إذن لازم تكون بطريقة مشروعة ، الآن يجب أن نقف هنا و الّذي يعني متعطّش بأن يكون له دور في الكلام يصبر علينا و ما صبره إلّا بالله . نقول

الآن ما هو الطّريق لتحقيق الوحدة المنشودة؟ ما هو الطّريق إسلاميًا؟ الذي له جواب يرفع يده و يتكلّم بالتي هي أحسن .

السائل : نحن نريد أن نسمع منكم .

الشيخ : جزاك الله خير فقط هذا رأيك

السائل : الجميع

الشيخ : ما نريد نفرض رأينا على غيرنا في أحد له جواب؟ هنا يوجد جواب تفضّل .

السائل : الطّريق الأمثل للتّوحيد هو أن يصبح المجتمع كلّ يطالب بهذه الوحدة .

الشيخ : الله يهديك . هذا ليس طريقا هذه دعوة هذه دعوة الله يهديك .

السائل : إذا لم تقم بهذه الطّريقة تقوم دولة مسلمة قويّة بضمّ كل الدّول الضّعيفة ..

الشيخ : الله يهديك الله يهديك أنت لا تفرّق بين الدّعوة و الدليل ، ما تفرّق بين الدّعوة و الطّريق أنت

تدندن على الدّعوة قلنا لك ما أحد يخالف فيها ، لكن ما هو الطّريق لتحقيق الوحدة الإسلاميّة المنشودة؟

سائل آخر : تفضّل يا شيخ .

الشيخ : صحيح يا أخي افسح له مجالاً تفضّل .

السائل : نتقبّل أوامر الله .

الشيخ : جزاك الله خيرا هذه أول مرة ... هذا هو الجواب بارك الله فيكم و خير الكلام ما قلّ و دلّ هذا

جواب من يستحضر قوله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) يا مسلمون أين أنتم شاردين و غاييين و

ضالّين مع الضالّين فقط الفرق أنتم ضللتهم نظريًا و غيركم ضلّ نظريًا و عمليًا و حنانيك بعض الشّرّ أهون

من بعض فأنتم ضللتهم نظريًا تظنّوا أنّ هذا الضمّ الذي فيه اعتداء هو طريق لتحقيق الوحدة ، تحقيق الوحدة

هو كما سمعتم من أحييكم هذا أن نطبّق الأحكام الشرعيّة و ذلك من معاني قوله تعالى ((**إن تنصروا الله**

ينصركم)) فيا مسلمون أنا لست عراقيا و لا ضدّ العراق و لست سعوديّا و لا ضدّ السّعوديّة إنّما أنا مع

الكتاب أتوجّه معه حيث ما كان . فأنتم الآن متعرّفون جميعا أي أتكم تظنّون أنكم إذا انصفتهم مع عمل

العراق معنى ذلك أنكم ضللتهم ايضا ليس نظريًا بل و عمليًا الآن لتعلموا ذلك أسألكم قوله تعالى ((**إن**

تنصروا الله ينصركم)) هو من الأدلّة التي تؤيّد قول أحيينا هذا أن نعمل و نحقق الإسلام و هذا له محاضرة

طويلة عندي لسنا الآن في صدها فأقول هل العراق حينما ضمّت الكويت إليها نصرت الله ؟ قولوا يا جماعة منصفين

السائل : لا تدري ربّما .

الشيخ : كيف لا تدري الله يهديك كيف لا تدري ؟

السائل : هم يعلنون أنّهم ..

الشيخ : دعني و هم أنا أسألك أنت ، أنت معتقد في قرارة قلبك أنّ ضمّ الكويت كان نصرا لله ؟ الله أكبر الله أكبر الله أكبر !! يا جماعة لو كان هذا الضمّ لنصر دين الله عزّ وجلّ أوّلا يكون بغير هذا الطّريق بعدين كان ينبغي أن يتقدّمه ما رفعنا عقيرتنا نحن بدلونا أنّه نريد نرمي اليهود في البحر ، اليهود اعتدوا على العراق في عقر دارها و حطّموا الذي يسمى ايش ؟

السائل : المفاعل النووي

الشيخ : المفاعل النووي هذا حطّموه في عقر دارهم و ما حرّكوا ساكنا .

السائل : ما كان في استطاعتهم في ذلك الوقت

الشيخ : و بعد ذلك متى صارت لما اعتدت على الكويت صارت قويّة؟! لماذا لم تأخذ بثأرها ؟

السائل : من قبل أن يعتدوا على الكويت كانوا يهدّدون بضرب إسرائيل .

الشيخ : معليش لماذا لم يفعلوا ؟

السائل : سائل يقول إذا أفق بعض العلماء في مسألة ما و أفق فريق من العلماء آخر بعكس الفتوى الأولى فأيهما يتبع العامّة ؟

الشيخ : الجواب أنّ عامّة المسلمين يجب أن يكون عندهم ثقافة عامّة ، العامّة يجب أن يكون عندهم ثقافة إسلاميّة عامّة أعني من الثقافة العامّة التي يجب أن يعرفها كلّ مسلم و لو كان من العامّة أن يعرف أنّ الحقّ لا يتعدّد ، الحقّ لا يتعدّد فإذا ما كان هناك كما جاء في السّؤال قولان ، قولان متناقضان يجب أن يستحضر هذا العامي أنّ أحدهما هو الصّواب و الآخر هو الخطأ لقول الله عزّ وجلّ **((فماذا بعد الحقّ إلا الضلال**

((و إذا استحضر هذه القاعدة حفزه ذلك إلى أن يسأل أهل العلم ، أنت تقول جائز و أنت تقول غير

جائز ما دليلك و ما دليلك ؟ هذا سيفتح أمامه طريقا من الفهم و الوعي فيختار حينئذ ما انشرح له

نفسه و اطمأنّ له قلبه و يكون مأجورا أما أن يعمل بخلاف هذه القاعدة الشرعيّة و أن يقول كما يقول كثير من الناس اليوم " **من قلّد عالما لقي الله سالما** " و من أين جاءت هذه الجملة ليست لا في كتاب الله و لا في حديث رسول الله صلّى الله عليه و سلّم و إنّما هي على ألسنة العامّة " **من قلّد عالما لقي الله سالما** " ، لا . لكن من اتّبع هدى الله فهو المهتدي و من ضلّ فعليها قلنا لكم أنفا قال الله **((فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون))** قال أهل الذّكر ليس المقصود بالذّكر هنا هو الذّكر الذي يعرفه بعض جهلة الصّوفيّة الذي هو الرّقص في الذّكر و الجنون فيه و يسمّونه كما قال عليه السّلام في غير هذه المناسبة **(يسمونها بغير اسمها)** يسمّون الرّقص و التّواجد ذكرا لله عزّ و جلّ و إنّما هو اللّهو و اللّعب مع إثم آخر و هو تسمية الأشياء بغير أسمائها الشرعيّة فالذّكر في الآية هو القرآن كما قال عزّ و جلّ **((و أنزلنا إليك الذّكر لتبين للناس ما نزل إليهم))** فالذّكر هنا هو القرآن **((فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون))** و هنا تنبيه آخر لهذا السّائل الذي يسأل هذا يقول جائز و هذا يقول غير جائز ، يا أخي انظر هل هما علماء فعلا ؟ هل هما علماء بكتاب الله و بحديث رسول الله صلّى الله عليه و سلّم أم هما مختلفان أشدّ الاختلاف ؟ هذا يفتي على كتاب الله و على حديث رسول الله صلّى الله عليه و سلّم و ذاك ربّما يمشي على أربع أي لا يمشي على الكتاب و السنّة و إنّما المذاهب الأربعة يأخذ منها ما يشتهي فشتان بين هذا و بين هذا لذلك ينبغي أن يميّز العاميّ نحن نقول عامّي ما معناه لا يعقل لا . لو كان لا يعقل كان مجنونا و لو كان مجنونا لكان غير مكلفا لكنّه يعقل إلّا أنّه ليس بعالم إذا يجب أن يشغل عقله فحينما يأتيه قولان فإنّما أن يكون أحدهما صدر من غير عالم فليس لهذا القول أيّ وزن فيصفي القول الأوّل و قد يقع و هذا لا ننكره أنّ كلاّ منهما عالم بالكتاب و السنّة لكن المسألة من مواطن التّراع و الخلاف فهذا يقع كما وقع قديما و يمكن أن يقع اليوم هنا لا بدّ لهذا العامّي من أن يشغل عقله و أن يجرد نفسه عن هواه و لا يتّبع الهوى فيضلّ عن سبيل الله و قد قال عليه السّلام **(المجاهد من جاهد هواه لله)** لكن مع الأسف الشّديد إذا كان خاصّة النّاس اليوم يستغربون الأمور يقول لك يا أخي و كلّهم من رسول الله ملتمس الذي ناسبه من المذاهب أخذ به فماذا نقول عن العامّة ؟ و كما قيل

" إذا كان ربّ البيت بالدّفّ ضاربا *** فما على الساكنين فيه إلّا الرّقص "

فإذا كان الخاصّة هكذا شأنهم إلّا من شاء الله و قليل ما هم فماذا يكون حال العامّة نحن نذكّر الخاصّة و

العامة بأنّ الدين ليس هوى و إنّما هو العلم و على العامّ أن يتعلّموا كيف يسألون و لعلّي ذكرت أكثر من مرّة في بعض هذه المجالس الجامعة المباركة إن شاء الله ذلك الحديث الذي أخرجه الإمام أبو داود في سننه أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم أرسل سرّيّة للجهاد في سبيل الله فأصيب أحدهم بجراحات في بدنه فلمّا استيقظ صباح يوم وجد نفسه بحاجة إلى الغسل فسأل من حوله أيجدون له رخصة في أن لا يغتسل قالوا لا . لا بدّ لك من الغسل فاغتسل فمات لأنّ الجراحات التي كان أصيب بها لما أصابها الماء قيّحت و أصابها الصّدأ و نحو ذلك و ارتفعت الحرارة و مات الرّجل فلمّا بلغ خبره رسول الله صلّى الله عليه و سلّم غضب عليه الصّلاة و السّلام أشدّ الغضب و قال (**قتلوه قاتلهم الله**) أي الذين أفتوه بأنّه لا بدّ له من الغسل كانوا سبب قتله (**قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا فإنّما شفاء العي السّؤال إنّما كان يكفيه أن يضرب ضربة بكفيه الأرض**) و يتيمّم فقط فإذا هؤلاء أفتوه بغير علم فنأخذ من هذا الحديث عبرة أنّه لا ينبغي لعامة النّاس أن يسألوا أيّ شخص كان ممّن قد يدّعي العلم أو يدّعي له العلم و إنّما من عرفت أيّها المسلم أنّه لا يفتي إلاّ وهو يصدر من قال الله قال رسول الله فهذا الذي ينبغي أن توجه سؤالك إليه أمّا هؤلاء النّاس الذين يقولون ما لا يعلمون و يفتون بغير ما جاء في الكتاب و السنّة فهؤلاء ليسوا بالعلماء و هؤلاء هم الذين تنبأ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم عنهم حينما قال كما في صحيح البخاري و مسلم من حديث عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم (**إنّ الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء و لكنّه يقبض العلم بقبض العلماء حتّى إذا لم يبق عالما اتخذ النّاس رؤوسا جهّالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا و أضلّوا**) هذا هو واقع كثير من المسؤولين اليوم ممّن يظنّ أنّهم من أهل العلم فيقع السّائل العامّي في حيرة هذا يقول حرام و هذا يقول حلال أو هذا يقول فرض و هذا يقول سنّة أو غير ذلك من المسائل الخلاقية يجب إجراء عمليّة تصفية في أذهان كلّ العامّة تصفية العالم بالكتاب و السنّة عن العالم الذي هو كما قال بعض الظرفاء في بلادنا السّوريّة قال العلماء قسما قسم عالم عامل و قسم عامل عالم فرّقتم معي ؟ عالم عامل أي بعلمه و آخر عامل عالم يعني عامل حاله عالم و ليس هو من العلم في شيء و هذا مع الأسف موجود و الذي لا يعرف يجرب أسأل من شئت ممّن تظنّ من أهل العلم معروفين عند النّاس و لا نسّمّي و لو باللّقب سلوا من شئت من أي مسألة فقهية فيها خلاف سيقول لك بناء على مذهبه الذي ترعرع و نشأ و شاب عليه سيفتيك به تقول له ما هو الدليل يقول لك

نحن من أهل الدليل ؟ نحن ما يفهمنا بالدليل هذا إذا كان صريح أما إذا كان كتيما يقول لك أنت ما يعرّفك بالدليل فهو يستر جهله بتجهيل غيره . هذا مع الأسف واقع كثير من الناس اليوم و المستعان الله . غيره يا أستاذ الوقت يتداركنا .

السائل : في سؤال آخر في السؤال نفسه

الشيخ : تفضل .

السائل : لو إنسان مثلا مشى على رأي عالين مجتهدين فمثلا هو لا يعتقد إدراك الركعة بالركوع ففي مرة من المرات أدرك الركعة بالركوع فقال هناك رأي آخر فعدها ركعة فما حكم صلاته هنا ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا ، هذا عمل بما لا أصل له من قلد عالما لقي الله سالما أليس هكذا ؟ أو أنت تتصوّر غير هكذا ؟ الظاهر أنّ هذه المسألة تحتاج إلى شرح . هذا الذي كان إلى ما قبل أن يقتدي بالإمام زيد فحاء وجده راکعا كان يتبى إلى قبيل ما أقول قبل إلى قبيل تلك اللحظة أنّ مدرك الركوع ليس مدركا للركعة لكن في تلك اللحظة تبى رأي من يقول مدرك الركوع مدرك للركعة ما الذي جرى في نفس هذا الإنسان ؟ هل تغيّر اجتهاده لأنّه وجد قول دليله أقوى أو وجد في تلك اللحظة وجد أنّ العالم الذي يقول مدرك الركوع مدرك للركعة هو أعلم بالكتاب و السنّة ؟ لا شيء من ذلك سوى مراعاة الهوى بدل ما أنا آتي بركة ثانية لا . أوقرّ عليّ ركعة و أتبى قول من قال من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة هذا الذي يسميه الفقهاء المتأخرون بالتلفيق . التلفيق هو أن تأخذ برأي من هذا المذهب و رأي آخر من ذاك المذهب و تلفق أنت مذهب لنفسك بجهلك باتباعك لهواك هذا لا يجوز ، أما لو أنّه قبيل أن يدخل المسجد كان جرى بينه و بين أحد أهل العلم نقاش حول هذه المسألة فتغيّر رأيه و تغيّر اجتهاده السابق إلى القول بأنّه مدرك الركوع مدرك للركعة و مشى على هذا القول لمّا دخل المسجد وجد الإمام راکعا هذا ما فيه مانع بل هذا هو الواجب إذا بارك الله فيك لاحظ البيان السابق العامّي يجب أن يكون عنده ثقافة عامّة أنّ الثقافة العامّة قولان متناقضان لا يمكن أن يكونا شريعة قال تعالى ((**و لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرا**)) ، من أدرك الإمام راکعا لم يدرك الركعة ، من أدرك الإمام راکعا أدرك الركعة قولان متنافران لازم أنت و لو أنّك عامّي لازم تكون رأي في نفسك يطمئن له صدرك و تمشي عليه أما لا مرة هكذا و مرة هكذا كما قال الشاعر " **وما أنا إلا من غزية إن غوت *** غويت، وإن " ايش كملوا**

السائل : " ترشد غزية أرشد "

الشيخ : لا هذا ما يجوز في دين الله لعلّي أحببتك ؟

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : في عندك شيء ؟

السائل : لكن بالمثل اتّضح الكلام السابق بالمثل يتّضح الكلام المحمل .

السائل : سائل يقول السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته إني أحبّكم في الله و كنت أتمتّى لقاء فضيلتكم و بعد هل يجوز للرجل الذي يقرأ على الإنسان المريض بمسّة من الجنّ بعد حضور الجنّ على الإنسان المريض هل يجوز أن يأمر الجنّ ببعض أمور مثل الاستعانة به على معرفة مكان كنز مثلا أو استخراج الكنز أو معرفة إنسان آخر إذا كان مريضا بلمسة الجنّ أم لا ؟ ما حكم الدّين في هذا جزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : لا يجوز إلّا ما جاء في أول السّؤال من قراءة القرآن على المسوس بالجنّ أمّا الاستعانة بالجنّ على ما ذكر أو غير ذلك فهذا أوّلا خلاف السنّة العمليّة التي جرى عليها الرّسول عليه السّلام و من اهتدى بهداه و ثانيا إنّه مخالف لقوله تعالى ((**و أنّه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجنّ فزادوهم رهقا**)) فالاستعادة و الاستعانة بمعنى واحد فلا يجوز لكمن ابتلي في هذا العصر الحاضر و نصب نفسه لإخراج الجنّ من المصابين بمسّ منهم بأن يتلوا عليهم بعض الآيات و بعض الاستعاذات المشروعة في السنّة الصّحيحة هذا جائز و ما سواه فضلال .

الشيخ : والشّيطان إذا صحّ التعبير أشطن من الأمريكان و البريطان و غيرهم لأنّهم هم يطلبون المعونة من شياطين الجنّ ذلك أعني أنّ شياطين الإنس حين يريدون أن يصلوا إلى بعض أهدافهم الغير المشروعة يقدّمون بين يدي ذلك طعاما يعني مصيدة يصطادون بها الفريسة بتقديم شيء تشتهيهِ نفوسهم و تطمئنّ إليه قلوبهم هكذا يفعل شياطين الإنس فما بالكم بشياطين الجنّ الذين لا نعرف عنهم شيئا سوى أنّهم قد يقدّمون بعض العلاجات و هي كما قلت أنّها يعتبروا مصيدة طعاما لاستدراج هذا المستعين بالجنّ و لذلك فنحن لا نجيز استعانة المسلم بالجنّ الذي يوهم الإنسيّ بأنّه مسلم مؤمن بالله و رسوله و يظهر أنّه صالح و أنّه يريد أن يعين إخوانه المسلمين من الإنس هذا أمر غيب لا يمكن للمسلم الإنسيّ أن يطمئنّ إليه و نحن نعلم بالتّجربة أحدنا يعاشر مثيله من الإنس سنين طويلة و إذا هو بعد ذلك يتبيّن له بأنّه عدوّ مبين و هو إنسيّ

مثل حكايته و يركن إليه و يطمئن و يعتمد عليه لكن بعد زمن طويل يتبين أنّ التّظاهر هذا كلّه كان في سبيل الوصول إلى هدف له هذا الهدف كان مجهولا بالنّسبة للآخر و هذا بين إنسي و إنسي طبيعتهما واحدة تفكيرهما واحد إلى آخره فما بالكم بإنسي يستعين بجيّي و أنا أراني على الرّغم من ضيق الوقت أن أضرب لكم مثلا جرى لي مع أحد اللّذين يزعمون بأنهم يستحضرون الأرواح ، أرواح ابن سيرين مثلا ، روح الطيب ابن سينا بن عربي النّكرة إلى آخره في قصّة طويلة نروي لكم خلاصتها حضرت جلسة أطفئت الأنوار و بقي هناك نور خافت يعني بصعوبة أن تميّز من بجانبك ثمّ بدأت الجلسة و تبين لي فيما بعد زعم هذا المستحضر أنّها جلسة طبيّة و فعلا لما دخلت وجدت الصّالة ممتلئة أربع جدرانها بالزّبائن شيخ كبير امرأة كبيرة ، امرأة في يدها طفل صغير إلى آخره كلّ هؤلاء حضروا للاستشفاء و التّطبّب على يد روح الطّيب اللّذي سيستحضره حقّي بيك هذا مستحضر هناك في دمشق ، أطفئت الأنوار كما قلنا و ابتدأت الجلسة حقّي بيك أفندي فسمعنا بكلمة استغرنا قال و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته بصوت عالي و الجلسة كما يقال لو ألقى فيها إبرة لسمع صوتها صمت ، لمن يقول ؟ فيما بعد ستعرفون . أهلا و سهلا دكتور واحد يسمّوه عندنا بالشّام بجانبه يسمّوه مكولك ما بعرف ما تسمّوه أنتم ؟ يعني مداهن .

السائل : كورس نسّميه .

الشيخ : نحن نسّميه مكولك قال له مرحبا دكتور الثّاني يقول مرحبا دكتور يلقي كلمة ... طويلة أنّه جزاك الله خير نحن متعودّين على أفضالك و زبائننا و الحمد لله كلما يكتروا بسبب إيش ؟ الوصفات الطّبيّة النّاجحة من هذا الكلام ، و الآن عندنا طفل صغير اسمه كذا ابن كذا ساكن في منطقة كذا إلى آخره و عمره هنا فيه نكتة و عمره سبعة شهور أمّ الغلام حاملته لا يا دكتور هذا عمره تسعة ما سبعة المكولك هذا اللّذي بجانب الطّيب يقول لها اسكتي أنت أعرف من الدّكتور !؟

السائل :

الشيخ : الله يجزيك خير طول بالك ربّما اللّذي ستسمعه يكون جوابا لك و لغيرك

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : إن شاء الله ، الشّاهد هذا الرّجل جالس حول طاولة مستديرة عليها أرقام و فنجان مقلوب على وجهه و واضح هو أصبعه هكذا و زوجته تجاهه و الحقّ يقال الرّوجة هناك مستورة حتّى في وجهها لا يرى

منها شيء رأينا هذا الفنجان يلعب يروح و يرجع يمينا و يسار و هيك و إلى آخره ثم هذا الفنجان يمر على أرقام يمشي هيك دورة دورتين يوقف ... يكتب رموز اصطلاحوا عليها و يشغل الفنجان مرتين ثلاثة و هكذا يعطي الرشيطة يعطي الرشيطة للموظف المختص يعطيها للمرأة و مع السلامة و هكذا مقدار ساعة يدخل مريض و يخرج مريض ساعة كمان زمانية انتهت الجلسة ، أوقدت الأنوار ، الناس الحضور و أنا منهم مع الأسف كلهم يقولوا له الله يعطيك العافية يا دكتور الله يجزيك الخير لكن أنا أكاد أنفجر غيظا و خاصة يومئذ أنا شاب و اشقر و تظهر علي آثار الحرارة و الغضب فلمح رجل ما رأي الأستاذ و الله يا أستاذ يا دكتور عندي سؤالان إذا تسمح قال تفضل قلت له الجلسة افتحتها بقولك و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته لمن عم تقول و عليكم السلام و الناس جالسين و لا أحد يتكلم ... ؟ قال أنا رديت السلام على الدكتور ، أي دكتور ؟ قال الروح روح الدكتور الذي استحضرناه ، قلت له هو الذي سلم عليك؟! قال ايه، قلنا له كيف أنت سمعت هذا السلام و نحن ما سمعنا هل صماخ أذنك يعني تركيب غير تركيب البشر عامة ؟ قال لا هذا سر المهنة ، هذا شيء ما بإمكانك تعرفه حتى تدخل فيه هذا كلام الصوفيين تماما طيب و صاحبك ما أقدر طبعا هذا الذي يكولك معك كمان الثاني سمع معك أنه لما قال مرحبا دكتور المهم أنني دخلت معه في نقاش من الناحية الذي ممكن بيسمونها فيزيولوجية نفسية لكن انتقلت معه سريعا إلى السؤال الثاني و هو الناحية الشرعية يا دكتور هذا الروح الذي حضرته إنسان ميت وإلا حي ؟ قال لا ميت قلنا له ميت كيف تستحضر روحه و هو بين روحين لا ثالث لهما إما سعيدة و إما شقية فإن كانت سعيدة فو الله ما راح تدخل الدنيا مرة أخرى إطلاقا لأنها مشغولة بنعيمها في قبرها و ذكرنا بعض الأحاديث التي تدل على أن القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار و إن كانت روح شقية فأولى و أولى أن لا تستطيع الخروج من سجنها المحيط بها كيف أنت بقي تستطيع أن تستحضر هذه الروح؟! هذا شرعا غير ممكن ، ثانيا و أخيرا و هنا الشاهد هب أن هذه الروح أنت باستطاعتك تستحضرها ما يدريك أن هذه الروح للطبيب ابن سينا مثلا المسلم على عجره و بجره كما يقول العلماء العارفون به أنه كان فيلسوفا و كان منحرفا عن كثير من العقائد الإسلامية أو كان الدكتور الطيب التازي القديم مثلا ما عرفك أن هذا ليس كافرا و ما مشرك بالله مجرد ما يقول لك أنا روح فلان تقول أنت أمين ، اليوم المعاملات بين البشر بين دولة و دولة لما دولة تريد ترسل سفير لها إلى دولة أخرى تبعث مع السفير شهادات و قيود نعم

السائل : اعتمادات

الشيخ : اعتمادات وايضا من هذه الاصطلاحات ختوم تواقع و إلى آخره حتى تكون الدولة المرسل إليها هذا السفير مطمئنة أنّ هذا فعلا سفير الدولة الفلانيّة ما دجّالا جائي يلعب على هذه الدولة و هؤلاء بشر مع بعضهم البعض فهذا عالم ما وراء الغيب من أين لك أن تعرف أنّه هذا فعلا الدّكتور الفلاني ما وسعه إلاّ أن يقول و قد أفحم و أقيمت الحجّة عليه ، قال الحقيقة يا أستاذ إنّ هذه الجلسة طبّيّة و فيه عندنا جلسة علميّة إذا تريد أن تناقش فيها فأهلا و سهلا أنا ما صدّقت أنّه فيه جلسة علميّة و مثل ما أقول لإخواننا أنا رجل ما ألقى مزح واحد يدعوني على طول أستجيب له قلت له متى ؟ قال يوم الأحد قلنا له إن شاء الله موعدا يوم الأحد ، يشاء الله جاء يوم الأحد فاضطرت أن أتعاون أنا و أحد إخواننا هناك كان موظّفا في المعارف و كان هناك محاولة لإصلاح بعض الكتب التي تسمّى بالتربية الإسلاميّة ، كتب التربية الإسلاميّة فيها أحاديث ضعيفة و موضوعة و فيها أفكار حنفيّة مخالفة للسنة إلى آخره فدعاني أحدهم أن أتعاون أنا و إياه هو موظّف في المعارف و أنا لست موظّفا و الحمد لله لكن عندي شويّة علم كما تعلمون فرأيت الاجتماع مع هذا الشخص أولى من الوفاء بالوعد لكن صاحبي الذي أخذني إليه جاءني في اليوم الموعود يوم الأحد صباحا إلى المكتبة الظاهريّة على أساس نتواعد و نذهب قلت له أنا قصّتي كذا و كذا و ما أستطيع أن أذهب معك فأنت جزاك الله خير اذهب إليه و اعتذر له إن شاء الله في جلسة أخرى ، ذهب الرجل و إذا به يفاجأ أنّ البيت ليس فيه أحد إطلاقا في اليوم الموعود و مظلم ليس فيه نور و ما فيه أيّ شيء يأتيني ثاني يوم يقول لي القصّة كذا و كذا قلت له هذا نصر من الله لنا ، رح لهم الأحد الثاني طبعا الأحد الثاني يذهب فيجد كالعادة قال له نحن جئنا قلت له لا تقل له أن الشيخ ما جاء خليها معمّة جئنا حسب المواعيد ما وجدناك خير إن شاء الله يا دكتور يا حقّي بيك قال له هذا الكلام فعلا قال له رح هذا الشاهد يا إخواننا و هنا فاعتبروا يا أولي الأبصار قال له روح أنت جائي لنا بواحد وهّابي كبير خطير ما يحبّ الرّسول قاتله الله قال له ما عرفك؟ هذا رجل صاحبنا نحضر دروسه دائما قال الله قال رسول الله صلّى الله عليه و سلّم ؟ الذي عرفني بعد ما ذهب يعني أنا بعد ما ذهبت من عنده قال استحضّر روح ما أدري من نسيت أنا و سأله عنيّ و أعطاه البيانات هذه أنّ هذا الرجل وهّابي لا يحبّ الرّسول فقلت يا جماعة هذا هو الدليل أنّ هؤلاء يستعينوا بالشياطين ما في استحضار الأرواح هذا أمر مستحيل لكن فعلا يحضّروهم الشياطين و

يوحون إليهم كما قال ربّ العالمين ((**و إنّ الشّياطين ليوحى بعضهم لبعض زخرف القول غرورا**)) لذلك أقول إن كان هناك أحد من إخواننا الذين ابتلوا و اقول ابتلوا لأنّه حقيقة كما تبلغنا الأخبار أنّ هذا موضع امتحان و اختبار فقد تأتيه امرأة و هي مصروعة و ممسوسة فقد يرى أنّه من الفائدة أن يمستّها و أن يجسّها في عضدها في عنقها إلى آخره فالشّيطان يأتي من هذه الأبواب الهيّنة اللّينة في أوّل الأمر ثمّ لا يزال الأمر يكبر و يكبر حتّى تقع الفتنة الكبرى فإذا كان هناك أحد من إخواننا ابتلي فقط بتلاوة آيات من كتاب الله أو من الاستعاذات الثّابتة عن رسول الله صلّى الله عليه و سلّم لإخراج الجنّ الصّارع لهذا الإنسي فهذا كما قال عليه السّلام (**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**) أمّا أن يسأله ما اسمك ، ما دينك ، ما عملك ، أين ساكن ، أين كذا و ما ينفع لهذا المرض الفلاني إلى آخره هذا داخل في عموم قوله تعالى الذي ذكرته آنفا ((**و أنّه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجنّ فزادوهم رهقا**)) نسأل العافية و السّلامة .

الشيخ : ما عندك يا أستاذ ؟

السائل : الله يجزيك الخير ، بارك الله فيك على هذه الإجابة الكافية إن شاء الله .

الشيخ : و فيك .

السائل : لكن البعض عندما يكتب في هذا الموضوع يصدّر فتوى ابن تيميّة رحمه الله الّتي يقول فيها حكم

التّعامل مع الجنّ بالنّسبة للإنس و الجنّ كتعامل الإنس مع الإنس فإنّ سخره ..

الشيخ : خطأ مجسّم عرفت الجواب عليه .

السائل : الله يجزيك الخير يعني إذا هذه الفتوى باطلة ؟

الشيخ : بلا شكّ لأنّه نحن نقول نتعاون مع الإنس و بعد ذلك نطلع إيش ؟ خسرايين .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتاك .

السائل : الحمد لله ربّ العالمين هذا سائل يقول محام لا يأخذ من القضايا إلّا ما وافق شرع الله عز وجل

كقضايا الرّواج و الطّلاق و الميراث و النّفقة و غيرها فهل يجوز له أن يأخذ أجره على إصلاحه بين زوجين

متخاصمين بدلا من أن يرفع دعوى أحدهما إلى القضاء يطلب فيها الطّلاق ؟

الشيخ : إذا كان متفرغاً لهذا الأمر أولاً و يلتزم الأحكام الشرعية ثانياً فيجوز في رأيي وفي اجتهادي و لكّي أقول إنّ هذا المحامي لا يستطيع أن يلتزم ذلك بالنسبة للموافقة لأحكام الشرع ذلك لأنّ الأحكام التي يحكم بها الآن في المحاكم الشرعية مع الأسف الشديد و نقولها كلمة صريحة لم تقم على الكتاب و السنة و إنّما قامت أكثرها على المذهب الحنفي و بعضها خرجوا فيها عن المذهب الحنفي إلى بعض المذاهب الأخرى و لم يكن هذا الخروج بالطريق الشرعي الذي يأمر به الإسلام و هو اتباع أحسن القولين و أقوى الدليلين و إنّما كان ذلك باتباع ما يزعمونه بأنه ممّا تقتضيه المصلحة ، المصلحة الزمنية و هنا نعود إلى ما ألمنا إليه في كلمتنا السابقة إنّ الذين يتبنون أحكاماً شرعية و لو كانت في بعض المذاهب الإسلامية لا يتبنونها اتباعاً للكتاب و السنة و إنّما اتباعاً لمصلحة يزعمونها و لا يستطيع العالم أو المتبني هذه المصلحة لا يستطيع أن يقدرها حق قدرها و أن يحكم بأنّها موافقة للشرع أو مخالفة له إلا إذا كان من أهل العلم بالكتاب و السنة و الذين وضعوا القوانين و أدخلوا فيها بعض التعديلات مع الأسف هم من أولئك القضاة أو الدكاترة الذين درسوا ما يسمونه اليوم بالفقه المقارن و الفقه المقارن كما يعلم ذلك طلاب الجامعة اليوم هو أنّ الأستاذ الدكتور حينما يتعرض لمسألة وقع الخلاف فيها بين الأئمة فهو يذكر الأقوال و يذكر دليل كل قول ثم لا يصغي لا يجري ترجيحاً بين قول و آخر كأن يقول مثلاً هذا القول مستند إلى آية في القرآن إلى عموم آية في القرآن ، القول الثاني مستند إلى حديث و أن يقول هذا الحديث صحيح أو أن يقول هذا حديث ضعيف و حينئذ يطبق القواعد الأصولية الفقهية و أنا أضرب لكم مثلاً ، خلاف قدّم إلى اليوم في الرضعة التي تحرم المذهب الحنفي إلى اليوم يقول بأنّ رضيعاً رضع من غير أمّه مصّة واحدة صار ابنها في الرضاعة و صارت هي أمّه بينما المذهب الشافعي يقول لا . إنّما خمس رضعات مشبعات الدكتور الذي يقرّر هذه المسألة في الجامعة يقول حجة أبي حنيفة ((**و أمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) يقول لك أطلق القرآن أرضعنكم و الرضعة الواحدة اسمها إرضاع لكن المذهب الآخر مذهب الشافعي و غيره يقول صحّ عن رسول الله صلّى الله عليه و سلّم أنّه قال (**لا تحرم الرضعة و لا الرضعتان و لا الإملاجة و لا الإملاجتان**) هذا نفي و إثبات أنّه الرضعتان و الإملاجتان لا تحرمان فهو ردّ صريح على من أخذ بعموم القرآن ما هو التوفيق ؟ نقول كما يقول علماء الأصول جميعاً القرآن تبيّن السنة فما كان مطلقاً في القرآن و قيّدته السنة و جب الأخذ بالقيّد ما كان نصّاً عامّاً في القرآن و خصّصته السنة أخذ بالسنة و هكذا . فالآن فإذا تبيّن المحامي في

الحدود التي ذكرها السائل أنه لا يحكم إلا بالشرع و لا يتبني إلا الأحكام المتعلقة بالتكاح و الزواج و الطلاق و نحو ذلك من ذلك مثلا فلان رضع من فلانة لو فرضنا وهذا معلوم في بعض الدول و لا أدري هنا بصورة خاصة أنه يتبني الحكم هناك المذهب الحنفي فحينئذ سيحكم هذا المحامي بغير حكم الشرع لأن القضاء الذي يريد أن يتحاكم إليه فهو يحكم بهذا الحكم القائم على المذهب الحنفي لكنه مخالف للسنة الصحيحة لذلك أنا أقول من حيث أخذ الأجرة إذا كان مخلصا و إذا كان قد تبين له أن المدعي لا يدعي بطلا مع ذلك هو لا يستطيع أن يحكم بالشرع إلا إذا كان عالما بالكتاب و السنة و يضع نصب عينيه الكتاب و السنة حينئذ أنا سأقول هذا سيكون شأنه شأن الحلاق المسلم الذي عاهد الله أنه ما يخلق اللحية فلازم يسكر دكانه و يجلس في بيته . غيره ؟

السائل : يقول هل يجوز له أن يأخذ معاشا شهريًا عاليًا من نقابة المحامين مع العلم أن نقابته لا تأخذ منه إلا رسوما رمزية سنوية مقابل ذلك ؟

الشيخ : أنا كنت أريد أن أقول لو كان النقابة هذه تنطلق في حدود الشرع فالمؤمنون عند شروطهم لكن أكثرهم يحكمون أيضا بغير ما أنزل الله و ما بني على فاسد فهو فاسد .

الشريط رقم : ٤٥٦

الشيخ : و الشيء الثاني نفترض أن هذا الخبر صحيح و لكن ذلك لا يبرر أن تعتدي دولة مسلمة على دولة مسلمة لأن إحدى الدولتين أرادت دولة كافرة أن تعتدي عليها كيف و الصحابة أو أحدهم على الأقل و هو عبد الله بن مسعود قال و روي مرفوعا إلى الرسول عليه السلام و لم يصح مرفوعا قال ابن مسعود " لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا و إن أساءوا ظلمانا و لكن وطنوا أنفسكم إن أحسنوا أن تحسنوا و إن أساءوا فلا تظلموا " و معلوم بداهة من مثل هذا الكلام العربي أن قول ابن مسعود " لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس " لا يعني الكفار يعني المسلمين إن أحسن المسلمون تقولون أحسنا و إن أساءوا تقولون أسأنا و لكن وطنوا أنفسكم إن أحسنوا أن تحسنوا و إن أساءوا فلا تظلموا فهذا يقوله ابن مسعود بالنسبة للمسلمين الذين يسيئون فلا تكونوا مثلهم فكيف يجوز لدولة مسلمة تريد أن تتمسك بحكم الله عز و جل و معروف عنها أنها بعيدة كل البعد عن تطبيق أحكام الله عز و جل كيف يبرر مثل هذا

الاعتداء الأثيم لأنّ هناك بعض الأخبار تقول أنّه إن لم تفعل العراق مثل هذا الاعتداء كانت الأمريكان كافرة سبقتها إلى ذلك لا . " لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا و إن أساءوا ظلمانا و لكن وطنوا أنفسكم إن أحسنوا أن تحسنوا و إن أساءوا فلا تظلموا " فكيف و في اعتداء العراق حصل ما حصل من المفاتن و فتن و الآثار السيئة الّتي منها الاستنصار بالكفّار أعداء الإسلام و المسلمين و أنصار اليهود فهذه السيئة هي من سيئات صدام حسين حينما اعتدى على العراق .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : و إيتاك يا أخي .

السائل : طيّب يا شيخ فيه مسألة ثانية أيضا ، إذا كان هناك حرب اقتصادية على العراق مسبقة لهذا الغزو و كمحاولات حلّها بطرق المؤتمرات العربيّة هذه الّتي كانت تعقد ما رأيكم طيّب فيما لو ثبت إنّه كان فيه حروب اقتصادية فعلا على العراق من قبل الكويت و الإمارات .

الشيخ : حروب اقتصادية شرعيّة ؟

السائل : غير شرعيّة طبعاً لأنّ العراق داخله من حرب ثمان سنوات و اقتصادها تقريبا على شفا حفرة من الهاوية أو حتّى في الهاوية .

الشيخ : إيه .

السائل : و عندما تأخذ الكويت بتصدير البترول بناقص عشر دولارات عن السّعر المحدّد و بكميّات تزيد عن الكمّيّات المسموح بها أو المتفق عليها بأضعاف هذا مقصود منه العراق طبعاً .

الشيخ : لماذا المقصود العراق طبعاً ؟

السائل : لأنّ العراق عندما خرجت من الحرب الآن ما لها اقتصاد إلّا البترول

الشيخ : لا أقول لك من أين لك المقصود بما العراق فقط أليس هناك دولة تبيع النّفط و البترول غير العراق ؟ قل نعم .

السائل : المقصود ، نعم هناك الكثير من الدّول ..

الشيخ : فإذاً لماذا يا أخي تصوّر الموضوع أنّ المقصود بذلك العراق ؟ ثمّ لماذا يكون المقصود بذلك العراق ؟

السائل : لأنّ هناك خلاف كبير سابق منذ زمن بين العراق و الكويت .

الشيخ : هذا الخلاف يجب أن يحكم فيه في حدود الأحكام الشرعية و لكن هذه الدول كلها مع الأسف الشديد لما أعرضت عن حكم الله عزّ و جلّ ابتلاها الله عزّ و جلّ كما قال ربنا عزّ و جلّ ((**و إذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحقّ عليها القول فدمرناها تدميرا**)) المهمّ يا حضرة الأخ الجهول عندي يجب أن نفكّر نحن المسلمين تفكيراً إسلامياً خالصاً و ليس تفكيراً كافراً الذين لا يعرفون إلّا حلّ المشاكل الاقتصادية و تارة بالاعتداء على الدول الصغيرة و نحو ذلك و الذين وصفهم الله عزّ و جلّ بحقّ في قوله تعالى ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرّم الله و رسوله و لا يدينون دين الحقّ من الذين أتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون**)) فنحن المسلمين دولاً و شعوباً لا يجوز لنا أن نقلد الكفّار في طريقة حلّهم للمشاكل الاقتصادية أو الاجتماعية أو غير ذلك لأنّ هدينا خالف هدي المشركين كما قال عليه الصّلاة و السّلام و لذلك فإذا كنت مسلماً حقّاً كما نرجو فعليك أن تفكّر في النّظر لحلّ ما وقع سلامياً و ليس اقتصادياً مجرّداً عن حكم الإسلام فيه .

السائل : جزاك الله خيراً يا شيخ .

الشيخ : و إيتاك يا أحي .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : أهلاً .

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته . نعم

السائل : أنا رجل أعمل بالجيش الكويتي فوقعته الحادثة التي وقعت و اضطررت بأن أدافع عن نفسي و أنا سبق و أن أقسمت اليمين أن أدافع عن البلد فما الحكم الذي يقع عليّ و ذلك بأنني قاتلت إخوة مسلمين ؟

الشيخ : أمّا يمينك فلا قيمة له بالنسبة للمنهاج الإسلامي لأنّ الدول اليوم لا تحكم بالإسلام إلّا في بعض الجوانب منه و أمّا مقاتلتك في هذه الحادثة فإذا كان هجوماً منك على من قاتلته فهذا بغّي و اعتداء منك عليه و إذا كان العكس كما هو الواقع بالنسبة للكويت و اعتداء العراق فحينئذ يجوز للمسلم أن يدافع عن نفسه إذا ما هوجم في عقر داره و بلده ، واضح الجواب ؟

السائل : ممكن شقّ ثان من السّؤال ؟

الشيخ : تفضّل .

السائل : ما حكم إذا طلبت أن أذهب إلى السّعوديّة بحكم عملي السّابق ، هل أستجيب أم لا ؟ فما هو

الحكم الشرعي ؟

الشيخ : سؤال طيّب ، أنت كنت جنديًا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تدعى لتقوم بنفس الوظيفة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لا يوجد مانع بالشّروط السّابق أن لا تكون باغيا على إخوانك المسلمين يعني ما تعيد عمليّة

بغى العراق على الكويت .

السائل : بصراحة صعب عليّ الإدراك .

الشيخ : صعب إيش ؟ الإدراك لم ؟ الآن عدت إلى عملك و وظيفتك و عادت الكويت إلى أهلها و

خرجت الجيوش العراقيّة من الكويت بطريقة أو بأخرى و استقلّ الكويت كما كان قديما فجاءك الأمر

باعتبارك فرد من أفراد الجند الكويتي أن تهاجم بلدا إسلاميًا فلا يجوز فهمت عليّ ؟

السائل : فهمت .

الشيخ : أما أن تدافع عن بلدك فقد أخذت الجواب أنه يجوز . واضح ؟

السائل : واضح لكن يوجد نقطة أحبّ أنا أن أنبّه عليها أنه في السّعوديّة في ناس كفرّة و أنا إذا أريد أن

ألتحق لازم أكون معهم من ضمنهم فأريد حكم الشرع بالتحاقى بالسّعوديّة هل يجوز أيّ ألتحق معهم

بالرّغم أيّ كنت معهم في السّابق و لكن ليست مع الأمريكيان لم يكونوا موجود الأمريكيان .

الشيخ : فهمتك .

السائل : و الآن فرقت بأن وجد الأمريكيان فهل يجوز أن أذهب إذا طلب منّي أم لا ؟

الشيخ : الجواب نفسه لا يتنوّع يجوز بالشّروط السّابق بمعنى إذا السّعوديون يريدون يقاتلوا العراقيين ليخرجوا

من الكويت هذا جائز لكن ما يجوز أن يهجم السّعوديون و الكويتيين على العراقيين في بلدهم العراق واضح

؟

السائل : واضح .

الشيخ : يعني لكلّ شيء حدود ، أن يقاتل الإنسان الباغي المعتدي لإخراجه من بلده فهذا جائز و لكن حينما أنت تقول بذلك تنضمّ للجيش السعودي الذي معه الأمريكان أنت يجب أن تأتي في قرارة نفسك أن تكون جنديًا مع الأمريكان و إنما تنوي أن تكون جنديًا مع المسلمين الذين يريدون أن يرّدوا الباغي على الكويت و ليس إلّا و لا يشترطون مثلاً كما تعلن أمريكا مثلاً تريد أن تقضي على العراق

السائل :

الشيخ : هذا هو ، المهم ردّ البغي هذا واجب ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) لكن إذا دار الأمر أن تكون متوجّهًا بأوامر الجيش الكافر و هو الجيش الأمريكي و هذا أوامره لا تقف عند الحدود الشرعيّة التي ذكرتها لك آنفا فحينئذ لا يجوز أن تكون فردا من أفراد هذا الجيش لعلّه وضح لك .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : إن شاء الله .

سائل آخر : إذا كانت الأوامر من هذا الجيش تقف عند تلك الحدود الشرعيّة فهل يجوز ؟

الشيخ : هذا سبق الجواب عليه .

السائل : مع الكفّار يعني ؟

الشيخ : القتال مع المسلمين و ليس مع الكفّار الكفار أمرهم كما قال تعالى ((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرم الله و رسوله)) نحن عم نقول للأخ تقاتل لإخراج الباغي

عن بغيه و ليس لتقابل أنت البغي بمثله ، ماشي إلى هنا ؟

السائل : الى هنا ماشي تماما .

الشيخ : الآن الأمريكان يعرفون هذه الحدود ؟

السائل : يمكن أن يعرفوها .

الشيخ : كيف ؟

السائل : لو افترضنا أنّهم أرادوا أن يرجعوا الكويت إلى أهلها .. .

الشيخ : لا تبحث في الفرضيات، احك الذي تعرفه عن الكفار تلوت على مسامعك الآن الآية ((**و لا**

يحرّمون ما حرّم الله و رسوله)) ما الذي تعرفه عن الأمريكان يحرمون و يجلّون ؟

السائل : لا ذمّة و لا ضمير .

الشيخ : فإذا لماذا تقول نفترض ؟

السائل : أنا أقول على الظاهر الذي يذيعونه في إذاعاتهم أنّ القوّات المسلمة لا تكفي لقتال العراق أو لقتال

الباغي فهل يجوز السؤال الاستعانة بأهل الكفر لقتال الباغي ؟

الشيخ : لا يجوز الاستعانة ، المحاضرة انتهينا منها

السائل : أنا ما حضرت .

الشيخ : لكن قيل لي سمعتها .

سائل آخر : هل هذا يندرج على كلّ المسلمين او ينحصر في الأخ الجندي ؟

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : لو طلب من المسلمين جميعا أنّهم يقاتلوا العراق حتّى يخرجوا ..

الشيخ : هذا أيضا سبق الجواب عليه بتفصيل ، قلنا لو كان المسلمون لا يقاتلون تحت راية الكفار الذين لا

يحرّمون ما حرّم الله و رسوله لوجب جميعا أن يكونوا عوناً للكويتيين على العراق لكن المشكلة أنّ هؤلاء

الكفار لا يحرمون ما حرّم الله و رسوله و بخاصّة هنا أنّ الأخ يقول كلمة استغريتها منه حسب ما يعلنون

أليس ما يعلنون بأنهم يريدون أن يحطّموا قوّة العراق ؟

السائل : منهم من يعلن ذلك و منهم من يعلن أنّهم يريدون ارجاع الحقّ إلى أصحابه .

الشيخ : فيه عندهم شيء اسمه حقّ ؟

السائل : بريطانيا تقول ..

الشيخ : أسألك ، فيه عندهم شيء اسمه حقّ ؟

السائل : كلّهم باطل .

الشيخ : فإذا لماذا تحتجّ بهذا الكلام بارك الله فيك .

السائل : لو سمحت يا شيخنا لو نفترض أيّ ذهبت على نيّة الانضمام إلى الجيش الإسلامي و اتّضح أنّه تحت تصرّف الأمريكان فماذا عليّ أن أفعل ؟

الشيخ : حينئذ إذا لقيت مسلما في طريقك فلا تقاتله .

السائل : عفوا يا شيخ ممكن أنّه يقتلني لأنّ الرّصاصة لا تشاور إنسان و هي من مسافة تطلع .

الشيخ : تعمل ما تستطيع لقوله عليه السّلام (**كن عبد الله المظلوم و لا تكن عبد الله الظالم**)

السائل : اقتل الأمريكي

الشيخ : الأمريكي يقول لك لا استطيع يقتلني قبل أن أقتله و حينما تتصوّر الموضوع و حينئذ بإمكانك أن تظّل حيث أنت و لا تستجيب لهذه الدّعوة واضح ؟

السائل : واضح .

السائل : بهذه المناسبة إذا دارت حرب على الأمريكيان يجوز ..

الشيخ : دعك من الخيال أنت الثّاني .

السائل : شيخنا المتحمّسون من المسلمين و ينادون بالجهاد ضدّ الكفّار مع الأسف تراهم يتشبّهون بالكفّار

الشيخ : الله أكبر !.

السائل : فلباسنا كلباسهم و هيئتنا كهيتتهم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : فما تعليقك يا شيخ هل مثل هذا التّشبه ما بتنصح هؤلاء و إذا قيل لهم أنّكم متشبّهون بالكفّار يقولون هذه قشور و علينا بمعالي الأمور .

الشيخ : ما شاء الله على كلّ حال يا أخي هذا الجهاد مع الأسف الشّديد و الذين ينادون به اليوم رغبة صابون لا حقيقة لها الذين يريدون أن يجاهدوا حقيقة يجاهدون أنفسهم ، الذين يريدون أن يبيعوا دماءهم رخيصة في سبيل الله أولى و أولى بهم أن يبيعوا شيئا من وقتهم لإقامة شريعة الله مثلا الصّلاة فهؤلاء يظنون على أنفسهم أن يحافظوا على الصّلوات جهادا في سبيل الله و هذه الصّلاة لا تكلفهم إلّا شيء من الوقت و جهاد النفس البسيط بالنّسبة للقتال الذي قد يعرض نفسه للهلاك و الواقع أنّنا نعيش اليوم في خضمّ

أفكار و عواطف متضاربة لا تقوم على قواعد سليمة أبداً و أنا سئلت كثيراً نريد أن نجاهد حتى من أمريكا تأتينا أسئلة قلت له أين الذين يريدون أن يجاهدوا حتى نجاهد معهم العراق؟ السعودية؟ الكويت؟ كل هؤلاء ما خرج منهم لفضة الجهاد طيلة السنين هذه إلا في هذه الساعة كل هذا استغلال سياسي لتكثير الأنصار و استجلاب العواطف و تحت إيش؟ كلمة لا حقيقة لها الجهاد . أين الجهاد؟ و من الذي سيجاهد؟ الكويت مثلاً التي أصيبت بما أصيبت به من الدمار و الهلاك و هذا يؤسفنا و لكن على الكويتيين و على سائر المسلمين أن يتذكروا حقيقة شرعية و هي ((و ما كان ربك ليهلك القرى بظلم و أهلها مصلحون)) و كذلك العراق التي بغت على الكويت فهي أيضاً مع بغيتها و اعتدائها و قتلها للنفس البريئة و ربما يكون هناك هناك أعراض كما نسمع و الله أعلم بالحقيقة أيضاً يعلنون الجهاد طيب أين الجهاد في العراق؟ أين بعض المظاهر الإسلامية مع الأسف العراق أبعد الدول الإسلامية أو الشعوب الإسلامية عن السماح للدعوة الإسلامية بأن تظهر شيء منها العراق أبعد الدول كلها مع ذلك هي تعلن الجهاد ضد من؟ ضد الأمريكان هذه كما يقال قميص عثمان يستغل، أنا قلت لبعض الإخوان المتحمسين يا جماعة أين تذهبون للخليج هؤلاء الأمريكان بجانبكم هنا يعني اليهود فأين ذاهبين تقاتلوا قاتلوا هنا طبعاً هم ما يستطيعون يقاتلوا يعرفون هذه الحقيقة و لا هناك أيضاً يستطيعون يقاتلون فإذا كلمة لا حقيقة لها سوى استجلاب الدعاية للظالم و استغلال عواطف الناس الجاحمة التي لا حدود لها . طيب غيره .

السائل: شيخنا ممكن سؤال ما شرعية المقاومة القائمة في الكويت مع العلم أن قوة الجيش العراقي الموجودة تكاد تكون قتل للنفس ، المقاومة كانت حارين ..

الشيخ: نحن قلنا في أول الأمر لا تقاتلوا قلنا للكويتيين و من انضم إليهم من المسلمين الآخرين لا تقاتلوا العراق لأن الدول التي تستطيع أن تجابه العراق أكثر من هؤلاء الأفراد ازوروا و انحصروا في بلادهم ثم دفعوا من؟ الأفراد المتحمسين لقاتلوا من؟ يقاتلوا العراق مثل ما تركوا الفلسطينيين يقاتلوا إيش؟ اليهود و ما فيه غير تأييد بالكلام لماذا هذه الحكومات العربية الإسلامية و على رأسها السعودية لماذا لا يمدون هؤلاء الأفراد بالسلاح و الجنود لأنهم لا يريدون أن يحاربوا تفهم علي؟

السائل: نعم

الشيخ: وإلا ما كثير

السائل : لا فهمت

الشيخ : طيب إذا هؤلاء يلقون بأنفسهم للتهلكة لأنهم لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً مع الجيش العراقي يعني مثل الانتفاضة أنا لا أؤيدّها لأنّه يقتلون يهودياً يقتلون عشرة من المسلمين و بعدين يهلك الشعب الفلسطيني من وراء سكوت الجيوش العربيّة و رضاؤهم بهذا الواقع المؤلم و الله المستعان .

السائل : شيخنا و لكن من الصّعب على الإنسان أن يقبل المهانة أن يدخل لبيته لهتك أعراضه أو لسلب ماله دون الدّفاع عن نفسه .

الشيخ : أنا قلت لك لما كنت هناك دافع عن نفسك لكن الآن أين الدّفاع ؟

السائل : هو الاعتداء مازال قائماً ، أبسط شيء أنّ الإنسان يدافع و المقاومة موجودة خاصّة عن نفس الإنسان عن بيته عن عرضه لأنهم لا يتركون أيّ بيت في سبيل حاله .

الشيخ : ما أظنّك إلاّ تعيد ما مضى أنت لو كنت هناك قلنا لك دافع عن نفسك و في الحديث (فإن قتلت فأنت شهيد في الجنّة و إن قتلت عدوك فهو في النار) . لكن أنت الآن تبحث بحثاً غير ذاك تروح تقاتل و أنت غير مستعدّ و قلت لك لماذا الجيوش العربيّة لا تقاتل معكم ؟ ما تجيبي كأنّك رجل سياسي .

السائل : لا . معاذ الله إيّ لا أعلم .

الشيخ : كيف لا تعلم ؟

السائل : لا أعلم كيف يستطيع المرء أن يرى أخوه المسلم في ضيق و في أشدّ الحاجة إليه و هو يرفض مدّ يد العون له لا أعلم ما السبب .

الشيخ : لازم تعرف ما جاءهم الأمر ، ما تعلم !؟ أكيد أنّه مبين عليك رجل سياسي .

ابو ليلي : في نفس الموضوع إذا في شيء

الشيخ : يصلّي و قراءته في الرّكعة الأولى ما تيسّر من سورة غافر من الآية ٣٨ إلى الآية ٤٤ .

أبو ليلي : شيخنا فيه بعض الناس يدّعون و يقولون أنّه فيه أقوال للفقهاء في جواز الاستعانة بالكفّار فهل هذا صحيح يوجد أقوال للفقهاء في هذا ؟

الشيخ : يوجد بشروط هذه الشّروط تجعل قضية الاستعانة التي وقعت هباء منثوراً أنا حرّجت هذا الحديث

لفظه (**إنا جنناكم لخير**) يعني اليهود (**إنا أهل كتاب و أنتم أهل كتاب و إن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر و إنه بلغنا أن أبا سفيان قد أقبل إلينا بجمع من الناس فيما قاتلتم معنا و إما أعرتمونا سلاحا**) الحديث منكر أخرجه أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار إلى آخره بسنده، لما بلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم جمع أبي سفيان ليخرج إليه يوم أحد فانطلق إلى اليهود الذين كانوا بالتضير فوجد منهم نفرا عند منزلهم فرحبوا به فقال لهم فذكره (**جنناكم أنتم أهل كتاب و نحن أهل كتاب و إن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر**) إلى آخره قلت و هذا إسناد ضعيف و تكلمت بتفصيل لبيان ضعف الحديث قلت هذا إسناد ضعيف إلى آخره و قد ذكر ابن هشام في السيرة عن محمد بن إسحاق عن الزهري أن الأنصار يوم أحد قالوا لرسول الله صلى الله عليه و سلم " **ألا يا رسول الله ألا نستعين بجلفائنا من اليهود ؟** " فقال (**لا حاجة لنا فيهم**) هذا ضد ذلك ، هذا ضعيف السند مثل ذلك . لكن ما قلت أنا و ذكر نحوه ابن كثير في البداية جزء كذا صفحة كذا و من قبله ابن القيم في زاد المعاد و هو الموافق لحديث عائشة في الصحيح (**إنا لا نستعين بمشرك**) أو (**بالمشركين**) و هو مخرَج في الصحيح ١١٠١ كما تقدّم قريبا و عليه فإنّي أقول إذا تبين لك ضعف حديث الترجمة و ما فيه من عرضه له صلى الله عليه و سلم على اليهود أن يقاتلوا معه فلا حاجة حينئذ إلى التوفيق بينه و بين حديث عائشة الصحيح كما فعل الطحاوي حين قال " **لأنّ اليهود الذين دعاهم النبي صلى الله عليه و سلم إلى قتال أبي سفيان معه ليسوا من المشركين الذين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في الآثار الأول إنّه لا يستعين بهم أولئك عبدة الأوثان و هؤلاء أهل الكتاب الذين قد ذكرنا مباينة ما هم عليه ممّا عليه عبدة الأوثان في الباب الذي قد تقدّم قبل هذا** " قلت يشير إلى بعض الأحكام التي خصّ بها أهل الكتاب دون المشركين كحلّ ذبائهم و نكاح نسائهم و غيرها ممّا بعضه موضع نظر و بنى على ذلك قوله صفحة كذا " **فكان كلّ شرك بالله كفرا و ليس كلّ كفر بالله شركا** " فأقول لو سلّمنا جدلا بقوله هذا فلا حاجة للتأويل المذكور لأمرين اثنين الأول أنّ التأويل فرع التصريح كما هو معلوم و ما دام أنّ الحديث غير صحيح كما بيّنا فلا مسوغ لتأويل الحديث الصحيح من أجله كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله و الآخر كيف يصحّ أن يقال في اليهود و النصارى إنهم ليسوا من المشركين و الله عزّ و جلّ قال في سورة التوبة بعد آية (**إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا**) (**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحزّون ما**

حرم الله و رسوله و لا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون و قالت اليهود عزيز ابن الله و قالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون)) فمن جعل لله ندا كيف لا يكون من المشركين هذه زلة عجيبة من مثل هذا الإمام الطحاوي و لا ينافي ذلك أن له تلك الأحكام التي لا يشاركون فيها غير أهل الكتاب من المشركين فإنهم يشتركون جميعا في أحكام أخرى كما لا يخفى على أولي النهى و قد لا يعدم الباحث الفقيه الذي نجاه الله من التقليد في الكتاب و السنة ما يؤكد ما تقدم و يبطل قول الطحاوي السابق ، ماذا قال الطحاوي ؟ " و ليس كل كفر بالله شركا " من ذلك تلك المحاوره بين المؤمن و الكافر الذي افتخر بماله و جنتيه كما قال الله عزّ و جلّ في سورة الكهف ((و دخل جنته و هو ظالم لنفسه ما أظنّ أن تبيد هذه أبدا و ما أظنّ الساعة قائمة و لن رددت إلى ربّي لأجدنّ خيرا منها منقلبا)) فهذا كفر لم يشرك في رأي الطحاوي و لكنّ السياق يرده فتابع معي قوله تعالى ((قال له صاحبه و هو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثمّ من نطفة ثمّ سواك رجلا لكنّ هو الله ربّي و لا أشرك بربّي أحدا)) فتأمل كيف وصف صاحبه الكافر بالكفر ثمّ نزه نفسه منه معبرّا عنه بمرادفه و هو الشّرك فقال ((و لا أشرك بربّي أحدا)) و هذا الشّرك ممّا وصف به الكافر نفسه فيما يأتي فتابع قوله تعالى بعد أن ذكر ما وعظه به صاحبه المؤمن ((و أحيط بثمره فأصبح يقلب كفيّه على ما أنفق فيها و هي خاوية على عروشها و يقول يا ليتني لم أشرك بربّي أحدا)) فقلت فهذا القول منه مع سباق القصّة صريح جدّا في أنّه شركه إنّما هو شكّه في الآخرة و هذا كفر و ليس بشرك في رأي الطحاوي فهو باطل ظاهر البطلان و إنّ ممّا يؤكد ذلك من السنّة قوله صلّى الله عليه و سلّم (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) رواه الشّيخان و غيرهما عن بن عبّاس و مخرّج في الصّحيحة برقم كذا فإنّ المراد بهم اليهود و النصارى كما دلّت على ذلك أحاديث آخر منها قوله صلّى الله عليه و سلّم (لن عشت لأخرجن اليهود و النصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلاّ مسلما) رواه مسلم و غيره و زعم الطحاوي أنّه وهم ابن عيينة فقال لأنّه كان يحدث من حفظه فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود و النصارى المشركين و لم يكن معه من الفقه ما يميّز به بين ذلك كذا قال ساعه الله فإنّه يعلم أنّ تحديث الحافظ الثّقمة كابن عيينة من حفظه ليس بعلة بل هو فخر له و أنّ تخطئة الثّقمة بمجرد الاحتمال ليس من شأن العلماء المنصفين و لكنّها العصبية المذهبية نسأل

الله السّلامه . و على مذهب الطّحاوي هذا يمكن أن يغفر الله الكفر لقوله تعالى ((**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ**

يَشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)) و بهذه الآية احتجّ ابن حزم رحمه الله على أبي حنيفة الذي هو متبوع الطّحاوي في التّفريق المزعوم فقال عقبها " **فلو كان ها هنا كفر ليسا شركا لكان مغفورا لمن شاء الله تعالى بخلاف الشّرك و هذا لا يقوله مسلم** " ثمّ أتبع ذلك بأدلة أخرى قويّة ثمّ قال " **فصح أنّ كلّ كفر شرك و كلّ شرك كفر و أنّهما اسمان شرعيان أوقعهما الله تعالى على معنى واحد** " و لولا خشية الإطالة لنقلت كلامه كلّ لفاسسته و عزّته فليراجعه من شاء المزيد من العلم و الفقه و الخلاصة أنّ الحديث ضعيف الإسناد منكر المتن و أنّ الاستعانة بأهل الكتاب في جهاد الكفّار يشملها قوله صلّى الله عليه و سلّم (**إِنَّا لَا**

نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ) فيه قبل هذا حديث و بهذه المناسبة أقول لا بدّ لي من الكلام على ضوء ما سبق من الكلام على هذه الفتنة الدّهماء التي أصابت المسلمين بسبب بغى العراق على الكويت و ضمّه إليها منتصف شهر محرّم من هذه السنّة ١٤١١ هـ و هي استعانة الدّولة السّعوديّة بالدّولة الأمريكيّة و البريطانيّة و غيرها من الدّول الكافرة خشية أن يصيبها ما أصاب جارّتها الكويت فيدافع عنها و في ظلّي أنّ هذه الاستعانة لم تكن بعد استشارتها لأهل العلم فيها على الأقلّ كالشيخ ابن باز و غيره من الأفاضل عملا بقوله تعالى ((**و أمرهم شورى بينهم**)) لأنّ هذه الاستعانة غير جائزة على جميع الأقوال المتقدّمة في حكم الاستعانة بالكفّار أمّا على القول الرّاجح و هو المنع مطلقا فواضح و أمّا على القول الآخر فلاّهم اشترطوا أن يكون الإسلام هو الغالب و أن يكون الكافر حسن الرّأي في المسلمين و أن يكون مع الإمام جماعة من المسلمين يستقلّ بهم في إمضاء الأحكام الشّرعيّة على الذين استعان بهم و إذا عرفنا ما تقدّم من البيان فلا بدّ من النّظر في هذه الفتنة الدّهماء التي نزلت على المسلمين بسبب اعتداء العراق إلى آخره فالشّاهد الذين أجازوا الاستعانة قالوا بشرط أن يكون المستعين هو الغالب .

أبو ليلى : هؤلاء المتقدّمون شيخنا ؟

الشيخ : أي نعم ، و الآن لا يوجد إمّا يرجعون يرجعون يحتجّوا بالحديث (**إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ**) أو يحتجّوا بأقوال العلماء ، أقوال العلماء قولين : قول لا يجوز الاستعانة بالمشركين مطلقا بناء على هذا الحديث ، وقول يفصلّوا يقولون يجوز الاستعانة بشرط أن يكون المستعين من المسلمين هم الغالبون . هذا ما قلناه هنا فصلّنا القول و قلناه في بعض الكلمات للمستفتين أنّه لو الأمريكان احتلّوا خير من يخرجهم ؟

أبو ليلى : و لا أحد .

الشيخ : و لا أحد .

السائل : هناك سؤال بارك الله فيك يا شيخ ، طبعاً نحن بحكم وجودنا في جزيرة العرب في السَّعوديَّة ، نسأل بارك الله فيكم سمعنا رأيكم في بعض الأشرطة حول الأحداث القائمة الآن ..

الشيخ : أنت بالذات أين مقيم الآن ؟

السائل : في شمال المملكة ، فالسؤال ما هي نصيحتكم لإخوانكم في الله في السَّعوديَّة إذا قامت الحرب ؟

الشيخ : بين من و من ؟

السائل : نحن سمعنا رأيكم بالنسبة بين أمريكا و العراق و بين السَّعوديَّة و العراق و لكن التصيحة في هذه الأيام لأنه يبدو و الله أعلم أنّ الفتنة بدأت تتفاقم هذه الأيام خاصّة أنّ يوم الثلاثاء الماضي بعد صلاة العصر قامت بعض النساء بمظاهرة في الرياض للمطالبة بحريّة المرأة .

الشيخ : وصلت الحرّيّة عندكم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما شاء الله ، هذا من بركات الأميركيان الذين حلّوا في الدّيار .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله فما نصيحتكم لإخوانكم في هذه الظروف ؟

الشيخ : يعني أن تحدّد لي السؤال حتّى أحسن الجواب . لأنّ الفهم من أوّل سؤالك أنّه إذا وقعت الواقعة .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا سؤالك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنا أجيب بجوابين ، إذا وقعت المعركة بين الأميركيان و العراق ، بين الأميركيان فقط و العراق فحينئذ كونوا مع العراق ضدّ الأميركيان ، أمّا إذا وقعت المعركة بين المسلمين بعضهم مع بعض سعوديّين ، مصريّين ، سوريّين المنضويين تحت توجيهات الأميركيان و بين العراق فكونوا أحلاس بيوتكم ، هذا جوابي لم يتغيّر و لن يتغيّر هذا مسجّل في عديد من الأشرطة لأنّهُ إن نشب القتال و ما أظنّ و لا إخال أنّه سيقع شيء من القتال كلّ هذه الأعيب سياسيّة تدبير الأميركيان و البريطانيان أعداء الإسلام لكن إن وقع فجوابي

هكذا ، القتال سوف لا يكون لوجه الله و لا باسم الجهاد و لا باسم الانتصار للمظلوم و إنما سيكون القتال دفاعا عن الكراسي و عن الأموال و من المؤسف جدًا جدًا أن تقع هذه الفتنة التي لا أعرف لها مثيلا

في التاريخ الإسلامي . نعم

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله .

السائل : كيف حالك يا شيخ ؟

الشيخ : أهلا و سهلا . أحمد الله إليك كيف حالك ؟

السائل : كيف صحتك ؟

الشيخ : صحتي كما تعلم صحة عجوز و هي بخير

السائل : الله أكبر أسأل أن يدم عليك الصحة و العافية

الشيخ : الله يبارك فيك . من أين تتكلم ؟

السائل : من بيتي .

الشيخ : من بيتك .

السائل : الصوت واضح ما شاء الله .

الشيخ : أي نعم صوت شباب ، و الحرب كنا نتكلم هذه الأعيب ديبلوماسية لا حرب و لا شيء .

السائل : الله أعلم أنك صدقت يا شيخ .

الشيخ : أي نعم . الله أعلم .

السائل : الأخبار عندنا الحقيقة أكثر من عندكم .

الشيخ : أي لا بد .

السائل : لكن هم يلعبون بالسياسة تدري لماذا يا شيخ ، لأنهم الآن على أبواب انتخابات ، الانتخابات

الأمريكية في الحقيقة يعني تنعكس آثارها على السياسة العالمية و باعتبار أن الحزب الحاكم الذي هو حزب

جورج بوش الرئيس الحالي .

الشيخ : الحزب الجمهوري .

السائل : ... شعبية كثيرة يعني .

الشيخ : أي نعم .

السائل : معظم الذين رحلوا في الانتخابات من الحزب الثاني الذي هو الحزب الديمقراطي و لذلك يلعبون على الوتر هذا . يشترون أصوات الناخبين يرون إيش يريد منهم يريدون حرب تكلموا في الحرب ، يريدون سلم تكلموا في السلم و المشكلة حساسية انظر سبحانه الله حساسية الأقوال فقط أقوال الرؤساء تأثيرها على الاقتصاد العالمي بشكل عام .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : الآن سعر برميل البترول ، سعر البرميل أربعين دولار في أوج الأزمة ، بعد ذلك طلع رئيس أوروبي ما يحضرنى قال يمكن الأزمة أن تحلّ سلمياً أشار بأنّ الملك فهد قال إنّّه قادر أن يحلّها سلمياً نزل السّعر .

الشيخ : الله أكبر !

سائل آخر : و رجع ميثان رئيس الجمهورية الفرنسية لا نرى أنّ هناك حلاً آخر سوى الحرب ، ارتفع سعر البرميل ثلاثة دولارات .

الشيخ : عم يلعبون بالكرة .

السائل : نعم ثمّ بوش خسر شعبيّته ، عادة قبل الانتخابات يعملون استفتاء بين الناس .

الشيخ : أي نعم .

السائل : بوش خسر شعبيّته ، نزل سعر الدولار ، الآن الانتخابات أثبتت أنّ الديمقراطيين الحزب المعارض هو الذي سيربح استقرّ ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : كأن يوم الرئيس طلع السّعر

الشيخ : يعني مثل ما يقولوا عندنا في سورة " عصا تطرّهم و عصا تجمعهم "

السائل : أبدا أبدا و الله إنّ الشعب الأمريكي في الحقيقة إذا أتينا للعقل من أغبي خلق الله . و الله ترى إنّهم أغبي من غنم يجزّها هكذا ، الإعلام هو الذي يسيّره لكنّ الناس مغرورون بهذه

الشيخ : فقط أنا أعاكسك في هذه

السائل : فنون الدنيا شاطرين فيها الله أكبر

الشيخ : الله المستعان .

السائل : أي الله المستعان يا شيخ .

الشيخ : هو فعلا الآن اليهود ، يعني بشهادة القرآن جناء لكن أين المسلمين الأقوياء ؟ الله المستعان ، الحقيقة أنّ قلب المؤمن يدمع على هذه المواقف الجاهليّة العجيبة جدّا ، غزيت الكويت من شعب مسلم قامت القيامة ، أمّا فلسطين من كذا عشرين ، ثلاثين ، أربعين سنة ما قامت قيامة أحد من الدّول الإسلاميّة ، ما هذه القصّة ؟ و بعد ذلك هذا الشّعب كذلك تلعب به الكلمات السّياسيّة مثل ما قلت أنت بالنسبة لأولئك الكفّار ناس يتعصّبون للذي غزا الكويت و يريدون أن يجاهدوا معه و هو لا يعرف الجهاد و ناس يريدون أن يجاهدوا مع الفريق الثّاني و هم أيضا لا يعلنون الجهاد و إنّما الدّفاع عن الكراسي و عن الأموال المختزنة في بلاد الكفر و الضّلال ، و الله المستعان .

السائل : حسبنا الله و نعم الوكيل . لا حول ولا قوة إلا بالله

الشيخ : أي نعم . ما أسئلتك اللّيلة ؟

السائل : و الله أنا أريد أن أطمئنّ عليك .

الشيخ : الله يجزيك الخير .

السائل : سمعنا صوتك

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : كلّ ما أكلم الاخ علي يقول لي كنّا عند الشّيخ ، قلت و الله أغبطكم على هذا .

الشيخ : الله يحفظك لعلّ الله عزّ و جلّ ييسّر لك الخلاص من ذاك الجحيم . لأنّه مهما كانت البلاد الإسلاميّة منحرفة عن الشّريعة فتبقى هي أفضل .

السائل : ما في شك ما في شك

الشيخ : أي نعم

السائل : و الله ما ساورني لحظة واحدة الشكّ في هذا ... و أن نخرج من هذه القرية الظّالم أهلها .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : انه السميع العليم طيب فيما يتعلّق بالمؤتمر لعليّ ما يكون عندك مانع إذا سجّلنا كلمة نذيعها في

المؤتمر إن شاء الله فيما يتعلّق بموضوع المؤتمر يعني

الشيخ : و الله إذا توجّلها لبكرة أو غير بكرة لأنّه فيه عندي الآن ناس .

السائل : الأسبوع القادم إن شاء الله .

الشيخ : على ما ترى ، فيه عندي ناس جاتين الآن من السّعوديّة و لا بدّ فيه عندهم بعض الأسئلة و إن كنّا

الشيخ : نتباحث معهم منذ بعد صلاة العشاء يعني منذ نحو ساعتين أو أكثر

السائل : ما شاء الله

الشيخ : لكن هؤلاء غرباء و عطشانين للعلم و لذلك يجب أن نتجاوب معهم .

السائل : معهم مسجّل ؟

الشيخ : عندي المسجّل

السائل : مسجل المباحثات

الشيخ : الذي تعرفه أبو احمد أبو ليلي .

السائل : نعم نعم .

الشيخ : يمكن أرسل لك بعض الأشرطة ؟

السائل : أرسل لي الخمسة أشرطة الأخيرة عن الحزبيّة و عن إخواننا في الكويت ما شاء الله الحقيقة وضعت

اليد على الجرح يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : أبدا الله أكبر

الشيخ : الله المستعان

السائل : فيه أخ هنا فلسطيني ، لكن ما يستطيع يرجع إلى الأردن و لا يريد أن يقيم هنا لكن يريد أن يتابع

دراسته فقال لي هل يجوز هو طلب مّي أن أساعده و أقدم له طلب على أساس أنّه يبقى في هذه البلاد و

لو مؤقّتا حتّى ينهي دراسته و أنا كنت اخذت على نفسي عهدا أنّي لا أساعد أيّ مسلم أن يبقى في هذه

البلاد .

الشيخ : أحسنت .

السائل : و لذلك هو قال لا يريد أن يبقى هنا و لا يأخذ جنسيّة ولا شيء فقط يريد أن ينهي دراسته ثم يرجع فيه مجال تقديم طلب له على أساس أنّه يبقى مؤقتاً ؟

الشيخ : تقديم طلب لمن ؟

السائل : يعني شرعاً أقول هل يجوز مساعدته للبقاء مؤقتاً حتّى ينهي دراسته ؟

الشيخ : والله هذا يا أستاذ محمود يختلف باختلاف الطّالب و باختلاف ثقة المتوسّط له ، إذا كان مثلاً طالب متديّن ملتزم بالأحكام الشرعيّة بكاملها و تمامها و يغلب على الظنّ أنّه سوف لا تجرّفه التّيارات هذه الغربيّة و التّرف الموجود في تلك البلاد فيصاب بما أصيب به كثير من الشّباب حيث تزوّجوا هناك و نسلوا قديماً و حديثاً ثمّ يتبيّن لهم أنّهم لا بدّ لهم من الرجوع فلا يستطيعون الانفكاك لأنّهم بدّروا هناك بذورات على حدّ تعبير إخواننا السّعوديّين و البذورات هؤلاء لا يقدرّون يستصحبونهم معهم و لا يقدرّون يتركونهم و شأنهم مع أمّهم فيقعون في مشاكل لا يجدون حلاً لها و لو كانوا عقلاء و مسلمين كملّ كانوا نظروا في العواقب و قديماً قيل " من لم ينظر في العواقب ما الدهر له بصاحب " فهذا الذي يصيب هؤلاء النّاس فلو أنّ هذا الشّاب ثقّ أنت به بالمائة مائة ليس بالمائة تسعين ! فتوسّط له و إلّا فلا .

السائل : إن شاء الله نسأل السّلام .

الشيخ : الله يسلمك ، سلّم على من ينبغي السّلام عليه .

السائل : طيّب إن شاء الله .

الشيخ : السّلام عليكم .

السائل : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته .

سائل آخر : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته و مغفرته .

السائل : السّؤال .

الشيخ : تفضّل .

السائل : سمعنا فتياكم حول دخول العراق للكويت و هي جيّدة و الحمد لله .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإيّاك .

السائل : و لكن هناك نقطة نحبّ التأكّد منها .

الشيخ : تفضّل .

السائل : و هي أنّه قد أثبتت وسائل الإعلام العالميّة المناهضة للعراق والمؤيّدة لها أنّ أمريكا كانت بصدد دخول الكويت فسبقتها العراق بساعات لذلك ما إن وصلت العراق للكويت فإذا بأمريكا دخلت السّعوديّة .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : و لا يمكن أن تقطع هذه المسافة الشّاسعة في يوم أو يومين ، هذا دليل على أنّها كانت في طريقها إلى منطقة الخليج فهل هذا يغيّر من الأمر شيئا ؟

الشيخ : لا يغيّر من الأمر شيئا

السائل : من الفتوى

الشيخ : لا يغيّر من الفتوى شيئا . لماذا ؟ لقولك أنّ الأخبار هذه صادرة من الجهات التي تؤيّد العراق .

السائل : وجهات أخرى غير العراق .

الشيخ : تؤيّد العراق ليس العراق .

السائل : و لا تؤيّد العراق و جهات ثانية أخرى أنا مقيم مثلا في السّعوديّة وجدت هذا الشّيء أنّهم وصلوا ثاني يوم دخول العراق وصلوا للسّعوديّة .

الشيخ : هذا ما خبر الإعلام الذي تقوله أنت تتحدّث عمّا وجدت .

السائل : نعم أنا أتحدّث عن الإعلام و أتحدّث عن شيء وجدته لمستّه .

الشيخ : أنا ما أسالك الآن عن الشّيء الذي وجدته أنت يجوز أن يكون وجودك للشّيء كوجود ذي القرنين

((فوجدها تغرب في عين حمئة)) هكذا في الظاهر أمّا الحقيقة هي الشّمس تغرب في عين حمئة ؟

السائل : لا .

الشيخ : حسنا ، إذن فهمتني . و إنما سؤالي أيّ الأخبار التي جاءت من غير طريق لا تؤيد العراق ليس هناك خبر هذه الأخبار تذييعها وسائل إعلام لتبرير موقف ما و نحن مسلمون و لا نعتزّ بوسائل الإعلام التي تنشر سواء من الكفار أو ممن يؤيدون الكفار أو يصنعون صنع الكفار . لو فرضنا يقينا أنّ الأمريكان كانوا يريدون أن يحتلّوا الكويت فهل يجوز للدولة المسلمة أن تصنع صنع الكافرة ؟

السائل : يا شيخ ..

الشيخ : يا شيخ أجبني !

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أجبني .

السائل : لا يجوز .

الشيخ : هذا هو الجواب . فإذا ن وسائل الإعلام هذه التي أنت تنقل اليها هذا الخبر أولا يحتاج الأمر إلى إثبات هذا الخبر و دون ذلك خطر القتاد و الشيء الثاني نفترض أنّ هذا الخبر صحيحا و لكن ذلك لا يبرّر أن تعتدي دولة مسلمة على دولة مسلمة لأنّ إحدى الدولتين أرادت دولة كافرة أن ..

الشريط رقم : ٤٥٧

السائل : بسم الله و الحمد لله و الصلّاة و السّلام على رسول الله ، يا شيخ ما رأيك بصحّة الفتوى التي يقولون أنّه يجوز دخول القوّات المتعدّدة الجنسيات لحماية السّعوديّة من عدوان صدام ؟

الشيخ : نحن تكلمنا في هذه المسألة كثيرا و عند أحيانا هذا الذي هو أمامك الآن أشرطة عديدة بعضها مطوّل كثيرا و بعضها مختصر و بعضها متوسط و لذلك فسوف لا أطيل في الإجابة على هذا السّؤال لأنّه صار بالنّسبة إليّ ممجوجا لكثرة ترادده تفهم عليّ ممجوجا ؟ نحن سمعنا مثل هذه الفتاوى و ما كدنا أن نصدّق لبعدها عن النّصوص الشرعيّة و القواعد العلميّة و لكنّه كأنّه تواترت الأخبار لدينا بأنّ هناك بعض الفضلاء ممّن يفتي بجواز استحلاب الكفار إلى بلاد الإسلام و بدعوى أنّ هذه دول صديقة فنحن نقول أولا لا يجوز لدولة مسلمة و بخاصّة إذا كانت تعلن دائما و أبدا أنّها تحكّم بالكتاب و السنّة لا يجوز لها أن تستعين بأعداء دينها أولا ثمّ بأعداء المسلمين ثانيا ذلك لأنّني أتصوّر شعبا كافرا بدين الله عزّ و جلّ لكن ممكن أن يكون مسالما للمسلمين غير معاديا لهم و لا محاربا لهم أتصوّر هذا فلو كان هذا الشعب الكافر

بدين الله عزّ و جلّ مسالما للمسلمين لا يجوز في دين الإسلام الإستعانة بهم لمقاتلة كفّار آخرين أو شعوبا كفّارا آخرين لماذا ؟ لأنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم في غير ما حديث واحد أنّ بعض الأفراد تارة و بعض الجماعات من الكفّار تارة أخرى أرادوا أن يقاتلوا من النّبّي صلّى الله عليه و سلّم فلمّا سألهم أو سأل الفرد منهم (هل أسلمت ؟ قال لا) كان جوابه (إنّنا لا نستعين بالمشركين على المشركين) و في نصّ رواية الإمام مسلم (إنّنا لن نستعين بمشرك) وصل بنا كلامنا السّابق إلى حديث مسلم (إنّنا لن نستعين بمشرك) لن نستعين بالمشرك أو بمشرك ، هذا لن للتأييد أظنّ الكلام السّابق واضح و آخر ما انتهى هو قوله عليه السّلام (إنّنا لن نستعين بمشرك) لا شك... قلنا إنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم قال (إنّنا لن نستعين بمشرك) حتّى الذين كانوا مسلمين له غير معادين له فبالأولى و الأخرى أنّه لا يجوز للمسلم أن يستعين بمشرك معاد له هذا بالأولى و أولى من هذا الأولى أن لا يستعين المسلم بالأعداء من الكفّار المشركين و ليس بعدوّ واحد و أولى من كلّ هذا و هذا أنّه لا يجوز للمسلم أن يستعين بدولة معادية هي إن لم تكن أقوى دولة في العالم كلّها فهي من أقوى الدّول بحيث أنّ الدّولة المسلمة إذا استعانت بهذه الدّولة الكافرة و المعروف عدائها الشّديد للمسلمين فحلّت بلاد الإسلام أنّه من الممكن أن لا تخرج من بلاد الإسلام لأتّها عدوّة للمسلمين و لدين المسلمين كما دلّت التجارب على ذلك فإذا من الخطأ الفاحش ما من الإستعانة بالأمريكان في هذا الزّمان القريب و بخاصّة أنّ في الجيش الأمريكي يهود معروفون بعدائهم الشّديد و بمشايعة الأمريكان لهم و مناصرتهم إيّاهم ضدّ المسلمين في كلّ بلاد الإسلام و بخاصّة في فلسطين و لذلك فكانت هذه الإستعانة مخالفة للشّريعة من وجوه عديدة و مخالفة للسياسة الشّرعية بصورة عامّة . لو كان هناك إذن ما بالإستعانة بالكفّار إذا كانوا مسلمين لو كان هناك إذن بمثل هذه الإستعانة فهذه الإستعانة لا يمكن أن يسمح بها الشّارع الحكيم و لذلك قلت إذا كانت الإستعانة بالأمريكان و البريطان . البريطان هم الذين هيّؤوا أرض فلسطين لليهود و الأمريكان هم الذين وطّدوا لهم و أمّدوهم بأموالهم و أسلحتهم متى يمكن تحقيق قوله عليه السّلام (إنّنا لا نستعين بمشرك) أو (إنّنا لن نستعين بمشرك) معنى هذا تعطيل لهذا الحديث و لمصلحة المسلمين بعامة و من الأمور التي تحزّ في النّفس و تجعل المسلم حيرانا في بعض السياسات التي تقع اليوم في بلاد الإسلام . إنّ الدّولة السّعودية خافت من الدّولة البعثية التي يمثّلها صدام فما بالها جلبت الدّولة السّورية البعثية إلى أرضها ؟ هذه أمور حقيقة ممّا يجعلنا نحن و إن كنّا بعيدين عن السياسة و ممارستها و لكننا نعلم يقينا أنّ الأمر ليس بيد المسلمين ، الأمر بيد الأمريكان . الأمريكان هم الذين فرضوا على الدّولة السّعودية أن تفتح أبوابها للأمريكان و البريطان ولكلّ من تريد أمريكا أن تتظاهر أمام العالم الإسلامي بأن تستعين بالدّول الإسلامية فهذه مصر و هذه سورية البعثية فما الفرق بين هذا

البعث و هذا البعث ؟ لا فرق إسلاميًا لكن الفرق سياسيًا موجود هذا البعث أمريكا رضيت عنه و هذا البعث أمريكا غضبت عليه فإذا على كلّ الدول التي تعتبر أمريكا من الدول الصديقة مع الأسف و هي من أعدى أعداء المسلمين على كلّ هذه الدول التي تمشي في ركاب أمريكا أن ترضى بما ترضى به أمريكا و أن تكره ما تكره أمريكا فأين الآيات التي كنّا نسمعها قبل حلول هذا البلاء الأكبر لا نسمعها من بلاد أخرى إلا من بلاد السعودية ((**و من يتولّهم منكم فإنّه منهم**)) فأيّ تولّ أكبر و أخطر من مثل هذا التولّي الذي وقعت فيه الدولة السعودية في هذه الأيام القريبة و هذا هو المثال تلمسونه لمس اليد استعانت السعودية بأمريكا خوفا من البعث و الذي خافت منه أتت به أمريكا إلى عقر دار السعودية و قد قلت في كثير من الكلمات و ما كنت أريد أن أطيل الكلام في الحقيقة للسبب الذي ذكرته في مطلع هذا الجواب أننا تكلمنا كثيرا و كثيرا جدّا حول هذه المصيبة الكبرى فقد قلت ما الذي يحول بين الأمريكان و فيهم جنود من اليهود أن يحتلّوا بلادهم القديمة خبير و أن يحتلّوا ضواحي المدينة إن لم نقل المدينة أماكن بني النضير و بني قريضة و أمر طبيعي جدّا أن يحنّوا إليها و هم بعيدين عن فلسطين فما بالهم و قد احتلّوها و ما بالهم و قد احتلّوا تلك البلاد ليس بقوتهم و لا بسلاحهم و إنّما بالسياسة المنحرفة عن الحكمة و عن الشريعة في آن واحد فما الذي يحول بين اليهود المتحمسين أن يحتلّوا خبير و أن يحتلّوا المدينة ؟ فهل باستطاعة الدولة السعودية أن تردّ كيد هؤلاء و مكر هؤلاء إذا ما أرادوا أن يحتلّوا بلادهم القديمة و السعودية خافت من العراق و العراق ليست بأقوى من أمريكا فإذا رضيت باحتلال أمريكا برضاها فما الفرق أن تحتلّ هذه البلاد العراق فهؤلاء بعث و هؤلاء بعث و هؤلاء يهود و لذلك فهذه ورطة كبيرة جدّا و أنا أعتقد أنّ المشكلة الأساسية في هذه العلة التي لا علاج لها إلا أن يشاء الله تبارك و تعالى بقدرته و حكمته . أنا أعتقد أنّ هذا الإدخال لهؤلاء الكفار الأعداء و من تمام المصيبة أن نسّمى الأعداء أصدقاء متى كان هؤلاء أصدقاء للمسلمين ؟ هذه من تمام المصيبة القصد من هذا الإدخال لم يكن بناء على قوله تعالى ((**و شاورهم في الأمر**)) و لا على قوله تعالى ((**و أمرهم شورى بينهم**)) أنا أعتقد أنّ في بلاد السعودية علماء أفاضل قد لا نجد مثلهم في بلاد أخرى إلا نادرا لو أخذ رأيهم قبل أن تقع الواقعة و درسوا ما سترتب من مفسدات داخلية غير المفسدات الخارجية التي تلحق بالدول الإسلامية كلّها لو استشيروا و تأملوا في ماسينتج من المفسدات لما أدنوا بهذا الإدخال بوجه من الوجوه و لكن الديكتاتورية بالتعبير العصري و التعبير العربي الإستبداد في الحكم مع التستر بالشرع بكلمات معسولات الكتاب و السنّة ، الكتاب و السنّة و لم يبق عندنا كتاب و سنّة إلا الصلاة و الصيام و تلاوة القرآن و إذاعة القرآن في مناسبات منظّمة و هذا أمر طيّب بلا شكّ و لكن ((**يا أيّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا**

تفعلون)) ما دام نريد أن نحكم بالكتاب و السنّة فمن الكتاب و السنّة أن نستشير أهل العلم . هل يوجد هناك ناس في تلك البلاد نفسها من يستطيع أن يقول إنّ أهل العلم أخذ رأيهم قبل أن يستجلب هؤلاء الكفّار إلى بلاد الإسلام ما أظنّ هذا و لكن بعد أن وقعت الواقعة و بدأ العالم الإسلامي يثور على هذه المصيبة صدرت الأوامر لأهل العلم بأن تصدروا فتاواكم بتأييد هذا الواقع تلكاً بعضهم في أوّل الأمر فيما يبدو لنا و الله أعلم ثمّ وجدوا أنفسهم مضطّرين إلى إصدار الفتاوى تحت عنوان الضّروقات تبيح المحظورات . أنا أقول هذا قلب للحقائق الشّرعيّة لو أنّ الأمريكان و هي أكبر دولة في العالم أو من أكبر الدّول هاجمت السّعوديّة . ماذا تفعل ؟ عليها أن تقاتل و أن تجاهد و أن تنال إحدى الحسينيين إمّا التّصر و إمّا الشّهادة في سبيل الله لكن لم يبق هناك في العالم الإسلامي بعامة و في السّعوديّة بخاصّة شيء اسمه الجهاد إلّا لفظاً . و إلّا كيف تقول الآية **((و لو أرادوا الخروج لأعدّوا له عدّته))** فلو أرادوا الجهاد حقّاً كانوا يستعدّون له قبل هذه الإستعدادات الضّخمة التي يسمّونها اقتصاديّة و اجتماعيّة و يتفخرون بها أنّها أصبحت من بين الأمم بارزة في هذه التّاحية فأين الإستعداد للجهاد في سبيل الله ؟ فلمّا خافت من مواجهة العراق لها كما هاجمت الكويت ما تستطيع أن تجاهد إذا تستطيع أن تستعين بالعدوّ الكافر هل هذا عذر ؟ الله أكبر و لعلّ بعض المشائخ على الأقلّ هناك بدؤوا يفيؤون إلى أنفسهم و يعرفون أنّهم كانوا مشايخين للحاكم الذي تورّط هذه الورطة و نحن كما قال عليه السّلام **(ألا شققت على قلبه)** نحن ما ندري هذا الحاكم أو هذه الحكومة ماذا كان في قلبها حينما استعانت بعدوّ دينها هل أرادت أيضاً الكيد للإسلام و المسلمين أم كان هذا رأياً فجّاً غير ناضج و أمر طبيعي أن يكون كذلك ما دام أنّها لا تطبّق القرآن الكريم **((و شاورهم في الأمر))** أما و قد وقعت الواقعة فلننظر الآن ما الذي تستطيع أن تفعله الدّولة السّعوديّة أنا ما أعتقد أنّ أحقّ الحمقى يتصوّر أنّ السّعوديّة مجرّد أن تقول للأمريكان و فيهم اليهود بالألوف المؤلّفة و البريطانيان و فيهم اليهود و هم أصحاب وعد بلفور ما يوجد مهما كان أحقماً يقول و يعتقد أنّ السّعوديّة مجرّد ما تأمر الأمريكان و البريطانيان بالرجوع إلى بلادهم أنّهم سيقولون لبيك هذا مع الأسف شيء يبكي بدل الدّمع الدّم لذلك نقول **((ليس لها من دون الله كاشفة))** فنسأل الله عزّ و جلّ أن يجعل لهذه الأمّة مخرجاً و فرجاً ممّا ألمّ بها هذا ما يحضرنى .

السائل : سمعنا يا شيخ أنّ جورج بوش يريد النّزول بجدة هل تعتبر جدة من الأماكن التي لا يجوز للكفّار دخولها .

الشيخ : أي نعم . لا يجوز للكفّار أن يدخلوها و بخاصّة إذا كان أكفر الكفّار و الكفّار كلّهم تحت يده و أمره .

الحلبي : بوش نزل و رجع ... ز

الشيخ : و رجع و عيّد هناك ؟

الحلبي : طبعاً عيّد قضى يوماً نصفه في جدّة و نصفه بين القوّات .

الشيخ : الله المستعان لقد رأينا يعني لو لم يكن إلاّ هذا المنبر لكفى ذلاًّ رأينا راية لا إله إلاّ الله بجانبها

الصليب ، متى كان هذا ؟!

السائل : الآن يا شيخ يجري في السّعوديّة تدريب على الأسلحة ... تطوّع عمل دورات تطوّعيّة فما حكم

التطوّع بذلك ؟

الشيخ : هو التطوّع أيضاً من الأسماء الدّخيلة في الإسلام لأنّها تعني أنّ الإستعداد غير واجب و ربّنا يقول ((و أعدّوا لهم ما استطعتم من قوّة)) بمعنى المفروض حينما يكون هناك شعب مسلم محكوم من دولة مسلمة تحكم بما أنزل الله حقّاً فهي تطبّق أحكام شريعة الله تطبيقاً كاملاً ليس من جانب دون جانب فمن هذه الأحكام ما ذكرته آنفاً من قوله تعالى ((و أعدّوا لهم ما استطعتم)) و بخاصّة إذا كانت الدّولة قد امتنّ الله تبارك و تعالى عليها بالأموال الطائلة الّتي لا تعرف كيف تتصرّف فيها لكثرتها فهذه أولى و أولى من أيّ دولة أخرى أن تجعل شعبها كلّ فرد مستطيع أن يكون مهيباً للجهاد في سبيل الله حتّى إذا ما وقعت الواقعة كما وقع الآن يكونون أفراد هذا الشعب مهيبون للموت و الجهاد في سبيل الله تبارك و تعالى فالآن كثير من الدّول مع الأسف الشّديد تقنع بتجهيز جيش رسمي للدّولة و لا توسّع دائرة التّجنيد بحيث يصبح الشعب كلّّه جنداً يستطيع أن يقاتل في سبيل الله و هذه بلا شكّ سياسة أيضاً أجنبيّة قلّد فيها المسلمون الكفّار فجعلوا الخدمة العسكريّة قسمين اجباري و اختياري و هو الّذي يسمّونه بالتطوّع حينما تقع مثل هذه المشكلة في أيّ بلد كان يتظاهر الحكّام بأنّهم يريدون تمرين الشعب على القتال و يفتحون باب التطوّع فإذا ما زاد السبب الموجب لفرض مثل هذا التطوّع أصبح اسم التطوّع نسبياً منسياً بعد هذه التّوطئة أريد أن أقول هذه فرصة يجب على الشّباب المسلم أن يغتنمها و أن يهتبلها في سبيل الإستعداد للجهاد و لا أقول للقتال لأنّ الدّول القائمة الآن في البلاد الإسلاميّة ليس من سياستها لأنّها سياسة غير شرعيّة أن يكون الشعب يستطيع القتال لأنّهم يخشون من الشعب فإذا ما تظاهرت دولة ما بدعوة الشعب إلى التطوّع كما يقولون فعلى الشعب أن يركض ركضاً إلى هذا التمرّن و لكن بشرط واحد و هو أن لا يترتّب من وراء هذا التطوّع مخالفة شرعيّة ففي بعض الدّول الّتي لا تهتمّ مثلاً بالصلاة و بخاصّة إذا كان قوّادها و رؤساء الجيش غير مصليّين إذا حان وقت الصلاة لا يسمحون للمتطوّعين أن يصلّوا و يقيموا الصلاة في وقتها مع الجماعة حينئذ هذا التطوّع يخالف ذلك الفرض فإذا ترتّب من وراء القيام بتطوّع إضاعة فرض نضيج التطوّع في سبيل المحافظة على الفرض و هذا مثال و الأمثلة قد تكثرت فقد يكون هناك مثلاً اختلاط بين النّساء و الرّجال في

بعض الدّول بين الفتيان و الفتيات بين الشّبّان و الشّابات و هكذا باسم إيش ؟ التّطوّع . فإذا هذا التّطوّع فرصة تسنح للمسلمين فعليهم أن يغتتموها لكن بشرط أن يراعوا الأحكام الشرعيّة الأخرى .

السائل : سمعنا يا شيخ أنّ القوّات الأمريكيّة كانت متّجهة إلى الخليج قبل دخول العراق فما صحّة ذلك ؟
الشيخ : هذه أخبار تشاع من بعض المتعزّقين لتبرير ما فعلته العراق و قد يكون الأمر كذلك و قد لا يكون و نحن ما نستطيع أن نثبت خبرا خاصّة في زمن كهذا زمن حرب و ضرب و إذا كان الرّسول عليه السّلام الذي حرّم الكذب مع ذلك قال (**الحرب خدعة**) فالكفّار الذين لا يحزّون و لا يجلّون كما قال تعالى ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحزّون ما حرّم الله و رسوله و لا يدينون دين**

الحقّ من الذين أوتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون)) فإذا كان الشّرع الحكيم الذي لا يحزّم شيئا إلّا لحكمة و لا يبيح إلّا لحكمة قال (**الحرب خدعة**) فمن باب أولى أنّ هؤلاء الكفّار يكذبون دون أن يكون هناك حرب في سبيل ما يسمّى بحرب الأعصاب أو الإعلام أو ما شابه ذلك فلو فرضنا أنّ هذا الخبر كان صحيحا أراد الأمريكان أن يحتلّوا الكويت فهل من الإسلام أن يحتلّ الكويت شعب مسلم و دولة مسلمة تتظاهر بالإسلام لأنّ الكافر يريد أن يحتلّ هذا البلد الإسلامي أم الواجب أن يقف في وجه الذي يريد الإعتداء ... واضح ؟ يعني لو كان حقّا الأمريكان يريدون أن يحتلّوا الكويت فواجب العراق واجب كلّ الدّول أن يحولوا بما عندهم من سلاح و قوّة لكن الحقيقة هذه الأخبار الله أعلم بصحّتها .

السائل : ما رأيك يا شيخ بوضع سفارة لروسيا في السّعوديّة و وضع سفارة للسّعوديّة في روسيا بعد أن لم تكن هناك علاقات لكن الآن صارت موجودة ؟

الشيخ : أنا في الحقيقة إذا سألتني و أنا مجيبك لا فرق عندي في وضع سفارة متبادلة من الطّرفين كما جاء في سؤالك بين الدّولة الرّوسيّة و الدّولة الأمريكيّة لا يوجد فرق حتّى في عهد الشّيوعيّة التي قضى عليها لا يوجد فرق لأنّ الكفر ملّة واحدة لكن السياسة تختلف بلا شكّ هو على قاعدة حنانيك بعض الشّر أهون من بعض فالآن لما أعلنت روسيا انفصالها عن الشّيوعيّة فكأنّ السّعوديّة يعني وجدت متنفسا فأرادت أن تعامل السّوفيات كما تعامل الأمريكان و البريطانيان فأنا ليس مهمّا عندي تبادل السّفارات ، المهمّ عندي تحكيم الشّريعة فالآن عندنا في البلاد الإسلاميّة سفارات من دول عربيّة كلّها صور و أصنام هذا ليس من الإسلام فسواء كانت هذه الصّور موضوعة في بلاد الكفر أو في بلاد الإسلام هذه مخالفة للإسلام .

السائل : شيخ إذا ما حصل قتال بين القوّات المتعدّدة الجنسيّات في الخليج و العراق فما حكم القتال تحت راية صدّام حسين أو تحت الرّاية الأخرى ؟

الشيخ : نحن تكلمنا عن هذه المسألة مرارا و تكرارا إذا أرادت الدّول الإسلاميّة أن تخرج العراق من الكويت

جاز لها ذلك ، إذا أرادت الدّول الإسلاميّة أن تخرج المعتدي الباغي العراق من الكويت يجوز لها ذلك و لكن لا يجوز لها أن تقاتل العراق في بلاد العراق لأنّها حينذاك تكون مثلها في الإعتداء فأقول إذا الدّول الإسلاميّة تجمّعت لإخراج العراق من الكويت هذا من باب ردّ البغي لكن لا يجوز لها أن تحتلّ العراق كما يريد الأمريكيان بالتالي لا يجوز أن يقاتلوا مع الأمريكيان يعني الأمريكيان لا تحكم بشريعة الإسلام فسوف لا تقف مع المسلمين عند أحكام الإسلام بهذا ينتهي الجواب عن سؤالك .

الحلبي : هناك حديث استدللّ به بعض أهل العلم في المسألة المبحوثة و هو ما ذكره أنّ رسول الله صلّى الله عليه و سلّم قال (**إنكم تصالحون الروم صلحاً آمناً ...**)

الشيخ : اصبر عندك ... نعم .

الحلبي : استدللّ بعض أهل العلم في هذه المسألة التي نحن في صدد بحثها بحديث ذكره عن النبيّ عليه الصلّاة و السّلام و هو قوله (**إنكم تصالحون الروم صلحاً آمناً وتغزون أنتم وهم عدوّاً من ورائكم فتتصرون وتغنمون**) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد صحيح . فما هو مدى صحّة قولهم و ما هو المعنى الصّحيح لهذا الحديث ؟

الشيخ : أولاً إنّ الاستدلال بهذا الحديث على ما كنّا فيه آنفاً من الإستنكار الشّديد للإستعانة بالكفّار ليس لهذا الحديث علاقة بهذا الموضوع إطلاقاً لأنّ مصالحة المسلمين لبعض الكافرين شيء و الإستعانة بالكافرين شيء آخر هذا أوّلاً فإذا قاتل الكفّار مع المسلمين عدوّاً مشتركاً بينهم فهذا لا يعني أنّ المسلمين طلبوا العون منهم و إنّما هذا وقع بسبب الصّالح القائم بين المسلمين و بين أولئك الكافرين ، هذا الذي أن أقوله أوّلاً . و الجواب باختصار المصالحة مع الكفّار ثمّ اشتراك الكفّار مع المسلمين في قتال عدوّ مشترك شيء و طلب المسلمين من عدوّهم الكفّار أن يقاتلوا عدوّاً آخر هذا شيء آخر ، هذا أوّلاً . ثانياً هذا الحديث الذي تلوته آنفاً طرف من حديث و الحديث له تتمّة و هو في الواقع إذا نظرنا إلى تتمّة الحديث ينقلب الحديث حجة عليهم و يخرج عن كونه حجة لهم خروجاً أكمل من البيان السابق لأنّنا قلنا لا تلازم بين مصالحة المسلمين لبعض الكافرين و بين اشتراك هؤلاء الكفّار مع المسلمين في قتال عدوّهم المشترك أمّا هذا الذي ستسمعون تمام الحديث فهو يؤكّد بأنّ الحديث حجة لعدم شرعيّة الإستعانة مع أنّ الحديث ليس فيه الإستعانة لكن يدلّ على سوء عاقبة اشتراك المسلمين مع بعض الكفّار و هم ليسوا أعداء للمسلمين بل هم صلح معهم مع ذلك العاقبة سوف تكون لغير صالح المسلمين و الآن نستخرج الحديث من سنن أبي داود باللفظ التام و هو في مسند الإمام أحمد أيضاً بالسند الصّحيح (**ستصالحون الروم صلحاً آمناً فتغزون أنتم وهم عدوّاً من ورائكم فتتصرون و تغنمون و تسلمون ثمّ ترجعون سالمين غانمين منصورين حتى إذا نزلوا بمرج**

ذي تلول فيرفع رجل من أهل التصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيدقّه فعند ذلك تغدر الرّوم و تجتمع للملحمة) كيف يجوز الإستدلال بهذا الحديث على تجويز ما فعلته السّعوديّة الآن؟! هذا الحديث أوّلا يخبر عن أمر غيبي (ستصالحون الرّوم) فهل هناك صلح الآن بين المسلمين و بين الأمريكان ؟ أين الصّلح و أنا سمعت و لعلّكم يوجد من بينكم من يشاركني في السّماع أنّ هذا بوش الخبيث هذا قال في معنى كلامه لا يجوز الآن استغلال قضيّة فلسطين أي المساومة قال المساومة في قضيّة فلسطين في سبيل حلّ المشكلة القائمة سمعتم هذا أم لا ؟

الجلبي : لا يجوز الرّبط بين القضايا .

الشيخ : لو هناك صلح بين المسلمين و بين الكفّار لازم يكون الصّلح لصالح المسلمين و ليس إبقاء القديم على قدمه بل و التّصريح بأنّ هذه العلاقة هذه مسألة ثانية مع أنّ مسألة فلسطين هي مسألة إسلاميّة أمّا هذه هنا مسألة صليبيّة محضه . الأمريكان راح تنتصر للكويت ؟ للسّعوديين ؟ كذّابين و إنّما أنا أصلحهم . فالشّاهد من الحديث يقول (ستصالحون الرّوم) الآن لا يوجد مصالح مع الرّوم ، الآن هناك عبارة شاميّة تقول " حكّلي لحكّلك " مصالح متبادلة السّعوديّة تريد أن تحافظ على أموالها ، على أراضيها ، على بتروها و كمان الأمريكان تريد أيضا أن تحافظ على هذه المصالح الأمريكيّة في البلاد السّعوديّة بعامّة و بتروها بخاصّة فإذا ليس هناك صلح بين المسلمين و بين الرّوم هذا أوّلا . فالحديث ليس له علاقة بالواقع إطلاقا . ثانيا قلنا أنّنا بأنّه المصالحة و القتال لعدوّ مشترك شيء و طلب الإستعانة من الكفّار شيء آخر و تذكّروا التّفصيل السّابق الإستعانة بأكبر دولة على وجه الأرض ، كنت ذكرت لعلّه إخواننا يذكرون هذا أنا كنت ذكرت أنّ بعض العلماء الّذين ذهبوا إلى جواز الإستعانة بالكفّار و هذا مع الأسف موجود في المذهب الحنبلي الّذي يحكم به السّعوديون إلّا ما ندر لكن الحمد لله هذا المذهب كان يقظا وضع قيودا و شرطا لو أنّ الحكومة السّعوديّة التزمت ما وقعت في هذه الخطيئة و الفاحشة الكبرى ماذا قال المذهب الحنبلي و الشّافعي قالوا يجوز الإستعانة بالكفّار لقتال الكفّار المشركين بشرط أن يكون المسلمون لهم الغلبة على المستعان بهم . أعوذ بالله أين نحن و أين هذا الشرط ؟ الغلبة للكفّار و الدّليل هذا الكافر راح ... في بلاد الإسلام كفره ، لماذا لم تقل السّعوديّة هذا لا يجوز في ديننا ؟ لماذا رفع الصّليب البريطاني بجانب الرّاية السّعوديّة لا إله إلّا الله لأنّه لا يوجد غلبة للمسلمين على الكفّار . خلاصة : فهذا الحديث فيه نبأ عظيم جدّا أنّه عاقبة الإشتراك مع الكفّار ليس الإستعانة بهم ، الإشتراك مع الكفّار في قتال عدوّ مشترك هذا يكون مدعاة لفتنة و هذا سيقع . يقول التّصراني الصّليب هو الّذي غلب المسلم تأخذه الغيرة الإسلاميّة فيقتله فيثأر الكفّار لقتيلهم و تقع المعركة بين المسلمين و بين الرّوم الّذين كانوا عن قريب صلحا مع

المسلمين . ثمّ من المعلوم إذا المسلمين تهادنوا مع الكفّار أو تصالحوا معهم لا مانع من هذا لكن يجب أن يكونوا أيقاظا يكونوا نبهاء ، ما يغدروا بهم فالإستعانة التي قال بها بعض المذاهب اشترطوا فيها أن تكون الغلبة للمستعين لا للمستعان بهم و لذلك فالذي وقع الآن ليس ضدّ السنّة فقط و ضدّ المذاهب و ليس فقط ضدّ المذاهب الأربعة بل الأربعين و الأربعمائة لأنّه لا إنسان يقرّ هذا الوضع الذي لا يمكن وصفه إلاّ من إنسان أوتي لسانا . فالشاهد إذا خلاصة الجواب عن الحديث أوّلا ليس له علاقة بالإستعانة ثانيا إنّما وقع القتال مع النصارى أو الروم الذين هم نصارى لقتال عدوّ مشترك للمسلمين و للروم الذين صالحهم المسلمون مع ذلك ماذا كانت العاقبة ؟ كانت العاقبة أن غدر الكفّار بالمسلمين و وقعت الملحمة و معنى الملحمة يعني الحرب الضخمة العظيمة جدّا فإذا أنا أشعر بأنّ حشر هذا الحديث في موضوع الساعة هو يعني ممّا يدلّ على أنّ الجماعة لا يوجد عندهم دليل واضح يسوّغون هذا الواقع المؤلم فيلجؤون إلى مثل هذه الإستدلالات الواهية التي ليس لها صلة مطلقا بالحادث .

السائل : يا شيخ سمعت قبل مدّة من أحد الشّباب أنّك أفتيت و لا أعلم صحّة هذا الخبر بعدم جواز القتال ضدّ أمريكا حتّى و إن كان في أيّ ... يعني لا يجوز محاربة أمريكا في الأراضي السّعوديّة فما صحّة هذه الفتوى ؟

الشيخ : في الأراضي السّعوديّة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : من الذي يريد أن يحارب الأمريكان في الأراضي السّعوديّة ؟

السائل : إذا نشبت حرب بين العراق .

الشيخ : أنت تقول في الأراضي السّعوديّة محاربة الأمريكان ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أي شلون بدّو يصير محاربة الأمريكان .

السائل : الآن يوجد قوّات أمريكيّة في أرض الجزيرة

الشيخ : افهم سؤالي ، أنت عارف سؤالك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما هو ؟ يمكن أنا غلط بالفهم أو غلطت أنت باللفظ؟ ما هو سؤالك ؟

السائل : نحن نعرف أنّه يوجد قوّات أمريكيّة داخل الجزيرة العربيّة ، فلا يجوز مقاتلة هذه القوّات .

الشيخ : من الذي يريد أن يقاتل هذه القوّات ؟

السائل : العراق .

الشيخ : العراق ستهجم على السعودية و تقاثل الأمريكان ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا ؟

السائل : الأمريكان هم الذين يهجمون على العراق .

الشيخ : الآن تغير سؤالك الله يهديك ، أنت تقول مقاتلة الأمريكان في السعودية و لذلك أنا أسألك من

الذي يريد أن يقاثل الأمريكان في السعودية ؟ بينما أخيرا ظهر من كلامك أنّ الأمريكان إذا بدّهم يهاجموا

العراق أليس هكذا أنت تقول ؟

السائل : نعم .

الشيخ : اثبت على شيء حتى نعرف كيف نجيبك

السائل : هذا الأخير .

الشيخ : أنه أنا قلت لا يجوز مقاتلة الأمريكان إذا هاجموا العراق ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كذب و زور . نحن نقول الذين يريدون مقاتلة الأمريكان لا تكونوا خياليين . هؤلاء الأمريكان

عندكم هنا . عرفت أين الأمريكان ؟ هنا .

سائل آخر : ستين كيلو .

الشيخ : ستين أو سبعين كيلو . من الذي يريد أن يقاثل الأمريكان ؟ هذه كلّها أفكار خيالية نظرية الغرض

منها الوصول إلى شيء من باب الإشاعات التي سأل عنها الأخ أنه قيل أنه إذا العراق ما احتلّ الكويت

كان الأمريكان بدّهم يتلّوه . بدنا نحن نعالج الأمور الواقعة ، من الذي يريد أن يقاثل الأمريكان ؟ قل لي

أنت سواء كان الصّورة الأولى أو الأخرى من ؟

السائل : العراق .

الشيخ : العراق ، لماذا يريد أن يقاثل الأمريكان ؟ أنت متصوّر أنّ العراق يهاجم العراق في السعودية؟

السائل : كلاً .

الشيخ : إذا ؟ شلون بدّو يقاثل ؟

السائل : ربّما يعتد الأمريكان أنفسهم على العراق .

الشيخ : ربّما يعتدون .

السائل : العراق بدّها تدافع عن نفسها

الشيخ : جميل جدّا . الآن نقول لك شو رأيك إذا الأمريكان هاجمت العراق ؟ و العراق فيها مسلمين

كثيرين هل يجوز لهؤلاء العراقيين أن يقاتلوا الأمريكان و قد غزاهم الأمريكان في عقر دارهم ؟ يجوز أم لا ؟
السائل : يجوز أن يدافعوا عن أراضيهم نعم .

الشيخ : و أنا أقول معك هكذا . أين صار سؤالك الآن ؟ شو صار سؤالك أولاً و شو تحرر من هذه المناقشة ؟

سائل آخر : نفس الشعب السعودي يا شيخ

الشيخ : لحظة شوية نفهم منه و بعدين نترك الدور لغيره .

السائل : أنا السؤال أي سمعت أحد الشباب

الشيخ : لا تحكي ماذا سمعت ، ما آفة الأخبار إلا رواها . الآن ماذا سمعت ؟

السائل : سمعت أن هذا باطل .

الشيخ : سمعت أنه يجوز مقاتلة الأمريكان أم لا؟

السائل : من كلامك أنت الآن . لا يجوز إلا في حالة أن الأمريكان هم اعتدوا على العراق فالعراقيين بدّهم يدافعوا عن أنفسهم .

الشيخ : الله يهديك . يا أخي يوجد عندنا قضية فيها حكم شرعي و عندنا قضية تتعلق بالإمكان و الإستطاعة . فالأمريكان الآن في البلاد السعودية من يستطيع أن يقاتل الأمريكان و هم في البلاد السعودية من ؟

السائل : لا أحد .

الشيخ : هذا الذي تسأل عنه أنت يجوز أو لا يجوز؟

السائل : نعم .

الشيخ : تسأل عن شيء لا يمكن إذا ؟

السائل : أنا سمعت هيك أنا أريد أن أتأكد من هذه الفتوى .

الشيخ : معليش يا أخي أنا لا ألومك ، بس الأسئلة يجب أن تكون واقعية و بالتالي يكون الجواب واقعي فإذا كنت تسمع مني استنكار و استفهام استنكاري من الذي سيقا تل الأمريكان و هم في البلاد السعودية ؟ يمكن ؟ قلت لا . طيب شيء لا يمكن هل يترتب عليه حكم شرعي ؟

السائل : لا .

الشيخ : فأنا أقول لك السؤال هذا غير وارد . و هذا انتهينا منه لأنك أنت رجعت أخيرا تقول الأمريكان إذا هاجموا العراق ، هذا ممكن . و شو سمعت الجواب ؟

السائل : أنه يجوز .

الشيخ : فإذا الذي سمعته اتركه يتبخّر من ذهنك و ریح محكّ منه . اللهم اعصمنا من الخطأ و السهو .

السائل : يا شيخ ما هو دورنا الشّباب الآن

الشيخ : ما إيش ؟

السائل : دور الشّباب السّعودي الآن في هذه الأوضاع ؟

الشيخ : الله يكون بعونهم . دورهم أنّه يربّوا أنفسهم على كتاب الله و على حديث رسول الله صلّى الله عليه

و سلّم و أن يدّخروا قوتهم سواء ما كان من القوّة الروحيّة المعنويّة أو القوّة المادّيّة ليوم يأذن الله عزّ و جلّ

لتقوم الدّولة الإسلاميّة حقًا و يفيء المسلمون بشعوبهم المختلفة إلى ضرورة الخلاص من هذه الدّويلات

الكثيرة التي فرّقت شمل المسلمين و ضعفت شوكتهم . اليوم سبحان الله خطرت بيالي خاطرة بالنّسبة للحزبيّة

العمياء المتسلّطة على الشّعوب الإسلاميّة في كلّ بلاد الإسلام ما خطر في بالي الخاطرة أنا كنت أفهم و لا

أزال أنّ التّحزّب في الإسلام منهّي عنه و أنّه يؤدّي إلى التّفرقة و إهناك قوّة المسلمين . سبحان الله اليوم

خطر في بالي كتفصيل لجانب من هذه الجوانب و هي أنّ من طبيعة كلّ حزب أنّه يريد أن يظهر في المجال

الذي يعمل فيه لوحده و لما كان أيّ حزب هو يمثّل جانب من الأمة الإسلاميّة لا شكّ أنّ هذا الحزب

سيكون فيه نقص كبير جدّا في كلّ النّواحي سواء قلنا النّواحي العلميّة أو الإجتماعيّة أو السياسيّة أو

الإقتصاديّة سيكون هناك نقص كبير لماذا ؟ لأنّ هذا الحزب لا يمثّل الأمة بل مع الأسف الآن الأمة

الإسلاميّة مبعثرة في هذا العالم و لذلك فأنا أقول سوف لا يمثّل الشّعب الذي فيه هذا الحزب و إذا كان

الأمر كذلك فحينئذ هذا الحزب سيعمل في حدود النّقص الذي يجده بسبب حرمانه المدد من بقية الشّعب

في كلّ تلك النّواحي و حينئذ سيقع في خلاف الشّريعة ما أدري واضح المثال هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : و أنا أفكر لأننا كنّا نتحدّث أنا و صهري في بعض الأحزاب الإسلاميّة لما كنت في الشّام كان

يتردّد على المكتبة الظّاهريّة أفراد من حزب التحرير كنّا تارة نلتقي في الصّلاة كنت أقيمها هناك في المكتبة

أودّن و أقيم الصّلاة جماعة فتجري بعض البحوث

الشريط رقم : ٤٥٨

الحلبي : بسم الله الرحمن الرّحيم هذه مباحث حديثيّة متخصصة حول مسألة الإستعانة بالمشركين و الكفّار .

الشيخ : نعم .

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته و مغفرته .

السائل : مساك الله بالخير يا شيخ .

الشيخ : مساك الله بالخيرات .

السائل : كيف حالكم ؟

الشيخ : أحمد الله إليك .

السائل : كيف حال الإخوان عندكم طيبين ؟

الشيخ : الحمد لله بخير إن شاء الله .

السائل : معك محمد عبد الله من السّعوديّة .

الشيخ : أهلا مرحبا .

السائل : كنت اتّصلت بك يا شيخ تذكر قبل يومين ؟

الشيخ : سألتني عن ماذا ؟

السائل : عن حديث سلّمك الله في مشكل الأثار للطّحاوي .

الشيخ : أي نعم أذكر .

السائل : و الله يا شيخ أنا من أحد طلابكم الذين تربّينا على هذا المنهج و الذي علّمتمونا عليه .

الشيخ : بارك الله فيك و نفع بكم .

السائل : و إيّاك . هذه المسألة أشكلت علينا يعني نجد آخرين يضعّفون الأدلّة و آخريّن يقولون ليست في

المسألة أدلّة فأنا لما وقع بين يديّ هذا الحديث اتّصلت بكم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : و سألتكم عنه فأعلّتموه بثابت بن الحارث أنّه مجهول ... بهذا من جوابكم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ثمّ تذاكرنا بعد ذلك أنا و بعض الإخوة حول هذا الحديث و هم يصحّحونه فقلت لهم انا سألت

الشيخ بنفسني في عمّان و قال لي إنّ هذا الحديث معلّل بثابت بن الحارث .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أنّه مجهول ، فقالوا نأتي نحن بالكتب و نندارس إسناد هذا الحديث فوجدت معهم أنّ هذا الحديث إسناده ثابت بن الحارث كلّ الكتب تذكر أنّه صحابيّ فما أدري أنا أريد في الحقيقة أن أصل إلى حلّ و إلى نتيجة حتّى نخرج من هذه الحيرة .

الشيخ : بارك الله فيك . الحيرة ما ينبغي أن تأتيك أنت أو غيرك من دراسات في علم يكاد أن يكون صار مدروسا و مجهولا . أنتم الذين اجتمعتم و درستهم إسناد هذا الحديث كم مضى عليكم في هذا العلم ؟

السائل : نحن لسنا بالمطيلين فيه قليل جدّا سنوات

الشيخ : يعني عشرون سنة ؟

السائل : لا أقلّ من هذا .

الشيخ : عشر سنين ؟

السائل : قريبا .

الشيخ : قريبا ؟

السائل : تسع سنوات .

الشيخ : طيّب ، فكيف يصحّ أن تتسلّط عليكم الحيرة بين رأي فحجّ جديد و رأي عتيق قدسّم قضى حياته أكثر من نصف قرن من الزّمان في هذا العلم فأنتم ماذا فعلتم ؟ فعلتم فتحتهم على كتاب الإصابة و نحو ذلك من ذلك من الكتب الأخرى التي قد يكون فيها إصابة و قد لا يكون فيها إصابة فوجدتم أنّ ثابت بن الحارث قالوا فيه أنّه صحابي .

السائل : نعم .

الشيخ : فحلّت فيكم الحيرة لأنّكم اعتددتم ببحثكم و لم تعتدّوا ببحث غيركم ممّن تعلمون يقينا أنّه أقعد في

هذا العلم و الفنّ منكم فما كان ينبغي لكم أن تقعوا في مثل هذه الحيرة و سأقول لك و لأمثالك من

طلّاب العلم الطيّبين إن شاء الله مدكّرا بقوله تعالى ((**فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون**)) فأنتم

جميعا الذين اجتمعتم و درستهم إسناد هذا الحديث و بخاصّة حال ثابت بن الحارث هذا إمّا أن تعتبروا

أنفسكم من العلماء بهذا العلم النبوي الكريم و إمّا أن تعبروا أنفسكم من الطّلاب لهذا العلم لا أكثر من

ذلك . فإن كنتم علماء فحقّ لكم أن تعتدّوا برأيكم و أن لا تقع الحيرة أيضا في علمكم و إن لم تكونوا

كذلك و كنتم طلاب العلم أي لستم علماء فكذلك لا ينبغي أن تقعوا في الحيرة بل عليكم أن تفعلوا كما جاء في الآية السابقة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) أما أنت فقد قمت بتطبيق هذه الآية و لكن ما كان ينبغي لك أن تدخل نفسك مع الجماعة فتقول أننا الحقيقة وقعنا في حيرة فما دام أنت سألت من نظرت فيه العلم فلماذا تقع في الحيرة و أنت لا تظنّ بنفسك أنك من أهل العلم و إنما أنت من الطلاب لهذا العلم . أما الآخرون الذين كانوا معك فيمكن أن يقبل عذرهم لأنهم ما سألوا لكنهم قد نقلت إليهم ما سألت و أجبت فمن هذه الحيثية أيضا ليسوا معذورين في أن يقعوا في الحيرة فأقول لك و لهم إنما أنتم علماء فلا ينبغي أن تقعوا في الحيرة و يكون شأنكم شأن العلماء الفقهاء و المحدثون الذين اختلفوا في بعض المسائل هذا يقول يجوز و هذا يقول لا يجوز و لكل رأي و لكل نصيب من اجتهاده إما أن يثاب أجرين أو أن يثاب اجرا واحدا و كذلك علماء الحديث فإما أن تكونوا من هؤلاء العلماء فتعتدون برأيكم و لا تقعون في حيرتكم و إنما أنتم لستم كذلك فلا يحقّ لكم أيضا أن تقعوا في الحيرة بل عليكم أن تسألوا أهل العلم هذا الكلام المقصود به التصيحة لوضع قاعدة تنطلقون منها في دراستكم للعلم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أما الجواب الموضوعي كما يقال ، ليس كل من يقال فيه إنه صحابي فهو صحابي و لكي تكونوا على بصيرة بخصوص هذه المسألة أولا ثم بخصوص مسائل أخرى قد ترتبط بهذه المسألة بالذات أنصح لكم أن تعودوا إلى الإصابة في أسماء الصحابة التي لا بد أنكم رجعت إليها إلى المقدمة فتقرؤون فيه فصلا ما هو الطريق و ما هو السبيل لمعرفة كون الصحابي كون الرجل صحابيا أو لا ؟ فهمتني ؟

السائل : نعم نعم فهمتك .

الشيخ : فأنا بعد هذا أنتظر منكم حصيلة هذه الدراسة في هذا الموضوع من كتاب الإصابة فإذا فهمتم الموضوع من الإصابة و طبقتهم ما ذكر هناك من السبل التي بها يمكن معرفة كون الشخص صحابيا أو لا فستعلمون بعد ذلك أن ثابتا بن الحارث الأنصاري ليس صحابيا بل هو تابعي مجهول لم يوثقه أحد .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : هذا جوابي .

السائل : أحسن الله إليك و بارك فيك .

الشيخ : و إليك و بارك فيك .

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته و مغفرته .

أبو ليلى : أعد شيخنا كلامك هذا الذي ذكرته .

الشيخ : أقول هذا الحديث الذي سمعتم الجواب حوله و أنّه غير ثابت هو حديث السّاعة خاصّة في تلك البلاد السّعوديّة و لعلّكم سمعتم إمّا مباشرة أو بواسطة الأشرطة أنّنا أنكرنا أوّل ما وقعت الواقعة استنصار السّعوديّين بالكفّار و لنا نحو خمسة أو ستّة أشرطة حول هذه المسألة بلا شكّ هذه الأشرطة وصلت إلى البلاد السّعوديّة و عملت عملها في نفوس كثيرين من الطّلاب و أهل العلم هناك من هذه الأشرطة أنّي عاجلت حديثا هو حديث ثابت بن الحارث هذا .

الشيخ : و بهذه المناسبة يحسن أن تعرفوا حول ماذا يدور هذا الحديث حتّى تتمّ فائدة استماعكم لجوابنا

لذاك السّائل و عن طريق تضعيفنا لهذا الحديث فما هو هذا الحديث ؟ يقول الحديث أنّ النّبّي صلّى الله

عليه و سلّم في غزوة أحد جاء إلى اليهود فقال لهم (نحن أهل كتاب و أنتم أهل كتاب و ينبغي أن

تعينونا على المشركين) هذا الحديث أورده أبو جعفر الطّحاوي في مشكل الآثار من أجل التّوفيق بينه و

بين الحديث المعروف (إنّنا لا نستعين بمشرك) و لفظ مسلم (لن نستعين بمشرك) فساق الطّحاوي

هذا الحديث بإسناده و وّفّق بينه و بين الحديث الثّاني فقال لا تعارض لأنّ أهل الكتاب ليسوا مشركين و

الحديث الثّاني يقول لن نستعين بمشرك فهو ما استعان بالمشركين و إمّا بأهل الكتاب أنا الحقيقة رابني مثل

هذا التّوفيق و مثل هذا الجمع و لكن طريقة الفقه و العلم الصّحيح يقتضينا قبل كلّ شيء أن ننظر في

صحّة هذا الحديث الأوّل حتّى نفكّر في طريقة التّوفيق بينه و بين الحديث الآخر أمّا إذا لم يكن ثابتا في

حقيقة الأمر فذلك قد يغنينا عن محاولة التّوفيق بينه و بين الحديث الصّحيح لا سيما إذا كان التّوفيق هزيبا

كهذا التّوفيق الذي ذهب إليه الإمام أبو جعفر الطّحاوي و لهذا توجّهت لدراسة إسناده هذا الحديث

فتمكّنت لي حقيقة هامّة جدّا و هي أنّ تابعي الحديث و هو الذي سمعتم الكلام حوله ثابت بن الحارث

الأنصاري هو تابعي لو يوثّق إطلاقا و لم يرو عنه إلاّ رجل حضرميّ و نسيت اسمه الآن ثمّ هذا الحديث

بالذّات الحضرمي يقول عن ثابت بن الحارث الأنصاري أنّ رجلا من قومه الذين حضروا المعركة أحد يعني

حدّثه فهذا فيه إشعار أوّلاً أنّ الرّجل لم يكن حاضراً المعركة لأنّه يرويها عن رجل من قومه حضر . لا شكّ هذا الرّجل صحابي و لو لم يسمّى لأنّ الصّحابة كلّهم عدول لكن يجب أن نعرف ترجمة ثابت هذا هل هو تابعي ثقة أم لا ؟ فبحثت و بحثت كتب الرّجال مثل الجرح و التّعديل و غيرهم بيذكروه على أنّه تابعي كتب الصّحابة يذكرونه مع الصّحابة و منهم الحافظ بن حجر العسقلاني ذكره في الإصابة في أسماء الصّحابة على أنّه صحابيّ و ذكر له ثلاثة أحاديث منها حديثنا هذا في كلّ هذه الأحاديث الثلاثة مدارها أوّلاً على الحضرمي الأحاديث الثلاثة مدارها على الحضرمي و ثابت في هذه الأحاديث الثلاثة ما قال في واحد منها سمعت رسول الله أو حضرت في مجلس رسول الله أو غزوت مع رسول الله أو أيّ عبارة أخرى تصرّح بأنّه صحابي و إنّما يقول فيها كما في الحديث الأوّل عن رجل من قومه أو يقول قال رسول الله كذا فإذا هنا الأحاديث التي رواها مع قلّتها و هي ثلاثة أحاديث واحد منها روى عن صحابي اثنين منها قال رسول الله فمن أين تأتي الصّحبة و من يأتي إثبات الصّحبة لثابت هذا و هو لا يشهد في أيّ رواية من الروايات الواردة عنه أنّه كان مع الرّسول عليه السّلام أو سمع الرّسول عليه السّلام إلى ذلك أنّ الحضرمي المذكور آنفاً لما يترجموا له هو ثقة لكن ما ذكروا له و لا رواية عن صحابي فكيف يكون هذا ثابت بن الحارث مع كلّ الأمور الواردة عليه كيف يكون صحابيّاً و لهذا أنا انتهيت إلى أنّ الرّجل تابعي مجهول وصل هذا الكلام لتلك البلاد و اهتمّوا بالموضوع لأنّ الحديث في ظاهره يؤيّد واقعهم هناك أنّه أهل كتاب استعانوا بأهل كتاب لكن الشّيخ الألباني يضعّف هذا الحديث فاتّصل معي هذا الطّالب و سألني و أعطيته الجواب أنّ هذا الحديث فيه ثابت بن الحارث الأنصاري و هو تابعي مجهول . اللّيلة يتّصل بي و يقول سمعتم أنّهم اجتمعوا و درسوا هذا الحديث و وجدوا أنّ هذا الرّجل صحابي فأعطيته الجواب أنّ هذا صحابيّ بناءً على أنّكم رجعتم إلى كتب الصّحابة لكن ما عرفتم القاعدة العلميّة التي بها تثبت الصّحبة فأحلتهم على مقدّمة الإصابة لابن حجر هناك له كلام جيّد جدّاً كيف يمكن معرفة الصّحابي ذكر مثلاً إذا قال عن نفسه برواية تابعي ثقة أنّه صحابيّ فتقبل شهادته أو قال تابعيّ حدّثني رجل من أصحاب الرّسول عليه السّلام و هو ثقة أيضاً تثبت صحبته أو جاء في روايات متواترة أو مشهورة بأنّه حضر مع الرّسول عليه السّلام مجالسه أو غزواته هذا ثابت بن الحارث لا يصدق عليه أيّ سبيل أو أيّ طريق من الطّرق التي ذكرها الحافظ في المقدّمة مقدّمة الإصابة أنّها بطريق منها تثبت صحبة الشّخص الذي يظنّ أنّه صحابي و لهذا أنا انتهيت أنّ ثابتاً

ليس صحابياً ما الفرق؟ الفرق جوهرى جداً لأنه إذا ثبت أنه صحابى فالقاعدة أنهم عدول و لا يقال في الصحابي ثقة حافظ لا . أما إذا كان تابعياً فلا بد من إثبات عدالته ثم إثبات حسن ضبطه وحفظه . فإذا لم يثبت أنّ هذا صحابى إذا نحن نريد أن نعرف أنّ هذا عدل ، ثقة ، حافظ ما أحد دندن حول هذا الوصف بالنسبة للذين ترجموه و لم يذكروا أنه صحابى أما الذين ذكروا أنه صحابى فذكروا الأحاديث التي رواها و ليس في شيء منها ما يؤكد أو يثبت صحبته بل هناك تلك الملاحظة و من أجل هذه الملاحظة التي ذكرتها آنفا و هي أنّ الحضرمي الراو عنه لما ذكره في ترجمته ما قالوا أنه روى عن فلان الصحابي من أجل الملاحظة و هي غير مسطورة و من أجل الملاحظة الأولى في نقد حشد و حشر هذا الرجل في الصحابة هذا لا تجده مسطورا في كتب أهل العلم من أجل هذا قلت ما قلت لذلك الطالب أنه أنتم إما أن تكونوا من أهل العلم فلکم رأيکم اجتهادکم هذا ، أما إن لم تكونوا كذلك و أنتم تشهدون بأنكم طلاب علم فليس لكم أن تقعوا في الحيرة إما أنت عالم فتعتد برأيك و لا تقلد غيرك و إما أنت طالب علم ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) فمن أين هؤلاء الطلاب و مثلهم كثر اليوم ، كنت آنفا سأسمعكم ما كتبت ألفت النظر في بعض الكتابات من آثار نتيجة التعلق بهذا العلم بسرعة و الأخطاء التي تترتب من وراء ذلك و لذلك قلت هؤلاء يا أخي هذا العلم يحتاج إلى زمن طويل حتى الإنسان يكتشف أمورا ما يجد منها شيئا مسطورا هذا اللم لازم ينبع من شخص هذا العالم فقلت أنا في كلامي السابق أنه قبل أن نحاول التوفيق بين حديثين لازم نتأكد من صحة الحديث المعارض للحديث الصحيح ففعلت ما شرحتة آنفا و تبين أنّ الحديث ضعيف لكن من طريقة أهل العلم في الرد على الشبهات و الإشكالات أنه صحيح أنا قلت أنّ هذا الحديث ضعيف و بينت العلة لكن هذا بالنسبة لكل الناس ما يكفي لأنه كما سمعتم أنا إذا قلت أنّ هذا الحديث ضعيف ضروري يتصور كل البشر سيؤمنون بكلام ناصر؟! لا . إذا نريد أن نضع الجواب الفقهي على افتراض أنه الحديث هذا صحيح فأنا قلت في ردّي على الطحاوي و هو مسطور عندي في هذا الكتاب قلت كيف يقال بأنه اليهود و النصارى يجوز الاستعانة بهم لأنهم ليسوا مشركين و الله عزّ و جلّ قال ((لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة)) فهم مشركون و قال عن اليهود أنه قالوا ((عزير بن الله)) إذا هؤلاء مشركون لكن نعم فرق الله عزّ و جلّ في بعض الأحكام بين المشركين لهم كتاب و مشركين ليس لهم كتاب فالتوفيق بين الحديثين من الزاوية و هي أنّ أهل الكتاب ليسوا مشركين فلا معارضة بين هذا

الحديث و حديث (لن نستعين بمشرك) هذا الجواب ما هو صحيح .

الشيخ : و ذكرت أشياء مهمّة جدّا و لعلّ بعضكم ما طرق سمعه من قبل من ذلك يوجد هناك قاعدة ذكرها الطّحاوي و هي مقلوبة معكوسة أنّه ليس كلّ كفر شرك و كلّ شرك كفر . كلّ مشرك كافر لكن ليس كلّ كافر مشركا هذا من كلام الطّحاوي في صدد إجابته و توفيقه بين الحديثين فأنا رددت عليه بشيء من التفصيل و أحبّ أن أسمعكم إيّاه لكن لا بدّ من شرح بعض الأشياء .

الشيخ : أنا كنت أريد أن أسمعكم بعض الأوهام التي يقع فيها الشّباب و بعدين أتت المناسبة القول على هذا الحديث فالآن هذا الحديث الذي حقّفته اليوم و وجدت فيه بعض الملاحظات لبعض المتعلّقين بهذا العلم الحديث نصّه ، انتبهوا هذا الحديث ضعيف (إن شتمت أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة و أول ما يقولون له ، قلنا نعم يا رسول الله ، قال فإنّ الله يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا ، فيقول لم ؟ فيقولون رجونا عفوك و مغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي) بيكبر لأّنه في ظنّه أنّ الحديث صحيح .

أبو ليلى : ضعيف شيخنا .

الشيخ : مع أنّه تبّهنا أنّ الحديث ضعيف ، لا يقال حينئذ الله أكبر لأنّ معناه أنّك تقوّي الضّعيف قلت أنا ضعيف أخرجه عبد الله بن المبارك في الزّهد طبعاً أجزاء و طبقات ما لكم فيها و من طريق أحمد و كذا الطّيليسي و بن أبي عاصم و ابن أبي الدّنيا و الطّبراني و أبو نعيم و البغويّ في شرح السنّة كلّهم عن ابن المبارك قال أخبرنا يحيى بن أيّوب أنّ عبيد الله بن زحر حدّثه عن خالد بن أبي عمران عن أبي عيّاش قال قال معاذ رضي الله عنه قال رسول الله صلّى الله عليه و سلّم و قال أبو نعيم تفرّد به عبد الله يعني بن المبارك قلت و هو إمام حافظ ثقة لكن عبيد الله بن زحر قال الدّهبيّ في الكاشف فيه اختلاف و له مناكير ضعفه أحمد قلت و أمّا بن حبان فضّعفه جدّا فقال في الضّعفاء منكر الحديث جدّا يروي الموضوعات عن الأثبات و أبو عيّاش و هو المعافري المصري ليس بالمشهور لم يذكره البخاريّ و لا ابن أبي حاتم ، و لا ابن حبان ، و لا ابن عبد الحكم في الفتوح ، و لا الفسويّ في المعرفة نعم ذكره في التّهذيب برواية ثلاثة عنه و لم يحك عن أحد توثيقه فهو مجهول الحال و لهذا قال في التّقريب مقبول يعني عند المتابعة و ما علمت له متابعا و من هنا يتبيّن جهل أو على الأقلّ وهم المعلق على أوائل الطّبراني حيث قال إسناده حسن رجاله إمّا ثقة و إمّا

صدوق هذا أحد المعلّقين على هذا الكتاب الأوائل للطّبراني و هذا أنا أعرفه سورّي من الإخوان المسلمين
تعلّق بهذا الحديث بالعلم يعني منذ بضع سنين فجاء و حسن هذا السند و قال رجاله إمّا ثقات و إمّا
صدوق و فيه أبو عيّاش ما وثّقه أحد غير بن زحر هذا الذي سمعتم ترجمته و لا يقوّيه أنّ له طريقاً أخرى
يرويه قتادة بن الفضل هنا أرجو أن تنتبهوا قتادة بن الفضل سيصحّحه بعض الجهلة يقول الصّواب قتادة بن
الفضيل فاحفظوا هذا ، أنّ له طريقاً أخرى يرويه قتادة بن فضل بن قتادة الدّهائوي قال سمعت ثور بن يزيد
يحدّث عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به نحوه أخرجه الطّبراني في المعجم الكبير جزء و صفحة و
مسند للشّاميين جزء و صفحة ، و ذلك قلت أنا في الأوّل لا يقوّيه هذه الرواية و ذلك لأنّ خالد بن
معدان لم يسمع من معاذ كما قال أبو حاتم و ارتضاه العلّائيّ في مراسيله و عليه فيحتمل أن يكون بينهما
أبو عيّاش الذي في الطّريق الأولى الذي هو ما وثّقه أحد فيرجع الحديث إلى تابعي واحد و طريق واحدة و
هي مجهولة كما تقدّم على أنّ قتادة بن الفضل و وقع جملة معترضة و وقع في التّهذيب و التّقريب الفضيل
خطأ لم يوثّقه غير بن حبان و قال أبو حاتم شيخ و قال الحافظ مقبول قلت و قد عرفت اصطلاحه في هذا
اللفظ يعني مقبول عند المتابعة و لكنّي أرى أنّه ينبغي أن يفسّر هنا في قتادة هذا بمعناه اللّغوي أي مقبول
مطلقاً لأنّه روى عنه جمع من الثّقات منهم أحمد بن سليمان أبو الحسين الرّهائوي الحافظ الثّقة فهو مقبول
الحديث إذا إلّا إذا ثبت وهمه الله أعلم . و من هذا التّحقيق في هذين الإسنادين إلى معاذ يتبيّن خطأ الهيثمي
أيضاً في قوله جزء كذا صفحة كذا رواه الطّبراني بسندين أحدهما حسن فإنّه يعني هذا الإسناد الثّاني و كأنّه
خفي عليه الإنقطاع الذي بين خالد بن معدان و معاذ و لو لا ذلك لكنت معه في تحسينه لما شرحت من
حال قتادة بن الفضل . تنبيه على وهمين ، الأوّل : ذكرت أنّا الخطأ الذي وقع في التّهذيب و التّقريب في
اسم الفضل والد قتادة هذا فاغترّ بهما المعلّق على أوائل بن أبي عاصم فخطأ الصّواب الذي في رواية الطّبراني
مع أنّه موافق لترجمة بن الفضل في المراجع الأصول مثل تاريخ البخاري و الجرح و التّعديل و الثّقات لابن
حبان هذه الثّلاث كتب عليها يعتمد كلّ الذين ألفوا في التّراجم مثل بن حجر و قتادة بن الفضل جاء بن
الفضل ما جاء بن الفضيل في هذه الثّلاث كتب القديمة كذلك جاء في سند الحديث قتادة بن الفضل فجاء
هذا المعلّق لأنّه ناشئ شاف الرّواي مترجم في التّهذيب لابن حجر و التّقريب له سمّاه قتادة بن الفضيل قال
و وقع في كتاب الطّبراني قتادة بن الفضل و هو خطأ . لماذا خطأ لأنّه لا يعرف أنّه التّهذيب و التّقريب هو

الخطأ كيف أنّ هذا خطأ بالرجوع إلى الأصول هم لا يعرفون يرجعوا لهذه الأصول لذلك جعل الصواب خطأ و الخطأ صوابا . فقلت أنا بعد ما بيّنت هنا أنّ هذه الأصول مثل تاريخ البخاري و الجرح و التعديل و الثقات لابن حبان و هكذا فليكن التصويب من هؤلاء المعلقين المتعلقين بهذا العلم في هذا الزمان الكثير فتنه و الله المستعان ، هذا التنبيه الأوّل و الآخر : أنّ المعلق الآخر على أوائل الطبراني في كتابين ، هذا أوائل الطبراني في أوائل بن أبي عاصم ليس عندي هذا ، هذا المعلق على أوائل الطبراني قال بعد أن عزى الحديث الترجمة لأحمد فقط ، عزى الحديث الترجمة لأحمد فقط أنا لما خرّجت الحديث قلت أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد و من طريقه أحمد و الطيالسي و ابن أبي عاصم و ابن أبي الدنيا و الطبراني في المعجم الكبير و في الأوائل و أبو نعيم في الحلية و البغويّ في شرح السنّة هو قال رواه أحمد معليش في سبيل اختصار أن يذكر مصدر واحد لكن أحمد رواه من طريق بن المبارك فلم لا يأخذ الحديث من منبعه لأنّه لا يعرفه مثل هؤلاء ... أنّه يضع اسمه محقق كتاب كذا و هي عبارة عن نقول فجّة ماهي يانعة و لا هي ثمار نافعة فقال بعد أن عزاه لأحمد فقط و أخرجه يعني أحمد من حديث أبي سعيد الخدري بنحو ذلك و عزى ذلك لكتاب الفتح الرّباني بالجزء و الصّفحة و أنت أيّها القارئ إذا رجعت إلى الفتح المذكور وجدته قد عزى حديث أبي سعيد هذا إلى البخاري و مسلم و الترمذيّ فعلى ماذا يدلّ عزو المعلق للحديث لأحمد دون الشّيخين ؟ حديث موجود في الصّحيحين يقول رواه أحمد ! هذا معناه أنّ هذا الرّجل ما عنده علم لأنّه عزوه لأحمد لا يعطي الصّحّة عزوه للشّيخين يعطي الصّحّة هذا أوّلا ثمّ قلت أيضا و حديث أبي سعيد لا يصلح شاهدا لحديث الترجمة لأنّه يختلف عنه كلّ الإختلاف إلّا في الجملة الأخيرة منه مع المغايرة في اللفظ و هاك لفظه لتكون على بيّنة من الأمر . أظنّ استوعبتم الحديث ؟ (إن شئتم نبأكم ما أوّل ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة و أوّل ما يقولون له ...) انظر لحديث أبي سعيد الذي جعله شاهدا لهذا الحديث الضّعيف (إنّ الله يقول لأهل الجنّة يا أهل الجنّة فيقولون لبيك ربّنا و سعديك ، فيقول هل رضيتم فيقولون و ما لنا لا نرضى و قد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك ، فيقول أنا أعطيتكم أفضل من ذلك ، قالوا ياربّنا و أيّ شيء أفضل من ذلك ؟ قال أحلّ عليكم رضواني فلا أسخط بعده أبدا) هذا الحديث جعله شاهدا لهذا الحديث الضّعيف . هذه مصيبة طلاب العلم اليوم المتكالبين المتهاجمين على علم الحديث لأنّهم ظنّوه سهل المنال فقعدوا يحطّوا الكتب هاي و ينقلون من هنا و من هنا و هاه ألقنا كتابا ! و يضلّون

الناس من حيث لا يشعرون و لذلك نحن سواء في علم الحديث أو علم الفقه ننصح أيها الطالب للعلم إن كنت عالما فأفت بما تعلم و أجرك على الله و إن كنت لست عالما فاسأل أهل العلم هكذا يأمرنا ربنا في القرآن الكريم .

أبو ليلي : جزاكم الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : و إيتاك . أمّا الحديث الذي سبقت الإشارة إليه فأظنّ أنّي أحصله إن شاء الله قريبا و تسمع يا أبو فارس أنّه العبارة التي تشبّث بها أبو جعفر الطحاوي أنّ كلّ مشرك كافر و ليس كلّ كافر مشرك خطأ .

الحديث السابق ذكره (**إنّا جنناكم بخير**) يعني اليهود (**إنّا أهل الكتاب و أنتم أهل كتاب و إنّ لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر و إنّه بلغنا أنّ أبا سفيان قد أقبل إلينا بجمع من الناس فأما قاتلم**

معنا و إمّا أعرتموننا سلاحا) ذكرنا الحديث هذا الحضرمي اسمه الحارث بن يزيد عن ثابت بن الحارث

الأنصاري عن بعض من كان مع رسول الله صلّى الله عليه و سلّم قلت هذا إسناد ضعيف إلى آخره رجاله كلّهم ثقات غير ثابت بن الحارث الأنصاري فإنّه غير معروف بعدالة أو جرح و لم يرده أحد من أئمّة الجرح و التعديل غير بن أبي حاتم برواية الحارث بن يزيد هذا فقط و بيّض له يعني ما قال فيه لا ثقة و لا شيء و قد ذكر بن هشام في السيرة عن محمد بن إسحاق عن الزهري أنّ الأنصار يوم أحد قالوا لرسول الله صلّى الله عليه و سلّم يا رسول الله ألا نستعين بحلفائنا من اليهود ؟ فقال (**لا حاجة لنا فيهم**) و ذكر نحوه بن

كثير في البداية و من قبله بن القيم في زاد المعاد و هو الموافق للحديث الصحيح عن عائشة (**إنّا لا نستعين**

بمشرك) أو (**بالمشركين**) و هو مخرّج في الصحيح برقم كذا و عليه فإنّي أقول إذا تبين لك ضعف

حديث الترجمة و ما فيه من عرضه صلّى الله عليه و سلّم على اليهود أن يقاتلوا معه فلا حاجة حينئذ

للتوفيق بينه و بين حديث عائشة الصحيح كما فعل الطحاوي حين قال " **لأنّ اليهود حينما دعاهم النبيّ**

إلى قتال أبي سفيان معه ليسوا من المشركين أولئك عبدة الأوثان و هؤلاء أهل كتاب الذين ذكرنا مباينة ما

هم عليه ممّا عبدة الأوثان عليه في الباب الذي تقدّم قبل هذا " قلت يشير إلى بعض الأحكام التي خصّ بها

أهل الكتاب دون المشركين كحلّ ذبائحهم و نكاح نسائهم و غيرها ممّا بعضه موضع نظر و بنى على ذلك

قوله فكان كلّ مشرك بالله كفرا و ليس كلّ كفر بالله شركا فأقول لو سلّمنا جدلا بقوله هذا فلا حاجة

للتأويل المذكور لأمرين اثنين الأوّل : أنّ التأويل فرع التصحيح كما هو معلوم و ما دام أنّ الحديث غير

صحيح كما بيّنّا فلا مسوّغ لتأويل الحديث الصّحيح من أجله كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى ، و الآخر : كيف يصحّ أن يقال في اليهود و النّصارى إنّهم ليسوا من المشركين و الله عزّ و جلّ قال بعد آية ((**إنّما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا**)) ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحزّون ما حرّم الله و رسوله و لا يدينون دين الحقّ من الذين أوتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون**)) و قالت اليهود عزير بن الله و قالت النّصارى المسيح بن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهاؤون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنّى يؤفكون)) فمن جعل لله ابنا كيف لا يكون من المشركين هذه زلّة عجيبية من مثل الإمام الطّحاوي... في ذلك من أنّ لهم تلك الأحكام التي لا يشاركون فيها غير أهل الكتاب من المشركين فإنّهم يشتركون معهم في أحكام أخرى كما لا يخفى على أولى النّهى بمعنى إذا كان أهل الكتاب يشتركون مع المشركون في أحكام و يختلفون عنهم في أحكام فما الذي يسوّغ كونه يختلفون عنهم في أحكام أن لا نحكم عليهم بأنّهم مشركون و قد اشتركوا معهم في أحكام و اشتركوا معهم في الشّرك إذا هم مشركون لكنّهم أهل كتاب و لهم أحكام خاصّة بهم ثمّ قلت و قد لا يعدم الباحث الفقيه الذي نجّاه الله من التّقليد في الكتاب و السنّة ما يؤكّد ما تقدّم و يبطل قول الطّحاوي السّابق " ليس كلّ كفر بالله شرك " من ذلك من ذلك هنا الإلتباه تلك المحاوره بين المؤمن و الكافر الذي افتخر بماله و جنّتيه كما قال عزّ و جلّ في سورة الكهف ((**و دخل جنّته و هو ظالم لنفسه قال ما أظنّ أن تبيد هذه أبدا و ما أظنّ السّاعة قائمة و لنن رددت إلى ربّي لأجدنّ خيرا منها منقلبا**)) فهذا كفر و لم يشرك في رأي الطّحاوي و لكنّ السّياق يرده فتابع معي قوله تعالى ((**قال له صاحبه و هو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثمّ من نطفة ثمّ سوّاك رجلا لكنّ الله ربّي و لا أشرك بربّي أحدا**)) فتأمل كيف وصف صاحبه الكافر بالكفر ثمّ نزه نفسه منه معبّرا عنه بمرادفه و هو الشّرك فقال ((**و لا أشرك بربّي أحدا**)) و هذا الشّرك ممّا وصف به الكافر نفسه فيما يأتي فتابع معي قوله تعالى بعدما وعظه به صاحبه المؤمن ((**و أحيط بشمره فأصبح يقلب كفيّه على ما أنفق فيها و هي خاوية على عروشها و يقول يا ليتني لم أشرك بربّي أحدا**)) قلت فهذا القول منه مع سباق القصّة صريح جدّا في أنّ شركه إنّما كان هو شكّه في الآخرة و هذا كفر و ليس بشرك في رأي الطّحاوي فهو باطل ظاهر البطلان و إنّما ممّا يؤكّد ذلك من السنّة قوله صلّى الله عليه و آله و سلّم (**أخرجوا المشركين من جزيرة**

(**العرب**) رواه الشيخان و غيرهما عن بن عباس و هو مخرّج في الصّحيح برقم كذا فإنّما المراد بهم اليهود و النّصارى كما دلّت على ذلك أحاديث آخر منها قوله صلّى الله عليه و سلّم (**لئن عشت لأخرجنّ اليهود و النّصارى من جزيرة العرب حتّى لا أترك فيها إلّا مسلما**) رواه مسلم و غيره و هو مخرّج هناك في الصّحيحة و لما كان حديث بن عبّاس الذي هو رواه الشيخان و لما كان حديث بن عبّاس حجة قاطعة في الموضوع غمز من صحّته الطّحاويّ تعصّبا لمذهبه مع الأسف و زعم أنّه وهم من بن عيينة قال " **لأنّه كان يحدّث من حفظه** " فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود و النّصارى المشركين و لم يكن معه من الفقه ما يميّز به بين ذلك سفيان بن عيينة من كبار شيوخ الإمام أحمد و ثقات الحفاظ أوّلا ينسبه إلى الوهم و بحجة يحتمل و لم يكن من الفقه و الفهم يميّز بين المشركين و بين اليهود و النّصارى كذا قال ساعه الله فإنّه يعلم أنّ تحديث الحفاظ الثّقة كابن عيينة من حفظه ليس بعلة بل هو فخر له و أنّ تحطّئة الثّقة بمجرّد الإحتمال ليس من شأن العلماء المنصفين و لكنّها العصبية المذهبية نسأل السّلامة و على مذهب الطّحاوي هذا يمكن أن يغفر الله الكفر لقوله تعالى (**إنّ الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء**) و بهذه الآية احتجّ بن حزم رحمه الله على أبي حنيفة الذي هو متبوع الإمام الطّحاوي في التّفريق المزعوم فقال عقبها " **فلو كان ههنا كفر ليس شركا لكان مغفورا لمن شاء الله تعالى بخلاف الشرك و هذا لا يقوله مسلم** " ثمّ أتبع ذلك بأدلة أخرى قويّة ثمّ قال " **فصح أنّ كلّ كفر شرك و كلّ شرك كفر و أنّهم اسمان شرعيّان أوقعهما الله تعالى على معنى واحد** " و لولا خشية الإطالة لنقلت كلامه كلّه لنفاسته و عزّته فليراجعه من شاء المزيد و الفقه ، و الخلاصة أنّ الحديث ضعيف الإسناد منكر المتن و أنّ الإستعانة بأهل الكتاب في جهاد الكفّار يشملها قوله صلّى الله عليه و سلّم (**إنّا لا نستعين بمشرك**) و لفظ مسلم (**فارجع فلن أستعين بمشرك**) . تنبيه : كان قد جرى بيني و بين بعض الإخوة كلام حول هذا الحديث و أنّه ضعيف الإسناد فسأل عن العلة فذكرت له الجهالة و بعد أيّام اتّصل بي هاتفيا و قرأ عليّ كلام الحفاظ في الإصابة في ترجمة ثابت بن الحارث الأنصاريّ و أنّه صحابيّ و رجى النّظر فيه فرأيته أوردته في القسم الأوّل منه ، بن حجر و ساق له حديثين رواهما عن النّبّي صلى الله عليه و سلّم و ليس فيهما ما يدلّ على صحبته و أشار إلى هذا الحديث أيضا و هو كما ترى يرويه عن بعض الصّحابة الذين شهدوا وقعة أحد و وقفت له على حديث آخر يرويه بواسطة أبي هريرة هو يرويه عن أبي هريرة عن النّبّي صلى الله عليه و سلّم فترجّح عندي أنّه عدم صحبته و

أنه تابعي مجهول كما ذكرت في مطلع هذا الكلام و لذلك فأنتي رأيت أن أسجّل تفصيل ما أجملته هنا تحت أحد الحديثين المشار إليهما و سيأتيان إن شاء الله تعالى برقمي ٦١١٦ و ٦١١٧ و الله وليّ التّوفيق .
أبو ليلى : الله يقويك يا شيخنا .

الشيخ : اللهم آمين . الآن بدنا نسمع تبع المواصلات .

السائل : و الله يا شيخ بعد ما سمعت الذي قلته انتهى لا يوجد تعقيب .

الشيخ : انتهى ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن أنا أزيدك شيء ، الحقيقة شأن كلّ طالب مبتدئ في العلم و أنا كنت كذلك و ربّما لا أزال كذلك كنت أقرأ هذا الحديث و يصيبني إشكال لأنّه في بعض الروايات (ليس بين الكفر و الرّجل إلّا ترك الصّلاة فمن ترك الصّلاة فقد كفر) في بعض الروايات (فقد أشرك) أتسائل كيف فقد أشرك ؟ هذا تارك الصّلاة خاصّة الذي يتركها كسلا شلون يعني أشرك كنت أظنّ إيش لعلّه يوجد وهم من الرّاوي ، أنا طالب علم و بعد ذلك ربّنا فتح و لو على سنّ و الحمد لله فعرفت أنّه شرعا .

الشريط رقم : ٤٥٩

السائل : الحقيقة أن الفتوى كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد القاتل يعني والله ... رؤية حق الأمة أو المنهاج يعملون فيك للأمة الأمة الآن تحتاج إلى التوحيد ؟

الشيخ : هذا الحديث ليس له علاقة بما وقع ، الحديث هذا ليس له علاقة بالمشكلة التي وقعت فقل ما عندك ما هو سؤالك ؟

السائل : سؤالي أن استعانة السعودية بالقوات الأجنبية جاءت وردت أنباء أنه فيه تحرك يمضي على الحدود السعودية إذا كنتم تقولون مثلا من يرى عدم الاستعانة بهؤلاء المشركين فبمن يستعين المسلمون على صد هذا العدوان البعثي الذي عطل الدعوة في الكويت

الشيخ : حسبي الله حسبي الله

السائل : وعطل أعمال الخير كلها وشرذ الأبناء والأسر .. ؟

الشيخ : دعك من اللغة العاطفية .

السائل : طيب ماش .

الشيخ : دعك من اللغة العاطفية .

السائل : بمن يستعينون في مثل هذا الوقت وأنت تعرف ضعف قدرات حتى الجيوش المسلمين وربما يرد الغدر منهم ومثل ما قلت لك أنه ورد معلومات أكيدة أن فيه تحرك كان من صوب اليمن ولكن تصدى لهم الحرس السعودي هذه فتنة نسأل الله تعالى أن يخلص المسلمين من شر ... أجمعين وما تكون إلا بخير على الأمة جمعاء ؟

الشيخ : يا أخي الدين مصاب والمسلمون مصابون لكن هذا ما يجلب المشكلة إلا أن نعرف حكم الله عز وجل فيما أصيب فيه المسلمون فالآن هل أنت يعني تسأل أم تشكوا لا بد أنك تسأل .
السائل : نعم .

الشيخ : فما هو سؤالك ؟

السائل : سؤالى إذا كنتم ترون فضيلتكم عدم الاستعانة بجواز عدم الاستعانة بالمشركين ؟

الشيخ : أولا هذا ليس رأيا أنت تعرفه هذا نص عن النبي المعصوم أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فلماذا تقول أنت ترى ؟

السائل : لأن هناك من يرى عكس هذا !

الشيخ : قل عن العكس رأي أما وأنا أقول لك قال لك نبيك (لا نستعين بمشرك) فلا تقل لي أنت ترى أنا أروي لك ولأمثالك ممن اغتروا بالدعايات أنهم يرون الاستعانة وقدمت أنت تبريرا لمثل هذه الاستعانة لكنني شعرت بأنك دخلت في موضوع ليس له علاقة بالسؤال إطلاقا ، وبيين لك هذا أنك تقول لي أنت ترى كذا أنا ما أرى هذا ليس رأيا هذا منصوص في أصح الكتب بعد كتاب الله وبعد صحيح البخاري ألا وهو صحيح مسلم (لن أستعين بمشرك) هل هذا رأي لي !

السائل : فقط هذه فتوى شيخ !

الشيخ : معليش فقط أنا أسألك هذا رأي لي ؟

السائل : أنت نقلت النص !

الشيخ : أسالك الله يهديك لا تحوجني أن أعيد السؤال ثلاث مرات لكي لا تقل لي نعم هذا رأي لك أو

ليس برأي أنت تعرف إيش معنى الرأي ؟ إذا قلت لك أقم الصلاة تقول لي هذا رأيك !

السائل : لا .

الشيخ : إيش هذا ؟

السائل : هذا نص .

الشيخ : طيب وأنا أقول لك قال رسول الله هذا رأي ؟

السائل : لا نص .

الشيخ : لماذا لا تقل اذن من قبل بارك الله فيك وسامحك الله .

السائل : ربما أني أخطأت في اللفظ أقصد هذه الفتوى يا شيخ

الشيخ : معلش أنا أقول قال عليه السلام (**إنا نستعين بمشرك**) هذا نتبناه وندين الله به طيب ما هو

سؤالك الآن ؟ ما زلنا ما وصلنا للسؤال عم نصحح عم نزيل العراقي الآن من الطريق ما هو السؤال ؟

السائل : سؤالي الآن هناك من أفتى من علماء المسلمين بجواز الاستعانة بالمشركين لدفع هذا العدو البعثي

عن الأمة وبعض العلماء يفتي بعدم الجواز بالاستعانة بمؤلاء المشركين .

الشيخ : نعم .

السائل : فما هو يعني الذي يتوجب على الشاب المسلم أن يعمل به هل يأخذ فتوى من أصحاب الإقليم

مثل أو البلدة التي يعيش فيها و يعمل بها ويستريح قلبه على ذلك أم ينظر بخلافها وجزاكم الله خيرا ؟

الشيخ : قال تعالى ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم**

حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)) ، وقع النزاع حسب ما أنت شرحت وإلا لا قل نعم .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ماذا تقول الآية ((**حتى يحكموك فيما شجر بينهم**)) ، شجر بين العلماء كما ذكرت

الآن فأنا قلت لك وأنت قد تكون عالما ولا تستعجل عليّ وقد تكون طالب علم ولا تستعجل عليّ وقد

تكون من عامة المسلمين فأنت الآن على الأقل قول الرسول صلى الله عليه وسلم (**لن أستطيع بمشرك**)

وتعرف سبب القول أليس كذلك؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب فأنت عرفت قول أحد الطرفين المتنازعين فما هو حجة الطرف الآخر الذي يخالف هذا

الدليل الذي يحتج به الطرف الأول فيما علمت أنت ما هو الحجة؟

السائل : ذكرت في فتوى لبعض العلماء أن الرسول صلى الله عليه وسلم استعان بمطعم بن عدي فأخذ من

هذا نص على جواز أن الرسول عليه الصلاة والسلام استعان بغير المسلمين!

لسائل : معليش لا نحتاج إلى شرح هذا الدليل أنت وجدته يعني يجوز أن تعتمد عليه وتعارض به (لن

أستعين بمشرك) ؟

السائل : أنا لست في مقام الفتوى يا شيخ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : أنا لست مقام الفتوى ؟

الشيخ : ما أجبتني أنا أسألك عما في نفسك أنت اطمأنتت لهذه الاستعانة التي ذكروها المفتون أولئك أن

هذا يصح الاستدلال به على هذا الواقع الأليم من دخول الكفار أعداء الإسلام والمسلمين والمعينين لليهود

على الاستبداد بفلسطين هذه الاستعانة كتلك حتى تقنع أنت وأمثالك من عامة المسلمين بأن هذه في فتوى

وهذه دليلها هذا الدليل يؤيد هذه الاستعانة التي فعلوها وهذا الحديث الذي ذكرته لا ينفي هذه الاستعانة

والرسول يقول (لن أستعين بمشرك) وهم يستعينون بالمشركين ويستعينون بالدولة العظمى على وجه

الأرض اليوم بل وبالذول الأخرى ثم ذكرت في لغتك العاطفية أنفا أن العراق البعث ما البعث إلى آخره

صحيح لكن كيف تجاهلتم أن البعث دخل مع الأمريكان في بلاد الذي فروا من البعث بالاستعانة بالكفار

تدري هذه الحقيقة أم لا ؟ أظنك ما تنبهت لها

السائل : غير واضحة

الشيخ : أما تدري أن الجيش السوري هناك ؟

السائل : نعم ؟

الشيخ : آه ، طيب فروا من البعث وجلبوا البعث هذه كلها كل هذه تمويه على أعين الناس إنه لو نحن ما

استعنا بمؤلاء الكفار لفعل صدام والبعث ووا إلى آخره ثم قدموا الأراضي السعودية لقمة سائغة للبعث والكفر ملة واحدة لا فرق بين بعث وبعث إطلاقا إذن هذا كله من باب ذر الرماد في العيون ، هذا شيء الشيء الثاني هذا التصرف مع الأسف الشديد لولا العواطف التي تلعب بعقول المسلمين ما استساغ مسلم على وجه الأرض ما وقع اليوم من إدخال الأمريكان مرحبين لهم ومعيدون في بلاد الإسلام أعياد الكفر والضلال ما وقع هذا لو أن المسلمين يستعملون عقولهم ، الآن هل الإسلام يفرق بين أرض إسلامية وأرض أخرى قل لا ، لأن هذه ما تحتاج هذه بديهيات كالشمس في رابعة النهار ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب لماذا السعودية لم تستعن بالأمريكان في حل مشكلة الأفغان ؟ لماذا ؟ لأنها ليست أرض

السعودية صح !

السائل :

الشيخ : ما أجبتي ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : أنا أسألك صح تقل لي لا تقول لي نعم قناعتك أنا ما أفرض على إنسان رأيا أبدا لماذا لم تستعن

لأنها ليس أرض السعودية ثم أقول وهو أغرب لماذا لم تستعن السعودية بالأمريكان لطرد اليهود من بلاد الإسلام والمسلمين والمسجد الأقصى ونحن تخدرت أعصابنا من كثرة ما نسمع ايش ثالث الحرمين الشريفين في السعودية وفي غيرها لماذا لم تستعن السعودية لإخراج اليهود من فلسطين لأن الأمريكان هم في فلسطين ما غيرهم صح والا لا ! وإلا عندك رب الظاهر قليلا

السائل : لا ما عندي رب

الشيخ : ... خليها تكون كلمة يكون فيها هذيك الحرارة ها .

السائل : ... حقيقة هي فتنة يا شيخ عظيمة ؟

الشيخ : ما فقط فتنة عظيمة الفتنة العظيمة تكون عظيمة لو أن الأمريكان هاجموا بطياراتهم ودباباتهم وبكل

سلاح ، السعودية واحتلوها بالقوة هذه فتنة بلا شك عظيمة لكن الفتنة الأعظم أننا نتجاهل الواقع المؤلم فيضرب بنا المثل بالنعامة التي يقولون عنها من حماقتها وجثتها كالجمل ترى الصياد فتدخل رأسها في الرمال

فتظن أنها ما دامت هي لا ترى الصياد فالصياد لا يراها ، فهذا الأمريكان دخل بمكره ودسائسه المتنوعة التي لا حصر لها دخل السعودية يكفي أن نقول لا حول ولا قوة إلا بالله ما عندنا قدرة نرد هذا الجيش العرمرم من الأساطين الجوية والبحرية الى آخره أما أن نقول هذا جائز وهذا ضروري والضرورات تبيح المحظورات ونصب ونستعمل كل وسائل الإعلام على الأنواع المعروفة لديكم ونستغل أفاضل العلماء باستصدار الفتوى منهم اضطرار أو اختيارا هذا ما نعرفه بينهم وبين ربحم أنه هذا أمر واجب وضروري هذه الضرورة متى حصلت لما عزم العراق فاحتل الكويت وخشي السعوديون أن يحتل كذلك الأراضي السعودية وما بال أفغانستان هذه ليست أراضي إسلامية لماذا هذه الحرارة لم تظهر إلا بهذه المناسبة إذن الحركات كلها ليست إسلامية أنا يكفي أن أقول لو لم يكن هذا الحديث (**لن أستعين بمشرك**) أقول هذه التصرفات ليست إسلامية ، لأن الإسلام لا يفرق ونحن حينما نلقي محاضرات على جماهير المسلمين نتفاخر بأن الإسلام لا يعرف الإقليمية لا يعرف البلدية لا يعرف القبلية إلى آخره لو في أقصى الشمال وأقصى الجنوب غزي أرض مسلمة فعلى جميع المسلمين أن يندفعوا للدفاع عنها ، كلام هذا مسطور في بطون الكتب لكن اليوم لا محل له من الإعراب كما يقول علماء النحو إطلاقا لأن البلاد الإسلامية صارت دويلات والدويلات هذه كل واحدة تصرف خلاف الحكم الشرعي نحن ما نداخل في إيش في الشؤون الداخلية هذا ما إسلام والآن كيف يسمح الإسلام للأمريكان أن يرفعوا الصليب في بلاد التوحيد كيف يسمح؟ كيف تنزل النساء كاسيات عاريات في الشوارع وأخيرا .. كيف .

السائل :

الشيخ : ... عيد بوش عيد الميلاد تبعهم في السعودية

السائل : صلاة الشكر

الشيخ : لا هاذيك قبل .

السائل :

الشيخ : أما الآن عيد عيد الميلاد هنا ، المهم بارك الله فيكم القضية خطيرة جدا لكن حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، حينما يحتل العدو أرضك وأنت تؤمن أن هذا الاحتلال رغم أنفك تحاول ما استطعت من الوسائل أن تتعاطاها لإخراجه يوما ما أما إذا كنت تعتقد أن هذا حاميك فأنت رايح تقول له أهلا وسهلا

وجزأك الله خيرا ، ألا يكفيكم أن تعرفوا هذه الضلالة الكبرى أنهم يعلنون أنهم استعانوا بالدول الإسلامية و الدول إيش الصديقة من هي الدول الصديقة التي استعانوا بها أمريكا وبريطانيا طيب هؤلاء صديقة للمسلمين وهم سبب البلاء الذي نزل بفلسطين يا جماعة اتقوا الله افتحوا عيونكم لا تغلقوا عقولكم هذه مصيبة الدهر التاريخ الإسلامي لا يعرف مثل هذه الحادثة أبدا ، (**إنا لن نستعين بمشرك**) بمشرك واحد ما نستعين بالدول العظمى يدفعون الملايين الملايين المملينة في سبيل احتلال ارض بالدماء والأموال الى آخره فقدمت إليهم لغمة سائغة وستعلمون كيف نذير هل ستخرج فعلا كما يذاع الأمريكان إذا ما الكويت رجعت إلى أهلها ونرجوا أن يكون ذلك قريبا ، وخرج منها العراق يخرج العراق من الكويت لكن مقابل ثمن يدفع له ولا بد من هذا وعلى كل حال سيخرج من الكويت كلا أو جلا أو بعضا أو جزءا هذا للتاريخ ندعه لكن الأمريكان سوف لا يخرجون من السعودية مع الأسف الشديد مع ذلك نحن نبر هذا ونقول يجوز ايش الدليل ... الله أكبر المفسدة أي مفسدة في الاستعانة بدليل خريت كافر لا يخشى منه أي ضرر أما الاستعانة بالكفار بأقوى دولة على وجه الأرض وسلبوا أرضينا المقدسة بحجة أنه ما يطلع نحن بأيدينا نتنصر كما قلت أنت أسفا أنا ، أنا أسف قلت أن هذا صدام ما يقدر السعوديون يقفوا أمامه وأنا أقول أسفا نعم لكن ما هكذا كما قيل

أورها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

نحن الآن نستأنف الأمر ما حكم الشرع فيما إذا أراد العراق أن يغزوا السعودية هل يجب على السعوديين أن يتعاطوا كل أسباب القوة والجهاد والقتال لمنع صدام من احتلال البلاد هذه وأن يستعين السعوديون بالدول الإسلامية من استجاب منهم ومن لم يستجب هذا أمر ثاني وإلا رأسا يستعين بالكفار أين **((انفروا خفافا وثقالا))** ما فعل شيء من هذا إطلاقا ثم هل استعنت في مثل هذا اليوم الأسود السعودية تجلس هذه السنين الطويلة التي رزقها الله من الأموال ما تحار قلوب الناس كلما تأخر الزمان فنسمع أنه أعطوا للدولة الروسية التي كانت أعدى عدو للمسلمين كذا مليارات وو إلى آخره هل استعدت لمثل هذا اليوم لا هي تفخر الآن أنها أرقى دولة في الدول العربية أو يسموها في الدول النامية أو إيش يسموها كذلك ؟

السائل : العالم الثالث .

الشيخ : العالم الثالث فهي أرقى دولة من هذه الدول من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ومن الناحية

الدينية ومن ناحية الاستعداد للجهاد في سبيل الله على الأقل لدفع صائلة العدو ما الجهاد الذي كنا نشترط نحن أنه يكون عليه خليفة للمسلمين مبايع منهم فإذا ما قصر المسلمون للقيام بواجب الدفاع عن بلادهم وعن أعراضهم فهل هل هذا يسوغ لهم أن يستعينوا بالكفار وفي ذلك فساد بلادهم وأعراضهم أيضا والاحتجاجات التي قدمت من بعض النسوة هناك وأنهم لا يريدون المفتين العمي الأعين الى آخره هذه أول غيث قطر ثم ينهمر مع الأسف .

السائل :

الشيخ : نعم ، الله أكبر الله هذا كله لو ما دخلت الأمريكان ما ارتفعت رؤوس المنافقين هؤلاء الذين عايشين في بلاد السعودية .

السائل : ونسأل الله

سائل آخر : فالحكم يعني .

الشيخ : هو فقط بيت المقدس .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : فقط .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : وإياك وأنت جزاك الله خيرا .

السائل : أولا أحبكم في الله شيخ كما تعلمون فضيلة الشيخ اعتداء العراق على دولة الكويت غير جائز لكن في بعض الجماعات الاسلامية الموجودة هنا وغيرها من البلدان أيدوا ذلك الاعتداء أو أيدوا أنهم مع العراق ضد أمريكا ولم يوضحوا هدفهم احتلاله للكويت ؟

الشيخ : كيف كيف ؟

السائل : لم يوضحوا الهدف لاحتلال للكويت لم يبينوا هدفهم هل يجوز احتلال الكويت أم لا يجوز لم يوضحوا هذا بل يعني أكثر خطبهم وشعاراتهم فقط يعني ضد أمريكا يعني ونحن معهم ضد أمريكا بحجة مع أنهم يعني حاكم العراق بعثي أو يعني عنده بعض الصفات التي تخالف الإسلام وحجتهم أن الله قد يهدي الله حاكم العراق في يوم أو ليلة مع أن حاكم العراق فعل في كثير من المسلمين وخاصة دولة الكويت من

قتل وسفك الدماء خاصة أهل اللحي وأمر بخلق اللحي يعني وقوله الله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) واستدلوا أيضا يعني من النقاشات ؟

الشيخ : عفوا آية ((**إن تنصروا الله**)) هذا استدلالهم ؟

السائل : لا استدلال لي أنا .

الشيخ : وإلا أنت تقول ؟ آه

السائل : نعم استدلال لي أنا

الشيخ : طيب .

السائل : ((**إن تنصروا الله ينصروكم**)) ، واستدلوا أيضا أن يعني أثبتت بعض الأحاديث وآثار أنه في الواقع هذا أنه آثار تأييد العراق ضد أمريكا ويحدث حرب وأنه يعني سينتصر العراق على أمريكا يعني أتوا بأحاديث الله أعلم بصحتها وما رأيك يا فضيلة الشيخ يعني في علماء السعودية الذي أفتوا وأجازوا بعضهم إلا من رحم الله بدخول أمريكا إلى الدولة السعودية فما رأيكم ؟

الشيخ : سؤالك هذا وقد كنت حاضرا في المحاضرة التي ألقيناها أول ما جلسنا في هذا المكان ولذلك لا ينبغي أن نعيد الكلام جوابا عن السؤال لأن رأيي كان واضحا حيث قلنا أن اعتداء صدام على الكويت هذا لا يجوز وأنه هو سبب هذه الفتنة العمياء الصماء البكاء التي يعيشها المسلمون اليوم وأن من آثار هذا الاعتداء العاشم أن تقع السعودية في مخالفة لا مثيل لها في التاريخ الإسلامي كله وهي أن تستنصر بالكفار المقطوع بأنهم من ألد أعداء الإسلام والمسلمين فهذا كله أنت سمعته فكان ينبغي أن تحدد سؤالك ؟

السائل :

الشيخ : لذلك أقول لك يجب أن تحدد سؤالك ما هو ؟

السائل : أخطأت .

الشيخ : حدد سؤالك ؟

السائل : كيف نرد على الذين يقولون إن الله قد يهدي حاكم العراق في لحظة أو في طرفة عين والأحاديث .. ؟

الشيخ : هذا كما يقال الغريق يتعلق ولو بخيوط القمر أنا أقول قد يهدي ولكن نحن دائما نقول لإخواننا

السائلين لما يسألون سؤالاً ويضمنون السؤال هذا الحرف ، قد وأنا أقول قد يهدي ولكن هذه قد تقابل بقدر أخرى وقد لا يهدي فنحن نريد الواقع لا نريد أن نتعامى عن هذا الواقع ويضرب مثال بالنعامة التي يقال فيها أحق من نعامة لماذا لأنها ترى العدو الصياد فتدخل رأسها في الرمل فلا ترى الصياد فمن حماقتها تقول ما دام هي لا ترى الصياد فالصياد إذن لا يراها مع أن النعامة ما شاء الله من أعظم الطيور كالجمل فقد يهدي وقد لا يهدي هل يستطيع أن يقول مسلم في شخص ما ضال أنه لا يمكن أن يهدي لا يمكن أن يهدي لكن العكس ليس يقول ممكن أن لا يهدي إذن نحن يجب أن ننظر للواقع ما نعالج الواقع بالاحتمالات التي تدور بين قد وقد يعني قد يهدي وقد لا يهدي ، و كما يقول المثل العامي " **عصفور في اليد ولا عشرة على الشجرة** " ، وبخاصة وما أشرت أنت إلى أفاعيل صدام ويكفي أنه لا يزال يتبنى رئاسة الحزب حزب البعث الاشتراكي الذي هو ليس من الإسلام في سبيل أليس هذا تعامي كالنعامة عن حزيه وعن انحرافه عن الإسلام وعمما فعل بالمسلمين قديما وحديثا ثم بعد ذلك نقول قد يهديه الله نعم قد يهديه الله وقد لا يهديه فكيف نتعامل معه هل نتعامل على واقعه أم على الواقع الغيب المجهول الذي لا نستطيع أن نقول سيكون حسنا أو إنه سيزداد سوءا على سوء حسبنا هذا الواقع السيء الذي شاهده المسلمون قديما منذ أن صار رئيسا لهذه الدولة وأخيرا حينما اعتدى على جاره الكويت لذلك هذه من البساطة والغفلة بمكان أن ندع الأمر الواقع لا نعالجه ونضع الاحتمالات أنه قد يهديه الله عز وجل وقد لا يهديه فكيف يكون التصرف معه ثم هناك آية تقول ((**وكونوا مع الصادقين**)) هذا أمر هل نكون مع الكافرين هل نكون مع الفاسقين لا ربنا يقول كونوا مع المؤمنين الصادقين ما قيل في صدام يقال ما قلته أنا الآن هل نكون مع الكافرين يا أخي قد يهديهم صح ؟ وأنا لا أفرق أبدا بين من يقول أنه ربنا قد يهدي صداما وبين من يقول قد يهدي خصمه بوشا ما فيه فرق بينهما هل يمكن مسلم يقول لا يمكن أن يهدي الله بوشا لا يمكن وأنا مع هؤلاء لا يمكن أن يقال لا يهدي ما يدرينا هذا غيب لو نظر الناظر إلى تاريخ بعض الصحابة الكبار وما كانوا عليه قبل إسلامهم من العداة الشديد للإسلام وني الإسلام كعمر بن الخطاب ... لو نظر إليه يومئذ وهو يحارب رسول الله والمؤمنين برسول الله أشد المحاربة حتى أقاربه يحاربهم هل يدور في خلد الناظر يومئذ أن هذا ممكن أنه يهدي ما يدور ولكن لو سئل يمكن أن هذا يهدي ما يستطيع أن يقول إلا أنه يمكن أن يهدي لكن يمكن أن لا يهدي لا تصبح حقيقة وهو لما يهدي بعد فأنا أقول هذا مثل هذا

تماما يكن رينا يهدي صداما ويمكن رينا يهدي بوشا عدو صدام لكن كيف نعامل هذين الرجلين على أساس أنه يمكن أن يهديهما أم ننظر إلى واقعهما أنا أقول الذين يقولون في صدام يمكن هؤلاء إما أنهم مهاييل أو دجالين لا ثالث لهما أبدا وإلا ما الفرق بين إنسان يقول بوش هذا يا اخي عدو الإسلام والمسلمين والذي يساعد اليهود ممكن الله يهديه ويصير قوة للإسلام والمسلمين كل شيء وما ذلك على الله بعزيز لكن لماذا نعيش في الخيال لماذا لا نعالج هذا الواقع ما هو الموقف المسلمون تجاه بوش موقف عداة أم مودة وصدقة انظروا الآن الدول الإسلامية والشعوب الإسلامية ترى العجب العجاب ، فهؤلاء الناس يقولون كما نقلت صدام وقف تجاه بوش وهذا موقف يجب أن يحترم لم لأن بوش عدو الإسلام والمسلمين قبله بكلمتين يمكن الله يهديه اضرب هذا بهذا ما يطلع النتيجة صفر على الشمال كما يقولون ، إذن اقول وأعود إلى ما قلت آنفا نحن عرفنا من صدام ما عرفنا من بوش صدام يحكم بلاد إسلامية عربية لكن ما حكمها بالإسلام إلى هذه اللحظة فإذا طرقتنا الاحتمال فهذا الاحتمال كذلك الاحتمال بوش عدو للإسلام رقم واحد اليوم فهو ضد المسلمين في كل البلاد الإسلام وتجلت هذه الضدية بهذه اللعبة التي قام بها وأوقع الخلاف بين المسلمين دولا وأفرادا كما ترون فالمسألة تبقى تصبح محلولة عند هؤلاء المهاييل أو الدجالين بوش يمكن يصير حبيب الإسلام يمكن هكذا تعالج القضايا ومن الذين يريدون أن يقودوا المسلمين إلى النصر

أورها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

إذن لا يجوز أن نغض النظر عن الواقع المؤلم في احتمال أن هذا الواقع المؤلم يتغير وإلا خلو كل شيء على ما هو عليه قولوا عن حكام المسلمين كلهم عن المسلمين أفراد كل فرد منهم لا يطبقون الإسلام في ذوات أنفسهم لا تعملوا شيئا لا تدعوا للإسلام لأن كل هؤلاء الذين تدعونهم إلى الإسلام وتأمروهم بأن يطبقوا الإسلام قد يطبقون الإسلام وحطوا أيديكم وهي باردة وبقي انتهت القضية هذه مهزلة ما بعدها مهزلة أظن ما بقي فيما طرحنا من الكلام سؤال آخر تحدده ولا تعومه كما فعلت أولا فيه شيء ثاني وهو ؟

السائل : حصل في الكويت يعني سرقات ونهب طبعاً لبعض الجيران المسلمين تكون في الشارع وجارك يسرق امامك في بعض طلبة العلم أجازوا قتلهم إذا أدى الأمر أنك تقتلهم يعني هؤلاء الذين يسرقون لو كان قريبك فما رأيك في الفتوى ؟

الشيخ : بعض طلبة العلم أفتوا بقتل من ؟

السائل : الذي يسرق

الشيخ : الذي يسرق

سائل آخر : جاره .

الشيخ : يعني ولو كان مسلما ؟

السائل : ولو كان مسلما .

الشيخ : هؤلاء المسلمون هو الذي ... فيهم صدام ، من أين أخذوا هذه الفتوى هل السارق يستحق القتل في الإسلام لا يستحق قطع اليد هذا أولا ثانيا هل كل فرد من أفراد المسلمين له حق تنفيذ الحدود الشرعية الجواب لا فأين صار هذا طالب العلم هذا ما شم رائحة العلم وهذا النوع من الطلاب من أسباب وقوع هذه المصيبة التي ألمت الكويت مباشرة ثم سارت عدواها إلى البلاد الأخرى فاحتلت بلاد السعودية بالأمريكان بسبب أنا أقول شيء لأول مرة أنا ما قلته سابقا بسبب الكويتين انتبه بقى احتلت البلاد السعودية بسبب الكويتين كيف ذلك الكويتيون لولا أنهم طغوا وبغوا حكامهم وعامتهم فرينا ما كان سلط عليهم صدامهم رأيت ، ثم لما ربنا سلط عليهم صدامهم سلط الكفار الأوربيين الأمريكان وغيرهم على البلاد السعودية من السبب ؟ الكويت لأنه ما اعتدي على الكويت بظلم من الله ((فما ربك بظلام للعبيد)) أبدا وأقول هذا على كل بلاد الإسلام التي تصاب بمصائب .

السائل : ((فيما كسبت أيديكم)) .

الشيخ : أبدا ما فيها إشكال إطلاقا ونحن نخشى مثل ما يقول المثل العامي عندنا ما أدري هو عندكم وإلا لا " إذا حلق جارك بل أنت " فيه شيء عندكم ؟

السائل : جهز حالك

الشيخ : نعم

السائل : جهز حالك

الشيخ : آه ، هو هذا فالمقصود نحن نخشى بقية من بلاد الإسلام أن يصيبها ما أصاب الكويت وما أصاب فلسطين من قبل وسوريا من بعد ومصر و إلى آخره هذه كلها مصائب يجب أن تكون نذرا تنبه المسلمين إلى أن يعودوا إلى ربهم وإلا فسنة الله ((ولن تجد لسنة الله تبديلا)) فقصدي أن قولك بعض طلاب العلم

أفتوا ، الله أكبر ! هذا من جملة مصائب المسلمين اليوم أنه لا يكاد بعض إخواننا الطلاب يعرف شيئا من الفقه شيئا من الحديث إلا رفع رأسه للسماء ولسانه حاله يقول " يا أرض اشتدي ما أحد عليك قدي " و هو جاهل لا يزال في الرقراق في الضحضاح من العلم مع ذلك هو يتصدر المجالس ويفتي ويجرم ما أحل الله ويحلل ما حرم الله وهذا هو المثل الآن بين أيديكم أن السارق يقتل ، حاكم مسلم عمر الخطاب لا يجوز له أن يقتل مسلما بغير حق و إنما إن سرق تقطع يده ليس إلا إن زنا ما يجوز رجمه إذا كان غير محصن غير متزوج ، وهكذا فالأحكام الإسلامية واضحة كالشمس واضحة في رابعة النهار لكن الجهل يفعل في أهله مثل ما يفعل الكفر بأهله أيضا طيب غيره ؟ تفضل ؟

السائل : ما هي نصيحتك لكل مسلم يعني في هذه الفتنة يخوض في الكلام أم يصمت يعني نصيحة منك إن شاء الله ؟

الشيخ : سبقت هذه النصيحة أيضا حينما جلسنا أول ما جئنا هنا وبحثنا طويلا فقلنا قال عليه السلام في زمن الفتنة (كونوا أحلاس بيوتركم) ، تعرفون لغتكم التي نسيتموها (كونوا أحلاس بيوتركم) ما معنى الأحلاس الأحلاس جمع حلس والحلس هو البساط اللي توسخ واهترى من كثرة الاستعمال فهو كناية الزموا البسط اللي أنتم تجلسون عليها دائما وأبدا ولا تخرجوا لا لقتال ولا لحرب ولا أقول لجهاد لأنه من جملة الكلام الذي جرى قبل صلاة العشاء أنه سأل سائل هل نجاهد قلنا اليوم لا جهاد ، ما فيه راية رقت للجهاد إلا في أفغانستان وأفغانستان مع الأسف وقفت هذه الارية ما عاد تقدمت لأسباب بعضها معلومة وبعضها مجهولة والله عليم بما في الصدور لكن إذا هوجم المسلمون في عقر داهم كان السؤال من اليهود مثلا فعلى كل من يستطيع أن يقاتل فعليه أن يقاتل اليهود أما جهاد بدون دولة ما يبصير بدون خلافة راشدة ما يبصير لكن الدفاع أمر لا بد منه أما إذا جاءت دور تقاتل المسلمين بعضهم مع بعض وليس تحت راية إسلامية فهنا يأتي الحديث السابق (كونوا أحلاس بيوتركم) ، قلنا من جملة ما قلنا في الجلسة المشارة إليها أنفا وفي جلسات عديدة وأشرطة مسجلة كنا نتمنى يوم اعتدى صدام على الكويت أنه تكون الدولة التي تقف بعقيدتها وشريعتها وقوتها أمام بغي صدام على الكويت هي السعودية لكن مع الأسف خاب الرجاء وطاح الأمل لأن السعودية ما مفكرة يوما ما أن تجاهد في سبيل الله ليه لأنكم تعلمون جميعا أن السعودية اليوم من النواحي الدنيوية الاقتصادية والاجتماعية والطبية وما أدري إيش يقولون كلمات عصرية اليوم كثيرة

لا أحفظها أصبحت مثالا يحتذى في العصر الحاضر من بين ايش الدول العربية لكن ما فكرت يوما ما أبدا أن تمرن الشعب وتهيئه لمثل هذه الصدمة التي صدمت من صدام ، لأنها استعانت بمن ؟ استعانت بالكفار وأي كفار ألد أعداء الإسلام والمسلمين والذين مكثوا لليهود أولا البريطانيين ثم الأمريكان هؤلاء استعانت بهم ضد من؟ قالوا ضد البعث وألفت رسائل مع الأسف من بعض السعوديين في تجويز الاستعانة بالكافرين ضد الملحدين والملحدين صاروا في عقر دارهم من نفس النوع والبضاعة التي كانوا يريدون أن يقاتلونها بالأمريكان فالبعث السوري والبعث العراقي واحد الكفر ملة واحدة فالبعث السوري صار في السعودية ما الفرق فيه فرق أنتم ما تعرفون بلى تعرفون مثل حكايتي البعث السوري مرضي مع أنه من الأمريكان والأمريكان أمر فأطبع ونفذ صار البعث السوري بوسط السعودية ولو أن الأمريكان أمر بحضور البعث العراقي في السعودية أيضا لكان الأمر كذلك مع الأسف الشديد صرنا عبيدا للكفار من الرئيس إلى المرؤوس ودون الخل منه وفيه ، والله المستعان والعلاج هو أن نعود إلى الله عز وجل أفرادا ثم تصير الجماعات تتكون من أفراد وذكرنا أيضا قبل صلاة العشاء قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من **ضل إذا اهتديتم**)) أول ما وقعت الواقعة اتصل بي بعض الإخوان من الكويت أنه الآن يؤلف جبهة مقاومة للعراقيين في الكويت ما رأيك ؟ قلت لهم إياكم قالو لم؟ نحن ندافع عن أرضنا وبلادنا وأموالنا وإلخ قلت لهم سوف لا تستطيعون أن تفعلوا شيئا مع الجيش العراقي الذي ترككم وجها لوجه الجيش السوري والجيش السعودي والجيش المصري فأنتم ماذا تفعلون مع الجيش العراقي تهلكون أنفسكم بدون مقابل كما هو الواقع الآن في فلسطين تماما هذه الذي يسموها الانتفاضة الدول العربية نفسها تهلك الفلسطينيين بالكلام الفارغ تمجد بهم وترفع من شأنهم وبطولات وأطفال الحجارة وكلمات معسولة جدا ، وكل يوم يموت منهم بالعشرات إن لم نقل بالمئات وأخيرا الدول العربية تتفرج وتعينهم بماذا ؟ بالكلام فقط أم رصاصة واحدة ما تمدهم هكذا الشعوب اليوم غافلة تماما فماذا يستطيع أن يفعل هؤلاء الشباب الذين أرادوا أن يتكلموا لمقابلة الجيش العراقي والجيش السعودي هرب منه والجيش الأخرى هربت ومع الاستعانة بكل الجيوش ما وقف جيش حتى اليوم ما وقف أي جيش تجاه الجيش العراقي فالشعب الكويتي المسكين هذا ما عنده سلاح ما عنده استعداد ما رايح يسوي مع العراق أنا نصحتهم لله لا تفعلوا شيئا أبدا ما أدري فعلوا ما فعلوا أمرهم إلى الله تبارك وتعالى لكني أنصح الآن المسلمين لا يورطون أنفسهم بأن يدخلوا في معركة مع هؤلاء أو هؤلاء لأن

لا هؤلاء ولا هؤلاء يجاهدون في سبيل الله وإنما يجاهدون في سبيل مصالح شخصية وإذا أردنا نكبرها قليلا مصالح حكومية نكبرها قليلا مصالح شعبية الإسلام ليس فيه إلا مصلحة الأمة المسلمة ولذلك قلنا وقلنا أيضا اليوم قبل صلاة العشاء أين كانت السعودية لماذا لم تستعن بالقضاء على الجيش الروسي الذي احتل البلاد الأفغان لماذا لم تستعن بالأمريكان يومئذ لأن هذه بلاد ليست سعودية اهكذا الإسلام الإسلام لا يفرق بين أرض وأرض ما دام كلها بلاد إسلامية لكن نحن لا نحكم بالإسلام اليوم مهما تظاهروا ومهما قلنا الكتاب والسنة أفراد نحن كأفراد في كثير من الأحيان بعضنا يغش نفسه يقول كتاب وسنة لكنه هو لا يعمل بالكتاب والسنة كذلك بعض الدول تعلن أنها تحكم بالكتاب والسنة ولكنها في كثير من الجوانب لا تحكم بالكتاب ولا بالسنة ولا بمذهب من المذاهب الإسلامية وهذا يذكرني بأن البعض اليوم يقولون بجواز الاستعانة بالكفار وأنا أقول قد كان فيما مضى بعض العلماء يقولون بهذا الجواز على الرغم من أن الرسول عليه السلام قال خلاف ذلك قال (**إنا لن نستعين بمشرك**) قال بعض العلماء بجواز الاستعانة بالكفار لكن وضعوا شرطا مهما جدا لم يلتزموه هؤلاء الذين استعانوا بالكفار فهم قالوا قولوا وفعلا فعلا ما يقول به عالم من علماء المسلمين قاطبة لأن العلماء انقسموا إلى قسمين في الاستعانة بالكفار منهم من يقول بأنه لا يجوز عملا بالحديث السابق ونحن مع هؤلاء لأن الحديث إذا صح فهو مذهبي ومنهم من قال يجوز الاستعانة ولكن بشرط أن تكون الغلبة للمسلمين انظروا هذا القيد أن تكون الغلبة للمسلمين أي إذا استعان الجيش المسلم الذي يشكل مثلا عشرة آلاف بعشرة من الكفار هؤلاء ليس لهم صولة ليس لهم دولة ليست لهم غلبة أما إذا استعان الجيش المسلم المؤلف من ألف جندي بعشرة آلاف بمائة ألف جندي كافر من الذي يقول إن هذا يجوز الاستعانة به وهو سيحتل الأرض المسلمة التي يريدوا أهلها أن يدفعوا الشر عنهم وإذا بهم جلبوا الشر كله إلى وسط بلادهم فالحقيقة أن هذه من أكبر فتنة عرفها في التاريخ الإسلامي أن دولة مسلمة تستعين بأكثر دولة كافرة وليتها دولة واحدة بل ودول أخرى من أعظم دول الدنيا في الله المشتكى وإليه المصير .

الشيخ : نعم .

السائل : هناك سؤالان فضيلة الشيخ أشرتكم في معرض حديثكم أو معرض إجابتكم عن أحد الأسئلة السابقة إلى مسألة وجوب رفع الراية أو وجوب وجود راية إسلامية حتى يجاهد تحت ظل هذه الراية الآن

السؤال الأول الذي أريد أن أطرحه ما رأيكم فيما يدور الآن في فلسطين من جهاد ضد العدو وخاصة في مسألة النساء .. ؟

الشيخ : خاصة في مسألة إيش ؟

السائل : النساء ؟

الشيخ : النساء !

السائل : يعني نسمع كثيرا ويدور على ألسنة كثير من الناس هذه العمليات البطولية التي تقوم بها نساء غير ملتزمات بالشريعة الإسلامية أو بالشرع الإسلامي وتمجد هذه الأفعال وترفع ... لدرجة أننا سمعنا من بعض أولئك الذين يعني عندهم شيء من العلم الشرعي أنهم يمجّدونها إلى آخره هذا السؤال الأول أما السؤال الثاني فإن بعض الجماعات الإسلامية تجمع أموالا هذه الأموال ترصد لكي تصرف على الذين يقاتلون الأعداء في فلسطين ما هو رأيكم بارك الله فيكم ؟

الشيخ : أولا ليس هناك جهاد قلنا نحن صراحة وفي فلسطين ليس هناك جهاد هناك مقاومة وهذه المقاومة لا تفيد شيئا فالواجب الشرعي على السكان فلسطين كان يفعلوا كما فعل المهاجرون الأولون وكما فعل الذين هاجروا أول وجبة من الفلسطينيين لما اليهود دخلوا البلاد وبدأوا ... فهاجروا إلى البلاد العربية بقاء هؤلاء المسلمين تحت أيدي هؤلاء الكافرين هذا خلاف الشرع الحكيم ، ثانيا هذا ليس جهادا لأن الجهاد ونحن نقول دائما وقلنا أيضا في هذه الأمسية قبل هذا الجمع الجهاد يحتاج إلى استعداد من ناحيتين ناحية إيمانية وناحية مادية وكل من الناحيتين غير متحقق في فلسطين ومن كان في شك من هذا فليصرح حتى نتحاور معه في ذلك وإلا فاستعداد لا من الناحية الإيمانية ولا من الناحية المادية فحينئذ ما على المسلمين هناك إلا احد شيئين إما أن يرضخوا لهذا الحكم الكافر الظالم وهذا لا يجوز وإما أن يهاجروا وهذا هو الواجب ((ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)) ، والآن أنا أعجب مما حكيت أن هناك نساء غير ملتزمات ويأتون أو يأتين ببطولات يمجدها بعض الرجال الإسلامية تقول كيف هذا التبيجل أنا أظن هذا التبيجل يسلم على ذلك التمجيد تبع العراق وصدام وإلى آخره ، آية واحد يا إخواننا المسلمين لو فكر المسلمون جميعا فيها لعرفوا أنهم لا حياة لهم إلا بتحقيقها وأن كل هذه المظاهر التي تمجد وتسمى بالبطولات ما هي في الواقع إلا ((كسراب بقية يحسبه الظمان ماء)) ، أو كما يقول المثل العامي رغوة صابون أو

سحابة صيف عما قريب تنكشف لا مطر ولا غيث تحتها ما هي هذه الآية ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) فالمسلمون اليوم ينصرون الله بعامه ينصرون الله من يقول إنهم ينصرون الله يلزمه أحد الشقيين إما أن يكون كاذبا وهذا هو الواقع وإما أن يكون خبر الله كاذبا وهذا كفر حين قال ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) فالآن نساء غير ملتزمات هل نصرن الله في ذوات أنفسهم الجواب لا كيف يمكن أن نتصور أن الله ينصرهم هذا هو المستحيل لكن هؤلاء النساء يفعلن كالنساء اليهوديات ، النساء اليهوديات يقاتلون ونحن كما رأينا حالهم عم يدافعون عن بلادهم وعن دينهم على عجره وبجره كما هؤلاء المسلمات غير الملتزمات كذلك عما يجاهدون في ظنهم لكن ليس هذا من الجهاد بسبيل اطلاقا لذلك أنا لا أعتقد أنه يوجد في العالم الإسلامي اليوم جهاد بمعنى الكلمة ولا يمكن أن يتحقق النصر للمسلمين ما لم ينصروا رب العالمين ونحن نرى الحكومات تقطع جميعا نحن كأفراد أن الحكومات الإسلامية لا تنصر شريعة الله و هذه ظاهرة التي نحن نحياها الآن أكبر دليل على ذلك لكن هناك مشكلة هذه الظاهرة التي يعتقد بها أفراد الشعوب الإسلامية وهي أن الحكومات الإسلامية وأن حكامها لا يحكمون بما أنزل ننسى أنفسنا ونجعل دأبنا ودأب هؤلاء الحكام ونقول هؤلاء كفار لا يحكمون بما أنزل الله وقد يكون الأمر كذلك وقد لا يكون وهذا يحتاج إلى بحث لكن نحن نسينا أنفسنا هل نحن نحكم بما أنزل الله نحن هناك كما تعلمون من قوله عليه السلام)

كلكم راع كلكم مسؤول عن رعيته فالرجل راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية والعبد حتى هو راع ومسؤول عن رعيته) إلى آخره ، فالحاكم مسؤول عن رعيته كلها وهو الحاكم الأعلى فمن افتتان المسلمين وانصرافهم عن نصره رب العالمين أنهم يهتمون بغيرهم وينسون أنفسهم خلاف قوله تعالى ((**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**)) ، فنجد كثيرا من الشباب المسلم كأفراد ونجد كثيرا من الجماعات الإسلامية دأبهم هو الحكام أنه هؤلاء كفار هؤلاء لا يحكمون بما أنزل الله ولو نظرت إليهم لوجدتهم كالحكام لكن سلطة الحاكم بلا شك أوسع ودائرة ظهور عدم حكمه بالإسلام أيضا أوسع من حكم هؤلاء الأفراد على أنفسهم وعلى أهلهم لكن مع ذلك هؤلاء لا يطبقون الإسلام الذي يعلمونه لماذا لغلبة الأهواء على نفوسهم فهم إذن مع الحكام في الأهواء سوى كما يقولون وأنا أريد أن أذكر بحديث نقتبس منه العكس الذي نحن الآن في صدده .

الشريط رقم : ٤٦٠

الشيخ : هناك كما تعلمون من قوله عليه السّلام (كلّكم راع و كلّكم مسؤول عن رعيّته) فالرجل راع و هو مسؤول عن رعيّته و المرأة راعية و هي مسؤولة عن رعيّتها و العبد حتّى هو راع و مسؤول عن رعيّته إلى آخره فالحاكم مسؤول عن الرعيّة كلّها فمن افتتان المسلمين و انصرفهم عن نصره ربّ العالمين أنّهم يهتمّون بغيرهم و ينسون أنفسهم خلافا لقوله تعالى ((يا أيّها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلّ إذا اهتديتم)) فنجد كثير من الشّباب المسلم كأفراد و نجد كثيرا من الجماعات الإسلاميّة دأبهم الحكّام أنّ هؤلاء كفّار و أنّ هؤلاء لا يحكمون بما أنزل الله و لو نظرت إليهم لوجدتهم كالحكّام لكن سلطة الحاكم بلا شكّ أوسع و دائرة ظهور عدم حكمه بالإسلام أيضا أوسع من حكم هؤلاء الأفراد على أنفسهم و على أهليهم لكن مع ذلك هؤلاء لا يطبّقون الإسلام الذي يعلمونه لماذا ؟ لغلبة الأهواء على نفوسهم فهم إذا مع الحكّام " في الهوى سوى " كما يقولون و أنا أريد أن أذكر بحديث نقتبس منه العكس الذي نحن الآن في صدده كما أنّه الحسنة تتضاعف بسبب قلة المتوقّف منها في يد المحسن و تقلّ قيمتها بسبب كثرة و توقّف الحسنة عنده كذلك أنا أقول إذا كان مسلم مسؤوليّة على نفسه هذا أهون من أن تكون مسؤوليّة عليه و على زوجته و هذا الثّاني مسؤوليّة أهون أنّه تكون مسؤوليّة عليه و على زوجته و أولاده و واحد له خمسة و الآخر له عشرة إلى آخره . فكلّما قلّت الأشخاص كلّما خفّت المسؤوليّة فإذا خفّت المسؤوليّة تتضاحم المسؤوليّة في التّقصير فيها و العكس بالعكس تماما ، ما هو هذا الحديث ؟ يقول الرّسول صلّى الله عليه و سلّم (سبق درهم مائة ألف ، قالوا كيف يا رسول الله ؟ قال هذا رجل عنده درهم فتصدّق به و ذاك رجل أخذ من أرض ماله مائة ألف) ما شعر مع كثرة العدد ما شعر بهذه الكميّة التي تصدّق بها أمّا هذا الأوّل ليس عنده إلاّ هذا الدرهم فتصدّق به فهذا أجره أكثر من ذاك أنا أقول الآن القضيّة هكذا بس في طرف مقابل نلوم الحكّام لماذا لا يحكمون بما أنزل الله و ننسى أنفسنا و نحن نحكم على أنفسنا و على بعض من يلوذ بنا أسهل علينا من أنّهم يحكمون البلاد كلّها على الإسلام . خلاصة القول كما جاء في الحديث و هو أيضا حديث ضعيف السّنند لكن هو حكمة (كما تكونوا يولّي عليكم) فإن كنتم صالحين تقيمون شريعة الإسلام في نفوسكم يحكّم ربّنا عزّ و جلّ عليكم من يقيم شريعة الله عليكم و

العكس بالعكس تماما . إذا الجواب واضح يجب أن يكون هناك جماعة جاهدوا نفوسهم في الله حقّ جهاده و تجمّعوا على هذا الأساس برهة من الزّمان و التّاريخ يعيد نفسه كما فعل الرّسول عليه الصّلاة و السّلام ثمّ يستعدّون ليس على الهجوم على الأعداء و إنّما لردّ اعتداء الأعداء هذا معنى التّاريخ يعيد نفسه الرّسول صلّى الله عليه و سلّم ما بدأ القتال مع الكفّار لكنّه هم بدؤوا مقاتلته عليه السّلام و ما قاتلهم إلّا بعد أن استعدّ لمجابهته و هكذا ينبغي على المسلمين أن لا ينسوا أنّ قول ربّ العالمين ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله و اليوم الآخر**)) أنّ هذا مبدأ عامّ يشمل كلّ تصرّفات المسلمين جماعات و وحدانا ، حكّاما و محكومين ، و لا تأكل بيدك الشّمال يا حضرة الأخ ، المهمّ فهكذا التّاريخ ينبغي أن يعيد نفسه نحن لا ينبغي أن نفكر الآن بأنّ نهاجم البلاد الكافرة المحيطة بنا قريبا أو بعيدا و إنّما ينبغي أن نفكر فيما إذا اعتدي علينا هل نحن هيّأنا أنفسنا لمقابلة الإعتداء بالمثل و ردّه على أعقابه؟! المسلمون ليسوا كذلك و هذا هو الواقع اعتدي على الكويت ما استطاعوا أن يفعلوا شيئا خافت السّعودية أن يعتدى عليها كالكويت ما صار بيدهم يبعثوا جيش على الحدود على الأقلّ رأسا كان الجيش الأجنبي الكافر مهيبّ هناك غذا يعود الأمر إلى هذه الكلمة الإعجازيّة ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) فما لم ننصر الله فلن ينصرنا إلّا أن يشاء الله هذا فضل من الله لكن ربّنا يقول سنّة الله في خلقه ((**و لن تجد لسنة الله تبديلا**)) فإذا المسلمون ما أخذوا بأسباب النّصر من التّوعين الأسباب الرّوحيّة كما يقولون اليوم أو المعنويّة و الأسباب الماديّة فسيظلمون كما هو واقعهم اليوم أذلّ الأمم التي كان يضرب بها المثل في ذلّها ألا و هم اليهود أصبحنا الله أكبر نخجل أن نسّمّهم باليهود ماذا نسّمّهم؟ إسرائيليين السّياسة المنحطّة للدّول الإسلاميّة وصلت إلى هذه المنزلة لا نسّمّهم باليهود نسّمّهم إسرائيليين يعني منسوبين إلى إسرائيل يعني إلى يعقوب عليه السّلام ثمّ تصدر بعض القرارات في بعض الدّول أن لا تذكروا اليهود و النّصارى على المنابر! كيف ينصرون الله؟

السائل: سيّدي ما هي أسباب عدم نزول المطر بالرّغم من صلاة الإستسقاء التي نقوم بها مع العلم أنّ أيام الرّسول صلّى الله عليه و سلّم و الخلفاء الرّاشدين أيّ جماعة كانت تطلع كان ينزل المطر مباشرة ، فرجاء أسباب عدم نزول المطر؟

الشيخ: لأنّه هذه الجماعة غير تلك الجماعة ، شو بدك تعرف غير هيك؟! سؤالك هذا يذكرنا بالعلّة

الأساسية لعدم إغاثة الله عزّ و جلّ لعباده المسلمين و ما أردت أن أقول لعباده المؤمنين . حديث في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (**إنّ الله طيب و لا يقبل إلاّ طيباً و إنّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ((يا أيّها الرّسل كلوا من الطّيّبات و اعملوا صالحاً))**) قبل أن أتمّم الحديث أريد أن أذكّر **((كلوا من الطّيّبات))** أنتم الآن تأكلون من الطّيّبات لكن ليس هذا المقصود من الحديث مقصود من الحلال كلوا من الكسب الحلال إنّ الله طلب من عباده المؤمنين ما طلب من عباده الأنبياء المرسلين فقال **((يا أيّها الرّسل كلوا من الطّيّبات و اعملوا صالحاً))** ، قال أبو هريرة ثمّ ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم (**الرجل يطيل السفر أشعث أغبر مأكله حرام و مشربه حرام و ملبسه حرام و غديّ بالحرام فأنتى يستجاب لذكّ**) عرفت ما هو السبب ؟ اليوم أكثر التّجار يتعاملون بالحرام ليس فقط في الرّبا ، الله أعلم هذه المجموعة يمكن يوجد واحد أو اثنين يمكن يكون واحد اثنين من المجموعة يقول أنا أعرف تاجر واحد أو اثنين لا يتعاملون مع البنوك أو يمكن هؤلاء ليسوا موجودون شايف المصيبة كم واسعة ؟

السائل : نعم يا شيخ .

الشيخ : التّجار كلّهم الآن و كلّما كانت تجارته واسعة كلّما كانت معاملته مع البنوك واسعة إذا كيف يستجاب لهؤلاء و مأكلهم حرام و مشربهم حرام و ملبسهم حرام و غديّ بالحرام . نترك التّعامل مع البنوك مثل ما حكينا أنفا لا تبع ما ليس عندك ليس لها علاقة بالتّعامل مع البنك لكنّه يخالف الشّرع يبيع ما ليس عنده ، يغيّش ، يبيّغدر إلى آخره من المعاملات المخالفة للشّريعة إذا سبب عدم استجابة الدّعاء أنّنا نحن لسنا أهلاً لاستجابة الدّعاء فماذا علينا ؟ أن نتعاطى أسباب الإستجابة ، أسباب الإستجابة تعاطيها هو الجهاد الأكبر الآن و هو أن يجاهد كلّ مسلم كلّ في حدود عمله نفسه و يتّق ربّه في هذه المعاملة فلا يكسب إلاّ الحلال حينما تكون أغلبية المسلمين هكذا حينئذ يروح العاصي بشفاعاة المسلمين الطّيّبين الآن القضية معكوسة يروح التّقّي بشؤم معصية الأكثرية السّاحقة فهذا هو سبب عدم إغاثة الله عزّ و جلّ لعباده المسلمين و هو باختصار إعراضهم عن تطبيق أحكام الشّريعة في نفوسهم و نسأل الله عزّ و جلّ أن يهدينا سبل الرّشاد .

السائل : بالنسبة لفتنة الخليج يوجد قاعدة شرعية تقول " إذا تترس العدو بالمسلمين فيجوز قتلهم من أجل

الوصول إلى الكفار " كيف نقارن هذا القول بقولك الزموا بيوتكم على أساس أنه لا نوجّه أسلحتنا للعرب المتجمّعين الآن ؟

الشيخ : لأنّه الآن لا يوجد جهاد ، الآن فتنة و بناء على أنّ هذا الزّمن زمن فتن أظنّك أنّك أنت مقتنع معنا أنّ هذا الزّمان زمان فتنة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالبتّظر إلى هذا الذي نعتقده أنّ زمننا زمن فتنة ففي زمن الفتن قال عليه السّلام **(كونوا أحلاس**

بيوتكم) أمّا ما ذكرته أنت أنّنا فهناك في الجهاد لما نكون في جهاد و الرّاية الإسلاميّة مرفوعة و تريد أن تقاتل الكفار ثمّ هؤلاء الكفار يتترّسون ببعض المسلمين و هؤلاء المسلمون بديل أن ينظّموا إلى المجاهدين بحقّ فهم يعيشون مع الكفار و ما يجوز لهم في الأصل أن يعيشوا مع الكفار لأنّ الإسلام يوجب على من كان كافرا ثمّ أسلم أن يهاجر من أرض الكفر إلى أرض الإسلام فبقاؤهم في أرض الكفار خطأ إسلاميًا ثمّ أن يسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا ترسا للكافرين المحاربين للمسلمين فهذا خطأ آخر .

السائل : و لو كان غصبا عنهم ؟

الشيخ : أنت نسيت المقدّمة الأولى لماذا لم يهاجروا؟

السائل : إذا كانوا أسرى حرب و كانت جولة ثانية ؟

الشيخ : يبقى الجواب الأوّل أنّه هذا في الجهاد .

السائل : و لو كنّا جماعة تجمّعنا على أساس أنّنا نكون قائمين في الجهاد و لا نكون تحت راية أحد ؟

الشيخ : و هل هذا واقع أم خيال ؟

السائل : إن شاء الله يكون واقع .

الشيخ : القضية **((ليس بأمانيتكم و لا أمانيّ أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به))** يعني بارك الله فيك

يجب أن تتذكّر معنا حقيقة شرعيّة كونيّة و هي **((سنّة الله في خلقه و لن تجد لسنة الله تبديلا))** من

هذه السنن الإلهيّة الكونيّة قول الله تعالى **((إنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم))** و بعدين

هذا الجهاد الذي أنت افترضته في كلمتك الأخيرة أنّنا هذا لا يخفّك يحتاج إلى استعدادات جذريّة و أساسيّة

قويّة و قويّة جدّا ... تستطيع أنت و لا غيرك أن يتصوّر فضلا على أن يجعلها حقيقة واقعة ما بين عشية و

ضحها كل هذه المقدمات التي لا بدّ منها تصبح حقيقة واقعة لا هذا ليس من سنّة الله عزّ و جلّ و أظنّ أنت تؤمن بهذا الكلام؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويّس .

السائل : أنا تكلمت على أساس أنّه لو فرضنا أنّه هناك استعداد من أمد بعيد .

الشيخ : و لماذا تبحث في الفرضيات و لاتعالج الواقع لأنّه نحن تعلّمنا من علمائنا أنّ الذين يشغلون أنفسهم بالفرضيات ينسون أنفسهم عن الواقعيّات إذا صحّ التعبير .

السائل : نعم صحّ ، الله يجزيك خير .

السائل : إذا توقّرت جميع الشّروط التي تكلمت فيها حضرتك الآن هل يجوز قتال الكفّار الأمريكيان في الخليج و يوجد بينهم من العرب و المسلمين المرغمين على الوجود هناك ؟

الشيخ : القضايا كلّها تساق بميزان واحد . لما نفترض أنّه يوجد جهاد ما بتشوف غير الفتنة هاي

السائل : حتما .

الشيخ : و لذلك نحن نعيش في خيال لا نزال أوّل ما وقعت هذه الفتنة تكلمت أنا أكثر من مرّة و يوجد

هناك أشرطة متعدّدة في بعضها قلت كان المفروض أنّ العراق حينما اعتدى على الكويت أن تطبّق الآية

الكريمة ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا

التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)) كان المفروض من هذه الدّول العربيّة ، الدّولة التي يظنّ أمثالنا من

المسلمين أن تكون هي الدّولة التي توقف الدّولة الباغية عند حدّها بأن تحاول الصلح بينها و بين المبغي

عليها فإن أبت فقاتل من هذه الدّولة التي تريد أن تقاتل العراق كنا نفترض أنّه تكون أحسن دولة يليق بها

هذا الحكم الشرعي هي السّعوديّة لكن السّعوديّة عاجزة و لذلك استعانت بالكفّار عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهنا لما تتصوّر نفترض أنّه يوجد جهاد هذا الجهاد يتطلّب قيادة صحّ أم لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : القيادة معناها رئيس دولة معنى رئيس دولة يوجد خلافة ، رئيس دولة مباح إلى آخره هذه كلّها

مربوطة بعضها مع بعض حينئذ هؤلاء سيقومون بالواجب الذي كنا نظنّ ستقوم به السعودية لكن هؤلاء موجودون و لا السعودية موجودة ! فمع الأسف وقعت هذه الفتنة . و الآن أخي الشعوب المتحمسة لا تستطيع أن تعمل شيئا إطلاقا .

السائل : إلا جهود فردية بتكون .

الشيخ : فردية ما تستطيع أن تعمل شيئا و بعدين ناس مع هؤلاء و ناس مع هؤلاء و كل... مثل ما يقولون في بعض البلاد بيغني على ليله و الذي يمثل لكم هذه الحقيقة مع الأسف المؤتمرين الذين أقيما في الآونة الأخيرة و من حضر المؤتمرين ؟ نخبه الناس علماء هنا و هنا . هؤلاء العلماء يمثلوا الشعوب إذا كانوا العلماء ضائعين ناس مع هذا الملك و ناس مع هذا الأمير أو الرئيس فماذا يكون موقف الشعوب ؟ هذه فتنة تركت الناس حيارى و هذه حقيقة مرّة مؤسفة جدّا .

السائل : تركت الحليم حيرانا .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لا بدّ من حال ، لا يوجد حلّ الآن إلا الإلتزام بالبيوت ؟

الشيخ : لا يوجد حلّ ، ((**إنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتى يغيّروا ما بأنفسهم و إذا أراد الله بقوم سوء فلا**

مرّد له و ما لهم من دونه من وال)) هذه أخي نتائج طبيعّية كإنسان أهمل صحّته البدنيّة و صحّته إلى وراء إلى وراء إلى وراء إلى أن وصل إلى النقطة النهائيّة ، أيّ طبيب و أيّ علاج ممكن يعيده إلى الصّحة الأولى هذا خلاف سنّة الله عزّ و جلّ كذلك الأمور المعنويّة أو الرّوحيّة لما الإنسان بيتّم يستمرّ في الإنحطاط صعب أنّه يرجع و إن كان و لا بدّ مثل بعض المرضى الذين يصلون للحضيض بعدين بقدره إلهيّة يبدأ رويدا رويدا يتراجع و يستعيد صحّته و نشاطه و لكن هذا نادر و النادر لا حكم له الله المستعان .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : شيخنا يوجد التّعبئة الجماهيريّة للإخوان المسلمين و كذلك الشّيعيين يجتمعوا معا مع الديمقراطيّين مع ملل كثيرة جدّا في استاد عمّان الدّولي ، طبعا التّابلسي و أحمد نوفل و الشّلة هذه فتوجيه هؤلاء الناس بكلمة منك إن شاء الله .

الشيخ : و هل يتوجّهون بكلمة من عندي ؟! آية واحدة لو كانوا يلتفتون إليها أغنتهم عن أيّ كلام ((**و**

كونوا مع الصادقين)) أم هذه ليست واضحة ((وكونوا مع الصادقين)) ؟

السائل : واضحة .

الشيخ : بس بدّها توضيح

سائل آخر : ما لا يتم الواجب إلّا به فهو واجب

الشيخ : ما لا يقوم الواجب إلّا به فهو واجب .

سائل آخر : ما بيدخل في سؤال أخونا في اجتماع فلان و فلان في استاد عمّان

الشيخ : يعني الإجتماع

السائل : للوصول لهدف معيّن .

الشيخ : يعني مثل ما فعلت السّعوديّة يعني ؟

سائل آخر : مع فارق النّيّة الصّالحة .

الشيخ : أيوة ما أدرانا أنّ النّيّة صالحة ؟

سائل آخر : معناها لا يجوز لنا أن نتكلّم على ناس ما ندري ما نيتهم .

الشيخ : لا لا ندري نحن نتكلّم عن السّعوديين لأنّه ما ندري ماهي نيتهم .

سائل آخر : الله أعلم .

الشيخ : شايفك همّتك ضعفت .

سائل آخر : لا سيدي إنّ شاء الله إنّها دائما قويّة.

الشيخ : بس لما ذكرنا السّعوديّة كأنّه يعني وقفت قليلا عن منطلقك الأوّل مع أنّه هنا القضية أشكل لأنّه

هؤلاء الجماعة الذين أشار لهم يا بيعدّوا خمسين شخص إمّا مائة شخص إسلاميين يعني ، إمّا ألف شخص

، إمّا مليون شخص أو ما وصلوا لهذا الرّقم .

سائل آخر : نسأل الله أنّهم يصلوا .

الشيخ : رجعت أنت تعيش في الخيال ، نحن نحكي عن الواقع يا أخي هؤلاء الذين يريدون يجتمعوا في المكان

الذي أشار إليه السّائل نقول نحن بالتّسلسل إمّا خمسين يا مائة ، إمّا ألف ، إمّا مليون . و تقول أنت إن

شاء الله يصلوا . إن شاء الله يصيروا ملايين لكن المهم هل تصوّر أنّ هذا الإجتماع سيكون من الإسلاميين

أكثر من السَّعوديِّين عدداً؟

سائل آخر : طبعاً لا .

الشيخ : فإذا كان هؤلاء لا يجوز نحكي عن نياتهم و نحن لم نحكي عن نياتهم بيجوز نحكي عن السَّعوديِّين عن نياتهم ؟ انتهيت .

السائل : ما فضّلت يا شيخ .

الشيخ : ما عندي تفصيل ((**كونوا مع الصادقين**)) و لا يجوز التَّعاون مع الكفَّار و المشركين و نحن كُنَّا نتكلَّم عن أخ هنا فاضل هو تمَّ أنَّا نتكلَّم عن نواياهم لذلك قال الله أعلم عن نياتهم و نحن نقول معه كذلك لكن نحن اقتصرنا على آية في القرآن الكريم تجاوبا معك في حدود معيَّنة ((**كونوا مع الصادقين**)) يعني تعاونوا مع الصَّادقين فأردت أن أقول للأخ الفاضل أنَّا نحن لا نشكُّ بأنَّ ما فعلته السَّعوديَّة خطأ فاحش جدًّا لكننا في الوقت نفسه ما ندري ماذا كانت النِّيَّة ؟ هل كانت النِّيَّة فعلاً تسليم البلاد للكفَّار و أن يكونوا هم الأسياد و أهل البلاد هم العبيد أو لا ؟ تصوِّروا أنَّ الخلاص من الهجوم العراقي المفترض أو المتصوِّر يكون بالإستعانة بالكفَّار ؟

سائل آخر : و كلا النِّيَّتين خطأ يا شيخ .

الشيخ : أنا لا أتكلَّم عن النِّيَّات ساحك الله حيَّرتنا أنت تلك تقول الله أعلم بنياتهم الآن رجعت تحكم على نياتهم .

سائل آخر : قصدي على الذين عندنا هنا ، ممكن المشائخ الذين في البلد يتعاونوا مرغمين مع بعض النَّاس و لكن الهدف معروف عند الجميع طبعاً أنَّه الهدف يصلوا لأُمور لصالح المسلمين كما حكينا أنَّه ما لا يتم الواجب إلَّا به فهو واجب .

الشيخ : طيب فهل تكون نياتهم طيِّبة ؟

سائل آخر : إن شاء الله تكون طيِّبة

الشيخ : لا تقول يا أخي إن شاء الله لأنك تضيِّعها بعدين هذه المشيئة بيد الله نعم .

سائل آخر : يعني إمَّا أبيض أو أسود ؟

الشيخ : نعم ما عندنا حلول وسطية .

سائل آخر : السَّعُودِيَّةُ بَيَّنَّتْ نِيَّةَ سَيِّئَةٍ مِنَ الْأَسَاسِ

الشيخ : أنت تخالف مبدأك يا أستاذ يعني نحن الآن لا نقول لك أصبت أو أخطأت أعطي بالك لكن أنا لا أريد المسلم يحكي كلمتين متناقضتين . أنت الآن ناقضت مبدأك تقول نحن لا نعرف نواياهم الآن تقول السَّعُودِيَّةُ مَبَيَّنَةٌ نِيَّةَ سَيِّئَةٍ .

سائل آخر : موش على قضية الخليج .

الشيخ : لا تتوسّع لباب ثاني أنت تحكي عن السَّعُودِيَّةِ عن أيِّ قضيّة لا يهَمُّنا المهمّ أنت تتكلّم عن السَّعُودِيَّين أنّ نيتهم سيئة أما أيّ قضيّة فهذا حث ثاني هذا يناقض قولك شو يدرينا بنياتهم أنا أقول لك شو بيدريك أفعالهم . توافق معي أم لا ؟

سائل آخر : من ؟ السَّعُودِيَّون ؟

الشيخ : هم الذين تقول عنهم مبينين نيات سيئة من هؤلاء ؟

سائل آخر : السَّعُودِيَّون . على مرّ السنين موش قصدي الشهور التي فاتت على مرّ السنين...

الشيخ : معليش يا أخي لا توسّع بارك الله فيك يعني لا تؤاخذني أنت أول مرّة تشرّفنا بجلوسك معنا ، البحث العلمي ما يقبل هكذا و هكذا و هكذا شردنا عن كلّ شيء إنّما نحن نحدّد الموضوع الآن هل يجوز لمسلم أن يقول أنّ الجماعة الفلانية نياتهم سيئة أو لا يجوز ؟ مسألة تختلف فيها الأنظار و نحن مع أنّنا ما طرقتنا الموضوع لما أجبنا بالآية ((**و كونوا مع الصادقين**)) ما طرقتنا موضوع النوايا لأنّ أصل السائل ما تعرّض للنوايا و إنّما تعرّض لهذا التكتل و لهذا الاجتماع أليس كذلك ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : ما تعرّض السائل للنوايا و إنّما تعرّض للفعل و هذا التكتل و التجمّع و قال ربّما توجه لهم نصيحة . و سمعت كان سمعت جوابي فقط ((**و كونوا مع الصادقين**)) كان جواب حضرتك لا نعرف شو نواياهم أو ما نتكلّم في نواياهم أليس كذلك ؟

سائل آخر : نعم

الشيخ : إذا نحن لم نتكلّم عن النوايا تكلمنا عن الأفعال و حتّى نقرّب لك الموضوع ضربنا لك مثلا بالسَّعُودِيَّةِ و إذا بك ما شاء الله تقفز قفزة الغزلان

سائل آخر : شردت عن الموضوع .

الشيخ : لا عكست الدعوة قلت نياتهم سيئة ومبیتين نوايا سيئة و بعدین دخلت في شرح أنه من كذا سنة سبحان الله كيف تأتي تقول أنّ النوايا هذه نحن ما لازم نتكلم فيها و بعدین تأتي تخصّ دولة تعدّ ملايين من أجل هذا أنا دخلت في التفصيل أنّ هؤلاء كم عددهم خمسين واحد أو مائة أو ألف واحد إلى مليون واحد و ما بينها من الأعداد حضرتك أردت أنّه لا نتكلم عن نواياهم و نحن ما تكلمنا عن نواياهم شلون أنت بعدین تيجي تتكلم عن نوايا ملايين ؟

سائل آخر : أنا قصدت الحكّام ما قصدت عامّة الشعب .

الشيخ : لما تقول السعويّين يعني تقصد الحكّام .

سائل آخر : الحاكمون هم من السعويّة و لكن الباقي هم أهل الحجاز .

الشيخ : كيف هذه أيضا تحتاج إلى شرح .

سائل آخر : يعني يوجد ناس من إخواننا السعويّين من أهل الحجاز إذا تقول له أنت سعويّ يغضب يقول أنا لست سعويّا أنا حجازي .

الشيخ : تذكر أنا كنت أقول لكم من شهر و قبل الفتنة أنّه يخشى أن تقع الواقعة في السعويّة و يقسموهم ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : تذكرون ؟

الحلبي : نعم نعم .

الشيخ : و هاهي الآن بدأت النذر ، لكن أنت ما تعرف أنّه يوجد بعض غير الحكّام أيّدوا الحكّام ؟

سائل آخر : صحيح .

الشيخ : و لا تزال أنت تقول تقصد الحكّام بالنّيّة السيّئة ؟

سائل آخر : بالنسبة للسعويّة ؟

الشيخ : نعم نعم السعويّة يوجد مشائخ سعويّون يؤيّدون الحكّام .

سائل آخر : يا سيدي كلّ واحد أجره على جنبه فيما يقول .

الشيخ : لا ما أسألك عن هذا ، كلامك لما تخصّ السَّعوديَّين بالذِّكر بعدين خصّصت الحُكَّام و شو رأيك بالَّذين يؤيِّدون الحُكَّام من السَّعوديَّين .

سائل آخر : مخطئين حتما .

الشيخ : لا أنا ما أسألك مخطئين ؟ أنا أقول هؤلاء مخطؤون و هؤلاء مخطؤون و هؤلاء مخطؤون فأبيت علينا أن أقول هؤلاء مخطؤون قلت الله أعلم بنبيّاتهم .

سائل آخر : يا سيدي الله يجزيك بالخير ، أنا عقلي الصَّغير ما شاء الله بالنسبة لجنبك موش قادر أستوعب كلامك كلّمه .

الشيخ : بارك الله فيك .

سائل آخر : بعدكم من جلسة هيك ممكن نفهم

الشيخ : فيك البركة .

سائل آخر : أنا موش متابع نهائيّا أيّا كانت الجماعة أنا رجل أبحث عن الصَّحيح .

الشيخ : ذلك هو الظنّ بك .

سائل آخر : الله يجزيك الخير أمّا بيحوز يعتقد الإخوة أيّ أتبع فلان و علّان هذا كلام خطأ أنا أتبع

الصَّحيح الذي أقتنع فيه .

الشيخ : أنا أذكرك بس بمدّك أنت خالفت مبدأك لما بدأت تطعن في السَّعوديَّين و نواياهم لكن خليك

على مبدأك لا تتكلّم عن النّوايا الله أعلم بالتّيّات لكن تكلم عن الأفعال ، ما فعلته السَّعوديّة يوجد عندك

شكّ أنّه مخالف للشرع ؟

سائل آخر : لا طبعا .

الشيخ : طيب ، ما فعله صدام في الكويتيَّين عندك شكّ

سائل آخر : باغية طبعا .

الشيخ : لكن شو نيّته بينه و بين ربّه هؤلاء الحُكَّام شو نيّتهم لما جابوا البلاء الأكبر لبلادهم الله أعلم

بنيّتهم هؤلاء الذين يريدون أن يتعاونوا مع البعثيَّين و الشّيوعيَّين و إلى آخره الملاحدة شو نيّتهم ؟ الله أعلم

بنيّتهم لكن هل هذا الفعل إسلامي ؟ هل يتناسب مع الجماعة الإسلاميّة ؟

سائل آخر : لا يتناسب مع عزّة الإسلام طبعاً .

الشيخ : لما نبدأ نجيب عن الأفعال و نقول نحتجّ عليهم بقوله تعالى ((**و كونوا مع الصادقين**)) لا ترجع أنت تقول الله أعلم بنياتهم لأنّه معناها حينذاك خالفت مبدأك الأخير الذي أوضحتها لنا أنّك لا تنتسب لأشخاص .

سائل آخر : أنا أتكلّم من منطلق غيرتي على الإسلام و أتمنّى أنّها تعود عزّة الإسلام الواحد يمشي في الشارع يقول أنا مسلم يعتزّ باللّحية ، يعتزّ بدشداشته بجميع الأمور الظاهرة و من ثمة يعتزّ أنّه يكون مسلم صحيح يعني . هذا من منطلق أنّي أتكلّم و ممكن مرّات أخرج عن المألوف في الحديث شويّة ، الله يجزيك الخير يا شيخ .

الشيخ : بارك الله فيك ، المهمّ يا أخي تفهمني أنا ماذا أريد .
سائل آخر : نعم .

الشيخ : أنّ المسلم لا يكون ضائعاً يعني يقول بالنسبة لناس عملهم خطأ الله أعلم بنياتهم و مرّة يقول في مسلمين آخرين نيّاتهم ميّنة من كذا . هؤلاء مسلمون و هؤلاء مسلمون و أنت لا تتعصّب لا لهؤلاء و لا لهؤلاء ، فإذا ليش هنا تقول الله أعلم بنياتهم و هناك لا نقول الله أعلم بنياتهم هذه قلقلة لا نجبها لك .
سائل آخر : بس أوضح نقطة أنّه ما صدّقنا و أنّه كلمة المسلمين ترتفع شويّة في هذا البلد بغضّ النّظر عن أنّهم مسلمين يعني مثل ما يقولوا الغريق يتعلّق بخشبة فإذا صار من هنا ناس بتذمّمهم

الشيخ : لا حول و لا قوّة إلاّ بالله

سائل آخر : فالمسلم الذي يتمنّى أنّه يظهر الإسلام بعزّته ممكن يكون الغريق الذي يتعلّق بالخشبة .

الشيخ : مشكلتنا اليوم مشكلة كبيرة يا أستاذ و أنت أخيراً كأتكّ قريت الموضوع أنّ الغريق يتعلّق و لو بجيوط القمر لكن هذا يعيش في الحقائق أو في الأوهام ؟

سائل آخر : حتما أوهام .

الشيخ : نحن لا نريد المسلم يعيش في الأوهام هذا الرّجل الذي صار وزير الأوقاف و كنّا نرجو أنّه يكون خيراً من سلفه الماضي أنا أشرت إلى شخص أنت تعتقد أنّ العراق أخطأت في الإعتداء على الكويت صحّ

سائل آخر : نعم .

الشيخ : شو رأيك وزيرنا الجديد ذهب و أيد صدام المعتدي كما قلت أنت الباغي ؟ صواب هذا العمل ؟

سائل آخر : لا طبعاً .

الشيخ : أما شو نيته ما نفحص في نيته .

سائل آخر : القصد أنه أنا تكلمت و الموضوع كله هو الذي يؤدي لأعمال فردية يقوم بها المسلمون الآن أنه إنسان عمل عمل فردياً نزل الآن على فلسطين أو ذهب إلى مكان معين و عمل عملية و انقتل و راح هذه هي أسباب العمليات الفردية التي تصير الآن نحن ما نريد عمليات فردية بدنا تكون عمليات جماعية هذا قصدي .

الشيخ : ما أقول معك عمليات جماعية أنا هذا الجمع أفردته ، الجماعات أفردتها يعني نريد نجعلها جماعة واحدة .

سائل آخر : لا بدّ لازم الجماعة الناجية .

الشيخ : بينما أنت الآن إذا نريد أن نحاسبك على نيتك تؤيد الجماعات نحن لا نؤيد إلا جماعة واحدة .

السائل : قال بأنه حول قضية بعض الجماعات الذين يتعاملون مع الديمقراطية و القومية و نحو ذلك فغفر

الله لهم يعني كانوا في فترة من الفترات يحرمون على الناس التعامل مع الشيخ و يمنعون تلاميذه و عدم ازدواجية الدعوة الآن يتعاملوا مع الديمقراطية و القومية يعني هذا التعليق .

الشيخ : نسأل الله لنا و لهم الهداية .

سائل آخر : هذا من باب التناقض الذي تكلمت عليه من قريب .

الشيخ : أي نعم .

الخليبي : الذي جعل هذا التناقض بوجهيه ما يسمونه مصلحة الدعوة كما وصفه الشيخ سيّد قطب رحمه الله عليه بأنه طاغوت .

الشيخ : أي و الله . الله يرحمه .

السائلة : السلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته .

السائلة : كيف حالك يا شيخ ناصر ؟

الشيخ : أحمد الله إليك و كيف أنت ؟

السائلة : و الله أنا بخير الله يسلمك يعطيك العافية

الشيخ : الله يعافيك .

السائلة : الوقت مناسب يا شيخ ؟

الشيخ : أي نعم .

السائلة : يا شيخ يعني مكالمتي هذه أريد أن أسألك بارك الله فيك في ظروفنا الحالية بماذا تنصحننا ؟ خاصة و

قد تقع حرب بس نريد أن تنصحننا و إن شاء الله يعني كطلبة علم نسأل الله أن نكون طلبة علم صادقين .

الشيخ : بارك الله ذلك هو الظنّ .

السائلة : بودّنا نصيحة منك و الله يجزيك كلّ خير

الشيخ : قبل كلّ شيء أنت وقفتي على شيء من الأشرطة التي فيها رأيي ؟

السائلة : أي نعم سمعتها منك و هنا ندوّنها بشكل يدوي و اسمها الفئة الباغية اسم الشّريطين لك يا شيخ .

الشيخ : فبناء على ما كنّا قلناه فلا نزال عند ما قلناه و الآن إذا وقعت وقعت الواقعة و اعتقادي أن سوف

لا يكون شيء من ذلك و الله أعلم . لكن إن وقعت الواقعة فنحن ننصح المسلمين فضلا عن المسلمات أن

يلزموا جميعهم أحلاس بيوتهم كما جاء في الحديث الصّحيح (كونوا أحلاس بيوتكم) و هذا الحديث قد

ذكرته في أكثر من شريط واحد ذلك أنّ القتال إن وقع فسوف يقع بين المسلمين بعضهم مع بعض و

الكفار يتفرّجون عليهم و أيّ الفريقين من الطّائفتين المتقاتلين انتصر فهو نصر للكافر لأنّ فيه القضاء على

طائفة كبيرة من المسلمين سواء كانوا من الطّائفة التي أصلها هي الطّائفة الباغية أو كانت من الطّائفة الأخرى

التي هي الطّائفة المبعيّي عليها فإذا ما وقع القتال فسيهلك من كلّ من الطّائفتين ما شاء الله و يكون ذلك ممّا

مكر له و هيّئ له الصّليبيّون الذين احتلّوا بعض البلاد الإسلاميّة اليوم دون أيّ قتال خشيت أن أقول جهاد

فتداركت و قلت لا جهاد عندهم و لذلك بدون أيّ قتال فلو أنّ المعركة كانت بين طائفة من المسلمين و

طائفة أو دولة من الكافرين حينذاك نقول يجب على كلّ مسلم يستطيع أن يحمل السّلاح أن ينفر مع النّاس

كافة و على الجنس الآخر و هم النّساء أن يشاركن فيما يتناسب مع أنوثتهنّ و لا يحملن السّلاح و لا

يخالطن الرجال لأنّ هذه ليست من الأمور التي يسمح بها الإسلام لكنّ هذا بعيد المنال أي سوف لا يكون القتال بين كافر و مسلم بل سيكون بين المسلمين أنفسهم و لذلك فما استطاع المسلمون أن يكونوا بعيدين عن مثل هذه المعركة فليفعلوا ((و لا يكلف الله نفسا إلاّ وسعها)) ما أدري هل كنت دندنت حول ما نويقي في نفسي حينما طرحتي سؤالكي بلفظكي أو أبعدت فدليّني حتّى أتعاون معكي ؟
السائلة : و الله كلامك يا شيخ كلّه خير و بركة .

السائلة : شيخ ناصر نفس هذا الكلام أبغى أسأل هل يكون ديدنا القرآن و أن نقرأ كتاب الجهاد من فتح الباري و نقرأ كتب معيّنة و نتضرّع إلى الله بالصّلوات ؟

الشيخ : ليس هناك إلاّ الدّعاء و الإستنصار من الله أن يصرف عن هذه الأمة ما ألمّ بهم من الفتنة التي لا مثل لها في التاريخ الإسلامي كلّه أمّا قراءة كتب الجهاد سواء من الحديث كتب الحديث أو كتب الفقه فهذا أنا فاعتقادي لا يفيدنا شيئاً لأننا نقولها صريحة مع الأسف ليس هناك راية ترفع للجهاد في سبيل الله و ليس من الوقت الآن أن نخوض و أن نفصل القول تفصيلاً في هذه المسألة و بخاصّة أنّ المسلمين جميعاً يعلمون أنّ الجهاد قد كان قامت قائمته و دالت دولته هناك في أفغانستان فظلّ المسلمون في جميع أقطار الأرض يتفرّجون بينما كان الواجب عليهم أن ينفروا كافّة كما جاء في القرآن الكريم صراحة و لو أنّهم فعلوا ذلك لم تبقى للدولة الشّيعويّة قائمة حتّى بعد عشر سنين من الجهاد في سبيل و لذلك فنأسف جدّاً أنّه ليس هناك دولة مسلمة رفعت راية الجهاد حتّى نهيّ أنفسنا لقراءة الآيات المتعلّقة بالجهاد و الأحاديث المتعلّقة بالجهاد و الأحكام الفقهيّة المتعلّقة بالجهاد هذا مع الأسف كما يقوله التّحويّون لا محلّ له من الإعراب في هذه الآونة .

السائلة : الآن نحن في منطقة الدّمّ أصبح أناس كثيرون ... هذه المنطقة يخرجون منها بعوائلهم إلى مناطق أبعد مثل جدّة ، الرّيّاض ، المدينة و منهم من يذهب بأهله و يعود فتقريباً ما أستطيع أقول ما هي نواياهم في الخروج هذا . هل هناك حكم في الخروج من أرض الفتن هل يعني مندوب أم أنّ فيه شيء من الدّمّ ؟
الشيخ : و الله إذا أردت الحقيقة كما هو شأنكي ينبغي الخروج أن تكونوا جميعاً رجالاً و نساء بعيداً عن الأراضي التي احتلّها الكفّار و بدؤوا ينشرون فيها عاداتهم و تقاليدهم و أخلاقهم الكافرة و لأنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم حكما كنتي لا بدّ أنّكي قرأتني أو على الأقل سمعتي مّيّ أو من غيري قوله عليه الصّلاة و

السّلام (من جامع المشرك) أي من خالط المشرك (فهو مثله) و قوله عليه السّلام (المسلم و
المشرك لا تتراءى نارهما) و قوله عليه الصّلاة و السّلام (أنا بريء من كلّ مسلم أقام بين ظهراني
المشركين) و الآن النّاس في كلّ بلاد العرب و الإسلام يخشون أن تقوم المعركة الّتي أعلنها بوش هذا الكافر
و لذلك فهم يستعدّون استعدادات عجيبة جدّا رأينا آثارها في بلدنا هنا و الآن نسمع آثارا جديدة في
بلدكم هناك فهم يخشون أن تقع الحرب و أن تدور دائرتها و يخشون أن يصاب الأميركيان الّذين يحتلّون
سواحل المملكة السّعوديّة و لذلك فهم يفرّون بأنفسهم و أهليهم إلى الدّاخل لا أرى مانعا من ذلك مهما
كانت نيّتهم لأنّ الجهاد هنا غير وارد إطلاقا إلّا إذا كان هناك جهادا مع اليهود أو جهادا مع مؤيّدَي اليهود
و هم الأميركيان و البريطانيان و من سايرهم من الكفّار الصّليبيّين و لكن لا شيء من ذلك و لأنّ هذا غير
موجود جعل بعض النّاس ضعفاء العقول يتحمّسون لكلام صدام و لا ينتبهون بأنّه ظلام لأنّه رفع صوته
لمحاربة الأميركيان فهم يغرّون بكلام معسول كهذا الكلام واضح ؟
السائلة : أي واضح شيخنا .

السائلة : طيّب يا شيخ هدي الصّحابة عند الفتن اقتداء بقول الرّسول صلّى الله عليه و سلّم (القاعد فيها
خير من الماشي) و كانوا يتركون بيوتهم أيام الفتنة بين معاوية و علي رضي الله عنهما ألا يكون لنا في
ذلك هديا أن نجلس كما قلت أحلاس بيوتنا و لا نسافر و نترك بيوتنا ؟
الشيخ : لا . إذا كان فيه من الخشية فالإبتعاد عن الفتنة يكون خطوة أخرى لا بدّ منها إذا كان هناك خشية
و لا يترتب من وراء الإبتعاد مضرة لا بأس به .
السائلة : طيّب شيخ نحن موش عارفين المضرة يقولون غارات و غازات ما في شيء محدّد و نخشى أن يكون
تشويش أو تهويش .

الشيخ : هذا الذي قلت لكي أنفا أنّ الحرب في اعتقادنا ما هو إلّا حرب كلام ، لكن من باب الإحتياط
إذا كان لا يترتب بها أيّ مضرة من الإبتعاد من المنطقة الّتي يغلب أنّها ستكون محلّ المعركة فلا بأس من هذا
التّحفظ و هذا الإحتياط و على كلّ حال الأمر كما قال عليه الصّلاة و السّلام (ليس الخبر كالمعاينة)
أو (الشاهد يرى ما لا يرى الغائب) .

السائلة : ما رأيك في ... مسلمون كجريدة تتبني الصّوت الإسلامي و لها اجتهاد في ذلك ما رأيك في هذه

الجريدة ؟

الشيخ : لم أطمئن إليها .

السائلة : بناء على ماذا يا شيخ ؟

الشيخ : لأنها تنشر ما هبّ و دبّ ، تنشر التّوحيد و ما يخالفه و الفقه السّلفي و ما يعارضه و تنشر الأخبار التي يكون ضررها أكثر من نفعها .

السائلة : جريدة المسلمون هي ضدّ مجلة سيّدتي الفاسدة و جريدة رياضيّة و على كلّ المستويات و الشّرق الأوسط .

الشيخ : أعرف الشّرق الأوسط أمّا ما ذكرته قبل ذلك لا أعرفه و هذا ما يؤكّد عدم اطمئناني للقائمين عليها .

السائلة : طيّب يا شيخ تنصح بعدم شرائها حتّى لا تزيد في ربحها أو نكون أعوانا لها .

الشيخ : و الله هذه نقطة فيها دقّة لا أستطيع أن أنصح كلّ فرد و كلّ طالب لأنّ الخاصّة من أهل العلم لا بدّ أن يطلّعو على كلّ ما يصدر في هذا الزّمان حتّى يكونوا ملّمين بأحواله و شؤونه و قد كنت قرأت منذ ثلاثين سنة أو أكثر في بعض الكتب الفقهيّة أنّه لا يجوز أن يتولّى الرّجل الإفتاء و هو لا يعرف أحوال زمانه و معرفة أحوال الزّمان يتطلّب من هذا العارف أن يقرأ كلّ شيء ممّا هبّ و دبّ أمّا عامّة النّاس فما ينبغي أن يقرؤوا إلّا ما ينفعهم و ليس فيه ما يضرّهم و لذلك يكون جوابي بإيجاز بالنّسبة للخاصّة لا بأس من الإطّلاع على هذه الجريدة و غيرها ممّن هي أسوأ منها أو دونها أمّا عامّة النّاس فعليهم أن يقرؤوا كتاب الله و سنّة نبيّه صلّى الله عليه و سلّم و أقوال سلفنا الصّالح .

السائلة : الله يجمعنا و إيّاك في الجنّة .

الشيخ : تحت لواء محمّد .

السائلة : آمين آمين تحت لواء الصّالحين .

الشريط رقم : ٤٦١

الحلبي : يقول شيخنا ورد سؤال أو هاتف من بعض إخواننا في السّعوديّة يقول فيه أنّ جريدة عكاظ في

السعودية قد نشرت خبراً مفاده أنّ الشيخ ناصر الدين الألباني قد قام بزيارة العراق في الأيام الأخيرة قبل الحرب مشاركا المؤتمر الإسلامي الذي أقيم هناك دعماً للعراق بعامة و صدام حسين بخاصة ، و إن كنا نعلم بطلان هذا الكلام لصلتنا بكم و قربنا منكم و اطلاع على كثير من الأحوال حولكم ، لكن نريد كلمة و تعليقا طيبا لعلنا نستطيع أن ننشره هناك أو نرسل الشريط لبعض الإخوة هناك لندراً هذه الفرية التي ألصقت بكم بغير حقّ و جزاكم الله خيراً .

الشيخ : و قبل الإجابة عن هذا السؤال كنت أودّ أن تضيف إلى كلامك فتقول و من جملة ما نعلم أنّك لم تفارقنا كلّ هذه الأيام و ما قبلها إلى هذه الساعة .

الحلبي : جزاك الله خيراً ، قلتها عني يا شيخنا

الشيخ : ... لا نؤمن بما لغيرنا حتّى نؤمن بما لأنفسنا ... جواباً عن هذا السؤال أقول إنّ الحمد لله نحمده و

نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له و من يضلل فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له و أشهد أنّ محمداً عبده و رسوله يؤسفي جداً أن يقع الإعلام الإسلامي في تقليد للكفار حتّى في الإعلام ، فإنّ الكفار لا يصدقون فيما ينشرونه من الأخبار و بخاصة إذا كانت هذه الأخبار تحقّق لهم مصلحة سياسيّة . يؤسفي هذا لأننا هدينا نحن معشر

المسلمين يختلف عن هدي أعدائنا الكافرين فهم كما قال ربّ العالمين في القرآن الكريم **((قاتلوا الذين لا**

يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرّم الله و رسوله و لا يدينون بدين الحقّ من الذين

أوتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون)) ، الشاهد من هذه العبارة ليس هو لفت نظر

الدول الإسلاميّة كلّها إلى أنّهم مخالفون لهذه الآية في أهمّ مواضعها و هي مقاتلة هؤلاء الكفار الذين لا يحرمون ما حرّم و رسوله فإنّ هذا النوع من القتال الذي تميّز به المسلمون على الكفار و هو الجهاد في سبيل

الله عزّ و جلّ أصبح نسياً منسياً عند حكام المسلمين قاطبة فرّبنا يقول **((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا**

باليوم الآخر)) فنحن لا نقاتل هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرّم الله و

رسوله بل نحن نناصرهم و نتصر بهم و نقلدهم في كلّ ما يفعلون و من ذلك فلا أريد أن أبعد كثيراً عن

موضوع السؤال فمما نقلدهم فيه عدم تتبّع الأخبار الصادقة و عدم التحريّ فيما يبلغنا من الأخبار لأننا

بعدنا عن ديننا في أحكامنا التي هي أهمّ من لدّة في تحريّ الأخبار و قد ذكرت آنفاً و من ذلك الجهاد في

سبيل الله تبارك و تعالى ومن شرعنا قوله تبارك وتعالى ((يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)) و أكد ذلك نبينا صلوات الله و سلامه عليه في بعض الأحاديث الصحيحة الواردة عنه من ذلك قوله صلى الله عليه و سلم (كفى بالمرء كذبا بأن يحدث بكل ما سمع)

الشيخ : كنت أودّ أنّ الناشر لذلك الخبر الكذاب أن يتحرّى و يعرف حقيقة من نُسب إليه ذلك الخبر فأنا رجل قد منّ الله تبارك و تعالى عليّ أن أقول الحقّ الذي أدين الله به غير مراعى في ذلك صديقا أو قريبا أو غير ذلك ممّا يراعيه النَّاسُ أو بعض النَّاسِ على الأقلّ لو أنّ الدّولة السّعوديّة الّتي تجمّعا معهم على الأقلّ عقيدة التّوحيد دعّتي إلى الحضور إلى ذاك المؤتمر الذي أقيم مقابل المؤتمر الذي أقامه العراقيّون لو أنّ الدّولة السّعوديّة دعّتي لمؤتمرهم لما حضرته فضلا عن أن أحضر مؤتمر العراقيّين الذين لا نلتقي مع دولتهم في أعزّ العقيدة كما نحن نلتقي مع الدّولة السّعوديّة ، فنحن نتأدّب بأدب القرآن الكريم كما قال عزّ وجلّ ((و لا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى)) والذين نشروا ذاك الخبر الكاذب هم أنّهم لا بدّ وصلتهم عديد من الأشرطة و التّسجيلات الذي أبدت رأيي في هذه الفتنة الّتي ألمت و أحاطت بالعالم الإسلاميّ في هذه الأيام الأخيرة و فيها إنكارى الشّديد قبل كلّ شيء على الحكومة العراقيّة الّتي بغت على الدّولة الكويتيّة و ذكرت في ذلك ما شاء الله أن أذكر و لا أريد أن أعيد الكلام الذي جاء متفرّقا في تلك الأشرطة لكن حسبي أن أذكر أنّ في بعضها التّصريح بأنّ الدّولة العراقيّة هي الباغية و الظّالمة على الدّولة الكويتيّة و أنّ الدّولة السّعوديّة لو أرادت أن تقوم بالواجب الشرعيّ لحققت قول الله تبارك و تعالى ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا الّتي تبغي حتّى تفيء إلى أمر الله)) ذكرت هذا و قلت أسفا

الشيخ : إنّ الدّولة السّعوديّة كان الأمل أن تكون هي الدّولة الّتي تحقّق هذا الأمر الإلهي ((فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا الّتي تبغي حتّى تفيء إلى أمر الله)) لكن خاب الأمل و طاح الرّجاء لأنّ الدّولة السّعوديّة مع الأسف الشّديد ما تهيأت و لا اتّخذت الأسباب الّتي تمكّنها يوما ما من أن تقا تل الفتنة الباغية فهي كانت عاجزة باعترافها أن تصدّ عدوان الحكومة العراقيّة و على رأسها الصّدّام كانت عاجزة أن تحقّق هذه الآية و لذلك استعانت بالكفّار و أحللتهم في ديارها و مكّنتهم من التّصرّف فيها كما

يشأؤون و رفعت الصليب في أرض التوحيد و اقترن الصليب مع راية لا إله إلا الله محمد رسول الله فقلت و الشاهد هنا في جملة ما قلت أنّ هذه مخالفة خطيرة جدًا من دولة التوحيد أن تدخل الصليبيين إلى أرضها دون أن يراق من دماء هؤلاء الصليبيين و لا قطرة دم ، هذه خطيرة و عظيمة جدًا من دولة التوحيد يكفي أن نفهم أنّها أولاً خالفت نصّاً صريحاً من قوله عليه السلام (**إنا لا نستعين**) وفي رواية مسلم (**لن نستعين بمشرك**) و ثانياً خالفت الواقع الذي يشهده كلّ مسلم لا فرق بين حاكم و محكوم و لا فرق بين عالم و متعلّم من حيث أنّ الدولتين التين استغاثت بهما من دون الله تبارك و تعالى ألا و هي أمريكا و بريطانيا يعرفون جيّداً كلّ المسلمين حكّاما و محكومين بأنّهم أعدى الدّول الكافرة للإسلام و المسلمين و هما الدولتان الرئيستان في مساعدة اليهود و التّمكين لهم في فلسطين مع ذلك فلا تزال الدّولة السّعوديّة تقول و تصف هاتين الدولتين بأنّهما من الدّول الصّديقة فإذا كانت أمريكا و بريطانيا هي دولتان صديقتان لبلاد التوحيد فما أدري كيف أمكن الإعلام السّعودي أن يجمع بين التّقيضين بين التوحيد و بين الشّرك و الكفر بالله عزّ وجلّ الشاهد قلت في كثير من تلك التّساجيل التي وصلت إلى يد كثير من المسؤولين هناك و لا شك أنّ تلك الجريدة قد وصلت إليها كان منها قولي بأنّ هذه السيّئة التي وقعت فيها الدّولة السّعوديّة دولة التوحيد هي سيّئة من سيّئات صدام حسين و هنا الشاهد في الجواب على تلك الفرية فأنا أعتقد أنّ كلّاً من الدولتين مخطئتان أشدّ الخطأ مع الإسلام و المسلمين و أنّ الخطيئة الأولى صدرت من صدام كان من آثارها خطيئة الحكومة السّعوديّة باستحلاب الكفّار و إحلالهم بتلك الدّيار فإذا كيف يتصوّر هؤلاء و لا يفكّرون في أنّ الألباني لا يمكنه عقيدة أن يتجاوب و أن يحضر مؤتمر العراق و هو يقول بأنّ من مساوئ العراق سيّئة السّعوديين التي أحضروا الكفّار الصليبيين إلى بلادهم كان يكفي أن يعرفوا هذه الحقيقة لتردعهم عن نشر تلك الفرية هذا لو لم يكن عندهم وسائل أخرى ليتعرّفوا بها أنّ الألباني بعد حجّ السنّة الماضية و أرجو الله من أن يمكنني من الحجّ في السنّة الآتية لم أخرج من عمّان إلى بلد آخر إذا كان ليس لهم من الحرص أو كان الحرص عندهم من باب حسن الظنّ بهم ليس عندهم وسيلة تمكّنهم من أي يعرفوا أنّ الألباني ما فارق هذا البلد منذ حجّ الحجّة السابقة كان يكفيهم أن يقفوا على تلك الأشرطة و التّسجيلات ليعلموا هذه الحقيقة التي صرّحت بها أنفا أنّ دولة التوحيد و هي أقرب الدّول العربيّة الإسلاميّة إلينا عقيدة لو دعّني لم أستجب لها لأنّها خالفت شريعة الله في إحلالها الكفّار في بلاد هي عقر دار الإسلام فكيف أستجيب لدولة العراق و

هي السبب في كل هذه الفتنة ، إضافة إلى ذلك أن نذكر السامعين جميعا بأن بلاد العراق هي المذكورة في بعض الأحاديث الصحيحة بأنها مثار الفتن و القلاقل و أنا حين أذكر هذا لست أعني أنه ينبغي أن تكون دائما هي مثار القلاقل و الفتن و قد يوجد فيها العلم و قد كانت كما يقال... سنين طويلة مثابة للعلم و طلاب العلم في عهد العباسيين و بعض عصر الأمويين ولكن الفتنة الآن قد ذرت قرنها حينما بدأ صدام بالاستيلاء على الكويت ثم لم تستطع مع الأسف الشديد دولة التوحيد فضلا عن الدول الإسلامية الأخرى أن تردع هذا الظلم و أن ترفعه عن المظلومين الكويتيين إلا بالاستعانة بالكفار و المشركين ثم كان من نتيجة ذلك مساوى و مساوى خطيرة و خطيرة جدا التي منها ما نشهده الآن من طغيان الكفار الأمريكيين و البريطانيين على المسلمين العراقيين بكل وسائل التدمير كما أصبح ذلك معلوما لدى عامة البشر سواء كانوا مسلمين أو كفارا فالآن تشارك السعودية في ضرب المسلمين في العراق بالقنابل المدمرة تتعاون مع الأمريكان اليهود و اليهود الذين استولوا على فلسطين بمساعدة البريطانيين و الأمريكين أصبح من آثار استحلاب الكفار إلى بلاد السعودية أن يقاتل السعوديون معهم المسلمين و هذه يعني مصيبة الدهر لا يمكن أن يتصورها مسلم علما أننا كنا نسمع دائما و أبدا قبل أن تحل هذه الفتنة في بلاد التوحيد نسمع منها تذكيرا ببعض الأحكام الإسلامية التي ما اعتدنا أن نسمعها من إذاعات في بلاد إسلامية أخرى فكنا نفرح لها فرحا شديدا و نعتقد أن هذا من آثار دعوة التوحيد التي قام بها محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تلك البلاد كنا نسمع ذلك و إذا بنا نفاجئ بعكس ما كنا نسمع من قبل بادعاء أن الضرورة هي التي أجازت للدولة السعودية بأن تستعين بالكفار على محاربة العراقيين كنا قرأنا قديما في رسالة لفضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز الذي نحن نذكره دائما بالعلم و الفضل و من فضله ما كنا قرأناه في رسالته نقد القومية العربية على ضوء الإسلام و الواقع يقول بارك الله فيه و أطال عمره بالخير و العلم التافع و العمل الصالح قال " و ليس للمسلمين أن يوالوا الكافرين أو أن يستعينوا بهم على أعدائهم فإنهم من الأعداء و لا تؤمن غائلتهم " كلام حق عظيم " و قد حرم الله موالتهم ونهى عن اتخاذهم بطانة و حكم على من تولاهم بأنه منهم و أخبر أن الجميع من الظالمين كما سبق ذلك في الآيات المحكمات و ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرة و نجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم حين رأوه فلما أدركه قال لرسول الله صلى الله

عليه و سلم جئت لأتبعك و أصيب معك ، قال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : **(تؤمن بالله و رسوله ؟)** قال لا ، قال **(فارجع فلن أستعين بمشرك)** ، قالت ثم مضى حتى لما كنا بالشجرة أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة فقال له النبي صلى الله عليه و سلم كما قال أول مرة فقال لا ، قال **(فارجع فلن أستعين بمشرك)** " فلن للتأييد لن أستعين بمشرك " ، قالت ثم رجع فأدركه في البيداء فقال له كما قال أول مرة تؤمن بالله و رسوله ؟ قال نعم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم فانطلق، قال الشيخ برك الله فيه تعليقا على هذا الحديث الصحيح " فهذا الحديث الجليل يرشدك إلى ترك الاستعانة بالمشركين و يدلّ على أنّه لا ينبغي للمسلمين أن يدخلوا في جيشهم غيرهم لا من العرب و لا من غير العرب لأنّ الكافر عدوّ لا يؤمن ، و ليعلم أعداء الله أنّ المسلمين ليسوا في حاجة إليهم إذا اعتصموا بالله و صدقوا في معاملته لأنّ النصر بيده سبحانه و تعالى لا بيد غيره و قد وعد به المؤمنين و إن قلّ عددهم و عدّتهم كما سبق في الآيات و كما جرى لأهل الإسلام في صدر و يدلّ على ذلك أيضا قوله تعالى **((يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا و دّوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم و ما تخفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون))** فانظر أيها المؤمن إلى كتاب ربك و سنّة نبيك عليه الصلّاة و السّلام كيف يحاربان موالاة الكفّار و الاستعانة بهم و اتّخاذهم بطانة و الله سبحانه أعلم بمصالح عباده و أرحم بهم من أنفسهم فلو كان في اتّخاذ الكفّار أولياء من العرب أو غيرهم و الاستعانة بهم مصلحة راجحة لأذن الله فيه و أباحه لعباده و لكن لما علم الله لما في ذلك من المفسدة الكبرى و العواقب الوخيمة نهى عنه و ذمّ من يفعله و أخبر في آيات أخرى أنّ طاعة الكفّار و خروجهم في جيش المسلمين يضرّهم و لا يزيدهم ذلك إلّا خبالا كما قال تعالى **((يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردّوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين بل الله مولاكم و هو خير الناصرين))** و قال تعالى **((لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلّا خبالا و لأوضعوا خلالكم بيجونكم الفتننة و فيكم سمّاعون لهم و الله عليم بالظالمين))** ، فكفى بهذه الآيات تحذيرا من طاعة الكفّار و الاستعانة بهم و تنفيرا منهم و إيضاحا لما يترتّب على ذلك من العواقب الوخيمة عافا الله المسلمين من ذلك " إلى آخر ما ذكر الشيخ جزاه الله خيرا ، انتهى كلام فضيلة الشيخ بن باز جزاه الله خيرا على هذه النصيحة لقد كنت أودّ أن يعمل حكّام السّعوديّة بهذه النصيحة الإسلاميّة الّتي قدّمها الشيخ عبد العزيز بن باز رضي الله عنّا و عنه ووفّقنا لاتباع ما كتب في

هذه القضية و في غيرها من الحق الذي جاء في الكتاب و السنة و لو أننا أمعنا النظر في كلمة الشيخ برك الله فيه لخرجنا بنتيجة خطيرة جدًا وهي إما أن يكون الذين استعانوا ، أنا الآن لا أقول شيئاً من عندي و إما أعيد كلام الشيخ ابن باز على أهل بلده و حكّام بلده ، إما أن يكون الذين استعانوا بالكفار ليسوا مسلمين و إما أن يكون المستعان بهم هم من المسلمين هذا خلاصة ما يمكن أن يؤخذ من هذا البيان القويم ، و بهذا القدر كفاية ليعلم إخواننا الذين يريدون أن يعرفوا الحق ... ما بين عشية و ضحاها بسبب تورط بعض الحكّام المسلمين و أتباعهم لبعض السياسات التي أقل ما يقال فيها إنها مخالفة للشرع و أنا أعتقد و أقول بكل صراحة و العاقبة للمتقين و الدائرة على الظالمين لو أنّ الحكومة السعودية قبل أن تقدم على الاستعانة هؤلاء الكفار إن كانوا استعانوا كما يصرحون ، أما إن كان فرض ذلك عليهم فهذه مصيبة أخرى أن يكون الأمريكّيون و البريطانيون فرضوا عليهم النزول في أرضهم شاؤوا أم أبوا كما يشيع ذلك بعض الناس و نحن لا نعلم و لا نتمكن من أن نصل إلى قلوب الحكّام هناك و من فهمه ندينهم هم يقولون أنّهم استعانوا هؤلاء أي كان في إرادتهم أن لا يستعينوا و لم يفرض نزولهم في بلدهم رغم أنوفهم و إنّما هم استعانوا هؤلاء الكفار بمحض اختيارهم و إرادتهم فإذا كان الأمر كذلك فأنا أعتقد أنّ الحكّام السعوديين لو كان عندهم مجلس شورى كما أمر الله عزّ و جلّ في غير ما آية في القرآن الكريم منها **((و شاورهم في الأمر))** و الخطاب للنبيّ صلى الله عليه و سلّم الذي يغنيه صلته بالله عزّ و جلّ و بوحى السماء أن يستشير أهل الأرض و لكن كما يقول بعض العلماء و الفقهاء إنّما قال الله عزّ و جلّ لنبيّه **((و شاورهم في الأمر))** لتتخذ أمته من بعده أسوة يستشيرون أمثالهم أمّا النبيّ صلى الله عليه و سلّم لا مثيل له في البشرية قاطبة مع ذلك أمره ربّه تبارك و تعالى أن يستشير أصحابه ليتعلّم الناس و الحكّام من بعده أنّه من باب أولى يجب عليهم أن يستشيروا أهل العلم . و أنا على مثل اليقين بأنّ الحكومة السعودية لو قامت بهذا الواجب القرآني استشارت أهل العلم قبل أن تتخذ قرار الإستعانة بالكفار الأمريكان و البريطان لما وجدتم أحدا من العلماء المخلصين و على رأسهم الشيخ عبد العزيز بن باز برك الله فيه و في حياته ما وجد من هؤلاء يوافق بعد استشارتهم أن يستحلب هؤلاء الكفار إلى بلاد الإسلام و لكن جعلوا تحت الأمر الواقع فخالفت فتواهم فتواهم السابقة التي كانت نشرت و كانت في الإذاعات تنهى و أهل العلم ينهون المسلمين عن موالة الكفار فأين تبقى موالة المخالف للتشريعة التي نهي عنها الله عزّ و جلّ في هذه الآيات التي تلونها على

مسامعكم من كلام الشيخ ابن باز جزاه الله خيرا أين الموالاتة المنهي عنها ؟ و أنهم إذا والوهم يكونو منهم إذا لم تكن مثل هذه الموالاتة التي أحلّوا الكفر و الصليبية و الصلّبان في بلاد الإسلام ثم تعاونوا معهم في ضرب بلاد المسلمين ، لا ينبغي أن يتورّط أحد من طلاب العلم كما قد جاءني من بعضهم و يدلّسون عمدا أو سهوا لا أدري كلّ حسب نيّته يقولون و يزعمون أنّ الألباني حينما تكلم بما تكلم إنما تكلم بناء على ما بلغه من أخبار و أنا أقول ردّا لهذا الظنّ الخاطئ أنا تكلمت قبل أن أرى المصيبة التي حلّت في بلاد السّعوديّة بعد أن ذرّت قرنها في مظاهر كثيرة و كثيرة جدّا يعالجها بعض المخلصين من إخواننا الدكاترة و أمثالهم من أهل العلم و الفضل الآن في السّعوديّة منها تلك التّظاهرة الفاجرة النسائيّة من المتبرّجات اللاتي يطالبن بالحقّ المهضوم في زعمهنّ و اللاتي صرّحن بأنّهم يريدون علماء مبصرين و لا يريدون علماء عمي هكذا يدلّسون في كلامهنّ و في طلابتهنّ فالشّاهد أنا حدّرت و نبّهت من أنّ هذه مخالفة قبل أن نرى آثار استجلاب الأمريكيان في البلاد السّعوديّة فنحن نقول إذا لم يكن ما فعله السّعوديون وأخيرا مقاتلتهم مع اليهود ضدّ المسلمين في العراق إذا لم يكن هذا هو الموالاتة المحرّمة في كتاب الله عزّ وجلّ فليس هناك موالاتة محرّمة و إذا لم يكن هذا استعانة هي الاستعانة التي حدّرت منها الرّسول عليه السّلام في قوله (**لن أستعين بمشرك**) فأيّ معاونة حينئذ تكون محرّمة ؟ هذا معناه تعطيل للأحكام الشرعيّة و أنا أريد الآن أن ألفت نظر المخلصين من طلاب العلم و أهل العلم في أيّ زمن و مكان كانوا أنّنا يجب أن لا ننسى أنّ التّعطيل الذي يدندن حوله علماء السلف و أتباعهم من أمثالنا من الخلف حول التّعطيل للآيات المتعلّقة بصفات الله عزّ وجلّ و الأحاديث الصّحيحة فهناك تعطيل آخر يقع فيه المعطلون للتّعطيل الأوّل و لكن يشاركون في هذا التّعطيل الثاني كثير من أهل العلم الذين هم من أمثالنا ممّن ينكرون على الذين يعطلون آيات الصفات و أحاديث الصفات بإخراجها عن دلالتها و تعطيل معانيها الصّريحة و لذلك سمّوا بالمعطّلة فأنا أريد أن أذكر أنّ هناك تعطيل من نوع آخر وهو تعطيل دلالة الأحاديث في الأحكام الشرعيّة كمثل ما نحن الآن في صدده عطّلنا بهذه الاستعانة بالكفّار و إحلالهم في الدّيار المسلمة بشقّي التّأويلات و التّعطيلات لمثل هذه الآيات إن لم يكن هناك ما فعلته السّعوديّة من الاستعانة بالكفّار الأمريكيان و البريطان و هم ألدّ أعداء الإسلام فليس هناك موالاتة محرّمة و ليس هناك استعانة محرّمة و هذا هو التّعطيل لشرعية الله و أحاديث نبيّه صلى الله عليه و سلّم و قبل أن أنهي أريد أن أذكر بشيء آخر و هو أنّنا نعلم أنّ الحكومة

السَّعُودِيَّة في قوانينها و في تصرُّفاتِها عامَّة أحكامها مستنبطة من المذهب الحنبلي مذهب إمام السنَّة الذي نتشرَّف نحن بالانتماء إلى مشربه و لا أقول إلى مذهبه ، إلى منهجه و لا أقول تقليده . هذا الإمام فقهه و الذي زيد على فقهه أضعافا مضاعفة من بعده و المسطرَّ في كتب المذهب الحنبلي و من ذلك الكتاب المغني و الشرح الكبير هذه الكتب هي عمدة فتاوى الأحكام التي عليها قامت أحكام الدَّولة السَّعُودِيَّة . فأنا لا أدري كيف تجرأت الدَّولة السَّعُودِيَّة على استحلال الاستعانة بهؤلاء الكفَّار و قد عرفنا أنَّهم أخطر الدَّول على وجه الأرض اليوم على الإسلام و المسلمين مع أنَّ مذهبهم في الشرح الكبير و في المغني لابن قدامة المقدسي يصرِّحون أنَّ الاستعانة بالكفَّار إن جازت فإنَّما تجوز بشرط و هو أن تكون الغلبة للمسلمين على الكافرين ، أن تكون الغلبة للمسلمين على الكافرين و هذا قيد ضروري جدًّا جدًّا لأنَّه إذا كان الأمر كما فعلت السَّعُودِيَّة أن يكون المستعان به أقوى و أكثر عددا و عدَّة فحينئذ هذا لا يقول به مسلم على وجه الأرض أبدا حتَّى المذهب الحنبلي الذي يحكمون به وضع هذا القيد و هذا الشرط أن يكون المسعنين من المسلمين بالكفَّار أقوى و أغلب عليهم منهم و الآن قد قلت في بعض الأشرطة السابقة و أذكر من الذي يحول بين الأمريكان و فيهم الألوفا المؤلَّمة يقينا من اليهود و إن لم يكونوا يهود فهم مع اليهود فلا فرق بين أمريكان و يهود ، و هاهم نحن الآن نسمع كيف يمدَّوهم تباعا بالصَّواريخ المدمِّرة و نحوها لو أراد هؤلاء اليهود فقولوا اليهود أو الأمريكان ألفاظ متعدِّدة تؤدِّي إلى حقيقة مرَّة واحدة و هي أنَّهم لا يريدون الإسلام إلَّا خبالا كما جاء في الآيات التي ذكرها الشَّيخ ابن باز جزاه الله خيرا ، لو أراد هؤلاء اليهود أو هؤلاء الأمريكان أن يحتلُّوا خير هل باستطاعة السَّعُودِيَّة أن يصدِّوهم و أن يردِّوهم على أعقابهم خائبين ؟ لا . هنا يظهر السَّرُّ و الحكمة البالغة التي وضعها علماء الفقه الحنبلي الذي يستندون إليه في أحكامهم حين قالوا بشرط أن تكون الغلبة للمسلمين ، الآن الغلبة للكافرين و أكبر دليل على ذلك ما كانت الإذاعات العالميَّة كلَّها أشاعت بأنَّ السَّعُودِيَّة اتَّفقت مع قائد الجيش الأمريكي أن تكون القيادة بيد قائد الجيش الأمريكي ، فإذا السَّعُودِيَّون الآن هم مأمورون من القيادة الأمريكيَّة ، إذا قيل للطَّيارين السَّعُودِيَّين اضربوا العراق و هم يتفرِّجون فما عليهم إلَّا أن ينفذوا الأمر ، أين هذا الواقع المؤلم من قول الله عزَّ وجلَّ ((و لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)) فنسأل الله تبارك و تعالَى أن يكشف هذا الهمَّ و هذا الغمَّ الذي أصاب المسلمين و لن يكون ذلك أبدا لأنَّ سنَّة الله لن تتغيَّر إلَّا إذا رجع المسلمون حكاما و

محكومين إلى دينهم ... و ذلك من معاني قوله تبارك و تعالى ((**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بَقِيَتْ حَتَّىٰ يَغْيِرُوا مَا**

بأنفسهم)) و صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ و عَلَى آلِهِ و صحبه و سَلَّمَ تسليماً كثيراً .

السائل : طبعاً أمريكا و بريطانيا و فرنسا نعرف من خلال الكتاب و السنّة بعداوتهم ((**ما يودّ الَّذِينَ كَفَرُوا**

من أهل الكتاب و المشركين أن ينزلَ عليكم من خير من ربّكم)) ((**و لا يزالون يقاتلونكم حتّى**

يردّوكم عند دينكم إن استطاعوا)) إلى غير الآيات التي جاءت فيهم و هم هؤلاء و الآن هم يرمون بكلّ

ما يملكون ليس من أجل تحرير الكويت كما تبين الآن الحمولة التي ترمى على العراق و ربّما طبعاً نزلت على

مساجد و على أناس يصلّون و نقول حكم العراق ليس حكماً إسلامياً لكن الدّولة دولة إسلاميّة ، فالذي

يفعلونه الآن طبعاً نحن من شعورنا و قلوبنا لا نرضى بما يفعله الأعداء هذا و نتمنّى أنّ الله سبحانه و تعالى

يخزيهم و ينصر شعب العراق و جيش العراق عليهم و إن كان طبعاً الحكم ليس إسلامياً لكن هذا شعورنا

ذكرت العلم القليل لما كان المؤمنون يفرحوا بغلبة الرّوم على الفرس أنّ الفرس أهل وثنيّة فكان المشركون يحبّون

أن يغلب الفرس و المؤمنون كانوا يحبّون أن يغلب الرّوم لأنّهم أهل كتاب فالآن شعب العراق و جيش العراق

و أطفال العراق و نساء العراق ما زالوا دولة إسلاميّة و إن كان الحكم على ما هو عليه لكن شعورنا من

الدّاخل نتمنّى أن ينهزم الكفّار و يكون النّصر للشّعب العراقي .

الشيخ : للشّعب العراقي .

السائل : نعم ، و إذا دعونا في قنوتنا في الصّلاة هذا سيكون من قلبنا فلا ندري هذا شعور في الدّاخل نؤاخذ

عليه أم فيه إثم أم فيه انحراف عن العقيدة ... بارك الله فيك ؟

الشيخ : بارك فيك ، الانحراف عن العقيدة يكون على العكس من ذلك ، هذا الشّعور هو شعور كلّ مسلم

بالنسبة لكلّ شعب مسلم و لو كان الحاكم لهذا الشّعب المسلم نقول كلمة حقّ و هي أنّ لا يحكم بما أنزل

الله ، ثمّ سواء كان هؤلاء الذين لا يحكمون بما أنزل الله هم كفّار كفراً اعتقادياً أو كفراً عملياً فالمهمّ في هذه

الأوّة أن نعلم أنّ هذا الحكم غير إسلامي لكننا يجب أن نفرّق كما أشرت في سؤالك بارك الله فيك أن

نفرّق بين هؤلاء الحكّام الذي يدور أمرهم أن بين يكون كفرهم كفراً اعتقادياً أو في أحسن الأحوال أن يكون

كفراً عملياً ، سواء كان كفرهم من هذا النوع أو من ذاك يجب أن نفرّق بين هؤلاء الحكّام و بين المحكومين

فإنّ المحكومين شعب مسلم ، لا نستثني أيّ شعب من الشّعوب الإسلاميّة التي ابتليت بحكّام لا يحكمون

بالإسلام ، لا فرق عندي بين الشعب العراقي كشعب مسلم و إن كان في هذا الشعب شيعة و إن كان في هذا الشعب سنّية منحرفون كثيرا أو قليلا عن السنّة كما هو الشّأن في مصر ، في سورّية مثلا ، فلا فرق بين هذه الشعوب إطلاقا و أنّه لا يجوز لعالم مسلم يعرف حقيقة هذه الشعوب أن يلحقهم بحكامهم إلّا أن كانوا من تلك الطّائفة الّتي ابتليت الأمة الإسلاميّة بهم في هذه الآونة وهي الّتي تقول بتكفير حكام المسلمين و محكومهم إلّا من كان معهم في انحرافهم عن الإسلام السّلفي الّذي نقول نحن على منهج السّلف الصّالح ، فلا يمكن لعالم مسلم أن يلحق الشعوب المسلمة بالحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله لأنّه يكون قد خالف آيات كثيرة تدندن كلّها حول قوله تبارك و تعالّى ((**ولا تزروا وزارة و زرا أخرى**)) فهذه حقيقة لا يمكن أن ينكرها إلّا أولئك الخوارج الذين هم أذئاب الخوارج القدامى فهم يغالون في تكفير المسلمين بالجملة لا يفرّقون بين حاكم و محكومين و بين حاكم يؤمن بوجوب الرّجوع إلى الله و لكن تغلبه أهواءه و بين من تبني غير الإسلام دينا و قانونا و نظاما و قد يصرّح أو يخرج ذلك على فلاتات لسانهم بأنّ هذا الإسلام لم يعد صالحا لأن يكون حاكما على النّاس هذا النّوع بلا شكّ كافر مرتدّ عن دينه لكن يجب التّفريق بين من كان بهذه المثابة و بين من كان يعتقد و يظهر اعتقاده على بعض تصرّفاته كمحافظته على الإسلام في صلاة ، في زكاة ، في صيام ، في الحجّ إلى بيت الله الحرام... فهذا التّفريق لا يمكن أن يتجاهله عالم له يعني قدم سبق في هذا العلم . إن الأمر كذلك فما ذكرته آنفا أنّ شعورنا و أنّ دعواتنا يجب أن تكون لأن ينصر الله عزّ و جلّ الشعب العراقي على هؤلاء الكفّار البريطانيّين و الأمريكيّين و الفرنسيّين و أمثالهم من المتعاونين ممّن يسمّون بالحلفاء و أن لا ننسى حقيقة مرّة و هي أنّ مع هؤلاء الكفّار بعض الدّول الإسلاميّة الّذين يشاركون هؤلاء الكفّار في تحطيم الشعب المسلم العراقي فنحن يجب أن ندعو أن ينصر الله عزّ و جلّ الشعب العراقي على الكفّار و المنافقين و لا يجوز لنا أن ندعو سوى ذلك ، كتنا نتمنى و أنا قلتها صريحة و بعض إخواننا الحاضرين الآن يذكرون معي جيّدا قبل أن تقع هذه المصيبة الكبرى من ضرب العراق من هؤلاء المسمّون بالحلفاء قلت إذا قامت الحرب بين العراق و الأمريكيّين فيجب مقاتلة الأمريكيّين في صفّ العراقيّين أمّا إذا وقع القتال بين الأمريكيّين و من معهم من المسلمين من جهة و العراقيّين من جهة أخرى فنحن ننصح هنا بالاعتزال و نورد بهذه المناسبة قوله عليه السّلام (**كونوا أحلاس بيوتكم**) أمّا إذا استقلّ الأمريكيّين و البريطانيّين و من معهم من الكفّار بمقاتلة العراقيّين ففي هذه الحالة يجب علينا أن نناصر العراقيّين

و ليس أن نصادر حكومة العراقيين لأنها حكومة بعثية ، وهنا أريد أن أذكر ببعض ما جاء في بعض الأشرطة مما يدل على أن السياسة السعودية الآن منحرفة كلياً عن السياسة الشرعية الإسلامية و أنا أذكر ببعض الفتاوى سمعتها صادرة من بعض العلماء الأفاضل هناك كيف ارتضيتم لأنفسكم أن تجيزوا الاستعانة بالكفار بدعوى أن خطر حزب البعث في العراق أخطر من الصليبيين ، لو سلمنا بهذا جدلاً و العراقيون أو البعث في العراق لا يزال بعيداً عن البلاد السعودية و الواقع أن الخطر الصليبي حلّ في البلاد السعودية لكي أتعجب كيف رضوا لأنفسهم أن يجمعوا ماذا يقولون بين التقيضين في آن واحد بين تجويز الاستعانة بالكفار لدفع خطر حزب البعث أن يحلّ في البلاد السعودية و هم من ناحية أخرى أن يحلّ في البلاد السعودية حزب البعث السوري فما الفرق بين حزب البعث السوري و البعث العراقي و العلماء يقولون الكفر ملّة واحدة و حزب البعث أيضاً ملّة واحدة أليس في هذا أن هؤلاء الذين يستخرون الإعلام السعودي ليسوّغوا ضلالتهم الكبرى ألا و هي الاستعانة بدول الكفر لردّ الكفر الأكبر في زعمهم و هو البعث العراقي فما بالهم استساغوا أن يحلّوا في ديارهم البعث السوري، أنا أفهم من هذا أن الأمريكان قالت للسعودية استعيني بالدولة الفلانيّة و الدولة الفلانيّة و منها البعث السوري فقالت و وضعت كلمة لبّيك في موضع الكفر بدل أن يكون هناك في تلك البلاد لبّيك اللهم لبّيك ، هذا أمر عجيب و عجيب جداً ما أدري كيف يغفلوا عن هذه الحقيقة المرّة أولئك الأفاضل و بعض الطلّاب و الدكاترة الذين يقولون أن الشيخ ما يعرف الواقع هناك . طيّب أنتم عرفتم الواقع ، هل عرفتم أن البعث السوري نزل أرضكم أم لا ؟ فإن قلت لا فمثلكم مثل النعام و إن قلت بلى فإذا كيف تحاربون البعث بالعث و الكفر بالكفر حسبكم ما سمعتم أنفاً من كلمة الشيخ بن باز جزاه الله خيراً و ثبتنا و إياه على كلمة الحقّ فأنا أقول لك بارك الله فيك لتبقى على شعورك و على عاطفتك التي تربطك بالمسلمين في كلّ بلاد الدنيا و قد قلت أنا في بعض الأشرطة ، هناك فرق من زاوية أخرى لا يفكر فيها هؤلاء الذين يزعمون أن الضّرورة هي التي اضطرّتهم بالاستعانة بالكفار في سبيل محاربة البعث العراقي ، أنا أقول إنّ البعث سواء كان في العراق أو في سورّيّة أو في أيّ بلد آخر يكون بلداً إسلامياً لا يمكن أن يكون حاكماً أبد الدهر لأنّ الشعب المسلم لا بدّ أن يتعلّب على الحاكم الكافر يوماً ما ، لكن الأمريكان حكومة و شعباً هو كافر فهو حين يحتلّ بلداً ما صلحاً أو حرباً فليست الحكومة فقط هي التي ستبتّ أفكارها و صليبيّتها بل و الشعب معه كلّ لأنّ الشعب و الدولة في ضلالة واحدة بينما الحزب

البعثي في سوربة أو في العراق فهو لا يمثل الشعب السوري و لا يمثل الشعب العراقي فمن الخطأ الفاحش جداً أن يتصور هؤلاء المفتون بأن السعوديين الآن يقاتلون شعبا كافرا و ليس شعبا كافرا فقط بل هو أكفر من الصليبيين الذين استعانوا بهم هذا تكفير للمسلمين و هم يعلمون خطر التكفير و يجهرون بذلك في محاضراتهم و إذاعاتهم و لكن مع الأسف الشديد إنهم يقولون ما لا يفعلون أو أسأؤوا تطبيق ما يقولون فلم يفرقوا بين الحاكم و المحكوم . نحن نعلم يقينا أن الحاكم السعودي غير المحكومين مهما قلنا أن الحاكم السعودي خير من حكّام المسلمين لكن مع ذلك له بعض انحرافات لا يمكن لأحد أن ينكرها هل هناك مسلم موحد على وجه الأرض و بخاصة بلاد التوحيد هل فيهم من ينكر من أهل العلم و الفضل أن انتشار الصور للملوك السعوديين و وضعها في صدور المجالس أن هذا ينافي التوحيد هل تتصورون وجود أحد يخالف هناك نتصور وجود مثل هؤلاء المجيزين لتعليق الصور في البلاد السورية و المصرية و نحوها أما علماء سعوديون نشؤوا على التوحيد و ربوا على التوحيد هم و لا شك في قرارة نفوسهم ينكرون مظاهر شركية تبدأ الدولة السعودية الآن بنشرها بين الشعوب كلها فضلا عن الشعب السعودي فهذه مخالفة ، لكنهم ينكرونها على الأقل بقلوبهم على المرتبة الثالثة التي لا ذرة إيمان بعدها كما هو في الحديث الصحيح ، فإذا كما يوجد في الشعب السعودي أفراد ينكرون بعض تصرفات الحكّام لمخالفتها لشريعة الإسلام فكذلك يوجد في الشعوب الأخرى ينكرون تارة بالقلب و تارة بالقول و تارة بالثورة على بعض الحكّام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله فكيف يجوز أن نلحقهم بحكوماتهم و نطلق لفظة الكفر عليهم

الشريط رقم : ٤٦٥

الشيخ : هذا المنطق الذي نقلته عن ذلك الحزب و سمعته من ذلك الفرد الذي كنت أناقشه كأنه ينطلق من قاعدة غير إسلامية و هي التي تقول " **الغاية تبرّر الوسيلة** " و أظنّ أنه لا يخفاكم أن هذه القاعدة ليست إسلامية الغاية تبرّر الوسيلة يعني مهما كانت الوسيلة مخالفة للشريعة فيجوز اتّخاذها ما دام أنّها تحقّق غاية مقصودة و مشروعة فنحن نقول لا ، كما أنّ الغاية يجب أن تكون مشروعة كذلك الوسيلة يجب أن تكون مشروعة ، فاعتداء دولة مسلمة على جارّتها المسلمة هذا ليس موافقا للشّرع كيف و ربّنا عزّ وجلّ يقول في الآية التي سبق ذكرها ((**و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما**)) بينما هذه الدّعوة لا تتمشّى لا من قريب و لا من بعيد مع هذا النصّ القرآني الكريم ، فأنا حاججت صاحبنا المشار إليه بهذا

المنطق الإسلامي فما اقتنع فاضطرت أن أوجه إليه السؤال التالي و مع الأسف خاب ظني لأيّ ظننت به أن يتجاوب معي في عدم الموافقة على ما سيأتي مما سألته . قلت أنا أفهم من هذا الذي تقوله أنه مثلا لو اعتدت .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته ، فقلت له بناء على هذا المنطق لو اعتدت سورّيّة على الكويت على الأردن على قاعدة إنّ دولتين يصيروا دولة واحدة هذا مشروع ؟ شو رأيك تراه صوابا ؟ أو إن شئت قلت له نعكس الموضوع لو اعتدى الكويت على سورّيّة لتحقيق إنّّه دولة واحدة أحسن من دولتين ، أنا كنت أظنّ أنّه راح يشوف الأمر خطير جدّا أنّه نفتح باب الاعتداء بحكم إيش ؟ الوحدة بالمقاتلة و إذا خاب ظنيّ فعلا فيقول نعم يجوز . هذه شريعة الغاب التي دائما نحن ننكرها على الكفار هؤلاء الذين لا يعترفون بالعدالة الشرعيّة فسبحان الله يعني الجهل بالإسلام يجعل المسلمين ينطلقون من القوانين الشرعيّة في الوقت الذي يحكمون على الحكّام الذين يحكمون بهذه القوانين بالكفر .

سائل آخر : اعتداء سورّيّة على الأردن أو الأردن على سورّيّة ؟

الشيخ : سورّيّة على الأردن أو الأردن على سورّيّة ، أنا نطقت خطأ ؟

سائل آخر : قلت الكويت على سورّيّة .

الشيخ : ما هو غريب عنّا ، لكن لعلّه السياق

الحلي : يدلّ

الشيخ : يدلّ على أنّه خطأ لفظي ، المهمّ لأنّه هذا كلام يخالف الشريعة بلا شكّ و لا ريب .

السائل : طيّب شيخنا يقولون إذا لم يكن هذا أسلوب فكيف يكون توحيد الأمة ؟

الشيخ : راح يكون إيش ؟

السائل : هم يقولون إذا لم يكن هذا هو الأسلوب الواجب المتّبع لتوحيد الأمة فكيف يكون الأسلوب المتّبع الصّحيح ؟

الشيخ : ما هو الأسلوب المتّبع ؟ موش معروف لديهم ما هو الأسلوب بعد ؟! هذه مشكلة . الأسلوب هو كما نقول نحن بإيجاز عنوان كلمة لنا مسجّلة مرارا هي التّصفية و التّربية ، لكن هم لا يؤمنون بها ، و أنتم أظنّ تفهمون إيش المقصود بالتّصفية و التّربية ؟ هذا هو الأسلوب ، أو الأسلوب إنّ المسلمين يقاتلوا بعضهم البعض من أجل أن يحقّقوا الوحدة ، لن يحقّقوا الوحدة بهذا الأسلوب إطلاقا ، و إنّما الأسلوب هو نشر الأفكار الصّحيحة التي يجتمع المسلمون حولها فيتحدون فكرا و دولة أمّا بالمقاتلة و المعادة و المشاحنة و البغضاء هذا لا يحقّق وحدة إطلاقا ، و هذا يؤكّد حينما أنت عدت إلى قولك أنّهم يقولون كذا بأنهم

ينطلقون من القاعدة الكافرة " الغاية تبرّر الوسيلة " و هذا ليس من الإسلام في شيء .
سائل آخر : هم يقولون شيخنا نحن لا نطالب بالحاكم بأن نقاتله و لكن نطلب منه التّصرة ، فكيف هنا
قرّروا القتل ؟

الشيخ : يا سدي الجواب ممّا سبق أنّهم لا ينطلقون من علم نعم .

السائل : شيخنا أنت عندما أجبت على الهاتف حول حديث (يغزوكم بنو الأصفر فيرمونكم بالطير و
ترمونهم ...) إلى آخره قلت أنّه ليس بصحيح ، هل لنا أن نعرف مثلا يعني مرتبة أنّ هذا الحديث موضوع
أم ضعيف ؟

الشيخ : ضعيف .

السائل : طيب هل يوجد حديث يعني بهذا المعنى أو شبيهه بالأوضاع الحاليّة هذه ؟

الشيخ : لا . ما يوجد حديث ، ما يوجد إلّا الأحاديث العامّة الّلي (بين يدي السّاعة فتن كقطع اللّيل
المظلم يصبح فيها الرّجل مؤمنا و يمسي كافرا و يمسي مؤمنا و يصبح كافرا يبيع أحدهم دينه بعرض
من الدّنيا قليل) فمثل هذه الأحاديث تنطبق بعمومها على وضعنا الحاضر و بخاصّة أنّ في بعض طرقها
وصف النّاس يومئذ بأنّ عقولهم هباء و يحسبون أنّهم على شيء و ليسوا على شيء لما اعتدت العراق على
الكويت تحمّس الشّباب المسلم تحمّسا عجيبا جدّا للعراق مع أنّه شايفين أنّ هذا اعتداء و بغي و مثال
صادق لتطبيق الآية السابقة ((و إن طائفتان)) و لا حياة لمن تنادي حتّى من بعض إخواننا السّلفيّين
جاهدنا بهم حتّى استقاموا معنا على الطّريق أنّه حتّى يقتنعوا أنّ هذا لا يجوز شرعا و هذا سببه يعود إلى
أمرين اثنين ذكرت أحدهما آنفا و هو الجهل بالإسلام ، و الشّيء الثّاني و هذا في الحقيقة له وزنه و هو أنّه
المسلمين مصدومين من هؤلاء الحكّام الّذين كانوا و لا يزالون يمشون في ركب الكافر ، فالمسلمون مستذلّون
فمجرّد ما سمعوا بشخص خرج على هذا النّظام المتحكّم و المستحكم على المسلمين طارت عقولهم من
ورائهم أمّا هذا موافق للشّرع أو غير موافق لا يفكّرون في ذلك . الله المستعان .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : و إيّاكم .

السائل : شيخنا يعني فهمنا من بعض الإخوة الّذين استمعوا لبعض الأشرطة أنّك قلت في معرض جوابك
على السّؤال بالنّسبة إذا دعا العراق المسلمين للقتال فالواجب على المسلمين أن يلبّوا حسب ما سمعنا و نقل
لنا من إخوة ثقات إن شاء الله . فهل عندك تعليق بالنّسبة للوضع الحالي ؟

الشيخ : الوضع الحالي يجب على الدّول الإسلاميّة أن يقاتلوا مع العراق دول الكفر كلّها .

السائل : تحت راية العراق ؟

الشيخ : ما انتبهت لأول كلامي ؟ يجب على الدول الإسلامية .

السائل : نعم .

الشيخ : و تفصيل هذا قلنا مرارا و الليلة قلنا أيضا لا يجوز لأفراد المسلمين أن يقاتلوا مع العراق و كانت نصيحتنا للشيخ علي بن الحاج بحضور بعض إخواننا نفس هذا الكلام ، و نصحنا إخواننا أن لا يقاتلوا إلاّ مع دولهم ، ليس تحت نظام صدام . أنتم الآن بتعرفوا فكريّا موش عمليّا لأنّه مع الأسف أكثرنا ما جرّب الحياة العمليّة في الجهاد و القتال . أظنّ أنكم تعلمون من اتفاق الدول الكافرة على مقاتلة العراق أنّ جنودها ليست بالتعبير السوري و لو أنّه كان غريبا عليكم و لكن ستفهمونه أخيرا جيوشها الجيش الأمريكي

و البريطاني و الفرنسي و الهولندي و العربي السوري و السعودي ما هي " **خليط مليط** " عرفتم " **خليط مليط** " ؟ و إنّما كلّ دولة لها منطقتها ، لها صلاحياتها و انطلاقتها إلى آخره شو السبب ؟ هذا أمر منطقي جداّ السبب أنّ كلّ جيش له نظامه ، له أسلوبه مع أهمّ كلّهم يجمعهم إيش ؟ الكفر . بينما الجيش العراقي الذي ربّي مع الأسف الشّديد تحت نظام حزب البعث الكافر هذا لا يلتئم مع جيش آخر لدولة مسلمة و لو أنّ هذه الدّولة المسلمة الأخرى هي على عجزها و بجرها لكن قد تكون ليست متحكمة في أفراد جيشها تحكّم البعث أو ما فيها الاستعداد في الفكر كما هو في جيش البعث ، فلذلك لا يصحّ لأفراد من المسلمين من أيّ شعب مسلم أن ينضمّوا كأفراد إلى الجيش العراقي . هذا نحن لا نجيزه و إنّما إذا كان هناك دولة مسلمة كالدّولة الجزائرية أو الأردنيّة أو غيرها تنطلق لمساعدة العراق على أولئك الكفّار بوسائلها القتاليّة و يكون معها ما يسمّى اليوم بالجيش الشّعي ، هكذا يجب أقول أنا أمّا كأفراد فلا يجوز .

السائل : بس يا شيخ تقول الدّولة المسلمة تساند العراق تقاتل بجيشها ، فأنت تنظّم لهذا الجيش بحسب وجودك في المكان في الدّولة إليّ هي يعني ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب هذه الدّولة يمكن أن تكون نعلم أنّه لا توجد دولة ترفع راية الإسلام يعني أو قانونها حتّى العسكري يعني ما يتقابل .

الشيخ : هذا جوابه أخي معروف بارك الله فيك ، الآن يعني المسلمون بين شرّين و أظنّ فيما سبق من كلامنا إن لم يكن واضحا من قبل فهو واضح ، و هو أنّه لا حيلة للمسلمين اليوم إلاّ بأن تكون العاقبة إمّا للكفّار الأمريكان و البريطان و من معهم أو تكون العاقبة للجيش العراقي و من قد يكون معهم من الدّول الإسلاميّة ، ماشي إلى هنا ؟ طيب ، فالآن نقول أيّ الشرّين أخطر على المسلمين .

السائل : لا شكّ خطر الكفر و حلفه .

الشيخ : هذا هو ، و لذلك من باب دفع الشرّ الأكبر بالشرّ الأصغر يجب أن لا نتعمّق في التّفكير الّذي هو واقع مع الأسف ممّا أنت ذكرته ، واضح ؟

السائل : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : هذا هو الجواب .

سائل آخر : شيخنا بعض الإخوة حول الموضوع هذا ، الإخوة الّذين فسحوا لهم المجال لأن يدخلوا العراق دزّبهم تدريب خاصّ يعني هم الّذين جاؤوا من الخارج و ما أخرجوهم لا على الحدود العراقيّة إلّي هي بين الكويت و العراق مع العدو و لا مع الحدود السّعوديّة العراقيّة بل خلّوهم على الحراسة على المستودعات و المعسكرات إلّي داخل بغداد .

الشيخ : كويس .

الخليبي : شيخنا كنتم ذكرتم من قبل أنّ قضية الرّاية لا تشترط في دفع الصّائل .

الشيخ : أي نعم .

الخليبي : هذه أيضا مهمّة .

أبو ليلى : معنى الصّائل شيخنا ؟

الشيخ : يعني كواقعا نحن اليوم ، دولة أردنيّة على حدود الدّولة اليهوديّة ، فالدّولة الأردنيّة بلا شكّ خير من بعض الدّول الأخرى من حيث أنّ الإسلام فيه ظاهر إلى حدّ كبير ، فليس من المنطق الشّرعي مطلقا أنّنا إذا هوجمنا في عقر دارنا من اليهود أنّنا نقعد نفكر إنّ هذه الدّولة ما رفعت راية الجهاد ، ما رفعت راية لا إلّ الله .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته ، فهنا يجب أن ينفر المسلمون جميعا و ينبغي أن نغضّ النّظر مؤقّتا عن الشّروط الّذي تعرفه و ذكرته ، واضح ؟

سائل آخر : واضح ، بارك الله فيكم .

الشيخ : و جزاك الله خيرا .

السائل : بارك الله فيك ، هل يجوز للعامة أو بعض العائمة أن يصوموا أمام قصور الحكّام ، كي يلبّوا لهم بعض الطّلبات ؟

الشيخ : أن يصوموا عن الطّعام ؟

السائل : يصوموا عن الطّعام و يستنكروا و يقفوا أمام القصور حتّى

الشيخ : لا . هذه عادة أجنبيّة كافرة لا يجوز للمسلم أن يتّخذوها وسيلة لإظهار عدم رضاهم بشيء ما

يصدر من قبل الدولة ، و يجب أن نستحضر بهذه المناسبة قوله عليه السلام في حديثه المعروف (**ومن تشبهه بقوم فهو منهم**) و أحاديث كثيرة و كثيرة جدًا جاءت كالتفصيل لهذا الحديث المجمل و من تشبهه بقوم فهو منهم ، من تلك الأحاديث التي يمكن أن تعتبر تفصيلا لهذا الحديث (**من تشبه بقوم فهو منهم**) قوله عليه الصلاة و السلام (**صلّوا في نعالكم و خفافكم و خفافكم و خالفوا اليهود**) ، و أغرب من هذا أنّ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كان راجعا من غزوة فمروا بأشجار من السدر كان المشركون يعلّقون عليها أسلحتهم فقال بعض الصحابة (**يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط**) كلمة قالوها (**اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط**) فقال عليه الصلاة والسلام مستنكرا (**الله أكبر إنّها السنن لقد قلت كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا إلهة كما لهم إلهة**) انظروا الفرق بين المقولتين أولئك يقولون اجعل لنا إلهة نعبده من دون الله أمّا أصحاب الرسول اجعل لنا شجرة ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، شتان بين المقولتين تلك لها علاقة بالعميقة بل بالعبادة بالتوحيد و ما ينافي التوحيد من الشرك الأكبر اجعل لنا إلهة كما لهم إلهة ، و قول بعض الصحابة (**اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط**) ليس لها علاقة بالعميقة و لا بالفقه و إنّما لها علاقة ممكن نسميه ببعض التواحي الاجتماعية ، فما رضي الرسول عليه السلام هذا التشبيه و إن كان الموضوع منفك أحدهما عن الآخر كلّ الإنفكاك فأنكر عليهم أنّهم قالوا كما لهم ذات أنواط فهذا الحديث يؤكّد أنّ المسلمين يجب أن يكونوا لهم شخصيّة مستقلّة تماما عن الكافرين ليس فقط باطنا بل و ظاهرا أيضا فلهم شخصيّة متميّزة عن شخصيات الأمم أو الشعوب الكافرة ، فتجويج المسلم لنفسه هو يشبه تماما حلق الرأس، في بعض الطرق الصوفيّة كان المسلم إذا انتمى إلى شيخ له طريق فيلظهر له خضوعه التام المتمثّل في قولهم أعني الصوفيّة المريدي بين يدي الشّيخ كالميت بين يدي الغاسل ، تحقيقا لهذا الاستسلام الأعمى المخالف لقوله تعالى ((**قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا و من اتبعني**)) يعلنون عن ذلك المبدأ المخالف للبصيرة بأن يأمروا المنتمي إلى الطريق بأن يخلق رأسه . فنحن نعلم أنّ حلق الرأس هو عبادة و طاعة لله عزّ وجلّ في بعض الأماكن و هو أمر جائز في غير تلك الأماكن كما قال عليه السلام (**احلقوه كلّه أو دعوه كلّه**) أمّا في الحجّ ((**محلّقين رؤوسكم و مقصّرين**)) و الرسول عليه السلام كما جاء في الصحيحين قال (**اللهم اغفر للمحلّقين ، اللهم اغفر للمحلّقين ، اللهم اغفر للمحلّقين ، اللهم اغفر للمحلّقين ، اللهم اغفر للمحلّقين ؟**) قال و المقصّرين) فإذا لما كان الحلق عبادة و منسكا من مناسك الحجّ لا يجوز شرعا نقله إلى مناسبة أخرى كما أنّ ذلك الصوفيّة أو بعض مشائخ الصوفيّة طريقة و منهجا لهم على ما شرحت آنفا . ذلك الصيام ، الصيام طاعة لله عزّ وجلّ له نظامه و له شروطه و أركانه لو أنّ المسلم أراد أن يواصل الليل بالنهار

لكان عاصيا لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (لا تواصلوا فإن كان و لا بدَّ فمن السَّحور إلى السَّحور) فمواصلة الصَّيَام الَّذِي هُوَ طَاعَةٌ وَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ لَا يَجُوزُ فَكَيْفَ يَجُوزُ فِي شَرِيعَةِ اللهِ أَنْ يُضْرَبَ عَنِ الطَّعَامِ وَ يُوَاصَلَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ اتِّبَاعًا لَطَرِيقَةِ الْكُفَّارِ فَهِنَا مَخَالَفَتَانِ الْمَخَالَفَةُ الْأُولَى مَا كُنَّا نَدْنِدُنَ حَوْلَهَا وَهُوَ التَّشْبَهُ بِالْكَفَّارِ وَ الْمَخَالَفَةُ الْآخَرَى أَنَّنَا سَنَّا لِأَنْفُسِنَا مَوَاصِلَةَ الْإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ حَيْثُ لَا يَجُوزُ فِي الْعِبَادَةِ فَضْلًا أَنْ لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِ الْعِبَادَةِ نَعَمْ .

الْحَلْبِي : شَيْخِنَا بِمُنَاسَبَةِ هَذَا السُّؤَالِ يَذَكِّرُنِي بِشَيْءٍ قَرَأْتُهُ فِي جَرِيدَةِ أَمَسْ أَوْ قَبْلَهُ تَدْعُو بَعْضَ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَعْضَ سَكَّانِ إِحْدَى الْمَدَنِ فِي هَذَا الْبَلَدِ أَنْ يَصُومُوا فِي يَوْمِ كَذَا وَ يَحْمَلُوا الْمَشَاعِلَ وَ يَصْعَدُوا السُّطُوحَ بِنِيَّةِ اسْتِلْهَامِ النَّصْرِ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا ... لَا .

الشَّيْخُ : عَجِيبٌ !

الْحَلْبِي : أَي نَعَمْ ، يَحْمَلُوا الْمَشَاعِلَ إِلَى

الشَّيْخُ : أَنَا سَمِعْتُ بِسِ الصَّيَامِ هَذَا الْمَزْعُومِ ، لَكِنْ مَشَاعِلٌ إِيشُ ؟

الْحَلْبِي : هَذَا جَرِيدَةُ أَمَسْ ، قَالَ يَحْمَلُونَ الْمَشَاعِلَ وَ يَقِفُونَ عَلَى الْأَسْطِجَةِ يَدْعُونَ اللَّهَ بِالنَّصْرِ وَ كَذَا .

السَّائِلُ : عَفْوًا ، الدَّاعِي إِلَى هَذَا جَمَاعَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ ؟

الْحَلْبِي : أَي طَبْعًا جَمَاعَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ .

سَائِلٌ آخَرَ : هَذَا تَقْلِيدٌ لِلنَّصَارَى .

الْحَلْبِي : أَي نَعَمْ .

الشَّيْخُ : هُوَ هَذَا ، وَ اللَّهُ غَرِيبَةٌ هَذِهِ ، أَنَا سَمِعْتُ صِيَامَ وَ شَفَنَاهُ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ لَكِنْ بِهَذَا الْوَصْفِ أَيْضًا ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، هَذَا يَا إِخْوَانِنَا هُوَ دَلِيلٌ لِمَا قَلْنَا وَ نَقُولُهُ دَائِمًا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَنْطَلِقُونَ بِجَهْلٍ ، لَا يَنْطَلِقُونَ مَعَ أَحْكَامِ الدِّينِ لِأَنَّهُمْ يَجْهَلُونَ أَحْكَامَ الدِّينِ وَ فَاقِدُ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ ، وَ لِهَذَا نَقُولُ لَا بَدَّ مِنَ التَّصْفِيَةِ وَ التَّرْبِيَةِ ، لَا بَدَّ مِنَ التَّعَلُّمِ لِلْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَ التَّرْبِيَةِ عَلَى هَذَا الْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَ إِلَّا لَنْ تَقُومَ لِلْمُسْلِمِينَ قَائِمَةٌ .

الْحَلْبِي : شَيْخِنَا أَيْضًا فِيهِ إِشْكَالٌ يَطْرَحُهُ الْبَعْضُ فِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ الْأَلِيمَةِ الَّتِي يَشْعُرُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ حَقِيقَةً ، يَقُولُ بَعْضُ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ نَظَرْنَا فِيهِمْ خَيْرًا وَ السَّدَادَ لَكِنْ غَمْرَةُ الْعَوَاطِفِ قَدْ تَنْسِي أحيانًا بَعْضَ الْحَقِّ ، يَقُولُونَ مَاذَا فَعَلَ الْمَنْهَجُ السَّلْفِيُّ وَ التَّصْفِيَةُ وَ التَّرْبِيَةُ الَّتِي دَعَا الشَّيْخُ إِلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ عَامًا فِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ وَ مَاذَا قَدَّمْتَ لِلوِاقِعِ الْإِسْلَامِيِّ وَ لِلشَّارِعِ الْإِسْلَامِيِّ وَ كَذَا وَ كَذَا

الشَّيْخُ : مَا شَاءَ اللَّهُ .

الْحَلْبِي : إِلَى آخِرِ هَذَا الْكَلَامِ ، فَأَجِبْنَاهُمْ بِعِنِي إِجَابَةً تَلِيْقُ بِالْحَالِ لَكِنْ حَبِّدَا لَوْ نَسَمِعُ كَلَامَ شَيْخِنَا فِي هَذَا .

الشيخ : و الله أنا أحجل أن أتكلّم في هذا الصّدّد .

الجلبي : لأنّ هذا شيخنا شيء عامّ يعني .

الشيخ : مع الأسف .

الجلبي : الله المستعان .

الشيخ : لا أنت على كلّ حال تعرف ، وإذا كان و لا بدّ فلتحدّث لكن أنا أقول سبحان الله أنّ هؤلاء التّاس يعني إخواننا بلا شكّ مسلمون ولكنهم قوم لا يعلمون ، لا يرجعون إلى أصول الشريعة و قواعدها)

تركتم فيكم أمرين لن تضلّوا ما إن تمسّكتم بهما كتاب الله و سنّتي و لن يتفرّقا حتّى يردا عليّ

(الحوض) هؤلاء ما أدري هل هم يعني يجهلون أم هم يتجاهلون ؟ هناك حقائق مرّة مؤسفة يعلمها كلّ المسلمين المثقّفين خلاصتها أنّ الإسلام اليوم هو غير ذاك الإسلام في ذاك اليوم الأوّل الأنور و لإن جادل جاهل في هذه الحقيقة المرّة فإننا نذكره هل كان لذك الإسلام في اليوم الأوّل مفاهيم متعدّدة و رسول الله صلّى الله عليه و سلّم بين ظهرانيهم أم كان له مفهوم واحد ؟ لا شكّ سيكون الجواب ليس هناك إلّا ما يقدّمه الرّسول عليه السّلام إلى أصحابه الكرام ، يعود السؤال نفسه هل الأمر كذلك اليوم هل الأمر كما كان في ذلك اليوم في هذا اليوم ؟ أم الإسلام له مفاهيم عديدة و كثيرة ؟ أظنّ أيضا أنّ الجواب سيكون مطابقا للواقع ألا و هو أنّ للإسلام مفاهيم كثيرة و عديدة يكفي أنّ هناك ثلاثة مذاهب في العقيدة نجملها بمذهب أهل الحديث أهل السنّة و مذهب الماتريديّة و مذهب الأشاعرة هذا في العقيدة و عندنا مذاهب لا تقولوا أربعة قولوا أربعين و أكثر في المذاهب الفقهيّة لأنّنا مثلا أنا لا أستطيع أن أقول إنّ أهل السنّة و الجماعة في التعبير العصري الذين يمثّلهم المذاهب الأربعة إنّ هؤلاء فقط المسلمون و ما سواهم من الفرق الأخرى و إن كانت ضالّة عندنا لكننا ما نستطيع أن نصرّح بإخراجهم من دائرة الإسلام مثلا الرّيديّة اليمانيّة ما نقول هؤلاء ليسوا مسلمين لكن ليسوا على منهج السنّة التي كان عليها السلف الصّالح ، كذلك مثلا نتقل إلى الإباضيّة الذين هم الآن في سلطنة عمان و غيرها في الجزائر يوجد منهم قسم كبير جدّا هؤلاء ما نخرجهم أيضا من دائرة الإسلام و قل عن الإماميّة و عن الشيعة و و إلى آخره ، فالمذاهب الفقهيّة أكثر ممّا هي معروفة اليوم عندنا ثمّ إذا انتقلنا من المذاهب الفقهيّة إلى المذاهب السلوكيّة أو التّربويّة و نجتمعها بكلمة الصّوفيّة أي الطّرق فحدّث عنها و لا حرج و بخاصّة بأنهم يصرّحون أو على الأقلّ بعضهم يقول الطّرق الموصلة إلى الله هي بعدد أنفاس الخلائق ، هي بعدد أنفاس الخلائق هذا هو الإسلام اليوم و لا نريد أن نذكر أنّ في المسلمين اليوم من يقول أنّ من يقول "

و ما الله إلّا راهب في كنيسة شو قال في الأوّل ؟

الجلبي : و ما الكلب و الخنزير .

الشيخ :

وما الكلب و الخنزير إلا إلهنا *** و ما الله إلا راهب في كنيسة فيه من يقول اليوم هذا مسلم . و لا نطيل الكلام و لكن حسبي أن أقول اليوم أكثر المسلمين من أهل السنّة و الجماعة ، أهل السنّة و الجماعة و أعني ما أقول يعني من المذاهب الأربعة اليوم من يقولون دون أن يسألوا و لئن سئلوا أجابوا بما يقولون دون أن يسألوا الله في كلّ مكان ، الله موجود في كلّ الوجود . هؤلاء الذين يسألون هذا السؤال هم إمّا جهلة أو متجاهلون و كما يقال أحلاهما مرّ ، نضطرّ مع الأسف الشديد أن نقول الآن جوابا عن سؤالك ماذا فعل الألباني و طبعا يعني ما يقصدون الألباني وحده هو و من جرّ مجراه و سار مسيرته إلى آخره ، ماذا قدّموا للمسلمين ؟ ماذا ماذا إلى آخره . نحن جوابنا أولا جدلي و ثانيا علمي ، جدلي يعني نقابلهم بالمثل كلّ من يقول فلان و فلان و فلان نقول له و ماذا فعل فلان و فلان ؟

الحلي : غيره .

الشيخ : آه ، غيره ، ماذا فعلوا لرجل الشارع بالتعبير الأوروبي أيضا هذا ، هذا تعبير أوروبي نحن ما نستحبّه أبدا لأنّه رجل الشارع عندنا يعني الفكر العامّ و هذا لا قيمة له في الإسلام ، أمّا عند الأوروبيين بيهمهم لأن البرلمان ، البرلمان قائم على ماذا ؟ على الفكر العام . شوف الناس كيف يفكّروا ... لذلك نحن لا نقول قولتهم هذا إلاّ تذكيرا ثمّ تنفيرا لكننا نقول ماذا قدّموا للمسلمين ؟ الحزب الفلاني صار له قرابة قرن من الزّمان و الحزب الثاني صار له قرابة نصف قرن من الزّمان ، ماذا قدّموا بتعبيرهم المستنكر عندنا لرجل الشارع ؟ ما قدّموا سوى رغوة صابون ، رغوة الصّابون فقاعات فارغة بدليل يضلّ أحدهم لا يدري معبوده أين هو و لئن سئل بسؤال الرّسول عليه السّلام للجارية أين الله ؟ قفّ شعر بدنهم قالوا هذا سؤال أعوذ بالله هذا ما يبجوز ، و هم يجهلون أنّ النّبّي الذي لا تصحّ شهادة المسلم لله بالوحدانيّة إلاّ إذا قرن معها شهادته للنبيّ صلّى الله عليه و سلّم بالنّبوة و الرّسالة ، هو الذي سنّ للمسلمين هذه الكلمة أين الله ؟ فأنت إذا وجهت إليهم هذا السؤال قالوا لقد قفّ شعري ممّا قلت إيش هذا السؤال ؟ لأنّه يجهل أنّ الرّسول قال هذه الكلمة و لو أردنا أن نعاملهم حسب لفظهم لعاملناهم بالمذهب الحنفي ، المذهب الحنفي له خاصيّة على المذاهب الأخرى وهو واسع الخطو في التّكفير مجرّد ما مسلم يتكلّم بكلمة الكفر خلاص هذا كفر . أمّا هل يعرف أنّها كلمة كفر أو لا يعرف ؟ ما يدخلون في التّفصيل ، هل قصد أم لم يقصد ؟ ما يدخلون في التّفصيل قلت لعاملناهم بالمذهب الحنفي ، لكن لا . نحن حنفيّون و لسنا حنفيّون ، لماذا ؟ لأننا سنقول لهذا القائل أنت تستنكر على الرّسول و لا تدري يا مسكين . لو أنّك أنكرت عليّ أنا لفظا صدر منّي لم أكن متبعا فيه لنبيّ لكان الأمر سهلا جدّا لأنّ أنا أتكلّم بألفاظ كثيرة و كثيرا ما أعترف فورا كما سمعتم أنفا أنّ هذا لفظ خطأ ، لكن أنت تنكر على الرّسول عليه السّلام و هذا لبعذك عن الإسلام ، فالآن جماهير المسلمين

يقولون الله موجود في كل مكان ، ماذا فعل الألباني و أمثاله ؟ لا يعلمون ماذا فعل لأنهم بعيدون عن
الحرص على معرفة الإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة و السلام ، أي فهو يدعو إلى تفهم
الإسلام على ما كان عليه سلفنا الصالح ، سلفنا الصالح و من هذا السلف الجليل الأول الذي ترقى على
يدي الرسول صلى الله عليه و سلم والذي في تعبير العصر الحاضر و لا أرى حرجا منه تخرج من مدرسة النبي
صلى الله عليه و سلم . كانوا يقولون حتى الجارية راعية الغنم كانت تقول كما يقول رب العالمين في القرآن
((أأمنتم من في السماء)) أم أأمنتم من في كل مكان ؟ لا قال **((أأمنتم من في السماء أن يخسف
بكم الأرض فإذا هي تمور * أم أأمنتم من السماء أن يرسل عليكم حاصبا فستعلمون كيف نذير))**
فالجارية راعية الغنم لما الرسول عليه السلام سأها أين الله ؟ قالت الله في السماء ، اليوم أسأل هؤلاء الذين
يقولون ماذا قدم الألباني و بقیة كلام عرفتموه . قدم أنه حاول بهذا نصف القرن من الزمان أن يقدم
للمسلمين العقيدة الصحيحة التي كان عليها عليها سلفنا الصالح و الحديث طويل في هذا ننتقل إلى نوع ثان
، كل المسلمين على اختلاف حزبياتهم و تكتلاتهم و مذاهبهم و سلوكهم و و إلى آخره كلهم يتفقون أن
سنة الرسول عليه السلام قسمان ، صحيح و غير صحيح ، صحيح و ضعيف ثم يختلفون في طريقة تمييز
الصحيح من الضعيف فكل المسلمين يقولون طريق تمييز الحديث الصحيح من الضعيف هو الرجوع إلى علم
يعرف بعلم الحديث أو علم مصطلح الحديث و يضم إليه علم الجرح و التعديل ، كل المسلمين هكذا
يقولون و الحمد لله لكن لعل هؤلاء الذين ينقمون علينا أننا لا نرفع أصواتنا بإثارة عواطف الجماهير ثم
سرعان ما تنطفي ما نفعل فعلهم ، فنقول نحن مع هؤلاء المسلمين في أن تمييز السنة الصحيحة من الضعيفة
هو بالرجوع إلى علم الحديث و قواعده ، فأقول هؤلاء الذين يسألون هذا السؤال يجهلون أن فيمن يشهدون
أنه من المسلمين و قد يكون من المتعبدين من المكثرين من التوافل يقولون لا الطريق لمعرفة الصحيح و
الضعيف من الحديث ليس هذا هو الطريق و إنما الطريق هو طريق الكشف ، طريق الكشف ، أظن ما فيكم
واحد يجهل ما هو طريق الكشف فكلكم يعلم و قد يكون الجهل ببعض العلم هو العلم . الكشف هو أن
الإنسان يغمض عيونه و يطفى نوره و يزيد المكان الذي هو فيه ظلاما على ظلام بأن يلقي رأسه بين ركبتيه
مغمضا عينيه مطفئا النور المادي هذا ثم يراقب و ينتظر ماذا ينزل عليه من الوحي الذي يصرحون بألسنتهم
أنه لا وحي بعد رسول الله و لكن يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم لأنهم يسمون هذا الوحي بالإلهام و
هو ينتظر أنه ينزل الإلهام عليه إن هذا الحديث صحيح أم لا ؟ و لذلك كثيرا ما يقولون هذا الحديث و إن
كان ما صح عند علماء الحديث فقد صح عندنا كشفا هذا و أمثاله يجهلون هذه الحقيقة المرة أنها توجد في
جماعات و مشائخ و يصلون و يصومون و لكنهم خرجوا عن دائرة الإسلام بالتخاذم طريقا كيفيا هوائيا لا
ضوابط له ، تستطيع أنت أن تسأل من يشتغل بالحديث لماذا هذا الحديث صحيح ؟ الجواب الجمل الذي

لا يحتاج إلى تفصيل لأنه يا أخي رواه البخاري و مسلم . الجواب التفصيلي هل أنت درست علم المصطلح ؟ رجال الجرح و التعديل إلى آخره ؟ إي و الله ، هذا إسناده من كذا إلى كذا كل رجاله ثقات و عدول و ما فيه انقطاع و ما فيه إرسال إلى آخره . و إذا قيل هذا الحديث ضعيف ليش ضعيف ؟ و الله ضعفه الإمام البخاري مثلا هذا كلام مجمل ، تفصيلها في سنده فلان ابن لهيعة مثلا و هذا رجل فاضل و عالم لكن كان سيئ الحفظ أما إذا سألت الذي قال لك تلك الكلمة الخطيرة هذا الحديث و إن كان ضعيفا عند علماء الحديث فقد صحّ عندنا كشفا كيف بدّو يقنعك ؟ يقول لك أنت يا أخي ادخل في الطريق حتى تصير مثل حكايتنا و حينئذ من ذاق عرف . هذا كلّ موجود في العالم الإسلامي و هؤلاء الذين لا يشتغلون بالعلم الشرعي لا يعلمون هذا الواقع ثم ينكرون أهمية تصفية الإسلام من العقائد السيئة المخالفة لشرعية الإسلام الأولى و لا يهتمون بتصفية هذا الإسلام من الأحاديث الضعيفة و الموضوعة ، فماذا فعل الألباني و أمثاله ؟ إنهم قوم لا يعلمون . ثمّ هناك في التصوّف انحرافات خطيرة جدّا تتعلّق بالعقيدة و تتعلّق بالعبادة و تتعلّق بالسلوك فكثير منهم من يصوم الدّهر و الحديث الصّحيح يقول (**من صام الدّهر فلا صام و لا أفطر**) كثير من هؤلاء الشّباب الذين يقولون ماذا فعل الألباني و أمثاله يتعبّدون يجتمعون في المساجد ليلة الجمعة يحيونها و رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول (**لا تختصّوا ليلة الجمعة بقيام و لا نهارها بصيام**) إنهم قوم يجهلون . ماذا فعل الألباني ما عرفوا ماذا فعل لأنهم لا يريدون أن يفعلوا و أن يعلموا ، فماذا يقول الإنسان و هو يتحدّث عمّ يفعل و هذا ما هو أمر مستحسن عادة و لكن كما قال تعالى ((**و إنّما بنعمة ربّك فحدّث**)) و بخاصّة إذا جاء سؤال محرج كهذا فجوابنا أنّنا نحن نحاول أن نعود بأنفسنا أولا ثمّ بغيرنا ثانيا إلى ما كان عليه السلف الأوّل من الفهم الصّحيح للإسلام بما فيه من عقائد و أحكام و سلوك و هذا لا يمكن إلاّ بوضع نظام لمعرفة الصّحيح من الضّعيف من الأحاديث و نحن على هذا ماضون و نسأل الله عزّ و جلّ أن يتقبّل منا عملنا هذا المتواضع ((**و لا يكلف الله نفسا إلاّ وسعها**)) أما الآخرون فقد أشبعوا الأمانة صياحا و زعاقا ثمّ تعبيرا على النّظام العسكري " مكانك راوح " يعني ما فيه تقدّم إطلاقا ، " مكانك راوح " لا تقدّموا علما و لا تقدّموا سلوكا سوى صياحا و زعاقا و الله المستعان .

الحلبي : قال إنّه في مقال في جريدة إنجليزية و أمريكية قبل سنة و نصف قالوا بتحدّث عن خطط أمريكا للقضاء على العراق خشية أن تنقلب هذه القوّة إلى قوّة إسلامية أو شيئا من هذا ، فأقول حبّذا لو طلبنا منه أن يترجم هذا المقال و نقرأه على أستاذنا .

السائل : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام .

السائل : شيخنا أنا مرسل من شباب أهل بغداد ، هناك سؤال يحيك في صدورهم و لا يجدون له جوابا عند علماء بغداد ، السؤال هو هل البقاء في بلاد المعصية أو الفسوق أو الكفر إذا صحّ التعبير أن نسّميتها بلاد كفر ، هل البقاء في هذه البلاد أولى و أفضل مع نشر الدّعوة إلى الله تعالى و بيان السنن و تطبيق السنّة و تعليم النَّاس أمور الدّين هذا أفضل أم الهجرة إلى الجهاد في سبيل الله تعالى و القتال مع أهل الدّين أفضل ؟ أيّهما أفضل يعني ؟

الشيخ : هذا سؤال يتكرّر سواء كان متعلّقا بالعراق أو بمثلتها سورّيّة أو ليبيا أو نحو ذلك ، أوّلا في سؤالك ما ينبغي يعني تحرير المقال فيه و قبل ذلك لا بدّ لي من تنبيهك لأنّ بعض إخواننا يتندّون السؤال بالسلام عليكم ، هذا الابتداء لا نعرفه في السنّة لأنّك أنت جالس معنا فلا فارقنا حتّى تدخل علينا و تباشرنا بالسلام كما هو السنّة فأنت معنا و فينا جالس و لذلك لا نعهد في السنّة أنّ أحد السلف من الصّحابة أو غيرهم إذا سألوا الرّسول عليه السلام أو غيره سؤالاً قدّموا بين يدي السؤال السلام عليكم ، أنا أقول لك أيضا السلام عليكم لكن ليس هذا محلّه ، و بالمناسبة أقول اليوم و نحن ذاهبون إلى المسجد لصلاة الجمعة كنّا نسمع خطبة الجمعة من المسجد الحرام و إذا بالخطيب الفاضل المحترم يورد الآية و يقول أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم ثمّ يذكر الآية هذا أيضا من الأخطاء الماشية سواء بين العلماء أو بين القرّاء إذا أراد أن يستشهد بآية ابتدأها بالاستعاذة هم يظنّون أنّ هذا من تطبيقهم لقوله تعالى **((فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله))** هذه آية لا إشكال فيها و هنا يظهر أهميّة الدّعوة الّتي نحن ندندن حولها و في الأمس القريب كنّا في بعض المجالس في السّهرة و دندنا حول بحث طويل خلاصته أنّه يجب علينا أن نتلقّى تفسير القرآن على منهج السلف الصّالح ، القرآن يفسّر بالسنّة و السنّة تفسّر بتطبيق السلف الصّالح لها ، القرآن الآن يأمر بالاستعاذة بين يدي التلاوة ترى هل كان رسول الله صلّى الله عليه و سلّم كلّما نزع بآية و استدلّ بها في مناسبة ما ابتدأها بالاستعاذة ؟ لا . إنّما الاستعاذة المأمور في الآية السّابقة بها هي إذا جلست لتلاوة القرآن فلا بدّ لك من الاستعاذة و قد يكون لا بدّ لك أيضا من التسمية لكن التسمية ليس ذلك دائما ، إذا ابتدأت السّورة من أوّلها و كانت غير سورة التّوبة فتفتتح التلاوة بالاستعاذة و بالبسملة ، أمّا إذا بدأت القراءة من وسط السّورة أو من آخرها فتبتدأ التلاوة بالاستعاذة فقط دون البسملة أمّا إذا أردت أن تورّد آية فلا تقول أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم ، كثير من المرشدين و الوعاظ ليس يخطؤون هذا الخطأ المخالف للسنّة أي أن يستعيذوا بالله بين يدي الآية المستدل بها بل يضيفون إلى ذلك خطأ فاحشا جدّا و لكنّه الحمد لله خطأ لفظي و ليس خطأ قلبيا ، ماذا يقول أحدهم ؟ قال الله عزّ و جلّ بعد أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم . هذا كذب الله قال أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم **((و أمر بالمعروف و انه عن المنكر))** ما قال هكذا . قال الله بعد أو يقول الله أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم و يجيب الآية هذا كذب على الله . كلّ هذا غفلة

عن هدي الرسول عليه السّلام و عن سنّته . أعود بعد هذه التّوطئة و لو أنّها طالت شيئا قليلا ولكنها يعني لا تخلو من فائدة ينبغي ذكرها. سؤالك قلت في بعضه يحتاج إلى تحرير لأنّه كان مترددا بين رأيين أيهاجر أم يقيم حيث هو يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و ينشر السنّة و يدعو إليها إلى آخره أنا أقول إذا كان هناك حرّيّة دينيّة كما يقولون اليوم و هو يستطيع أن يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و أن ينشر السنّة دون أن توضع العراقيل في طريقه بل و دون أن يسجن و يعدّب و يحال بينه و ما كان في صدد من الأمر بالمعروف و التّهي عن المنكر بينما في بلد آخر يستطيع أن يقوم بذلك حينئذ نحن نقول يجب عليه الهجرة ، أمّا إن كان هناك حرّيّة كاملة و يستطيع أن يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و أن يدعو إلى السنّة و أن يجارب البدعة و لو بلسانه على الأقلّ فنقول له الأقربون أولى بالمعروف و حذار أن يسبق إلى ذهن أحد الحاضرين أنّها آية لأنّ كثيرا من النّاس يتوهّمون حينما يقولون هذه الكلمة الأقربون أولى بالمعروف أنّها آية و ليست بأية لكن معنى هذه الجملة معنى صحيح . فأنت بلدك و أهل بلدك أحقّ بنصحك و إلى علمك إذا كنت مستطيعا إلى ذلك لكن هل الأمر في العراق كذلك ؟

السائل : لا يا شيخ .

الشيخ : فإذا هنا يجب الهجرة . وإذا كان ينبغي عليك أن لا تطرح السّؤال يحتمل هكذا و هكذا لكن كان من طرح هذا السّؤال فائدة للحاضرين لأنّه اضطررنا أن نقول إن كان كذا فالجواب كذا ، و إن كان كذا فالجواب كذا فالذي نعلمه أنّ الكبت هو المصيطر سواء في العراق أو في سورّة أو في ليبيا أو ربّما في بلاد أخرى نعرفها أو لا نعرفها ، نذكرها أو لا نذكرها

الخلي : شيخنا يمكن في ليبيا يعلنوا الخلافة الإسلاميّة .

الشيخ : الله أكبر .

الخلي : تعليق يسير على هذه الدّولة الفاطميّة الثّانية .

الشيخ : أبو عبد الله فالآن آن وقت الصّلاة فنستأذن .

أبو عبد الله : حياك الله يا شيخ .

الشيخ : وننصرف وجزاك الله خيرا ومبارك عليكم جميعا إن شاء الله الله يحفظكم .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخنا .

الشريط رقم : ٤٦٦

الشيخ : فأنتم الآن يعني حسب ما شرحتم و وصفتم يدخل فيما أنا أراه مناسبا أنّ ذهابكم إلى هناك يفيد

لأنّ الإعانة و الطّباة و التمريض و ما شابه ذلك بلا شكّ الجيش العراقي الآن أحوج ما يكون إلى مثل هذه المساعدة ، أمّا لمباشرة القتال فهذا لم يكن من قبل من رأبي لأنّ الأفراد هؤلاء ليس عندهم من الأسلحة و من القوّة التي تتناسب مع شراسة الحرب المضروبة على الشعب العراقي فإذا كان الأفراد الذين خرجوا من الجزائر في مثل هذه الاختصاصات فهذا شيء طيّب و هذا الذي أنا يعني قلته للشيخ علي أمّا مباشرة القتال فنحن لا نرى أن يكون ذلك من أفراد و إمّا من الحكومات و مع الأسف كما ترون الحكومات منطوية على نفسها و ليس لها من المساعدة للشعب العراقي أو الجيش العراقي سوى الكلام و التّحميس و نحو ذلك و لكن مع هذا أي مع معرفة أنكم يعني ذوا اختصاصات مختلفة فأرى أن تتصلوا مع الشيخ علي هاتفيًا لا بدّ أنّ عليكم مسؤول يعني كرئيس .

السائل : بن عزّوز .

سائل آخر : هو له نائب الشيخ علي و عضو في المكتب الوطني .

الشيخ : كويّس ، له نائب فأرى أن يتّصل النائب بالشيخ علي و يقول أنكم سمعتم بما وقع من حيث إعلان صدّام الإنسحاب من الكويت فإذا شجّعكم على الدّهاب رغم ذلك فامضوا و نرجو أن تكونوا موقّنين في القيام بواجبكم ، واضح ؟

السائل : واضح .

السائل : بما تنصحونا يا شيخ يعني أخيرا بعد هذه الجلسة الطّيبية إن شاء الله .

الشيخ : طيّبك الله ، أنا أنصحكم بما ذكرته أكثر من مرّة لبعض الشّباب المتحمّسين هنا في الدّهاب إلى هناك أن تكونوا حريصين على المحافظة على الأحكام الشرعيّة في حالة إقامتكم هناك في بلادكم فضلا عن حال إقامتكم في غربتكم فإنّ كثيرا من النّاس قلت و لا أزال أقول يذهبون إلى الحجّ إلى بيت الله الحرام و هو فرض و يرحمك الله ، و هو فرض مرّة واحدة في العمر كما تعلمون و مع ذلك فكثير منهم في طريقه إلى الحجّ أو في عودته من الحجّ يقع في مخالفات شرعيّة تحبط عمله فقد يضيّعون الصّلاة ذهابا و إيابا و قد يتعلّلون أو يجدون لأنفسهم أعدارا في تركهم للصّلاة ، فهل هؤلاء يعودون راجحين أم خاسرين ؟ هؤلاء الحجاج الذين يذهبون ليقضوا فريضة الحجّ عليهم و مع ذلك يضيّعون فرائض من الصّلاة و من غير الصّلاة فكثيرا ما سمعنا أنّ بعض هؤلاء الحجاج لسوء تربيتهم قد يسبّ أحدهم دين أخيه المسلم ، قد يسبّ ربه إلى

آخره فهذا يعود من الحجّ بحقّي حنين كما يقول المثل العربي القديم بل كما قال ذلك البدوي لمثل هذا قال " **و ما حججت و لكن حجّت الإبل** " فنصيحتي لكم و لكلّ الشّباب المسلم الّذين يكونون هناك أو يذهبون إلى هناك أن يكونوا حريصين على أن لا يضيّعوا شيئاً من الفرائض الأخرى و الواجبات الأخرى .
فمثلاً أنتم لا بدّ أنكم سمعتم بصلاة في كتب الفقهاء تسمّى بصلاة الخوف و هناك صلاة أخرى تسمّى بصلاة الخوف الشّديد و بعضهم كان يسمّيه بصلاة المسايفة تعرفون و لا بدّ ما معنى المسايفة واضح ! أي الإلتحام و الإشتباك مع الكفّار حتّى في هذه الحالة لا يجوز للمسلم أن يضيّع صلاة من الصلّوات الخمس و لكن ربّنا عزّ و جلّ يخفّف على عباده و يسهّل لهم القيام بما فرض عليهم فيسقط عنهم بعض ما كان فرضاً عليهم فكما تعلمون بالنّسبة لصلاة السّفر فهي قصر أمّا صلاة الخوف فهي قصر القصر أي الصلّاة الرّباعيّة في السّفر تصبح ثنائيّة و هذه الثنائيّة بسبب الخوف و القتال تصبح فرديّة أظنّ أنّ هذا معروف لديكم و لكن إذا ما التحم الجيشان فهناك لا يبقى ركوع و لا سجود إنّما هو التّكبير و إمء بالرّأس فقط . لماذا ربّنا عزّ و جلّ يسرّ هذا التيسير على عباده في حالة الخوف الشّديد ذلك تخفيف من ربّكم و رحمة و لكي لا يكون المسلم غافلاً عن ربّه و عن عبادته حتى في ساعة العسرة و إذا كان الأمر هكذا فمن باب أولى إذا كنتم مثلاً تعالجون أمراً كلّ منكم على حساب تخصّصه فأدركتم الصلّاة فلا ينبغي أن يلهيكم ذلكم الأمر عن أداء الصلّاة مثلاً في وقتها هكذا يجب على المسلم أن يكون مع الله عزّ و جلّ في استحضاره لطاعته و عبادته حتّى في أخرج الأوقات **((فاتقوا الله ما استطعتم))** هذا ما يحضرنى الآن .

السائل : ربي يجازيك عندي سؤال واحد فقهي .

الشيخ : تفضّل .

السائل : ما دمنّا في إطار الفقه حتّى باب الجهاد هو من الفقه إن شاء الله ، السّؤال كالتّالي يا شيخني ، سائل يسأل يقول هل التّوبة النّصوح تسقط كبيرة من الكبائر و هي أنّ رجل محصن متزوّج بالطّبع زنى و نحن نعرف أنّ حدّ الزّاني المحصن و هو الرّجم حتّى الموت .

الشيخ : و هو كذلك .

السائل : و الآن الأحكام معطلّة ، هل الآن التّوبة النّصوح تسقط هذا الذّنّب الكبير أم كيف العمل ؟

الشيخ : لا شكّ أنّ التّوبة النّصوح تسقط ، لعلّكم تذكرون معي قول الله تبارك و تعالى في وصف عباد

الرَّحْمَانِ ((و عباد الرَّحْمَانِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا وَ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ لِرَبِّهِمْ سَجْدًا وَ قِيَامًا وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مَقَامًا وَ الَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَ لَمْ يَقْتُرُوا وَ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا وَ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَ لَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لَا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُخَلَّدُ فِيهِ مَهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا

فَأُولَئِكَ يَبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)) فإذا التَّوبَةُ تَمَحُّو الْحُوبَةَ مَهْمَا كَانَ وَ كَمَا تَعْلَمُونَ مِنْ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ قَالَ (أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ) فإذا كَانَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَ كَانَ اللَّهُ ذَكَرَ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ أَنَّ مِنْ صِفَاتِ عِبَادِ الرَّحْمَانِ لَا يَتَّخِذُونَ اللَّهُ شَرِيكًا ثُمَّ وَصَفَهُمْ بِصِفَاتٍ أُخْرَى لَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ وَ لَا يَزْنُونَ ثُمَّ قَالَ ((إِلَّا مَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ)) فإذا كَانَ الْمُشْرِكُ وَ هُوَ الَّذِي ارْتَكَبَ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ إِذَا تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ الرَّبِّي تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ ((لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا لآخَرَ وَ لَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لَا يَزْنُونَ)) فَالرَّبِّي جَاءَ فِي التَّرْتِيبِ الْقُرْآنِيِّ فِي الْمُرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ فَأُولَئِكَ ((يَلْقَوْنَ أَثَامًا يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُخَلَّدُ فِيهِ مَهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ)) مِنْ مَادَا ؟ تَابَ مِنَ الشُّرْكِ ، مِنْ قَتْلِ النَّفْسِ بغيرِ حَقٍّ وَ مِنَ الرَّبِّي فَإِذَا لَا إِشْكَالَ أَبْدَا عَلَى أَنَّ التَّوبَةَ ... تَمَحُّو الْحُوبَةَ أَيِ الْإِثْمِ إِثْمَ الذَّنْبِ فَهَذَا جَوَابُ مَا سَأَلْتُ وَ لَعَلَّهُ وَضَحَ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

السائل : لا يا شيخ موش واضح لو سمحت .

الشيخ : تفضَّل .

السائل : نحن نعرف أنّ حكم المشرك ... يطبَّق عليه الحكم يعني حكم القتل أو الجلد أو شيء من هذا القبيل بينما الرِّبَا لها حدّ و هذا نحن قلنا بأنّه زان .

الشيخ : الجواب واحد بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ ، المشرك ألا يقتل ؟

السائل : يقتل نعم .

الشيخ : وَ الرَّبِّي ؟

السائل : المحصن يقتل كذلك .

الشيخ : يقتل ، فإذا هما سواء . فهذا المشرك الذي إن لم يسلم قتل ، ثم لم يقتل لعدم وجود الأحكام

الشرعية ثم تاب إلى الله و أناب ، ألا تقبل توبته ؟

السائل : تقبل توبته .

الشيخ : ولماذا أشكل عليك الأمر إذا ؟

السائل : بارك الله فيك يا شيخ .

الشيخ : و فيك بارك .

السائل : ما حكم الذي له عمل يفيد في العراق و الذي لم يكن له عمل و ذهب ليقاتل ، ما هو حكمهما

؟ هل هذا فرض عين عليه و الثاني فرض كفاية ؟ أردت أن أفهم جزاك الله خيرا .

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته ، فهمت يا علي منه ؟

الحلي : شيخنا سؤاله عن صفات الناس الذين سيذهبون للعراق بعضهم قد يفيدهم بأن يكون له مهنة و

عمل و بعضهم ما عنده شيء ، فشئنا هو يقول هل هؤلاء بالرغم من كونهم منقسمين .

الشيخ : عفوا القسم الأول الذي عنده مهنة .

الحلي : القسم الثاني ما عنده خدمة يريد أن يذهب بنية أنه يقاتل ، فأيتهم يكون الجهاد عليه فرض عين و

أيتهم يكون فرض كفاية ؟

الشيخ : هنا بالنسبة للواقع في العراق ليس هناك فرضان ، فرض عين و فرض كفاية ، إما فرض عين أو لا

فرض عليه ، إما فرض عين أو لا فرض عليه فيفهم من كلامي السابق من هو الذي يجب عليه و يفرض

عليه أن يذهب إلى العراق هو الذي يفيد الشعب العراقي أو الجيش العراقي فائدة هم بحاجة إليها ، فهؤلاء

يجب عليهم وجوبا عينيا أن يذهبوا إلى تلك البلاد أما الآخرون فلا نقول بأنه فرض كفاية ذهابهم بل نقول

لا يجوز لهم أن يذهبوا لأنهم سيكونون عالة على الشعب العراقي ، هذا الشعب الذي يجب علينا نحن معشر

المسلمين في كل بلاد الإسلام أن نعينهم ، أن ننفق عليهم بديل أن نصبح نحن عالة عليهم ، واضح الجواب

؟

السائل : نعم نعم شيخ واضح .

الشيخ : طيب ، فإذا ليس هناك شيء فرض كفاية و شيء فرض عين إنما هو فرض واحد و هو فرض عين على من إذا ذهب هناك أفاد الشعب و بخاصة الجيش العراقي ، أما غير هذا فلا ينبغي أن يذهب إليهم سواهم . وضع الجواب إن شاء الله ؟

السائل : واضح شيخ .

الشيخ : إن شاء الله . طيب فيه شيء غيره عندكم ؟

السائل : نحن إن شاء الله ننتقل بإذن الله إلى العراق .

الشيخ : تنطلقون ليلا ؟

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : لكّي أدرككم بضرورة الإتصال بالشيخ علي . لأنكم أنتم خرجتم قبل إعلان صدام ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم شيخ .

الشيخ : طيب ، هذا الإعلان قد يغيّر البرنامج ، حتّى تكونوا على صلة بالشيخ من جهة و تكونوا على علم بتطوّرات التي تقع هناك في البلد العراق و على ضوء ذلك يمكن أهل الشورى في النهضة يتداولون الرأي في هذا الذي طرأ أخيرا على الجيش العراقي فإذا قالوا لكم انطلقوا تنطلقون إن شاء الله **السائل :** إن شاء الله . نستودعكم الله .

الشيخ : نستودعكم الله جميعا دينكم و أماناتكم و خواتيم أعمالكم . و أهلا مرحبا . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ما أدري ما أقول ، كون العراق بقي وحده يقاتل فالنتيجة هذه طبيعّية جدّا و بخاصة أنّه يقاتل عشرين أو ثلاثين دولة يعني دول العالم كلّها ضده و دول العالم العربي نصفها ضده و النصف الآخر اللهم حوالينا و لا علينا . و لذلك يعني كثر خيره صبر هذه الأيام كلّها هذا الصبر لكن الحقيقة نحن نرجوا أن يكون في ذلك عبرة لمن يعتبر وأن يكون عاقبة هذا الإنسحاب هو كما قلت لنبلوكم و لعلّ الجيش العراقي و على رأسه الحزب البعثي و على رأسه صدام حسين يتوبون إلى الله عزّ و جلّ توبة نصوحا عن كفرهم أو على الأقلّ ضلالهم القديم حتّى إذا ما صحت توبتهم استحقّوا نصر ربّهم على عدوّهم مهما كان عددهم و

عدّتهم لأنّ التاريخ الإسلامي كما تعلمون جميعا يحدثنا بأنّ الجيش المسلم، المسلم الذي رئيسه و من تحت رئاسته يحكمون مع الله ومع ذلك إذا ما خالفوا أمرا من أوامر الله يكون ذلك سببا لينهزموا أمام أعداء الله فلا غرابة و الحالة هذه أن ينهزم جيش لم يعرف عنه هذا أقلّ ما يقال ، لم يعرف عنه بأنّه كان مطيعا لله عزّ و جلّ في سلمه و في حربه فليس غريبا أبدا أن يرجعوا القهقري و لا أقول الآن أن ينهزموا أمام أعداء الله عزّ و جلّ مع قلة الأولّ الجيش المسلم و بعده في الظاهر عن أحكام الشريعة و كثرة العدوّ المقاتل لهم الذين لا تأخذهم في الله عزّ و جلّ رافة و لا رحمة في المسلمين و إنّما هم أعداء الإسلام و المسلمين جميعا فإنّ الله و إنّنا إليه راجعون .

الشيخ : ... و نسأل الله عزّ و جلّ أن يصدق في هذه النتيجة المؤسفة ، لا أقول المؤسفة بخروج العراق من الكويت لأنّ هذا من أهدافنا الأولى التي كنّا نبتغيها من الجيش العراقي أن يتراجع عن ظلمه لا من حيث هذه النتيجة و إنّما من حيث غلبة الكفّار عليهم و ربّما دخلوا على العراقيين ديارهم و سفكوا دماءهم و أكملوا في بلادهم دمارهم أيضا فنسأل الله عزّ و جلّ أن يكفيهم شرّ هذه الدّول الكافرة و أن يصدق فيهم قوله تبارك و تعالى ((**وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم**)) .

السائل : ... إذا كان عندك إضافة على موضوع بما يسمّى بأزمة الخليج يعني بعدما انتهت الأمور و استبان بعض الأمور ، فهل لك تعليق آخر غير الأشرطة الحوالي عشرين التي سمعناها عن الموضوع ؟

الشيخ : يعني تعليق على ما مضى أو على ما حدث بعدما مضى ؟

السائل : أردت إذا كان فيه جديد .

الشيخ : لا ما فيه جديد إلاّ تأكيد القديم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أنت عندك شيء جديد ؟

السائل : لا و الله جزاك الله خيرا ... جيناك و سألتك أسئلة يوم أنت أصريت أو قلت من ضمن ما قلت

بأنّ الأمريكان لن ينسحبوا من المنطقة و سيبقوا هناك إلى الأبد ، هل غيرت رأيك في هذا الآن ؟

الشيخ : هذا نقوله استنتاجا و ليس رجما بالغيب فقد نصيب و قد نخطئ ، و هات نشوف متى يطلعوا

الأمريكان و لا يهّمك تظنّ مثل حكايتي أنّ الأرض مسكونة الآن ما يهّمك لأنّ كلمة الحقّ يجب أن تقال

.
السائل : طبعاً ما في شك .

الشيخ : مو هيك يا شاهين ؟

سائل آخر : عم يطلعوا العرب المسلمين .

الشيخ : من الغرائب و العجائب و هذا الحقيقة مثال صالح للبحث السابق ، يعني أنت بارك الله فيك نقلتنا من موضوع فرعي كما يقولون في بعض الاصطلاحات الفقهيّة هيئة من هيئات الصّلاة الوضع هذا ، نقلتنا إلى مسألة هامة جدّاً و هي في الوقت نفسه يصلح مثالا لما قلته لكم آنفاً أنّه لا يجوز الاعتماد على نصوص لم يطبقها السلف الصّالح تطبيقنا نحن الخلف الذي أرجو أن يكون خلفاً صالحاً .

الشيخ : فعلى الرّغم من أنّ بعض إخواننا الذين تحمّسوا لهذا الواقع المؤسف الذي أنا أقطع بأنّه فرض على السّعوديّين و على علمائهم بخاصّة فرضاً و لم يؤخذ لهم فيه رأي إطلاقاً مع ذلك فقد تعصّب كثير أو قليل ما أدري ماذا أقول ، لأنّ الذي يصلنا أقلّ القليل ، تحمّسوا و ألفوا مقالات و بعضهم رسائل في جواز الاستعانة بالكفّار . فاستدلّوا بحوادث أوّلاً هذه الحوادث التي استدلّوا بها هي أضعف في الدّلالة على مقصودهم من هذه الأدلّة العامّة على هذه الجزئيّة لأنّها تلك الأدلّة هي في واقعها جزئيّات ، فمن النّاحية هذه تكون حجّتهم أو هي من حجّتهم في مسألة القبض ، أدريت كيف ؟

السائل : كيف ؟

الشيخ : كنت غائبا عنيّ هذا هو ، قلنا آنفاً أنّهم يستدلّون في مسألة القبض في القيام الثّاني بأدلة عامّة ، في مسألة جواز الاستعانة بالكفّار يستدلّون بأدلة خاصّة أي بوقائع معيّنة ليس فيها عموم و شمول ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فهي من الحيثيّة هذه أضعف من أدلّتهم تلك في الجزئيّة ، في الهيئة هذا أوّلاً ، ثانياً بهذه الجزئيّات و بعضها ليس لها علاقة بالاستعانة بالكفّار في الاستعانة بهم في مقاتلة الكفّار الآخرين إطلاقاً كاستدلالهم مثلاً بالدليل الذي استصحبه الرّسول أبو بكر إلى المدينة ، إيش هذا ؟ إيش علاقة هذا بالاستعانة بالكفّار على قتال الكفّار و على ذلك فقس و لا أريد الخوض في التّفصيل إنّما هي أدلّة جزئيّة ليس فيها نصّ عامّ كهذا النّصّ الذي خالفوه في تلك الجزئيّات (إنّنا لن نستعين بمشرك) هذا نصّ عامّ (لن نستعين

بمشارك) عارضوه بجزئيات معليش الآن نغضّ النظر لأنّه لا نريد البحث أو تجديد البحث في شيء مضى و انقضى و لا نزال نجد الآثار المشؤومة لذلك الواقع المؤلم و المؤسف .ها نحن نوافقهم جدلا بجواز الاستعانة بالكفّار لكن هذه الاستعانة ليس لها حدود على الإطلاق ؟ أم لها حدود و قيود و شروط ؟ هم أخذوها على الإطلاق . فما هو دليل الإطلاق ؟ لا شيء سوى تلك الأدلّة الجزئية مثلا استعان بأدع صفوان بن أمية هذه جزئية ، استعان ذكرنا بإيش ؟

الحلبي : خراعة .

الشيخ : خراعة ، إلى آخره . مع أنّه ما استعان هم كان لهم حلف أو ما شابه ذلك من المعاهدات و الاتفاقات . فالآن الذين قالوا في مقالاتهم و حرّروا في رسالاتهم خالفوا المسلمين جميعا لأنهم أطلقوا القول بجواز الاستعانة بالكفّار و أنا أظنّ قلت في بعض يعني أشرطي و محاضراتي و لعلّه أبو عبد الله أبو الحارث و أبو ليلى بيذكروني قلت هذا أو ما سجّل . قلت ما بقى عليهم يستعينوا إلّا باليهود .

السائل : قلتها نعم .

الشيخ : قلنا هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أظنّ أنّه لا يمكن مسلم عنده ذرّة من عقل يقول يجوز الإستعانة باليهود . لكنهم هل استعانوا باليهود ؟ ما استعانوا باليهود ... و استعانوا بشرّ من اليهود و الله أنا قلت و أظنّ أنّ هذه مصيبة لا يعرف العالم الإسلامي لها مثيلا . نحن نعرف أنّ العالم الإسلامي يعيش في مصائب كبيرة و كبيرة جدّا . لكن هذه المصائب قسمين . قسم مصائب يعترف بها المسلمون و يحاولون الخلاص منها و قسم منها بالتعبير السّوري " يردغونها " البردغة هو الدهانة للأملس يجعلوه لامعا تضليل و هذا معروف لدى نحن معشر الموحّدين إنّهم يسمّون الاستغاثة بغير الله توسّلا و التوسّل بغير الله تقرّبا إلى الله إلى آخره . معناه أنّ هذه المصائب لن تتغيّر ما دامت العقليّة أنّ هذه قربات إلى الله و ما فيها مخالفة للشريعة و كذلك مثلا البيع بثمانين ، ثمن التقدّ أقلّ و ثمن التأجيل أكثر حلال قال الله تعالى شوفوا كمان هاي من جملة الأدلّة ((**و أحلّ الله البيع و حرّم الربا**)) الله أكبر يستدلّوا بالنصوص العامّة التي لم يجر عليها عمل المسلمين إطلاقا لن تجد في القرون الأولى و الثّانية و الثّالثة مسلم يستغلّ حاجة الفقير و ما يقرضوا يقول له روح اشترى حاجتك و أنا أدفع

لك الثمن بس بدّي مراححة بيستونها بغير اسمها هاي مسكونة الأرض كمان هاه ؟ مسكونة لكن انفكت ما هيك ؟ الحمد لله . المقصود فقالوا و ألقوا في جواز الاستعانة بالكفار بدون حدود ما وضعوا حولها قيودا علما مع أنه المذهب الحنبلي الذي ينتمون إليه قيد الاستعانة بقيد مهم جدا يدل على فقههم و أنهم ما كانوا متأثرين بالأجواء التي نتأثر بها اليوم و نغير عقيدتنا ما بين الضحى و المساء قالوا يجوز الاستعانة بالكفار بشرط أن تكون الغلبة للمسلمين ، الله أكبر . أن تكون الغلبة للمسلمين . هل الغلبة للمسلمين الذين استعانوا بالكفار ؟ أم الغلبة للكفار و أنا أظن أيضا قلت و ذكروني لكثرة ما أنسى ما الذي يضمن لنا أن يكون في الجيش الأمريكي يهود و هؤلاء اليهود بس يشموا رائحة أرض خبير يحنوا إليها و يحتلوها . من الذي يستطيع أن يخرجهم ؟ الجيش المسلم الذي استعان بالكافر الأقوى ؟ لا يستطيع . إذا القضية راجعة إلى معجزة من الله عز و جل هي التي يمكن أن تخلص البلاد السعودية من الاستعمار الذي ليس له مثل في كل تاريخ الإستعمار الغربي للبلاد الإسلامية لأن المستعمرين الذين استعمروا البلاد الإسلامية ما دخلوها إلا قهرا للمسلمين . نحن في سورية ما دخل الجيش الفرنسي غازيا و إلا كلكم سمعتم بوقعة " **ميسلون** " و هذه البلاد ما دخل الإنجليز كذلك و اليهود مادخلوا فلسطين إلا كذلك ، فالآن نسلم بلادنا المفروض التي هي عقر دار الإسلام لقمة سائغة بإيش ؟ هؤلاء أصدقاتنا إلى الآن نسمع في الإذاعة أن هؤلاء الكفار أصدقاؤنا . كيف هؤلاء أصدقاؤنا و هم الذين يغذون اليهود و يمدون اليهود و يعطلون تنفيذ القرارات التي وضعها مجلس الأمم أو الأمن يعطلونها لصالح اليهود و نأتي نسميهم أصدقاتنا و ياليت شعري أين المحاضرات ؟ أين الكلمات التي كانت تذاق قبل هذه الفتنة حول تولي الكفار ((**و من يتولهم منكم فإنه منهم**)) إذا كان هذه الاستعانة بهذه الدائرة الوسيعة و الوسيعة جدا ليس توليا للكفار فليت شعري ما هو التولي للكفار ؟ هذا تعطيل للنصوص الشرعية بماذا ؟ بأدلة جزئية جدا وقعت من الرسول عليه السلام لكن الرسول في أي جزئية عليه الصلاة و السلام استعان فيها كان هو الأعلى و كان المستعان بهم هم الأدنى فكيف يحتج و أخونا الربيع الله يهدينا و يهديه و يبروح يؤلف رسالة و يقول إيش ؟ يقول الاستعانة بالكفار في محاربة إيش ؟ الملحدين . هاي كمان مصيبة أخرى أنا أخشى ما أخشى ، شو الفرق بين حزب البعث العراقي و حزب البعث السوري ؟ ألقنا رسالة في محاربة المسلمين العراقيين و أفلها صراحة على عجرهم و بجرهم لكن على كل حال هم مسلمون و ليسوا بعثيين و إنما البعث هو الحاكم كالشعب السوري

الذي أنا منهم فهل أنا بعثي؟ هل الألوفا بل الملايين من السوريين هم بعثيون؟ لا والله . لكن الحكام هؤلاء بعثيون فما الفرق بين إجازة الاستعانة بالأمريكان و البريطان و هم ألد أعداء المسلمين و في هؤلاء الذين استعانوا بهم حزب البعث السوري !! طيب ما الفرق بين حزب البعث السوري و حزب البعث العراقي في الحقيقة ليس هناك استعانة من السعوديين بالسعوديين و لا بأمريكا و لكن ذلك فرض عليهم فرضا و إن فرضنا بأن السعوديين قالوا دخلك يا بوش أغننا من حزب البعث فبوش فرض أنه لازم يكون الجيش المصري و الجيش السوري لكي يظهر أمام العالم الإسلامي أن هذا ليس اعتداء أمريكيا هذه جيوش عربية تقاتل مع الجيش الأمريكي و البريطاني فإذا كيف يؤلف رسالة ستسطر ما شاء الله إلى سنين طويلة في جواز الاستعانة بالأمريكان و البريطان لمحاربة الجيش العراقي الذي لا يمثل حزب البعث الكافر كالجيش السوري بل الجيش السوري يمثل حزب البعث أكثر من الجيش العراقي لأن الجيش السوري مؤلف من علويين من إسماعيليين أما الجيش العراقي بلا شك فيه كثير من البعثيين لكن هو كشعب إما سني أو شيعي فمتناقضات المقصود بها تبرير هذا الواقع فنسأل أن يكشف الغمة على الأمة و ليس لها من دون الله كاشفة . أسمعت جديدا؟

السائل : جزاك الله خيرا ، نفس القلسم . شيخنا جزاك الله خير يعني إيش نظنّ يعني بعض قادة العمل الإسلامي في الأردن بالذات ، لماذا نظنّ أنّ بعض قادة العمل الإسلامي في الأردن بالذات صاروا و دعموا صداما

الشيخ : لأنهم يحكمون أهواءهم و لا يقفون مع الشرع يعني ينتصرون للعراق ، طيب شو الفرق بين العراق كحاكم؟ و أي حاكم من الحكام الذين قد يزيّنون حكمهم و عملهم لا فرق في ذلك أبدا و لذلك فنحن كنّا و لا نزال و الحمد لله على ذلك نحن بين حجري الرّحى حينما نكر استعانة السعوديين بالكفار نصبح عدواً للسعوديين و نحن معهم على الأقلّ في التّوحيد و حينما نكر على تشييد بصرّام و إنّه تغيرّ و صلح حاله إلى آخره و تريث هذا رجل قضى نحو عشرين أو ربع قرن من الزّمان و هو يفرض حزب البعث على المسلمين هناك و أحكامه و كثير من المسلمين الصّالحين قتلوا فنحن ما أشفقنا على حزب البعث إمّا أشفقنا على الشّعب العراقي و ها أنتم الآن ترون آثار الاستعانة بالكفار ماذا أصاب الشّعب العراقي من التمزّق و التّفرّق حيث أصبح الأمريكان جنوب العراق و شمال العراق و الله أعلم متى يخرجون من هناك فنسأل الله عزّ و جلّ أن يرحم عباده المسلمين و أن يلهمهم الرجوع إلى الدّين على الفهم الصّحيح و أن لا

يتعصّبوا لحاكم و أن يعطلّوا كلمة شاعت في العصر الحاضر وليّ الأمر هكذا يريد ، وليّ الأمر من هو ؟ هو عمر بن الخطّاب هو رجل من النّاس وليّ الأمر هذا واجب عليه من قدّم أنّه يشكّل مجلس شورى و هو أحوج إلى هذا المنهج من عمر بن الخطّاب ، عمر بن الخطّاب إذا كان يريد أن يعتدّ برأيه و بشخصه و بعلمه و بخاصّة بعد أن سمع تلك الشّهادة ممّن ((لا ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحي يوحى)) (إيه يا بن الخطّاب ما سلكت فجّاً إلاّ سلك الشّيطان فجّاً غير فجّك) كان هو بيستقلّ افعل لا تفعل ، افعلوا لا تفعلوا ، اهجموا و امسكوا إلى آخره لكن لا هو يعرف كما أنزل الله على قلب محمّد عليه السّلام ((و شاورهم في الأمر)) و رسول الله أولى بأن لا يشاور فضلا عن عمر . عمر أولى أن يشاور من الرّسول و الرّسول أولى من عمر من أن لا يشاور لأنّه ما يتكلّم إلاّ بوحى السّماء و لكن جعلها قاعدة شرعيّة أبدية ((و أمرهم شورى بينهم)) فكلّ دولة مسلمة تدّعي بأنّها تحكّم شريعة الله و تحكّم بما أنزل الله قبل كلّ شيء يجب أن يكون لديها مجلس شورى هذا المجلس يجب أن يكون فيه نخبة العلماء أوّلا علماء في الشّرع ، ثانيا علماء في كلّ العلوم الّتي بحاجة بهذا المجتمع إن كان مثلا اقتصاد إن كان اجتماع ، إن كان سياسة ، إن كان جيش إلى آخره . هذا المجلس إذا طرأ على البلاد الإسلاميّة طارئ يستشار بعد ذلك يقال رأى وليّ الأمر كذا . أمّا وليّ الأمر ما استشار قيل له افعل كذا ففعل ثمّ يفرض على أهل العلم أن يبرّروا و أن يسوّغوا هذا الواقع هذا ليس من الإسلام في شيء أبدا ، ولذلك فأنا أريد أن أهتبلها فرصة و أن أكسب وجود أخ لنا قدّم لعلّ عنده علم نصحّح به بعض مفاهيمنا السّابقة ، فنحن نقول أنّ الأمريكان جاء الجيش إلى السّعوديّة دون استشارة أهل العلم ما رأيك ؟ هل استشيروا ؟

سائل آخر : لا يا شيخ ما وقعت الاستشارة إلاّ بعد وجود الجيش الأمريكي تقريبا .

الشيخ : بارك الله فيك ، هذا الذي نظنّه مع الأسف الشّديد .

سائل آخر : لكن حتّى يا شيخ بالنّسبة للجواز لا ينطبق على الوضع الحالي في المملكة لأنّ المسألة تعدّت يعني مستوى الاستعانة فأصبحت قيادة أمريكيّة تقريبا بالنّسبة للحرب .

الشيخ : أصبحت ؟

سائل آخر : القيادة أمريكيّة ، يعني حتّى قبل الهجوم اجتمعوا من أجل دراسة الهجوم البرّي فالقيادة الّذين اجتمعوا لم يكن بينهم سعودي و لا عربي تقريبا .

الشيخ : نحن قلناه هذا ظنًا من قبل .

سائل آخر : بالنسبة للخروج غير متوقَّع يعني ، الآن القوَّات الأمريكيَّة تعمل لوضع قواعد

الشيخ : لا حول و لا قوَّة إلاَّ بالله .

سائل آخر : و فيها أسلحة ثقيلة ، عند الحاجة تقوم القوَّات الأمريكيَّة الموجودة في الجزيرة الهندية بوجود حراسات قريبا من عشرة آلاف أو تسعة آلاف جندي يقوموا بالحراسة على هذه القواعد من حدوث أيِّ شيء في داخل المملكة تقوم الطائرات بإسقاط المظليين في هذه القواعد .

الشيخ : الله أكبر هذه المشكلة . هذا هو الإستعمار .

سائل آخر : أبو بكر الجزائري يقول ما استعمرت الديار كما قال الألباني ، فالاستعمار يكون عسكريًا و يكون في المواطن و المواقع و كذا

الشيخ : طيبَ أسمعنا خبر عن صديقنا الحبيب الشَّيخ بن عثيمين ، خبر بالأوَّل يؤيِّد الاستعانة ، بعدين سمعنا خبرا آخر كأنه يعني بعد ما شاف كأنه يعني عدل من رأيه ، هل هذا صحيح ؟ كما نرجوا .

سائل آخر : ما أدري يا شيخ لكن الإشاعات كثيرة أيَّام الأحداث .

الشيخ : لا الآن خلصنا من الأحداث زعموا .

سائل آخر : لكن المعروف عن الشَّيخ إذا كان غير قوله يعرف به النَّاس جميعا فإذا كان رجع عن فتواه فلا بدَّ يعلن للجميع .

الشيخ : يعني ما فيه عندكم معلومة .

سائل آخر : ما بلغنا شيء ، حتَّى الإشاعات تقول أنَّ الشَّيخ عبد العزيز رجع فالشَّيخ لازال يؤكِّد أنَّه ما رجع عن فتواه .

الشيخ : هكذا .

سائل آخر : هذا الشَّيخ بن باز أمَّا الشَّيخ بن عثيمين ما سمعنا منه شيء من هذا الكلام .

الشيخ : طيبَ فيه هناك تصوُّر ضغط على الشَّيخ بن باز .

سائل آخر : الله أعلم يا شيخ ، بس أظنَّ الشَّيخ ما هو من النَّاس الذين يخضع للضَّغوط يمكن تقول تضليل أو يعطى كلام غير صحيح فهذا محتمل .

الشيخ : ممكن .

سائل آخر : لكن الضَّغَطُ فما هو مضغوط عليه .

الشيخ : هذا الذي نعرفه عن الشَّيْخِ ، الله المستعان .

سائل آخر : هذا الذي ظنَّناه في الشَّيْخِ بن باز أنه ليس من الذين يضغط عليهم .

الشيخ : أي نعم ، هذا ليس ببعيد

سائل آخر : في الأحداث كان معزول الشيخ تقريبا صعب جدًا تصل إليه بالهاتف أنا حاولت تقريبا مدّة

نصف شهر ما استطعت أصل للشيخ أيام الأحداث .

الشيخ : طيب الشَّيْخِ أمان في حوله تساؤلات هنا فيه عندكم هيك تساؤلات ، أنه لعله متّصل ببعض

الجهات الحكوميّة هناك .

سائل آخر : و الله يا شيخ يعني معروف الشَّيْخِ محمّد أمان بعقيدته السليمة .

الشيخ : هؤلاء كلّ الذين كتبوا وأيدوا هذه ما لها علاقة بالعقيدة هذا له علاقة بالاجتهاد .

سائل آخر : يعني يمكن الشَّيْخِ ألفاظه شديدة في الرَّدِّ ، تكلم مع الشيخ ربيع حول الرَّدِّ قال شدّيت مع

شيخنا الشيخ ناصر فبلغنا أنّ الشَّيْخِ قال هذه إفريقيّتي بالنسبة للشيخ محمّد أمان وهو سبق أن جمع النَّاسِ و

قال الشيخ ناصر من مشائخنا و بعض الألفاظ التي كانت وردت منه ما قصدت بها الشَّيْخِ إنّما الرَّدِّ عامّ و

استغلّت بعض الصّحف توجيه الكلام بحيث أنّه مثلا يذكرون ذمّ الشيخ ناصر ثمّ يأتون بالمدح في أبو غدّة

في نفس الصّفحة . أي نعم .

الشيخ : يا الله يا أبو ليلى .

الشريط رقم : ٤٦٧

أبو ليلى : هذا شيخنا كان فرنسيًا و أسلم .

الشيخ : ما شاء الله .

أبو ليلى : منذ سنة و نصف .

الشيخ : نهنّيك بإسلامك . كان فرنسيًا و لغة .

أبو ليلي : وكلّ شيء .

الخليبي : لحدّ الآن ما يحكي .

الشيخ : و الآن ؟

الخليبي : ما يحكي إلاّ كلمة الجهاد في سبيل الله فقط.

أبو ليلي : عنده خبرة عسكريّة رائعة جدّا خاض عدة حروب

الجندي : بالفرنسية

السائل : هو حديث عهد بالإسلام يسأل عن قبل اعتناقه للإسلام هل يعني المعاصي التي اقترفها هل تغفر

له أم لا ؟

الشيخ : نعم تغفر له و الإسلام يقول الرسول (الإسلام يجبّ ما قبله) ترجم له .

المترجم : بالفرنسية

الجندي : بالفرنسية

السائل : هو يسأل عن نفسه هل يذهب إلى الجهاد في بغداد أم يبدأ بتعلّم الدين يعني بحكم أنّه حديث

عهد بالإسلام ؟

الشيخ : قبل جوابي على هذا السؤال الثاني أريد أن أبشّره بأنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كان يقول (ثلاثة

يؤتون أجرهم مرتين) و ذكر منهم من هؤلاء الثلاثة (رجل من أهل الكتاب أسلم فله أجره مرتين)

المترجم : بالفرنسية

الشيخ : قل له هذه جملة معترضة مبشّرة و أنا ما أجبتّه عن سؤاله .

سائل آخر : كلمتين ثلاثة و أخونا يترجم له فقط

الشيخ : فيما يأتي

السائل :

الشيخ : لا ما أظنّ أنّ هذا يحتاج لأنّ الجواب مختصر جدّا . لكن بالتّسبب لما يأتي يمكن أن يرد اقتراحك .

السائل : لأنّ البلاغة هذه كلمة نبشّرك هذه

سائل آخر : فضيلة الشّيخ ..

الشيخ : اصبر يا أخي بارك الله فيك ، هو الدور لي الآن أنا ما أجبت السائل .

السائل : الأخ يريد جوابا واضحا في قضية مثلا الجهاد .

الشيخ : هو أنا أجبت بعد !

السائل : لا يا شيخ لا

سائل آخر : ترجمه ... تفضل يا شيخ

الشيخ : نحن ننصحه و ليس وحده ننصح المسلمين القدامى في إسلامهم أبا عن جدّ كما يقال بأن يعنوا بتعلّم الدين تعلّمًا صحيحًا على المنهج الذي لا بدّ أنكم سمعتم عنه من قبل و كرّرناه آنفا على مسامعكم ، الآن أخذنا بنصيحة من خطب هناك ترجم له هذه الجملة حتّى ما يطول المشوار

المترجم : بالفرنسية

الشيخ : هذا أولا و ثانيا لا ننصحه هو و لا غيره ممّن أشرنا إليهم آنفا بأن يذهبوا للجهاد هناك كأفراد و إنّما ننصح الحكومات الإسلاميّة كلّها التي عرفت الخطر الدّاهم المحيط ليس فقط بالشّعب العراقي بل بالشّعوب العربيّة بل و الإسلاميّة كلّها بسبب توجّه دول الكفر الصّليبيّة و من معها من الدّول الإسلاميّة لتحطيم الشّعب العراقي يجب أن يكون مناصرة العراق ليس بالأفراد كمثله هو و إنّما بالحكومات الإسلاميّة التي يجب عليها أن تنطلق لمناصرة الشّعب العراقي على تلك الدّول الظّالمة الباغية .

المترجم : بالفرنسية

الشيخ : يرحمك الله

المترجم : و لكن يا شيخ هل يوجد دولة إسلاميّة الآن ؟

الشيخ : خلاص انتهيت أنت من الترجمة ؟

المترجم : لا فقط أنا بوّدي أتعلّم يا شيخ .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله ظننت أنّك اختزلت في الترجمة .

المترجم : أنا ما أتقنها جيّدا يا شيخ.

الشيخ : طيّب سنشدّ عضدك بأخيك .

سائل آخر : الأخ هذا فرنسي دولته لن ترسله لكي يجاهد في العراق ، هو الآن يطلب هل ترى لا يجوز له

أن يذهب إلى الجهاد في سبيل الله في العراق هذا فرض عليه هو كفرد فرنسي .

السائل : دولته أرسلت جنودا للحلفاء و هو مسلم في فرنسا مع أيّ دولة ... تحت راية فرنسا ضدّ العراقيين فأين يتوجّه ؟

الشيخ : إذا الدّولة الجزائرية توجّهت يتوجّه معها .

السائل : أنا مثلا مصري بلدي برايتها بحكامها هناك جمعتهم هناك في الصّفّ المتحالف ضدّ العراق . ما موقفي أنا ؟

الشيخ : موقفك موقفي أنا

السائل : ... حالي

الشيخ : ما موقفي أنا ؟

السائل : موقفك شيخنا يكفيك التحريض و الحثّ

الشيخ : لا ما يكفي .

الشيخ : المهمّ سواء كنت أنت في دولة هي مع الكفر أو دولة هي على الكفر فالجواب أنت و هو قد أخذه من باب أولى و في ظنيّ و لا مؤاخذه أنّ سؤالك بالتعبير التحوي لا محلّ له من الإعراب لأنك تذكر جيّدا أنّي قلت في الجواب إنّه لا هو و لا المسلمون الذين هم مسلمون أبا عن جد نامرهم أولا ليتوجّهوا لطلب العلم و ثانيا لا نامرهم بأن يذهبوا أفرادا إلى هناك . فإذا أنت أخذت الجواب باعتبارك أنّك لو كنت من الدّول التي ما تحالفت مع الكفر مع ذلك نقول لا تجاهد انفرادا لأنّ هذا له محاذير كبيرة جدّا بمعنى في سبيل القيام بواجب سيضيّع واجبات هذا الفرد أمّا إذا ذهب مع الدّولة باستعدادتها التي تتناسب مع المصيبة القائمة هناك فيمكن أن يجاهد و أن يتحقّق النصر الذي نشده للشعب العراقي و ليس للنظام العراقي و لا لحزب البعث و لا لشخص صدام و إنّما يجب على المسلمين أن تكون نظرتهم عميقة و عميقة جدّا و هي أن ننظر ماذا وراء عاقبة انتصار الكفّار على الشعب العراقي و على العكس ماذا وراء انتصار الشعب العراقي على الكفّار تعود المسألة إلى قاعدة ذكرتها آنفا بمناسبة ما أنّ المسلم إذا وقع بين شرّين اختار أقلّهما شرّا فالآن يتوهّم كثير من المسلمين بأنّ مناصرة الكافرين على الشعب العراقي أخفّ خطرا من مناصرة الشعب العراقي على الكافرين و من معهم من المتحالفين الأمر ليس كذلك و بخاصّة بعد أن كشفوا عن

ناهم هؤلاء الكفار و أظهروا نواياهم السيئة و أنهم يريدون التنظيم الجديد للشرق الأوسط و يعنون بذلك إعادة تقسيم البلاد العربية الإسلامية تحت وصاية و رعاية إِمَّا الدَّولة الأمريكيَّة وحدها أو مع بعض الدَّول القويَّة الأخرى كفرنسا و غيرها و قريبا سمعنا من بعض الإذاعات أنَّ فرنسا الآن تفكّر أنَّ لها يدا في موضوع الدَّخول في التَّنظيم يعني كما قسموا الشَّامَّ إلى دويلات دولة أردنيَّة و دولة سوريَّة و دولة لبنانيَّة ، جعلوا في الدَّولة الأولى البريطان و في الأخرى الفرنسيين إلى آخره هذا التَّنظيم نفسه سيفرض الآن لا سمح الله لو انتصر الكفَّار على الشَّعب العراقي . نعكس الآن و هذه مصيبة بلا شكَّ يعني لا يمكن لمسلم أن يرضى بها حتَّى هذه الدَّول الَّتِي تورَّطت و استعانت بالكافر الَّذِي هو أقوى منها و هذا لا يقوله مسلم على وجه الأرض مطلقا لأنَّ الَّذين قالوا بجواز الاستعانة بالكافر وضعوا له قيودا و لذلك قلت لكم آفنا لا تنقلوا كلامي مطلقا أنا وضعت له قيودا كذلك هذا من فقه الفقهاء حينما قال قائلهم بجواز الاستعانة بالكفَّار قالوا إذا كانت القوَّة للمسلمين و كان المستعان بهم تحت سيطرة المسلمين أمَّا الوضع الآن فعلى خلاف من ذلك تماما و لذلك أنا قلت و لا أزال أقول ما الَّذِي ينقذ الآن الدَّول أو الدَّولة السَّعوديَّة بخاصَّة بعد أن احتلَّتها البريطان و الأمريكيان أيضا باختيار من الحكومة السَّعوديَّة لو أرادت أن تستعصي بهذه الدَّولة لا أحد يستطيع لأتَّها أعني الحكومة السَّعوديَّة لم تستطع أن تقف على حدودها تجاه حدود العراق و قد عرفت بطريقة أو بأخرى و منها الظَّنَّ أنَّ الدَّولة العراقيَّة ستهاجمها لن تستطع أن تقف أمامها فتستطيع أن تخرج من عقر دارها الدَّولة الأمريكيَّة و فيها قوَّتها لذلك نحن ننظر الآن لإحدى العاقبتين و أحلاهما مرَّ لكننا ماذا نفعل نختار الأمرَّ أو ما دونه مرَّا ؟ هكذا يجب المسلم أن يعالج الأمور فالآن لا شكَّ و لا ريب أنَّه إن انتصر الأمريكيان على الشَّعب العراقي تغيَّرت خارطة البلاد العربيَّة و صارت كلَّها تحت يد اليهود و تحت استعمارها و هو استعمار أمريكي أمَّا العكس لو فرضنا أنَّ العراق انتصرت و ذلك ما نرجوه على الأمريكيان و عاد الأمريكيان و البريطان معهم خزايا ندامي مهزومين مقهورين ما الَّذِي نخشاه على الدَّول العربيَّة الإسلاميَّة الَّذِي يخشى هو أنَّه ينتشر حزب البعث في البلاد العربيَّة هذا يخشى و لكن أيُّهما أضرَّ بالشَّعب الإسلاميَّة أن تصبح البلاد مستعمرة يهوديَّة أو ينتشر فيها هذا الحزب البعثي الَّذِي لا يمكن أن يستقيم أو أن تقوم له قائمة في البلاد العربيَّة كلَّها هذا من جهة . من جهة أخرى و هذه نقطة أرجو أن تنتبهوا لها الدَّول الكافرة هي تمثِّل شعوبها فشعوبها معها في مقاتلتها للمسلمين أمَّا حزب البعث في العراق لا يمثِّل

الشَّعب العراقي كحزب البعث عندنا في سورّيّة لا يمثّل الشَّعب السُّوري و لذلك فلا ينبغي أن نتصوّر أنّه لو انتصر العراق ثمّ مدّ خرطوميه و ذيوله إلى البلاد العربيّة الأخرى ليس معنى ذلك أنّ حزب البعث هو الذي سيسيّطر لأنّ حزب البعث لا يمثّل هذا الشَّعب الذي استطاع بأن يتغلّب على الكفّار كلّهم لا هذا قد يكون برهنة من الزّمن ثمّ لا بدّ أن يقضى على أيّ حزب سواء كان بعثيًّا أو كان شيوعيًّا و الواقع أكبر دليل بخلاف لو ما كانت السّيّطرة للدول الحاكمة الكافرة هذه فمعنى ذلك أنّ الشُّعوب الكافرة هي التي استولت على البلاد المسلمة بخلاف لو ما انتصر الشَّعب العراقي على الكفّار هؤلاء فليس معنى ذلك أنّ حزب البعث هو الذي سيسيّطر و إنّما قد يسيطر ثمّ هناك شيء أيضا يجب ملاحظته لو أنّ العراق انتصر و ذلك ما نرجوه حتّى تعود إليه قوّته السّابقة أنا في اعتقادي أنّ حزب البعث سيقضى عليه قبل أن يعود إلى قوّته السّابقة لأنّهم الآن كما تسمعون و ليس معنى ذلك أنّنا نصدّق كلّ ما نسمع سواء كان من هؤلاء أو من أولئك و إنّما يبدو أنّ هناك شيء من تمام الصّحوة التي كنّا نسمعها قبل هذه الفتنة لحقت بعض الرّؤوس إمّا كرها و إمّا استسلاما و طاعة و المصائب من فوائدها أنّها توقظ النّائمين من سباتهم العميق . لعليّ أطلت كثيرا في هذه الكلمة لكنّ لعلّ فيها فائدة إن شاء الله . لعلّك تترجم له بعض الشيء من الذي سمعته و لو باختصار باسم الله.

المرّجم : بالفرنسيّة

الجندي : بالفرنسيّة

المرّجم : يا شيخ يقول لك علما بأنّ أراضي المسلمين أرض واحدة و علما بأنّ مثلا في العراق أصبح جهاد في سبيل الله و يقول نحن كمسلمين لماذا مثلا عندما نذهب إلى السّفارات بغداد لا يقبلون أنّنا ندخل الى بغداد و نحن مسلمون هم يطلبون مثلا جوازات و نحن نعلم أنّ في الدّول الإسلاميّة لا يوجد حدود ؟ فما هو جوابكم فضيلة الشّيخ .

الشيخ : بارك الله فيك هذا ..

سائل آخر : علما بأنّ الدّولة الجزائريّة لا تسمح له بالجهاد ولا تسمح لنا بالذهاب للجهاد يغلب على الظن

....

الشيخ : لأنّه من المؤسف أنّ الدّول العربيّة حتّى العراق كانت إلى عهد قريب محكومة بالدّول الأجنبيّة مفهوم

هذا الكلام ؟ و الدّول الإسلاميّة اليوم من حيث حكمها بالإسلام و تطبيقها لأحكام الإسلام تختلف قربا و بعدا من الإسلام و يؤسفنا أن نقول الحقيقة أنّ أبعاد الحكومات الإسلاميّة عن الإسلام هي العراق و هذا ما يحمل كثير من النَّاس أن ينحازوا حتّى هذه السّاعة الّتي وجدوا الجحيم ينصبّ على الشّعب العراقي لا يزالون ينظرون إلى الشّعب العراقي بأنّه شعب بعيد عن الإسلام و بخاصّة حينما يتذكّرون حزب العيب و لذلك فلا غرابة في هذا الّذي ترجمته عن الرّجل أنّهم لا يسمحون . كلّ الدّول العربيّة الآن هي لا تحكّم برأيها فضلا عن أن تحكّم بدينها و إنّما تراعي مصالحها الماديّة فذهابه هو فضلا عن عامّة أفراد المسلمين المتحمّسين لا يفيد شيئا الآن لماذا ؟ لأنّه حتّى الآن تعلمون أنّ الجيش العراقي ما أثبت وجوده على وجه الأرض صحيح أم لا ؟ يعني هذا الّذي يتحدّثون به كلّ الدّول المتحاربة أنّه القتال البرّي بعد ما بدأ و يتحرّزون و يتظنّون إلى آخره . فعامة أفراد المسلمين لو أتيح لهم الدّهان إلى هناك ماذا يستطيعون أن يفعلوا ؟ الجهاد الآن البشري ما بدأ بعد ، و إنّما الجهاد القائم أو لنقل القتال القائم الآن هو قتال سلاحي مادي فقط و لذلك كما سمعنا و الله أعلم أنّ السّفارات هذه لا تقبل هؤلاء الأفراد لماذا ؟ لأنّهم أعني الجيش العراقي الآن لا يريد أشخاصا بل يريد طعامهم ، يريد سلاحهم ، يريد ما لهم ليستعين بذلك على قتال الأعداء أمّا كأشخاص فهم متوقّرون لديهم و بطريقة منظمّة و ممزّنة و و إلى آخره . أمّا في اعتقادي مع أيّ لست عسكريّا و أرجو أن تترجم له هذه الملاحظة من شخص شرعي فقط أنا أتصوّر أنّ هؤلاء لو ذهبوا إلى العراق سيكونون ثقلا على الحكومة العراقيّة و الجيش العراقي لأنّه لازم يؤمّنوا لهم المأوى اللائم بهم و السّلاح الّذي يمكنهم بمهاجمة أعدائهم و الطّعام و الشّراب بينما نحن نمدهم بالطّعام و الشّراب من عندنا إذن سنكون ثقلا عليهم أمّا يوم تبدأ المعركة البريّة يمكن أنّ الشّعب العراقي حينئذ . أو الحكومة العراقيّة تتطلّب مساعدة بدنيّة من المسلمين يومئذ لكلّ حادث حديث . تفضّل .

السائل : خصوصيّة للأخ إبراهيم أنّه لديه خبرة عسكريّة حيث أنّه مارس ثلاثة عشر سنة في الجيش الفرنسي ما فيه خصوصيّة له ؟

الشيخ : هذه الخصوصيّة يجب أن تدرس بينه و بين المسؤولين هناك في العراق رأيت ، يجب هو أن يدرس هو الموضوع مع المسؤولين هناك فإنّ وجد أنّهم بحاجة إلى مثله أخذوه بكلّ وسيلة ممكنة أمّا هو يطرح نفسه لا .

الحلبي : شيخنا حدّثنا بعض الإخوة العراقيين من الطّالّاب في بعض البلاد قالوا نحن ذهبنا إلى السّفارات العراقية في بلادنا يعني في البلد الّذي نحن في فيه قلنا لهم إذا أتمم بحاجة لنا ؟ قالوا لا نحن لسنا بحاجة لكم الآن .

المترجم : نترجم له الآن ؟

الشيخ : تفصّل .

المترجم : بالفرنسية .

السائل : ... ما هو حكم القيام ببعض العمليّات في بعض الدّول الأوروبيّة و الأمريكيّة المحاربة للإسلام يعني من اغتياالات لبعض الشّخصيّات البارزة أو القيام بتفجير بعض المصالح . فما هو حكم ضرب مصالحهم في البلاد العربيّة ؟

الشيخ : أنا سئلت هذا السّؤال مرارا و تكرارا و جوابي كالتالي ، أوّلا هناك فرق في هذه العمليّات بين أن تكون من فرد يعيش في دولة إسلاميّة و هذه الدّولة لا تسمح بالقيام بمثل هذه التّخريبات حينئذ نقول لا يجوز . لأنّ سياسة الدّولة العامّة أن لا تعادي تلك الدّولة الّتي يراد تخريب أو القضاء على بعض مصالحها . فحينئذ إذا ما تولّى الأفراد القيام بمثل تلك التّخريبات يمكن أن يصدق عليه المثل الّذي يقول " كمثل من يبني قصرا و يهدم مصرا " لأنّ السّياسة العامّة للدّولة لا يمكن أن يتبنّاها فرد أو أن ينقّذها فردا و لو من زاوية معيّنة لأنّ هذا الفرد لا نستطيع أن نتصوّر أنّه باستطاعته أن يعرف فلنقل المثل العربي " كيف توكّل الكتف " واضح؟ هذا إذا كان نفس الدّولة المسلمة الّتي هو يعيش فيها و ينصاع لأحكامها ما لم تكن طبعا مخالفة لكتاب الله و ما لم يكن مضطّرا على المخالفة . أمّا إذا كان خارج البلد هو يعيش في بلاد أجنبيّة من الدّول المحاربة حينئذ نقول له أن يفعل ذلك إذا غلب على ظنّه تغلّب المصلحة على المفسدة واضح هذا الكلام والا يحتاج إلى تفصيل ؟

السائل : بالنّسبة إليّ واضح .

الشيخ : اه كويس فإذن هذا سؤالك وإلا سؤاله هو؟

السائل : هذا سؤال .

الشيخ : اذنه هات غيره .

السائل : في سؤال آخر ما هو واجب المسلمين اتجاه حكّامهم إذا ظهر من هؤلاء الحكّام أمور مخالفة للشرع

مثل تحكيم غير شرع الله و إباحة الزنا و الرّبا و الخمر و موالاة الكفّار و البراءة من المسلمين إلى آخره ؟

الشيخ : أمّا ما هو حكم المسلمين تجاه هؤلاء الحكّام فهو كما نقول نحن مبدئيًا لا شيء . مبدئيًا لا يجب عليهم شيء تجاههم لكن يجب عليهم كلّ شيء تجاههم و كيف هذا ؟ لا يجب عليهم تجاههم شيء آتيا

لكن يجب عليهم مستقبلًا كلّ شيء و ذلك لا يتحقّق إلّا بما نسّميه نحن " بالتّصفية و التّربية " و ذلك بأن يعنى المسلمون الذين حقيقة يريدون أن يتّخذوا موقفًا إسلاميًا تجاه هؤلاء الحكّام الذين لا يحكمون بما أنزل

الله هؤلاء يجب عليهم أن يعيدوا في أنفسهم سيرة سلفهم الصّالح و بخاصّة السّلف الأوّل الذين كان عليهم نبينا صلوات الله و سلامه عليه . نحن نقول لا بدّ من التّصفية و التّربية بين يدي ذلك لماذا ؟ لأنّ النبيّ صلّى

الله عليه و سلّم الذي بعث في مكّة لم يصنع شيئًا من معاداة الكفّار و من أن يتّخذ تجاههم موقفًا عدائيًا حربيًا و إنّما اتّخذ تجاههم موقفًا دعويًا كما يقولون اليوم من حيث الدّعوة إلى لا إله إلّا الله ، إلى عبادة الله

وحده لا شريك له . و استمرّ كما تعملون على ذلك ثلاثة عشر سنة و هو في مكّة ثمّ هاجر و القصّة

معروفة لدى المسلمين جميعًا في هذه السّنوات العشر زائد ثلاث سنين لم تكن وظيفة الرّسول عليه السّلام سوى الدّعوة أيّ تعليم من استحباب لدعوته ما يلزمهم من أن يتعرّفوا على أحكام دينهم التي كانت تنزل

تترى واحدة بعد أخرى . و كان و لا شكّ عليه الصّلاة و السّلام يعنى بتعليم أصحابه و تربيتهم على هذا الإسلام المصقّى و لذلك لما ابتلوا و عذبوا صبروا صبرًا عظيمًا جدّا حتّى أذن لهم من ربّهم تبارك و تعالى

بالحجرة الأولى إلى الحبشة مرّتين كما هو معلوم ثمّ بالهجرة الأخيرة إلى المدينة المنوّرة ثمّ بدأ الرّسول عليه السّلام هناك يضع النّواة لإقامة الدّولة المسلمة الآن أنتم إذا نظرتم إلى العالم الإسلاميّ كلاً أو نظرتم إليه جزءًا في

بعض البلاد فسوف لا تجدون شعبًا يصدق عليه بأنّه تعلّم تعلّمًا إسلاميًا صحيحًا زائد تربّي على هذا

الإسلام الصّحيح هذا لا وجود له و لذلك فنحن نعتقد جازمين أنّ أيّ تحرك حزبيّ أو تكتل سياسي لا يكون على هذا الأساس أي لا يعيد إلى أذهان المتحرّكين ما فعله إذا صحّ هذا التعبير لأوّل مرّة أقوله

سيّد المتحرّكين و هو الرّسول عليه الصّلاة و السّلام إلى هؤلاء الذين يتحرّكون بأحزاب كثيرة و متعدّدة

المناهج إذا لم يسلكوا مسلك الرّسول عليه السّلام الذي ينحصر في أساسين اثنين أو ركيزتين عظيمتين

التّصفية و التّربية فلا فائدة من هذه التكتّلات و من هذه الحزبيّات إطلاقًا مذكّرًا أقول هذا مذكّرًا بأنّ هناك

فرقا كبيرا جدًا بين المسلمين اليوم من حيث ما يجب عليهم تحقيقه من التّصفية و بين المسلمين الأوّلين ،
المسلمون الأوّلون لم يكونوا بحاجة إلى تصفية لأنّ الوحي كان ينزل عليهم صفوا غير مشوب بأيّ شيء
دخيل على الإسلام و هذا أمر بدهي ظاهر جدًا أمّا اليوم فأنتم تعلمون أنّ الإسلام صدق فيهم قوله عليه
السّلام وأكثر في الحديث المعروف (**و ستفترق على ثلاث و سبعين فرقة كلّها في النار إلا واحدة**) إلى
آخر الحديث . الآن هل المسلمون الذين يريدون أن يتحرّكوا هل هم يتحرّكون على أساس من التّصفية و
التّربية ؟ في ظنّي لا . لأنّ هذه التّصفية تحتاج إلى زمن طويل و مديد كم من السنين احتاج ضدّ التّصفية
تعلمون ماذا أعني بضدّ التّصفية يعني كم مضى على الإسلام و يدخل فيه ما ليس من الإسلام سنين كثيرة
و كثيرة جدًا ، خاصّة بعد القرون الثلاثة المشهود لها بالخيريّة إذن فكما نعلم دائماً و أبدا إذا كان التّحريب
يحتاج إلى جهد و تعب و البناء يحتاج إلى تعب أكثر و إذا كان التّحريب الذي يقترن به تعب هو أسهل من
التعمير فإذن التعمير أصعب و يأخذ زمنا . إذن نحن الآن لا يوجد لدينا ذلك الإسلام الذي كان في عهده
عليه السّلام الذي عبّر عن جزء منه حينما قال عليه السّلام في حقّ عبد الله ابن مسعود (**من أراد أن يقرأ
القرآن غضّاً طريّاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد**) فهل الإسلام اليوم غضّ طريّ ؟ الإسلام
ككلّ هل هو غضّ طريّ كما أنزل ؟ لا . فهناك اختلاف في العقائد و اختلاف في الأحكام و اختلاف في
السّلوك و أوضح شيء قضية الأحاديث الضّعيفة و الموضوعة التي يعرفها الأطفال الصّغار أنّ السنّة ليست
مصفاة كما كانت يوم كان الرّسول عليه السّلام يلقّنها أصحابه . إذن فنحن بحاجة إلى هاتين الرّكيزتين "
التّصفية و التّربية " و على هذا نحن ندندن و لذلك قلنا ما قلنا آنفا هو و كلّ أفراد المسلمين نأمرهم بأن
يتعلّموا الإسلام و أن يستعينوا بقدر إمكانيهم على أن يفهموه كما أنزل و أن يربّوا أنفسهم تربية ما يكون
تعلمهم للعلم كما يقولون للعلم فقط و إنّما يكون و للعمل أيضا (**و قل اعملوا فسيرى الله عملكم و**
رسوله ثمّ تردّون إلى عالم الغيب و الشّهادة فينبئكم بما كنتم تعملون) . نعم .

السائل : حتّى يا شيخ لو رأينا من هؤلاء الحكماء كفرا بواح حتى يا شيخ مثلا لو رأينا منهم كفرا بواحا ؟

الشيخ : عفوا حتّى تفعل ماذا ؟

السائل : لا . ماذا نفعل إذا رأينا منهم كفرا بواحا

الشيخ : الجواب ما سمعت .

السائل : ما سمعته .

الشيخ : ما سمعت أنفا مّي .

السائل : حتّى و لو أخرجنا من ديارنا .

الشيخ : الله أكبر ! الرّسول أخرج من دياره . سبحان الله ! لا اسمع نحن أوسع ممّن قد يظنّ البعض نحن

نقول الكلام الذي ندين الله به لكن خليتنا نتوسّع قليلا . ماذا بإمكاننا أن نفعل إذا ما رأينا كفرا بواحا ؟

ماذا بإمكاننا و نحن لم نحقق الرّكيزتين السابقتين ؟ ما شي السّؤال واضح ؟

السائل : واضح نعم .

الشيخ : طيّب . الجواب ما هو ؟

السائل : الجواب أن تكون عدّة يا شيخ . عدّة علميّة ، عدّة حربيّة ..

الشيخ : و هذا الذي ندندن حوله ، لكن ماذا أجبتي ماذا نفعل يعني تجاه هؤلاء الكفّار الذين رأينا منهم

كفرا صراحا . ماذا نفعل ؟ هل عندنا غير أن نعيد التاريخ الأوّل ؟ ماذا فعل الرّسول عليه السّلام حينما رأى

الأصنام على ظهر الكعبة ؟ ماذا فعل ؟ هل حطّمها ؟

السائل : و لكن تبرأ منها يا شيخ .

الشيخ : ما أجبتي .

السائل : ما حطّمها و لكن تبرأ منها .

الشيخ : فإذن التبرؤ كيف كان ؟

السائل : كان باللّسان .

الشيخ : طيّب هذا الذي نقوله . أراك تنهزم بسرعة اثبت .

السائل : يعني في حديث أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم كان يرفع السّكين في الطّور المكيّ و يقول لمشركي

قريش (جنتكم بالذّبح) .

الشيخ : كان يرفع السّكين

السائل : يعني السيف

الشيخ : يعني هذه حاشية من عندكم أمّا قوله (جنتكم بالذّبح) فهذا صحيح أمّا أنّه بالسّكين يرفعها

فهذه حاشية من عندكم أو ممن أسمعكم ذلك .

الخليبي : و في الطّور المكيّ يقول .

السائل : في الطور المكي

الشيخ : ما ادري الآن أنت تذكرنا

السائل : جئتكم بالذبح

الشيخ : معليش معليش نحن نعرف هذا الحديث لكن الآن التّساؤل هل هو في الطّور المكيّ أو المدني ؟ و سواء كان هذا أو هذا فذلك لا يعني فسبحان الله ! أنا أحمد الله عزّ و جلّ أنّ الذي يجي و يعيش مع السنّة يتأثّر بها ، أنا قلت لكم أنفا كلمة أنسيته لعلّه بعض الإخوان يذكّرني إيّاها بالنّسبة لما يتعلّق بالدّولة قلت
الخليبي : رجل ملة لا رجل دولة

الشيخ : لا قبل قلت كلمة أنّه يعني نحارب الدّولة أو لا نحاربها ؟ نحاربها و لا نحاربها ، تذكّرتم هذه الكلمة ؟
الخليبي : نعم .

الشيخ : آه فقولي نحاربها هو الذّبح لكن ليس هو الذّبح المستعجل الذي يتبادر إلى الدّهن ، هو الذّبح
الأجل يعني نحن نتهيّاً للقضاء على هذه الطّواغيت أمّا الآن فنحن لا نستطيع أن نعمل شيئا . كثيرا ما أقول
لابدّ أنّه وصلكم شيء من رشاش من كانوا يسمّون قديما بجماعة التّكفير و الهجرة و الآن يسمّون بالمجاهدين
أو الجهاد لابدّ بلغكم شيء من دعوتهم .

السائل : هذا الذي يقال الآن

الشيخ : أنا أعرف هذا فهؤلاء يرفعون صوتهم عاليا في محاربة الحكّام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله أليس
كذلك ؟ طيّب ، هؤلاء لا نتكلّم عن مقاصدهم و طواياهم هذا علمه عند ربّي لكّي أقول هؤلاء أطفال
مغرّز بهم أنا أقول لهؤلاء قاتلوهم هاهم أمامكم في كلّ بلاد الإسلام هل يستطيعون أن يعملوا شيئا ؟! نعم
عملوا شيئا و ما عملوا شيئا أنا أكثّر هذه النّعمة المتعارضة عملوا شيئا و ما عملوا شيئا . عملوا شيئا أهلکوا
ناسا كثيرين في سبيل إقامة الحكم بالإسلام و ما عملوا كلّكم يذكر ما وقع في المسجد الحرام ، فتنة المسجد
الحرام ثمّ فتنة مصر و فتنة سورّيّة فماذا كانت العاقبة ؟ رجعت الدّعوة القهقرى ما شاء الله من سنين ذلك
لأنّهم يبتلون بالاستعجال بالأمر و هناك حكمة تقول " من استعجل الشّيء قبل أوّانه ابتلي بجرمانه "

فهؤلاء الآن يرفعون أصواتهم عالية و يفرقون بين الجماعات الإسلامية بأن هؤلاء لا يقاتلون هؤلاء الحكام ، طيب أهم يقاتلون ؟ هم لا يفعلون شيئا سوى أن يزيدوا في الفرقة فرقة و أن يزيدوا في المسلمين ضعفا و إلا فهم لا يستطيعون أن يقاتلوا هؤلاء الحكام و هم مستعدون بكل سلاح مادّي و أولئك الذين يزعمون بأنّه يجب علينا أن نقاتل هؤلاء لأننا كفرنا بواحا ثمّ لا يفعلون شيئا لماذا ؟ لأنهم ما استعدّوا كما قال تعالى ((و لو أرادوا الخروج لأعدّوا له عدّة)) فإذا نحن نتخذ العدة و هي على الرّكيزتين السابقتين ذكرا لا بدّ من التّصفية و التّربية و هؤلاء الذين ينتمون الآن إلى الجهاد هم الحقيقة ليس فيهم شيخ أولا أعني بالشيخ لغة ليس فيهم شيخ مسنّ يعني جرّب الأمور و عرف أوضاع النّاس و الشّعوب و طبائعهم و أخلاقهم إلى آخره فضلا على أن يكون فيهم شيخ لغة و علما كلّهم من الأحداث الذين جاء ذكرهم في بعض أحاديث الخوارج الأوّلين (حدثاء الأحلام) و لذلك فلا ينبغي أن نغترّ بمثل هذه الاستعمالات للقضاء على الحكم بغير ما أنزل الله لإقامة الحكم بما أنزل الله لأنّ الأمر لا يكون بمجرد هذه العواطف الجاحمة الّتي لا حدود لها و ما أحسن ما قيل

"أوردها سعد و سعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورّد الإبل " غيره .

السائل : ما هي ضوابط تعريف بلاد الإسلام و بلاد الكفر ؟ و كيف تصير بلاد إسلام بلاد كفر و العكس ؟

الشيخ : نعم ، هذه مسألة بلا شكّ عاجلها الفقهاء المتقدّمون و اختلفوا كما هو شأنهم في كثير من المسائل و لم يستطيعوا أن يضعوا جوابا حاسما للخلاف يمكن الاطمئنان إليه و الاعتماد عليه فأنا أقول أيّ إقليم يغلب عليه المسلمون و لو كان حكّامهم لا يحكمون بما أنزل الله كلاً أو بعضاً فذلك لا يضرّ و لا يخرج ذلك الشّعب عن كونه شعبا مسلما و لا يجوز مقاتلته فيما لو كان هناك دولة إسلاميّة لأنّهم إذا دعوا إلى الإسلام فسوف يستجيبون له و ينقلبون تماما مع ذلك الدّاعي المسلم على الحكومة الّتي تحكّم فيه بغير ما أنزل الله فإذا نحن لا نجعل الشّعب المسلم بسبب حكم حكّامهم بغير ما أنزل الله أنّها أرض غير إسلاميّة و أنّه يجوز مقاتلتهم و فرض الأحكام الّتي تترتّب على دار الحرب و ليس على دار السّلم هذا الذي نعتقده و ندين الله به و الله أعلم لأنني قلت تحدّثوا قديما في هذه المسألة و ما ذكروا دليلا حاسما للموضوع لكننا نحن نعلم الآن أنّه حدّثوا ما شتمت عن أيّ بلد فالشّعب الجزائري شعب مسلم ، الشّعب السّوري شعب مسلم ،

الشعب الأردني كذلك و قيسوا على ذلك إلى آخره لكن القوانين التي تطبق عليهم الكثير منها أو أكثرها هي ليست إسلامية لذلك لا نجعل هذه الشعوب غير مسلمة تماما كما قلت آنفا ، حزب البعث في سورية لا يجعل المسلمين بعثيين ، حزب البعث في العراق لا يجعل العراقيين غير مسلمين و لذلك نفرق نحن بين الحاكم و بين المحكومين و حينما نقول يجب مناصرة الشعب العراقي فذلك لا يعني مطلقا أنه ليس أن نقول فذلك لا يعني أنه يجب مناصرة الحزب البعثي أو مناصرة رئيس حزب البعث بل ذلك لا يعني أنه يجوز مناصرته لكن الشعب هو الذي يجب مناصرته .

السائل : يا شيخ السؤال يعني بالضبط ليس هكذا نحن نريد أن نعرف و أنا شخصيا قرأت أن ابن القيم رحمه الله رجح قول الجمهور على أن الدار التي تعلوها إن كان صحيحا تعلوها أحكام إسلامية فهي دار إسلام و قد استدلووا بخير عندما ... أهل خير أهلها كلهم أهل ذمة و عندما النبي صلى الله عليه و سلم أمر عليها صحابيا فأصبحت دار إسلام لأنها تعلوها أحكام إسلامية ، أما الدار التي تجري عليها نحن نعلم أن الأحكام التي تجري الآن هي اشتراكية أو قوانين وضعية فالدار التي تجري عليها الأحكام الوضعية هل هي دار إسلام أم دار كفر بغض البصر عن الشعوب ؟ و زيادة على هذا سئل ابن تيمية و أنت أعلم مني في هذا في قرية ماريدان عندما كانت دار إسلام فسئل فقال هي ليست بالمنزلتان فرجو توضيح هذه المسألة .

الشيخ : أنا أظنّ أجبت عن هذا في ما سبق آنفا و لا بدّ فيما يبدو من الإعادة ، ماذا يترتب من الأحكام حينما نقول هذه دار حرب و نقول هذه دار إسلام ؟ هذه دار حرب ما الذي يترتب عليها من الأحكام ؟

ليس أول ذلك مقاتلتها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، أنا تعرّضت للجواب عن هذا الإشكال أو هذا السؤال لما قلت لو كان هناك دولة مسلمة تطبق شريعة الله فهل تقاتل الشعب الجزائري أو السوري ؟ قل لي بناء على ما ذكرت من النقل عن ابن القيم و ابن تيمية .

السائل : أعد يا شيخ بارك الله فيك .

الشيخ : قلت آنفا و أعيد ما قلته آنفا فأقول إذا كان فرضنا أنه يوجد أو سيوجد يوما ما و هذا لا بدّ منه دولة تحكم بما أنزل الله هل هذه الدولة هي ستقاتل الشعب السوري و يصل إلى كل الشعوب الأخرى التي

على البحر المتوسط و منها الجزائر و منها ليبيا و ما أدراك ما ليبيا و تونس و ما أدراك ما تونس هل هذه الشعوب هي إسلامية أم غير إسلامية ؟ الجواب إسلامية . هل هذه الدول تحكم بما أنزل الله ؟ الجواب لا . فإذا هذه الدولة التي افترضناها أنّها ستكون تحكم بما أنزل الله تقاتل هذه الشعوب المسلمة ؟
السائل : و لكن يا شيخ ..

الشيخ : لا لا عفوا أنت لا يخفك قولك و لكن للاستدراك على ماذا تستدرك ؟ ما قلت شيئاً لتستدرك عليه أنت فأنت أحب على سؤالي .
السائل : سأجيب عن السؤال ..
الشيخ : تفضّل .

السائل : يا شيخ نحن الآن عقيدة أهل السنة و الجماعة أنّهم يحكمون بالظاهر .
الشيخ : ما أحببني . يا شيخ قل نعم أو قل لا ثمّ اشرح ما شئت .
السائل : قلت لا يا شيخ بطبيعة الحال لا يقاتلون الشعوب الإسلامية .

الشيخ : لكن هذا هو لوازم القول الذي نقلته آنفاً و لذلك أنا أحرص أن يكون جواباً مختصراً حتى ما ندخل في متاهات نحن في غنى عنها . فمادام تقول الآن أنّ هذه الدولة التي تحكم بما أنزل الله لا تقاتل هذه الشعوب المسلمة إذن كيف ينطبق عليها ذلك التعريف و التعريف صادق فيها أليس كذلك ؟ التعريف الذي نقلته صادق منطبق على هذه الشعوب لأنّ الذين عليهم من الحكام لا يحكمون بشريعة الإسلام إذن كيف نوافق صار فيه ناقض و منقوض ، صار فيه ليل و نهار ، صار فيه حقّ و باطل فلا بدّ من التفريق بينهما .
أنا أعتقد التفريق هو ما قلت لك آنفاً .
الشيخ : بارك الله فيك .

السائل : يا شيخ فيما يخصّ قضية الاستعانة بالمشركين و موالاة المشركين هل هذه تعدّ ردة أم لا ؟
الشيخ : الجواب في ظني أنّ السائل يعتقد معي أنّ الكفر ينقسم إلى قسمين باعتبار ما : كفر اعتقادي و كفر عملي . أليس كذلك ؟ أنت معنا في هذا التقسيم أو ما عندك فكرة واضحة حوله ؟
السائل : عندي فكرة في هذه القضية .

الشيخ : حسن جدّاً و من تمام الفكرة أنّ أيّ عمل يقترن به نية فإذا أردنا أن نقول جواباً عن سؤالك موالاة

الكفار هل هو كفر ردة؟ يجب أن نطبق التعريف السابق للكفر كفران ، كفر قلبي و كفر عملي فسؤالك إما أن يتعلق بما يتعلق بالقلب سلبا أو إيجابا فيعطى له الحكم أي إذا كان الموالي للكفار يفعل ذلك معتقدا جواز ذلك فمعلوم أنّ هذا لا يجوز شرعا باتفاق العلماء فهذا هو الردّة بتمامها و إذا كان إنما يفعل ما يفعل من الموالاة كما يفعل العصاة كلّهم من استحلالهم عمليًا لما حرّم الله و مع ذلك ما يخرجهم العلماء من دائرة الإسلام إلا إذا ظهر من أحدهم أنّه لا يستحلّ ما يفعله من المحرّمات عمليًا فقط بل و قلبيًا أيضا فحينئذ نقول هذا ارتدّ عن دينه لعليّ أحببتك عن سؤالك؟

السائل: فقط تعريف هذا يا شيخ كيف نعرفه بحكم أنّنا نحن لا نعلم الغيب نحن نحكم بالظاهر كيف نعرفه يا شيخ؟

الشيخ: حسنا بنفس الطريق الذي ستعرف كيف نحكم على هذا الذي يأكل الربا ، هل عمله كفر ردة أو كفر عمل؟ كيف تعرف؟
يا شيخ

سامع أنا وشوشة ما أدري وسوسة فيه هكذا شيء؟

سائل آخر : وشوشة أنا أقول له لازم تذهب و تبلغهم ..

السائل: يعني إقامة الحجّة و البيّنة؟ أو ألا ترى يا شيخ أنّ هؤلاء بحكم أنّهم يعيشون مثلا في بلد مسلمين و لا أقصد يعني هؤلاء الذين تحالفوا بعضهم مع بعض ، ألا تقصد أنّهم يعيشون بين أيدي علماء و بين بلدة مسلمة كيف تقام عليهم الحجّة و هم يعني

الشيخ: هذه مشكلة ما زالت الوشوشة قائمة؟، يعني إذا كان بعض الأفراد يعيشون في مجتمع فيه علماء هل معنى ذلك أنّ هذا المجتمع لا يعصي الله؟

السائل: يعصي الله يا شيخ . و لكن هنا تختلف هذه ليست معصية .

الشيخ: ما كان بحثنا تختلف أو لا تختلف نحن يجب أن نمشي إلى توضيح الأمور ليس بطريق القفز لأنّ هذا لا يفيد لأنّ الذي يقفز بسرعة يهوي بسرعة . هل هناك في ذلك المجتمع الذي ابتلي مع الأسف بموالاة الكفار قبل هذا الابتلاء كان هناك من يتعامل بالربا؟ كانت هناك بنوك تتعامل بالربا .
السائل: نعم .

الشيخ : هل كان الفرق بين هؤلاء الذين يأكلون الرّبا و يطعمون الرّبا في تلك البلاد فرق بينهم و بين البلاد هذه الأخرى من حيث الحكم الشرعي لماذا ؟ ماذا تلاحظ حينما هنا تقول لا فرق و هناك تقول يوجد فرق انظر الآن كيف الإنسان العجل يقع فيما لا يجبه ما الفرق بين هذا و هذا أو ليس واضحا كلامي ؟ ليس واضحا أين هذا الذي كان عم يوشوش ؟

الشريط رقم : ٤٦٨

الشيخ : ماذا تلاحظ حينما تقول هنا لا فرق و هناك تقول يوجد فرق ، انظر الآن كيف الإنسان العجل يقع فيما لا يجبه ما الفرق بين هذا و هذا ؟

أو كلامي ليس واضحا ؟ أين هذا الذي كان يوشوش ؟ شو رأيك فهمت سؤالي ؟
السائل : أنا فاهم سؤالك يا شيخ .

الشيخ : شو جوابك ؟

السائل : نفس الإستعانة نفس أكل الرّبا ، المعصية واحدة .

الشيخ : يعني ، لا ليس هذا السّؤال . السّؤال أنّه هل هناك فرق في هذه المعصية بين بلد يعيش أهله بين علماء و بلد آخر قلّ فيه العلماء كما يريد أن يقول صاحبنا الجزائري ، هل هناك فرق ؟

السائل : لا يوجد فرق .

الشيخ : هو ما ظهر له بعد . لماذا لم يظهر لك ؟

سائل آخر : لا لا يوجد فرق يا شيخ .

الشيخ : لكن أنت فرقت .

سائل آخر : لا ما فرقت يعني هل نجعل

الشيخ : أنت نسيت ما قلت ، قلت مستدركا عليّ لكن هناك فرق يا شيخ . أنت قلت هذا .

سائل آخر : نرجو من فضيلتكم يعني تفسير هذا الفرق لكن يتبيّن لنا الحقّ .

الشيخ : معليس لكن أنا لا أعترض بما تقول ، ليس هناك فرق بارك الله فيك ، الفرق يتصوّر بالنسبة

لشخص يعلم أنّه هذا حرام و لا شخص لا يعلم أنّه حرام هذا فرق معترف به، يعني مثلا هذا أخونا الذي

أنعم الله عليه بالإسلام إبراهيم هذا لاعتبار أنه حديث عهد بالإسلام و كان لما كان في ضلاله القديم يشرب الخمر و ربّما لا أقول عنه بالذات و ربّما غيره و ليس بعيدا أسلم و لا يزال يشرب الخمر ممكن هذا أم لا ؟

سائل آخر : ممكن

الشيخ : و يشرب الخمر و هو لا يدري أنه محرّم ، ممكن هذا أم لا ؟

سائل آخر : ممكن .

الشيخ : لكن هذا في بلاد الإسلام موش ممكن . هذا الفرق موجود أما أنا أقول الآن الرّبا حرام سواء كان

ربا سعوديًا أو كان أردنيًا أو سوريًا أو جزائريًا ، هل هناك فرق ؟

سائل آخر : لا يوجد فرق .

الشيخ : اسمح لي ، هل كلّ هؤلاء في كلّ هذه البلاد سواء من حيث القول فيهم إنّهم كفّار كلّهم مرتدّون

عن الإسلام لأنّهم يستحلّون ما حرّم الله

أو كلّهم مسلمون و إن كانوا يستحلّون ما حرّم الله أم قد يكون بعضهم كفّارا مرتدّين عن الدّين و بعضهم لا

يزالون مسلمين ماذا ترى في هذا التّقسيم العادل ؟ أراك ضعت عتي .

الخلي : رفع الرّاية البيضاء شيخنا .

الشيخ : يبدو أنه ضاع .

سائل آخر : يا شيخ أنا أقصد في كلامي هذا أولى للحكّام يعني معروف آل سعود أو الكويتيين أو المصريين

أو أيّ حاكم سواء الجزائريين فنحن يا شيخ هل نعلم أنّ هؤلاء ظاهريهم يوالون أعداء الله و لا يتبرّؤون منهم

فهل هذه و أنا أريد جواب دقيق جدّا فهل هذه ردّة أمن لا ؟

الشيخ : ما جوابك بالنّسبة للدّين يأكلون الرّبا و هم يعلمون تحريمه ؟ ما جوابك الذي أنت مطمئنّا له ؟

سائل آخر : يمكن أن يأكل الرّبا و هو ليس معتقدا .

سائل آخر : إذا كان مستحلّا

الشيخ : أحسنت .

سائل آخر : اي نعم معروف هذا

الشيخ : احفظ ، لا يظهر أنّ هذا المعروف يصبح في كثير من الأحيان مجهولا و الآن هذا هو الواقع احفظ

هذه الكلمة ما قولك في الذين يأكلون الربا هل هم كفّار ؟

سائل آخر : إذا كانوا مستحلّين لهذا فهم كفّار خارجين عن الملة و إن لم يكونوا مستحلّين

الشيخ : و إذا قلت هذا الكلام في أولئك الحكّام الذين يوالون أعداء الله تكون مخطئا ؟

سائل آخر : لا لا أكون مخطئا .

الشيخ : فهو أنا هذا . إذا التقينا ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : ليس الموالاتة في حدّ ذاته كفرا . كفر ردّة و لكنّه معصية كبيرة فمن استحلّها بقلبه كالذي استحلّ

الربا بقلبه كلاهما ارتدّ عن الإسلام و من لم يستحلّ بقلبه هذه المعصية و تلك فلا يزال في دائرة الإسلام و

أذكرك بما فعل حاطب بن أبي بلتعة تذكر حديثه ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : هل كفر ؟

سائل آخر : لا ما كفر .

الشيخ : لم مع أنّه والى المشركين و في قضية خطيرة جدّا .

سائل آخر : أخبر عن أمور المسلمين

الشيخ : أمور المسلمين و عليهم سيّد المرسلين

سائل آخر : و لكن

الشيخ : و لكن للإستدراك أنت تستدرك على ماذا ؟ لا يوجد شيء يستدرك عليه أنا الآن أسألك أليس

هذا قد والى المشركين ؟ إذا ما كفر أليس كذلك ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : إذا ليس كلّ موالاتة كفر ردّة . واضح إلى هنا ؟

سائل آخر : واضح .

الشيخ : ... هو الذي اقترن بالإستحلال بالقلب و آنفا أنت قلت نحن ليس لنا أن نشقّ عن قلوبهم لنا

الظاهر طيب ، أنا أسألك الآن هذا الظاهر الذي أنت تركزن إليه في مسألة الموالاة المحرمة إسلاميًا ما هو هو
أثم عصوا رب العالمين ((و من يتولّهم منكم فإنّه منهم)) هذا هو الظاهر لكن هذا الظاهر اتفقنا على
أنّه محرّم لكن ماهو الظاهر الذي ذلك على أنّه هذا الإستحلال ظاهري هو استحلال باطني أيضا ؟ عندك
دليل على هذا ؟

سائل آخر : عندي ظاهرهم يا شيخ أنا أظنّ أنّ الباطن قد يوافق الظاهر ، نتكلّم مع الشّيخ لكي نتعلّم
هذه فرصة لعلّها لا تتاح لنا مرّة أخرى .

الشيخ : أنا أذكرك مرّة أخرى بأن لا تكون من المقددين لأنّ هذه قد قد تقابل بقدر مثلها ليس كذلك ؟
سائل آخر : نعم .

الشيخ : إذا ارفع كلمة قد و أحب عن سؤالي . هؤلاء الذين والوا المشركين ظاهرهم أنّه خالفوا نصّ القرآن
الكريم هذا لا يوجد في إشكال لكن كيف توصّلت أو تريد أن تتوصّل لباطنهم و تقول أنّ هؤلاء استحلّوا
موالاة الكفّار بقلوبهم هل لك سبيل إلى ذلك أن تكشف على ما في قلوبهم ؟

سائل آخر : ليس لي سبيل .

الشيخ : إذا تبقى عند الظاهر .

سائل آخر : نبقي عند الظاهر .

الشيخ : ما هو الظاهر ؟ أثم خالفوا نصّ القرآن الكريم . و هذا ليس موضع خلاف .

السائل : يا شيخ أريد أن تشرح لي قضية مثلا البخاري الله أعلم بؤب باب الردّة عندما قاتل مانعي الزّكاة ،
يعني كيف تفسّر هذا يا شيخ ؟ بحكم أثم تركوا الزّكاة قاتلهم أبو بكر الصّديق و سميت حرب الردّة .

الشيخ : التفسير بارك الله فيك أنت ستجيبني عنه كيف تفسّر قتل الزّاني المحصن ؟ مالكم لا تنطقون ؟ كيف
تفسّر يا أخي ؟

سائل آخر : حدّا .

الشيخ : إذا الذي يمنع الصّلاة يقاتل ، يمنع الزّكاة يقاتل ، يمنع الصّيام يقاتل المهمّ لا تربط بين المقاتلة و بين

الكفر لا تلازم بين مقاتلة قوم و بين كونهم مرتدّين و أكبر شيء عندك مشكلة السّاعة ((و إن طانفتان

من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى

أمر الله ((قاتلوا التي تبغي لأتھا كفرت ؟ لأتھا بغت .

السائل : و لكن

الشيخ : و لكن احذفها من قاموسك . ((**فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) مقاتلة طائفة من المسلمين لا نستلزم من مجرّد المقاتلة أنّ هؤلاء المسلمين كفّار مرتدّين مخلّدين في النار يوم القيامة لا نستلزم هذا . الآن قاتل أبو بكر أولئك النّاس الذين امتنعوا من الزّكاة هذه المقاتلة لا تعني أنّه قاتلهم على أساس أنّهم مرتدّين عن دينهم بمجرّد امتناعهم من أداء الزّكاة . الآن ألا تعلم أنّ هناك أغنياء كثيرين أصحاب ملايين مملينة إذا صحّ التعبير لا يؤدّون زكاتها ؟ هل تقول هؤلاء كفّار مرتدّون عن دينهم ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا لو كان الآن دولة مسلمة ستؤيّد دولة الخلافة الرّاشدة و أولها أبو بكر الصّديق أي سيقاتل هؤلاء الممتنعين عن أداء الزّكاة . إذا اجمع الآن في ذهنك يقاتلون لأنّهم امتنعوا من الزّكاة و لا يقاتلون على أنّهم مرتدّون عن دينهم لأنّك ما حكمت أنّ تارك الزّكاة مرتدّ عن دينه . فإذا لا تلازم لمقاتلة الخليفة لقوم أنّهم قتلوا لأنّهم مرتدّون و إنّما أعود لأقول قد يكونون مرتدّين و قد لا يكونون أنا لا أقول قد واحدة أقول اثنتين ، قد يكونون مرتدّين و قد لا يكونون مرتدّين و أتبعها بقدر ثلاثة قد يكون بعضهم مرتدّا و بعضهم غير مرتدّ و هذا موجود في العالم كلّه . الذي نقول قد يكون مرتدّا أي استحلّ منع الزّكاة و هذا يروى عن بعضهم أنّه يحتجّ بقوله تعالى ((**خذ من أموالهم**)) الخطاب موجّه للرّسول ، الآن الرّسول راح . فإذا نحن لا ندفع الزّكاة و ليس علينا زكاة فهذا يكون مرتدّا عن دينه أمّا الآخرون فلا .

السائل : شيخ سؤال أخير كيف تكون إقامة الحجّة على الحكّام ، يعني تعريف الحجّة و كيفية إقامة الحجّة و من يقيمها ؟

الشيخ : يقيمها أولاً أهل العلم ، و ثانيا يقيمها بكتاب الله و حديث رسول الله صلّى الله عليه و سلّم و عمل السلف الصّالح و ما أدري أنت قلت ثالثا ما هو الثالث ؟

السائل : تعريف الحجّة ؟

الشيخ : كما قال بن القيم رحمه الله : العلم قال قال رسوله قال الصّحابة ليس بالتّمويه*** ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرّسول و بين رأي فقيه ... إلى آخره فالحجّة هو قال الله قال رسول الله ليس شيئا

آخر .

السائل : نسأل عن الكيفية . تكون بطريقة مباشرة أم غير مباشرة ؟

الشيخ : المباشرة ما هي ضرورية لأنّ الرسول عليه السّلام لما دعا ملوك الكفر إلى الإسلام ما دعاهم مباشرة أرسل إليهم خطابا و أحيانا أرسل إليهم رسولا من طرفه عليه السّلام فليس من الصّوري أن تكون الحجّة قائمة مباشرة و إنّما بالواسطة و بخاصّة أنّه الآن لو اتّصلنا مع الذي نريد أن نقيم الحجّة عليه حتّى لو اتّصلنا به مباشرة فالحجّة منّا إليه نقدّم ما قال الله و ما قال رسول الله و بين الرسول عليه السّلام الذي بلّغنا شريعة الله أربعة عشر قرنا فإذا يوجد وسائط هنا في تبليغ الحجّة حتّى لو اتّصلنا مباشرة بالذي نريد أن نقيم عليه الحجّة فالمهمّ تبليغ الحجّة إليه إمّا بواسطة شخص يذهب إليه كما جاء في الحديث الصّحيح (**أفضل الجهاد كلمة حقّ تقول أمام سلطان جائر**) لكن هذا لو أرسل إليه خطاب و بيّنت له المسألة بأدلتها من الكتاب و السنّة فقد أقيمت عليه الحجّة .

الخلي : في البحث شيخنا ظهرت لي أثناء مناقشات التّكفير في مسألة مانع الرّكاة فأحبّ أن أعرضها لأرى رأيكم فيها .

الشيخ : تفضّل .

الخلي : شيخنا في نفس الحديث لما أنكر عمر رضي الله عنه على أبي بكر قال أبو بكر كلمة تدلّ على أنّه ما قاتلهم من أجل منع الرّكاة بعينها و إنّما من أجل لتواطئهم على المنع فقال " **و الله لو منعوني عناقا أو عقالا كانوا يؤدّونه لرسول الله لقاتلتهم عليه** " و هذا العناق أو العقال منعه لا يكفّر فضلا عن أن يكون من أركان الإسلام المتروكة أو كذا ، هذا أولا . ثانيا النّبيّ عليه الصّلاة و السّلام يقول في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه (**و من منعها فإنّا آخذوها و شطر ماله**) فلم يقل كفره أو قتله أو شيء من هذا فدلّ أنّ مقاتلته رضي الله عنه لهم إنّما هو لتواطئهم على منعها و مقاتلتهم عليها و خاصّة في ظروف الرّدة و حرب الرّدة و ما شابه ذلك .

الشيخ : أحسنت جزاك الله خير .

الخلي : بارك الله فيك .

السائل : أوّل سؤال يعني مثلا نحن في الجزائر عندنا أضرحة في العاصمة بالضبط عندنا أضرحة و في هذه

الأضرحة أناس يتبركون بالأموات هل هؤلاء مشركون أم لا ؟ و ثانيا ما هي نصيحتك للشباب الجزائري الذي يريد أن يجاهد في سبيل الله ؟

الشيخ : تقصد الجهاد في سبيل الله يعني قتال الكفار ؟

السائل : قتال الكفار نعم .

الشيخ : أمّا هذا فقد سبق الجواب عنه .

السائل : نصيحة عامّة يا شيخ بما تنصح الشباب الجزائري ؟

الشيخ : ننصحهم بالتصفيّة و التّربية انتهى هذا الموضوع . سؤالك الأوّل يبيّن لنا أو يؤكّد لي أنا شخصيّا على الأقلّ أنّه لا سبيل إلّا بالتّصفيّة و التّربية أنا الآن أسأل هل لما بعث الرّسول عليه السّلام كان هناك من يعبد الأصنام و يعبد الأموات و القبور أم لا ؟ لاشكّ كان موجودا طيبّ بعدما انقضى العهد المكيّ هل بقي في المسلمين الذين قالوا لا إله إلّا الله محمّد رسول الله من يستعين بالموتى من دون الله ؟ موش واضح سؤالي يبدو ؟

سائل آخر : لم يبق .

الشيخ : لم يبق ، طيبّ الآن الشّعب الجزائري شعب مسلم كيف بقي الكثيرون إن لم نقل أكثرهم و لا أعني الطّعن في الشّعب الجزائري لأنّ الشّعب السّوري مثله و المصري مثله إلى آخره لكن كيف بقي هذا الذي تسأل عنه هل هو شرك أم لا كيف بقي هذا في المجتمع الإسلامي ؟

سائل آخر : ربّما يعود ذلك للإعلام . مثل التّلفزيون و الرّاديو .

الشيخ : لا هذا خطأ . الإعلام لم يكن له ذكر حينما بنيت المساجد على القبور لكن نريد أن نأخذ عبر بارك الله فيك .

السائل : نعم .

الشيخ : نريد إذا تبّينا رأيا أو فكرا أو عقيدة أن نكون على بصيرة فنحن نقول الشّعب المسلم في أيّ بلد لا ينهض أبدا و لا يستطيع أن يقيم دولة الإسلام في أرضه إلّا بالعلم الصّحيح و هذا الذي نسمّيه بالتّصفيّة و ليس فقط بهذا العلم بل و بالتّربية عليه فالشّعب الجزائري مثل الشّعب السّوري مثل الشّعوب الأخرى لا يزالون يعيشون مسلمين اسما و مشركين فعلا إذا كيف يمكن القضاء على هذا الشّرك ؟ هو بمثل ما فعل

الرّسول عليه السّلام كيف فعل ؟ بالدّعوة ((و ثيابك فطهر و الرّجز فاهجر)) و أعود لأؤكّد أنّنا اليوم عندنا مشاكل كبيرة جدّا لم تكن في العهد الأوّل قلت لكم أنّنا مشكلة موجودة اليوم لم تكن في السّابق كان العلم يومئذ صافيا غضاّ طريّا اليوم خليط شيء صحيح و شيء ضعيف و شيء باطل إلى آخره إذا فيجب إجراء عمليّة التّصفية من الذي يجري عمليّة التّصفية ؟ هذا كلّ من تفاصيل المحاضرة التي كنت ألقيتها تحت هاتين الكلمتين " التّصفية و التّربية " من الذي يقوم بالتّصفية ؟ لا شك أنّهم أهل العلم في اعتقادكم هل يلحق مليون مسلم عالم واحد على الكتاب و السنّة ؟ فإذا يا جماعة نُهوج و نثور نقيم دولة الإسلام و نحن بعد كدعاة ما عرفنا ما هو الإسلام فضلا أن نعتد لهذا الإسلام ونؤسّس له بأفراد يستجيبون لهذا الإسلام و لذلك فلا بدّ من التّصفية و التّربية و لذلك نحن لا نقرّ أبدا أيّ تكتّل يقوم على أساس التكتّل و التّجمّع هكذا غناء كغناء السّيل و إنّما على التّصفية و على التّربية هؤلاء الذين يمكن يوما ما أن يحقّقوا ما ينشده كلّ المسلمين الذين يعيشون على بصيرة و الذين يعيشون على غير بصيرة كلّهم متّفقون و الحمد لله على ضرورة إقامة الدّولة المسلمة وأنا أعتقد أنّه لو أقيمت الدّولة المسلمة حقّا لوجد من هؤلاء المسلمين أنفسهم من يحاربها و هذه كلمة خطيرة جدّا فما رأيكم ؟ لكنّ أخونا الجزائري ليس معي فيما يبدو .

السائل : جزاك الله بخير و أطال الله في عمرك بما يفيد الإسلام و المسلمين .

السائل : بسم الله و الصّلاة و السّلام على رسول الله أمّا بعد شيخ هل هناك مانع شرعي إذا قامت الحرب البريّة هل من المانع أن يحتلّ العراق مدينة من المدن السّعوديّة فإنّ في بغداد قد قالوا قد زاد الطّين بلّة باستحلاله مدينة الخفجة فهل في ذلك

الشيخ : قد زاد إيش ؟

السائل : الطّين بلّة .

الشيخ : من ؟

السائل : العراق عند استحلاله

أبو ليلى : لما العراق شيخنا أخذ الخفجة ، فلم يأخذها فهذا زاد الطّين بلّة كما يقولون .

الشيخ : هو العراق نحن ذكرنا أكثر من مرّة بأنّه يعتبر باغيا لجرّد احتلاله للكويت و لذلك احتلاله غير الكويت حكمه حكم احتلاله للكويت أي الإحتلال الأوّل لا يجوز و ما يتلوه من احتلال إن أمكنه ذلك

فلا يجوز و حسبه أن يدافع عن أرضه و أن يحول بين أرضه و بين اعتداء غيره عليه حتى الكويت ما يجوز أنه يدافع عنه لأنه هذه ليست أرضه واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

السائل : هل يجوز التبرع بالدم أو بغيره للجيش العراقي ؟ فإن بعض إخواننا في العراق يمنع هذا و يقول إنهم كفار و لا يجوز التبرع لهم و مساندتهم.

الشيخ : هنا قضيتان إحداهما داخلية فيما كنا تحدثنا عنه أيضا أكثر من مرة نحن موقفنا بعد أن تبين من هجمة الكفار و من معهم من الدول العربية على العراق تبين من هذه الهجمة أن المقصود ليس هو إعادة الكويت إلى أصحابه و إنما المقصود تخطيم الجيش العراقي و بالتالي الشعب العراقي لما تبين هذا قلنا يجب على المسلمين أن يكونوا عوناً للشعب العراقي و ليس عوناً للحزب البعثي أو لرئيس حزب البعث واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، يتفرع على هذا الجواب الجواب عن سؤالك و عن مثله يتكرر مثلا هل يجوز إعانة الشعب العراقي بكل معونة كالأموال و الطعام و الشراب و نحو ذلك و من ذلك ما سألت عنه آنفا . فبناء على المساعدة العامة التي كنا و لا نزال نقول بها يتفرع الجواب عن الإعانات الفرعية كسؤالك أنت عن الدم واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : يبقى الشئ الثاني و هو في اعتقادي لا يجوز تعميم القول بأن الجيش العراقي جيش كافر لأن هذا فيه طورة بالغة جدا بل أنا أقول بل قد قلت ذلك أكثر من مرة لا يجوز إطلاق القول على حزب البعث بأنه مشكك من أفراد يعدون المئات أو الألوف كل فرد منهم كافر ، لا يجوز أن يقال هذا . إلا إذا تبين أن أي فرد من هؤلاء الأفراد قتلوا أو كسروا يتبنون البعث عقيدة ضد الإسلام حينذاك من تبني هذه العقيدة يكون كافرا من الرئيس إلى المرؤوس أما إطلاق القول بأنه حزب البعث كله كافر فضلا عن جيش العراق كافر هذا لا يجوز إسلاميا و على ذلك إذا كان لا يجوز أن يقال بأنه الجيش العراقي جيش كافر يبقى الجواب أنه ليس فقط يجوز تقديم الدم للجيش بل هو واجب على أن هناك فتوى من عندي على سؤال هل يجوز تقديم الدم

للكافر الذي يسمّونه المواطن فكان الجواب بأنّه يجوز من باب الإعانة و لكن سواء كانت الإعانة لهذا الكافر أو حتّى للمسلم فينبغي أن يقيّد ذلك برأي الطّبيب لأنّه ليس كلّ مسلم عنده استعداد أن يتطوّع بكميّة من الدّم لأنّه هذا التطوّع قد يضرّه قد يصير عنده نقص دم فإذا لا بدّ أن يكون هذا التطوّع بإشراف طبيب مسلم فإذا كان بدنه يساعده على التطوّع فهو جائز حتّى للكافر المواطن و بالتعبير الشرعي الكافر الدّمّي لأنّه كلمة مواطن هذه كلمة دخيلة في اللّغة الشرعيّة الإسلاميّة لأنّها تصبغ على الكافر و المسلم صبغة واحدة لا فرق بين المسلم و الكافر في الحقوق و هذا مع الأسف يقوله بعض الكتّاب الإسلاميين و بعض المحاضرين بل يروون ذلك عن النّبّي صلّى الله عليه و سلّم أنّه قال في حقّ أهل الدّمّة (**لهم ما لنا و عليهم ما علينا**) و هذا حديث لا أصل له و لذلك من هذا الحديث الذي لا أصل له بعوامل أخرى أكثرها أجنبيّة سرى استعمال كلمة المواطن على ألسنة المسلمين اليوم مع أنّ هذه التّسوية تتنافى مع الشريعة و حسبنا قول ربّنا (**أفجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون**)) فهذا جواب سؤالك الثاني .

السائل : يقول بعض الإخوة لا يوجد في المسلمين إلّا سلفيّة أو خلفيّة ، إمّا أن تكون سلفيّة فغير ذلك

فأنت خلفي . يعني مسلم عادي لا يجوز . فأفيدونا ؟

الشيخ : وضّح لأنّ الكلمة هذه أخشى أن تعطي معنى ربّما أكثر ممّا أنت تريده هل يعني هذا القائل أنّه من

كان سلفي فهو المسلم و من ليس سلفيّة فهو كافر ؟

السائل : ليس بمسلم خلفيّة .

الشيخ : أجب أنت عن سؤالي ، هل يعني و هذا الذي خشيته فتحفظت هل يعني أنّ من كان سلفيّة فهو

المسلم و من لم يكن سلفيّة فليس بمسلم بل هو كافر ؟

السائل : الله أعلم .

الشيخ : كيف الله أعلم ، أنت سائل ! أنا أريد أن أجيبك .

السائل : بأنّه لا يوجد إلّا سلفي فغير السلفي فهو خلفي ليس بمسلم هكذا يطلق .

الشيخ : رجعت لكلامي الذي خفت منه .

الحلبي : كلمة هذه غير مسلم الله أعلم من زيادته .

الشيخ : أنا خائف ، شوف يا أخي المسلم كما قال عليه الصّلاة و السّلام في الحديث الصّحيح و أرجو أن لا يصرفنا تحمّسنا نحن السّلفيّين للدّعوة الإسلاميّة الحقّ أن لا يصرفنا ذلك إلى الوقوع فيما وقعت فيه الخوارج قديما و حديثا من القول بأنّه من كان سلفيّا فهو مسلم و إلّا فهو الكافر أرجو أن لا نقع في هذه المصيبة التي وقع فيها الخوارج قديما و حديثا لأنّها تنافي الشّريعة التي قالت بلسان نبيّها صلّى الله عليه و سلّم (**أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لا إله إلّا الله و أنّ محمّدا رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا منّي دماّنهم و أموالهم إلّا بحقّها و حسابهم على الله**) فكلّ من قال لا إله إلّا الله فهو مسلم و لا يجوز تكفيره إلّا بشيء صريح ممّا هو داخل في باب نكار ما هو معلوم من الدّين بالضرّورة هذا أوّلا . و ثانيا بعد تبليغه الحجّة و ليس هكذا التّكفير على عماها فنحن نعلم اليوم وجود طوائف كثيرة جدّا و كلّهم يشهدون معنا أن لا إله إلّا الله و أنّ محمّدا رسول الله و يصلّون صلاتنا و يستقبلون قبلتنا و يصومون صيامنا و يحجّون بيت ربّنا إلى آخره و مع ذلك فهم يخلّفون عنّا في قليل أو كثير ليس فقط في الأحكام التي تسمّى الأحكام الفرعيّة بل و في كثير من العقائد الفكريّة و مع ذلك لا يجوز لنا أن نكفرهم و إمّا أوّلا كخطوة أولى نكتفي بأن نقول إنهم في ضلال مبين لكن الضّلال درجات ، ثانيا من أقيمت الحجّة عليه من طرف رجل عالم بالكتاب و السنّة ثمّ أصرّ هو بينه و بين ربّه على المكابرة و على جحد الحقيقة التي تبيّن له فهذا هو الكافر لأنّ الكافر يتضمّن معناه لغة و شرعا يتضمّن معنى ستر الحقّ بعد ظهوره و لهذا جاء في القرآن آية **((و جحدوا بها و استيقنتها أنفسهم))** فمن تبيّن له حقيقة من حقائق الشّريعة ثمّ كابر و أنكر فهذا هو الكافر و نحن كأفراد لا نستطيع أن نحكم بأنّه زيد من النّاس هذا كافر إلّا إذا أعلن بلسانه صراحة كأن يقول هذا الذي تقوله حقّ لكن أنا لا أوّمن به هذا لا يكون كافرا ، نأخذ مثلا بعض المسائل الخلافية المعروفة قديما و حديثا بعض الأشاعرة الذين ينكرون علوّ الله على خلقه تعرف لا بدّ هذه المسألة ؟ هؤلاء بلا شكّ هم ضالّون في قولهم هذا و إنكارهم لعلوّ الله على خلقه لكن لو أتيتهم بالآيات و الأحاديث هم يسلمون بها و لكن يقولون أنتم تفهمونها على وجهه و نحن نفهمها على وجهه و هكذا قل على الذين ينكرون رؤية الله في الآخرة و المعتزلة الذين ينكرون هذه الرّؤية و ينكرون أنّ كلّ شيء بقدر كلّ هؤلاء لا ينكرون نصوصا مقطوع ثبوتها ليس فقط عند غيرهم و إمّا عندهم ليست مقطوع بثبوتها فهؤلاء لم يكن من عقيدة السّلف الصّالح تكفيرهم و إمّا كانوا يضلّلونهم و يكفّرون من تبيّن عناده و إصراره على إنكار الحقّ

فإذا عرفنا هذه الحقيقة فنحن لا نستطيع أن نقول من كان سلفيًا فهو المسلم أمّا الخلفي فليس بمسلم لا .
لكننا نقول أولاً هؤلاء الخلف منهم من لا يعرف إيش السلف و إيش الخلف يعني ذهنه خالي و الدعوة لم تبلغه كما بلغت نحن السلفيين كما بلغتنا و أنا يبدو لي أنّ هناك يعني في بعض البلاد الإسلامية حماس للدعوة السلفية حماس عاطفي غير علمي و لذلك فينبغي أن نكبح جماح نفوسنا و لا نتوسّع في إطلاق كلمة الكفر على غيرنا و إنّما نحن في قرارة نفوسنا نحمد الله عزّ و جلّ أن هدانا لهذا الحقّ الذي اختلف فيه الناس ثمّ يكون موقفنا بالنسبة للآخرين موقف المشفقين كالطبيب العارف بمرض المريض فهو يشفق عليه لمرضه و يحاول أن ينقذه منه بكلّ وسيلة يستطيعها ، موش نجعلها مسألة حرب و قتال لأنّ هؤلاء مسلمون إخوان لنا و هم مرضى فعلينا أن نعينهم على مرضهم و نقدّم لهم ما به يشفون من أمراضهم .

السائل : نرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة لإخواننا السلفيين في العراق حول طريقة التعامل مع الآخرين من الناس سواء المخالفين أو غيرهم .

الشيخ : أظنّ أخذت الجواب سلفا .

السائل : جزاك الله خير يا شيخ و يسلمك عليك الشيخ محمود و يقرؤك السلام و يودّ أن يراك .

الشيخ : عليك و عليه السلام و رحمة الله و بركاته و أنت بدوري سلّم عليه و على كلّ من يسأل عمّا

السائل : هو يودّ أن يراك .

الشيخ : إن شاء الله ربّنا يجمعنا و العراق حرّاً أولاً ثمّ قد تاب من ضلاله و عاد إلى ربّه بعد هذه المحنة التي ابتلي بها و كانت سببا لكثير من ابتلاء الدّول الإسلامية الأخرى و في مقدّماتها السّعوديّة و من انضمّ إليها .

السائل : الحكومات التي تحكم البلدان الإسلامية أكثرها أتت بصورة غير شرعيّة بصورة انقلابات أو المستعمر هو الذي أوجدها ، سمعنا بعض فتاويكم أنّه لا يجوز مخالفتها و لا بدّ من الإستئذان منها ، فنسأل عن الحكومة الشّرعيّة التي يجب علينا طاعتها و لا نخالفها ؟

الشيخ : هي التي تعلن الحكم بالإسلام و تطبّق ما تعلن فعلا .

السائل : و إذا لم ، إذا ما طبّقت و لا أعلنت الإسلام ؟

الشيخ : طيب ، نشوف إيش إذا لم . نخرج عليها نقول لك لا . فبدنا نشوف إيش في .

السائل : يعني كإعانة إخوان لنا مسلمين هذه الحكومات قد لا تأذن لنا بإعانتهم فهل يجب علينا أن نطيعهم ؟

الشيخ : حلّي مثالك واقعي يا أخي . تعين إخوانك المسلمين ، مثلا العراقيين ؟
السائل : مثلا العراقيين .

الشيخ : طيب ، السؤال يعني ليس واضحا لأنّ الجواب لا تسمح . لكن أنت تريد أن تقول لا تسمح بإعانة

السائل : ماليّة مثلا .

الشيخ : و أيضا هذا مسموح به .

الخلي : يحكي عن بعض بلاد الخليج بحكم وجود

الشيخ : أي نعم ، هذه تدخل في قاعدة إذا ترتّب من وراء هذه الإعانة مفسدة أكبر من المصلحة التي يريد الشخص أن يقوم بها فتقلب المصلحة إلى مفسدة و إلّا فهو واجب القيام بهذه المصلحة واضح الجواب ؟
السائل : واضح .

السائل : شيخ تذكّرت الأخ الجزائري الذي قبل هذا بأنّه على مستوى الأفراد إنّهُ الأفضل أنّه يذهب إلى أفغانستان ما يروح لبغداد بسبب أنّ الدولة ما تسمح له أو يخرج عن طاعة الدولة ... فأنا بالنسبة لي في بغداد يحقّ لي أن ألتحق بهم أنا و إخواني ؟

الشيخ : كيف لا .

السائل : يعني يجوز هذا ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : نحن لما نقول بالنسبة للجزائر و غيرها ما يخرجوا لأنّه إذا خرجوا راح يعملوا خصام و نزاع بينهم و بين الدولة و تنضرب الدعوة عرفت كيف؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا نلاحظه في بعض الظروف و الأحوال

الحلبي : شيخنا أشار إلى هذا مع أخونا عبد الرحمن و الآثار المترتبة على هذا .

الشيخ : اي نعم .

الشيخ : كيف حالكم ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : ذكر لنا أول ما جلس بأنه سمع من أحد الجزائريين الذين اتصلوا بي و سألوني عن الذهاب إلى العراق من أجل الجهاد و أنا كما تعلمون أنتم ننصح الدول الإسلامية أن تكون عوناً للشعب العراقي على الكفار المحاربين لهم و من كان معهم من المتحالفين معهم هذا رأينا دائما و أبدا و لعلّ هذا كان من جملة ما ذكرنا للشيخ علي لأنه كان قد زارنا هنا و لو بأوقات ضيقة بسبب ظروفه المتعلقة بسفره فقلنا له نحن لا نرى شرعية ذهاب الأفراد من المسلمين المتحمسين إلى العراق لأن ذلك لا يفيد الجيش العراقي قوة و إنما قد يلقي على كواهلهم تكاليف و أعباء هم في حاجة إلى من يخففها عنهم و ليس إلى من يزيدهم ثقلا على ثقل فكان هذا جوابي للسائل فذكر هذا السائل لأخونا هذا ما سمع مني و كان في الثقل شيء من التغيير الذي لا بد منه فبيننا للأخ هذا أن رأينا كان و لا يزال أنه يجب على الدول الإسلامية أن يعينوا الجيش العراقي في سبيل المحافظة على الشعب العراقي و ليس تأييدا للحزب البعثي أو لرئيسه ثم قال أحد الجالسين الآن يمكن يتكلم صدام فعلا الساعة ١١ أعادوا كلامه الذي فيه التصريح بانسحاب الجيش العراقي من الكويت و كنت أريد أن أتكلم معهم فالآن إذا ذهبتم إلى هناك ماذا تستطيعون أن تفعلوا ؟ أنا في اعتقادي و في اعتقاد كثيرين من أن الجيش العراقي يعدّ الملايين ربّما يكون مجهّز للقتال مليونين فأنتم إذا ذهبتم كأفراد ماذا يكون تأثيركم لصالح الجيش العراقي ما أظنّ أنّ ذلك يغني شيئا بل كما قد تعلمون أنّ الشعوب الإسلامية و بخاصة هنا فهم يرسلون الإمدادات المتعلقة بالطعام و الشراب إلى الجيش العراقي و لعلكم على علم بذلك فأنا قلت لصاحبنا الذي أشرت أنت إليه أنفا . إذا خرجتم من الجزائر هل تخرجون و معكم طعامكم و شرابكم و أسلحتكم و و إلى آخر ما يلزم المجاهدين أم ستكونون كالأعلى الشعب العراقي و الجيش العراقي كان هذا قبل هذا الإعلان الذي سمعتموه من صدام فالآن هل تعتقدون أنّكم تكونون عوناً للجيش العراقي و هو سيدافع عن بلده العراق و قد انسحب من الكويت هل تعتقدون بأنكم تكونون عوناً له أنا قلت يجب على الحكومات الإسلامية و قلت لكثير من الذين سألوا إن كان الجيش الجزائري خرج بعدده و عدّته

بسلاحه الجوّي و البرّي حاميا لجيشه إلى أن يصل إلى العراق فهذا هو الواجب أمّا كأفراد فذلك ممّا لا يسمن و لا يغني من جوع و الآن مع الأسف قد فجننا بإعلان صدام أمره للجيش العراقي بالإنسحاب من الكويت فكيف تتصوّرُون أُنّكم إذا ذهبتم كنتم عوناً للجيش العراقي و هو ليس بحاجة إلى عدد و إنّما هو بحاجة إلى عدّة فتفضّل ماذا عندك ؟

السائل : شيخ فيما يخص أُنّا سنأتي بسلاح و نأتي بشيء كثير من الجزائر نحن في الجزائر لا نملك شيء ...

الشيخ : أنا أعرف هذا و لذلك نصحت الجزائريين و في شخص الشيخ علي أنّ الدولة إذا لم تتجاوب مع هذا الواجب فالأفراد لا يفيدون شيئاً إلّا أطباء و ممرضين فهذا واضح النفع فيهم إن شاء الله أمّا للجهاد للقتال أنتم الآن ما شاء الله ستّة أفراد هل تمرّنتم على القتال بالوسائل الحربيّة الحديثة كلّكم ؟ أنا أسأل الأخ هنا ابتداءً باليمين ما هو تمرّنتك ؟

سائل آخر : الحمد لله و الصلّاة و السّلام على رسول الله تمرّنت يا شيخ في الحماية المدنيّة في الإنقاذ و أنا رجل من رجال المطافئ .

الشيخ : حسن ، أنت .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام .

سائل آخر : أنا في الحماية المدنيّة و سائق شاحنة و رافعة .

الشيخ : و أنت .

سائل آخر : أنا ميكانيكي و سائق للشاحنات .

الشيخ : و أنت ؟

سائل آخر : أنا متخصصّ في كهرباء السيّارات و طبّاخ عندما قال الأخ علي بلحاج ليس الجهاد أن تذهب و تحمل السلاح فقد يحتاجون للذي يطبخ في وسط المدينة أو تخرج إلى القتال فحبينا هذا الشّيء أن نساعد إخواننا في الله الشّعب العراقي هذه هي نيتنا .

الشيخ : و أنت ؟

سائل آخر : أنا مختصّ في سياقة الشّاحنات يعني شاحنات كبيرة .

الشيخ : طيب .

سائل آخر : بسم الرّحمن الرّحيم ، متخصّص في المياه .

الشيخ : في المياه ؟

سائل آخر : تصليح مجاري المياه .

الشيخ : ماذا تعني في المياه ؟

سائل آخر : تصليح قناة المياه و سائق لكلّ الشّاحنات .

الشيخ : طيب و بقيّة إخوانكم هكذا ؟

السائل : نعم يا شيخ كلّهم أتوا بوصيّة من الجبهة الإسلاميّة للإنتفاضة أكثرهم أطباء متخصّصين في الحماية المدنيّة و شاركوا في الخدمة الوطنيّة .

الشيخ : نعم .

سائل آخر : شيخ قلت قبل قليل أنّنا جئنا يعني فرادى و لم نأتي جماعة و لكن ليس هذا هو يا شيخ لقد جئنا مع هيئة و هي الجبهة الإسلاميّة للإنتفاضة و هي في رأيي تمثّل تقريبا حكومة في الجزائر .

الشيخ : لا ما تمثّل حكومة .

سائل آخر : الحكومة هي شكلية فقط .

الشيخ : لا تبالغ في الواقع ، الحكومة ما يمثّلها من كان من الحكومة و ليس من كان من الشعب الذي يعارض الحكومة أنّها لا تحكم بما أنزل الله و أنتم تعلمون هذه الحقيقة و لاشكّ لكن أنا أقول و أكثر ما سمعتموه أنّنا نحن نقول الدّول لأنّها عندها من الإستعداد للجهاد و القتال أكثر من الأفراد أكثر من الأحزاب لأنّ الأحزاب في كلّ الحكومات الإسلاميّة مع الأسف الشّديد لا يسمح لها بأن تكون متسلّحة و مستعدّة للقتال أليس كذلك ؟ فإذا كون الحزب الفلاني هو جماعة و كتلة لا يحقّق الهدف الذي أنا أدندن حوله و أتكلّم فيه نحن نريد الدّول كلّ دولة عندها من سلاح جويّ أو برّي أو أسلحة متعدّدة الأنواع و الأشكال إلى آخره فأنتم الآن يعني حسب ما شرحتم و وصفتم يدخل فيما أنا أراه مناسبا أنّ ذهابكم إلى هناك يفيد لأنّ الإعانة و الطّابة و التمريض و ما شابه ذلك بلا شكّ الجيش العراقي الآن أحوج ما يكون

إلى مثل هذه المساعدة أمّا مباشرة القتال فهذا لم يكن من قبل من رأيي لأنّ الأفراد هؤلاء ليس عندهم من الأسلحة و من القوّة التي تتناسب مع شراسة الحرب المضروبة على الشّعب العراقي فإذا كان الأفراد الذين خرجوا من الجزائر في مثل هذه الإختصاصات فهذا شيء طيّب و أنا يعني قلته للشّيخ علي أمّا مباشرة القتال فنحن لا نرى أن يكون ذلك من أفراد و إمّا من الحكومات و مع الأسف كما ترون الحكومات منطوية على نفسها و ليس لها من المساعدة للشّعب العراقي أو الجيش العراقي سوى الكلام و التّحميس و نحو ذلك و لكن مع هذا مع معرفة أنكم يعني ذووا اختصاصات مختلفة فأرى أن تتصلوا مع الشّيخ علي هاتفياً لا بدّ أنّ عليكم مسؤول كرئيس .

الشريط رقم : ٤٦٩

الشّيخ : فأنتم الآن يعني حسب ما شرحتم و وصفتم يدخل فيما أنا أراه مناسباً أنّ ذهابكم إلى هناك يفيد لأنّ الإعانة و الطّابة و التمريض و ما شابه ذلك بلا شكّ الجيش العراقي الآن أحوج ما يكون إلى مثل هذه المساعدة ، أمّا مباشرة القتال فهذا لم يكن من قبل من رأيي لأنّ الأفراد هؤلاء ليس عندهم من الأسلحة و من القوّة التي تتناسب مع شراسة الحرب المضروبة على الشّعب العراقي فإذا كان الأفراد الذين خرجوا من الجزائر في مثل هذه الاختصاصات فهذا شيء طيّب و هذا الذي أنا يعني قلته للشّيخ علي أمّا مباشرة القتال فنحن لا نرى أن يكون ذلك من أفراد و إمّا من الحكومات و مع الأسف كما ترون الحكومات منطوية على نفسها و ليس لها من المساعدة للشّعب العراقي أو الجيش العراقي سوى الكلام و التّحميس و نحو ذلك و لكن مع هذا أي مع معرفة أنكم يعني ذووا اختصاصات مختلفة فأرى أن تتصلوا مع الشّيخ علي هاتفياً لا بدّ أنّ عليكم مسؤول يعني كرئيس .

السائل : بن عزّوز .

سائل آخر : هو له نائب الشّيخ علي و عضو في المكتب الوطني .

الشّيخ : كويّس ، له نائب فأرى أن يتصل النائب بالشّيخ علي و يقول أنكم سمعتم بما وقع من حيث إعلان صدّام الإنسحاب من الكويت فإذا شجّعكم على الدّهاب رغم ذلك فامضوا و نرجو أن تكونوا موفّقين في القيام بواجبكم ، واضح ؟

السائل : واضح .

السائل : بما تنصحنونا يا شيخ يعني أخيرا بعد هذه الجلسة الطيّبة إن شاء الله .

الشيخ : طيبك الله ، أنا أنصحكم بما ذكرته أكثر من مرة لبعض الشباب المتحمسين هنا في الذهاب إلى هناك أن تكونوا حريصين على المحافظة على الأحكام الشرعية في حالة إقامتكم هناك في بلادكم فضلا عن حال إقامتكم في غربتكم فإن كثيرا من الناس قلت و لا أزال أقول يذهبون إلى الحج إلى بيت الله الحرام و هو فرض و يرحمك الله ، و هو فرض مرة واحدة في العمر كما تعلمون و مع ذلك فكثير منهم في طريقه إلى الحج أو في عودته من الحج يقع في مخالفات شرعية تحبط عمله فقد يضيعون الصلاة ذهابا و إيابا و قد يتعللون أو يجدون لأنفسهم أعذارا في تركهم للصلاة ، فهل هؤلاء يعودون راجحين أم خاسرين ؟ هؤلاء الحجاج الذين يذهبون ليقضوا فريضة الحج عليهم و مع ذلك يضيعون فرائض من الصلاة و من غير الصلاة فكثيرا ما سمعنا أنّ بعض هؤلاء الحجاج لسوء تربيتهم قد يسبّ أحدهم دين أخيه المسلم ، قد يسبّ ربّه إلى آخره فهذا يعود من الحج بخفي حنين كما يقول المثل العربي القديم بل كما قال ذلك البدوي لمثل هذا قال " و ما حججت و لكن حجّت الإبل " فنصيحتي لكم و لكلّ الشباب المسلم الذين يكونون هناك أو يذهبون إلى هناك أن يكونوا حريصين على أن لا يضيعوا شيئا من الفرائض الأخرى و الواجبات الأخرى . فمثلا أنتم لا بدّ أنكم سمعتم بصلاة في كتب الفقهاء تسمى بصلاة الخوف و هناك صلاة أخرى تسمى بصلاة الخوف الشديد و بعضهم كان يسميه بصلاة المسايغة تعرفون و لا بدّ ما معنى المسايغة واضح ! أي الإلتحام و الإشتباك مع الكفار حتّى في هذه الحالة لا يجوز للمسلم أن يضيع صلاة من الصلوات الخمس و لكن ربّنا عزّ و جلّ يخفّف على عباده و يسهّل لهم القيام بما فرض عليهم فيسقط عنهم بعض ما كان فرضا عليهم فكما تعلمون بالنسبة لصلاة السفر فهي قصر أمّا صلاة الخوف فهي قصر القصر أي الصلاة الرباعية في السفر تصبح ثنائية و هذه الثنائية بسبب الخوف و القتال تصبح فردية أظنّ أنّ هذا معروف لديكم و لكن إذا ما التحم الجيشان فهناك لا يبقى ركوع و لا سجود إنّما هو التكبير و إيماء بالرأس فقط . لماذا ربّنا عزّ و جلّ يسرّ هذا التيسير على عباده في حالة الخوف الشديد ذلك تخفيف من ربّكم و رحمة و لكي لا يكون المسلم غافلا عن ربّه و عن عبادته حتى في ساعة العسرة و إذا كان الأمر هكذا فمن باب أولى إذا كنتم مثلا تعالجون أمرا كلّ منكم على حساب تخصّصه فأدركتم الصلاة فلا ينبغي أن يلهيكم ذلكم الأمر

عن أداء الصلّاة مثلا في وقتها هكذا يجب على المسلم أن يكون مع الله عزّ وجلّ في استحضاره لطاعته وعبادته حتّى في أحرّج الأوقات ((**فاتّقوا الله ما استطعتم**)) هذا ما يحضرنى الآن .

السائل : ربي يجازيك عندي سؤال واحد فقهي .

الشيخ : تفضّل .

السائل : ما دمنا في إطار الفقه حتّى باب الجهاد هو من الفقه إن شاء الله ، السّؤال كالتّالي يا شيخني ، سائل يسأل يقول هل التّوبة النّصوح تسقط كبيرة من الكبائر و هي أنّ رجل محصن متزوّج بالطّبع زنى و نحن نعرف أنّ حدّ الزّاني المحصن و هو الرّجم حتّى الموت .

الشيخ : و هو كذلك .

السائل : و الآن الأحكام معطلّة ، هل الآن التّوبة النّصوح تسقط هذا الذّنّب الكبير أم كيف العمل ؟

الشيخ : لا شك أنّ التّوبة النّصوح تسقط ، لعلّكم تذكرون معي قول الله تبارك و تعالى في وصف عباد

الرّحمان ((**و عباد الرّحمان الذين يمشون على الأرض هونا و إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما و**

الذين يبيتون لربّهم سجّدا و قياما و الذين يقولون ربّنا اصرف عنا عذاب جهنّم إنّ عذابها كان غراما

إنّها ساءت مستقرّا و مقاما و الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا و لم يقتروا و كان بين ذلك قواما و الذين لا

يدعون مع الله إلها آخر و لا يقتلون النّفس الّتي حرّم الله إلّا بالحقّ و لا يزنون و من يفعل ذلك يلق

آثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا إلّا من تاب و آمن و عمل عملا صالحا

فأولئك يبدّل الله سيّئاتهم حسنات و كان الله غفورا رحيما)) فإذا التّوبة تمحو الحوبة مهما كان و كما

تعلمون من بعض الأحاديث الصّحيحة أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم قال ((**أكبر الكبائر الإشراف بالله**))

فإذا كان أكبر الكبائر الإشراف بالله و كان الله ذكر في الآية السّابقة أنّ من صفات عباد الرّحمان لا يتّخذون

الله شريكا ثمّ وصفهم بصفات أخرى لا يقتلون النّفس و لا يزنون ثمّ قال ((**إلّا من تاب و آمن و عمل**

عملا صالحا فأولئك يبدّل الله سيّئاتهم حسنات)) فإذا كان المشرك و هو الّذي ارتكب أكبر الكبائر إذا

تاب تاب الله عليه و الرّزني تأتي بعد ذلك ((**لا يدعون مع الله إلها لآخر و لا يقتلون النّفس الّتي حرّم**

الله إلّا بالحقّ و لا يزنون)) فالرّزني جاء في التّرتيب القرآني في المرتبة الثّالثة فأولئك ((**يلقون آثاما يضاعف**

له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا إلّا من تاب)) من ماذا ؟ تاب من الشّرك ، من قتل النّفس بغير

حقّ و من الرّزني فإذا لا إشكال أبدا على أنّ التّوبة ... تمحو الحوبة أي الإثم إثم الذّنّب فهذا جواب ما سألت و لعلّه وضح لك إن شاء الله .

السائل : لا يا شيخ موش واضح لو سمحت .

الشيخ : تفضّل .

السائل : نحن نعرف أنّ حكم المشرك ... يطبّق عليه الحكم يعني حكم القتل أو الجلد أو شيء من هذا القبيل بينما الرّزنا لها حدّ و هذا نحن قلنا بأنّه زان .

الشيخ : الجواب واحد بارك الله فيك ، المشرك ألا يقتل ؟

السائل : يقتل نعم .

الشيخ : و الرّاني ؟

السائل : المحصن يقتل كذلك .

الشيخ : يقتل ، فإذا هما سواء . فهذا المشرك الذي إن لم يسلم قتل ، ثمّ لم يقتل لعدم وجود الأحكام الشرعيّة ثمّ تاب إلى الله و أناب ، ألا تقبل توبته ؟

السائل : تقبل توبته .

الشيخ : و لماذا أشكل عليك الأمر إذا ؟

السائل : بارك الله فيك يا شيخ .

الشيخ : و فيك بارك .

السائل : ما حكم الذي له عمل يفيد في العراق و الذي لم يكن له عمل و ذهب ليقاتل ، ما هو حكمهما ؟ هل هذا فرض عين عليه و الثّاني فرض كفاية ؟ أردت أن أفهم جزاك الله خيرا .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته ، فهمت يا علي منه ؟

الحلي : شيخنا سؤاله عن صفات النّاس الذين سيذهبون للعراق بعضهم قد يفيدهم بأن يكون له مهنة و عمل و بعضهم ما عنده شيء ، فشبخنا هو يقول هل هؤلاء بالرّغم من كونهم منقسمين .

الشيخ : عفوا القسم الأوّل الذي عنده مهنة .

الحلبي : القسم الثاني ما عنده خدمة يريد أن يذهب بنيتة أنه يقاتل ، فأيتهم يكون الجهاد عليه فرض عين و أيتهم يكون فرض كفاية ؟

الشيخ : هنا بالنسبة للواقع في العراق ليس هناك فرضان ، فرض عين و فرض كفاية ، إتما فرض عين أو لا فرض عليه ، إتما فرض عين أو لا فرض عليه فيفهم من كلامي السابق من هو الذي يجب عليه و يفرض عليه أن يذهب إلى العراق هو الذي يفيد الشعب العراقي أو الجيش العراقي فائدة هم بحاجة إليها ، فهؤلاء يجب عليهم وجوبا عينيا أن يذهبوا إلى تلك البلاد أما الآخرون فلا نقول بأنه فرض كفاية ذهابهم بل نقول لا يجوز لهم أن يذهبوا لأنهم سيكونون عالة على الشعب العراقي ، هذا الشعب الذي يجب علينا نحن معشر المسلمين في كل بلاد الإسلام أن نعينهم ، أن نفق عليهم بديل أن نصبح نحن عالة عليهم ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم نعم شيخ واضح .

الشيخ : طيب ، فإذا ليس هناك شيء فرض كفاية و شيء فرض عين إتما هو فرض واحد و هو فرض عين على من إذا ذهب هناك أفاد الشعب و بخاصة الجيش العراقي ، أما غير هذا فلا ينبغي أن يذهب إليهم سواهم . واضح الجواب إن شاء الله ؟

السائل : واضح شيخ .

الشيخ : إن شاء الله . طيب فيه شيء غيره عندكم ؟

السائل : نحن إن شاء الله ننطلق بإذن الله إلى العراق .

الشيخ : تنطلقون ليلا ؟

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : لكنتي أذكركم بضرورة الإتصال بالشيخ علي . لأنكم أنتم خرجتم قبل إعلان صدام ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم شيخ .

الشيخ : طيب ، هذا الإعلان قد يغير البرنامج ، حتى تكونوا على صلة بالشيخ من جهة و تكونوا على علم بتطورات التي تقع هناك في البلد العراق و على ضوء ذلك يمكن أهل الشورى في النهضة يتداولون الرأي في

هذا الذي طرأ أخيراً على الجيش العراقي فإذا قالوا لكم انطلقوا تنطلقون إن شاء الله
السائل : إن شاء الله . نستودعكم الله .

الشيخ : نستودعكم الله جميعاً دينكم و أماناتكم و خواتيم أعمالكم . و أهلاً مرحباً . و عليكم السلام
ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ما أدري ما أقول ، كون العراق بقي وحده يقاتل فالنتيجة هذه طبيعياً جداً و بخاصة أنه يقاتل
عشرين أو ثلاثين دولة يعني دول العالم كلها ضده و دول العالم العربي نصفها ضده و النصف الآخر اللهم
حوالينا و لا علينا . و لذلك يعني كثر خيره صبر هذه الأيام كلها هذا الصبر لكن الحقيقة نحن نرجوا أن
يكون في ذلك عبرة لمن يعتبر وأن يكون عاقبة هذا الإنسحاب هو كما قلت لنبلوكم و لعلّ الجيش العراقي و
على رأسه الحزب البعثي و على رأسه صدام حسين يتوبون إلى الله عزّ و جلّ توبة نصوحاً عن كفرهم أو
على الأقلّ ضلالهم القديم حتّى إذا ما صحّت توبتهم استحقّوا نصر ربّهم على عدوّهم مهما كان عددهم و
عدّتهم لأنّ التاريخ الإسلامي كما تعلمون جميعاً يحدّثنا بأنّ الجيش المسلم، المسلم الذي رئيسه و من تحت
رئاسته يحكمون مع الله و مع ذلك إذا ما خالفوا أمراً من أوامر الله يكون ذلك سبباً لينهزموا أمام أعداء الله
فلا غرابة و الحالة هذه أن ينهزم جيش لم يعرف عنه هذا أقلّ ما يقال ، لم يعرف عنه بأنّه كان مطيعاً لله عزّ
و جلّ في سلمه و في حربه فليس غريباً أبداً أن يرجعوا القهقري و لا أقول الآن أن ينهزموا أمام أعداء الله عزّ
و جلّ مع قلة الأولّ الجيش المسلم و بعده في الظاهر عن أحكام الشريعة و كثرة العدوّ المقاتل لهم الذين لا
تأخذهم في الله عزّ و جلّ رافة و لا رحمة في المسلمين و إنّما هم أعداء الإسلام و المسلمين جميعاً فإنّ الله و إنّنا
إليه راجعون .

الشيخ : ... و نسأل الله عزّ و جلّ أن يصدق في هذه النتيجة المؤسفة ، لا أقول المؤسفة بخروج العراق من
الكويت لأنّ هذا من أهدافنا الأولى التي كنّا نبتغيها من الجيش العراقي أن يتراجع عن ظلمه لا من حيث
هذه النتيجة و إنّما من حيث غلبة الكفّار عليهم و ربّما دخلوا على العراقيين ديارهم و سفكوا دماءهم و
أكملوا في بلادهم دمارهم أيضاً فنسأل الله عزّ و جلّ أن يكفيهم شرّ هذه الدّول الكافرة و أن يصدق فيهم
قوله تبارك و تعالی ((و عسى أن تكرهوا شيئاً و هو خير لكم)) .

السائل : ... إذا كان عندك إضافة على موضوع بما يسمّى بأزمة الخليج يعني بعدما انتهت الأمور و

استبانة بعض الأمور ، فهل لك تعليق آخر غير الأشرطة الحوالية العشرين التي سمعناها عن الموضوع ؟

الشيخ : يعني تعليق على ما مضى أو على ما حدث بعدما مضى ؟

السائل : أردت إذا كان فيه جديد .

الشيخ : لا ما فيه جديد إلا تأكيد القديم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : أنت عندك شيء جديد ؟

السائل : لا والله جزاك الله خيرا ... جيناك و سألناك أسئلة يوم أنت أصريت أو قلت من ضمن ما قلت

بأنّ الأمريكان لن ينسحبوا من المنطقة و سيقفوا هناك إلى الأبد ، هل غيرت رأيك في هذا الآن ؟

الشيخ : هذا نقوله استنتاجا و ليس رجما بالغيب فقد نصيب و قد نخطئ ، و هات نشوف متى يطلعوا الأمريكان و لا يهّمك تظنّ مثل حكايتي أنّ الأرض مسكونة الآن ما يهّمك لأنّ كلمة الحقّ يجب أن تقال .

السائل : طبعا ما في شكّ .

الشيخ : مو هيك يا شاهين ؟

سائل آخر : عم يطلعوا العرب المسلمين .

الشيخ : من الغرائب و العجائب و هذا الحقيقة مثال صالح للبحث السابق ، يعني أنت بارك الله فيك نقلتنا

من موضوع فرعي كما يقولون في بعض الاصطلاحات الفقهيّة هيئة من هيئات الصلّاة الوضع هذا ، نقلتنا إلى مسألة هامة جدّا و هي في الوقت نفسه يصلح مثلا لما قلته لكم أنفا أنّه لا يجوز الاعتماد على نصوص

لم يطبقها السلف الصّالح تطبيقنا نحن الخلف الذي أرجو أن يكون خلفا صالحا .

الشيخ : فعلى الرّغم من أنّ بعض إخواننا الذين تحمّسوا لهذا الواقع المؤسفّ الذي أنا أقطع بأنّه فرض على

السعوديين و على علمائهم بخاصّة فرضا و لم يؤخذ لهم فيه رأي إطلاقا مع ذلك فقد تعصّب كثير أو قليل

ما أدري ماذا أقول ، لأنّ الذي يصلنا أقلّ القليل ، تحمّسوا و ألفوا مقالات و بعضهم رسائل في جواز

الاستعانة بالكفّار . فاستدلّوا بحوادث أوّلا هذه الحوادث التي استدّلوا بها هي أضعف في الدلالة على

مقصودهم من هذه الأدلّة العامّة على هذه الجزئيّة لأنّها تلك الأدلّة هي في واقعها جزئيّات ، فمن الناحية

هذه تكون حجّتهم أو هي من حجّتهم في مسألة القبض ، أدريت كيف ؟

السائل : كيف ؟

الشيخ : كنت غائبا عني هذا هو ، قلنا أنفا أنهم يستدلّون في مسألة القبض في القيام الثاني بأدلة عامّة ، في مسألة جواز الاستعانة بالكفّار يستدلّون بأدلة خاصّة أي بوقائع معيّنة ليس فيها عموم و شمول ، واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فهي من الحيثيّة هذه أضعف من أدلّتهم تلك في الجزئيّة ، في الهيئة هذا أولا ، ثانيا بهذه الجزئيّات و بعضها ليس لها علاقة بالاستعانة بالكفّار في الاستعانة بهم في مقاتلة الكفّار الآخرين إطلاقا كاستدلالهم مثلا بالدليل الذي استصحبه الرسول أبو بكر إلى المدينة ، إيش هذا ؟ إيش علاقة هذا بالاستعانة بالكفّار على قتال الكفّار و على ذلك فقس و لا أريد الخوض في التفاصيل إنّما هي أدلّة جزئيّة ليس فيها نصّ عامّ كهذا النصّ الذي خالفوه في تلك الجزئيّات (**إنّا لن نستعين بمشرك**) هذا نصّ عامّ (**لن نستعين**

بمشرك) عارضوه بجزئيّات معليش الآن نغضّ النظر لأنّه لا نريد البحث أو تحديد البحث في شيء مضى و انقضى و لا نزال نجد الآثار المشؤومة لذلك الواقع المؤلم و المؤسف .ها نحن نوافقهم جدلا بجواز الاستعانة بالكفّار لكن هذه الاستعانة ليس لها حدود على الإطلاق ؟ أم لها حدود و قيود و شروط ؟ هم أخذوها على الإطلاق . فما هو دليل الإطلاق ؟ لا شيء سوى تلك الأدلّة الجزئيّة مثلا استعان بأدرع صفوان بن أميّة هذه جزئيّة ، استعان ذكرنا بإيش ؟

الحلبي : خزاعة .

الشيخ : خزاعة ، إلى آخره . مع أنّه ما استعان هم كان لهم حلف أو ما شابه ذلك من المعاهدات و الاتّفاقات . فالآن الذين قالوا في مقالاتهم و حرّروا في رسالاتهم خالفوا المسلمين جميعا لأنّهم أطلقوا القول بجواز الاستعانة بالكفّار و أنا أظنّ قلت في بعض يعني أشرطتي و محاضراتي و لعلّه أبو عبد الله أبو الحارث و أبو ليلى بيذكروني قلت هذا أو ما سجّل . قلت ما بقي عليهم يستعينوا إلّا باليهود .

السائل : قلتها نعم .

الشيخ : قلنا هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أظنّ أنّه لا يمكن مسلم عنده ذرّة من عقل يقول يجوز الاستعانة باليهود . لكنّهم هل استعانوا باليهود ؟ ما استعانوا باليهود ... و استعانوا بشرّ من اليهود و الله أنا قلت و أظنّ أنّ هذه مصيبة لا يعرف العالم الإسلامي لها مثيلا . نحن نعرف أنّ العالم الإسلامي يعيش في مصائب كبيرة و كبيرة جدّا . لكن هذه المصائب قسمين . قسم مصائب يعترف بها المسلمون و يحاولون الخلاص منها و قسم منها بالتعبير السّوري " **بيردغونها** " البردغة هو الدّهانة للأملس يجعلوه لامعا تضليل و هذا معروف لدى نحن معشر الموحّدين إنّهم يسمّون الاستغاثة بغير الله توسّلا و التوسّل بغير الله تقرّبا إلى الله إلى آخره . معناه أنّ هذه المصائب لن تتغيّر ما دامت العقليّة أنّ هذه قربات إلى الله و ما فيها مخالفة للشّريعة و كذلك مثلا البيع بثمانين ، ثمّ التقدّ أقلّ و ثمّ التّأجيل أكثر حلال قال الله تعالى شوفوا كمان هاي من جملة الأدلّة ((**و أحلّ الله البيع و حرّم الرّبا**)) الله أكبر يستدلّوا بالنصوص العامّة التي لم يجر عليها عمل المسلمين إطلاقا لن تجد في القرون الأولى و الثانية و الثالثة مسلم يستغلّ حاجة الفقير و ما يقرضوا يقول له روح اشترى حاجتك و أنا أدفع لك الثمن بس بدّي مراحة بيسمونها بغير اسمها هاي مسكونة الأرض كمان هاه ؟ مسكونة لكن انفكّت ما هيك ؟ الحمد لله . المقصود فقالوا و ألفوا في جواز الاستعانة بالكفّار بدون حدود ما وضعوا حولها قيودا علما مع أنّه المذهب الحنبلي الذي ينتمون إليه قيّد الاستعانة بقيد مهمّ جدّا يدلّ على فقههم و أنّهم ما كانوا متأثرين بالأجواء التي نتأثّر بها اليوم و نغيّر عقيدتنا ما بين الصّحى و المساء قالوا يجوز الاستعانة بالكفّار بشرط أن تكون الغلبة للمسلمين ، الله أكبر . أن تكون الغلبة للمسلمين . هل الغلبة للمسلمين الذين استعانوا بالكفّار ؟ أم الغلبة للكفّار و أنا أظنّ أيضا قلت و ذكروني لكثرة ما أنسى ما الذي يضمن لنا أن يكون في الجيش الأمريكي يهود و هؤلاء اليهود بس يشمّوا رائحة أرض خبير يحنّوا إليها و يحتلّوها . من الذي يستطيع أن يخرجهم ؟ الجيش المسلم الذي استعان بالكافر الأقوى ؟ لا يستطيع . إذا القضية راجعة إلى معجزة من الله عزّ و جلّ هي التي يمكن أن تخلّص البلاد السّعوديّة من الاستعمار الذي ليس له مثيل في كلّ تاريخ الإستعمار الغربي للبلاد الإسلاميّة لأنّ المستعمرين الذين استعمروا البلاد الإسلاميّة ما دخلوها إلّا قهرا للمسلمين . نحن في سورّيّة ما دخل الجيش الفرنسي غازيا و إلّا كلّكم سمعتم بوقعة " **ميسلون** " و هذه البلاد ما دخل الإنجليز كذلك و اليهود مادخلوا فلسطين إلّا كذلك ، فالآن نسلم بلادنا المفروض التي هي عقر دار الإسلام لقمة سائغة بإيش ؟ هؤلاء أصدقائنا إلى الآن نسمع في الإذاعة أنّ هؤلاء

الكفار أصدقاؤنا . كيف هؤلاء أصدقاؤنا و هم الذين يغدّون اليهود و يمدّون اليهود و يعطلّون تنفيذ القرارات التي وضعها مجلس الأمم أو الأمن يعطلونها لصالح اليهود و نأتي نسّمِيهم أصدقاؤنا و ياليت شعري أين المحاضرات ؟ أين الكلمات التي كانت تذاق قبل هذه الفتنة حول تولّي الكفار ((و من يتولّهم منكم فإنه منهم)) إذا كان هذه الاستعانة بهذه الدائرة الوسيعة و الوسيعة جدّا ليس تولّيًا للكفار فليت شعري ما هو التولّي للكفار ؟ هذا تعطيل للنصوص الشرعية بماذا ؟ بأدلة جزئية جدّا وقعت من الرسول عليه السلام لكنّ الرسول في أيّ جزئية عليه الصّلاة و السلام استعان فيها كان هو الأعلى و كان المستعان بهم هم الأذني فكيف يحتجّ و أخونا الربيع الله يهدينا و يهديه و يبروح يؤلّف رسالة و يقول إيش ؟ يقول الاستعانة بالكفار في محاربة إيش ؟ الملحدين . هاي كمان مصيبة أخرى أنا أخشى ما أخشى ، شو الفرق بين حزب البعث العراقي و حزب البعث السوري ؟ ألفنا رسالة في محاربة المسلمين العراقيين و أقولها صراحة على عجرهم و بجرهم لكن على كلّ حال هم مسلمون و ليسوا بعثيين و إنّما البعث هو الحاكم كالشعب السوري الذي أنا منهم فهل أنا بعثي ؟ هل الألوّف بل الملايين من السوريّين هم بعثيون ؟ لا و الله . لكن الحكّام هؤلاء بعثيون فما الفرق بين إجازة الاستعانة بالأمريكان و البريطان و هم الد أعداء المسلمين و في هؤلاء الذين استعانوا بهم حزب البعث السوري !! طيّب ما الفرق بين حزب البعث السوري و حزب البعث العراقي في الحقيقة ليس هناك استعانة من السّعوديين بالسّعوديين و لا بأمريكا و لكن ذلك فرض عليهم فرضا و إن فرضنا بأنّ السّعوديين قالوا دخلك يا بوش أغثنا من حزب البعث فبوش فرض أنّه لازم يكون الجيش المصري و الجيش السوري لكي يظهر أمام العالم الإسلامي أنّ هذا ليس اعتداء أمريكيّا هذه جيوش عربيّة تقاتل مع الجيش الأمريكي و البريطاني فإذا كيف يؤلّف رسالة ستسطرّ ما شاء الله إلى سنين طويلة في جواز الاستعانة بالأمريكان و البريطان لمحاربة الجيش العراقي الذي لا يمثّل حزب البعث الكافر كالجيش السوري بل الجيش السوري يمثّل حزب البعث أكثر من الجيش العراقي لأنّ الجيش السوري مؤلّف من علويّين من إسماعليّين أمّا الجيش العراقي بلا شكّ فيه كثير من البعثيين لكن هو كشعب إمّا سنيّ أو شيعي فمتناقضات المقصود بها تبرير هذا الواقع فنسأل أن يكشف الغمّة على الأمة و ليس لها من دون الله كاشفة . أسمعت جديدا ؟

السائل : جزاك الله خيرا ، نفس القديم . شيخنا جزاك الله خير يعني إيش نظنّ يعني بعض قادة العمل الإسلامي في الأردن بالذات ، لماذا نظنّ أنّ بعض قادة العمل الإسلامي في الأردن بالذات صاروا و دعموا

صدّاما

الشيخ : لأنهم يحكمون أهواءهم و لا يقفون مع الشّرع يعني ينتصرون للعراق ، طيّب شو الفرق بين العراق كحاكم ؟ و أيّ حاكم من الحكّام الذين قد يزيّنون حكمهم و عملهم لا فرق في ذلك أبدا و لذلك فنحن كنّا و لا نزال و الحمد لله على ذلك نحن بين حجري الرّحى حينما ننكر استعانة السّعوديّين بالكفّار نصبح عدوّا للسّعوديّين و نحن معهم على الأقلّ في التّوحيد و حينما ننكر على تشييد بصدّام و إنّه تغيرّ و صلح حاله إلى آخره و ترثّ هذا رجل قضى نحو عشرين أو ربع قرن من الزّمان و هو يفرض حزب البعث على المسلمين هناك و أحكامه و كثير من المسلمين الصّالحين قتلوا فنحن ما أشفقنا على حزب البعث إنّما أشفقنا على الشّعب العراقي و ها أنتم الآن ترون آثار الاستعانة بالكفّار ماذا أصاب الشّعب العراقي من التمزّق و التّفرّق حيث أصبح الأميركيان جنوب العراق و شمال العراق و الله أعلم أيضا متى يخرجون من هناك فنسأل الله عزّ و جلّ أن يرحم عباده المسلمين و أن يلهمهم الرّجوع إلى الدّين على الفهم الصّحيح و أن لا يتعصّبوا لحاكم و أن يعطلوا كلمة شاعت في العصر الحاضر وليّ الأمر هكذا يريد ، وليّ الأمر من هو ؟ هو عمر بن الخطّاب هو رجل من النّاس وليّ الأمر هذا واجب عليه من قدّم أنّه يشكّل مجلس شورى و هو أحوج إلى هذا المنهج من عمر بن الخطّاب ، عمر بن الخطّاب إذا كان يريد أن يعتدّ برأيه و بشخصه و بعلمه و بخاصّة بعد أن سمع تلك الشّهادة ممّن **((لا ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحي يوحى))** (إيه يا بن الخطّاب ما سلكت فجّا إلاّ سلك الشّيطان فجّا غير فجّك) كان هو بيسستقلّ افعل لا تفعل ، افعلوا لا تفعلوا ، اهجموا و امسكوا إلى آخره لكن لا هو يعرف كما أنزل الله على قلب محمّد عليه السّلام **((و شاورهم في الأمر))** و رسول الله أولى بأن لا يشاور فضلا عن عمر . عمر أولى أن يشاور من الرّسول و الرّسول أولى من عمر من أن لا يشاور لأنّه ما يتكلّم إلاّ بوحى السّماء و لكن جعلها قاعدة شرعيّة أبدية **((و أمرهم شورى بينهم))** فكلّ دولة مسلمة تدّعي بأنّها تحكّم شريعة الله و تحكّم بما أنزل الله قبل كلّ شيء يجب أن يكون لديها مجلس شورى هذا المجلس يجب أن يكون فيه نخبة العلماء أوّلا علماء في الشّرع ، ثانيا علماء في كلّ العلوم الّتي بحاجة بهذا المجتمع إن كان مثلا اقتصاد إن كان اجتماع ، إن كان سياسة ، إن كان جيش إلى آخره . هذا المجلس إذا طرأ على البلاد الإسلاميّة طارئ يستشار بعد ذلك يقال رأى وليّ الأمر كذا . أمّا وليّ الأمر ما استشار قيل له افعل كذا ففعل ثمّ يفرض على أهل العلم أن يبرزوا و أن يسوّغوا هذا

الواقع هذا ليس من الإسلام في شيء أبداً ، ولذلك فأنا أريد أن أهتبلها فرصة و أن أكسب وجود أخ لنا
قلم لعلّ عنده علم نصحّح به بعض مفاهيمنا السابقة ، فنحن نقول أنّ الأمريكان جاء الجيش إلى
السعودية دون استشارة أهل العلم ما رأيك ؟ هل استشيروا ؟

سائل آخر : لا يا شيخ ما وقعت الاستشارة إلاّ بعد وجود الجيش الأمريكي تقريبا .

الشيخ : بارك الله فيك ، هذا الذي نظّنه مع الأسف الشّديد .

سائل آخر : لكن حتّى يا شيخ بالنسبة للجواز لا ينطبق على الوضع الحالي في المملكة لأنّ المسألة تعدّت
يعني مستوى الاستعانة فأصبحت قيادة أمريكية تقريبا بالنسبة للحرب .

الشيخ : أصبحت ؟

سائل آخر : القيادة أمريكية ، يعني حتّى قبل الهجوم اجتمعوا من أجل دراسة الهجوم البري فالقادة الذين
اجتمعوا لم يكن بينهم سعودي و لا عربي تقريبا .

الشيخ : نحن قلناه هذا ظلّا من قبل .

سائل آخر : بالنسبة للخروج غير متوقّع يعني ، الآن القوّات الأمريكية تعمل لوضع قواعد

الشيخ : لا حول و لا قوّة إلاّ بالله .

سائل آخر : و فيها أسلحة ثقيلة ، عند الحاجة تقوم القوّات الأمريكية الموجودة في الجزيرة الهندية بوجود
حراسات قريبا من عشرة آلاف أو تسعة آلاف جندي يقوموا بالحراسة على هذه القواعد من حدوث أيّ
شيء في داخل المملكة تقوم الطائرات بإسقاط المظليين في هذه القواعد .

الشيخ : الله أكبر هذه المشكلة . هذا هو الإستعمار .

سائل آخر : أبو بكر الجزائري يقول ما استعمرت الدّيار كما قال الألباني ، فالاستعمار يكون عسكريّا و
يكون في المواطن و المواقع و كذا

الشيخ : طيّب أسمعنا خبر عن صديقنا الحبيب الشّيخ بن عثيمين ، خبر بالأوّل يؤيّد الاستعانة ، بعدين
سمعنا خبرا آخر كأنّه يعني بعد ما شاف كأنّه يعني عدلّ من رأيه ، هل هذا صحيح ؟ كما نرجوا .

سائل آخر : ما أدري يا شيخ لكن الإشاعات كثيرة أيّام الأحداث .

الشيخ : لا الآن خلصنا من الأحداث زعموا .

سائل آخر : لكن المعروف عن الشيخ إذا كان غير قوله يعرف به الناس جميعا فإذا كان رجوع عن فتواه فلا بدّ يعلن للجميع .

الشيخ : يعني ما فيه عندكم معلومة .

سائل آخر : ما بلغنا شيء ، حتى الإشاعات تقول أنّ الشيخ عبد العزيز رجوع فالشيخ لازال يؤكّد أنّه ما رجوع عن فتواه .

الشيخ : هكذا .

سائل آخر : هذا الشيخ بن باز أمّا الشيخ بن عثيمين ما سمعنا منه شيء من هذا الكلام .

الشيخ : طيب فيه هناك تصوّر ضغط على الشيخ بن باز .

سائل آخر : الله أعلم يا شيخ ، بس أظنّ الشيخ ما هو من الناس الذين يخضع للضغوط يمكن تقول تضليل أو يعطى كلام غير صحيح فهذا محتمل .

الشيخ : ممكن .

سائل آخر : لكن الضغط فما هو مضغوط عليه .

الشيخ : هذا الذي نعرفه عن الشيخ ، الله المستعان .

سائل آخر : هذا الذي ظنناه في الشيخ بن باز أنّه ليس من الذين يضغط عليهم .

الشيخ : أي نعم ، هذا ليس ببعيد

سائل آخر : في الأحداث كان معزول الشيخ تقريبا صعب جدّا تصل إليه بالهاتف أنا حاولت تقريبا مدّة نصف شهر ما استطعت أصل للشيخ أيام الأحداث .

الشيخ : طيب الشيخ أمان في حوله تساؤلات هنا فيه عندكم هيك تساؤلات ، أنّه لعلّه متّصل ببعض الجهات الحكوميّة هناك .

سائل آخر : و الله يا شيخ يعني معروف الشيخ محمّد أمان بعقيدته السليمة .

الشيخ : هؤلاء كلّ الذين كتبوا وأيدوا هذه ما لها علاقة بالعقيدة هذا له علاقة بالاجتهاد .

سائل آخر : يعني يمكن الشيخ ألفاظه شديدة في الرّد ، تكلم مع الشيخ ربيع حول الرّد قال شدّيت مع

شيخنا الشيخ ناصر فبلغنا أنّ الشيخ قال هذه إفريقيّتي بالنسبة للشيخ محمّد أمان وهو سبق أن جمع الناس و

قال الشيخ ناصر من مشائخنا و بعض الألفاظ التي كانت وردت منه ما قصدت بها الشيخ إنما الرد عام و استغلت بعض الصحف توجيه الكلام بحيث أنه مثلا يذكرون ذم الشيخ ناصر ثم يأتون بالمدح في أبو غدة في نفس الصفحة . أي نعم .
الشيخ : يا الله يا أبو ليلي .

الشريط رقم : ٤٧٠

السائل : الآن يا سيدي يدور أحاديث في الحقيقة هي تخطيطات و يبدو أنها ستتخذ بعد الحرب العراقية الكافرة ، كنا نقول الحرب العراقية الإيرانية و الآن نقول الحرب العراقية الكافرة هي ضد الكفار هناك تخطيطات لعمل ترتيبات معينة لمنطة لما يسمى بالشرق الأوسط التي هي المنطقة العربية الإسلامية و من ضمن الأطروحات التي صار الإتفاق عليها أن توضع رقابة على الأسلحة التي يمكن أن تمتلكها الدول العربية المسلمة فهل يجوز شرعا قبول مبدأ أن تضع دول و مهما كانت هذه الدول سواء كانت كافرة أو باتفاق مع دول عربية أخرى أو دول مسلمة على الدول المسلمة الأخرى أن تحدد من قابليتها و إمكانياتها للتسلح الذي يمكن أن تصد به عن نفسها و إذا كان لا يجوز و الأمر أمر اضطراري بمعنى أنك لا تستطيع أن لا تمتلك هذه الأسلحة في المقام الأول أو تمتلك مكوّناتها . اثنين في المقام الثاني أنّ هذه الدول التي تريد أن تضع عليك هذا الحضر للإشتراك مع الدول العربية الأخرى حتى بدون اشتراك معها قادرة في أي لحظة أن تفعل معك كما فعلت مع العراق بمعنى أنّ العراق جلّ القضية لأنه تملك جيشا قويا و تملك أسلحة فاعلة فالآن يراد لهذه المنطقة أن لا تقوم قائمة لأيّ قوة عربية أو إسلامية ... على هذه التقنية العالية فما حكم الشرع في هذا الأمر ؟ هل يقاوم و يشقّ عصا الطاعة أم ماذا ؟

الشيخ : أنا أعتقد أنّ مثل هذا السؤال ما يخفى جوابه على كلّ مسلم لا فرق بين عالم و متعلّم و أعتقد أنّ هذا السؤال له نماذج كثيرة و كثيرا جدا و مثل هذا الحكم هو نابع من عدم تطبيق الشريعة الإسلامية من كلّ الدول العربية تطبيقا شرعيا كاملا الأمر الذي أوجد في المجتمعات الإسلامية طوائف متعدّدة الإتجاهات و الأفكار و منها الطائفة التي كانت تسمى في بعض السنوات الماضية بجماعة التكفير و الهجرة و تسمى الآن نفسها بجماعة الجهاد هؤلاء يعلنون أنّ هذه الدول التي تحكم بغير ما أنزل الله هي دول كافرة و يجب

الخروج عليها و يجب مقاتلتها و حينما ناقش هذا النوع من الناس ناقشهم من ناحيتين اثنتين . الناحية الأولى أن إطلاق الكلام بتكفير هؤلاء الحكّام و إخراجهم من دائرة الإسلام هذا غلوّ من القول لا يجوز . لأنّ المسلم لا يجوز إخراجهم من دائرة الإسلام إلّا بما إذا أنكر شيئا من أحكام الإسلام و ظهر ذلك الإنكار منه و ليس لمجرد مخالفته للإسلام عمليًا و ليس البحث هنا الآن و لا الشاهد هنا و إنّما الشاهد أنّنا نقول لهم و ثانيا هبوا أنّ هذه الدّول أو هؤلاء الحكّام هم فعلا كفّار مرتدّين عن الإسلام فماذا يمكنكم أن تفعلوا معهم ؟ تريدون جهادهم و قتالهم و أنتم ما استطعتم أن تقاتلوا اليهود الذين حلّوا في دياركم و احتلّوها رغم أنوفكم و رغم الدّول العربيّة كلّها يجب أن نعود يا أبا يحيى للسؤال الذي طرحته آنفا . لعلكم تذكرون أنّ أجوبتي في الفتنة التي قامت و لا نزال نعيش في آثارها السيّئة بعض الناس لقلّة إدراكهم و عدم فقههم قد يتصوّرون أنّي تناقضت عن أجوبتي في أوّل الفتنة و عن أجوبتي في أواخرها . أقول بعض الناس يعني ، فنحن من قبل كنّا ننصح المتحمّسين من الفريقين المتعزّزين منهم و المتسعدّين إذا صحّ التعبير . الزموا كونوا أحاس بيوتكم لكننا فيما بعد قلنا يجب على الدّول الإسلاميّة أن تقاتل مع العراق الدّول الكافرة و من معها من الحلفاء لماذا هذا الاختلاف في الجواب ؟ ما أدري وصلكم الشّريط الذي فيه أنّ العالم الفقيه لا ينبغي أن يكون جامدا و إنّما يتطوّر مع الحوادث فيعطي كلّ حالة لبوسها و حكمها و ضربت على ذهنك مثلين فقهيّين المثل الأوّل خمر حرام لإسكاره تخلّل هذا الشّراب ذاته بعد أن صار خلاّ خرج عن الحرمة إلى الإباحة جاءكم هذا الشّريط ؟

السائل : نعم .

الشيخ : و المثال الثّاني جاء ذكره أيضا في ذاك الشّريط الماء طهور مطهّر و طاهر فتجري عليه الأحكام الثلاثة قد يخرج عن طهوريّته إلى طهارته فهو طاهر إذا أصاب الثّياب لم تنجّسها لكن لا يطهّر البدن و لا يصحّ الوضوء به ثمّ قد يقع فيه نجاسة فيخرجه عن طهوريّته هكذا أصاب العراق بعد أن كان معتديا على الكويت و كنّا نقول كونوا أحلاس بيوتكم و لا تقاتلوا مع كلا الفريقين و البحث هذا معروف لديكم تفصيل القول فيه أمّا بعد أن تهجّمت عليه تلك الدّول الكافرة و من معها من الحلفاء بدأ يظهر أنّه ليس المقصود كما قيل في الإعلام السّعودي أنّه م استعانوا بالكفّار الأصدقاء من أجل دفع خطر اعتداء العراق على السّعوديّة تبينّ تماما أنّ المقصود هو تحطيم الجيش العراقي و الشعب العراقي و على ذلك قلنا لا بدّ من

دفع المعتدين و الباغين و بخاصة إذا كانوا من الكافرين و بصورة أخص إذا كانوا من أكبر الدول الكافرة لكن مع الأسف ما كان مع العراق دولة إسلامية و لو اسما بل كانت هناك دول كثيرة إسلامية مع المعتدين الباغين ألا و هم الكفار من الأمريكيين و البريطانيين و غيرهم فكنا نرى أن المقصود من هذا تحطيم الجيش العراقي لسلامة اليهود المحافظة على سلامة اليهود ثم بدؤوا يعلنون أنهم سيضعون نظاما لهذا الشرق الأوسط ثم بدؤوا يعلنون منع استيراد الأسلحة و إلى آخره فكان ذلك من دواعي قولي لا بد من مساعدة الجيش العراقي بالجيش الإسلامية الأخرى و لكن ما وقع شيء من ذلك و ما انتصر للجيش العراقي أحد إلا بالكلام كما هي عادتنا بالانتصار لأهلنا في فلسطين . لكن الذي أريد أن أصل إليه في الحقيقة شيء أعتقد أنه مهم أن نخرج بنتيجة من هذه المصيبة التي ألمت بالعالم الإسلامي و ليس بالعراق فقط ، النتيجة و العبرة التي ينبغي أن نخرج منها هي أن كل الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية في مناهاجها إلا الجماعة المسلمة التي تنهج منهج السلف الصالح كلهم إلا هذه الطائفة هم في انحراف عن ما يؤدي بهم إلى إقامة الدولة المسلمة أنا تأكدت من هذه المصيبة بأن المنهج الذي ندعو الناس إليه هو الذي ينبغي على المسلمين أن ينطلقوا فيه و أن يستمرروا عليه وذلك لأن الأحزاب و الجماعات الإسلامية كلها لا تدندن حول ما نحن ندندن دائما و أبدا مما نكفي عنه بكلمتين خفيفتين التصفية و التربية لا تدندن حول هذا إطلاقا و إنما حول التكتل و التجمع و الاستعداد المادي فأننا أقول مهما استعد هؤلاء و مهما طال بهم الزمن فإنهم بالكاد يصلوا إلى مثل القوة المادية العراقية التي كانت عليها حينما تكالبت عليها هذه الأمم الكافرة و من معها من الحلفاء فماذا أفاد العراق مثل هذا الاستعداد المادي ما أفاده شيء إطلاقا ذلك لأن الكفار هم أقوى منهم فإذا المسلمون لم يتسلحوا بسلاح لا يمكن الكفار أن يتسلحوا بمثله فسوف لا ينتصرون على الكفار و التاريخ يعيد نفسه فالتبني صلى عليه و سلم من التاحية المادية كانوا أضعف بكثير بالنسبة للدولتين العظيمةتين المعروفتين عند الجميع و هي فارس و الروم و مع ذلك فربنا عز و جل نصرهم ليس بالسلاح المادي فقط لأنهم استعملوا السلاح و لا نستطيع أن ننكر و بخاصة و الله يقول كما تعلمون ((و أعدوا لهم)) لذلك قلت ليس بالسلاح المادي فقط و لكن مقرونًا بالسلاح المعنوي أو لنقل إيماني فإذا لم تهتم الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية بهذا السلاح المعنوي الإهتمام الذي اهتمه الرسول عليه السلام نفسه و ربى عليه أصحابه فسوف لا يستطيعون أن يصيروا في القوة المادية مثل العراق إلا بعد

عشرات السنين ثم لا ينصرهم الله لأهم لم ينصروا الله و نعتقد انهزام العراق بعد الأخبار التي كنا نسمعها و نكاد نظير بما فرحا و إذا هي كسراب بقية يحسبه الظمئان ماء ما الذي أصاب العراق بعد تلك الأخبار أحد شيئين إما أن تلك الأخبار مبالغ فيها و لا حقيقة لها أو لا حقيقة و لعل هذا الأقرب و لكن ما نصروا الله عزّ و جلّ إلا بالكلام و بعد خراب البصرة كما يقولون إلا بعد فوات الأوان بدأنا نذكر الله و نكبّر و ندعو إلى الجهاد و الله عزّ و جلّ يقول **((و لو أرادوا الخروج لأعدّو له عدّة))** إذا لا فائدة من كلّ الإجهادات و من كلّ التكتلات سواء كانت دوليّة أو كانت فرديّة أو حزبيّة إلا بالعودة إلى الدّعوة الإسلاميّة و هنا يأتي بحثنا الطويل و الطويل جدا أن تصفية الإسلام ممّا دخل فيه كم يحتاج من الزّمان ؟ و كم يحتاج من الجهود ؟ و تربية المسلمين حتّى يكونوا كتلة واحدة على هذا الإسلام المصقّى كم يحتاج و كم يحتاج إذا يجب أن نستمرّ نحن على طريقنا و أن نمضي قدما إلى الأمام و ليس علينا أن تقوم الدّولة الإسلاميّة التي ينشدها كلّ المسلمين على اختلاف مناهجهم و لكن علينا أن نمشي في الطّريق المستقيم كما قال ربّ العالمين **((و أنّ هذا صراطي مستقيما فاتبعوه و لا تتبعوا السبل فتفرّق بكم عن سبيله))** إذا كان الأمر كذلك و هو كذلك لذلك بارك الله فيك لا فائدة من التّساؤل أنّه ماذا يكون موقفنا تجاه هذا التّنظيم الجديد الذي سيفرض على الدّول الإسلاميّة منها تحديد الأسلحة ماذا نستطيع أن نعمل ؟ ما الذي استطعنا نحن كأفارد أن ننصر العراق سوى بالدّعاء و الدّعاء إذا لم يكن مقرونا بالعمل المشروع لا يفيدّه خاصّة فيما إذا كان العمل واجبا و كيف و قد جاء في الحديث الصّحيح عن النّبّي صلّى الله عليه و آله و سلّم أنّ رجلا من أصحابه كان يخدمه و كانت خدمته ليلا على الباب لا شيء إلا لعلّ الرّسول يستيقظ ليلا و يريد حاجة و ليس حوله من يخدمه و من يقوم بها فهو نصب نفسه هناك و الرّسول عليه السّلام كما وصفه ربّ العالمين بحقّ **((و إنّك لعلّى خلق عظيم))** يقدر خدمة مثل هذا الصّحابيّ الجليل فقال له يوما يا فلان اطلب ، تمّ ، و الرّجل عاقل قال أمهلني يا رسول الله حتّى أفكر يريد أن يحسن الطّلب يطلب من كريم ثمّ جاءه فقال يا رسول الله **(لقد فكّرت في الدّنيا و في الآخرة فوجدت النّاس فريقين فريق في الجنّة و فريق في السّعير فوجدك في أعلى درجات الجنان فأنا أطلب أن أكون معك في الجنّة)** فماذا قال له الرّسول عليه السّلام و هنا الشّاهد قال **(لك ذلك و لكن أعني على ذلك بكثرة السّجود)** فنحن ماذا أعنا العراق فقط بالكلام الفارغ بالدّعاء و القنوت إلى آخره هل رأيتم أثرا لهذا القنوت ؟ لا . و

هذا له بحث سببه أنّ أكثر القانتين و أكثر الدّاعين لا يرفع دعاؤهم من الأرض إلى السّماء لماذا ؟ مأكله حرام و مشربه حرام و غدّي حرام فأنتي يستجاب لذلك كما جاء في الحديث في صحيح مسلم أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم (ذكر الرّجل يطيل السّفر أشعث أغبر مأكله حرام و مشربه حرام و ملبسه حرام و غدّي بالحرام فأنتي يستجاب لذلك) فأنا أقول أنّ الدّعاء ينفع و لكن إذا كان مقرونا بالإجابة لأمر الله و رسوله صلّى الله عليه و سلّم و نحن نسمع قول ربّ العالمين ((إن تنصروا الله ينصركم)) لا توجد دولة اليوم تنصر الله بل أنا قد أقول كلمة خطيرة الآن لا يوجد حزب إسلامي ينصر الله لأنّ نصر الله إنّما يكون بمعرفة شرع الله ثمّ هذه المعرفة أن تكون مقرونة بالعمل بشريعة الله و لا أجد على وجه الأرض حزبا يقوم بمعرفة الله كما جاء في الكتاب و السنّة الصّحيحة ثمّ يقرن القول مع العمل . و كيف و في أحسن الأحزاب و أوسعها دائرة و عددا نسمع منهم كلمات لو أسأنا الظنّ بهم قلنا هذا كلام الكفّار . يا أخي الآن دعونا من الخلافات ، هذا ليس أوانه ليس وقته ، يجب أن نكتل و أن نتجمّع و إلى آخره . و على أيّ أساس يكون هذا التكتل و هذا التجمّع ؟ لا أساس كما تجمّع العراقيّون حزب البعث و المسلمون السنّيّين و الشّيعة فماذا كان عاقبة أمرهم ؟ الهزيمة الشّنيعة و لذلك فاجتهادات هذه الجماعات الإسلاميّة و الأحزاب إذا لم تعد إلى التّصفية و التّربية فسيكون عملها هباء منثورا و أراك كدت أن ترفع إصبعك فعندك شيء يبدو ؟ تفضّل .

السائل : هناك من قال كان أحد المتحدّثين رجل له خلفيّة تحريريّة سلفيّة تحدّث كيف أنّ حقيقة بعض النّاس لا أدري بعض النّاس بعد هذه الحرب قد وصلوا إلى مرحلة الكفر . و أنّهم قالوا يا أخي طيّب نحن عاصين و نحن كذا كذا و لكنّ الذين هزمونا و الذين حاربونا

الشيخ : هم أكفر .

السائل : أسوء منّا . فسؤالي أنا حقيقة أنا أذكر أنّ هناك شيء حديث أو شيء بهذا المعنى أنّ الله سبحانه و تعالى يعني قد يهزم الأمة المسلمة لأمر واحد و انهزم المسلمون في أحد لمخافة واحدة صغيرة عن أمر الرّسول صلّى الله عليه و سلّم و ما كان إلّا ليهزمهم حتّى لا يستهينوا بمخالفة أمر الرّسول فهل يعني يحضرك أحاديث أو آيات تعطي هذا الدّعم أنّه ليس بالضرّورة أن نكون على شيء من الصّلاح و نكون أفضل أنّه حتما على ربّ العالمين أن ينصرنا طالما نصرناه و لو بشيء بسيط مع أنّ أولئك كلّهم مرابين و مقامرین و

ما شابه .

الشيخ : لا شك أنّ الله عزّ و جلّ كما جعل لهذا الكون سننا و نظاما كذلك جعل لشريعته سنّة ونظاما فهو يؤاخذ عباده المؤمنين بما لا يؤاخذ به الكافرين و يكلف المؤمنين بما لا يكلف به الكافرين لأنّه كما يقول العلماء ليس بعد الكفر ذنب نحن إذا تركنا الآن الجواب عن هذا السؤال مؤقّتا جانبا و نظرنا إلى دولتين كافرتين . لا نشكّ مطلقا في كون أنّ الدولة التي هي أكثر عددا و أقوى عددا ستنتصر على الدولة الكافرة الأخرى إذا كانت دونها في العدد و في العدد لا نشكّ في هذا إطلاقا . لماذا ؟ لأنّه ليس هناك عامل للإنتصار سوى أمرين اثنين الّذين ذكرناهما آنفا . ليس الأمر بهذا المقياس و بهذا النّظام في انتصار المسلمين على الكافرين فربّما عزّ و جلّ لا يشترط أن يكون الجيش المسلم أكثر عددا فضلا عن أنّه يشترط أن يكون أكثر سلاحا و قوّة ماديّة من الجيش الكافرو التّاريخ يؤكّد لنا هذا أنّ الله لا يشترط فضلا عن الشّرع في نصّه ففي القرآن الكريم الآية التي تقول ((يا أيّها النّبّيّ حرّض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين و إن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا من الّذين كفروا بأنّهم قوم لا يفقهون الآن خفّف الله عنكم و علم فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين و إن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله و الله مع الصّابرين)) فإذا المسلم شرعا يجب أن يصبر الشّخص الواحد مقابل شخصين فإن قرّ المسلم من شخصين من أعدائه يكون موليا و يكون قد ارتكب من أكبر الكبائر الفرار يوم الرّحف لكن إذا كان يقابل الفرد المسلم ثلاثة ففرّ فهو معذور هذا حكم الله مصرّح به في القرآن و خلاصة ذلك لا يشترط أن يكون الجيش المسلم مساويا للجيش الكافر فضلا عن أن يشترط أن يكون أقوى منه عددا و عدّة لكن يشترط بأن يكونوا مسلمين حقّا و أن يكونوا مطيعين للقائد المسلم الّذي يدير المعركة في حدود الشّريعة الإسلاميّة هذه التّفاصيل التي توجد في شريعتنا لا توجد مفروضة على الكفّار فالكفّار لا يشترط فيهم إلّا من كان أكثر عددا و عدّة فهو منتصر على من كان دون ذلك في هذين الشّرتين لكن المسلم يشترط فيه أن يكون مؤمنا قبل كلّ شيء ثمّ و لو كان أقلّ عددا و عدّة على التّفصيل المذكور في الآية السّابقة حينئذ ربّنا عزّ و جلّ ينصره و يمده بمدد السّماء هذا المدد قد فقده الكفّار بسبب كفرهم و هذا المدد لا يقف أمامه أيّ قوّة كافرة إطلاقا و لذلك فنحن يجب أن نأخذ العبرة من هذه الهزيمة التي أصابت الجيش العراقي أن نعتقد أنّ النّصر لا يكون إلّا بتطبيق هذه الآية التي يمكن أن تعتبر من الإعجاز القرآني))

إن تنصروا الله ينصركم و يبثب أقدامكم)) فإذا لم نلتفت إلى هذه الآية و ما جاء حولها من أحاديث تعتبر كأحاديث مبيّنة و مفصّلة لهذه الآية فسوف نظلّ ضعفاء و مستعمرين إمّا الإستعمار المباشر كاستعمار اليهود لفلسطين و أمّا استعمار فكري و سياسي و اقتصادي كما نحن قادمون إليه رغم أنوفنا بسبب تغلب الكفار على هذه القوّة الصّاربة التي كانت في العراق مع أنّها لم تكن عند حسن الظنّ بها من النّاحية الإيمانيّة و لذلك فأنا أعتقد أنّ ما أصاب المسلمين بعامّة و العراق بخاصّة يجب أن نجعلها كما قال تعالى **((و عسى أن تكروهوا شيئاً و هو خير لكم))** يعني أن نخرج بنتيجة ، ما الذي هزم العراق ؟ قبل كلّ شيء أنّه ما كان يجاهد في سبيل الله هذه قضيّة لا يجب أن نشكّ فيها ، ما اعتدى على الكويت في سبيل الله من يقول خلاف هذا يكون مكابرا و يكون مجادلا أو قد لا يكون مسلما من أصله فإذا علينا نحن أن نعود إلى التّصفية و التّربية و لا سبيل إلّا هذا السبيل الفريد الوحيد و يكفيننا أنّ المسلم الذي يعيش في حدود التّصفية و التّربية إذا مات و لو مات تحت دولة اليهود لكنّه إلى الجنّة لأنّه لا يستطيع أن يعمل شيئاً إلّا أن يصلح نفسه و من يلوذ به أمّا الآخرون الذين يشتغلون بالمسائل العامّة و ينسون أنفسهم ثمّ هم لا يفعلون شيئاً إطلاقاً على النّظام العسكري مكانك راوح فلا هم أصلحوا أنفسهم و لا هم أفادوا غيرهم هذه العبرة التي أنا خرجت بها من هذه المصيبة التي ألمت بالعالم الإسلامي كلّه و الله المستعان .

السائل : شيخنا بالنسبة للكافرين ينتصرون استدراجا من الله تعالى و بالنسبة للمسلمين يهزمون عقوبة لهم لأنّهم لم ينصروا الله تبارك و تعالى أليس كذلك ؟
الشيخ : ممكن هذا . الأخير يقينا .

السائل : كأيّ و الله أعلم سمعت ... حديث بما معناه قد أكون مخطئ لكن هذا في ذهني أنّ الله سبحانه و تعالى يسلّط من هم أفضل منهم أو من هم

الشيخ : يعني كما قال الشّاعر " و ما من ظالم إلّا سيّلى بأظلم .

السائل : ... يعني المسلمين إذا يقال طبعا أنا لا أذكر .

الحلبي : كلّ من عصاني و هو يعرفني سلّطت عليه من لا يعرفني .

السائل : بهذا المعنى نعم ، أو أنّهم إذا منعوا الزّكاة الله سبحانه و تعالى منعوا القطر أو شيء بهذا المعنى
الشيخ : هذا صحيح .

السائل : وكأته يوجد حديث بهذا المعنى أنّ الله سبحانه و تعالى يهزم المسلمين ببعدهم عن دينهم أو شيء من هذا القبيل .

الشيخ : سيدي قضية أحد التي ذكرتها ((**و يوم حنين إذا أعجبتكم كثرتم**)) هذه أدلة واضحة جدًا أنّ المسلمين يعني بمخالفتهم في مسألة واحدة قد ينهزمون أمام الكفار و الأصل هم المنتصرون .

الخلي : شيخنا لتمام الفائدة بالنسبة للحديث يعني هذا المشهور (**إذا عاصاني**)

الشيخ : لا هذا ليس حديثا لكن المعنى صحيح .

السائل : سيدي من العبر من هذه الحرب الفارق العلمي و الفني و التطبيق في الأسلحة بين ما وصل إليه الغرب و بين ما كان بيد العراق فما قولكم في مدى ما يجري الآن يحاول المسلمون به أن يصلوا إلى مستوى التقنيّة ... يعني الضرب الذي كان يأخذه العراقيين أضعاف أضعاف ما كان في التاريخ كله من التوجيّه ...

الشيخ : كيف الجملة ؟

السائل : القصف .

الشيخ : القصف من الكفار .

السائل : كان أكبر ممّا مضى من التاريخ يعني العراق قصف في هذه الحرب أكثر ممّا قصفت ألمانيا في الحرب العالمية كلّها على مرتين فالفارق الفني و العلمي بعيد جدًا إلى أيّ مدى يجب على المسلمين أن يعملوا لإغلاق هذا الفارق متسلّحين بالطبع إذا كانوا متصقّين و مترتّين بأنّ الله ينصرهم و لكن في نفس الوقت ما مدى الإهتمام الذي يجب أن يكون لهم بالأخذ بالأسباب .

الشيخ : الجواب موجزا ثمّ قد يتلوه التفصيل و أعتقد أنّ التفصيل قد يزعم بعضهم لكن البحث مطروح

للمناقشة أمّا الموجز لا يقبل المناقشة ربّنا قال في الآية التي سبق الإشارة إليها ((**و أعدّوا لهم ما استطعتم**

من قوّة)) هذا هو جواب سؤالك و كما أقول و لا بدّ أنكم سمعتم هذا القول أكثر من مرّة الخطاب لمن ((

و أعدّوا)) ؟ للمؤمنين . أي المؤمنين العاملين بشريعة الإسلام فمن تمام عملهم أن يعدّوا ما يستطيعون من

القوّة المادّيّة هذا الإعداد يكون لاحقًا للإيمان أم سابقًا ؟ لا شكّ يكون لاحقًا هذا الجواب الموجز الذي لا

يقبل النقاش أمّا التفصيل فأنا أقول لا يمكن للمسلمين المؤمنين حقًا أن يلاحقوا الكفار و أن يساووهم في

قوتهم المادّية لا يمكنهم و السّبب في هذا معقول و طبيعي جدّا ذلك لأنّ الكفّار ليس عندهم ما يشغلهم ممّا يوجد عند المسلمين ممّا نحن دائما ندندن حوله نحن ننشغل بالتّصفية و التّربية أمّا هم فلتانين في الموضوع ما هم في حاجة أنّه يعرفوا تاريخ عيسى عليه السّلام على الوجه الدّقيق الذي يأخذ من وقتهم ربّما الوقت من حياتهم النّصف أو الثّلت أو أكثر أو أقلّ ثمّ من ناحية التّربية كالبهائم يعيشون ليس عندهم اهتمام بهذا الموضوع إطلاقا فاهتمامهم ماذا؟ قال الله عزّ و جلّ ((يعلمون ظاهرا من الحياة الدّنيا و هم عن الآخرة هم غافلون)) طبعهم الله عزّ و جلّ منذ القديم بهذا الطّابع المادّي ((يعلمون ظاهرا من الحياة الدّنيا و هم غافلون)) أنا أقول و يمكن هذا قد يزعج البعض المسلمون العكس من ذلك الكفّار ((يعلمون ظاهرا من الحياة الدّنيا و هم غافلون)) المسلمون مقبلون على الآخرة غير غافلين عنها ضعفاء في الدّنيا ليس عندهم من العلم ما عند أولئك الكفّار و أنا أعتقد أنّ هذا أمر طبيعي لأنّ طاقة الإنسان محدودة النّطاق لا يمكن تحميل الإنسان أكثر ممّا كلفه الله عزّ و جلّ و لذلك قال في كتابه الكريم ((لا يكلف الله نفسا إلّا وسعها)) أنت إذا تصوّرت مهندسا كيميائيا أو ميكانيكيا أو سمّ ما شئت فبقدر ما سينشغل بهذا العالم فيما يقابله سينشغل عن دينه و عن معرفته بأحكام شريعته و لذلك أغنانا الله عزّ و جلّ عن هذا الإنكباب على معرفة ظاهر الحياة الدّنيا و ما يتعلّق بها من الإستعدادات مادّية سلاحية اقتصادية قل ما شئت أغنانا عن ذلك بأن أمرنا بقوله ((و أعدّوا لهم ما استطعتم من قوّة)) و لكن قبل هذا الإعداد الإيماني هو الأصل عند المسلمين و ذلك لاحقا و تابعا له و ليس عليهم بعد ذلك أن يضعوا نصب أعينهم كما يفكّر بعض الشّباب اليوم البعيد عن التّقافة الإسلاميّة الحقّ أنّه لازم نضاهي الكفّار عددا و عدّة لا هذا غير وارد في شريعتنا و في إسلامنا و التاريخ الماضي أكبر دليل كما سبق الإشارة إليه حينما نصر الله عزّ و جلّ المسلمين على الدّولتين العظيمةتين و هم فقراء في كلّ شيء إلّا في الإيمان فهم فيه أقبيا و الكفّار الأعداء أقبيا في كلّ شيء إلّا في الإيمان و لا إيمان عندهم هذا جواب ما سألت .

السائل: الفارس في المعارك في أيّام زمان كان يجوز يقضي على عشرة من المشاة ، الآن الفارس في السّلاح المتطور الذي يستطيع أن يرسل جهاز يحدّد موقعه بالشّعرة بدون ما يتحرّك مرسله يعطي قوّة نسبيا كثيرة أكبر و هكذا فنحن نحكي بفوارق ضخمة .

الشيخ: هذا لا يقدر و لا يؤخّر بالنّسبة لما قلنا أنفا خلّينا نكون واقعيين ، كم يحتاج المسلمون ليصلوا في

هذا العلم من سنين ؟

السائل : هو يعتمد إذا كانت النتيجة هي الحصول على الشيء أم بناؤه بأنفسهم ؟ يمكن بالحيلة و بالشراء أن تصل إلى مستوى يمكن يكون قريب

الشيخ : و هل هذا جواب سؤالى ؟ هذا ليس جواب سؤالى من ناحيتين أولاً كان سؤالى كم تقدّر و ليس للشراء و إنما للصنع ! فأنت ما أحببت لا لهذا و لا لهذا قلنا لك يا أخي لا تخاف ... أحمدى

السائل : قرون .

الشيخ : طيب قرون ماذا نفعل إذا نحن ننتظر قرون و نعيش أذلاءً تحت الكفار هؤلاء لأنهم فاقونا بالسلاح المادى فما هو العلاج ؟

سائل آخر : السلاح المعنوي .

الشيخ : بس انتهى الأمر .

سائل آخر : البديل الآخر أنّ الله سبحانه و تعالى ينزل الملائكة حتى يعوض عن السلاح .

الشيخ : أي نعم ، و ليس معنى هذا أنّه لا تعدّوا لهم لا . ((و أعدّوا لهم ما استطعتم)) .

السائل : و إن كان ذلك بالحصول على سلاح مشابه لسلاحهم .

الشيخ : شو المانع ؟

السائل : يوجد أناس اليوم كانوا في جلسة فيبدو أنّهم قرؤوا الآية ٣٧ من النساء و بالتالي هنّ نسوة فكانت

إحدهنّ قد شرحت هذه الآية بأنّه لا يجوز كتمان أيّ علم لدى أيّ إنسان مهما كان هذا العلم عن

الآخرين و إلاّ سيكون مخالف فوحدة سألت قالت طيب وحدة فينا أو احد مثلاً يعرف يعمل قطائف كويس

و له الخلطة تبعه يعملها بطريقة تميّزه عن غيره و هذا معروف عندنا في رمضان يعمل قطائف فهذا سرّ

مهنته فقيل أنّ هذا لا يجوز للإنسان أن يكتّم أيّ علم من عنده حتى لو كان شيء يتعلّق بسرّ مهنة أو

شيء من هذا القبيل فطلبوا منّي أن أستفسر منك . يعني هل هذا يندرج تحت كتمان العلم بشكل عامّ أو

هناك أشياء ممكن للإنسان أن يحتفظ بها لنفسه ؟

الشيخ : أنا أعتقد أنّ المسألة أهون من أن نتكلّم نحن في دليل يسقط هذه الدّعوة لأنّها ستسقط بنفسها

حينما يقال للمتبيّ لها ((هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) فأنت قلت آية كذا في سورة النساء فما هي

هذه الآية التي تدلّ هذه الدلالة العامة و أنّها تحرم كتمان أيّ علم فإن كانت لا تدلّ فالمسألة ساقطة بطبيعة الحال . نحن بدنا نشوف من أين أتيت هذه المرأة التي أدلت بهذه الدعوة .

الحلي : ((الذين يبخلون و يأمرون الناس بالبخل و يكتمون ما أتاهم الله من فضله و أعتدنا للكافرين عذابا مهينا)) .

الشيخ : هذه الآية أولا ليس فيها ذكر للعلم فمن أين أخذت دلالة عدم جواز كتمان أيّ العلم ؟ ذكرنا بالآية .

الحلي : ((الذين يبخلون و يأمرون الناس بالبخل و يكتمون ما أتاهم الله من فضله و أعتدنا للكافرين عذابا مهينا)) .

السائل : يبدو و الله أعلم أنّ الفضل الذي أتاه الله سبحانه و تعالى لمنّ أو لإحداهنّ أيّ علم أيّ شيء .
الشيخ : لكن خطأ هذا ما يجوز لأنّه نحن ننظر إلى سياق الآية ، الآية لا تتحدّث عن العلم نمسكها من أولها الذين

الحلي : يبخلون

الشيخ : يبخلون بماذا ؟ اعطينا ما قبلها .

الحلي : اطّلت على ما قبلها يبدو أنّه ما لها صلة ((و اعبدوا الله و لا تشركوا به شيئا و بالوالدين إحسانا و بذى القربى و اليتامى و المساكين و الجار ذي القربى و الجار الجنب و الصّاحب بالجنب و ابن السبيل و ما ملكت أيمانكم إنّ الله لا يحبّ من كان مختالا فخورا)) .

الشيخ : لا هو المقصود هنا كتمان الواجب إبرازه سواء كان من العلم أو من المال و لا يجوز بوجه من الوجوه أن نأخذ هذا النصّ مطلقا بدون أيّ قيد شرعي لأنّه سيقع من يفهم النصّ مطلقا في أمور لا يستطيع أن ينجو إنسان إطلاقا يعني إذا فرضنا أنّ الآية سيقع في المال و هي ليست في المال بل هي أعمّ من ذلك فإذا أخرج المسلم زكاة ما عنده من مال و بقي عنده فيض كبير جدّا من المال فهذا بخل بالأكثر من ماله و أعطى قليلا من هذا المال فهل يشمل هذا النصّ القرآني هذا الإنسان الذي يخرج زكاة ماله ؟ فالجواب طبعاً لا و إذا رجعنا إلى المعنى العامّ الذي يشمل العلم فالعلم نوعان كما تعلمون جميعاً علم يجب نشره و لا يجوز كتمانها و هو الذي يترتب عليه صلاحاً أو طلاحاً ، صلاحاً نشره و طلاحاً كتمانها فهو

العلم الشرعي و الناس يتفاوتون في هذا كما هو معلوم أما العلم الدنوي فهذا لا يمكن أن يشمله أي نصّ و بخاصّة مثل هذا النصّ الذي لم يرد خاصّاً في العلم بل جاء بهذا المعنى المطلق الذي يشمل العلم و المال معا . و لذلك أنا أقول كما تعلمون دائماً و أبداً أنّه لا يجوز لطالب العلم أن يفسّر القرآن أو السنّة مستقلاً عن

استعانة بجهود العلماء و الأئمّة الذين سبقونا في هذا المضمار العلمي بمسافات كبيرة و كبيرة جدّاً و هذا الذي يقع فيه كثير من الناس اليوم الرجال لفضلاً عن النساء أنّهم يأخذون هذا القرآن و يدرسونه معتمدين على ثقافتهم الشخصيّة لا يرجعون إلى ما جاء في تفسير الآية من التفسير خاصّة من التفسير الذي نسّميه و أنا ضربت أكثر من مرّة مثلاً أنّ مثل من يفعل هذا يأتي إلى نصّ من القرآن الكريم أو من حديث الرسول عليه الصلّاة و السلام فيحاول أن يفهمه دون أن يستعين على فهم ذلك النصّ بالعلماء المتقدّمين مثله كمثّل من يريد أن يبتكر و أن يخترع طائرة دون أن يستعين بجهود العلماء المتقدّمين الذين وصلوا هذه الآلة إلى شيء يكاد يفوق الخيال فهذا سيصيبه ما أصاب الذي كان هو السبب لإيجاد هذه الطائرة التي هي تشبه الخيال هذا مثل من لا يستعين بجهود المتقدّمين و يعتمد على نفسه و ذاته في تفسير القرآن أو السنّة هذه الآية على كلّ باحث يريد أن يبحث عن معناها إذا ما انقذ في نفسه هذا المعنى المطلق فينبغي أن يعود إلى هذه القاعدة التي ذكرتها آنفاً و هو أن يستعين بمن قبله لكن هذا قد لا يكفي فيجب أن يكون عنده ثقافة إسلاميّة عامّة تساعد على أن يفهم مثلاً ما يقوله بعض علماء الأصول في بعض النصوص العامّة يقولون هذا نصّ عامّ أريد به الخصوص ، هذا حتّى يخرج عن القاعدة أنّ النصّ العامّ يجب أن يفسّر على عمومه لكن أحياناً يراد به الخصوص و لا يراد به العموم فمن أين يستطيع هذا الإنسان أن يتبيّن نصّاً عامّاً لا يراد عمومه إنّما يراد خصوصه إلّا إذا كان عنده ثقافة عامّة و يحضرنى بهذه المناسبة مثال و الأمثلة كثيرة و كثيرة جدّاً و لكن قد لا تحضر دائماً في البال إلّا مثال أنا حديث عهد بدراسته و الإعتبار به بهذه المناسبة أقول

اطّلعتم على كتاب حول الإستعانة بالكفّار ؟ كتاب جديد هذا

الجلبي : الذي كتبه حسّان .

الشيخ : من هذا حسّان ؟

الجلبي : نفسه شيخنا الذي اتّصل معك الذي كان عند شعيب .

الشيخ : هذا الموضوع بحث جيّد إلى حدّ كبير ، موضوع الإستعانة بالكفّار الذي وقع من السّعوديّة في

الحقيقة كان مستوعب استيعابا جيّدا .

الحلبي : في هذه المسألة أو في الكتاب كلّه ؟

الشيخ : لا لا في هذه المسألة . أقول هذه المسألة بالذّات تكلم فيها كلاما جيّدا لكن المثال الذي أريد أن أذكره الآن هو ما قبل هذه المسألة تعرّض لموضوع الجهاد و فضله و أنّ العلماء يقولون الجهاد قسمان .

الشريط رقم : ٤٧١

الشيخ : ويحضرني بهذه المناسبة مثال و الأمثلة كثيرة و كثيرة جدّا و لكن قد لا تخطر دائما في البال إلاّ مثال أنا حديث عهد بدراسته و الاعتبار به ، بهذه المناسبة أقول اطّلعتم على كتاب حول الاستعانة بالكفّار ؟ كتاب جديد هذا ؟

الحلبي : كاتبه حسّان ؟

الشيخ : أيوة هذا

الحلبي : أنا رأيته

الشيخ : من هذا حسّان ؟

الحلبي : نفسه شيخنا الذي اتّصل معك من أجل الأحاديث ، الذي كان عند شعيب .

الشيخ : هو هذا

الحلبي : أي نعم

الشيخ : هذا بحث هذا الموضوع بحثا جيّدا إلى حدّ كبير ، موضوع الاستعانة بالكفّار الذي وقع من السّعوديّة في الحقيقة يعني كان مستوعبا استيعابا جيّدا

الحلبي : في هذه المسألة أو في الكتاب ككلّ ؟

الشيخ : في هذه المسألة .

الحلبي : يعني كلامك الآن عن هذه المسألة ؟

الشيخ : لا . أقول هذه المسألة بالذّات تكلم فيها كلاما جيّدا لكن المثال الذي أريد أن أذكره الآن هو ما قبل هذه المسألة تعرّض لموضوع الجهاد و فضله و أنّ العلماء يقولون الجهاد قسمان جهاد فرض عين و

جهاد فرض كفاية . و أنّ العلماء و هو الآن يبدأ خطأ الرّجل فينتقد العلماء الذين قالوا بأنّ المجاهد في الجهاد الثّاني الذي هو فرض كفائي يجب عليه أن يستأذن من أبويه فهو أنكر هذا و أخذ بالأدلة العامّة التي تحضّر على الجهاد و تبين فضيلة الجهاد و و إلى آخره فوقع في خطأ فاحش جدّا لا يمكن أن يقع العالم أو الفقيه الذي عنده ثقافة عامّة بأدلة الكتاب و السنّة في الأحكام الشرعيّة فهو مثلا لو كان يستحضر في ذهنه مثل قول الرّسول عليه السّلام (لا تصوم امرأة صوما بغير إذن زوجها إلاّ صوم رمضان) و أنتم تعلمون جميعا أنّ هناك أيّاما مخصّصة بفضائل عظيمة جدّا كصوم مثلا يوم عاشوراء و صوم يوم عرفة يكفّر السنّة الماضية و الآتية هذا ليس من رمضان فليس للرّوجة أن تصوم ما سوى رمضان حتّى هذه الأيّام الفضيلة إلاّ بإذن الرّوج و مثل هذه الأحاديث أدلّة أخرى التي تقيّد الرّوجة بإطاعة زوجها إلاّ في معصية الله و من ذلك أيضا إطاعة الحاكم المسلم الذي يتبى الإسلام نظاما و دستورا و قانونا فهذا يجب إطاعته فيما لا يجب أصلا و شرعا و أنّه لا يجوز مخالفته و إذا أمر بشيء غير واجب صار هذا الأمر الذي كان غير واجب واجبا و لا يجوز مخالفته إطلاقا إلاّ في الفرض العيني هذه التّصوص تعطي للمتفكّه فيها ثقافة خاصّة حينما يأتي إلى مثل موضوع الجهاد الكفائي فيجد العلماء يقولون أنّه لا بدّ من الاستئذان حينئذ يستنكر هو لماذا تعطيل هذه الفريضة العظيمة التي بها يعزّ ربنا عزّ و جلّ الإسلام و أهله بمثل هذا القيد و يحاول بهذه المناسبة أن يصرف دلالة الحديث المعروف الذي جاء إلى النبيّ صلّى الله عليه و سلّم و قال " يا رسول الله جئت إليك لأجاهد معك و قد تركت أبويّ يبيكان " فقال عليه السّلام (ارجع إليهما و أضحكهما كما أبكيتهما) يقول هنا ما في الأمر بالاستئذان هكذا يقول لأنّه أخذ إيش لفظيّا . هذه أمثلة أو قليل من الأمثلة التي إذا جهلها الإنسان يقع في مثل ذلك الفهم الواسع جدّا الذي لا يستطيع أطوع النّاس لله و لرسوله أن ينطلق بحيث أنّه يقدّم للنّاس أيّ علم و لو كان في منتهى الكمال . أنا أقول لو أنّ كلّ إنسان مسلم يقوم بأداء ما يجب عليه من العلم لكان المسلمون في غير هذه الحالة التي يعيشونها . و لكننا إذا وسّعنا هذه الدّائرة أنّه يجب على كلّ مسلم أن يقدّم إلى المسلمين أيّ معلوم أقول الآن لأنّ العلم قد يكون له دلالة واسعة جدّا ، أيّ معلوم يعلمه ينفع النّاس فيه و لو في الطّعام و الشّراب و نحو ذلك فمعنى هذا أنّنا أوقفنا أنفسنا في معصية الله عزّ و جلّ دون أن نكون ملزمين بمثل هذا التّحريم على أنفسنا . هذا في الواقع من شؤون الاتّكال على الدّراسة التي لا تتقيّد بمنهج علمي تضافت عليه جهود العلماء منذ أن بعث الله

محمّدا صلّى الله عليه و سلّم إلى أن يرث الله الأرض و من عليها فهذا جواب ما سألت ممّا يحضرنى .

أبو ليلى : شيخنا في مسألة الاستعانة في كتاب أخ كان هو استعان طبعا في بعض الأشرطة الذين كنت تكلمت فيهم عن مسألة الاستعانة و كذا .. .

الشيخ : أنت ذكرتي تعرف ماذا خطر ببالي ؟ أنّ هذا أنت مؤلّفه لكن أنت تسترت باسم من كثر الأفكار الموجودة التي هي أفكاري ..

أبو ليلى : شيخنا أخذ منا الأشرطة .

السائل : هل يختلف الأمر إذا كان هذا الأمر تطوّعي أو غير تطوّعي بمعنى إذا أنا علمت أنّ عند فلان من الناس علم في قضية معيّنة حياتيّة كصنع الكنافة و أنا بائع كنافة ..

الشيخ : و أنت إيش ؟

السائل : بائع كنافة ما أريد أعطي سرّ هذه المهنة التي عندي فإذا أحد جاء و سألني الآن هل كتفاني لهذا الأمر يجب علي في حالة سؤاله هو أيّ أجيبه أو لي أن أمتنع؟

الشيخ : على ذلك المذهب يجب ..

السائل : على ذلك ... على ما نقول ؟

الشيخ : لا ما يجب .

السائل : ما يجب .

الشيخ : طبعا السؤال كما هو واضح جدّا هل يجب وإلا لا ، أمّا هل يحسن ؟ من باب الإحسان ما شاء الله .

السائل : يحسن ما شاء الله

أبو ليلى : حلو

الشيخ : حلوة أنا أحب الحلو

أبو ليلى : شيخنا أنا لم أكمل أخذ الأشرطة و سمعها ... فقط سبحان الله العظيم وجدت أنا أحكي لعلي أقول له هل تتصوّر انت الآن الذي فهمه من هذا الكلام و سماع كلمات الشيخ في هذا الموضوع هل يعزو شيء في هذا ؟ قال علي ما أظنّ .

الحلبي : لكن يوجد نقطة سبحان الله ، تتذكّر شيخنا أوّل ما تكلمنا على حديث ثابت بن الحارث .

الشيخ : ما هو متكلّم عليه ..

الحلبي : أنا عارف لما قلت لك شيخنا الحافظ بن حجر في الإصابة و كذا و أنت تابعت الموضوع بعدها هو الذي فتح المجال عندي للحديث في البحث وإلا أنا لما اتّصل بي قلت له أنا ما عندي شيء في الحديث .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : قال في الإصابة ما قال صحابي قال رجاله كلّهم ثقات .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : لما رجعت للإصابة فعلا ثمّ اتّصلت قلت لك شيخنا هذا كذا ، فأنت بيّنت طبعا أنّ هذا ليس صحابياً و لا تثبت صحبته فهذه الواقعة لعلّها أدقّ فائدة في كتابه هو ما أشار إلى المصدر .

الشيخ : و فيه تراجع صريح عن ما كان عليه

الحلبي : آه طبعا لكن هو شيخنا كان يبدو أنّه كان معلّمه من قبل بعبد الرحمن بن شريح إذا تذكر جاء بقول ابن سعد فيه و قال ابن سعد منكر الحديث مع أنّه كثير منهم وثق. بن شريح .

الشيخ : أي نعم هذا بارك الله فيك حديث يمكن أن نعتبره حقيقة حديثا عزيزا من حيث الرواية لأنّه لم يرد

في شيء من كتب السنّة السنّة و غيرها من الكتب و المسانيد و المعاجم المعروفة سوى أنّه جاء في كتاب اسمه مشكل الآثار لأبي جعفر الطّحاوي و الحقيقة من يوم كنت أدرّس مادة الحديث في الجامعة الإسلاميّة من قرابة نحو ثلاثين سنة قلت للطلّبة هناك أنّ هذا الرّجل من نوادر علماء الحنفية لأنّه يجمع من السنّة ما لا يوجد عند أهل الحديث

السائل : الله أكبر

الشيخ : الغرابة ... انظروا كيف الرّجال تتمايز بالعلم . الأحناف بعامة مع الأسف نستطيع أن نصفهم

بأنّهم فقراء في علم الحديث سواء قلنا فقراء في علم الحديث كمّا و إحاطة أو كيفا من حيث معرفتهم

بالصّحيح و الضّعيف هم فقراء في كلّ من المجالين الكمّ و الكيف و نادر جدّا فيهم من يخرج عن هذه

القاعدة و من هؤلاء النّوادر أبو جعفر الطّحاوي ، أنا أعرف فضله لأنّي أجد في كتابيه الأوّل مشكل الآثار و الآخر الشرح معاني الآثار أحاديث لا أجدها في تلك الكتب المشهورة عند أهل الحديث أو أجد أحاديث

معروفة في تلك الكتب و لكن أجد فيها ... لأبي جعفر الطحاوي الحنفي فإن وجدت في بعض الأحاديث الموجودة في كتب السنّة المعروفة لكن أستفيد منه أيضا أنني أجد فيه طريقا لا أجد في كتب السنّة فيفيدنا إِمّا أن نقوي ما يوجد في كتب السنّة المعروفة من حديث بسند ضعيف فنستفيد من كتاب أبي جعفر الطّحاوي من سند جديد قوّة لذاك الحديث الذي يأتي بسند ضعيف أو نجد فيه بعض المتابعات كما يقال في علم المصطلح .

الشيخ : الشاهد فهذا كتاب جليل لمن يريد أن يشتغل بالسنّة .وجدت فيه حديثا سبقت الإشارة إليه آنفا أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم في إحدى الغزوات و لعلّها غزوة الأحزاب وإلا أحد ؟
الحلي : أظنّ أحد .

الشيخ : في غزوة أحد ذهب النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كما يقول الحديث و العهدة على الراوي ، ذهب النبيّ صلّى الله عليه و سلّم إلى اليهود و قال لهم (نحن أهل كتاب و أنتم أهل كتاب فينبغي أن يعين بعضنا بعضا) و طلب منهم عليه السّلام الإعانة ، فهذا الحديث قد يستغلّ في هذه المشكلة التي وقعت من السّعوديّة التي استعانت بالكفّار فيستدلّون به على جواز الاستعانة و يحاولون أن يدوروا على الحديث الصّحيح المتفق على صحّته و المروي من طرق عديدة ليس فقط عند أبي جعفر بل و في كتب السنّة المشهورة و منها صحيح الإمام مسلم حيث أنّ فيه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم في غزوة من غزواته جاءه رجل مشرك فطلب منه أن يقاتل معه المشركين قال له عليه السّلام (هل أسلمت ؟ قال لا . قال إنّنا لن نستعين بمشرك) و الحديث له تتمّة نكتفي الآن بهذا المقدار (إنّنا لن نستعين بمشرك) هذا نصّ صريح في عدم جواز الاستعانة بالمشرك على مقاتلة المشركين الذين يتوجّه الرسول صلّى الله عليه و سلّم إلى قتالهم فلما وقعت هذه الواقعة المؤسفة لقوا و داروا على هذا الحديث الصّحيح فتأولوه بتأويل كثيرة و إمّا استندوا على روايات لا تدلّ لا من قريب و لا من بعيد على هذا التّوع من الاستعانة كما يدلّ حديث أبي جعفر الطّحاوي لأنّ تلك الاستعانات التي يطلقون عليها لفظة الاستعانة ليست في الاستعانة على مقاتلة المشركين مباشرة كمثّل مثلا حديث معروف في السنن أنّه استعار عليه السّلام من صفوان ابن أمية أدرا له هو ما قاتل مع الرسول لكن عنده نوع من الأسلحة في ذلك الزّمان فاستعار منه عليه السّلام فسّموها استعانة و أرادوا أن يضربوا بمثل هذه الاستعانة المصّرّح بنفيها و

بعدم شرعيتها في حديث مسلم (**إنا لا نستعين بمشرك**) أما حديث أبي جعفر فهو داخل في الصميم لأنه ذهب إلى اليهود و طلب منهم الإعانة و علّل ذلك بأننا نشترك نحن أهل كتاب و أنتم أهل كتاب .

الشيخ : فوجدت المناسبة القائمة الآن ضرورة البحث في إسناد هذا الحديث الذي تفرد بروايته أبو جعفر الطحاوي فخرج مّي أنّ للحديث علتين اثنتين ، العلة الأولى أنّ الصحابي كما يقال أنه صحابي ثابت بن الحارث ذكره في كتب الصحابة كالحافظ ابن حجر في الإصابة و ابن عبد البرّ في الاستيعاب في أسماء الصحابة و غيرهما فأنا لما درست ما ذكره تبين لي أنّ حشر هذا الرجل في الصحابة لا وجه له إطلاقاً حسب تعريفهم للصحابي لأنّ الصحابي عندهم اتفاقاً هو كلّ من صحب النبيّ صلى الله عليه و سلّم و لو ساعة من نهار و طبعا معلوم من القواعد .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته ، فمعلوم أنّ أصول علم الحديث أنّه مجرد رواية رجل عن النبيّ صلى الله عليه و سلّم حادثة ما ، أو حديثاً ما لا يمكن أن يعتبر هذا الراوي صحابياً و أنا الآن مثالا برجل يتحدث الآن معكم و يقول قال رسول الله أنا أروي عن رسول الله فهل معنى هذا أنّي صحابي؟! وارجعوا إلى الوراء الآن ارجعوا إلى القرن الأول الذي ممكن من كان فيه يحتمل أن يكون أدرك الرسول و رآه و سمع منه و يمكن لا . كأن يكون مثلاً في الطائف و الرسول في مكة أو المدينة و ما أتيج له أن يأتي إلى الرسول عليه السلام آمن به دون أن يراه فهذا لا يكون صحابياً لأنّه ما جلس إليه و لا سمع منه هذا النوع من الناس الذين يمكن أن يكونوا أدركوا الرسول و سمعوا منه و لم يسمعوا هؤلاء يكونون من التابعين فإذا قال التابعي الآن أنا ضربت مثلاً الذي جاء بعد أربعة عشر قرناً الآن في القرن الأول إذا قال التابعي قال رسول الله و هو يمكن أن تكون له صحبة لأنّه أدرك زمن الرسول عليه السلام لكن ما جالسه فهل إذا قال هذا النوع من التابعي قال رسول الله تثبت به صحبته؟ الجواب لا . لا بدّ أن يقول سمعت رسول الله ، رأيت رسول الله إلى آخر ما يفيد هذا اللقاء حتّى يصير صحابياً . الحقيقة أنّي عجبت أنّ أوسع من ترجم لهذا الرجل هو الحافظ ابن حجر فقال له فقط ثلاثة أحاديث و لم يذكر في حديث من هذه الأحاديث سمعت أو رأيت أو أيّ شيء يؤكّد بأنّه صحابيّ على أنّي أنا شخصياً بالنسبة للحافظ أقول أنا على عجري و بجري استدركت عليه حديثاً رابعاً مع ذلك لم يصرّح في هذا الحديث بأنّه لقي الرسول عليه السلام فجزمت

حينذاك بأنّه تابعي و ليس صحابيًا و أكّدت هذا الجزم بطريقة أخرى و هي أنّ الراوي عنه ينبغي لو كان هذا صحابيًا ينبغي أن يكون تابعيًا أعني الراوي عنه و ليس تابعيًا و هو روى عنه فإذا هذا يؤكّد الجزم السابق و هو أنّه ليس بصحابي .

الشيخ : فأنا الظاهر أنّي تكلمت بهذه الحقيقة في شريط و يمكن وصل هذا الشريط إلى صاحبك ؟

أبو ليلي : أي نعم .

الشيخ : و اتّصل بك ؟

الخلي : بعدها .

الشيخ : بعدها نعم ، المهمّ أحد المشتغلين المحدثين اتّصلا بهذا العلم أظنّ اتّصل قبل كلّ شيء مع أخينا أبي الحارث بعد ذلك تجرّأ هو و اتّصل معي و قال لي هذا مذكور في الإصابة على أنّه صحابيّ فأنا شرحت له نحو هذا الكلام الذي أتحدّث به إليكم الآن ، فالآن أتعبّب أنّ هذا الكتاب الذي أعجبني بحثه في هذه النقطة في الرّد على الذين يتأولون حديث (**إنّا لن نستعين بمشرك**) .

الخلي : منك و إليك .

الشيخ : حقيقة ظننت أنّ هذا مؤلّف الكتاب هو أخونا أبو الحارث لأنّ الأفكار هي أفكاره تماما لكن جازمت بأنّه ليس هو لما رأيته أخطأ ذلك الخطأ الفاحش أنّ الجهاد الكفائي ليس ضروريًا أن يستشير فيه أباه أو أمه قلت هذا ليس فقيها و ليس عالما و لا يمكن مثل أخينا أبي الحارث أنّه يقع في هذا الخطأ على الأقلّ سيتعاون معنا كما نتعاون معه فليس ممكنا أن يكون هو ، الآن عرفت من هو و إذا هو ذاك السائل الذي جرى نقاش بيني و بينه و الآن أبو أحمد كما سمعتم يقول أنّه أخذ الشريط الذي فيه تفصيل القول على هذه القضية .

الشيخ : فسبحان الله ! العلم يعني العلم الشرعي

الخلي : بركة العلم عزوه إلى قائله

الشيخ : ليس له بركة و ليس له آثار في أهل العلم إذا لم يتخلّقوا بالأخلاق أخلاق أهل العلم و من ذلك أي ليس من أخلاق أهل العلم أن يستفيدوا شيئًا من أهل العلم ثمّ لا يعزونه إلى صاحبه و على هذا يقول العلماء في كتبهم من بركة العلم عزو كلّ قول إلى قائله هذا إذا كان هذا القول يعني له مزيّة فيه جهود أمّا

أيّ قول ليس ضروريًا أنّ الإنسان أي قول يعزوه لقائله لكن في العصر الحاضر و هذا يتكرّر السّؤال عنه أنا أنصح كلّ طالب للعلم يسئل عن سؤال فيجيب بما عنده من علم تلقاه من غيره و لم يصل هو بنفسه إليه يعني اجتهادا و استنباطا ما يقول الجواب كذا فقط لأنّ السّامع سيفهم أنّ هذا الجواب نابع من علمه و من اجتهاده من كسبه و الأمر ليس كذلك فعلى هذا أقول لإخواننا التّاشئين في هذا المجال إذا سئلت عن شيء وصلت إليه بجهدك و تعبك فتقول أنا أرى كذا ، أعتقد كذا جوابي كذا إلى آخره أمّا إذا كنت استفدته من غيرك فالأولى بك سلبا و إيجابا أن تعزو القول إلى قائله ، إيجابا لأنّ الفضل له سلبا قد يكون مخطئا فلماذا تتحمّل أنت خطأه ؟ لا . اعزو القول إلى قائله فإن كان صوابا فالأجر له ثمّ لك و إن كان خطأ فلا عليك من خطئه شيء و هكذا هذا هو الحديث ولعلّك عرفتة ؟

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : ... الحديث علّتان ، العلة الثانية ؟

الشيخ : يعني هذا الذي قيل أنّه صحابيّ و خرج

السائل : ثابت

الشيخ : ايه ثابت بن الحارث و تبين بأنّه ليس بصحابي هو غير موثّق أيضا من أهل العلم لأنّه مجرد كون الرّجل صحابيّا يغني الباحث أن يتطلّب توثيقا لأنّ الصّحابة كلّهم عدول كما تعلمون فإذا لم تثبت صحبته و جب حينذاك أن نعرف أنّه ثقة ضابط حافظ و هذا ليس فيه شيء من ذلك إطلاقا فهو إذن تابعي هذه العلة الأولى فالحديث مرسل و ثانيا مجهول ليس معروفا بالعدالة هذه العلة الثانية .

الحلي : قد ذكر شيخنا في تعليقه لهذا الحديث جوابا قويّا أيضا في إثبات تابعيته بعد هذه الأدلّة و هي أنّه وجد له رواية و قد أشار إلى ذلك يروي فيها عن التّابعين هو نفسه يروي عن التّابعين فو إن كان يقع من بعض الصّحابة من باب رواية الأكابر عن الأصاغر أن يروي صحابيّ عن تابعيّ لكن هذا نادر و بخاصّة أنّ هذا لم تثبت صحبته فمن باب أولى أن يكون تابعيّا يروي عن مثله و الله أعلم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : حينما ورد في احدى الخطب أنّ الإمام يتكلّم حتّى لو ذكر النّبّي صلّى الله عليه و سلّم فلا يجوز

للمأموم أن يصلّي على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و مثل ذلك . السُّؤال هل هذا الكلام استدلاله أو الاستدلال عليه صحيح و من أين ؟

الشيخ : الاستدلال عليه بماذا ؟

السائل : يعني دليله حتّى الواحد يقول هذا الكلام أنّه لا يجوز لك إذا ذكر النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر أن تصلّي و لو بدون أن يسمعك النَّاس

الشيخ : يعني تقول ما هو دليله ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تقصد دون أي يسمعك النَّاس يعني سرّاً؟

السائل : نعم . لا تسمعه لنفسك و لا لغيرك .

الشيخ : سرّاً ؟

السائل : نعم بالقدر الذي ... تتحرّك به الشّفتان .

الشيخ : سرّاً ليس في نفسك يعني . الحقيقة لما تضع هذا القيد ما في عندنا نصّ صريح في الموضوع و لكن فتح هذا الباب سيجعل السّامع مشغولاً عن الانتفاع بخطبة الخطيب لأنّنا سنقول إذا ذكر الرّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

و إذا ذكر الله ماذا يفعل ؟ لا بدّ أن يعظّمه و أن يسبّحه فحينئذ سينقلب استماعه للخطبة إلى انشغال

بالذكر و ليس هذا من مقاصد الخطبة و حضور الخطبة فإذن المسألة يؤخذ دليلها ليس من نصّ صريح في

الموضوع مادام قيّد بالسريّة و إلّا كنّا نقول إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة و الإمام يخطب أنصت فقد لغوت ،

لكن ما دام لا يوجد مكالمة ، لا يوجد أخذ و ردّ ما يصحّ لنا أن نستدلّ على ذلك بهذا الحديث و إنّما

الدليل هو دليل استنباطي على التّحوّل الذي ذكرناه ، الآن يبدو لي شيء آخر وهو قوله تبارك و تعالى ((**و**

إذا قرئ القرآن فاستمعوا له و أنصتوا)) قالوا بأنّ هذه الآية نزلت في خطبة الجمعة فإذن أنصتوا ليس

فقط فيما إذا تلي القرآن الذي هو المعنى المتبادر من الآية دون النّظر إلى ما ذكره علماء التّفسير أنّها نزلت في

خطبة الجمعة حينذاك نستطيع أن نأخذ من هذا السّبب سبب النّزول دليلاً .

الشيخ : ذلك لأنّ الذي جلس لاستماع الخطبة عليه واجبان و أرجو الانتباه الآن ، الواجب الأوّل

الاستماع و الواجب الثّاني الإنصات و الإنصات ينافي الصّلاة على النَّبِيِّ سرّاً و التّسبيح لله سرّاً حينئذ يكون

في هذا دليلا و لكّي لا أستحضر الآن إذا كان سبب النزول المذكور في كتب التفسير هو ثابت عن النبيّ صلى الله عليه و سلّم فإذا كان بعض إخواننا من الطلّاب أمثالنا يذكرون شيئا في هذا الصّد فنستفيد .
الحلي : الذي أذكره أنّه في الصلّاة أمّا قضية خطبة الجمعة ..

الشيخ : خطبة الجمعة أي نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة للمعلّقات التي في مسلم إذا وردت بصيغة الجزم هل تعامل كمعلّقات البخاري ؟

الشيخ : و لكن في سؤالك لفتة نظر فكيف تعامل معلّقات البخاري ؟

السائل : التي بصيغة الجزم ؟

الشيخ : لأنّه الموجود في معلّقات البخاري تختلف تماما عن الموجود من المعلّقات في صحيح مسلم كما و

كيف . فالأحاديث المعلّقة في صحيح البخاري بالمئات ، الأحاديث المعلّقة في صحيح مسلم لا تصل للعشرين حديثا ، ثمّ المعلّقات في صحيح البخاري على أنواع منها ما يجزم و منها ما يبينه على صيغة المبني للمجهول روي ، ذكر ، حكي إلى آخره هذا لا يوجد في صحيح مسلم لكن هي حكمها أنّها منقطعة فتعامل معاملة الأحاديث المنقطعة فهي لذاتها معلّلة بالانقطاع فإذا وجدت موصولة خارج الصّحيح أعطي حكم الموصول إمّا صحّة أو ضعفا .

السائل : في كتابة الرّسائل من شخص إلى آخر هل ترون ذكر الحمد و الصلّاة على النبيّ ، رسالة من

شخص إلى آخر ؟

الشيخ : لا .

السائل : لا يفعل هذا يعني فقط يدخل بالسلام و البسملة .

الشيخ : و من فلان إلى فلان .

السائل : إذا حيل بين المصلّي و بين الرّكوع كأن يكون مثلا في المسجد الحرام و أحيانا يكون فيه زحام

فيحال بين الإنسان و بين الرّكوع هل يعامل معاملة المسبوق ؟

الشيخ : معاملة المسبوق !

السائل : يعني يأتي بالرّكعة التي فاتته ؟

الشيخ : لا يسجد بقدر الاستطاعة و لو إيماء .

السائل : و الركوع كذلك ؟

الشيخ : أنت سألت عن الركوع .

السائل : عن الركوع نعم . أنت قلت يسجد هنا .

الشيخ : إذن نصحح السؤال يا نصحح الجواب ، الذي فهمته أنا في المسجد الحرام لشدة الرحام لا يتمكن من الركوع .

السائل : قد يأتي فوج شيخنا مثلاً و يذهب ..

الشيخ : الذي فهمته أنا هكذا فأنت ذكرت الركوع أم السجود ؟

السائل : الركوع .

الشيخ : طيب ، فالجواب كما سمعت ليس أن يعتبر نفسه مسبقاً بركعة فيأتي بها لأنه فاته الركوع و إنما عليه أن يركع بأي صفة من صفات الركوع و لو ايماء برأسه و هذا لا يستطيع أحد أن يحول بينه و بينه . واضح ؟

السائل : واضح جزاك الله خيراً .

السائل : ... يعني الإمام ركع و أنت بقيت تقرأ تأخرت فهو رفع من الركوع أنت رديت ركعت كملت هذا يضيق عليك الركعة .

الشيخ : هاهنا فاتت عليك الركعة .

السائل : و لو أنك أنت معه من أول الركوع ..

الشيخ : و لو إيش ؟

السائل : من أول الصلاة مع الإمام .

الشيخ : أنا عارف لكن ما شاركت الإمام في الركوع ففاتك الركوع كما لو جئت و الإمام راكع ، الله أكبر أنت راكعاً هو سمع الله لمن حمده رافعاً ، ما أدركت الركوع و بالتالي ما أدركت الركعة فعليك أن تأتي بها .

السائل : طيب الوقوف بعد الركوع ، لو ما أدركته معه ؟ هل فاتتك ركعة ما الذي يشكّل فقدانك للركعة و ضرورة إعادتها ؟

الشيخ : الفرق أنّ الركوع متفق على أنه ركن من أركان الصلاة أمّا القيام بعد الركوع فهو مختلف فيه فمن هنا

يأتي الاختلاف في الحكم .

السائل : معناه و يتبع ذلك السجود ؟

الشيخ : و هو كذلك .

السائل : إذا لم تدركه و هو ساجد و أنت معه فتعيد الركعة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا كنا تحدثنا أنا و حسين كنا ... منك إذا كان إنسان يعني معذور بخرج و أراد أن يجمع

المغرب مع العشاء فعندما دخل في الصلاة بدأ بالعشاء قبل المغرب و أنهى العشاء يرجع يعيد المغرب و

العشاء فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : تفضل

السائل : شيخني ، الجهر واجب أن يسمع نفسه أو جليسه في الدعاء أو الاستعادة أو الطهارة على سبيل

المثال رأى رجلا مريضا ..

الشيخ : نعم مريض ؟

السائل : رأى رجلا مريضا فاستعاذ بالاستعادة المعروفة ..

الحلبي : الحمد لله الذي عافاني

السائل : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به و فضّلني على كثير ممن ..

الشيخ : لا يسمعه .

السائل : أو يقول في دخول البيت الاستعادة من الشيطان الرجيم بعد دعاء الدخول أو بالطهارة الأمور

الاعتيادية التي نعرفها هل الجهر فيها سيدي واجب ؟

الشيخ : يسمع نفسه فقط .

السائل : يسمع نفسه ؟

الشيخ : أي نعم . إلا في وضع يكون هو في موضع المعلم ، إذا كان في موضع المعلم يريد أن يعلم غيره

حينئذ يرفع صوته أما إذا لم يكن كذلك فالأصل في كل الأذكار و الأوراد هو الإسرار فيها دون الإجهار .

السائل : دون الإجهار سيدي ؟

الشيخ : أي نعم . و بخاصة إذا ترتب من وراء الجهر أحيانا إزعاج لأخيه المسلم كالمريض المبتلى فأنت تسمعه تقول الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به هذا فيه إزعاج ..

السائل : بلا شك .

الشيخ : فهنا يتأكد الإسرار .

السائل : هل هنا في النفس ممكن شيخي أو يسمع نفسه هو فقط ممكن يعني يحكيها بقلبه ؟

الشيخ : هو إسماع النفس هو الإسرار .

السائل : إسماع النفس هو الإسرار ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : و كذلك في الطهارة سيدي ضروري يرفع صوته ؟

الشيخ : لا لا . سر كله سر .

السائل : بنفسه

الشيخ : أي نعم

سائل آخر : المقصود ... بالإسماع نفسه و الإسرار أن تسمع نفسك فعلا ما بقلبك .

الشيخ : كيف ؟

السائل : بالقلب سيدي مثلا أحكيها على أن لا أسمع أذني .

الشيخ : لا . بدك تحرك لسانك .

السائل : هذا هو المقصود

الشيخ : في فرق بين القراءة الذهنية و بين القراءة اللفظية ، القراءة الذهنية تشغل ذهنك أنت يعني تتصور في

نفسك تقرأ الحمد لله رب العالمين هذه ليست قراءة و لو أن مصليا صلى و قرأ الفاتحة ذهنا ما صحت

صلاته لأنه لا يقال فيه لغة قرأ . القراءة تستلزم تحريك الشفة فهذا هو الفرق بين القراءة الذهنية و القراءة

اللفظية . القراءة اللفظية تنقسم إلى قسمين : سرية و جهرية . فأنفا قلنا الأذكار كلها إلا ما استثينا و

هناك استثناءات اخرى لسنا في صدها فالقراءة السرية تتطلب تحريك اللسان لكن ليس ضروريا أنك تسمع

نفسك أو تسمع جارك لا . فقط تحرك لسانك بحيث تتمكن من التطق بالأحرف العريية المعروفة لكن سرًا
ثم تسمع نفسك هذه قضية تختلف من شخص إلى آخر رب شخص سمعه حساس و دقيق جدًا و رب
شخص آخر فيه ثقل فهذا التثقل سمعه إذا أراد أن يسمع نفسه أسمع البعيد عنه و اسمه أسمع نفسه لا . المهم
يحرك لسانه في نفسه و ما ضروريًا يسمع نفسه فضلًا أن يسمع غيره أمًا غيره فواضح . أمًا نفسه فلها النسبة
التي ذكرتها آنفا .

السائل : سيدي جزاك الله خيرا في نقطة بسيطة أريد اسال عنها

الشيخ : تفضل .

السائل : الاستعادة من الشيطان الرجيم نحن قلنا الاستعادة من الأمور الأخرى الطهارة أمًا إذا بدّي أنا
أخاف من الشيطان و أريد أبعد الشيطان من المنطقة التي أنا فيها تستلزم الجهر وإلا يبقى أيضا كذلك سرًا .
الشيخ : لا . هو كما قلنا سرًا .

السائل : سرًا ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتك .

الحلي : شيخنا قبل أن يأتي أبو يحيى لأن للبحث صلة معه في ابن كثير و في أسباب النزول للواحد

الشيخ : كويس

الحلي : حول

الشيخ : الآية

الحلي : الآية الذي بدا لي شيخنا بعد النظر في هذا و الله أعلم أنه معظمها معضلات و مراسيل بل

معضلات يعني

الشيخ : كويس

الحلي : يقول و قال سعيد بن جبير و مجاهد و عطاء و عمر ابن دينار و جماعة نزلت في الإنصات للإمام
في الخطبة يوم الجمعة ، هذا الواحد ، ابن كثير نفس الشيء فقط يأتي بقليل أسانيد يقول " قال شعبة عن

منصور سمعت إبراهيم ابن أبي حمزة يحدث أنه سمع مجاهدا يقول في هذه الآية في الصلاة و الخطبة يوم الجمعة و كذا روى ابن جريج عن عطاء مثله و قال هشيم عن الربيع بن صبيح عن الحسن في الصلاة و عند الذكر و قال ابن المبارك عن بقيّة سمعت ثابتا ابن عجلان يقول سمعت سعيد ابن جبير يقول الآية الإنصات يوم الأضحى و يوم الفطر و يوم الجمعة و في ما يجهر به الإمام من الصلاة و هذا اختيار ابن جرير أنّ المراد من ذلك الإنصات في الصلاة و في الخطبة كما جاء في الحديث من الأمر بالإنصات خلف الإمام و حال الخطبة و قال عبد الرزاق " فقط هذا الذي ذكر

الشيخ : ما قال عبد الرزاق؟

الحلي : " و قال عبد الرزاق عن الثوري عن الليث عن مجاهد أنه كره إذا مرّ الإمام بآية خوف أو بآية رحمة أن يقول أحد من خلفه شيئا قال السكوت " .

السائل : شيخنا لو كان الزوج كان مسافرا و طلب عدم صيام زوجته فهل تعصيه ؟

الشيخ : أعد عليّ السؤال لأني حسب ما سمعت إن لم أقل حسب ما فهمت سبق الجواب عليه .

السائل : غير معقول المعنى

الشيخ : أعد سؤالك

السائل : لو أنّ الزوج كان مسافرا و طلب عدم صيام زوجته .

الشيخ : يعني قبل أن يسافر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طلب منها أن لا تصوم صوم تطوع .

السائل : نعم .

الشيخ : سبق الجواب لكن أنت الشّيء الجديد في الموضوع أنّه هو مسافر يعني لا يتمكّن أن يتمتّع بها ،

لكن الرجل يا شيخ بعيد النظر

السائل : ... النظر شيخنا

الشيخ : و لذلك فيجب أن تطيعه ؟

السائل : القضية عن هوى .

السائل : شيخنا لفظ الحديث ما جاء في نهي المرأة أن تصوم بإذن زوجها و هو حاضر لفظ و هو حاضر إلا بإذنه ؟

الشيخ : و هو حاضر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن أنت جزاك الله خير تدكرنا بشيء كنا له ناسين و إن كنا تدكرناه فما أذكر أنّ هذه اللفظة صحيحة ، و لكن مع كونها صحيحة كان سبق في كلام أئمة أبي عبد الرحمن كلمة هي جواب عن هذا السؤال المذكور بهذه الزيادة و هو قال أنّ الحديث معقول المعنى أم تعبدي ؟ و أظنك تفرّق بين الأمرين ؟ طيب فحينئذ و هو حاضر إن كان الزوج فعلا يلاحظ في زوجته أنّها إذا صامت صياما تطوعا أنّ ذلك يؤدّي بها إلى الوهن و الضعف الذي ليس من صالحه و لو في غيبته لأنّ ذلك ليس يمنعه من أن يتمتع بها جنسياً فقط بل و قد يمنعها أن تقوم بواجب خدمتها لدارها و لبيها فإذا رأى الزوج ذلك و لو كان غائبا ما دام أنّنا نقول أو نفهم أنّ الحديث معقول المعنى فحينئذ و لو كان غائبا و تكون هذه زيادة و أكرّر حتّى نكون دقيقين في التعبير و لو كانت هذه الزيادة محفوظة و صحيحة فهي تكون جاءت على ملاحظة الغالب و شبيه هذا تماما يأتي مثله في بعض النصوص الثابتة و أخرى غير ثابتة فمن النوع الأول مثلا القرآن الكريم ((لا تأكلوا الرّبا أضعافا مضاعفة)) فقولته تعالى ((أضعافا مضاعفة)) ليس احترازا عن أكل الرّبا غير أضعاف مضاعفة فيجوز و إنّما يجرم من ذلك الرّبا أضعافا مضاعفة ، لا . و إنّما جاء هذا القيد منبئا عن واقع الناس يومئذ الذين كانوا يأكلون الرّبا أضعافا مضاعفة فجاء النصّ القرآني ناهيا لهم قائلا لهم ((لا تأكلوا الرّبا أضعافا مضاعفة)) مثلا من النصوص التي تحضرنني و في سندها ضعف (من ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله و رسوله فعليه وزرها و وزر من عمل بها) إلى آخر الحديث . الحديث معروف صحّته باللفظ الوارد في صحيح مسلم (من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها و من سنّ في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها) أما هذا الحديث بالسند الضعيف قال (من ابتدع في الإسلام بدعة ضلالة لا ترضي الله و رسوله) استدللّ بعض المتأخّرين المبتدعين في رأينا بهذه الصّفة بأنّه إذا ابتدع بدعة ترضي الله و رسوله فليست ضلالة فهذا القيد ليس قيّدا احترازيا و إنّما هو قيد وصف للبدعة أي أنّ البدعة كلّ البدعة صفتها ضلالة لا ترضي الله و رسوله بعد هذا هل أنت تذكر أين أتى الحديث بهذه الزيادة ؟

السائل : في فقه السنّة .

الشيخ : فقه السنّة .

السائل : بتحقيقك .

الشيخ : تعني بفقه السنّة أو تمام الميّة ؟

السائل : لا لا ، رياض الصّالحين .

الشيخ : رياض الصّالحين . تفضل هات نرى .

الخليبي : الحديث في السلسلة شيخنا الجزء الأوّل

الشيخ : كويس

السائل : طبعا الشيخ حاطط عنوانا من فقهه " من حقّ الزّوج على الزّوجة " قول الرّسول عليه الصّلاة و السّلام (لا تصوم المرأة يوما تطوّعا في غير رمضان و زوجها شاهد إلاّ بإذنه) بعد ذلك شيخنا تحرّج و تقول " و الحديث أخرجه الشّيخان من طرق عن سفيان دون قوله يوما تطوّعا في غير رمضان و هي زيادة صحيحة ثابتة و من أجلها خرّجت الحديث هنا و قد جاءت من طريقين آخرين عن أبي هريرة نحوه و إسناد أحدهما صحيح و الآخر حسن و له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أتمّ منه و فيه بيان سبب وروده مع فوائد أخرى ينبغي الاطلاع عليها و هذا نصّه " يعني فيه جمال في الواقع .

الشيخ : تفضّل .

الخليبي : قال رضي الله عنه (جاءت امرأة إلى النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَ نحن عنده فقالت يا رسول الله إنّ زوجي صفوان ابن المعطل يضربني إذا صلّيت و يفطّرني إذا صمت و لا يصليّ)

الشيخ : اسمعوا النّكته هذه .

الخليبي : الله أكبر جميل جدّا (و يفطّرني إذا صمت و لا يصليّ صلاة الفجر حتّى تطلع الشّمس قال و صفوان عنده قال فسأله عمّا قالت فقال يا رسول الله أمّا قولها يضربني إذا صلّيت فإنّها تقرأ بسورتين فتعطلّني و قد نهيتها عنهما قال فقال لو كانت سورة واحدة لكفت الناس)

الشيخ : الله أكبر !

الخليبي : (و أمّا قولها يفطّرني فإنّها تنطلق فتصوم و أنا رجل شابّ فلا أصبر) فقال رسول الله صَلَّى اللهُ

عليه و سلّم يومئذ (لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها) هذا شيخنا تدلّ دلالة على ..

الشيخ : أي نعم

الحلي : و أمّا قولها (إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ

حتى تطلع الشمس، قال : فإذا استيقظت فصل) الله أكبر ! الله يرضى عنها - يضحك الشيخ

والطلاب-

السائل : يعني وكأني و يمكن أكون مخطئا الآن الوسائل الحديثة في ربط المنبّه و أحد يصحيك ونحو ذلك

ليس مطلوباً .

الشيخ : لا . مطلوب .

السائل : لأجل هذا قلت كأني .

الشيخ : يضحك-شكرا - أنت تعلم القاعدة الفقهيّة و العلميّة التي لا خلاف فيها بين فقهاء الشريعة

الإسلاميّة والحمد لله وهي قولهم " ما لا يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب " و إذا كان من الواجب المحافظة

على أداء الصلّاة في وقتها المحدّد شرعا و كان بإمكان المسلم المبتلى بثقل نومه كان بإمكانه أن يتّخذ وسيلة

تمكّنه من تحقيق هذا الواجب المفروض عليه فما لا يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب فهذه الوسائل التي

حدثت اليوم الحقيقة هي من نعم الله عزّ و جلّ على عباده في العصر الحاضر و من حججه عليهم حتى لا

يعتّلوا بعلّة أستطيع أو لا أستطيع ، أقدر أو لا أقدر ، أستيقظ لا أستيقظ ، فقد خلق له من الوسائل ما

يمكنه من القيام بها ولذلك هذا الإنسان ذكر عذره الطّبيعي و لكن ذلك لا ينفي أنّ المسلم يتّخذ وسيلة من

الوسائل المشروعة لتحقيق ما هو مشروع و ليس من الصّوري أن يكون هذا المشروع فرضا عليه بل يتّخذ

من الوسائل المشروعة ما يتمكّن بها من القيام بالأحكام المشروعة حتى لو كانت غير مفروضة لأنّه ما لا

يقوم الواجب إلاّ به فهو واجب و ما لا يقوم السنّة إلاّ به فهو سنّة و هكذا دواليك فالناس اليوم كلّ الناس

مع الأسف يتّخذون ... الآن في هذه اللّحظة أليس كذلك ؟ فالحمد لله وسائل شرعها الله أباحها الله لكن

لماذا لا تتّخذ مثلها لتوصلنا إلى أن نقوم بما فرض الله علينا ذلك أولى و أحرى بنا .

الشريط رقم : ٤٧٢

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ، شيخ جنابكم الفاضل قد وضّح يعني في أشرطة كثيرة الأزمة التي تمرّ بها ، أزمة الخليج التي سمّيت و لكننا في بغداد سمعنا أقوالا قد تكون متناقضة يعني أناس يقولون الشيخ يفتي بكذا و الشيخ يفتي بكذا و أناس آخرون يقولون لا الشيخ قد غير فتواه الأولى و قال آخر شيء كذا بعد أن حصل ما حصل و انتهى كلّ شيء فالواقع نحن لا نريد أن نطيل عندنا أسئلة إن كان جنابكم يسع لتسع أسئلة أو عشرة أسئلة ، شيء مختصر و أنا لا أريد أن أثقل الواقع أنا محرّج من هذه المسألة لا أريد أنقل شيء مختصر ما وصلت إليه الأزمة ما تقولون فيما جرى بشيء مختصر من غير أن نثقل عليكم .

الشيخ : على كلّ حال نحن أحبنا بأجوبة مفصّلة عن فتنة الخليج و نزولا عند رغبتك نقول اعتداء العراق على الكويت لا شكّ أنّه مخالفة شرعيّة صريحة مهما قيل من مسوّغات و مبررات من الذين كانوا يتعصّبون للعراق و لما فعله العراق من الاعتداء على الكويت تلا هذا الخطأ خطأ آخر و كلّ من الخطأ الأوّل و الخطأ الآخر الذي سيأتي بيانه سببه مع الأسف الشديد أنّه لا يوجد هناك حكومة إسلاميّة قويّة تحكم بما أنزل الله بمعنى هذه الكلمة نتج من وراء هذا الاعتداء العراقي على جاره الكويت خطأ آخر ألا و هو إهمال تطبيق النّصّ القرآني ألا و هو قوله عزّ و جلّ ((**و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتّى تفيء إلى أمر الله**)) إذن انطلاقا من هذا النّصّ القرآني الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه كان يجب على الدّول الإسلاميّة مجتمعة لو كانت حقيقة تريد أن تحكم بما أنزل الله على الأقلّ في خصوص هذه الآية الكريمة و هذه الفتنة التي ابتدأها النّظام العراقي كان الواجب إمّا محاولة الإصلاح و يقال بأنّه كانت هناك محاولات كثيرة من بعض الدّول العربيّة لتحقيق الإصلاح يقال هذا و ما ندري بطبيعة الحال ماذا كان يجري كما يقولون من وراء الكواليس لكن الذي لا يمكن لأيّ إنسان إلّا أن يعرفه أنّ الاعتداء وقع فحينئذ إن كانت قامت بعض الدّول العربيّة بالواجب الأوّل المنصوص عليه في أوّل الآية الكريمة ((**فأصلحوا بينهما**)) ثمّ لم يفد هذا الإصلاح .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله . ثمّ لم يفد هذا الإصلاح كان عليهم يطبّقوا الأمر الثّاني ألا و هو قوله تعالى ((**فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتّى تفيء إلى أمر الله**)) فإن كانت هناك محاولات صحيحة وحققيّة للإصلاح فيقينا لم يطبّق الأمر الثّاني في الآية و إن لم يكن هناك محاولة

الإصلاح فقد خولفت الآية جذريًا خولفت في الأمر بالإصلاح و خولفت في الأمر بمقاتلة الفئة الباغية قلت أنفا ما ندري هل هناك كانت فعلا محاولات للإصلاح كما يقال أو لم يكن و هذا ليس يهّم الجماهير المسلمين و إنّما يهّمهم هذا الذي شوهده و صار أمرا مقطوعا به ألا و هو الاعتداء على الكويت فكان الواجب إذن على الدولة الإسلامية التي تعلن أنّها تحكم بما أنزل الله من بين الدول الإسلامية الأخرى فكان عليها أن تقاوم الفئة الباغية لكنّها تعلم كما نحن نعلم و هذا من عجائب الأمور أنّ الفرد منّا يعلم كما تعلم الدولة أنّها لا تستطيع أن تقوم بهذا الواجب مقاتلة الفئة الباغية لماذا ؟ لأنّ هذه الفئة الباغية باعتراف الدولة المظلومة و المعتدى عليها و الدول التي كان عليهم أن يدفعوا الظلم عنها كلّهم يعلمون أنّهم لا يستطيعون أن يدفعوا بغي هذا الباغي لما عرف في تجربته الطويلة الأمد مع الشيعة الإيرانيين و أنّهم أخيرا تغلبوا عليهم فاعترفت ضمنا الدولة السعودية بأنّها لا تستطيع أن تردّ اعتداء العراق على الكويت حيث أنّ هذا الردّ كان واجبا على المسلمين بحكم الآية السابقة ((**فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**)) و لكن أقول مع الأسف ..

سائل آخر : السلام عليكم و رحمة الله .

الشيخ : و عليكم السلام ، أنّ المسلمين المخاطبين في هذه الآية ((**فقاتلوا التي تبغي**)) هذا الأمر ليس موجّها لطائفة من المسلمين أو لدولة من المسلمين و إنّما هذا الخطاب موجّه إلى عامّة المسلمين فأقول مع الأسف هؤلاء المسلمون حكومة و شعوبا كما نعلم من واقعنا الإسلامي السيء متفرّقون مختلفون أشدّ الاختلاف و لذلك كانت النتيجة العمليّة أنّ الدولة السعوديّة التي كان الظنّ بها أن تكون هي التي تبادر إلى تطبيق النصّ القرآني لم تفعل و عذرها من الناحية الماديّة واضح جدّا أنّها لا تستطيع أن تجابه بقوّتها القليلة الضعيفة قوّة الجيش العراقي القويّة إذن ماذا كان يجب عليها ، كان يجب عليها أن تستعين بالدول الإسلاميّة الأخرى ولكن هل هذه الدول الإسلاميّة الأخرى بإمكانها أن تتجاوب مع رغبة الدولة السعودية أن تدفع الشّر عن نفسها و عن أراضيها و ثانيا أن تردّ المعتدي على أعقابه هل هذه الدول الإسلاميّة تتجاوب مع الدولة السعوديّة لردّ ذلك البغي الجواب مع الأسف ((**و لا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) .

الشيخ : و لذلك أعلنت هي و من عندهم من العلماء أنّه يجب عليهم أن يستعينوا بالكفّار لردّ ظلم الظالم و الباغي على الكويت و على ما قد يلي هذا البغي من بغي آخر ، فهنا بدأ خطأ آخر و هو الاستعانة

بالكفّار نحن كُنّا نقول أوّلا بأنّه لما ظهر للنّاس أنّ الأمريكيّين يريدون أن يقاتلوا العراق كُنّا نقول للمتحمّسين من المسلمين أن يقاتلوا مع العراقيّين كُنّا نقول لهم رويدا و تأنّوا لأنّكم إن استطعتم أن تقاتلوا مع العراق فقصدكم أن تقاتلوا الأمريكيّين لكن سوف تقاتلون إخوانكم المسلمين ذلك لأنّ الأمريكيّين و من معهم من الفرنسيّين و البريطانيّين سوف يقدّمون كبش الفداء لهذه المعركة الّتي ستقع . المسلمون يقاتلون بعضهم بعضا و هم استعملوا قوّة لهم فإنّما هي قوّة السّلاح و هم أشدّ النّاس حرصا على الحياة و لذلك فهم يضنّون بدماء شعبيهم و يقدونهم بدماء المسلمين الّذين استعانوا بهم لذلك كُنّا نقول لهؤلاء المتحمّسين بلفظ الحديث الصّحيح (**كونوا أحلاس بيوتكم**) لأنّ هذه الفتنة الّتي بدأت تذرّ قرنها ليس هناك في طرف من الأطراف المتخالفة قتال يمكن أن يقال إنّّه جهاد في سبيل الله لم يكن هناك جهاد إطلاقا و إنّما كان هناك قتال و هذا القتال كان مقصودا به ليس هو الجهاد في سبيل الله و إلّا كان الطّريق كما قلنا أن يتعاون المسلمون لردّ بغي الباغي ثمّ بدأت الأمور تتفاقم و تتجلّى و فعلا هجمت الدّول الّتي سمّيت بالحلفاء على العراق هنا بدا لي أنّه من الواجب على من بقي من الدّول الإسلاميّة أن يكونوا مساعدين للعراق على قتال الحلفاء و لكن لم يتحرّك منهم إلّا الأفراد من الشّعوب فكنت أنصح أيضا هؤلاء الأفراد أن لا يتقدّموا للدّهاب للعراق لأنّ ذهابهم سوف لا يتحقّق منه نصر لردّ الكفّار الحلفاء على أعقابهم لأنّ هذه حماسات قائمة على الأفراد و ليس هناك جيش نظامي فهذا كان موقفنا أوّلا (**كونوا أحلاس بيوتكم**) ثمّ لما وقعت الواقعة و رأينا أنّ الحلفاء سيقضون على الجيش العراقيّ و الشّعب العراقيّ قلنا يجب على الدّول الإسلاميّة الباقية أن يكونوا مع العراق و لكن كما تعلمون حتّى هذه الدّول الباقية لا تزال تمشي في ركاب الأمريكيّين هذا رأيي في ما وقع و لعلّي أجبّتك عن ما سألت و لو كان سؤالك موجزا و قد يكون هناك شيء فاتني فتدكّرني إن شاء الله

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : الحمد لله يا شيخ قد أوفيت الموضوع ، نحن والله فقط نريد ما استجدّ من أمور فوضحت . الشّيخ الكريم مسألة عندنا بالعراق يعني يجري اتّفاق بين المواطن و بين الدّولة على بيع سلع مخصوصة بسعر محدّد على أن يبيعهها بهذا السّعر ثمّ يريد المواطن الرّيادة على البيع المقرّر فهل في ذلك إثم ؟

الشيخ : هذا يعني ليس أمرا جديدا بالنّسبة للتّظلم القائمة اليوم ، أظنّكم تعلمون جميعا أنّ الأصل في بيع

الحاجات أنّه لا يجوز التسعير فيه كما جاء في الحديث الصحيح لما طلبوا منه عليه الصلّاة و السلام التسعير قال (**المسعّر الله**) و على هذا جرى العالم الإسلامي كلّ طيلة القرون الماضية ثمّ ظهر نظام التسعير الإجمالي بسبب النظام القائم في بلاد الكفر و لعلّه هذا بسبب أنّه كان هناك شيء من الإجحاف بالنسبة للذين يشترطون الحوائج و ليس هناك وازع شخصي لأهمّ كفّار فكان القانون الوضعي يوجب عليهم فعلا أن يفرض على الشعب التسعير فجرت الدول الإسلاميّة اسما على هذا النظام الأوروبي فسلكوا سبيل تسعير كثير من الحاجيات الفقه الإسلامي يفرّق فيقول الأصل عدم فرض التسعير على الشعب إلّا في ظروف معيّنة أي إذا كانت هناك ظروف طارئة توجب على الحاكم المسلم أن يراعي فيها مصلحة المسلمين فحينئذ الحاكم المسلم له أن يفرض نظام التسعير على الحاجيات الضروريّة لكن أين هذا النظام الإسلامي في هذه الحكومات مثلا القائمة اليوم مع الأسف الشديد الآن هذا النظام عندهم هل هو طارئ أم كان من قبل ؟ فإن كان موجودا من قبل كما هو موجود في كثير من البلاد حينذاك الجواب ينبغي أن ينطلق من القاعدة السابقة الأصل عدم التسعير إلّا لظروف طارئة فإن فرض أنّ الذين وضعوا هذه التسعيرة راعوا في ذلك مصلحة الشعب فيجب نحن أن نلتزم التسعير مراعاة للمصلحة و ليس تمسكا بالنظام و القانون الحاكم أمّا إذا كانت المصلحة على خلاف ذلك فبدهيّ جدّا أنّه لا يجب التزامه هذا التسعير و أنّه بالتالي يجوز مخالفته و خلاصة الكلام أنا لا أستطيع أن أقول يجوز أو لا يجوز لأنيّ لست ملّمّا بالباعث على هذا التسعير و لكنّي أعلّق القول بالجواز أو بعدم الجواز على تحقّق مصلحة التسعير أو لا . فإن كانت المصلحة تتحقّق بالتسعير و جب التزامه و إلّا فلا . نعم .

السائل : شيخنا الفاضل تباع السّلع بسعيرين يعني عندنا نظام أن تباع السّلع بسعيرين أحدهما نقدا و الآخر بالقسط .

الشيخ : هذا بلاء يشمل العالم الإسلامي مع الأسف في العصر الحاضر مع أنّه نظام لم يكن معروفا تعاطيه في قديم الزّمان و في بلاد الإسلام فمع الأسف يوجد هناك بعض الأقوال لبعض المذاهب المتبعة اليوم تجيز بيع السّلع الواحدة بثمنين ثمن النّقد و ثمن الأجل حتّى إنّ بعضهم يقول إنّ للأجل ثمنا و هناك أقوال أخرى تعتبر أنّ الزّيادة هذه مقابل الأجل و زيادة على بيع النّقد هذه الزّيادة ربا لا يجوز أخذها و أنا من سنين طويلة و طويلة جدّا كنت مقتنعا و لا أزال أزداد اقتناعا بأنّ هذا القول الأخير ألا وهو أنّ الزّيادة مقابل

التقسيط ربا هو ربا عين حقيقة لسببين اثنين ، السبب الأول التصّ من قوله صَلَّى الله عليه و سلم - اسحب الفيش من هنا- التصّ من النبي صَلَّى الله عليه و سلم على أنّ هذه الزيادة ربا و هناك أحاديث من أشهرها حديثان اثنان و يلاحظ الباحث و المتفقه فيهما أنّهما يلتقيان في تحريم الزيادة و يفترقان في الإفادة من جانب آخر حيث أنّ كلاّ من الحديثين بعد التقائهما في التّحريم يعطيان فائدة الحديث الأول هو حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سلم (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الرّبا**) من باع بيعتين في بيعة فله أنقصهما ثمنا أو الزيادة ربا . فهذا الحديث يصرّح بشيء لا يصرّح به الحديث التّالي ألا و هو أن البيوع المنهي عنها شرعا فالنهي عنها يفيد بطلان البيع أمّا هذا الحديث بالرّغم من أنّه ينهى عن بيعتين في بيعة فهو يسلك البيعة التي وقع فيها هذا الشرط و لكنّه يعتبر الشرط لاغيا و البيع صحيحا ذلك قوله (**فله أوكسهما أو الرّبا**) هذه الحاجة نقدا بمائة و تقسيطا بمائة و عشر مثلا البيع صحيح لكن الشرط باطل . العشرة هذه زيادة هي ربا فإن أخذ البائع المائة فهي حقّه و حاله و إن أخذ مائة و عشرة فالزيادة هذه هي العشر هي ربا إذن الحديث هذا أفادنا فائدتين صحّة البيع و بطلان الزيادة ، نأتي للحديث الثّاني فهو سيلتقي مع الحديث الأول في وصف البيع بيعتين في بيعة و لكنّه يظلّ عند التّهي الذي الأصل فيه إبطال البيع ذلك هو حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال " **نهى رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سلم عن بيعتين في بيعة** " و في لفظ " **عن صفتين في صفقة** " إلى هنا الحديث يلتقي مع الحديث الأول ينهى عن بيعتين في بيعة و ذاك يقول (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو ربا**) الفائدة التي جاءت في هذا الحديث أنّ راويه و هو سماك بن حرب سئل ما بيعتين في بيعة ؟ قال و هنا الفائدة " **أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا و بكذا و كذا نسيئة** " و هذا هو بيع التقسيط أبيعك هذا بكذا نقدا بمائة و تقسيطا بمائة و عشر هذا هو بيعتين في بيعة لا يخفى على أحد أنّ مثل هذه الأحاديث من المستبعد جدّا أن لا تصل بعض أولئك الأئمّة أمّا أن يستبعد أن لا تصل إلى الجميع فهذا غير مستبعد فكثير من الأئمّة فاتتهم أحاديث كثيرة جدّا و ذلك يعود إلى سبب من سببين اثنين إمّا أن لا تطرق هذه الأحاديث أسماعهم مطلقا أو أنّها طرقت أسماعهم و لكن بأسانيد لم تصحّ عندهم و لذلك أعرضوا عن العمل بها فهم على كلّ حال سواء كانوا على الاحتمال الأول أو الآخر فهم معذورون بعض هؤلاء الذين وصلت إليهم هذه الأحاديث و أكثرهم من المقلّدين المتّبعين للأئمّة المجتهدين لما وقفوا على

هذه الأحاديث كان موقفهم منها موقف المقلد مما سواها من التصوص فقد تأولوها بحيث أمّا لا تتعارض مع مذهبهم الذي ينصّ على أنّ للأجل ثمنًا و أنّه يجوز أخذ الزيادة مقابل الأجل فماذا قالوا نهي عن بيعتين في بيعة ، قالوا هذا محمول النهي فيه على جهالة الثمن أي حينما يقول البائع هذا بكذا نقدا و بكذا و كذا نسيئة صار هنا ثمنان فحينما يقع البيع ، يقع البيع على الجهل بالثمن لأنّه لم يكن محدداً كان يتراوح في مثالنا بين المائة و المائة و عشر هكذا قالوا . لكن الحديث يعطينا نصّا أنّ علّة هذا النهي في هذا الحديث أو في الحديث الآخر ليس هو الجهالة بالثمن إنّما هو الرّبا لأنّه قال (**فله أوكسهما أو الربا**) بناء على ذلك التّأويل جاؤوا بصورة هي ألصق ما تكون بما يسمّى عند بعض الفقهاء بالحيل الشرعيّة يقول إذا جاءك الشّاري يريد أن يشتري منك تلك الحاجة و أنت تعلم أنّه يريد أن يشتريها منك إلى أجل بالتّقسيت فقلت له ثمنها مائة و عشر هنا لا يوجد بيعتين في بيعة إذن هنا لا مخالفة للحديث لكنكم لعلكم تشعرون معي بأنّ هذا أوّلا هو تمسك باللفظ دون المعنى حقيقة هنا لم يقع بيعتين في بيعة لأنّه ما عرض سعر التّقد و سعر التّقسيت و إنّما عرض سعرا واحدا هو سعر التّقسيت فهنا زال الغرر في رأيهم و بالتّالي صحّ البيع أمّا إذا قلت نقدا بمائة و تقسيتا أو إلى أجل بمائة و عشر هنا جهالة في الثمن فما دام أنّ الجهالة انتفت أي انتفت العلّة فانتهى المعلول و هو النهي عن هذه البيعة . عرفنا أنّ هذا بني على علّة جاءوا بها من عند أنفسهم أوّلا و ثانيا أنّ هذه العلّة ليست منصوطة ثانيا بل النصّ يخالفها تماما حيث جعل الزيادة ربا و لم يجعل سبب النهي هو الجهالة التي تستلزم عند المتمسكين بهذه العلّة تستلزم بطلان البيع و قد ذكرنا لكم أنّا أنّ الحديث يفيد جواز البيع ثمّ يعطينا العلّة بأنّها الرّبا فجاءوا بهذه الشكليّة و الآن تتجلى لكم هذه الشكليّة لو جاء رجل يريد أن يشتري هذه الحاجة و يعلم منه أنّه يريد أن يشتريها منه نقدا فسيبيعهها له بمائة إذن هو لماذا هو باع بسعريين ، البيعة الأولى بزيادة عشرة في مثالنا في البيعة الأخرى بنقص العشر قال لأنّه ما في هنا بيعتين في بيعة أي العرض و الصّورة و الشّكل اختلف لكن هل في الإسلام مثل هذا التمسك بالشكليات .

الشيخ : الشكليات كما أظنّ تعلمون معي جميعا الإسلام لا يقيمونها لها وزنا و من أبرز الأمثلة في ذلك نكاح التّحليل نصّا و الذي يسمّى في بعض البلاد " **التلحيشة** " ، نكاح التّحليل شروط النّكاح المعروفة شرعا قائمة ذلك مثلا معروف من قوله عليه السّلام (**لا نكاح إلاّ بوليّ و شاهدي عدل**) فنتلك المرأة التي طلقها زوجها ثلاثا فلا تحلّ له من بعد حتّى تنكح زوجها غيره حينما جيء بمن سمّاه الرّسول بحقّ بالتّيس

المستعار حينما جيء به تظاهر بأنه يريد أن يخطب المطلقة و لو بعد انتهاء عدتها و الزوجة وافقت و ولي أمرها وافق و الشهود أيضا شهدوا فأركان النكاح الشرعي تجمعت و توفرت فهل اعتبر الشارع الحكيم هذا النكاح صحيحا أم اعتبره باطلا ؟ لا شك حيث قال عليه السلام (**لعن الله المحلل و المحلل له**) فكلاهما ملعون و لذلك كل من بلغه هذا الحديث من الأئمة و على رأسهم الإمام أحمد رحمه الله حكم بطلان هذا النكاح فإذا هنا يأتي قوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالنيات**) فهذا النكاح الذي قام على الشروط المعروفة شرعا ماذا كان القصد من ورائه ؟ تحليل ما حرم الله و على ذلك أمثلة كثيرة و لا نطيل في ذلك .

الشيخ : فأنتم تعلمون قصة اليهود و صيدهم يوم السبت بطريقة الاحتيال و هذا مذكور في القرآن الكريم و هناك حديث قد يخفى على البعض يقول عليه الصلاة و السلام (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا ثم باعوها و أكلوا أثمانها و إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) و الشاهد قوله عليه السلام (**جملوا**) أي أخذوا الشحوم المحرمة باعتقادهم الحق هذه الشحوم محرمة و هذا منصوص في القرآن الكريم (**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**) نص في آية أخرى الشحوم و الحوايا و نحو ذلك فهم يعتقدون بأن أكل هذه الشحوم لا يجوز فماذا فعلوا ؟ أخذوها و ألقوها في القدور و أوقدوا النار من تحتها فأخذت شكلا آخر هذا الشكل زين لهم الشيطان أن الحكم اختلف التحريم زال لأن هذا لم يبق ذلك الشحم الذي حرمه الله في القرآن الكريم فلعنهم الرسول بالتص الصريح (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا**) أي ذوّبها (**ثم باعوها و أكلوا أثمانها و إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه**) .

الشيخ : فالرسول صلى الله عليه و سلم يحكم على هذه الزيادة مقابل الأجل بأنها ربا فالقول الآن بأن العلة هي الجهالة باطل لأن الحديث يجعل العلة ربوية و بعضهم يقول بأن البيعتين هنا لم تتحقق فإذا نخلصنا من مخالفة الحديث شكلا لكن العلة و هي العلة الربوية موجودة لا تزال قائمة و لو في صورة بيعة واحدة هذا من حيث النص . نأتي الآن من حيث التفقه في عموم تعامل المسلمين بعضهم مع بعض ، تعامل المسلمين الأغنياء مع الفقراء ، تعامل المسلمين الأغنياء مع المتوسّطين حالهم من المسلمين هل هذا التعامل في أخذ الزيادة مقابل الصبر على الأخ المسلم في الوفاء هذا يتجاوب مع الخلق الإسلامي و الأخلاق الإسلامية ؟

الجواب لا . المسلم وجد في هذه الحياة هو لعبادة الله عزّ و جلّ كما نعلم جميعا الكفّار أذهانهم وأفكارهم وعقائدهم خاوية على عروشها ليس فيها شيء من هذا المعنى التّعبدى ((**و ما خلقت الجنّ و الإنس إلاّ ليعبدون**)) فالمسلم في كلّ منطلقه في حياته فهو يتعبّد إلى الله تبارك و تعالى سواء في إتيانه بما أمره به أو في اجتنابه ما نهاه عنه فالآن هؤلاء التّجّار لقد يسّر الله لهم هذه الوسيلة وسيلة التجارة وكسب المال بطرق مشروعة كانوا يستطيعون أن يكونوا كأولئك الأغنياء الذين كانوا في عهد الرّسول عليه السّلام و جاء الفقراء يشكون حالهم بالنّسبة لحال أولئك الأغنياء فيقولون " يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلّون كما نصليّ و يصومون كما نصوم و يحجّون كما نحجّ و يتصدّقون و لا نتصدّق " قال (**أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه سبقتهم من قبلكم و لم يدرككم من بعدكم إلاّ من فعل مثلكم**) ففرح الرّسول الفقير لما سمع هذه البشارة و هي كما تعلمون ٣٣ عقب الصّلاة فذهب هذا الرّسول الفقير و بشرّ الفقراء بما سمع من الرّسول عليه السّلام ثمّ لم يطل الأمد بهم حتّى عاد رسولهم إلى النّبيّ صلّى الله عليه و سلّم ليقول " يا رسول الله ما كاد لأغنياء يسمعون بما قلت لنا إلاّ فعلوا مثل فعلنا " فقال عليه الصّلاة و السّلام (**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**) فضل الله للأغنياء . أنا أقول هؤلاء الأغنياء الذين يستغلّون حاجة المحتاجين فيزيدون عليهم في الثّمّن هذه مناسبة يتعرّض لها الغنيّ ربّما مرّات و مرّات في اليوم يقول الرّسول عليه السّلام حصّنا على عدم الزّيادة مقابل الأجل يقول (**قرض درهمين يساوي صدقة درهم**) رجل أقرض أخاه المسلم درهمن ، مائتين ، ألفين ، كما لو تصدّق من جيبه حيث لا رجعة للصدقة لجيبه مرّة أخرى بنصف ما تصدق به ، فهنا في مثالنا السّابق نقدا بمائة و تقسيطا بعشرة زائد عشرة فلو أنّه باعه بمائة تقسيطا فكأنّه تصدّق بخمسين دينارا فتأمّلوا الآن لو أنّ الأغنياء كانوا مسلمين حقّا كم يكونون يعني ممّن يغبطون من أولئك الفقراء الذين أجابهم الرّسول عليه السّلام بقوله (**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**) إذن إضافة هذه الزّيادة أوّلا هو أسلوب غربيّ مادّيّ محض لا يعرفه المسلمون من قبل ثانيا فيه تطبيع أغنياء المسلمين على التّكالب على المادّة و عدم التّطوّع بإعانة الأخ المسلم و لو قرضا علما بأنّه يربح نصف ما لو كان يعني أقرض المسلم فيعتبر نصف ما أقرضه صدقة لوجه الله تبارك و تعالى لهذا كلّه نحن نعتقد أنّ التّاجر المسلم لا يجوز أبدا أن يأخذ زيادة مقابل التّقسيت و أنا أعتقد أنّ المسلمين لو سلكوا هذا السّبيل القويم لكان رضاهم الله عزّ و جلّ يحفّهم من كلّ جانب وصلنا إلى زمن نستحلّ الرّبا المكشوف ، فضلا عن هذا الرّبا الذي قال

بجوازه بعض المسلمين المتقدمين الأولين لأنهم كما ذكرت لكم أنفاً إنما لم يبلغهم الحديث من الأصل أو بلغهم بإسناد لا تقوم به حجة عندهم فإذا وصل الأمر إلى استحلال الربا المكشوف ببعض الفتاوى التي تصدر و لا بدّ أنكم سمعتم الشيء الكثير منها من مصر فكيف يكون حال المجتمع الإسلامي الذي أوجد في العصر الحاضر بنوكاً عناوينها البنك الإسلامي مصداق قوله عليه السلام (**يسمونها بغير اسمها**) هذا جواب ما سألت أيضاً .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : الشيخ الفاضل هل يجوز و قد تكون يعني جاوبت عليه لكن ... هل يجوز إيداع في البنوك عندنا في البلد ، بنوك فيها قسم يعطي بفائدة و قسم لا يعطي بفائدة يعني نفس البنك يعني هنا فائدة و هنا ... أنا يعني مسلم أدخر في المال الذي ليس فيه فائدة فهل في ذلك بأس ؟

الشيخ : طبعاً المسألة الأولى واضحة أما الأخرى التي لا تعطي فائدة فيجب النظر فيها الذي يودع ماله هل يدفع شيئاً ؟

السائل : لا يدفع .

الشيخ : الذي يودع ماله في القسم الذي لا يعطي فائدة ؟

السائل : لا . مجرد الأمانة .

الشيخ : مجرد الأمانة ، هل البنك يستعمل هذا المال وإلا فعلاً أمانة في صندوق الأمانات ؟ ما أظنّ ذلك لكنّي أعلم أنّه يوجد في بعض البنوك الصّحمة صناديق تسمى بصناديق الأمانات لكن الذي يودع ماله في صندوق من هذه الصّناديق هو يدفع أجراً ، المودع للمال بدل أن يأخذ ما يسمّونه أيضاً و أرجو الانتباه فأنا أريد من إخواننا المسلمين و بخاصّة منهم السلفيّين الذين ينهجون منهج السلف الصّالح أن لا يتلقّظوا بكلمة الفائدة لأنّ هذه اللفظة أيضاً أجنبيّة غربيّة ترجمت إلى اللّغة العربيّة بفائدة و اسمها في لغة القرآن الكريم ربا . و لذلك فأنا أرجو أن ما تجري على ألسنتكم هذه اللفظة و إنّما تحيون تلك اللفظة التي أماتها الكفّار و الفسّاق الذين لا يجرّمون و لا يحلّلون ، إذن لنستعمل كلمة الربا مكان الفائدة . أنت ذكرت أنّ هناك بنك يعطي ربا مقابل المال المودع فيه و قسم آخر لا يعطي ربا فإذا كان هذا المال يستعمله البنك و هو مرابي

فهنا يأتي قوله عليه الصلّاة و السّلام (**لعن الله آكل الرّبا و موكله و كاتبه و شاهديه**) فإذن هنا رجلان زيد و عمر ، زيد يودع ماله في البنك الذي يعطي الرّبا هذا واضح أنّه حرام . عمر يودع ماله في البنك الذي لا يعطي ربا يتوهم كثير من النّاس أنّ هذا يجوز لكن نسي أنّ النّبّي صلّى الله عليه و سلّم لم يحرم فقط على المرابي أن يأكل الرّبا بل حرم أيضا على الذي يعطي المرابي ماله فيراي به فهنا يرد الحديث السابق (**لعن الله آكل الرّبا و موكله**) إذن البنكان هنا لا يجوز التّعامل معهما . لكن هناك قسم ثالث توجد هناك صناديق أمانات يودع المال في هذا الصّندوق كما بلغنا و هذا الخبر أظنّه صحيحا لتواتره فهذا الصّندوق له مفتاحان . مفتاح يأخذه المودع و مفتاح يبقى عند الموظّف المختصّ في البنك هذا المال الذي يودع فيه لا تمتدّ إليه يد الرّبا حينما يريد مالك المال أن يأخذ شيئا منه يتقدّم إلى البنك فيأتي بمفتاحه فيأتي الموظّف و يفتح و يأخذ ما يشاء منه ثمّ يغلق و لا تمتدّ إليه يد الرّبا لكن هذا كأيّ عمل يقوم به أيّ إنسان مقابل أجر هذا حلال هذا النّوع هو المخرج لبعض المعاملات التي بيتلى بها الأغنياء المسلمين لكن أنا أعترف أنّ هذا لا يحلّ مشكلتهم التّجاريّة لأنّه مشكلتهم لازم يكون عندهم في البنك ماذا يسمّون ؟

سائل آخر : الحساب الجاري .

الشيخ : الجاري هذا نعم . لكن الغاية لا تبرّر الوسيلة . شرعا الغاية لا تبرّر الوسيلة فيمكن إذن استئجار صندوق من بنك من هذه البنوك و يدفع أجرة شهريّة أو سنويّة بحسب الاتّفاق فهذا هو المخرج فقط والجواب للذين يقولون يا أستاذ نحن نخشى على أموالنا من السّراق نخشى كذا و كذا كلام نسمعه كثيرا الجواب أولا بالنّسبة للمؤمن (**و من يتق الله يجعل له مخرجا و يرزقه من حيث لا يحتسب**) ثانيا ربّنا لا ينهى عباده عن أن يتخذ أسباب الوقاية مهما كانت هذه الوقايات أنواعها إذا كانت هذه الأسباب مشروعة و هذا هو السّبب المشروع و هو استئجار صندوق من البنك لإيداع المال الذي يخشى الغني عليه من أن يسطو عليه اللصوص . إذن هذا هو جواب ما سألت أخيرا .

السائل : جزاك الله خيرا الشيخ الفاضل هل تجوز الرّشوة لإخراج حقّ مغتصب أو لا يعطى الحقّ ؟

الشيخ : الحقيقة هذه المسألة لها صور فيجب أن تحدّد السّؤال لأيّ أعتقد أنّه لا يجوز في أكثر الأحيان . ما هو المال المغتصب مثلا في كلامك صورة؟

السائل : صورة رجل عنده حقّ مثلا في دائرة الموظّف إذا لا تعطيه مالا لا يطلع حقك أو يطلع الموظّف و

يظلمك ..

الشيخ : ما وضحت لي المسألة يعني هذا الموظف له مال للدولة ؟

السائل : أنا عندي حقّ في دائرة في الدولة .

الشيخ : لك مال وإلا ماذا ؟

سائل آخر : في الجمارك أستاذ لا تطلع البضاعة إلاّ تعطيه رشوة حتّى يجرّجها إذا لم تعطه رشوة ستأخّر

البضاعة و ممكن هذه تضركّ يعني كلّ ما تتأخّر ستتضرّر .

الشيخ : هذا مثال ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : طيّب ، إذا كان المقصود من هذا المثال أنّ البضاعة لا تخرج من الجمارك إلاّ برشوة تدخل لجيب الموظف فهذا يجوز إمّا إن كان المقصود لا تخرج إلاّ بدفع الضريبة التي فرضتها الدولة فلا يجوز إعطاء الرشوة للخلاص من الضريبة واضح الصورتان؟ الصورتان واضحتان ؟ يعني لا نستطيع نحن الآن و بخاصّة بالنسبة لهذه القوانين القائمة في هذا الزمان لا نستطيع نحن أن نظوّر القوانين الوضعيّة دفعة واحدة و كلّ واحد منّا حسب رأيه و اجتهاده هذا لا يمكن أبدا لأنّ قسما من هذه القوانين لا يمكن لعالم فقيه إلاّ أن يعترف بصلاحتها للأمة قسما منها و في الوقت نفسه لا بدّ من أن يعترف أنّ هناك ضرائب لا ينبغي أن تشرع و لكن من الذي يستطيع أن يميّز هذه من هذه ؟ عامّة الناس ؟ عامّة المكلفين ؟ لا . إذن فيما يتعلّق مثلا بالجمارك و الضرائب التي تفرض إذا كان هناك نظام عامّ مفروض على كلّ الناس الذين يدخلون ببضاعة ما أن يفرض على هؤلاء الناس ضريبة عامّة من قبل الدولة فهنا لا يجوز أن يدفع المسلم لأحد الموظفين من أجل أن يخالف النظام الذي تبنته الدولة لكي هو يرتاح من هذه الضريبة لأنّه هنا سيترتّب أمران اثنان الأمر الأوّل ما أشرت إليه آنفا أنّه يا أخي ما أدراك أنّ هذه الضريبة ظلم يجوز أنّها تكون عدل فلا يجوز أن نفتح الباب لكلّ فرد من أفراد المسلمين أن يتحكّموا في القوانين حسب آرائهم إن لم نقل حسب أهوائهم ، الشّيء الثاني أنّك بدفعك الرشوة لهذا الموظف عوّدته على أن تكون وظيفته ثمّ الوظيفة هذه تارة لا يكون فيها ظلم إجماعا أنا أضرب لكم مثلا سهلا سمحا مثلا وجد يريد أن يقدم طلبا في أمر ما ووجد أمامه عشرات الأشخاص فهو يرشي الموظف ليقدمه على الآخرين هذه الرشوة مقطوع بأنّها محرّمة و أنّ تجاوزه هو

نظام الترتيب الذي يأمر به الإسلام يعني كما يقال في حديث معناه صحيح و مبناه غير صحيح (من سبق إلى مباح فهو له) فأنت تصوّر أنك كنت الأول ليقدم طلبك فجاء العاشر و بطريقة ملتوية مخالفة لنظام الشرع صار هو الأول أيرضيك ذلك ؟ طبعاً لا .والرسول عليه السلام يقول (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) فإعطاء هذا المسلم الرشوة لذاك الموظف لكي يقدم معاملته على معاملة السابقين له هذه رشوة محرمة بلا شك لا يجوز للراشي أن يقدمها للمرشحي كما أنه لا يجوز للمرشحي أن يأخذها ففتح باب الرشوة لمخالفة القانون القائم و الماشي على الناس جميعاً فيه مفسدة أخرى و هي تعويد الموظفين على قبض الرشوة و هنا نفع في مخالفة قوله تبارك و تعالى ((و تعاونوا على البرّ و التقوى و لا تعاونوا على الإثم و العدوان)) على هذا النظام يمكن أن تأخذ الجواب على سؤالك السابق ابو ليلى : الأخ صار له ساعة ..

الشريط رقم : ٤٨٠

الشيخ : ... التي يترتب من ورائها مفساد كثيرة إذا ما أهملت أو لم يهتمّ بها و هي كما ذكرنا مرارا و تكرارا من قوله عليه السلام في آخر الحديث (و من تشبه بقوم فهو منهم) و الذي يزيد في النفس أسا و حزنا أنّ بعض الجماعات الإسلامية اليوم ليس فقط لا يقيمون وزنا مثل هذه القواعد الشرعية الهامة بل يزيدون على ذلك قولاً و هو أنهم يقولون هذه قشور و يجب أن نشتغل باللباب ، هذه في الحقيقة من أكبر المصائب التي حلت في كثير من الشباب في العصر الحاضر لأنه لو كان هذا التمييز أو هذا التفريق بين القشر و اللب لو كان شرعا لتطلب علماء في الشرع ليميزوا بين الأمرين و يصنّفوهما كما فعل الفقهاء حينما ميزوا الفرض عن السنة ، هذا عند عموم الفقهاء و الحنفية بخاصة ميزوا بين الفرض و الواجب . فهذا التمييز بين الفرض و السنة بلا شك يحتاج إلى علم بالشريعة بكتابها و بسنة نبيها صلى الله عليه و آله و سلم فكان يمكن بالتسبة للعلماء لو كان حقاً أنّ في الإسلام قشورا إضافة على اللب ، فمن الذي يستطيع أن يميز بين القشر و اللب ؟ هم العلماء فمن الذي يقول يجب أن لا نشتغل اليوم بالقشور و علينا باللبّ هم الجهال .

السائل : هم القشور .

الشيخ : ... هم القشور ، لذلك يترتب من وراء هذا هدم للإسلام لأننا سنقول أنت تقول الشيء الغلابي قشر فما أدراك ؟ لعله لب ، ثم ما تسميه لبًا ما يدريك لعله قشر و كل من الصنفين المعارضين للّب و القشر كلاهما اليوم واقع فكثير من المسائل الاعتقاديّة حينما تثار يثورون و يقولون دعونا الآن من المسائل الخلافيّة و أيّ مسألة ليست من المسائل الخلافيّة ؟ إذا إيش فائدة التّفصيل هذا ؟ إذا تحدّثنا عن اللّب قيل دعونا من هذا ، هذا يفرّق الصّفّ و يفرّق الجمع و إذا تحدّثنا فيما يسمّونه بالقشر قالوا هذه قشور لا نريدها لهذا الزّمان ، مع أنّ الله عزّ و جلّ كما كان حكيما في خلقه لكلّ ما خلق كذلك كان حكيما في كلّ ما شرع فحينما خلق البشر خلق الذّكر و الأنثى ، وحينما خلق كثيرا إن لم نقل كلّ لأنيّ لست متخصصا في الزّراعة لما خلق الفواكه و خلق الحبوب خلق لها قشرا و لبًا ، هل كان هذا الخلق من الله تبارك و تعالى عبثا ؟ حاشاه . فإذا كان قد جعل في الشّرع على حدّ تعبير أولئك النّاس لبًا و قشرا ما كان هذا الخلق أيضا عبثا و إنّما لحكمة و كما أنّ الحكمة في الخلق الأوّل أي في الفواكه و الحبوب و نحو ذلك واضحة جدّا فلولا القشر لفسد اللّب فكذلك تماما في الشّرع و لذلك مشيرا إلى هذه الحقيقة جاءت أحاديث عن النّبّي صلّى الله عليه وآله و سلّم منها في الحديث القدسي (**و لا يزال عبدي يتقرّب إليّ بالتواضع حتّى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به و بصره الذي يبصر به ...**) و هكذا ، و في الحديث الآخر قال عليه الصّلاة و السّلام (**أوّل ما يحاسب العبد يوم القيامة الصّلاة ، فإن تمّت فقد أفلح و أنجح و إن نقص فقد خاب و خسر**) في حديث آخر قال عليه السّلام (**و إن نقصت قال الله عزّ و جلّ لملائكته انظروا هل لعبدي من تطوّع فتمّموا له به فريضته**) إذا التّطوّع لا يجوز للمسلم أن يستغني عنه هذا التّطوّع الذي يسمّيه أولئك النّاس بالقشر لأنّ في ذلك خسارة للّب و إضاعة له .

الشيخ : ... و نحن إذا تذكّرنا أنّ ((**إنّ الإنسان خلق هلوعا إذا مسّه الشرّ جزوعا و إذا مسّه الخير منوعا إلّا المصلّين**)) لكن هؤلاء المصلّين كما جاء في الحديث الآخر الصّحيح لا تخلو صلاتهم من نقص إمّا كمّا و إمّا كيفا ، إمّا كمّا و إمّا كيفا ، إمّا أن يضيّع شيئا من فرائضها أن يؤدّيها في أوقاتها و إمّا أن يحافظ عليها و يؤدّيها في أوقاتها و لكن ينقص من كيفيّتها فكلا التّقصين لا يخلو منه البشر بعامة أمّا الأفراد منهم فيختلفون إذا كان و أرجو أن أكون دقيقا في قولي إذا كان و لم أقل إن كان ، إذا كان في هؤلاء البشر

من يحافظ على أداء الصلوات في أوقاتها و لا يضيّع صلاة من صلواتها مطلقا فلا يخلو منهم جميعا أن يضيّعوا شيئا من صفاتها و كفيّاتها ، إذا كان الأمر كذلك يأتي هنا قوله عليه الصلّاة و السّلام (**إنّ الرّجل ليصلّي الصلّاة و ما يكتب له منها إلاّ عشرها ، تسعها ، ثمنها ، سبعها ، سدسها ، خمسها ، ربعها ، نصفها**) نصفها أين ذهب النّصف الثّاني وراء الرّزّع ، وراء الضّرّع ، وراء التّجارة ، وراء الهندسة إلى آخره و هذا لا بدّ منه لأنّه بشر و ربّنا عزّ و جلّ حينما وصف المؤمنين كان من أوّل صفاتهم أن قال (**قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون**)) فمن منّا يستطيع أن يحكم على نفسه اليوم بأنّه في صلاته يحصل الأجر كاملا بالمائة مائة ؟ لا أحد . من منّا يستطيع أن يقول عن نفسه اليوم إنّه خاشع في صلاته خاشع صفة لازمة أمّا خاشع بمعنى خشع فهذا لا يخلو إن شاء الله فرد منّا أن يخشع في صلاة ما و في يوم ما أمّا أن يكون صفة لازمة له فهو خاشع في صلاته فهذا كما كانوا يقولون قديما " **أندر من الكبريت الأحمر** " فإذا كانت هذه طبيعة الإنسان بعامة أنّ صلاته تكون ناقصة فيما يستدرك هذا النقص ؟ بصلوات التّوافل و لاشكّ أنّ هذه الصلوات ستكون كالفرائض أي فيها نقص لكن ما يكون فيها من كمال يضمّ إلى النقص الذي حصل في الفرض و من هنا يتبيّن لكم أهميّة قوله عليه السّلام حينما يقول الله عزّ و جلّ للملائكة (**انظروا هل لعبد من تطوع فتمّوا له به فريضته**) إذا المقصود من هذا أخيرا هو أنّه يجب على المسلم أن يكون دأبه دأب ذلك الأعرابي الذي قال (**و الله يا رسول الله لا أزيد عليهنّ و لا أنقص**) ذلك لأنّ ذلك الاعرابي أوّلا كان الفطرة و ثانيا شهد له الرّسول عليه الصلّاة و السّلام بقوله (**أفلح الرّجل إن صدق**) ، (**دخل الجنّة إن صدق**) أمّا نحن اليوم فليس عندنا مثل هذه الشّهادة ليقال فينا كما قيل لذلك الاعرابي أو كما قيل لحاطب بن بلتعنة (**و ما يدريك لعلّ الله عزّ و جلّ قال لأهل بدر اعملوا ما شئتم فإنّي قد غفرت لكم**) لسنا نحن هناك و لذلك فعلينا أن نهنّم على حدّ تعبير أولئك و أعوذ بالله من تعبيرهم و لا أقول من أولئك يجب أن نهنّم باللبّاب و القشور لأنّ القشر لم يشرع عبثا كما أنّه لم يخلق عبثا إمّا للمحافظة على اللبّ (**إنّ في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع و هو شهيد**) .

السائل : حديث (**لا يدخل الجنّة صاحب مكس**) أوّلا صحّة الحديث ، ثانيا موضوع المكس كلّه و الإشارة على الجمارك التي تؤخذ الآن بأنّها مكوس و أصل المكس و إن كان ينطبق على المكوس المأخوذة منّا .

الشيخ : أما الحديث فإسناده ضعيف . لكن هناك في ذم المكس ما يغنينا عن الحديث الضعيف ، تذكرون معي حديث الغامدية التي زنت فرجها النبي صلى الله عليه وسلم و لعل بعض الناس أسأؤوا القول فيها فقال عليه الصلاة والسلام (**لقد تابت توبة لو تابها أهل المدينة لوسعتهم**) كما في رواية و في رواية أخرى (**لو تابها صاحب مكس لغفر له**) ففي هذا الحديث ذم الماكس ، طبعا المكس هي الضريبة و المكوس هي الضرائب و لا يشرع في الإسلام حينما يكون إسلاما مطبقا و نظاما محكما ليس نظاما اسما ليس مقرونا بالعمل ، حينذاك سيجد المسلمون في شريعتهم ما يغنيهم عن ضرائبهم و مكوسهم و لكن مع الأسف الشديد صدق في عامة حكّام المسلمين و لا أخصّ الحكّام فقط بالذّكر بل أعمّ معهم المحكومين إنهم أعرضوا عن الحكم بما شرع الله و لولا ذلك كان في شرع الله عزّ و جلّ ما يغنيهم عن ما يعرف اليوم بالنّظم و القوانين الغربيّة . منذ بضعة أيّام قليلة كنّا في جمع و جاءت المناسبة للتحدّث عن البدعة و هي كما تعلمون إن شاء الله جميعا كلّها ضلالة بنصّ حديث النبي صلى الله عليه وسلم فجزنا البحث فيها إلى لفت النظر إلى أنّ هناك للبدعة خاصّة أصولا يجب أن يعرفها كلّ طالب علم ، كما يجب أن يعرف أصول الفقه و أنّ عدم الجمع بين هذين الأصولين أصول الفقه و أصول البدعة يجعل الفقيه الأوّل يتعرّض للخطأ إن لم أقل للخطر . و كذلك العكس من كان عالما بأصول البدعة و لم يكن عالما بأصول الفقه كذلك يكون كالأوّل يقع في الخطأ إن لم أقل في الخطر . و البحث ذاك كان طويلا و لا أريد ان أشغل هذه الجلسة بإعادة ذلك البحث .

الشيخ : ولكي أريد أن أتوصل إلى أنني تحدّثت عن ما يعرف عند الفقهاء بالمصالح المرسلّة و أقول متحفّظا حينما أقول الفقهاء فلا أعني عامّتهم لأنّ المسألة فيها اختلاف من أشهر الفقهاء الذين يقولون بالأخذ بالمصالح المرسلّة هم المالكيّة ثم يتلوهم الحنابلة و الشّاهد أنّ هذه المصالح المرسلّة هي قاعدة في الشريعة هامة جدا لأنّها تساعد على استخراج أحكام جديدة لحوادث حديثة ، لكن و هنا الشّاهد من لم يضبط قاعدة الأصوليين المذكورين آنفا أصول الفقه و أصول البدعة ربّما وقع أيضا في الخطأ أو الخطر . المصلحة المرسلّة هي تشمل الحوادث و الأسباب التي تجدد مع الزمن و يمكن أن يتوصل بها المسلم و بخاصّة الحاكم لتحقيق مصالح للمسلمين فهل هذه الوسائل التي يتحقّق بها مصالح المسلمين هي تدخل بعامة أي كلّها في قاعدة المصالح المرسلّة ؟ الجواب لا . لا بدّ من التفصيل ، وصل بنا الكلام إلى أنّ المصالح المرسلّة و هي الأسباب الحادثة

التي يمكن أن يوصل بها أو بشيء منها إلى فائدة و مصلحة للأمة أنّ هذه القاعدة و هي المصالح المرسلّة لا يجوز الأخذ بها على إطلاقها بل لابدّ من التفصيل و هو كالتالي أولاً يجب النظر في هذا السبب كالحادث هل كان المقتضي بالأخذ به موجوداً في عهده صلّى الله عليه و سلّم أم لا ؟ فإن كان موجوداً و يظهر أنّه لو طبّق حصل منه فائدة و مع ذلك فالرسول عليه الصلّاة و السلام لم يأخذ بهذا السبب حينذاك لا يجوز للمسلمين أن يأخذوا به بدعوى أنّ فيه مصلحة للأمة و هذا أمر واضح لأنّه لو كانت هذه المصلحة شرعيّة كان قد جاء بها من نزل عليه الشّرع كاملاً كما قال عليه الصلّاة و السلام (**ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله إلاّ و أمرتكم به**) الحديث .

الشيخ : و مثاله من الأمثلة المعروفة في كتب الفقه و مثال آخر نذكره ممّا حدث في زمننا هذا . أمّا ما هو معروف في كتب الفقه و منبه عليه أنّه لا يشرع للسبب الذي ذكرته آنفاً و هو أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم ما أخذ به لا و هو الأذان لغير الصلّوات الخمس ، صلاة العيدين مثلاً تعلمون جميعاً أنّه لا يؤدّن لها و لو أنّنا أردنا أن نحكّم تلك العقول التي جعلت الإسلام لبناً و قشراً لقلت إنّ فيه فائدة ، الأذان يوم العيد فيه فائدة لأنّ الناس يكونون عادة غافلين عن هذا الوقت و بخاصّة أولئك الناس الذين يهرعون أو يهرعون إلى زيارة القبور في الصّباح الباكر يحملون معهم الأغصان الخضراء بزعمهم فينتهي الكثير منهم عن أداء فريضة صلاة العيد ، فلو أنّه كان هناك أذان لنبّهوا أحسن تنبيه فماذا كان موقف الفقهاء ؟ جميعهم تجاه هذا الأذان لقد أجمعوا و الحمد لله على قلّ ما يجمع على مثله ألا و هو أنّه بدعة و كلّ بدعة ضلالة و كلّ ضلالة في التار ، وليس الأذان لم يكن مشروعاً في ذلك العهد الأوّل و في العهود التالّية حتّى اليوم لا تتفق الفقهاء على بدعيّة الأذان و لكن لم يكن أيضاً في العهد الأوّل الأنور ما يقوم مقام الأذان و هو كلمة الصلّاة ، الصلّاة جامعة أيضاً هذا لم يكن في عهد الرسول عليه السلام .

الشيخ : و مثل صلاة العيدين بل و أهمّ منها حيث يكون الناس إمّا في غفلتهم و انغماسهم في أعمالهم و دنياهم أو

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله ، كذلك الأذان لبعض الصلّوات التي تشرع لمناسبة يكون الناس فيها في غفلتهم يعمهون ، إمّا أن يكونوا في بيعهم و شرائهم و تجارهم أو يكونون غارقين في نومهم أعني بذلك

صلاة الكسوف و الخسوف ، إذا كسفت الشمس في النهار فقلّ من ينتبه لهذا الكسوف إذا خسفت القمر أو خسف القمر كما هو نصّ القرآن الكريم في الليل فأكثر النَّاس نائمون فلو كان الدّين بالرّأي و بالعقل لكان هنا وقت تشريع ما تقتضيه المصلحة المرسله لإيقاظ النَّاس لصلاة الخسوف و تنبيه النَّاس من غفلتهم في النهار ليتوجّهوا إلى المسجد و يصلّون صلاة الكسوف أو الخسوف .

الشيخ : مع ذلك حتّى اليوم لا أحد و الحمد لله من علماء المسلمين يرى شرعيّة الأذان لهذه الصلوات ، ما هو السّبب ؟ السّبب هو ما ذكرته آنفا كان المقتضي لتشريع هذه الوسيلة ألا و هي وسيلة الأذان قائما في عهده عليه الصلّاة و السّلام و مع ذلك فما سنّ ذلك للمسلمين ، فتسنينا حينئذ هو ابتداع في الدّين . هذا القسم الأوّل من المصلحة المرسله أنّه لا يشرع الأخذ بهذه المصلحة ما دام أنّ المقتضي للأخذ بما يحقّقها كان قائما في عهده عليه الصلّاة و السّلام . أمّا إذا لم يكن المقتضي قائما في عهده صلّى الله عليه و سلّم فهنا قد يتبادر إلى الذّهن أنّ الأخذ بها أصبح مشروعاً و ليس الأمر أيضا على هذا الإطلاق بل على التّفصيل التّالي : هذا السّبب أو كانت هذه الوسيلة التي إذا أخذ بها في زمن ما و حقّقت مصلحة للأمة كان الموجب للأخذ بها هو تقصير المسلمين في القيام بشريعة الله و لو في بعض جوانبها فحينئذ يكون الأخذ بهذه الوسيلة أيضا كالوسيلة الأولى بدعة ضلالة . فلم يبق إلّا القسم الثّاني و هو الثّالث و هو أن لا يكون الدّافع على الأخذ بهذه الوسيلة هو تقصير المسلمين

السائل : الحمد لله .

الشيخ : يرحمك الله ، يشرع الأخذ بهذه الوسيلة ما دام أنّها تحقّق مصلحة شرعيّة .

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته . أهلا وسهلا .

الشيخ : تذكّرت شيئا أنسيته و ما أنتسانيه إلّا الشّيطان أن أذكره قلت في تضاعيف كلامي أنّي سأضرب للحالة الأولى مثلين اثنين مثل قديم عاجله العلماء و هو الأذان لصلاة العيدين و مثل حادث فأنسيته أن أذكر المثل الحادث و هو عملي في زمننا اليوم ، حيث تعلمون أنّ أكثر المساجد مدّت فيها خطوط بدعوى تسوية الصّفوف هذا الخطّ مثال أيضا واقعي للوسيلة التي تحقّق مصلحة . فهل هذه من القسم الأوّل ؟ أم الثّاني ؟ أم الثّالث ؟ أنا أقول وضع الخطّ في المساجد بعامة هو كالأذان لصلاة العيدين و صلاة الإستسقاء

و الكسوف و الخسوف لا يشرع ، و السبب أنّ مدّ الخطّ أمر ميسّر و لا يتخصّص بهذا الزّمن لأنّه ليس كاستعمال السيّارة و الطيّارة ممّا أخذ من العلماء جهود سنين طويلة حتّى وصلوا إليها ، فلا يجوز مدّ الخطّ في المسجد لهذا السبب أوّلاً أنّ الرّسول ما شرعه و كان ميسّراً له تسنينه ، ثانياً إنّ الاعتماد على الخطوط و الخيوط الممدودة في المساجد سواء كانت خطّاً من خيط أو خطّاً منسوجاً في البساط فهو على كلّ حال خطّ . لو كان هذا مشروعاً لأخذ بالوسيلة البديهيّة و هو مدّ الخيوط كما يفعلون في أكثر المساجد فهذا لا يشرع لما ذكرته آنفاً في الأذان لهذه الصلوات و لكن هناك شيء آخر و مهمّ جدّاً و هو أنّ تمرين الناس و تعويدهم على أن يسوّوا الصّفوف على الخطّ معنى ذلك أنّهم إذا صلّوا في مكان ليس فيه خطّ اضطربت صفوفهم و لم تستو و نحن نعلم يقيناً أنّ التّبيّ صلى الله عليه و سلّم كان يهتمّ كثيراً و كثيراً جدّاً في الأمر بتسوية الصّفوف و يبيّن على تنفيذ مثل هذا الأمر صلاح قلوب الأئمة و هذا أمر عظيم جدّاً حيث كان عليه الصلّاة و السّلام ممّا يقوله حينما يأمرهم بتسوية الصّفوف (**لتسوّن صفوفكم أو لا يخالفن الله بين وجوهكم**) و لا شك أنّ أولئك المأمورين من أصحاب التّبيّ الكريم كانوا يتجاوبون مع الأمر الصّادر منه عليه الصلّاة و السّلام و يسوّون صفوفهم فكيف كانوا يسوّون صفوفهم ؟ على الخطّ ؟ على الخيط ؟ لا . كانوا يسوّون صفوفهم على خطّ وهميّ هم يحقّقونه و يجعلونه حقيقة واقعة فيستوي صفّهم و لو كما كان على الخيط إن سمحتم بهذا التّعبير ، تسمحون يا أستاذ بهذا التّعبير ؟ أو ما كنت معنا ؟

أبو مالك : لا معكم معكم يا شيخ .

الشيخ : تسمح بهذا التّعبير ؟

أبو مالك : أي نعم .

الشيخ : لماذا ؟ لأنّهم كانوا يهتمّون بتنفيذ أمر الرّسول عليه السّلام و رسول الله صلى الله عليه و سلّم ما يسرّ لهم هذا الأمر الصّعب تحقيقه فعلاً كما يفعل اليوم بعض الأئمة أئمة المساجد أو بعض المسؤولين في وزارة الأوقاف ما أدري من المسؤول حقيقة عن هذه البدعة لأنّ هذه البدعة يجب أن تكون بدعة ضلالة بإجماع الأئمة بما فيهم أولئك الذين يقسمون البدعة إلى أقسام خمسة لأنّ هؤلاء قد قالوا في هذه البدعة الضلالة أنّها هي التي تخالف السنّة و لاشكّ أنّ مدّ هذا الخطّ يخالف السنّة بدليل أنّنا إذا خرجنا إلى العراء لنصلّي صلاة العيدين حسب السنّة التي كان يخرج فيها إلى الصّحراء أو لنصلّي صلاة الإستسقاء ، نجد

الصّفوف يعني شيء مما يزعج الفؤاد تماما لا يحسن النَّاس تسوية صفوفهم إطلاقا و بخاصّة إذا كان الصّفّ طويلا مديدا على عرض السّاحة الّتي اجتمعوا فيها للصّلاة لا يحسنون لماذا ؟ لأنّهم لم يتدربوا على تسوية الصّفّ في المسجد ذي الجدران الأربعة الّذي يكون طوله مثلا عشر أمتار أو عشرين مترا أو أكثر أو أقلّ و لذلك فتكون تمرين النَّاس على تسوية الصّفّ على الخيط صدّ لهم على أن يعتادوا على هذه التّسوية دون التّسوية الّتي كان يعتادها أصحاب الرّسول صلّى الله عليه و سلّم يوم كان يأمرهم بالحديث السّابق و بين مثل قوله عليه الصّلاة و السّلام (**سوّوا صفوفكم فإنّ تسوية الصّفوف من تمام الصّلاة**) أو كما في بعض الرّوايات (**من حسن الصّلاة**) إذا مدّ الخطّ اليوم صحيح يحقّق مصلحة لهؤلاء المصطفّين في المسجد و لكن المصلحة الكبرى تضيع بها و لذلك لا تشرع هذه الوسيلة و إن كانت تحقّق مصلحة ، أعود لأضرب مثلا للوسيلة الّتي يحسن أن نجعلها للنّوع الثّاني من المصالح المرسلّة و هي الّتي وجد السّبب و لكن الدّافع إلى إيجادها هو تقصير المسلمين في القيام ببعض أحكام الدّين مثاله و هنا الشاهد .

الشيخ : أين أبو محمّد ؟ جزاك الله خير طوّلت بالك علينا كثير لأنّ بعد المقدّمة كلّها جاء الجواب عن سؤالك .

الحلبي : نسينا السّؤال شيخنا .

الشيخ : فهنا يأتي البحث في الضّرائب و في المكوس فأقول الآن ماهو المسوّغ لتشريع إذا صحّ التّعبير أيضا و لنقل إذا تقنين و فرض ضرائب على الأّمة ماهو الدّافع هو حاجة الدّولة في أن يكون في خزينتها مالا و فيرا لتقوم بمصالح الأّمة علما كما نقول دائما و أبدا و كما قلنا في تلك الجلسة الّتي أشرنا لكم إليها آنفا و ما تحدّثنا بما وقع فيها من التّفصيل حول البدعة و إنّما تسلسلت في الكلام حتّى وصلت إلى هذه النّقطة و هي المصالح المرسلّة فنقول إنّ هذه الضّرائب توضع لمصلحة الأّمة فعلا و إن كان في هذه المصالح مفساد لا بدّ من التّنبه عليها فإنّ كثيرا من هذه الأموال الّتي تجمع باسم الضّرائب و باسم تحقيق مصلحة للأّمة تصرف فيما فيه مضرّة للأّمة لكن لا ينبغي أن نشتطّ في الحمل على هذا الصّرف فلا بدّ أنّ قسما كبيرا من هذه الضّرائب تصرف فعلا لمصلحة الأّمة كتعبيد الطّرق و تمديد الجسور و نحو ذلك ، لكن ما هو السّبب الّذي يدفع الحكومات الإسلاميّة اليوم على فرض الضّرائب ؟ السّبب هو إهمالهم للقيام بكثير من الأحكام الشرعيّة . أوّل ما يتبادر للذهن أنّ الحكومات الإسلاميّة كلّها أو على الأقلّ جلّها لم تجعل نظام الرّكاة نظاما

مفروضا في حكمهم و نظامهم و بذلك خسرت الخزينة الملايين المملينة من الأموال التي كان باستطاعتها أن تجمعها بطريقة شرعية فإذا خسرت الدولة هنا و لاشكّ أموالا كثيرة ، كيف يعوّضون هذه الخسارة ؟ بفرض ما ليس فرضا بل و ما لا يكون جائزا في الإسلام ألا و هي المكوس . و هناك سبب آخر و مهمّ جدّا جدّا لكنّه لا يبدو لكثير من أذهان الناس أنّه واضح و أنّ له صلة وثقى بما نحن في صددده أنّه من الأسباب الشرعية لتكثير مال الدولة ليس كنظام الزكاة لكنّه في اعتقادي قد يكون أعظم من نظام الزكاة في بعض الأزمان و يقينا هو أعظم من نظام الزكاة لو طبّق في هذا الزمان ما هو ؟ الجهاد في سبيل الله أقول أنّ هذه الوسيلة لا ترتبط بداهة في الذهن أنّ لها صلة بهذا الموضوع لكنّي أذكركم بحديث أول الجلسة طرقت موضوع التشبّه و الجلوس على هذه المقاعد التي تجعل الإنسان يتكبّر و هو لا يعرف التكبّر فيجلس هكذا متعترا إذا صحّ التعبير أيضا فالمقصود ذكرت لكم في أول الجلسة بمناسبة التشبّه و التّهي عنه و من تشبّه يقوم فهو منهم هذا طرف من الحديث التي جاءت المناسبة الآن لأتلوه على مسامعكم بكماله و تمامه قال عليه الصلّاة و السّلام (بعثت بين يدي السّاعة بالسّيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له و جعل رزقي تحت ظلّ رمحي) هل هذا الرّزق يعنيه عليه السّلام هو رزقه هو ؟ لا هو يعني رزق أمته (و جعل رزقي تحت ظلّ رمحي و جعل الذلّ و الصّغار على من خالف أمري و من تشبّه يقوم فهو منهم) ، (بعثت بين يدي السّاعة بالسّيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له و جعل رزقي تحت ظلّ رمحي و جعل الذلّ و الصّغار على من خالف أمري و من تشبّه يقوم فهو منهم) ، (و جعل الذلّ و الصّغار على من خالف أمري) بما ؟ جاء بيان ذلك في قوله تعالى ((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرمون الله و رسوله و لا يدينون دين الحقّ من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون)) (و جعل رزقي تحت ظلّ رمحي و جعل الذلّ و الصّغار على من خالف أمري) لأنّهم إمّا أن يكونوا أهل ذمّة فهم يدفعون الجزية عن يد و هم صاغرون و هذا من الأسباب القويّة لإملاء خزينة الدولة بالمال الحلال لا بالمكوس المحرّمة و إن كانوا أهل حرب فذلك أغنى للمسلمين لأنّهم سيكسبون أموالهم و يسترقّون رجالهم و نسائهم و صبيانهم و كلّ هذه المكاسب بكلّ أنواعها هي مال للمسلمين يغنون بذلك ولهذا لعلّكم قرأتم في بعض التّواريخ أنّه حصل في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه و أرضاه ما كاد يتحقّق في زمنه نبوءة النبيّ صلّى الله عليه و سلّم أنّه يأتي زمان يخرج الغنيّ بزكاته فلا يجد من يأخذه لأنّ

المسلمين صاروا كلهم أغنياء ، إذا هذا مثال للسبب الذي يؤخذ به و يحقق مصلحة إسلامية لكن الذي دفع إلى الأخذ بهذا السبب في الوقت الذي يحقق مصلحة إسلامية و هي غنى الدولة هو سببه تقصير المسلمين في تطبيق شريعة رب العالمين أما السبب عن النوع الثالث
سائل آخر : النوع الثاني من البدعة .

الشيخ : من البدعة أيضا الغير مشروعة لأنها مخالفة للسنة أما السبب الثالث الذي وجد المقتضي و ليسوا مسؤولين عنه أي لم يكن السبب هو تقصيرهم في تطبيق جوانب من دينهم فهو الذي ييحثه الإمام الشاطبي رحمه الله في كتابه العظيم الاعتصام لأنه يتحدث هناك بتفصيل عن المصلحة المرسله فيذكر أن من المصالح المرسله أن الكفار إذا هاجموا ديار المسلمين و لم يكن في خزينة الدولة من المال المجموع بالطرق المشروعة ما يكفي لردّ اعتداء هؤلاء الكفار فحينئذ يجوز للحاكم المسلم أن يفرض فريضة على أغنياء المسلمين و ليس على فقرائهم و هذه أيضا فارقة عظيمة بين الضريبة التي يفرضها الحاكم المسلم حينما يوجد السبب الشرعي لفرضها و بين المكوس التي تفرض اليوم فهي لا تميز بين غني و فقير ففي هذه الحالة حالة غزو الكفار لبعض البلاد الإسلامية يجب على الحاكم أن يجمع من أموال أغنياء المسلمين ما به يتقوى على ردّ اعتداء المعتدين هذا ما يتعلّق عن الجواب عن المكوس .

السائل : حابّين نسمع وجهة نظرك فيما يتعلّق بموضوع الرّكاز .

الشيخ : فيما يتعلّق بموضوع ؟

السائل : الرّكاز .

الشيخ : الرّكاز .

السائل : نعم ، بالنسبة لما يقال بأنّه حينما يكون عند دولة مال أو نفض أو ثروة تكون هذه لعامة المسلمين ما عدى نسبة معينة ، حينئذ رأيك في انطباق هذا الكلام على العصر الحالي ، معظمهما لا تطبق الإسلام كنظام حكم و شعوبها أيضا هي شعوب مسلمة كأفراد و لكن ليست دول إسلامية فهل ينطبق الحكم العام على هذا الموضوع كيف يكون الحكم في العصر الحالي ؟

الشيخ : أظنّ البحث السابق يصلح جوابا لمثل هذا السؤال لأنني لا أجد فيه شيئا جديدا إلا ما يتعلّق بتفسير الرّكاز وأنا سأتولّى تفسير الرّكاز لكن الذي طرح السؤال بأيّ معنى طرحه للرّكاز ، لعله هناك ما ينبغي

أن أتكلّم بشيء آخر غير تفسير الرّكاز .

السائل : بالذّات الثّروات الّتي تحت الأرض يعني .

الشيخ : بعامة يعني .

السائل : نعم . و بخصوص النّفط بصفته الشّيء الأكبر في الوقت الحاضر .

الشيخ : يقول الرّسول عليه الصّلاة و السّلام (**و في الرّكاز الخمس**) و هو الطّرف الأخير من حديث أخرجه الشّيخان في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**العجماء جبارو البئر جبار و المعدن جبار و في الرّكاز الخمس**) و المهّم بطبيعة الواقع الكلام على هذه الفقرة الأخيرة و لكّي سقت الحديث بتمامه لفائدتين اثنتين الأولى فائدة عامّة لعلّ بعض الحاضرين يكون هذا الحديث يطرق سمعه لأوّل مرّة و هو قوله عليه السّلام (**العجماء جبار و البئر جبار و المعدن جبار و في الرّكاز الخمس**) و الفائدة الثّانية هي أنّ في الفقرة الّتي قبل الأخيرة و هي قوله عليه السّلام (**و المعدن جبار**) ما يساعدنا على الفهم الصّحيح للرّكاز لأنّ العلماء اختلفوا في تفسير الرّكاز على قولين اثنين القول الأوّل و هو الصّحيح الّذي لا ريب فيه أنّه دفين الجاهليّة الرّكاز هو دفين الجاهليّة أي كنز مدفون قبل الإسلام أمّا الكنز الّذي دفن بعد الإسلام فليس ركازا و بالتّالي فالمعدن الّذي خلقه الله عزّ و جلّ في الأرض مهما كان ثميناً فضّة أو ذهباً أو بلاتينا هذا ليس ركازا هذا معدن و لذلك لما قال عليه السّلام (**و المعدن جبار**) فلو أراد بقوله عليه السّلام (**و في الرّكاز الخمس**) كان يقول و فيه الخمس لكنّه لم يرد المعنى الثّاني و هو الّذي يقوله أبو حنيفة و من تبعه الرّكاز هو المعدن المدفون بخلق الله في الأرض هذا التفسير خطّاه علماء الفقه و بخاصّة الحجازيّين منهم و أهل اللّغة قاطبة مجمعون على أنّ الرّكاز هو دفين الجاهليّة و على ذلك فإذا استحصل أو عثر مسلم على ركاز فقد فرض فيه الشّارع الحكيم الخمس كما فرض على الرّكاة بالمائة اثنين و نصف كما لا يجوز من أجل هذا قلت أنّ الجواب عن هذا السّؤال يؤخذ من البحث السابق لا يجوز للحاكم أن يأخذ في الرّكاة أكثر ممّا فرض الله ما يجوز أن يأخذ بالمائة خمسة بدل بالمائة اثنين و نصف ما يجوز أن يأخذ بدل من أربعين رأس من الغنم عشرين رأس من الغنم يأخذ رأس و هكذا لأنّه هذا تغيير لحكم الله فإذا قال عليه الصّلاة و السّلام (**و في الرّكاز الخمس**) فهو كقوله في الفضة ربع العشر في الرّزق المزروع بعلا العشر و في المسقي سقيا نصف العشر كلّ هذه حدود تدخل في

عموم قوله تعالى ((**و تلك حدود الله فلا تعتدوها**)) أمّا المعادن التي تستحصل بأتعاب يقوم بها العامل فهذه ليس عليها أيّ زكاة و إنّما إذا توقّر لديه مال و حال عليه الحول و قد بلغ النّصاب فحينئذ يجري عليه أحكام الزّكاة فإذا عرفنا هذا التّفصيل عدنا إلى البحث السّابق في المصلحة المرسلّة فإذا جدّ هناك عدوان على المسلمين و لم يكن في بيت مال المسلمين ما يكفي لصدّه فيأخذ قلنا أنفا من أغنياء المسلمين ما يتناسب مع غناهم فإذا فرضنا رجلا حديث عهد بالعثور على ركاز فيجوز للحاكم أن يأخذ منه أكثر من الخمس لهذا الأمر العارض أمّا أن يجعل نظاما عامّا و قانونا مستمرّا فيعود البحث إلى القسم الأوّل و الثّاني من المصالح المرسلّة هذا جوابي عن هذا السّؤال و لعلّه يكفي ؟

السائل : إذا التّفط لا يدخل في هذا ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : إذا التّفط لا يدخل إلاّ بهذا القدر ؟

الشيخ : أي نعم .

الشريط رقم : ٤٨١

السائل : عفوا السّؤال فيه تفصيل ، يعني التّفط الآن الذي يظهر بكميّات هائلة جدّا و تستثمر الدّولة و تملك الأراضي و تصرف من أجل استخراجها يعني من هذا المنطلق هو ملك للدّولة باعتبار أنّ الدّولة هي صاحبة الأرض و هي صاحبة الاستثمار لعلّه السّؤال الذي أنا فهمته و كان متداولًا و مطروحا أنّ هناك من يقول أنّ المعادن المدفونة في باطن الأرض و التي الله سبحانه و تعالى أوجدها هناك من يقول للنّاس عمّة النّاس حقّ في هذه المعادن يعني هذا المطروح الآن و بالتّالي هي ليست ملكا أو حكرا على أسرة تحكم الدّولة أو أنّها ليست حكرا على الدّولة حتّى و إن كانت لا تحكمها أسرة و بالتّالي يجب أن يعود مردود مبيعاتها أو خيراتها على كافّة المواطنين على عكس ما يتمّ الآن من أنّ الدّولة و ممثّلة في بعض الأسر حتّى إذا لم يكن هناك أسر هي المالك الوحيد و بالتّالي تقسّمها كما شاءت بمعنى أنّه إذا كانت هي ملكا للدّولة و الدّولة تفيد منها باقي المسلمين فلن يكون هناك حاجة حتّى لفرض ضرائب أو ستكون حصيلة الزّكاة حقيقة زي ما تفضّلت على أيام عمر بن عبد العزيز أنّه لم يكن هناك فقراء و لكن ما نراه الآن على الرّغم من ثراء

الدولة و على الرغم من وجود بترول فهناك فقراء ؟

الشيخ : في اعتقادي أنّ البحث الفقهي لا ينبغي أن يعالج على ضوء واقع من شخص أو حكومة و إنّما يبحث عاريا عن أيّ انتساب لشخص أو دولة فالحكم في هذه المسألة هو كما قلت آنفا جوابا مختصرا لكن هذا التفصيل الذي أنت شرحتة آنفا يقتضي أن أدخل أنا بدوري في شيء من التفصيل ليس هناك في الإسلام الصحيح المستقى من كتاب الله و سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم و ما كان عليه سلفنا الصالح ليس هناك شيء اسمه أملاك دولة و إنّما الأمر كما قال عليه الصلاة و السلام (**الأرض أرض الله و البلاد بلاد الله فمن أحيا أرضا مواتا فهي له**) فقله عليه السلام (**من أحيا أرضا مواتا فهي له**) يبطل بما يسمّى اليوم في كثير من الدول العربيّة بأملاك الدولة إلّا إذا اعتبرنا الدولة شخصا وهميّا معنويّا فتضع يدها على بعض البلاد و الأراضي لمصلحة الأمة لا لمصلحة بعض الأفراد فهي تكون ملكا لها بشرط إلى أن تبادر إلى إحيائها أمّا إذا وضعت علامات في الخرائط الرسميّة عندها أنّ القطعة الفلانيّة ممتدّة من حدود كذا إلى حدود كذا شرقا و شمالا و جنوبا إلى آخره ثمّ عاشت هذه الأراضي بورا فهي ليست أملاك دولة و يستحقّ لأيّ فرد من أفراد المسلمين أن يحيي ما شاء منها فالدولة إذا هنا كشخص معنوي كما قلت إذا أحييت أرضا من هذه الأراضي فهي حكمها حكم أيّ فرد من أفراد الأمة أمّا أن تحدّها و أن تعطّلها فذلك ليس إحياء فيجوز لأيّ فرد حينذاك أن يأتي إلى أيّ مكان من أيّ أرض أن يحييها و طريقة الإحياء لا تخفى على الجميع أمّا ليست بالزّرع و بنضح الماء أو جلبه إليها و إنّما يكون باستخراج ما فيها أيضا في باطنها من المعادن لهذا أنا قلت الحكم واحد لا يجوز للدولة أن تضع يدها على أرض مملوكة بزعم أنّ فيها خيرات و الدولة بحاجة إليها فمن هنا يجب أن نفرّق بين الأرض المملوكة فلا يجوز للدولة أن تضع يدها إلّا في ظروف نادرة جدّا و تأخذها بثمنها و هذا ممّا يعني يحسن ذكره أنّ الدولة السّعوديّة يعني تطبّق هذا الإنفاق بسخاء على كثير من الأراضي بل و العقارات التي تضع يدها عليها فإنّها تعوّض مالكيها بمثل أو بأحسن من ثمن المثل و لكن المصادرة هذه خلاف الأصل فإذا فرضنا أنّ إنسانا عنده ورثها من أبائه و أجداده فأراد أن يستثمرها فحفر فيها بئرا يقصد أن ينضح منها ماء و إذا بالبئر بئر بترول هنا الآن النّظام الإشتراكي .

الشيخ : هنا الآن النّظام الإشتراكي الذي انغثّ به بعض الدّعاة الإسلاميين و ألفوا أكثر من كتاب واحد في ما علمت بعنوان الإشتراكيّة الإسلاميّة و أباحوا في مثل هذه الكتب للدولة أن تضع يدها على مثل هذه

الأرض الذي نضح منها مالکها بديل الماء بترولا ، هذا لا يجوز لأنها خلاف الشرع كأي مصادرة لمال المسلم و لكل ما يملكه و من أشهر الكتاب الإسلاميين الذين سلكوا سبيل الإشتراكيين في مثل هذه القضية أي تجويز استملاك الدولة لبعض الأراضي المملوكة لأنه فيها معدن أو فيها بترولا و الكاتب المشهور المعروف بمالك بن نبي ثم جاء من بعده الشيخ مصطفى السباعي رحمهم الله جميعا ألف رسالته أو كتابه في الإشتراكية الإسلامية و نحى هذا المنحى و هذا في الواقع أثر من آثار ما نأخذ على كثير من الجماعات الإسلامية الحزبية فضلا عن بعض الكتاب المعاصرين الذين ينطلقون في فقههم من قاعدة يتبرأ منها الإسلام براءة الذئب من دم بن يعقوب و هي قول الكفار في الأصل " الغاية تبرر الوسيلة " فبهذه القاعدة الباطلة يشترعون للناس فروعا كثيرة و كثيرة جدا هي مخالفة للأحكام الإسلامية منها ما كنا في صدده آنفا أنهم يسوغون أن يمتلكوا أراضي مملوكة و ليست بحياة فقط بل مملوكة بطريقة مشروعة كالإرث و البيع و الشراء و نحو ذلك التوسع في هذا الموضوع هو من مشاكل العالم الإسلامي اليوم .

الشيخ : أما ما جاء في كلام أحيانا سابقا من أن بعض الأمراء يستغلون النفط أو البترول الغزير في بعض البلاد فهذا الاستغلال إن كان على الطريقة السابقة و هذا ما لا أعتقده أي أرض مشاعة و ليس عندهم أرض مشاعة هي أراضي مملوكة للدولة فإذا كان هناك أرض مشاعة بور لا يملكها أحد لا فرد و لا دولة فحينئذ أي فرد من أفراد الشعب سواء كان ما يسمى أميراً أو كان مأمورا فإذا اقتطع أرضا من هذه الأراضي التي ليست مملوكة بل هي تدخل في عموم الحديث السابق (الأرض أرض الله و البلاد بلاد الله فمن أحيأ أرضا مواتا فهي له) فلا فرق حينذاك بين من يسمى أميراً أو يسمى مأمورا لكن ما أشرت إليه ليس كذلك فهم يستخدمون الناس في سبيل نضح النفط أو البترول ثم يتحكمون في التصرف فيه حسب رغباتهم و لا أقول شهواتهم، هذا ليس من قبيل (من أحيأ أرضا مواتا فهي له) و لذلك فيجب أن نفرق بين الحكم الشرعي و بين الحكم الاستنباطي المخالف للشرع من جهة و بين استغلال بعض الأحكام الشرعية للمصالح الشخصية من جهة أخرى . و الآن كما نقول درس و درس ما يجمعوا ... انتهى هذا القول و أنا لا أخالفك في هذا كما أنك لم تخالفني و لن تخالفني في قولي أننا نقول نرى الشمس تطلع و نرى الشمس تغرب و نبي وراء شروقها و غروبها أحكاما شرعية ، و لكننا لا نبي أحكاما شرعية على قولنا علميا أن الشمس لا تشرق و لا تغرب ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا لا ينبغي نحن في أحكامنا الشرعية أن نتممّ و ندخل العلم النظري الفكري في تطوير بعض الأحكام الشرعية التي لدينا و ربما أفهم من جوابك السابق و تصحيحك لكلامي أن الشمس لا تشرق و لا تغرب أنك ستوافقني أيضا على ما سأقول أننا حينما نرى الشمس فوق ذروة الجبل و قمة الجبل هي في الحقيقة العلمية لا تزال وراء الجبل إنما الأشعة العينية هي التي رفعتها فأظهرتها لنا فوق الجبل تصحح هذا أو ما مرّ عليك هذا ؟

السائل : هذه ما مرّت عليّ .

الشيخ : عجيب و الله كيف يمرّ على هذا الشيخ و ما يمرّ على الشابّ أنا قرأت هذا في بعض المجالات و بهذه النظرية عقلت شيئا نشاهده بأعيننا أيضا حينما نكون في بحيرة هادئة نلقي فيها عصاة مستقيمة نراها معوجة صحّ ؟

السائل : صحّ .

الشيخ : هذا تقول فيه صحّ أيضا ، فماذا تعليل هذا ؟ هو الأشعة الصّارية على ... أي نعم . هكذا علّلوا لنا قضية الشمس حينما تكون على رأس الجبل هي ما تكون على رأس الجبل إنما الأشعة هي التي ترفعها هذا بالنسبة للنظر المجرد ، المهمّ فهل ندخل هنا هذه النظرية العلمية حينما نرى الشمس على قمة الجبل و نقول بطبيعة الحال طلعت الشمس و بطبيعة الحكم الشرعي خرج وقت الفجر صحّ ؟ لكن العلم يقول لا زالت الشمس لم تطلع نحن ندع العلم يمشي في طريقه و شرعنا كما لا يقف في طريقه أيضا العلم لا يجوز له أن يقف في طريق شرعنا و بهذا نجتمع بين الأراء المتضاربة بهذه المناسبة التي كان حاول الشيخ محمّد عبده في مصر أن يوفّق بين الحقيقة و الشريعة لا أعني الحقيقة الصّوفية لكنّي أعني الحقيقة العلمية . لكن التقى محمّد عبده مع الصّوفية في التعبير ، حاول أن يوفّق بين الحقيقة الشرعية و الحقيقة العلمية فيقول " العلم و الشرع لا يختلفان و لا يتضادان و لا يتعارضان " و هذا حقّ و لكن ليس حقّا حينما قال بأنّه إذا تعارضت حقيقة شرعية مع حقيقة علمية و جب تأويل النصّ الشرعي للحقيقة العلمية هنا نحن نقول لا نحن ندع الشرع يمشي و ندع العلم يمشي و لا حاجة بنا أن نوّول العلم من أجل الشرع و لا الشرع من أجل العلم و الأمثلة سبقت آنفا فإذا الحديث (المؤمنون شركاء في ثلاثة) هذه الثلاثة ليست مملوكة السرّ في هذا الحديث هي

أنّ هذه الأشياء الثلاثة ليست مملوكة إنّما هي مشاعة فلا يجوز لإنسان أن يضع يده على بحر و يقول أنّ هذا امتلكته ، أو على نهر و يقول أنا امتلكته ، أو على غابة و يقول أنا امتلكتها ، لا . هذه النَّاس كلَّهم مشاع فيها بل كما قلت لكم أنفا لا فرق بين الدّولة و بين فرد من أفراد هذه الدّولة ، الدّولة سواء مع الأفراد تماما و لكن اذهب إلى أرض مِيّنة فأحيها فإذا أحييتها فأنت مالِكها أمّا الأرض الّتي أحيها الله بالزّرع أو بالماء فهذه مشاعة و لا يجوز لأحد أن يضع يده عليها . فهذا أظنّ جواب ما سألت و لعلّي انتهيت .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيتاك . جاء دور الأستاذ علي .

السائل : ... موضوع النار باعتبار أنّ الحطب هو مصدر للطاقة

الشيخ : أي نعم .

السائل : البترول الآن أصبح أهمّ بكثير من الحطب كمصدر للطاقة فالقياس يعني العقل و القياس .

الشيخ : القياس مع الفرق هذا إذا كان هناك عقل ، أنفا سبق الجواب عن هذا لو تأملت معي فيما قلت لأغناك عن طرح مثل هذا السّؤال فرتنا بين الغابات و بين البحار و بين الأنهار الجارية الّتي خلقها الله كذلك قلنا لا يجوز لإنسان أن يأتي و يضع يده و يجدها لقمة سائغة . لكن قلنا آتت إلى أرض بور و أحيها فهي ملك لك الآن أنت و قلنا أحيها فهي ملك لك لأنك أحييتها بجهدك و بتعبك أنت الآن تأتي إلى البترول . الّذي يحتاج و قد نسيت و ما أسرع ما نسيت إلى شركات لنضح البترول من جوف الأرض فجعلت هذا البترول كالأشجار في الغابات أو المياه في البحور و الأنهار ، إيش هذا القياس ؟ هذا القياس كما يقول ابن حزم رحمه الله فهو كما نعلم جميعا ينكر القياس أصلا و تفرّعا و لكنّه حين يناقش خصومه و يناقشهم في إثباتهم لبعض الأحكام بالقياس فله جملة ممكن نعتبرها كليشة مختومة يقول القياس كلّه باطل و لو كان منه حقّ لكان هذا منه عين الباطل فهذا قياسك عين الباطل لأنك تقيس ما كان من عمل الإنسان و خلقه أظنّ ما فيه مانع من هذا التّعبير ؟

السائل : نعم ما في مانع .

الشيخ : أحسنت ، تقيس ما كان من عمل الإنسان و ما كان من خلقه على ما كان من خلق الله و تدبيره

فهذا لو كان في القياس حقّ لكان هذا منه عين الباطل .

السائل : يعني أستاذ أنت فرقت باعتبار أنّ ذاك سهل ميسور الحصول عليه مثل مثلاً أشجار الغابة و بين هذا الذي يحتاج إلى الجهد و المال .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيراً ... بكيفوا عليها جماعة البترول باعتبار أنّ الأخ يقول أنّها ملك للمسلمين .
سائل آخر : أنا ما قلت .

السائل : معليش بس أنت بتقول هي تعتبر مشاعة للمسلمين ، ملك لكلّ المسلمين .
سائل آخر : يقوله بعض الناس قلنا .

السائل : معليش لكن كأنه أنت بتسأل عن هذا الأمر باعتبار
سائل آخر : أنا حبّيت أتتور بسّ .

السائل : طبعاً نحن كلنا بنتنور لكن
الشيخ : شو الفرق بينك و بينه ؟

السائل : الفرق أنا فهمت عليك أنّه هو
الشيخ : هو ما فهم عليك و فهم عليّ .

السائل : فهم عليك ، لكن أنا فهمت عليك أنّ فرق الجهد و المال الذي يدفع للحصول على الشيء بينما الأموال و الشركات التي تشتغل في النفط كلّها بلا شك آتية من قبل الحكومة يعني موش شركات من رأس مالها

الشيخ : يا إخواننا أدكركم و الذكري تنفع المؤمنين الإشكالات التي ترد في العصر الحاضر على بعض الأحكام الشرعيّة سببها هو بعد الحكم الإسلامي عن واقعنا ، هم المشائخ لأهمّ عايشين تحت أحكام غير إسلاميّة .

سائل آخر : يقولوا هذه تعتبر ملك عامّ للمسلمين كثير من المرات سمعناها من المشائخ .
الشيخ : أي نعم .

سائل آخر : موش جديد يعني .

الشيخ : لكن أظنّ و الله أعلم و أظنّ أن يكون ظنيّ ظنّ المؤمن أنّك ما قلت يوماً ما لهؤلاء المشائخ))

هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) .

سائل آخر : و الله أنا سألت واحد من الذين قالوا هذا على المنبر معليش أذكر اسمه ؟

الشيخ : نعم ؟

سائل آخر : معليش أذكر اسمه رجل تقيّ معروف .

الشيخ : إذا تعتبر ذكره غيبة فبعيد عن الغيبة و إذا تعتبر ذكره .

سائل آخر : يبحبوه و بيأتوا لسماع خطبه .

الشيخ : و إذا تعتبر ذكره داخل في ... ما خلص كلامي الله يهديك لكن الصبر الذي يعني اتصفت به أنفا

يعني الظاهر راح تصبوا الآن مرّة واحدة ، عم أقول إذا تعتبره غيبة فإيّاك أمّا إذا تعتبر ذكره باسمه داخلا فيما

قال الشاعر العالم

" القدح ليس بغيبة في ستّة *** متظلم و معرّف و محرّر

ومجاهرا فسقا و مستفت *** و من طلب الإعانة في إزالة منكر " فعليك بتسميته .

سائل آخر : من باب معرّف .

الشيخ : نعم ؟

سائل آخر : من باب معرّف .

الشيخ : شو الفائدة من التعريف ؟

سائل آخر : بلاش نذكر اسمه ، ذكر في خطبة من خطبه أنّ هذه الأموال التي يتصرّف فيها أهل البترول هي

أموال حقّ لكلّ المسلمين فلمّا خرج و انتهى من الخطبة سألته قلت له أنت لو اقتطعت أرضا و وجدت في

قطعة الأرض هذه كنزا هل هذا الكنز يجب أن توزّعه للمسلمين باعتبار أنّ هذا ملك لكلّ المسلمين قال لا

هذا طبعا حقّ لي قلت له ليش هذا حقّ لك و ذاك حقّ لكلّ المسلمين إيش الفرق ؟ قال أنّ هذه الأشياء

موش مثل الكنز و بدأ طبعا يقول كلاما ما أفنعني فيه يعني أنا الذي أعرفه شرعا أنّه إذا واحد وجد كنزا في

أرضه فهو له بس قضية البترول بما أنّها قضية جديدة و صار المشائخ

الشيخ : الله يجيبك يا طولة البال لأتّك تكلمت كثيرا و ما أجبت عن السّؤال و أظنّك نسيت السّؤال .

سائل آخر : السّؤال هو ((قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) .

الشيخ : هل فعلت ؟ ما أجبتني .

سائل آخر : قلت له أنا

الشيخ : لا ما قلت له ، قلت له لو كان عندك أرض هذا برهان منك أو منه ، لو كان عندك أرض و وجدت فيها كنز إلى آخره .

سائل آخر : قلت له ليش فرقت بين البترول و بين الكنز إيش وجه التفريق في هذا ؟

الشيخ : يا أخي الله يهديك هل قلت له شو برهانك من كتاب الله و من حديث رسول الله ؟
سائل أخهر : لا أنا ما قلت له هكذا .

الشيخ : هذا الذي ظننته بك فالحمد لله ظني ظن المؤمن .

سائل آخر : أنا عارف أنه الدليل على البترول موش رايح يكون عنده دليل على توزيع البترول لأنها مشكلة عصرية .

الشيخ : لا هداك الله بيجوز يكون عنده رأي و عنده دليل ما مرّ عليك لأنه كما قال تعالى ((**و ما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) الإنسان يعني ما لازم يعتدّ بنفسه و ما يتصوّر إنّه ناقص علم لا . بعض العلماء يقولوا لا يزال المرء عالما ما لم يقل علمت فإذا قال علمت فقد جهل هذه حقيقة .

السائل : في سؤال أستاذي لو سميت خارج عن الموضوع .

الشيخ : نعم .

السائل : كنا سألنا مرّة في بيت الأخ أبو زيد عن موضوع (**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**) فريد لو سمحت منك تبين لنا معنى هذا الحديث مرّة أخرى لأنه صار فيه خلاف إنّه أنت قلت هيك و إلا ما قلت هيك نسينا الآن إيش التفصيل بيهمنا أنه نسمع رأيك من جديد لمعنى الحديث و هل المقصود بجزيرة العرب بمفهومنا الجغرافي ؟ جزيرة العرب بما فيها الإمارات و الخليج و اليمن و كلّها أو المقصود الحجاز مثلا و هل المقصود أيضا أنه دينان يعني كتلتان عظيمتان دولتان أو لو كان فردا أيضا يشمله هذا

الشيخ : ما دام أنك بتقول أنني بحثت هذا الموضوع .

السائل : نسينا يا أستاذ .

الشيخ : لكن اختلفت آراؤكم في ماذا اختلفت ؟

السائل : يعني هل المقصود ، نسينا الآن ماذا قلت هل المقصود أنّه جماعة قويّة من أهل الكتاب مثلا دين يدينون بغير الإسلام أو لو كان فردا واحدا ؟ نحن تبين لنا من السنّة أنّه النبيّ عليه السّلام كما نعلم أنّه مات عليه الصّلاة و السّلام و درعه مرهونة عند يهودي فهذا دلّ على أنّ الفرد لا يشمل هذا الحديث .

الشيخ : نعم .

السائل : يعني هذا اعترض علينا لما قلنا هيك قالوا لا . القضية إذا فرد معليش

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : إذا شخص واحد أو اثنين أو ثلاثة جماعة قليلة ما لهم أثر على المسلمين ما يشكّلوا خطر على المسلمين ما يشمل التّفّي في الحديث ؟

الشيخ : نحن لا نقول فرد أو أفراد ، نقول دينان يحكمان هذا هو المنفي في جزيرة العرب على اختلاف العلماء في تفسيرها لكن قلنا إمّا في هذيك الجلسة أو في غيرها بأنّ مكّة و المدينة و جدّة و اليمن هو من هذه البلاد التي لا يجتمع فيها دينان و التي أمر الرّسول عليه السّلام بإخراج المشركين وإخراج اليهود و النّصارى من جزيرة العرب لكن قضية فرد و أفراد ما لها علاقة بالموضوع يمكن يكون هناك شعب عديد وفير في هذه الجزيرة التي أمر الرّسول عليه السّلام بإخراج اليهود و النّصارى من جزيرة العرب إذا كانوا يعيشون تحت حكم الإسلام يعني ذميّين فلهم أن يعيشوا في جزيرة العرب بالمعنى العام لكن لا يجوز أن يعيشوا في الجزيرة العربيّة بالمعنى الخاصّ يعني في بلاد معيّنة محدّدة

السائل : لهم حكم مثلا

الشيخ : فيخرجون لا ، موش قضية حكم الآن تركناه جانبا يخرجون و يعيشون في غير البلاد المعيّنة من الجزيرة العربيّة يعيشون تحت نظام الذّمة أن يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون . أمّا البلاد الأخرى التي أمروا بأن يخرجوا منها فهم لهم أن يتردّدوا إليها كتجارة أو ما شابه ذلك أمّا استيطان فلا . و هؤلاء مثلهم بالنّسبة للبلاد الإسلاميّة كمثل المسلمين بالنّسبة للبلاد الشّركيّة أي كما أنّه لا يجوز للمسلم أن يعيش في بلاد الكفر و أن يستوطن بلاد الكفر و لكن يجوز له أن يذهب للتّجارة على أن يعود إلى بلده المسلم و على العكس من ذلك من كان غير مسلم فلا يجوز له الإستيطان في البلاد التي استثناها الرّسول عليه السّلام من الجزيرة العربيّة و نهى المشركين أن يعيشوا فيها أو بالمعنى الأصحّ أمر الحكّام المسلمين أن يخرجوهم منها فأن يتردّد

هؤلاء على هذه البلاد ليعودوا أدراجهم إلى بلادهم أو بلاد أخرى إسلامية يعيشون تحت راية الإسلام و نظام الإسلام فهذا فقط يجوز لهم .

السائل : يعني مرة أخرى سألني لأنه بدّي أركّز على الموضوع .

الشيخ : تفضّل .

السائل : إذا كان هؤلاء الذميين يعني ، هؤلاء أهل الكتاب أو نقول غيرهم مثلا من المشركين ؟

الشيخ : قلت المشركين و أهل الكتاب .

السائل : هؤلاء يجوز لهم أن يسكنوا في جزيرة العرب و يدفعون الجزية ، يدفعون الجزية يعني يعيشون ضمن النظام الإسلامي .

الشيخ : ما هو جزيرة العرب بمعناها العامّ ، جزيرة العرب قسمان .

السائل : نعم هيك ، أيوه .

الشيخ : المتبادر من لفظة الجزيرة العربيّة بلاد الشّام

السائل : بلاد الشّام ؟

الشيخ : العراق ، و لكن ليس المقصود بها المعنى الجغرافي ، الجزيرة المذكورة في الحديث ليس المقصود بالمعنى الجغرافي ، عرفت كيف ؟

السائل : و الله أنا ما عنديش فكرة إذا بوسّعوا بلاد الشّام و يعتبروها من جزيرة العرب .

سائل آخر : شو المقصود بالحديث ؟

السائل : لا قولك أنّه بلاد الشّام و العراق من جزيرة العرب هذه معلومة جغرافيّة جديدة عليّ أنا ؟

الشيخ : كيف ! هذه الجزيرة العربيّة لماذا اسمها جزيرة لأنّه محاطة بالمياه ، البحر الأبيض ، البحر الأحمر ، الخليج العربي ، المقصود إن كان هذا جديد بالنسبة لك فما هو القديم بالنسبة لك ؟ ما هي الجزيرة العربيّة ؟

السائل : الجزيرة العربيّة يعني السّعوديّة و دول الخليج و اليمن هيك الذي أفهمه أنا .

سائل آخر : ما المقصود شرعا بالجزيرة العربيّة ؟

الشيخ : أنا ذكرت هذا و تهرّبت من الدّخول للتّفصيل في هذا لأنّه ما فيه عندي رأي واضح في الموضوع ، لكن لعلّكم تذكرون معي ذكرت لكم مكّة و المدينة و جدّة و اليمن و إلّا فيه بعض البلاد العراقيّة أدخلوها

في مسمى الجزيرة التي أمر الرسول عليه السلام بإخراج اليهود و النصارى منها لكن أنا ما عندي تحقيق فيها لأنها مسألة خلافية لغوية أو عرفية فما عندي أنا رأي متكون في هذا لكن هناك إجماع أن الجزيرة العربية في الحديث بعامة ليست مقصودة . الجزيرة العربية بالمفهوم العام ليست مقصودة بالحديث و إنما المقصود منها بعض بلادها ، هذا البعض أنا لا أستطيع أن أقدم إليكم تعريفا جامعا مانعا ما أستطيع و ربما غيري لا يستطيع لأن المسألة خلافية منذ القدم ، لكن كلامي السابق يفرق بين الجزيرة بالمعنى العام و الجزيرة بالمعنى الشرعي الخاص فالتقسيم الآن واضح لك ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : فالجزيرة بالمعنى العام يسكن فيه اليهود و النصارى تحت راية الإسلام كذميين يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون لكن يستثنى من هذا الحكم العام الجزيرة بالمعنى الشرعي و سمينا لكم مكة و المدينة و جدة و اليمن .

سائل آخر : هذه الأسماء التي ذكرتها منصوص عليها ؟

الشيخ : لا موش منصوص عليها متفق عليها ، هذه البلاد لا يجوز أن يستوطنها الذمي ، عرفت ؟
سائل آخر : تمام .

الشيخ : كما يستوطن بقية البلاد ، هذا هو الفرق الذي دندنت حوله سابقا .
سائل آخر : واضح .

الشيخ : هذا معنى الجزيرة بالعرف الشرعي الكفار بس يروحوا و يبيعوا و ضربت لك مثال المسلمين الذين يذهبون إلى بلاد الكفر لا يجوز أن يستوطنوا فيها لكن يشتروا و يبيعوا إلى آخره . على العكس من ذلك تماما .

الشيخ : الكفار بالمعنى العام لا يجوز أن يستوطنوا هذه البلاد التي أطلق عليها الرسول الجزيرة ، لا يجوز استيطانها أما الدخول و الخروج للتجارة فهذا جائز و هذا من مصلحة المسلمين .

السائل : كأني فهمت عن سيدنا الشيخ بن باز له فتوة قرأتها في إحدى الصحف أنه لا يجيز حتى الخاديات اللاتي يدخلن ، الخبراء الذين يأتون بصفة خبراء .

الشيخ : في هذه البلاد طبعا ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : موش الجزيرة بعامة ، الجزيرة بالمعنى الشرعي .

السائل : مكّة و جدّة و اليمن

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : و دول الخليج هدول عمان و دول الخليج و هذا بيدخل في المعنى الذي حكيناه أنّه داخل أو موش

داخل و ما أظنّ أنّه داخل و الله أعلم .

السائل : لو واحد يقعد ستّ شهور لمهمة هل هذا يعتبر استيطان ؟

الشيخ : لا .

السائل : طيّب ليش الخادّات إليّ يمكن يروحوا و يبيحوا .

الشيخ : يروحوا و يبيحوا ؟

السائل : يبيحوا على سنة و يروحوا فرضا أو الأجنب

الشيخ : لأنّه واقعيّا فيما بيدوا أنّهم بيعيشوا و يموتوا .

السائل : المقصد هو عدم المكوث .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني مكّة و المدينة نفس الكلام ، يعني الوضع الحالي لا يسمحوا يدخلوهم أبدا .

الشيخ : الوضع الحالي إيش ؟

السائل : ما يسمحوا لهم بالدّخول أبدا و لا حتّى للتّجارة .

سائل آخر : غير المسلمين ما يسمحوا لهم يدخلوا مكّة

السائل : بأيّ حال من الأحوال .

الشيخ : لا لا . مكّة لها حكم خاصّ ، المدينة بيحوز الدّخول لأنّه هذا وقع لكن لا يجوز الإستيطان ، أمّا

مكّة فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا .

سائل آخر : بالنّسبة للحديث كنت وضّحت لنا أنّه هذا الحديث ليس إخبارا بمعنى أنّه مش

الشيخ : تشريع تشريع

سائل آخر : نعم لكنّه حثّ و حضّ

الشيخ : صحّ و هو كذلك .

سائل آخر : المسجد الحرام مكّة كاملة أو

الشيخ : تارة و تارة ، تارة يقصد المسجد الذي يصلّى فيه و تارة يقصد به الحرم .

السائل : في الوضع الذي نحكي فيه الآن بالنسبة لغير المسلمين بالمعنى العامّ بالنسبة لدخولهم هل يقصد

المسجد الحرام فقط أو مكّة كاملة .

الشيخ : المعنى العامّ .

السائل : شو حكم الشرع بالنسبة للخلوّ ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : بالنسبة للخلوّ الذي يطلبه المستأجر لإخلاء المأجور شو حكم الشرع ؟

الشيخ : أي نعم هذا من الأمور التي ابتلي بها المسلمون أنا رأيي في الخلوّ أنّ فيه تفصيل ، منه ما يجوز و منه ما لا يجوز . إذا كان الخلوّ حقيقة واقعية بمعنى عقار أو دار خال غير مشغول و كما يقع كثيرا أبنية تقام و لم تسكن بعد حينما يراد إيجارها فيوضع ثمن لشئيين اثنين الإيجار السنوي كذا و الخلوّ كذا هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل لأنّ الإيجار لا يصدق على مكان لا يفرغ للمستأجر فيكون حينئذ أخذه باطلا و حراما فالمفروض أنّه حينما يضع أجرا على عقار أي هو ينتفع بفراغه و يرتفق به . فما معنى الإيجار كذا و الفروع كذا ؟ هذا من المعاملات الأجنبية التي تسرت للمسلمين و ما كانوا يعرفونها قديما كما أنّهم ما كانوا يعرفون التعامل بالرّبا لأنّهم كانوا يعرفونه حراما فيجتنبونه و يعرفون مع كونه حراما أنّ عقبة الرّبا إلى قلّ ، المسلمون اليوم ما يعرفون هذه الحقيقة لأنّهم يعالجون أمورهم المادية بالعقلانية الغربية الكافرة . فهذا الخلوّ بهذه الصّورة المحددة محلّ ، دار ، عقار ، دكان بني حديثا و لما يسكن فيطلب مالكة شيئين الإيجار السنوي و الفروع كذا هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل و لأمر ما ما أظن أنّه يخفى على الحاضرين لا تضمّ الفروغية للأجرة أجرة العقار هذا شيء مستقلّ من أجل أن يتنقل هذا الثمن بعينه أو بدونه أو بأكثره إلى ناس آخرين يتبادلون الإنتفاع بذلك العقار فهذا يعني لا أرى مسوغا شرعيّا لأحد أن يقول بإباحته . أمّا الفروع الآخر الذي ممكن أن يكون جائز شرعا أن يكون الإنسان شاغرا مكانا سواء كان دارا أو دكانا فيأتي

شخص و يعرض عليه أن يفرغ هذا المكان هنا الفروغية تأتي في مكانها بطبيعة الحال الشاغر للعقار يقول يا أخي إذا كان في بيت يقول أنا مستور فيه ، و إن كان في دكان أنا متسبب للحصول على الرزق به و هكذا يقول الطالب يا أخي أنا أعرف هذا لكن أنا بحاجة له و أنا أعطيك حتى أرضيك فيتفقان على شيء فيخرج و يفرغ فعلا ذاك المكان فهو يأخذ تعويضا لهذا التفريغ فعلا هذا يجوز ، لكن هذا الجائز أيضا لا يجب أن يقال بجوازه إطلاقا لابد من أن نتصور أنّ المفرغ هو مالك العقار الذي سيفرغه فله حق التصرف فيه و ليس مستأجرا فإذا كان مستأجرا فلا يجوز أن يتفق هو مع طالب التفريغ لتفريغ العقار هذا لأنه يؤجره و ليس هو بالمالك الذي يجوز له أن يتصرف في مأجوره إلا اللهم في حالة واحدة إذا كان حينما استأجر يكون قد اتفق مع المالك أنه أنا أستأجر منك هذا العقار بهذا الأجر السنوي أو الشهري لكن أنا لي حق الإيجار لغيري فالمؤمنون عند شروطهم ففي هذه الحالة يكون حكمه حكم المالك أي يفرغ و يأخذ ثمن التفريغ هذا هو القول في الفروغية و لابد من هذا التفصيل .

السائل : صاحب العقار يطلب من المستأجر في أي وقت شاء أن يخلي هذا المكان هذا الأصل و على

المستأجر أن لا يستنكف

الشيخ : على المستأجر أن لا ؟

السائل : أن لا يستنكف أي لا يمتنع .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لكن ما يحصل الآن و في بلدان مثل مصر حيث كثافة سكانية كبيرة جدا تأتي الدولة أو الدول في بلدان مختلفة فتفرض إجازات معينة على مساحات محددة بمعنى أنّ الشقة أو المنزل الذي يتكوّن من ثلاث غرف بمواصفات معينة يجب أن لا تزيد أجرته على كذا ... كلفة البناء عالية جدا بحيث أنّ المردود المادي نتيجة هذا التأجير يصبح ضئيل جدا لذلك هم لجؤوا إلى ما يسمّى بعمليات الخلوّ أن لا يؤجر لك المكان ابتداء إلا حتى أنت يعني

الشيخ : لا تأخذ يا أبا يحيى الصورة الأبعد عن معالجة المشكلة المخالفة للشريعة لأنه هذا ليس هاهنا في

بلادنا هذه لا يوجد شيئا من هذا ، في سوربة لا يوجد شيء من هذا ، لكن نظام الفروغية عام في كل البلاد فلذلك فلا ينبغي أن نحاول تبرير و تسويغ هذه المعاملة المخالفة للشريعة لظرف خاص في بعض البلاد

العربية لأنّ هذا الظرف الخاصّ يجب أن يدرس دراسة خاصّة .

السائل : لا أنا أتحدّث عن هذا الظرف لأنيّ أنا أردت أن أستأجر مكان الآن في مصر و هذا حصل معانا

....

الشيخ : معليش ، لكن أنا أريد أن يكون الكلام بعد التسليم بأنّ هذا الحكم لا يجوز شرعا حينئذ نتسرّب من هذا التسليم إلى معالجة وضع معيّن في بلد معيّن ، طيب الآن بإمكانني أن أسمع منك شو الذي يقع في مصر بالتفصيل ؟

السائل : ابتداء أنا بأتمنّى أنّ الأخ أحمد يكمل سؤاله لأنّه هو الآن عنده في لبنان واقع في مشكلة في قضية لذلك سأل .

السائل : ... إذا صاحب الملك بدّو يطالب بإخلاء المأجور يجب أنّه يرضي المستأجر .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أجاب الأستاذ علي .

سائل آخر : أفنع في جوابه ؟

السائل : نعم .

سائل آخر : ... القضية محدّدة جدّا و هذه تحصل حقيقة حاصلة في مصر أنّ الدّولة من العهد القديم أيّام عبد الناصر و ما قبل وضعت تحديد للأجرة يجب أن لا تتجاوز مبالغ معيّنة حسب مواصفات البناء و عدد مساحة البناء بحيث أنّ الأجرة حقيقة زهيدة ، يعني الذي يريد أن يبني عمارة حتّى يؤجّرها أوّلا يصبح المستأجر مالك ما في قانون يطلّعون حتّى لو أراد أنّ صاحب العقار أنّه ينتفع بعقاره لابنه أو كذا لا يستطيع خلاص أصبح مالكا ثمّ إنّ الأجرة محدّدة بمعنى أنّ أجرة هذه الشقّة على مدى الرّمن خمس جنيهاً ، عشرة جنيهاً ، عشرون جنيهاً ، لهذا لو اشترى بهم زيت غاز ولفّ بالشّوارع بيحيب عشرة أضعاف الإيراد فيما لو استثمرها في مشروع آخر ، فيلجؤون آنذاك إلى قضية الأخذ بما يسمّى بالخلّوات بمعنى أنّه حتّى تنتفع بهذه الشقّة و بهذه الأجرة المضبوطة الرّخيصة عليك أن تدفع ابتداء مبلغ كذا و كذا ثمّ تتمتع بالأجرة الرّخيصة هذا ما يحصل حقيقة ، الآن المخالفة أين ؟ المخالفة في هذا القانون الوضعي لا ينصف صاحب العقار ابتداء هذه ابتداء مخالفة شرعيّة ، بس هذه مخالفة ارتكبت أيضا بمخالفة يعني أنت لجأت إلى هذا الأسلوب

المخالف للشرع حتى تشيل عن نفسك غبن كمان مفروض عليك ... من طريق الشرع ففيه مسوغ أو الخطأين لا يعملوا صح إطلاقاً؟

الشيخ : طيب شو بدنا نسوي الآن إذا كان الحاكم يفرض مثل هذه الفرضية المخالفة للشرعية ، الآن في كل الدول العربية في ضرائب بعضها بلاشك كما كنا تحدثنا في مجلس سابق عندك لا شك أتمها لا مبرر لها ، فإذا أصيب فرد بظلم من الحاكم فهل يجوز شرعاً أن يظلم المظلوم أحاه المسلم ؟ أم عليه أن يتفق معه على كلمة سواء و أنا أرى أن الشرع كله علاج لكن الناس لا يحسنون استعماله و تطبيقه . أنا أفهم من كلامك أن الأمر لو كان كما ذكرت و اقتصرت و أعني بقولي ما اقتصرت ما أعني مما سيأتي أن هذه الفروغية مقابل ظلم الدولة في تحديد أجور العقارات . طيب لماذا لا يتفق هؤلاء المسلمون المؤجر مع المستأجر بيقول له يا أخي أنت تعرف أن هذا العقار يعني مثل ما أنت ضربت أنفاً مثلاً أنه بياع الغاز في الطرقات بيكسب أكثر من هذا المالك لهذه الشقة كلها فأنت بتعرف أن هذه الشقة تستحق أكثر مما فرضته الدولة و بدل ما أنا أفرض عليك فروغية يا أخي حلينا نتفق مع بعض أنت نعتبر الفروغية هذه هي أجرة شهرية فبدل ما تعطيني مثلاً عشرة جنيهات كل شهر حسب نظام الدولة أعطيني اثنا عشر أو خمسة عشر أنا في اعتقادي لو كان الشعب مسلماً ما احتاجت الدولة في الحقيقة أن تفرض هذا النظام الذي يظلم أحد الفريقين على الأقل فإذا أنا أستطيع أن أقول أن هذا الذي ذكرته بما يتعلق بالحكومة المصرية لا يسوغ للمسلم أن يأخذ شيء له دلالة خاصة و هو فروغية و ليس هناك فروغية على التفصيل الذي ذكرته أنفاً فإذا يجب على المسلمين حينما يقعون تحت نظام مخالف للشرع أن يتحاكموا هم أنفسهم إلى الشرع فإن لم يفعلوا فحينئذ كما يقال " دود الخلل منه فيه " و كما في الحديث الضعيف (كما تكونوا يولى عليكم) هذا الذي حصل .

السائل : كثير من الأماكن المؤجرة قديماً بنص العقد مكتوب إيجار و استأجار بمعنى أن المستأجر يحق له إعادة تأجير العقار ففي هذه الحالة الذي مستأجر فيه وسط عمان ... محلات تجارية يأخذ المحل بخمسة عشر ديناراً و يساوي أجرته الآن آلاف هذا عنده حق بموجب القانون الذي يحميه من أنه يأجره لغيره و من هنا أيضاً مرة أخرى حتى يتفاهم سين مع صاد بيلجؤوا لهذه الأساليب يأخذ خلوات عالية جداً و يحاولوا يرضوا صاحب العقار الأصلي و هلمّ جزاً ... في القانون الوضعي على كلا الطرفين كان هذا في السعودية قبل تسع سنوات كان المالك و صاحب العقار لا يستطيع أن يزيد الأجرة على المستأجر ثم استبدلوه من

تسع سنوات فقط بحيث أنّ صاحب العقار له الحقّ بأنّ ينذر المستأجر بزيادة الأجرة بحسب ما يرى و إلاّ على المستأجر أن يخلّي و الحقيقة نحن في البداية عشنا هذه القضية لأنّه كان لنا مكاتب للخطوط و أنا عشت هذه القضية فكنا نعتقد أنّه أمر من هذا النوع سيوجد خلل باعتبار أنّ صاحب العقار سيتعسّف باستعمال حقّ لكن اكتشفنا بعدين بما أنّه أصحاب العقارات كثر و أنّه قانون أصبح العرض و الطلب و الحرّية أنّ العمليّة نظمت نفسها بنفسها زي ما تفضّلت لأنّه الكلّ يريد أن يؤجّر و لا يريد أن يبقي عقاره فارغا فبالنتالي طالما أنّ المؤجّرين كثر و المستأجرين كذلك فبالنتالي يصبح فيه تلقائيّة و لا يستطيع أحد أن يتعسّف في هذا الحقّ إلاّ يعني في هامش بسيط جدّا و بدليل أنّ سبحان الله أنّ الشرع لا يمكن أن يأتي بغبن على أحد و لكن الخلل في نفوس و ممارسات الأشخاص .

السائل : هل جاء في الشرع أنّه يجوز لصاحب الملك أن يرفع الإيجار ؟

الشيخ : الجواب المعروف ، بحقّ يجوز ، بباطل لا يجوز .

السائل : إذا قانون البلد لا يسمح بذلك .

الشيخ : يا أخي قانون ، إيش قانون ؟ نحن نشكوا من القوانين .

سائل آخر : بالنسبة للخلوّ في بعض التّاس طبعا يعمل ديكور مثل ما تعرفوا ، ييشغل داخل المحلّ ممكن

يسمّى هذا الشّيء الذي ربّبه و دفع ثمنه خلوّ هل هذا جائز ؟

الشيخ : يأخذ ثمن الذي وضعه ، هذا لا علاقة له بالخلوّ ، بدليل أنّ الخلوّ اليوم بالمعنى المعروف لا يتعلّق

بشو سميت لي إيّاها ؟

سائل آخر : ديكور .

الشيخ : ديكور ، ما بيتعلّق بديكور فرمّا كان فيه ديكور و ربّما كان ما فيه ديكور قاعدة الخلوّ الباطل هذا

ماشي .

سائل آخر : طبّ ممكن ها الثّمن يكون أعلى من الدّيكور المدفوع أو أقلّ من الدّيكور المدفوع ، هل هذا

جائز ؟

الشيخ : يا أخي شو ثمنه ؟ بيأخذ و ما يستغلّ ما يسمّى عرفا بالخلوّ .

السائل : لو سمحت لي عن موضوع الضّرر الذي يقع على المستأجر ، أيضا المستأجر هذا يقع عليه ضرر

الشريط رقم : ٤٨٢

السائل : عفوا السؤال فيه تفصيل ، يعني التّفط الآن الذي يظهر بكميّات هائلة جدّا و تستثمر الدّولة و تتملّك الأراضي و تصرف من أجل استخراجها يعني من هذا المنطلق هو ملك للدّولة باعتبار أنّ الدّولة هي صاحبة الأرض و هي صاحبة الاستثمار لعلّه السؤال الذي أنا فهمته و كان متداولاً و مطروحاً أنّ هناك من يقول أنّ المعادن المدفونة في باطن الأرض و التي الله سبحانه و تعالى أوجدها هناك من يقول للنّاس عمّة النّاس حقّ في هذه المعادن يعني هذا المطروح الآن و بالتّالي هي ليست ملكاً أو حكراً على أسرة تحكّم الدّولة أو أنّها ليست حكراً على الدّولة حتّى و إن كانت لا تحكّمها أسرة و بالتّالي يجب أن يعود مردود مبيعاتها أو خيراتها على كافّة المواطنين على عكس ما يتمّ الآن من أنّ الدّولة و ممثّلة في بعض الأسر حتّى إذا لم يكن هناك أسر هي المالك الوحيد و بالتّالي تقسّمها كما شاءت بمعنى أنّه إذا كانت هي ملكاً للدّولة و الدّولة تفيد منها باقي المسلمين فلن يكون هناك حاجة حتّى لفرض ضرائب أو ستكون حصيلة الزّكاة حقيقة زبي ما تفضّلت على أيّام عمر بن عبد العزيز أنّه لم يكن هناك فقراء و لكن ما نراه الآن على الرّغم من ثراء الدّولة و على الرّغم من وجود بترول فهناك فقراء ؟

الشيخ : في اعتقادي أنّ البحث الفقهي لا ينبغي أن يعالج على ضوء واقع من شخص أو حكومة و إنّما يبحث عارياً عن أيّ انتساب لشخص أو دولة فالحكم في هذه المسألة هو كما قلت آنفاً جواباً مختصراً لكن هذا التّفصيل الذي أنت شرحتة آنفاً يقتضي أن أدخل أنا بدوري في شيء من التّفصيل ليس هناك في الإسلام الصّحيح المستقى من كتاب الله و سنّة رسول الله صلّى الله عليه و سلّم و ما كان عليه سلفنا الصّالح ليس هناك شيء اسمه أملاك دولة و إنّما الأمر كما قال عليه الصّلاة و السّلام (**الأرض أرض الله و البلاد بلاد الله فمن أحيأ أرضاً مواتاً فهي له**) فقله عليه السّلام (**من أحيأ أرضاً مواتاً فهي له**) يبطل بما يسمّى اليوم في كثير من الدّول العربيّة بأملاك الدّولة إلّا إذا اعتبرنا الدّولة شخصاً وهمياً معنوياً فتضع يدها على بعض البلاد و الأراضي لمصلحة الأمة لا لمصلحة بعض الأفراد فهي تكون ملكاً لها بشرط إلى أن تبادر إلى إحيائها أمّا إذا وضعت علامات في الخرائط الرّسميّة عندها أنّ القطعة الفلانيّة ممتدّة من حدود كذا إلى حدود كذا شرقاً و شمالاً و جنوباً إلى آخره ثمّ عاشت هذه الأراضي بوراً فهي ليست أملاك دولة و يستحقّ لأيّ فرد من أفراد المسلمين أن يجيبي ما شاء منها فالدّولة إذا هنا كشخص معنوي كما قلت إذا أحيأت أرضاً من هذه الأراضي فهي حكمها حكم أيّ فرد من أفراد الأمة أمّا أن تحدّها و أن تعطّلها فذلك ليس إحياء

فيجوز لأيّ فرد حينذاك أن يأتي إلى أيّ مكان من أيّ أرض أن يجيئها و طريقة الإحياء لا تخفى على الجميع أمّا ليست بالزّرع و بنضح الماء أو جلبه إليها و إنّما يكون باستخراج ما فيها أيضا في باطنها من المعادن لهذا أنا قلت الحكم واحد لا يجوز للدّولة أن تضع يدها على أرض مملوكة بزعم أنّ فيها خيرات و الدّولة بحاجة إليها فمن هنا يجب أن نفرّق بين الأرض المملوكة فلا يجوز للدّولة أن تضع يدها إلّا في ظروف نادرة جدّا جدّا و تأخذها بثمنها و هذا ممّا يعني يحسن ذكره أنّ الدّولة السّعوديّة يعني تطبّق هذا الإنفاق بسخاء على كثير من الأراضي بل و العقارات التي تضع يدها عليها فإنّها تعوّض مالكيها بمثل أو بأحسن من ثمن المثل و لكن المصادرة هذه خلاف الأصل فإذا فرضنا أنّ إنسانا عنده ورثها من أبائه و أجداده فأراد أن يستثمرها فحفر فيها بئرا يقصد أن ينضح منها ماء و إذا بالبئر بئر بتروال هنا الآن النّظام الإشتراكي .

الشيخ : هنا الآن النّظام الإشتراكي الذي انغشّ به بعض الدّعاة الإسلاميين و ألفوا أكثر من كتاب واحد في ما علمت بعنوان الإشتراكية الإسلاميّة و أباحوا في مثل هذه الكتب للدّولة أن تضع يدها على مثل هذه الأرض الذي نضح منها مالكيها بديل الماء بتروالا ، هذا لا يجوز لأنّها خلاف الشّرع كأيّ مصادرة لمال المسلم و لكلّ ما يملكه و من أشهر الكتاب الإسلاميين الذين سلكوا سبيل الإشتراكيين في مثل هذه القضية أي تجويز استملاك الدّولة لبعض الأراضي المملوكة لأنّه فيها معدن أو فيها بتروال و الكاتب المشهور المعروف بمالك بن نبي ثمّ جاء من بعده الشّيخ مصطفى السّباعي رحمهم الله جميعا ألف رسالته أو كتابه في الإشتراكية الإسلاميّة و نحى هذا المنحى و هذا في الواقع أثر من آثار ما نأخذه على كثير من الجماعات الإسلاميّة الحزبيّة فضلا عن بعض الكتاب المعاصرين الذين ينطلقون في فقههم من قاعدة يتبرأ منها الإسلام براءة الذّئب من دم بن يعقوب و هي قول الكفّار في الأصل " **الغاية تبرّر الوسيلة** " فهذه القاعدة الباطلة يشترعون للنّاس فروعا كثيرة و كثيرة جدّا هي مخالفة للأحكام الإسلاميّة منها ما كنّا في صدده آنفا أنّهم يسوّغون أن يمتلكوا أراضي مملوكة و ليست محيية فقط بل مملوكة بطريقة مشروعة كالإرث و البيع و الشّراء و نحو ذلك التوسّع في هذا الموضوع هو من مشاكل العالم الإسلامي اليوم .

الشيخ : أمّا ما جاء في كلامنا سابقا من أنّ بعض الأمراء يستغلّون النّفط أو البترول الغزير في بعض البلاد فهذا الاستغلال إن كان على الطّريقة السّابقة و هذا ما لا أعتقده أي أرض مشاعة و ليس عندهم أرض مشاعة هي أراضي مملوكة للدّولة فإذا كان هناك أرض مشاعة بور لا يملكها أحد لا فرد و لا دولة فحينئذ أي فرد من أفراد الشّعب سواء كان ما يسمّى أميرا أو كان مأمورا فإذا اقتطع أرضا من هذه الأراضي التي ليست مملوكة بل هي تدخل في عموم الحديث السّابق (**الأرض أرض الله و البلاد بلاد الله فمن أحيا أرضا مواتا فهي له**) فلا فرق حينذاك بين من يسمّى أميرا أو يسمّى مأمورا لكن ما أشرت إليه ليس كذلك فهم يستخدمون النّاس في سبيل نضح النّفط أو البترول ثمّ يتحكّمون في التّصرّف فيه حسب رغباتهم و لا

أقول شهواتهم، هذا ليس من قبيل (من أحيا أرضا مواتا فهي له) و لذلك فيجب أن نفرّق بين الحكم الشرعي و بين الحكم الاستنباطي المخالف للشرع من جهة و بين استغلال بعض الأحكام الشرعيّة للمصالح الشخصيّة من جهة أخرى . و الآن كما نقول درس و درس ما يجمعوا ... انتهى هذا القول و أنا لا أخالفك في هذا كما أنك لم تخالفني و لن تخالفني في قولي أننا نقول نرى الشّمس تطلع و نرى الشّمس تغرب و نبي وراء شروقها و غروبها أحكاما شرعيّة ، و لكننا لا نبي أحكاما شرعيّة على قولنا علميا أنّ الشّمس لا تشرق و لا تغرب ، صحّ ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا لا ينبغي نحن في أحكامنا الشرعيّة أن نتعمّق و ندخل العلم التّظري الفكري في تطوير بعض الأحكام الشرعيّة التي لدينا و ربّما أفهم من جوابك السابق و تصحيحك لكلامي أنّ الشّمس لا تشرق و لا تغرب أنّك ستوافقني أيضا على ما سأقول أننا حينما نرى الشّمس فوق ذروة الجبل و قمة الجبل هي في الحقيقة العلميّة لا تزال وراء الجبل إنّما الأشعة العينيّة هي التي رفعتها فأظهرتها لنا فوق الجبل تصحّح هذا أو ما مرّ عليك هذا ؟

السائل : هذه ما مرّت عليّ .

الشيخ : عجيب و الله كيف يمرّ على هذا الشيخ و ما يمرّ على الشابّ أنا قرأت هذا في بعض المجالات و بهذه التّظريّة عقلت شيئا نشاهده بأعيننا أيضا حينما نكون في بحيرة هادئة نلقي فيها عصاة مستقيمة نراها معوجة صحّ ؟

السائل : صحّ .

الشيخ : هذا تقول فيه صحّ أيضا ، فماذا تعليل هذا ؟ هو الأشعة الصّاربة على ... أي نعم . هكذا علّلوا لنا قضية الشّمس حينما تكون على رأس الجبل هي ما تكون على رأس الجبل إنّما الأشعة هي التي ترفعها هذا بالنسبة للنظر المجرد ، المهمّ فهل ندخل هنا هذه التّظريّة العلميّة حينما نرى الشّمس على قمة الجبل و نقول بطبيعة الحال طلعت الشّمس و بطبيعة الحكم الشرعي خرج وقت الفجر صحّ ؟ لكن العلم يقول لا زالت الشّمس لم تطلع نحن ندع العلم يمشي في طريقه و شرعنا كما لا يقف في طريقه أيضا العلم لا يجوز له أن يقف في طريق شرعنا و بهذا نجمع بين الأراء المتضاربة بهذه المناسبة التي كان حاول الشيخ محمّد عبده في مصر أن يوفّق بين الحقيقة و الشريعة لا أعني الحقيقة الصّوفيّة لكنّي أعني الحقيقة العلميّة . لكن التقي محمّد عبده مع الصّوفيّة في التعبير ، حاول أن يوفّق بين الحقيقة الشرعيّة و الحقيقة العلميّة فيقول " العلم و الشرع لا يختلفان و لا يتضادان و لا يتعارضان " و هذا حقّ و لكن ليس حقّا حينما قال بأنّه إذا تعارضت حقيقة شرعيّة مع حقيقة علميّة وجب تأويل النّصّ الشرعي للحقيقة العلميّة هنا نحن نقول لا نحن ندع الشرع يمضي

و ندع العلم يمشي و لا حاجة بنا أن نوّول العلم من أجل الشّرع و لا الشّرع من أجل العلم و الأمثلة سبقت آنفا فإذا الحديث (**المؤمنون شركاء في ثلاثة**) هذه الثلاثة ليست مملوكة السّرّ في هذا الحديث هي أنّ هذه الأشياء الثلاثة ليست مملوكة إنّما هي مشاعة فلا يجوز لإنسان أن يضع يده على بحر و يقول أنّ هذا امتلكته ، أو على نهر و يقول أنا امتلكته ، أو على غابة و يقول أنا امتلكتها ، لا . هذه النَّاس كلّهم مشاع فيها بل كما قلت لكم آنفا لا فرق بين الدّولة و بين فرد من أفراد هذه الدّولة ، الدّولة سواء مع الأفراد تماما و لكن اذهب إلى أرض ميّنة فأحيها فإذا أحييتها فأنت مالِكها أمّا الأرض الّتي أحيها الله بالزرع أو بالماء فهذه مشاعة و لا يجوز لأحد أن يضع يده عليها . فهذا أظنّ جواب ما سألت و لعلّي انتهيت .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : و إيّاك . جاء دور الأستاذ علي .

السائل : ... موضوع النار باعتبار أنّ الحطب هو مصدر للطّاقة

الشيخ : أي نعم .

السائل : البترول الآن أصبح أهمّ بكثير من الحطب كمصدر للطّاقة فالقياس يعني العقل و القياس .

الشيخ : القياس مع الفرق هذا إذا كان هناك عقل ، آنفا سبق الجواب عن هذا لو تأملت معي فيما قلت لأغناك عن طرح مثل هذا السّؤال فرّقنا بين الغابات و بين البحار و بين الأنهار الجارية الّتي خلقها الله كذلك قلنا لا يجوز لإنسان أن يأتي و يضع يده و يجدها لقمة سائغة . لكن قلنا أتت إلى أرض بور و أحيها فهي ملك لك الآن أنت و قلنا أحيها فهي ملك لك لأنك أحييتها بجهدك و بتعبك أنت الآن تأتي إلى البترول . الذي يحتاج و قد نسيت و ما أسرع ما نسيت إلى شركات لنضح البترول من جوف الأرض فجعلت هذا البترول كالأشجار في الغابات أو المياه في البحور و الأنهار ، إيش هذا القياس ؟ هذا القياس كما يقول ابن حزم رحمه الله فهو كما نعلم جميعا ينكر القياس أصلا و تفرّيعا و لكنّه حين يناقش خصومه و يناقشهم في إثباتهم لبعض الأحكام بالقياس فله جملة ممكن نعتبرها كليشة محتومة يقول القياس كلّ باطل و لو كان منه حقّ لكان هذا منه عين الباطل فهذا قياسك عين الباطل لأنك تقيس ما كان من عمل الإنسان و خلقه أظنّ ما فيه مانع من هذا التّعبير ؟

السائل : نعم ما في مانع .

الشيخ : أحسنت ، تقيس ما كان من عمل الإنسان و ما كان من خلقه على ما كان من خلق الله و تديره فهذا لو كان في القياس حقّ لكان هذا منه عين الباطل .

السائل : يعني أستاذ أنت فرّقت باعتبار أنّ ذاك سهل ميسور الحصول عليه مثل مثلا أشجار الغابة و بين هذا الّذي يحتاج إلى الجهد و المال .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا ... بكيفوا عليها جماعة البترول باعتبار أنّ الأخ يقول أنّها ملك للمسلمين .

سائل آخر : أنا ما قلت .

السائل : معليش بس أنت بتقول هي تعتبر مشاعة للمسلمين ، ملك لكلّ المسلمين .

سائل آخر : يقوله بعض الناس قلنا .

السائل : معليش لكن كأنه أنت بتسأل عن هذا الأمر باعتبار

سائل آخر : أنا حبيت أتتور بس .

السائل : طبعا نحن كلنا بنتتور لكن

الشيخ : شو الفرق بينك و بينه ؟

السائل : الفرق أنا فهمت عليك أنّه هو

الشيخ : هو ما فهم عليك و فهم عليّ .

السائل : فهم عليك ، لكن أنا فهمت عليك أنّ فرق الجهد و المال الذي يدفع للحصول على الشيء بينما

الأموال و الشركات التي تشتغل في النفط كلّها بلا شك آتية من قبل الحكومة يعني موش شركات من رأس

مالها

الشيخ : يا إخواننا أدكركم و الذكري تنفع المؤمنين الإشكالات التي ترد في العصر الحاضر على بعض

الأحكام الشرعية سببها هو بعد الحكم الإسلامي عن واقعنا ، هم المشائخ لأهم عايشين تحت أحكام غير

إسلامية .

سائل آخر : يقولوا هذه تعتبر ملك عامّ للمسلمين كثير من المرات سمعناها من المشائخ .

الشيخ : أي نعم .

سائل آخر : موش جديد يعني .

الشيخ : لكن أظنّ و الله أعلم و أظنّ أن يكون ظنيّ ظنّ المؤمن أنّك ما قلت يوما ما لهؤلاء المشائخ))

هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) .

سائل آخر : و الله أنا سألت واحد من الذين قالوا هذا على المنبر معليش أذكر اسمه ؟

الشيخ : نعم ؟

سائل آخر : معليش أذكر اسمه رجل تقيّ معروف .

الشيخ : إذا تعتبر ذكره غيبة فبعيد عن الغيبة و إذا تعتبر ذكره .

سائل آخر : يبحبّوه و بيأتوا لسماع خطبه .

الشيخ : و إذا تعتبر ذكره داخل في ... ما خلاص كلامي الله يهديك لكن الصبر الذي يعني اتصفت به آنفا يعني الظاهر راح تصبوا الآن مرة واحدة ، عم أقول إذا اعتبره غيبة فإياك أما إذا تعتبر ذكره باسمه داخلا فيما قال الشاعر العالم

" القدح ليس بغيبة في سنة *** متظلم و معرّف و محذر
ومجاهرا فسقا و مستفت *** و من طلب الإعانة في إزالة منكر " فعليك بتسميته .
سائل آخر : من باب معرّف .

الشيخ : نعم ؟

سائل آخر : من باب معرّف .

الشيخ : شو الفائدة من التعريف ؟

سائل آخر : بلاش نذكر اسمه ، ذكر في خطبة من خطبه أنّ هذه الأموال التي يتصرف فيها أهل البترول هي أموال حقّ لكلّ المسلمين فلما خرج و انتهى من الخطبة سألته قلت له أنت لو اقتطعت أرضا و وجدت في قطعة الأرض هذه كنزا هل هذا الكنز يجب أن توزعه للمسلمين باعتبار أنّ هذا ملك لكلّ المسلمين قال لا هذا طبعا حقّ لي قلت له ليش هذا حقّ لك و ذاك حقّ لكلّ المسلمين إيش الفرق ؟ قال أنّ هذه الأشياء موش مثل الكنز و بدأ طبعا يقول كلاما ما أقنعني فيه يعني أنا الذي أعرفه شرعا أنّه إذا واحد وجد كنزا في أرضه فهو له بس قضية البترول بما أنّها قضية جديدة و صار المشائخ

الشيخ : الله يجيبك يا طولة البال لأنك تكلمت كثيرا و ما أجبت عن السؤال و أظنك نسيت السؤال .

سائل آخر : السؤال هو ((قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)) .

الشيخ : هل فعلت ؟ ما أجبتني .

سائل آخر : قلت له أنا

الشيخ : لا ما قلت له ، قلت له لو كان عندك أرض هذا برهان متك أو منه ، لو كان عندك أرض و وجدت فيها كنز إلى آخره .

سائل آخر : قلت له ليش فرقت بين البترول و بين الكنز إيش وجه التفريق في هذا ؟

الشيخ : يا أخي الله يهديك هل قلت له شو برهانك من كتاب الله و من حديث رسول الله ؟

سائل آخر : لا أنا ما قلت له هكذا .

الشيخ : هذا الذي ظننته بك فالحمد لله ظني ظنّ المؤمن .

سائل آخر : أنا عارف أنّه الدليل على البترول موش رايح يكون عنده دليل على توزيع البترول لأنّها مشكلة عصرية .

الشيخ : لا هداك الله بيجوز يكون عنده رأي و عنده دليل ما مرّ عليك لأته كما قال تعالى ((**و ما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) الإنسان يعني ما لازم يعتدّ بنفسه و ما يتصوّر إنّه ناقص علم لا . بعض العلماء يقولوا لا يزال المرء علما ما لم يقل علمت فإذا قال علمت فقد جهل هذه حقيقة .

السائل : في سؤال أستاذي لو سمّت خارج عن الموضوع .

الشيخ : نعم .

السائل : كنّا سألنا مرّة في بيت الأخ أبو زيد عن موضوع (**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**) فتريد لو سمحت منك تبين لنا معنى هذا الحديث مرّة أخرى لأته صار فيه خلاف إنّه أنت قلت هيك و إلا ما قلت هيك نسينا الآن إيش التفصيل بيهمنا أنّه نسمع رأيك من جديد لمعنى الحديث و هل المقصود بجزيرة العرب بمفهومنا الجغرافي ؟ جزيرة العرب بما فيها الإمارات و الخليج و اليمن و كلّها أو المقصود الحجاز مثلا و هل المقصود أيضا أنّه دينان يعني كتلتان عظيمتان دولتان أو لو كان فردا أيضا يشمله هذا

الشيخ : ما دام أنّك بتقول أنّي بحثت هذا الموضوع .

السائل : نسينا يا أستاذ .

الشيخ : لكن اختلفت آراؤكم في ماذا اختلفت ؟

السائل : يعني هل المقصود ، نسينا الآن ماذا قلت هل المقصود أنّه جماعة قويّة من أهل الكتاب مثلا دين يدينون بغير الإسلام أو لو كان فردا واحدا ؟ نحن تبين لنا من السنّة أنّه التّبيّ عليه السّلام كما نعلم أنّه مات عليه الصّلاة و السّلام و درعه مرهونة عند يهودي فهذا دلّ على أنّ الفرد لا يشمله هذا الحديث .

الشيخ : نعم .

السائل : يعني هذا اعترض علينا لما قلنا هيك قالوا لا . القضية إذا فرد معليش

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : إذا شخص واحد أو اثنين أو ثلاثة جماعة قليلة ما لهم أثر على المسلمين ما يبشكّلوا خطر على المسلمين ما يبشمله التّفّي في الحديث ؟

الشيخ : نحن لا نقول فرد أو أفراد ، نقول دينان يحكمان هذا هو المنفي في جزيرة العرب على اختلاف العلماء في تفسيرها لكن قلنا إمّا في هذيك الجلسة أو في غيرها بأنّ مكّة و المدينة و جدّة و اليمن هو من هذه البلاد التي لا يجتمع فيها دينان و التي أمر الرّسول عليه السّلام بإخراج المشركين وإخراج اليهود و التّصارى من جزيرة العرب لكن قضية فرد و أفراد ما لها علاقة بالموضوع يمكن يكون هناك شعب عديد وفير في هذه الجزيرة التي أمر الرّسول عليه السّلام بإخراج اليهود و التّصارى من جزيرة العرب إذا كانوا يعيشون تحت حكم الإسلام يعني ذميّين فلهم أن يعيشوا في جزيرة العرب بالمعنى العام لكن لا يجوز أن يعيشوا في

الجزيرة العربية بالمعنى الخاصّ يعني في بلاد معيّنة محدّدة

السائل : لهم حكم مثلاً

الشيخ : فيخرجون لا ، موش قضية حكم الآن تركناه جانبا يخرجون و يعيشون في غير البلاد المعيّنة من الجزيرة العربية يعيشون تحت نظام الذمة أن يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون . أمّا البلاد الأخرى التي أمروا بأن يخرجوا منها فهم لهم أن يتردّوا إليها كتجارة أو ما شابه ذلك أمّا استيطان فلا . و هؤلاء مثلهم بالنسبة للبلاد الإسلامية كمثل المسلمين بالنسبة للبلاد الشريكية أي كما أنّه لا يجوز للمسلم أن يعيش في بلاد الكفر و أن يستوطن بلاد الكفر و لكن يجوز له أن يذهب للتجارة على أن يعود إلى بلده المسلم و على العكس من ذلك من كان غير مسلم فلا يجوز له الإستيطان في البلاد التي استثناها الرسول عليه السلام من الجزيرة العربية و نحى المشركين أن يعيشوا فيها أو بالمعنى الأصحّ أمر الحكّام المسلمين أن يخرجوهم منها فأن يتردّد هؤلاء على هذه البلاد ليعودوا أدراجهم إلى بلادهم أو بلاد أخرى إسلامية يعيشون تحت راية الإسلام و نظام الإسلام فهذا فقط يجوز لهم .

السائل : يعني مرّة أخرى ساحني لأنّه بدّي أركّز على الموضوع .

الشيخ : تفضّل .

السائل : إذا كان هؤلاء الذميين يعني ، هؤلاء أهل الكتاب أو نقول غيرهم مثلاً من المشركين ؟

الشيخ : قلت المشركين و أهل الكتاب .

السائل : هؤلاء يجوز لهم أن يسكنوا في جزيرة العرب و يدفعون الجزية ، يدفعون الجزية يعني يعيشون ضمن النّظام الإسلامي .

الشيخ : ما هو جزيرة العرب بمعناها العامّ ، جزيرة العرب قسماً .

السائل : نعم هيك ، أيوه .

الشيخ : المتبادر من لفظة الجزيرة العربية بلاد الشّام

السائل : بلاد الشّام ؟

الشيخ : العراق ، و لكن ليس المقصود بها المعنى الجغرافي ، الجزيرة المذكورة في الحديث ليس المقصود بالمعنى الجغرافي ، عرفت كيف ؟

السائل : و الله أنا ما عنديش فكرة إذا بوسّعوا بلاد الشّام و يعتبروها من جزيرة العرب .

سائل آخر : شو المقصود بالحديث ؟

السائل : لا قولك أنّه بلاد الشّام و العراق من جزيرة العرب هذه معلومة جغرافية جديدة عليّ أنا ؟

الشيخ : كيف ! هذه الجزيرة العربية لماذا اسمها جزيرة لأنّه محاطة بالمياه ، البحر الأبيض ، البحر الأحمر ،

الخليج العربي ، المقصود إن كان هذا جديد بالنسبة لك فما هو القديم بالنسبة لك ؟ ما هي الجزيرة العربية ؟
السائل : الجزيرة العربية يعني السعودية و دول الخليج و اليمن هيك الذي أفهمه أنا .

سائل آخر : ما المقصود شرعا بالجزيرة العربية ؟

الشيخ : أنا ذكرت هذا و تهرّيت من الدّخول للتّفصيل في هذا لأنّه ما فيه عندي رأي واضح في الموضوع ، لكن لعلّكم تذكرون معي ذكرت لكم مكّة و المدينة و جدّة و اليمن و إلّا فيه بعض البلاد العراقيّة أدخلوها في مسمّى الجزيرة التي أمر الرّسول عليه السّلام بإخراج اليهود و النّصارى منها لكن أنا ما عندي تحقيق فيها لأنّها مسألة خلافيّة لغويّة أو عرفيّة فما عندي أنا رأي متكوّن في هذا لكن هناك إجماع أنّ الجزيرة العربية في الحديث بعامة ليست مقصودة . الجزيرة العربية بالمفهوم العامّ ليست مقصودة بالحديث و إنّما المقصود منها بعض بلادها ، هذا البعض أنا لا أستطيع أن أقدم إليكم تعريفا جامعاً مانعاً ما أستطيع و ربّما غيري لا يستطيع لأنّ المسألة خلافيّة منذ القديم ، لكن كلامي السابق يفرّق بين الجزيرة بالمعنى العامّ و الجزيرة بالمعنى الشّرعي الخاصّ فالتقسيم الآن واضح لك ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : فالجزيرة بالمعنى العامّ يسكن فيه اليهود و النّصارى تحت راية الإسلام كذميين يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون لكن يستثنى من هذا الحكم العامّ الجزيرة بالمعنى الشّرعي و سمّينا لكم مكّة و المدينة و جدّة و اليمن .

سائل آخر : هذه الأسماء التي ذكرتها منصوص عليها ؟

الشيخ : لا موش منصوص عليها متّفق عليها ، هذه البلاد لا يجوز أن يستوطنها الدّمي ، عرفت ؟
سائل آخر : تمام .

الشيخ : كما يستوطن بقيّة البلاد ، هذا هو الفرق الذي دندنت حوله سابقاً .

سائل آخر : واضح .

الشيخ : هذا معنى الجزيرة بالعرف الشّرعي الكفّار بس يبروحوا و يبيعوا و ضربت لك مثال المسلمين الذين يذهبون إلى بلاد الكفر لا يجوز أن يستوطنوا فيها لكن يشتروا و يبيعوا إلى آخره . على العكس من ذلك تماما .

الشيخ : الكفّار بالمعنى العامّ لا يجوز أن يستوطنوا هذه البلاد التي أطلق عليها الرّسول الجزيرة ، لا يجوز استيطانها أمّا الدّخول و الخروج للتّجارة فهذا جائز و هذا من مصلحة المسلمين .

السائل : كأني فهمت عن سيدنا الشّيخ بن باز له فتوة قرأها في إحدى الصّحف أنّه لا يجيز حتّى الخادّات اللّاتي يدخلن ، الخبّاء الذين يأتون بصفة خبّاء .

الشيخ : في هذه البلاد طبعاً ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : موش الجزيرة بعامة ، الجزيرة بالمعنى الشرعي .

السائل : مكّة و جدّة و اليمن

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : و دول الخليج هدول عمان و دول الخليج و هذا بيدخل في المعنى الذي حكيناها أنّه داخل أو موش

داخل و ما أظنّ أنّه داخل و الله أعلم .

السائل : لو واحد بيقتد ستّ شهور لمهّمة هل هذا يعتبر استيطان ؟

الشيخ : لا .

السائل : طيّب ليش الخادّات إليّ يمكن يروحوا و يبيجوا .

الشيخ : يروحوا و يبيجوا ؟

السائل : يبيجوا على سنة و يروحوا فرضاً أو الأجنب

الشيخ : لأنّه واقعياً فيما يبدو أنّهم بيعيشوا و يموتوا .

السائل : المقصد هو عدم المكوث .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني مكّة و المدينة نفس الكلام ، يعني الوضع الحالي لا يسمحوا يدخلوهم أبدا .

الشيخ : الوضع الحالي إيش ؟

السائل : ما يسمحوا لهم بالدّخول أبدا و لا حتّى للتّجارة .

سائل آخر : غير المسلمين ما يسمحوا لهم يدخلوا مكّة

السائل : بأيّ حال من الأحوال .

الشيخ : لا لا . مكّة لها حكم خاصّ ، المدينة بيحوز الدّخول لأنّه هذا وقع لكن لا يجوز الإستيطان ، أمّا

مكّة فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا .

سائل آخر : بالنّسبة للحديث كنت وضّحت لنا أنّه هذا الحديث ليس إخباراً بمعنى أنّه مش

الشيخ : تشريع تشريع

سائل آخر : نعم لكنّه حتّ و حضّ

الشيخ : صحّ و هو كذلك .

سائل آخر : المسجد الحرام مكّة كاملة أو

الشيخ : تارة و تارة ، تارة يقصد المسجد الذي يصلّى فيه و تارة يقصد به الحرم .

السائل : في الوضع الذي نحكي فيه الآن بالنسبة لغير المسلمين بالمعنى العام بالنسبة لدخولهم هل يقصد المسجد الحرام فقط أو مكّة كاملة .

الشيخ : المعنى العام .

السائل : شو حكم الشرع بالنسبة للخلو ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : بالنسبة للخلو الذي يطلبه المستأجر لإخلاء المأجور شو حكم الشرع ؟

الشيخ : أي نعم هذا من الأمور التي ابتلي بها المسلمون أنا رأيي في الخلو أنّ فيه تفصيل ، منه ما يجوز و منه ما لا يجوز . إذا كان الخلو حقيقة واقعية بمعنى عقار أو دار حال غير مشغول و كما يقع كثيرا أبنية تقام و لم تسكن بعد حينما يراد إيجارها فيوضع ثمن لشئيين اثنين الإيجار السنوي كذا و الخلو كذا هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل لأنّ الإيجار لا يصدق على مكان لا يفرغ للمستأجر فيكون حينئذ أخذه باطلا و حراما فالمفروض أنّه حينما يضع أجرا على عقار أي هو ينتفع بفراغه و يرتفق به . فما معنى الإيجار كذا و الفروج كذا ؟ هذا من المعاملات الأجنبية التي تسربت للمسلمين و ما كانوا يعرفونها قديما كما أنّهم ما كانوا يعرفون التعامل بالرّبا لأنّهم كانوا يعرفونه حراما فيجتنبونه و يعرفون مع كونه حراما أنّ عقبة الرّبا إلى قل ، المسلمون اليوم ما يعرفون هذه الحقيقة لأنّهم يعالجون أمورهم المادية بالعقلانية الغربية الكافرة . فهذا الخلو بهذه الصورة المحددة محلّ ، دار ، عقار ، دكان بني حديثا و لما يسكن فيطلب مالكة شيئين الإيجار السنوي و الفروج كذا هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل و لأمر ما ما أظن أنّه يخفى على الحاضرين لا تضمّ الفروغية للأجرة أجرة العقار هذا شيء مستقلّ من أجل أن يتنقل هذا الثمن بعينه أو بدونه أو بأكثره إلى ناس آخرين يتبادلون الإنتفاع بذلك العقار فهذا يعني لا أرى مسوغا شرعيا لأحد أن يقول بإباحته . أمّا الفروج الآخر الذي ممكن أن يكون جائز شرعا أن يكون الإنسان شاغرا مكانا سواء كان دارا أو دكانا فيأتي شخص و يعرض عليه أن يفرغ هذا المكان هنا الفروغية تأتي في مكانها بطبيعة الحال الشاغر للعقار يقول يا أخي إذا كان في بيت يقول أنا مستور فيه ، و إن كان في دكان أنا متسبّب للحصول على الرزق به و هكذا يقول الطالب يا أخي أنا أعرف هذا لكن أنا بحاجة له و أنا أعطيك حتى أرضيك فيتفقان على شيء فيخرج و يفرغ فعلا ذاك المكان فهو يأخذ تعويضا لهذا التفريغ فعلا هذا يجوز ، لكن هذا الجائز أيضا لا يجب أن يقال بجوازه إطلاقا لا بدّ من أن نتصوّر أنّ المفرغ هو مالك العقار الذي سيفرغه فله حقّ التصرف فيه و ليس مستأجرا فإذا كان مستأجرا فلا يجوز أن يتفق هو مع طالب التفريغ لتفريغ العقار هذا لأنّه يؤجره و ليس هو بالمالك الذي يجوز له أن يتصرف في مأجوره إلاّ اللّهمّ في حالة واحدة إذا كان حينما استأجر

يكون قد اتفق مع المالك أنه أنا أستأجر منك هذا العقار بهذا الأجر السنوي أو الشهري لكن أنا لي حق الإيجار لغيري فالمؤمنون عند شروطهم ففي هذه الحالة يكون حكمه حكم المالك أي يفرغ و يأخذ ثمن التفرغ هذا هو القول في الفروعية و لابد من هذا التفصيل .

السائل : صاحب العقار يطلب من المستأجر في أي وقت شاء أن يخلي هذا المكان هذا الأصل و على المستأجر أن لا يستنكف

الشيخ : على المستأجر أن لا ؟

السائل : أن لا يستنكف أي لا يمتنع .

الشيخ : أي نعم .

السائل : لكن ما يحصل الآن و في بلدان مثل مصر حيث كثافة سكانية كبيرة جدًا تأتي الدولة أو الدول في بلدان مختلفة فتفرض إجازات معينة على مساحات محددة بمعنى أن الشقة أو المنزل الذي يتكوّن من ثلاث غرف بمواصفات معينة يجب أن لا تزيد أجرته على كذا ... كلفة البناء عالية جدًا بحيث أن المردود المادي نتيجة هذا التأجير يصبح ضئيل جدًا لذلك هم لجؤوا إلى ما يسمى بعمليات الخلو أن لا يؤجر لك المكان ابتداءً إلا حتى أنت يعني

الشيخ : لا تأخذ يا أبا يحيى الصورة الأبعد عن معالجة المشكلة المخالفة للشريعة لأنه هذا ليس هاهنا في بلادنا هذه لا يوجد شيئاً من هذا ، في سورية لا يوجد شيء من هذا ، لكن نظام الفروعية عام في كل البلاد فلذلك فلا ينبغي أن نحاول تبرير و تسويغ هذه المعاملة المخالفة للشريعة لظرف خاص في بعض البلاد العربية لأن هذا الظرف الخاص يجب أن يدرس دراسة خاصة .

السائل : لا أنا أتحدث عن هذا الظرف لأني أنا أردت أن أستأجر مكان الآن في مصر و هذا حصل معانا

الشيخ : معليش ، لكن أنا أريد أن يكون الكلام بعد التسليم بأن هذا الحكم لا يجوز شرعاً حينئذ تنسرب من هذا التسليم إلى معالجة وضع معين في بلد معين ، طيب الآن بإمكانني أن أسمع منك شو الذي يقع في مصر بالتفصيل ؟

السائل : ابتداءً أنا بأتمنى أن الأخ أحمد يكمل سؤاله لأنه هو الآن عنده في لبنان واقع في مشكلة في قضية لذلك سأل .

السائل : ... إذا صاحب الملك بدو يطالب بإخلاء المأجور يجب أنه يرضي المستأجر .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أجاب الأستاذ علي .

سائل آخر : أفنع في جوابه ؟

السائل : نعم .

سائل آخر : ... القضية محدّدة جدًّا و هذه تحصل حقيقة حاصلة في مصر أنّ الدّولة من العهد القديم أيّام عبد النّاصر و ما قبل وضعت تحديد للأجرة يجب أن لا تتجاوز مبالغ معيّنة حسب مواصفات البناء و عدد مساحة البناء بحيث أنّ الأجرة حقيقة زهيدة ، يعني الذي يريد أن يبني عمارة حتّى يؤجّرها أوّلا يصبح المستأجر مالك ما في قانون يطلّعون حتّى لو أراد أنّ صاحب العقار أنّه ينتفع بعقاره لابنه أو كذا لا يستطيع خلاص أصبح مالكا ثمّ إنّ الأجرة محدّدة بمعنى أنّ أجرة هذه الشّقة على مدى الرّمن خمس جنيهات ، عشرة جنيهات ، عشرون جنيها ، لهذا لو اشترى بهم زيت غاز ولفّ بالشّوارع بيحيب عشرة أضعاف الإيراد فيما لو استثمرها في مشروع آخر ، فيلجؤون آنذاك إلى قضية الأخذ بما يسمّى بالخلّوات بمعنى أنّه حتّى تنتفع بهذه الشّقة و بهذه الأجرة المضبوطة الرّخيصة عليك أن تدفع ابتداء مبلغ كذا و كذا ثمّ تتمتع بالأجرة الرّخيصة هذا ما يحصل حقيقة ، الآن المخالفة أين ؟ المخالفة في هذا القانون الوضعي لا ينصف صاحب العقار ابتداء هذه ابتداء مخالفة شرعيّة ، بس هذه مخالفة ارتكبت أيضا بمخالفة يعني أنت لجأت إلى هذا الأسلوب المخالف للشرع حتّى تشيل عن نفسك غبن كمان مفروض عليك ... من طريق الشرع ففيه مسوغ أو الخطأين لا يعملوا صحّ إطلاقا ؟

الشيخ : طيّب شو بدنا نسوي الآن إذا كان الحاكم يفرض مثل هذه الفرضيّة المخالفة للشرعية ، الآن في كلّ الدّول العربيّة في ضرائب بعضها بلاشكّ كما كنّا تحدّثنا في مجلس سابق عندك لا شكّ أنّها لا مبرر لها ، فإذا أصيب فرد بظلم من الحاكم فهل يجوز شرعا أن يظلم المظلوم أخاه المسلم ؟ أم عليه أن يتفق معه على كلمة سواء و أنا أرى أنّ الشرع كلّ علاج لكنّ الناس لا يحسنون استعماله و تطبيقه . أنا أفهم من كلامك أنّ الأمر لو كان كما ذكرت و اقتصرت و أعني بقولي ما اقتصرت ما أعني ممّا سيأتي أنّ هذه الفروغيّة مقابل ظلم الدّولة في تحديد أجور العقارات . طيّب لماذا لا يتفق هؤلاء المسلمون المؤجّج مع المستأجر بيقول له يا أخي أنت تعرف أنّ هذا العقار يعني مثل ما أنت ضربت أنفا مثلا أنّه بيّاع الغاز في الطّرقات بيكسب أكثر من هذا المالك لهذه الشّقة كلّها فأنت بتعرف أنّ هذه الشّقة تستحقّ أكثر ممّا فرضته الدّولة و بدل ما أنا أفرض عليك فروغيّة يا أخي خلّينا نتفق مع بعض أنت نعتبر الفروغيّة هذه هي أجرة شهريّة فبدل ما تعطيني مثلا عشرة جنيهات كلّ شهر حسب نظام الدّولة أعطيني اثنا عشر أو خمسة عشر أنا في اعتقادي لو كان الشعب مسلما ما احتاجت الدّولة في الحقيقة أن تفرض هذا النّظام الذي يظلم أحد الفريقين على الأقلّ فإذا أنا أستطيع أن أقول أنّ هذا الذي ذكرته بما يتعلّق بالحكومة المصريّة لا يسوغ للمسلم أن يأخذ شيء له دلالة خاصّة و هو فروغيّة و ليس هناك فروغيّة على التّفصيل الذي ذكرته أنفا فإذا يجب على المسلمين

حينما يقعون تحت نظام مخالف للشرع أن يتحاكموا هم أنفسهم إلى الشرع فإن لم يفعلوا فحينئذ كما يقال " **دود الخلل منه فيه** " و كما في الحديث الضعيف (**كما تكونوا يولّى عليكم**) هذا الذي حصل .

السائل : كثير من الأماكن المؤجرة قديما بنصّ العقد مكتوب إيجار و استأجار بمعنى أنّ المستأجر يحقّ له إعادة تأجير العقار ففي هذه الحالة الذي مستأجر فيه وسط عمان ... محلات تجارية يأخذ المحلّ بخمسة عشر دينارا و يساوي أجرته الآن آلاف هذا عنده حقّ بموجب القانون الذي يحميه من أنّه يأجره لغيره و من هنا أيضا مرّة أخرى حتّى يتفاهم سين مع صاد بيلجؤوا لهذه الأساليب يأخذ خلوات عالية جدًا و يحاولوا يرضوا صاحب العقار الأصلي و هلمّ جزّا ... في القانون الوضعي على كلا الطرفين كان هذا في السعديّة قبل تسع سنوات كان المالك و صاحب العقار لا يستطيع أن يزيد الأجرة على المستأجر ثمّ استبدلوه من تسع سنوات فقط بحيث أنّ صاحب العقار له الحقّ بأن ينذر المستأجر بزيادة الأجرة بحسب ما يرى و إلّا على المستأجر أن يخلي و الحقيقة نحن في البداية عشنا هذه القضية لأنّه كان لنا مكاتب للخطوط و أنا عشت هذه القضية فكنا نعتقد أنّه أمر من هذا النوع سيوجد خلل باعتبار أنّ صاحب العقار سيتعسّف باستعمال حقّ لكن اكتشفنا بعدين بما أنّه أصحاب العقارات كثر و أنّه قانون أصبح العرض و الطلب و الحرّيّة أنّ العمليّة نظمت نفسها بنفسها زي ما تفضّلت لأنّه الكلّ يريد أن يؤجّر و لا يريد أن يبقّي عقاره فارغا فبالتالي طالما أنّ المؤجرين كثر و المستأجرين كذلك فبالتالي يصبح فيه تلقائيّة و لا يستطيع أحد أن يتعسّف في هذا الحقّ إلّا يعني في هامش بسيط جدًا و بدليل أنّ سبحان الله أنّ الشرع لا يمكن أن يأتي بغبن على أحد و لكن الخلل في نفوس و ممارسات الأشخاص .

السائل : هل جاء في الشرع أنّه يجوز لصاحب الملك أن يرفع الإيجار ؟

الشيخ : الجواب المعروف ، بحقّ يجوز ، باطل لا يجوز .

السائل : إذا قانون البلد لا يسمح بذلك .

الشيخ : يا أحيي قانون ، إيش قانون ؟ نحن نشكوا من القوانين .

سائل آخر : بالنسبة للخلوّ في بعض الناس طبعاً يعمل ديكور مثل ما تعرفوا ، بيشتغل داخل المحلّ ممكن يسمّى هذا الشّيء الذي ربّه و دفع ثمنه خلوّ هل هذا جائز ؟

الشيخ : يأخذ ثمن الذي وضعه ، هذا لا علاقة له بالخلوّ ، بدليل أنّ الخلوّ اليوم بالمعنى المعروف لا يتعلّق

بشو سمّيت لي إيّاها ؟

سائل آخر : ديكور .

الشيخ : ديكور ، ما بيتعلّق بديكور فرمّا كان فيه ديكور و ربّما كان ما فيه ديكور قاعدة الخلوّ الباطل هذا

ماشى .

سائل آخر : طبّ ممكن ها التّمن يكون أغلى من الدّيكور المدفوع أو أقلّ من الدّيكور المدفوع ، هل هذا جائز ؟

الشيخ : يا أخي شو ثمنه ؟ بيأخذ و ما يستغلّ ما يسمّى عرفا بالخلوّ .

السائل : لو سمحت لي عن موضوع الضّرر الذي يقع على المستأجر ، أيضا المستأجر هذا يقع عليه ضرر

الشريط رقم : ٤٨٣

السائل :

الشيخ : ((ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر كل أولئك كان عنه مسؤولا)) ، وعليكم

السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أبو مالك .

الشيخ : لا والله بس شفت الموضوع ماشي علميا عقليا ..

السائل :

الشيخ : لا مو عشان هيك ، بالعكس أنا بدي أقل كلمة أقول لك شيئا آخر بست أنت ما انتبت لها

قولك ثبت خطأ المفسرين بهذه النظرية العلمية !

السائل : لا

الشيخ : مو هيك .

السائل : هذه الناحية

الشيخ انتبه انتبه .

السائل : لا ما حكيت

الشيخ : كلمك لا مسجل .

الحلي : حكيت حكاية قلت الكلام العلمي أثبت خطأ المفسرين آه .

الشيخ : كلمك لا مسجل .

الحلي :

السائل : أرسل .

الحلي : أيوه أرسل .

السائل : بس من مرحت الدابة بس فيه لها معنى ثاني ما طلع غير المعنى اللي وجدته .

الحلي : قلت الشيخ قصده إذا ثبت خطأ المفسرين لازم تتحفظ عليها شوية يعني ما تقول

السائل : لا ما ... أن حكيت هذا الخطأمسجل

الحلي : أيوه أحسنت

الشيخ : فيها خطورة يا محمد

السائل : أنا حكيت هيك زلة لسان .

الحلي : ما شاء الله .

السائل : ... آه في الإسلام بس إذا كان أكله خربّ التوازن اللي الله وضعه في سورة الرحمن ((ألا تطغوا

في الميزان)) ، هذه ((والأرض وضعها للأنام)) كل ذي روح طلعتها في الطبري ؟

الشيخ : شو رأيك إذا شلت الأرنب وحطيت الغنم بدله فهل كلامك ماشي ؟

السائل : ممكن إذا كان الله خلّى عدد معين .

الشيخ : خليك معي ، و جوى مو برّ ؟ الغنم وين يعيشوا البر أم البحر ؟

السائل : في البراري .

الشيخ : ... الغنم ما يتربوا إلا بالبراري ، الغنم اللي بيحينا بالأولوف المؤلفّة أين يربّي ؟

السائل : في البراري .

الشيخ : في البراري ! فإذا شيل الأرنب الذين يعيشون فيها و ضع الغنم بيخرب الميزان ؟

السائل : ما أستطيع أنا أتحكام الله هو الذي وضعه

الشيخ : والأرنب من الذي وضعه ؟

السائل : الله .

الشيخ : الله إذا كله راجع إلى الله !

السائل : بس الغنم حطوا بكميات بس لحاجة الإنسان أما إذا زادت هم الذين حطّوا الأرنب .

الشيخ : الغنم حطوا لحاجة الإنسان . و الأرانب ؟

السائل : كيف ؟

الشيخ : والأرانب ... الحق على الجماعة عما يشاغبوا علينا ، هذا علي بتعرفوا أنت ... عم أقول لك هو

يعني بيشاغب ، فالغنم الله خلقه للإنسان ، والأرانب ؟

السائل : أيوه للإنسان .

الشيخ : طيب .

السائل : لو قتلته أتر في الميزان .

الشيخ : لو ذبحت الغنم و أتر في الميزان شو ؟

السائل : تستعين عنه بشغلة ثانية يعني مثلا خلينا مثال

الشيخ : الله يهديك

السائل : أريد الحيوانات البرية موش الأليفة ؟

الشيخ : موش على كيفك ! هذا ابنك يا أبو محمد متحمس للعلم أكثر من اللازم .

أبو محمد : متعني يا شيخ .

الشيخ : يا ليت يكون علم إيش علم لا أقصد يعني

السائل : مستقبل البشرية !

الشيخ : طول بالك الله يهديك

الحلبي : يبدو بيسمع للزنداني

الشيخ : أنت ضمن الآية تبع الميزان ((**إن كل شيء خلقناه بقدر**)) ضم هذه الآية لهذيك الآية ونام

واستريح أنه ما يصير اختلال في الكون ما دام رب الكون هو الذي خلق الحيوانات وأباح أكلها فما راح

يصير فيه اختلال هذا الميزان الذي بتشير إليه هل أنت تعرفه ؟

السائل : فيه أمر في الآية .

الشيخ : ما جاوبتني كالعادة !

السائل : آه .

الشيخ : الميزان هذا بإمكانك تعرف أنه مثلا كم رأس غنم فيه في الدنيا وكم رأس أرنب في الدنيا فإذا صار فيه إبادة في الغنم أكثر من اللازم رايح يختل الميزان كذلك في الأرانب أنت بإمكانك تعرف هذا الشيء ؟
السائل : فيه جمعية طيبة

الشيخ : أنت أنت ... لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : أعلق ... بدلا ما فيه غير ثنين وتسعين رأس تجي تطخّم كلهم هيك بصير بتخلّ في الميزان وينقرضوا يبطل فيه منهم أبدا .

الشيخ : هدولي اللي على الجمعية ماسكين ميزان الشرع ؟

السائل : كيف ، بس أنا بدي أصير .

الشيخ : آه .

السائل : أيوه .

الشيخ : هذا المحرم يعني

سائل آخر : احتجّ عليّ رجل قبل يعني زمن بنفس هذه الطريقة أنّك إذا قلت مثلا عقرب فيقول ((**ألا**

تطفوا في الميزان)) لأنّ قتل العقرب لم يقم بفعل ضارّ بالنسبة لك فلم قتلته ؟ فمن هذا الباب يقول ((

ألا تطفوا في الميزان)) .

السائل : أعلق على نقطة ؟

الشيخ : لا ، لا ، لا مو تستأذن .

سائل آخر : قلت لعل هذا من ذاك !

الشيخ : ما أذنا لك الله يهديك ... الآن أنت سمعت سؤال صاحبنا أنه نقل عن غيرك أنت سمعت شو نقل ؟

السائل : بس أنا موس زيّه .

الشيخ : شو رأيك فيما نقله ؟

السائل : إذا كان فيه أمر بقتل الحيوان أو الشغلة هذه بتكون من الميزان .

الشيخ : فإذا غلبت حالك أنت على الأرنب فيه أمر أو ما فيه ؟

السائل : ما فيش فيه أمر أنه أقتله .

الشيخ : تذبحه يعني .

سائل آخر : فيه إباحة يعني تذبح الأرنب ؟

السائل : يوجد إباحة نعم ، أن الذي أسأله ؟

الشيخ : لا قبل ما تسأله .

السائل : أنا اللي أسأله .

الشيخ : قبل ما تسأل أنت باعتبارك شاب والحمد ناشئ و ناشئ أولاً في بيت مسلم وثانيا عم تحاول تعيش

في بيت علمي لازم تكون غير متناقض في منطقك ، لسي لسي ، بعد أنا ما انتهيت ، كان جوابك أنك

بتفرق بين العقرب و بين ما أبيع قتله يعني ذبحه بينما أنت ضربت مثالا فيما أبيع أكله وهو الأرنب ولذلك

أنا إذا كنت تذكر نقلتك من الأرنب إلى الغنم ، ما تغير رأيك بينما هلا تغير رأيك أنت إذا كان مباح ما

بيخل بالميزان ماشي ، لا أنا إذا كان ماشي وقفنا .

السائل : لا لسي موش ماشي . أنا سؤالي في الأصل إذا عرفت أنه قتلي لهذا الحيوان يضر بالميزان

الشيخ : مأكول أو غير مأكول ؟

السائل : مأكول أو غير مأكول .

الشيخ : هذا يخالف كلامك الأخير ، فرّقت بين المأكول المباح أكله و بين

السائل : كلّ الكائنات الحيّة ؟

الشيخ : فاهم يا حبيبي الكائنات الحيّة نحن بصفتنا مسلمين قسم يعني يحلّ أكله وما بيحلّ أكله إلاّ بعد

قتله يعني ذبحه ، وقسم ما يجوز ، طيب فالميزان اللي أنت ماسكه بيدك اليمين إن شاء الله أو الشمال والله

ما أدري ! المهمّ هذا الميزان يشمل جميع الحيوانات هدول أم فقط اللي لا يحلّ أكلها؟

السائل : كله .

الشيخ : كله . شو رأيك بالنسبة لهذا الكلام اللي نقله عن صاحبك اللي ما هو صاحبك بس الظاهر

صاحب في الفكر أنت قلت لا أنت ما بتقول مثله !

السائل : هلا فيه المباح .

الشيخ : لا عم أسألك ، اللي نقله .

السائل : أعلق عليه .

الشيخ : قبل التعليق شو رأيك فيه كلام صحيح أو غير صحيح ؟

السائل : مش أحكيه .

الشيخ : كيف ؟

السائل : هو مو صحيح ، بس أحكي

الشيخ : طيب .

السائل : المباح مش مأمور بقتله بأكله أما اللي مأمور بقتله خلاص مأمور إيش اسمه قتله من الميزان أما اللي

بتقدر تخليه يعيش أو يموت ... يعني هذاك قتله من الميزان لأنه أمرت أما المباح مش ضروري تقتله فيه عندك

إمكانية تتركه حي ليقدر ولا يضبط الميزان من أول و جديد بترد وبعدين تأكل منه على كيفك .

الخليبي : ليس مو تقول هذه الإباحة من الميزان .

السائل : أنا هذا اللي بسأل لو كنت أعرف أنه لو قتلته أخلّ في الميزان اللي ما بصير أقصد

الخليبي : ممتاز ..

السائل : بصير أم لا ؟ الإحصائيات هي .

الخليبي : هذه الإباحة هي عين الميزان هو ليس من الشرط الناس كلها تأكل الأرناب .

السائل : مو شرط .

الخليبي : إذا من الميزان الناس الله سبحانه وتعالى

الشيخ : أنا سألتك تلك الساعة سؤال أن هذا الميزان أنت بيدك أم بيد الرحمان ؟

السائل : بيد الرحمن بس شوف الله بس أنا

سائل آخر : قتل من غير سبب هذا المعنى اللي بيخل الميزان إذا قتل من غير سبب .

السائل : آه ((ألا تطغوا بالميزان)) .

سائل آخر : إذا قتل من غير سبب ربما يعني

الشيخ : لا ، لا هو من ناحية استئصال الحيوان بحيث لا يبقى له ذكر في الأرض نعم . هو هذا كلامه أما أنا أريجه إذا كان يقصد هذا المعنى فهناك حديث بطرقه يبلغ مرتبة الحسن أنه العصفور يوم القيامة يأتي شاكيا على قاتله و راميهِ يقول سل فلانا لما قتلني ، لأنه قتله بدون ما يستفيد منه أما لو قتله ليستفيد منه هذا ما يبخل بالميزان !

السائل : إذا الاستفادة بتكون خاصة ... بضر في عامة المسلمين هو أكله والآخريين بضرروا بيصير ولا لا .
الشيخ : شو عرفك أنت ؟ عم تعيش في خيال الآن .

السائل : لا ، فيه إحصائيات بس حماة الطبيعة بيدوروا يشوفوا

الشيخ : يا حبيبي حماة الطبيعة ممكن يحصروا بعض الحيوانات وفي أرض .
الخلي : منطقة معينة .

الشيخ : أيوه ، في أرض معينة ، لكن ما بيقدروا يحيطوا بالحيوانات الموجودة في الكرة الأرضية كلها
السائل : الحيوانات اللي بيحكوا فيها بالقمار الصناعية صار فيه إمكانية أنه يحصوا عددها شو بيصير عن طريق حرارة جسمها بيقدروا يعرفوا

الشيخ : تعرف مسألتك مثل إيش مثل قضية اللي وردونا إياها الكفار هدول تحديد النسل شو رأيك أنت في تحديد النسل ؟ ... موش علمية القضية هذه ؟ بشأن حتى يكون الوارد من المأكولات والمشروبات يتناسب مع المولودات فإذا كان رحتم للمواليد نقص الرزق هيك يقولوا !
السائل : بس .

الشيخ : لا تقول بس ، بدّي جواب شو رأيك في هذه القضية تحديد النسل ، علمي ولا مو علمي ؟
السائل : مش علمي ، هذه قضية إيش اسم القضية

الشيخ :كملها هذه القوانين الوضعية وهذيك قوانين

السائل : لا معلش الإنسان الله بيتولى أمره ، أما ((ألا تطغوا في الميزان)) .
الشيخ : الله بيتولى أمر الإنسان والحيوان .

السائل : بيتولى أمر كمان كمان بس ((ألا تطغوا في الميزان)) مين هم .
سائل آخر : فسّر له سيدي .

الشيخ : شو معنى ((ألا تطغوا في الميزان)) الآية اللي أنت عمن تدندن حولها كثير شو معناها ؟

السائل : ((ألا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان والأرض وضعها للأنام))

والأرض وضعها للأنام هذه بيتين وتشرح ما قبلها الأنام كل ذي روح في تفسير ابن عباس .

الشيخ : تفسير ابن عباس ؟

السائل : لا إلى ابن عباس هو اللي حكاه الطبري ... تفسير الطبري بأحكي لك ... خربت إيش اسمه آه ،

هذا بأحكيه في تفسير الطبري أنت ما سمعته مخلصونيش أكمل .

الشيخ : الحق علي أنا .

السائل : في تفسير الطبري طلعت يعني بتفسر أن الميزان إيش هو العدل

الشيخ : تمام .

السائل : وبعدين اتضح لبعديها ((والأرض وضعها للأنام)) الأنام كل ذي روح زي ما حكينا يعني من

التفسير ممكن يكون من الميزان اللي وضعه الله الميزان الطبيعة .

الشيخ : عفوا الأنام كمان هيك في تفسير الطبري ؟

السائل : فيه كمان شغلات ثانية بس ؟

الشيخ : لا هيك أنت متعود يعني ، أكيد عما تعب والدك !

السائل : قال قال ... هذا من اللي قالوا .

الشيخ : واش عم تحكي أنا عم أسألك أنه الأنام هيك تفسيرها كمان عند الطبري الأنام يشمل الإنسان

والحيوانات المحلولة أكلها والمحرم أكلها هيك الأنام !

السائل : في أحد حكى الجن والإنس .

الشيخ : الله يهديك هيك الأنام ؟ هيك معنى الأنام ؟

السائل : كل شيء ذي روح .

الشيخ : يعني الأسد مثلا والضبع والفأر من الأنام هيك تفسير الطبري .

السائل : نعم .

الشيخ : ريح حالك نحن بس هيك على الماشي . كمل نشوف الميزان قلت أنت العدل ؟

السائل : لأنه في من الآية من السياق هذه الكتب اللي جديدة ، تبين ممكن يكون هذا جزء الطبري ، في التفاسير الجديد ، بس من العدل اللي وضعه ميزان الطبيعة الموزاين اللي وضعها في الأرض العدل يعني ميزان الطبيعة اللي كل حياتنا بتعتمد عليه .

الشيخ : وحياتنا ليست من الطبيعة ؟

السائل : نعم ، بس احنا اللي عم ندمر الطبيعة .

الشيخ : نحن من الطبيعة .

السائل : آه .

الشيخ : طيب الطبيعة .

السائل : احنا حراس الطبيعة هكذا المفروض الله ... فالمفروض احنا ندافع عنها .

الشيخ : والله شوف يا محمد أنا شايف رايح تتعب كثير بهذه الأفكار هذه ، تعرف حيوان منقرض في الدنيا .

السائل : كثير .

الشيخ : الإنسان هو اللي الإنسان كان السبب حتى انقرض ؟

السائل : فيه نوعين ، فيه نوع لأنه الميزان ميزان الطبيعة موجب انقراضه لأنه ما قدر يتكيف في هذه الطبيعة

فبيخرب فيها أما في النوع الثاني زي طائر الدودو هذا الحمام الكبير مثلا الإنسان خضع في سبب الصيد

الجائر هيك بدون سبب يطخطخ فيه بيأكل و يكبّ كمان نوعين زي ما حكيت ... جواب السؤال .

الشيخ : أي الأنواع اللي كان سبب انقراض الإنسان ؟

السائل : فيه عدة أنواع .

الشيخ : أي الأنواع أعطيني أنواعا مثلا .

السائل : أنا حكيت لك طائر الدودو .

الشيخ : طائر الدودي .

السائل : الدودو حمام كبير كحمام

سائل آخر : الحيتان عددها عم بيصير قليل و قليل جدًا بشكل عم بيصير مائات هلاً فيحاولوا يمعنوا

السائل : حيوان المها ، حيوان المها

الشيخ : يا جماعة الكفار ما عندهم شغل إلا الدخول في الأمور التي هي كلها بيد الله عزّ وجل .

السائل : نعم بيد الله بس هذه أمانة نحن في رقبتنا الناس صح ولا غلط ؟

سائل آخر : يا سيدي الشيخ سأل: ... الدينصور .

السائل : هذا النوع الأول .

سائل آخر : نتدخل سنة الله في خلقه وفي أرضه .

سائل آخر : هل بالضروري نحن ندخل في الحفاظ على هذه الأنواع كالدينصور ، ... فيه نوع ما فيه إلا

اثنين وثلاثة ... مهم كثيرة .

السائل : الميزان بيخرب .

الشيخ : لما بيتفرغوا المسلمين لمعالجة هذه القضايا فليفعلوا ... حينما يتفرغ المسلمون لمعالجة هذه الأمور

الدقيقة التي لا تدخل في ميزان الإنسان وإنما هي بيد الرحمن أما المسلمين اليوم بحاجة أنه يشتغلوا بما هو يعيد

عليهم عزّهم و مجدهم .

السائل : هل يوجد مانع في تنظيم بعض الأمور التي يكون فيه

الشيخ : سبق سبق الجواب يا أبو يحيى ، ما فيه مانع لكن اللي بينشغلوا بهيك الأمور متفرغين ما عندهم لا

عبادة ولا دراسة شرعية ولا توجه إلى الله وإنما يتوجّهون إلى ديناهم ولذلك دمعهم ربّ العالمين بقوله عز

وجل **((يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا و هم عن الآخرة هم غافلون))** ، نحن المسلمون ما لازم نكون

مثلهم ما لازم نتشبه بهم لا في منطقتهم ولا في علومهم ولا في أزيائهم ولا في أخلاقهم وآدابهم ولا تقاليدهم

فهذا النوع من العلم هذا من نافلة العلم إذا المسلمين عاد إليهم عزهم ومجدهم وقوتهم فهذه القوة وهذا المجد

هو اللي خلى هذا الأندلسي اللي بأحفظ اسمه أنه يلفت النظر للكفار ليخترعوا الطائرة إيش اسمه .

الحلبي : عباس ابن فرناس .

الشيخ : ابن فرناس هذا ، فهذولي لما وصلوا لنهاية العلم ما عاد يفكروا في قضايا هي دنيوية ما فيه مانع

منها لكن مو أنه يتخصصوا فيها بحيث ينسوا رهم وينسوا آخرتهم فنحن يجب أن لا نتعجّب من الكفار وممّا

يبدعون وممّا يخترعون من أشياء نحن نعجب بما هذه حياتهم ما عندهم شيء يشغلهم عنها فنحن حياتنا

وتفكيرنا برنا وعبادتنا واتباعنا للتّي عليه السّلام ما يفتح مجال للدخول في هذا الميزان أنه نوع من الحيوان
مباح نحن نخاف أن انقرض لازم نضع تنظيم حتى نمنعه من الانقراض ترى هنا الآن سؤال شرعي والسؤال في
متهى الجمود الفكري يا سيدي انقرض حيوان من الحيوانات هذه شو بيصير في الدار هذه تخرب بكرة
الأرض .

السائل : أحكي لك .

الشيخ : لا لا الله يهديك .

السائل : عم بتخرب .

الشيخ : خليك عند الجواب ، بتخرب شو الدليل عندك أنها بتخرب وما تعمر بطريقة أخرى شو الدليل
عندك ؟ أي نعم . لا تحيد عن الجواب ... أنت بتهيا الكلام هذه مشكلة .

السائل : أراجع .

الشيخ : لا تراجع تفكيرك راجع السؤال اللي يلقي عليك شو تجاوب عنه شو دليلك أنه إذا شعب من
الشعوب أو أمة من الأمم قام يصطاد نوع من الحيوان الذي يجمل أكله حتى انقرض بيخرب الكون ! قلت
إيه .

السائل : بيخرب جزئيا .

الشيخ : طيب ، خليك محتفظ بهذا الجواب بيخرب جزئيا شو بيترب من وراء خراب الجزء هذا ؟

السائل : الدنيا بعدين تخرب شوية شوية !

الشيخ : تبدأ تخرب ، هو هيك تصير أنت فاكر أنه الكون بيتم هيك ولا راح يخرب ؟

السائل : بيخرب .

الشيخ : إذا هذا بيكون مقدمات لخراب الكون طيب شو هامك بقي أنت .

السائل : طيب دقيقة أحكي معليش ؟

الشيخ : لا قبل دقيقة وهل الحيوانات اللي انقرضت بسبب الإنسان مو أنت جعلتهم قسمين

السائل : نعم .

الشيخ : ... سبب انقرض بسبب الإنسان شو أصاب الأرض ؟

السائل : خريطون .

الشيخ : الله يهديهم ؟ وأنا معهم شو أصاب الأرض من بعد ما هذا الحيوان انقرض شو أصاب الأرض ؟

السائل : عما يصير الأرض عدة شغلات !

الشيخ : مو رايح يصير أنا عم أقل لك شو صار ؟

سائل آخر : الدينصور انقرض شو صار بالأرض ؟

السائل : الدينصور من النوع الثاني ، الدينصور الله بدّهم إيّاه عشان الميزان يتم .

الشيخ : ... يا أخي ، عما نحكي على الحيوان اللي سبب انقراض الإنسان شو أصاب الأرض ؟

السائل : كل حيوان له واجب وله وظيفة ؟

الشيخ : الله يهديك ، يا أخي هذا الحيوان اللي انقرض بإرادة الله ما كان له وظيفة !

السائل : معليش أضرب لك مثلا .

الشيخ : لا . جاوبني عن سؤالي ! ما فهمتني لسي ؟

السائل : بيضلّهم هيك

الشيخ : بيضلّهم يشاغبوا هدول الجماعة . القسم الأول اللي انقرض ما كان له وظيفة في الأرض ؟

السائل : كان له وظيفة .

الشيخ : طيب لما انقرض شو صار بالوظيفة هذه ؟

السائل : صار فيه خلل جزئي ؟

الشيخ : شو ترتب من وراء الخلل الجزئي ؟

السائل : كارثة ، بيصير كارثة بعدين .

الشيخ : آه ، يا أخي لا تقول بيصير قل صار .

السائل : آه ، أستراليا مثلا حربوا الميزان جابواكم أرنب من إنقلترا ستة أزواج !

الشيخ : عما أحكي .

السائل : ما قرأت كثيرا عليه .

الشيخ : يا لله سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت .

الشريط رقم : ٤٨٤

الشيخ : ... مو يقدم له وسادة .

أبو ليلى : الله يبارك فيك يا شيخ .

الشيخ : أما هذه رأسي موضوعة ولذلك فهذا إكرام خصصت به دوننا .

أبو ليلى : بارك الله فيك يا شيخ أكرمك الله في الديننا والآخرة .

الشيخ : نعود إلى ما كنا نتحدث فيه عن حديث الرسول عليه الصلاة والسلام أنه نهى الرجل أن يجلس في

الظل والشمس فإما أن يجلس في الظل وإما أن يجلس في الشمس فإذا كان الإنسان جالسا في مكان ظليل

مثلا ثم انقسم الأمر إلى قسمين نصفه في الظل ونصفه في الشمس فهذا نهى عنه الرسول عليه الصلاة

والسلام ومن أجل ذلك قلنا ما قلنا آنفا . الآن شو باقي عندك أسئلة !

السائل : نعود لموضوع الركعتين بعد الوتر ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : أنا أذكر أنّي في إحدى المناسبات سألتك عن مدى قوتكما بمعنى وجوب أدائهم يعني ، فقصدني كان

ما مدى وجوبهما فهتمت أن هدول مثلهم مثل الوتر في الوجوب ؟

الشيخ : ونحن نقول بوجوب الوتر !

السائل : لا . بنفس الدرجة من الوجوب لا ما نقول الموضوع واجب زي .

الشيخ : إذا بتريد اسحب لفظة الوجوب !

السائل : يا سيدي يشملها الوجوب مدى ؟

الشيخ : أنت بتعرف أن الأحكام فيها فرض ، فيها واجب على من يفرق بين الفرض و الواجب والصحيح

أنه لا واجب إذا بمعنى الفرض وسواء علينا قلنا فرض أو قلنا واجب الحكم واحد ، ثم يتلوا الفرض أو

الواجب السنة ، ولا يوجد بالنسبة للصلوات في كل يوم وليلة فرض إلا الصلوات الخمس أما الوتر فسنة

مؤكدة ، سنة مؤكدة ، لكن الركعتين هدول كنا نحن ولا يزال هذا مطبوعا في صفة الصلاة أنّ هذه كانت من

خصوصيات الرسول عليه الصلاة والسلام لماذا ؟ لهذا الحديث (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا) ، لكن

بعد ذلك وجدنا حديثنا يشعرون بأنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم أباح لعامة الناس أن يصلي هاتين الركعتين

بعد الوتر فهي على الجواز والوتر على السنية .

السائل : إذا مش بنفس قوة الوتر ، يعني الوتر يصلى كل ليلة ، هدول مو شرط .

الشيخ : يصليهم كل ليلة لكن لا مانع من صلاتهما .

السائل : يعني لو صلاتهما كل ليلة فهذا فضل .

الشيخ : نعم .

السائل : على السنة بعد الجمعة عدد ركعات أربع أم اثنتين وهل هناك دعاء أو آيات معينة ؟

الشيخ : السنة البعدية ، مخير فيها الإنسان بعد الجمعة بين ركعتين وبين أربع و التفصيل الذي يذكره بعضهم

أنه إذا صلّى أربعاً في المسجد وإذا صلّى ركعتين في البيت هذا التفصيل لا أصل له لكن عموماً صلاة النوافل

في البيت أفضل من صلاتها في المسجد ، فإذا كان المصلي للجمعة أراد أن يسلك السبيل الأفضل في صلاة

ما بعد الجمعة ركعتين أو أربع ففي البيت وإن أراد أن يصلي على سبيل الجواز ففي المسجد أما هذا التفريق

بين ركعتين في البيت وأربعة في المسجد فهذا لا أصل له في السنة .

السائل : يعني الأربعة وارد والاثنتين وارد ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ويمكن كلاهما .

السائل : سؤال أخير هو يسأل عن الاعتكاف و أين ؟ فطبعاً هذا مفصل في الكتاب ، أن الاعتكاف في

المساجد الثلاثة و لا اعتكاف في غيرها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة لصوم يوم عرفة إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة زي ما حصل السنة فنحن نصوم

الخميس حتى لا نفرّد الجمعة فهل يجوز للحائض التي تطهر يوم الخميس أو المسافر الذي يعود يوم الخميس

أنه يفرد عرفة يوم الجمعة ؟

الشيخ : لا . هل صيام يوم عرفة فرض ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، و هل يجوز إفراد يوم الجمعة بصيام ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا إذا تعارض حاضر ومبيح قدّم الحاضر على المبيح فإذا الجواب لا يجوز .

الحلي : شيخنا كنتم ذكرتم لنا في الرحلة التي خرجنا فيها قبل فترة حول قضية استثناء انقذح في الدهن في مسألة السبت لمن جهل مثلاً الحكم فأفطر الخميس وجاء الجمعة فتوجبون عليه صيام السبت فيخرج عن الاستحباب حينئذ ألا يمكن أن تتوسع دائرة الجهل بمثل هذا الحائض ؟ إذ هذا الأمر ليس بيدها أو يعني شيء من هذا ما أدري ؟

الشيخ : لا . هو الأصل الإفراط فقط النهي عن الإفراط فإذا وقع الإفراط وقع النهي ، أما هيك ذكرنا يومئذ خاطرة قد توقى وقد تضعف .

الحلي : يعني لسي .

الشيخ : لسي نعم .

الحلي : جزاكم الله خيراً .

الشيخ : وإياك غيره ؟

السائل : شيخنا بالنسبة لزكاة الحبوب زي القمح مثلاً نحن نعرف أنه في البعل عشرة في المائة الآن لما يكون في بعض الحبوب أصبح التبن الناتج عن هذا الزرع قيمته أكثر من قيمة القمح هل فيه زكاة في الأشياء الأخرى التي تنتج ؟

الشيخ : كالحضر التي فائدتها المادية أكثر من القمح هي عليها زكاة ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا الجواب لا ، يعني استعمال الرأي إذا فتح هذا الباب أصاب المسلمين ما أصاب اليهود والنصارى .

السائل : شيخنا إذا رجل دابن رجلاً خمسة آلاف دينار على أن يسدده كل شهر مائتين دينار هل على الرجل اللي بداين عليه زكاة في هذا المال ؟

الشيخ : هذا سئلنا عنه مراراً وتكراراً إذا كان هذا الدين الدائن لم يئس من أن يفني له المدين فيجب عليه أن يخرج الزكاة .

السائل : يغني المدين أولاً بأول ؟

الشيخ : افهم الجواب ، هذا سؤالك فعليك أنت تفهم الجواب لكن يبدو أن المسألة تحتاج إلى تفصيل الدين عند العلماء قسماً يسمى أحدهما دين حي و الآخر ميت هذا الدين خمسة آلاف اللي أنت ذكرته الدائن إن كان يأمل بوفاء المدين ... يضعها الناس في غير موضعها أنه هذا لما دخل شو قال بنكر هذا ذكرني بقول الناس الزيادة زيادة الخير خير .

السائل : زيادة الخير خير .

الشيخ : زيادة الخير خير ، لكن هم يضعونها في غير موضعها أما أنت والحمد لله فقد وضعتها في موضعها والفرق زيادة الخير خير إذا وافق الشرع لكن زيادة الخير خير اعتداء على الشرع و استدراك على الشرع فهذا ليس من الخير بسبيل ، فالآن إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخرى أنت أنفا خرجت مسلماً ثم دخلت الآن فطبقت الحديث ، (**إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم**) ، ولكن ليس كذلك الرجل يدخل وبعض إخواننا الشباب أنفا لاحظت عليهم و لا أعتب عليهم ولكن هكذا وجهوا من كبارهم ، السلام عليكم ، السلام عليكم على عدد الجالسين سلام هذا ليس من هذا القبيل لأنّ الرسول عليه السلام علم الناس أنه إذا دخل أحدكم المجلس أن يقول السلام عليكم مش يسلم كل جالس سلاماً هذه من بدع آخر الزمان .

السائل : زيادة الخير خير .

الشيخ : أي نعم ، فإذا الدين قسماً حي وميت وضح لك أظن شو معنى حي وميت إذا هذا المدين اللي اتفق معه الدائن أنّه كل شهر يوفيه مائتين دينار هذا الدائن إن كان يأمل بالوفاء فيجب عليه الزكاة وإن كان يئس من الوفاء صار الدين هذا في حكم الميت فليس عليه زكاة إلا إذا ربنا أحيا له هذا الدين فيما بعد فحينئذ يمشي الحكم الأول ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : شيخنا فيه تعقيب بسيط شوية إذا كان هذا المدين توفاه الله و ورثته يقولوا احنا بدنا نسدد لكم هذا الدين .

الشيخ : نفس الجواب أخي نفس الجواب .

السائل : بيكون الزكاة استاذنا من يوم أعطاه الدين أم من

الشيخ : كل سنة بستتها .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : شيخنا أحد الشباب ما أدري لعلّه سألك أمس أو أراد أن يسأل إذا نسي التسمية للوضوء مثلا

وصل عند رجله ثم تذكر أنه لم يسم فماذا عليه ؟

الشيخ : يسمي حين يتذكر وما سألي أمس سائل

السائل : ما سأل .

الشيخ : ربما لم يتيسر له .

سائل آخر : توضأ ولم يسم مطلقا نسي إطلاقا ؟

الشيخ : لا مؤاخذة إن شاء الله بشرط واحد أن يكون ديدنه التسمية ، أما إذا كان مهملا فأمره في خطر .

السائل : شيخنا ما هو الوارد في قتل الحيات عموما أو عدم قتلها ؟

الشيخ : هو فقط التفريق بين حية يحتمل أن تكون من سكان البيوت أي من الجان ، ومن أن تكون من

المؤذيات ، ففي الحال تنذر ثلاث مرات إذا رؤيت في الدار وتذكر بعهد سليمان عليه السلام فإن استمرت

على الخروج فهذا الاستمرار دليل أنها ليست من الجان فتقتل وإلا قتلها قبل إنذارها ثلاثا قد يعرض القاتل

للموت وهذا ما وقع في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ومن أجل ذلك جاء هذا التشريع الحكيم تقول

الرواية الصحيحة أن شابا من الأنصار تزوج بفتاة ثم خرج من داره لقضاء بعض مصالحه فلما رجع وإذا

العروس على باب الدار فأخذته غيرة المؤمن الشاب وسحب السهم يريد أن يطعنها فيه قالت له رويدك

انظر ما في الدار فدخل فإذا هناك حية ضخمة مكورة على نفسها فما كان منه إلا أن طعنها فاضطربت و

ماتت ومات الشاب معها حتى قالوا لا ندري أيهما كان أسرع موتا من الآخر و هنا قال الرسول عليه

السلام (إن بالمدينة قوما من الجن مسلمين فإذا رأيتم شيئا من الجان فأندروهم ثلاثا) أو كما قال

عليه الصلاة والسلام من أجل درأ مثل هذه الفجأة التي فجئ بها ذلك الشاب .

السائل : بالنسة للإندار يكون ثلاثا بنفس ...

الشيخ : لا ثلاث مرات تطلع ، طلعت أول مرة أندرت ثم خرجت مرة ثانية فاندرت ثم الثالثة فاندرت هذه ثلاث مرات .

السائل : يعني تخرج وإذا عادت تنذرها مرة أخرى .

الشيخ : كيف .

السائل : كيف بتكون عملية الإندار ؟

الشيخ : كلام عادي كما لو كان شخص يفهمك ، لأنها إن كانت حيوانا مؤذيا لا تفهم عليك ، وإن كان جانا فالجن يسمعون ويفهمون إلى آخره ... هذا هو السر في اتخاذ هذه الوسيلة لأنها إذا كانت جنا متشبهها بالحية فهي تسمع الكلام وتفهمه وتعرف بأن وراء الإندار إذا أصرت على المخالفة أنها ستقتل فهي ستحاول مع الإندار وسوف لا تعود إلى الدار أما إن كانت من الآفات فهي حيوان لا تسمع و لا تفهم فهذا هو يعني كأن إنسان أمامك تكلمه فهو يفهمك وهذه الحية إن كانت جنا فهي أيضا تفهمك هذا هو السر .

السائل : بالنسبة للحيات اللي ما هي من حيات البر يعني فيه أمر بقتلها أو قتلها أو لم يقتلها الإنسان ؟

الشيخ : لا ما فيه مانع لقد جاء في الحديث الصّحيح أنّ النّبّي صلّى الله عليه وسلّم في حجة الوداع كانوا في غار من الغيران هناك فخرجت حيّة ما عاد أذكر إذا كانوا همّوا بقتلها أو لا ما عاد أذكر ولكن الذي أذكره بأنّ النّبّي صلى الله عليه وسلم قد قال لهم (**كفيتم شرها وكفيت شركم**) ، فليس هناك أمر بالقتل إلاّ إذا كان يخشى منها أو منه الضرر .

السائل : إذا الإنسان قتل الحية و هو لا يخشى ضررها يعني في البرّ مثلا نطلع للصّيد نشوف حيّة ماشية في حال سبيلها في هذا البرّ نقتلها اعتقاد أنه فيه فضل ؟

الشيخ : طبعا هذا هو الفرق بين الحيّة في الدار وبين الحية خارج الدار يعني هذه لا يجوز قتلها إلا بعد الإندار ومعنى هذا أنه خارج الدار يجوز قتلها .

الخلي : شيخنا فيه كلمة مع الأخ محمد قال لاعتقادنا أن هناك فضلا في قتلها ؟

الشيخ : لا . الفضل جاء في قتل الوزغ .

السائل : بس .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الخمس اللي تقتل فيها حديث ؟

الشيخ : نعم . هذا التجويز للمحرم ما لا يجوز له من قتل بعض الحشرات المحرم لا يجوز له الصيد الحلال

لكن جوز له الشارع دفعا لشر هذه الآفات قتل الحية و الغراب الأسود و الفأر وإيش كمان ؟

السائل : الحدأة .

الشيخ : الحدأة .

السائل : و الكلب العقور .

الشيخ : الكلب العقور ، نعم . كيف ؟

السائل : ما فيش خمسة مأمور بقتلها ؟ الشئ المأمور بقتله

الشيخ : ما فيه أمر أخي فيه تجويز نحن نقول هذا محرم يحرم عليه قتل شيء حتى الصيد الحلال لكن إذا رأى

شيئا من هذه الأشياء فقتلها و لو كان محرما فهو جائز .

السائل : أبو بريس بنفس الحكم ؟

الشيخ : ليس بنفس الحكم .

السائل : أكثر من هكذا ؟

الشيخ : ليس من المستثنيات بالنسبة للمحرم .

السائل : بالنسبة للفضل في قتله ؟

الشيخ : هو سبق

السائل : حديث (اقتلوا الأسودين) ، شيخنا وارد ؟ ما هما الأسودان ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا وارد ، الأسودان هي الحية لها صورة أنا ما رأيتهما لكن بقولوا أنه في نقط سود فوق

رأسها تعرف شيئا من وصفها ؟

الخلي : جاء تسميتها في الحديث ذو الطفيتين .

الشيخ : نعم ذو الطفيتين ، فهذه الحية و الأسودان هو الكلب الأسود العقور .

الحلبي : شيخنا على ذكر مسألة تفضّلتم بها قبل قليل قضية " **زيادة الخير خير** " فهذه شيخنا الأمر أحيانا يكون بين إفراط وتفريط لا بد من ضوابط حبذا لو نسمع مثلا كثيرا من الناس ترد عليهم إشكالات يقول لك نحن الآن يعني بين الأذنين ليش ما نصلي يوم الجمعة مع أننا نحن نقول لهم قبل الأذان لكم أن تصلوا ما شئتم لكن أنتم لماذا تخصصون هذا فيعني ضوابط حتى بقية الإخوان يعني متى يجوز التعبد بتوسع و متى يجوز التقيد بما ورد تعبدا وتحديدا وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : المسألة هذه معروفة والحمد لله وهي لا تخرج عما جاء في الشرع . المفروض في المسلم علما ليس كل ما كان مفروضا يكون واقعا لكن المسلم يجب أن يكون واقعه أنه ينسجم دائما وأبدا مع أحكام الشريعة سواء ما كان منها أمرا أو ما كان منها نهيًا والأوامر والنواهي كما تعلمون جميعا إن شاء الله فهي تنقسم إلى أقسام الأوامر منها ما هو في حدود الفرضية ومنها ما هو في حدود السنية والنواهي منها ما هو من قسم المحرمات ومنها ما هو من قسم المكروهات فكما أن الأمر الذي هو قسيم القسم الأول في الفرض وهو المستحب أو السنة أن فاعله أو فاعلها يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه كذلك القسم الثاني للمنهي عنه قلنا القسم الأول محرم و الثاني مكروه هذ المكروه إذا انتهى عنه المسلم فيثاب على ذلك و إذا فعله فلا يعاقب ولكن يكون ذلك مكروها عليه ، فالآن موضوع الزيادة في العبادة من أيّ قسم هو ؟ أهو من قسم المحرم أم هو من قسم المكروه ؟ الجواب هو من القسم المحرم ذلك لأمر كثيرة وأهمها الآن في هذه اللحظة قوله عليه الصلاة والسلام (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) فهذا الوعيد المتعلق بالقائم عليه البدعة أو فيه البدعة بالنار يقتضي أنّ ارتكاب البدعة ليس من الأمور المكروهة كراهة تنزيهية وإنما هو من المكروه كما يقول علماء الحنفية كراهة تحريمية وعلى ذلك فالعبادات الموجودة في الإسلام إما أن تكون مقيدة أو أن تكون مطلقة فما كان من العبادات من القسم الأول أي مقيدا فلا يجوز الزيادة على هذا القيد وهنا يقال ما تقوله العامة في بعض البلاد ، وهي كلمة حق " **الزايد أخو الناقص** " ، بمعنى أن الرجل لو صلى صلاة الفجر ثلاث ركعات كصلاة المغرب صدق عليه قوله هذه الكلمة " **الزايد أخو الناقص** " كما أن العكس كذلك لو أنه صلى المغرب ركعتين أيضا الزايد أخو الناقص فكل من المثالين صلاته باطلة من صلى الفجر ثلاثا فصلاته باطلة ومن صلى المغرب ركعتين فصلاته باطلة " **الزايد أخو الناقص** " هذا في العبادات المقيدة ولكن مما يجب التنبيه عليه أنه لا فرق بين ما كان من العبادات مقيدا في الفرائض وما كان منها مقيدا

في النوافل لأن بحثنا لا يزال قائما في العبادة المقيدة نحن ضربنا مثلا أنفا ركعتي فريضة الفجر فقلنا إذا صلاها ثلاثا لم تقبل صلاته لأنه خالف الشريعة المقيدة الآن نتكلم عن النافلة التي بين يدي هذه الفريضة وهما سنة الفجر ركعتان هاتان الركعتان اللتان قال فيها عليه الصلاة والسلام (**ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها**) ، لو قال الإنسان كما قلنا في أول هذا الكلام يا أخي زيادة الخير خيرا أنا أصلي بدل ركعتين أربعين مش ثلاثا فهل هذا من الخير ؟ الجواب لا . لماذا ؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى حياته المباركة كلها وهو يحافظ على هاتين الركعتين لا ينقص منهما ولا يزيد عليهما فكان فعله صلى الله عليه وسلم الذي استمر عليه دليلا عمليا على أنه الزايد أخو الناقص فكما أنه لا يجوز تصلي ركعتي الفجر ركعة كذلك لا يجوز أن تصليهما ثلاثا أو أربعين فالزايد أخو الناقص فهذا مثال في النافلة ذكرته لكي لا يسبق إلى ذهن أحد السامعين أن البحث السابق خاص في الفرائض فيقول بعضهم يا أخي هذا في الفرض وقد قيل هذ مرارا وتكرار ، أما النافلة فالأمر فيها واسع وينزع بعضهم في هذه المسألة إلى قوله عليه الصلاة والسلام (**الصلاة خير موضوع فمن شاء فليستكثر**) ، لكن هذا محلّه فيما سيأتي البحث فيه في العبادات المطلقة أما في العبادة المقيدة سواء كانت فريضة أو كانت نافلة فهذا أنتم الآن أمام فرض الفجر و سنة الفجر فكما أنه لا يجوز الزيادة على فرض الفجر كذلك لا يجوز الزيادة على سنة الفجر والدليل مثابة الرسول عليه السلام على هاتين الصلاتين ركعتين ركعتين ، فالتفريق إذا في موضوع الزيادة بين الفريضة والنافلة تفريق مخالف للشرع .

الشيخ : ... ولعله من المفيد ومن باب رمي عصفورين بحجر واحد وعندنا صيادين أن نقول يدخل في هذا الموضوع تماما صلاة قيام الليل وبخاصة صلاة القيام في رمضان حيث أنكم تسمعون كثيرا خلافا طويلا فناس يقولون السنة إحدى عشرة ركعة و ناس يقولون لا . ثلاث وعشرين ركعة ، وناس في بلاد أخرى يوصلوها ربما تفوق الثلاثين خاصة في الحرم المكي يصلوا صلاتين فترى صلاة القيام في كل الأيام و بخاصة في ليالي رمضان هل هي من النافلة المطلقة أم من النافلة المقيدة كما ضربنا مثلا أنفا في سنة الفجر القبلية ؟ الجواب هو نفس الجواب الذي قلناه عن سنة الفجر ونفس الدليل كما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استمر طيلة حياته يصلي سنة الفجر ركعتين كذلك استمر طيلة حياته لا أقول يصلي إحدى عشرة ركعة لأنه سيأتي شيء يختلف سنة القيام عن سنة الوتر وإنما أقول استمر النبي صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة لا يزيد على الإحدى عشرة ركعة الدليل الذي نزعنا إليه وتمسكنا به في عدم شرعية أو جواز الزيادة على ركعتي سنة

الفجر هو نفس هذا الدليل ينسحب على عدم جواز الزيادة على إحدى عشرة ركعة في القيام في كل ليلة وبخاصة منها في رمضان قلت لم أقل في أنّ النبي صلى الله عليه وسلم استمر يصلي طيلة حياته إحدى عشرة ركعة لأنني لو قلت ذلك لم يجوز لنا أن نصلي الوتر إلا إحدى عشرة ركعة كما قلنا في ركعتي الفجر هل يجوز أن نصلي ركعتين ركعة؟ الجواب لا . فلو أننا قلنا إن الرسول عليه السلام استمر يصلي الوتر إحدى عشرة ركعة لوجدنا مشكلة مع أنفسنا قبل أن نوجدها مع غيرنا ما قلت هذا لأني متذكر أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصل به الأمر إلى أن يصلي أولا صلاة الوتر إلى سبع ركعات وفي بعض الروايات ثلاثا أيضا ولكن يبدو أن هذه الثلاث هي بعد الأربع فإذا يجوز لنا أن ننقص من إحدى عشرة إلى أقل حتى مما صلى الرسول عليه السلام من السبع وقال في الحديث (**الوتر ركعة آخر الليل**) وقال في الحديث الآخر (**صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح فليوتر بركعة فإنها توتر له ما قد صلى**) ، يضاف إلى ذلك أنه ثبت عن بعض السلف أنه صلى الوتر ركعة أحدهم شاهد معاوية ابن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه صلى الوتر ركعة وقيل لابن عباس إن فلانا ما صلى الوتر إلا ركعة قال ما حاد عن السنة أي إن الوتر أقله ركعة ثم أنت تزيد إلى أن تصل إلى أكثر عدد صلاه الرسول عليه السلام ألا وهو إحدى عشرة ركعة هذا هو الكلام فيما كان من العبادات فرضا أو نافلة من العبادات المقيدة التي قيدها الرسول عليه السلام بفعله كما ذكرنا ويقوله من باب أولى .

الشيخ : ... أما زيادة الخير خير حينما تكون صحيحة فذلك يكون في العبادات المطلقة التي جاءت في السنة مطلقة قولاً و فعلاً أو قولاً دون فعل و لكن جرى عمل السلف الصالح على هذا الإطلاق أما إذا جاءت العبادة مطلقة أو البيان القولي مطلقاً من النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثبت تقييده من فعل السلف أيضا لا يجوز الأخذ بذلك النص المطلق فإذا ما كان من النوافل مطلقة ولم يقيده الرسول عليه السلام فنحن نطلقه ولا نقيده .

الشيخ : ... المثال الذي ذكره آنفا الأخ أبو الحارث هو مثال صالح نعلم جميعا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر على التكبير في الذهاب وفي الرواح إلى صلاة الجمعة قوله عليه السلام (**من راح في الساعة الأولى فكأنما قدم بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قدم بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة**

الخامسة فكأنما قرّب بيضة) ، ثم قال في الحديث الآخر الذي يقول الرسول عليه الصّلاة والسّلام فيه (من غسّل واغتسل وبكر وابتكر ثمّ دنا من الإمام فصلّى ما كتب الله له ، غفر الله له ما بينه وبين الجمعة التي تليها) ، إذا ما بدا له تصلي ركعتين أربعاً ستاً ثمانية عشر لا بأس و لا حرج من ذلك لهذا الإطّلاق الذي أطلقه الرّسول عليه السّلام أوّلاً ثم لجريان العمل على هذا الإطّلاق من السلف الصّالح ثانياً فبعضهم كان يصلي ركعتين على الأقلّ تحية المسجد ويجلس وبعضهم يصلي أربعاً ستاً ثمانياً ، وهنا يخطئ بعض الناس حينما يحتجون على شرعية ما يسمونه بسنة الجمعة القبليّة بمثل هذه الآثار التي أشرنا إلى بعضها منقولة عن السلف بيقول لك يا أخي هؤلاء يصلون ، نقول نعم هؤلاء يصلون صلاة مطلقة أوّلاً ولم يصل ركعتين أو أربعاً مقيدة ، وثانياً لم يصلوها بين أذانين لأنّه لم يكن يومئذ إلا أذاناً واحداً وهو الأذان الذي كان حينما يصعد النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام على المنبر و يأخذ بلال بالأذان فكانوا يصلون ما بدا لهم حتى إذا صعد الإمام المنبر أمسكوا وانتهوا فهذا المثل ومثله كثير وكثير جداً مثلاً الزكاة المطلقة والزكاة المقيدة ، فهناك زكاة لا بد من إخراجها بنصاب وينسب محددة ، لكن الصدقة النافلة فأنت كلما تصدّقت وأكثر من الصّدقات فذلك خير لك و أبقى ، إذا لا ينبغي أن يلتبس الأمر وأن يختلط على المسلم العبادة المقيدة بالعبادة المطلقة ففي العبادة المقيدة يقال ما يقوله العامة " الزائد أخو الناقص " وفي العبادة المطلقة يقال ما يقول العامة " زيادة الخير خير " هذا ما يبدو لنا ذكره في هذه المسألة

السائل : بالنسبة لإنشاء المرافق مع المسجد مثل المتوضأ ومصلى النساء ودار للقرآن و المصارييف هذه كلها ، هل يشرع مثل هذه المرافق مع المسجد ؟

الشيخ : إذا لم تخالف السنة يشرع من ذلك من مثل بناء المراحيض في البيوت حيث لم تكن من قبل
السائل : دار للقرآن مثلاً

الشيخ : الجواب عن كل ما سألت الجواز إلا إذا كان هناك مخالفة للشريعة .

السائل : مثل كيف مخالفة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : يعني مثال كيف ؟

الشيخ : لعلّ صاحب الدار أدري بما فيها ! يعني مثلاً أنّخذ دار القرآن مربطاً !

السائل : مربوط شلون .

الشيخ : افهمها أنت ، يعني مأوى للعجزة ، يعني يخرج عن الغاية التي بني هذا واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فلعل نحن نتلقى منك بعض التفصيلات نستعين بها على التفقه في الدين !

السائل : والله أنا اللي شايف أستاذ أنها غالبا تستعمل في غير طاعة الله .

الشيخ : آه ، شوف شلون صدق من قال صاحب الدار أدري بما فيها ؟

السائل : خبرة ستة عشر سنة في الوضع .

السائل : بعدين مصلى النساء هذا . الرسول عليه الصلاة والسلام ، ... فهل مسلمون هذا العصر أتقى من

أصحاب النبي عليه السلام ؟

الشيخ : يعني ماذا تعني أنت بمصلى النساء ؟

السائل : يعني هل المكان هذا المسجد اللي بيصلوا فيه ويسموه مصلى النساء هم مسجد بيعملوه منفصل عن مصلى الرجال ، مع أنه ثابت في السنة أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقدم الرجال ويؤخر النساء !

الشيخ : ونحن هذا ذكرنا في كثير من المجالس أن وضع الستارة بين الرجال والنساء هذا طبعاً خلاف السنة ، والداعي إليه مخالفة السنة ، وهذا مثال صالح يتعلق بموضوع المصالح المرسلة ، التي نشرح فيها ونقول أنه ليس كل وسيلة تحقق هدفاً شرعياً يجوز استعمالها لأنه لا بد من التفصيل من ذلك التفصيل أن هذه الوسيلة التي حدثت وحققت مصلحة شرعية يجب أن ننظر هل كان الدافع والباعث على إخراجها إلى حيز الوجود هو تقصير المسلمين في القيام ببعض أحكام الدين أم لا ؟ فإن كان الأول لم تكن وسيلة مشروعة وإن كانت الأخرى فهي جائزة ، الآن لماذا وجدت هذه المصليات كما تقول ؟ لأن كثيراً من النساء يخرجن من بيوتهن غير متجلببات بالجلباب الشرعي ثم يدخلن المسجد و يصلين كذلك ، وقد تتخذ بعضهن من الجلابيب والألبسة حيث إذا دخلت في الصلاة تكون يعني متسترة الستار الشرعي لكن مع ذلك هذا أيضاً لا يجوز لكن هذا نتركه الآن جانبا فالذي حمل الناس على وضع هذه الحجب من الجدر من الإسمنت يفصل مصلى النساء عن الرجال هو لكي لا تقع أنظار وأبصار الرجال على النساء فما هو المحذور من وقوع أبصار

الرجال على النساء والحالة هذه نقول المحذور أن أبصار الرجال ستقع على ما لا يجوز النظر إليه لأنّ النساء في المصلّى لسن متحجّبات الحجاب الشرعيّ أما لو كنّ متجلببات الجلباب الشرعيّ فوقع بصر الرجال على النساء وبخاصّة هن في الخلف فسوف لا يقع بصر الرجال على محرم لأنّ المفروض أنّ هذه النسوة اللاتي حضرن المسجد هنّ على صورتين فضلى وجائزة ، الفضلى أن يكنّ متجلببات متحجبات لا يظهر منهنّ شيء إطلاقاً لا الوجه ولا الكفين أي إما متنقيات على الطريقة المعروفة قديماً أو متبرعات بالبرقع المعروف اليوم ثم هن متقفزات فلا يرى منهن شيء فهذا هو الأفضل والصورة الأخرى أن تكون هذه النسوة لا يظهر منهن شيء أبداً إلا قرص الوجه وإلا الكفين ، ثم بالإضافة إلى ذلك يكون لباسهن ليس زينة في نفسه ولا يحجّم عضواً من أعضائهن فحينئذ إذا وقع بصر الرجل على بعضهنّ فسوف لا يرى محرماً .

الشيخ : لأن الله عزّ وجل و أرجو الانتباه لهذه المسألة لأنني قلما أتعرض لها لأن الله عز وجل حينما قال ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ...**)) ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ...**)) ، فالسر من قوله ((**من**)) ((**يغضوا من أبصارهم**)) ((**يغضضن من**

أبصارهن)) هذه من التي يسميها علماء اللغة تبعيضية أي اصرف بصرك إذا وقع على ما يحرم عليك أن تنظر إليه أما الوجه أما الكفان فلا يحرم على الرجل أن ينظر إلى شيء من ذلك الوجه أو الكفين طبعاً نظراً كما يقال بريئة أما إذا كانت نظرة مقصود فيها قضاء الشهوة هذا طبعاً له حكم آخر معروف ، هذا يقابل بالحكم المقابل من النساء فلا يجوز للنساء أن ينظرن إلى وجه الرجل بل وإلى أكثر من وجه الرجل الجواب نعم ، لكن بالشرط نفسه

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته ، فالمرأة إذا نظرت إلى الرجل في غير عورته فهو جائز بالشرط السابق اعكس تصب ، الرجل إذا نظر إلى المرأة الأجنبية عنه إلى ما ليس عورة منها وليس ذلك إلا الوجه و الكفين هو يجوز لكن بالشرط السابق ، مش سيصيب ما أصاب ذلك المحدث حضر حلقة العلم والشيخ يحدث بمحدث وعلى طريقتهم القديمة يذكر السند يقول الشيخ المحدث حدثني فلان قال حدثني فلان قال سمعت فلانا يقول حدثني إلى آخره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا رجل يدخل المجلس الرجل الداخل رجل صالح لكن الحلقة طلاب علم يسمعون الشيخ شو يتحدث يسجلون ، يبجسلوا السند

والحديث معا اللي شو سجلوه سجلوه السند حدثني فلان قال حدثني فلان إلى آخره لما دخل الداخل وكان رجلا صالحا عليه نور الصلاح والقيام في الليل والشيخ المحدث يعرفه فقال كلمة من عنده لكن الطلبة سجلوه تمام الإسناد الذي كان حدثهم به قال " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " ، فسجل هذا حديثا مع السند وشاع بين الناس والسند ما فيه كذاب وما فيه وضاع لكن وقع خطأ بدون قصد فأخشى أن صاحبنا يقع في خطأ بدون قصد يسمع أنه يجوز النظر يا أخي من الرجل للمرأة لكن ما سمع الشرط السابق الشرط أن تكون النظرة إيش بريئة فسواء نظر الرجل إلى المرأة إلى غير عورتها براءة أو نظرت المرأة إلى غير عورة الرجل براءة فكلاهما جائز .

الشيخ : إذا عدنا إلى أصل المسألة وكن النسوة في المسجد متحليات على الأقل لا يظهر منهن إلا قرص الوجه والكفين فوق بصير أحد الحاضرين وهو داخل وهو خارج أي شيء في هذا الله قال ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) ، فلا حرج في هذا لكن الذي يوصل الناس إلى إحداث مثل هذه الوسائل توهمتا منهم أنها وسيلة مشروعة لأنها تحقق هدفا ، مشروعاً وهي أن لا يرى الرجال النساء الذي يحمل على هذا هو أحد شيئين إما الجهل بالسنة الصحيحة وإما التقصير في تطبيق الشريعة الجهل هذا موجود مع الأسف حيث أن هناك علماء كثيرين يرون أنه لا يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة وجهها وكفيها كما أنهم يعكسون فهم منسجمون مع خطأهم حيث يقولون ولا للمرأة يجوز لها أن تنظر إلى وجه الرجل ، وجه الرجل ليس بعورة لا بالنسبة للمرأة ولا بالنسبة للرجل مع ذلك قالوا لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى وجه الرجل فقلنا نحن سبحان الله كيف يمكن تصور حياة إسلامية اجتماعية من امرأة مثلاً تحضر المسجد تحضر الدرس ، تحضر خطبة الجمعة ، كيف بدها تكون هكذا مطرقة ببصرها لا يمكن أن تنظر إلى هذا الخطيب أو إلى المدرس ما يجوز لأن هذا نظر محرم لا . الشرع ما قال هذا ، هذا تنطع وتشد في الدين ومثله تماماً أن ينظر الرجل إلى وجه المرأة وإلى كفيها نظرة بريئة عادية طبيعية فعدم فهم هذه المسألة جيداً أولاً وعدم فهم المصالح المرسله جيداً هو الذي أودى بكثير من القائمين على بناء المساجد أو الإشراف عليها لوضع ستار من جدار يفصل النساء عن أن يرين الرجال أو الإمام وهو يصلي وهذا قد يوقع مفسدة في بعض الأحيان في صلاة النساء إذا ما أخطأ الإمام ، إذا أخطأ الإمام وهن لا يرون الإمام ماذا فعل ما يسمعون إلا سبحان الله من أبو جنب مثل ما يقال في بعض البلاد فيحتملوا يا ترى الإمام قام إلى

الركعة الثالثة أم تشهد ، فيضطرين في الصلاة فهذه وقع منها وشبهها وقع معي في قصة فيها عبرة وفيها أيضا علم وفيها أيضا فكاها كنت مرة وأنا في دمشق ذهبت أصيف في قرية اسمها مضايا جبل نشيط جدا ، فنزلت إلى صلاة الفجر إلى المسجد واتفق أن الإمام لم يحضر وقدموني إماما وأنا يومئذ لا أتقن ، وكان صباح يوم الجمعة لا أتقن قراءة سورة السجدة بطولها وسورة الدهر بتمامها فافتتحت سورة كهيعص سورة مريم فدهشت حينما ركعت وإذا الناس من خلفي يهوون ساجدين المقصود أنا ركعت بعد ما قرأت صفحتين من سورة مريم وإذا الناس كلهم يبسجدوا... شو السبب يوم جمعة صباح جمعة اللي معتادين أنه الإمام شو يقرأ سورة السجدة فقبل ما يركع يبسجد وأنا بقرأ كهيعص ما أنا هناك فأنا ركعت وهم هووا ساجدين المسجد على صغره مع ذلك المنبر يقطع الصف الأول على الأقل لأني بعيد العهد الآن ، الذين من خلفي انتبهوا لخطئهم فتداركوا خطأهم وشاركوني في الركوع أما الجماعة هناك وراء المنبر تموا ما شاء الله ساجدين إلا لما سمعوني أنا بقول سمع الله لمن حمده ، قام الشغلة شوشرة هناك وكلام ما أدري يعني خصام يمكن سبوني شتموني جاهل أحق الله أعلم شو قالوا المهم أنا أتمت الصلاة وبعدين عملتهم موعظة لسنا الآن في صددنا الشاهد الحاجز اللي في قصتي هذه المنبر وهذا الحاجز الذي كنا نتكلم عنه آنفا كلاهما شرٌّ لأنّه في بعض الأحيان يبطل صلاة من وراء الحاجز وهذا بلغني أنّه وقع في بعض المساجد قريبا ولذلك أن اقترحت على الأستاذ أبو مالك أن يزيل هذا الجدار الذي وإن كان له عيون ولكن هذه العيون ما تنفذ من العيون حتّى يشوفوا الإمام خطاه وسهوه لأنه حقيقة الإمام أحيانا بدل ما يتشهد يقوم للركعة الثالثة بيقولوا الناس سبحان الله فتارة قد يرى شرعا أن يعود وتارة لا يرى أن يعود فهؤلاء وراء الحاجز شو بيعرفوا ما يعرفوا أي شيء فيصير بلبلة وقلقلة لذلك لا يجوز أن يكون في المصلى فاصل .

السائل : لا يجوز !

الشيخ : لا يجوز أي نعم .

الشريط رقم : ٤٨٥

الشيخ : ... مو يقدم له وسادة .

أبو ليلي : الله يبارك فيك يا شيخ .

الشيخ : أما هذه رأسي موضوعة ولذلك فهذا إكرام خصصت به دوننا .

أبو ليلى : بارك الله فيك يا شيخ أكرمك الله في الديننا والآخرة .

الشيخ : نعود إلى ما كنا نتحدث فيه عن حديث الرسول عليه الصلاة والسلام أنه نهي الرجل أن يجلس في

الظل والشمس فيما أن يجلس في الظل وإما أن يجلس في الشمس فإذا كان الإنسان جالسا في مكان ظليل

مثلا ثم انقسم الأمر إلى قسمين نصفه في الظل ونصفه في الشمس فهذا نهي عنه الرسول عليه الصلاة

والسلام ومن أجل ذلك قلنا ما قلنا آنفا . الآن شو باقي عندك أسئلة !

السائل : نعود لموضوع الركعتين بعد الوتر ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : أنا أذكر أنّي في إحدى المناسبات سألتك عن مدى قوتكما بمعنى وجوب أدائهم يعني ،فقصدي كان

ما مدى وجوبهما فهمت أن هدول مثلهم مثل الوتر في الوجوب ؟

الشيخ : ونحن نقول بوجوب الوتر !

السائل : لا . بنفس الدرجة من الوجوب لا ما نقول الموضوع واجب زي .

الشيخ : إذا بتريد اسحب لفظة الوجوب !

السائل : يا سيدي يشملها الوجوب مدى ؟

الشيخ : أنت بتعرف أن الأحكام فيها فرض ، فيها واجب على من يفرق بين الفرض و الواجب والصحيح

أنه لا واجب إذا بمعنى الفرض وسواء علينا قلنا فرض أو قلنا واجب الحكم واحد ، ثم يتلوا الفرض أو

الواجب السنة ، ولا يوجد بالنسبة للصلوات في كل يوم ليلة فرض إلا الصلوات الخمس أما الوتر فسنة

مؤكدة ، سنة مؤكدة ، لكن الركعتين هدول كنا نحن ولا يزال هذا مطبوعا في صفة الصلاة أنّ هذه كانت من

خصوصيات الرسول عليه الصلاة والسلام لماذا ؟ لهذا الحديث (**اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا**) ، لكن

بعد ذلك وجدنا حديثا يشعرون بأنّ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أباح لعامة الناس أن يصلي هاتين الركعتين

بعد الوتر فهي على الجواز والوتر على السنية .

السائل : إذا مش بنفس قوة الوتر ، يعني الوتر يصلى كل ليلة ، هدول مو شرط .

الشيخ : يصليهم كل ليلة لكن لا مانع من صلاتهما .

السائل : يعني لو صلاهما كل ليلة فهذا فضل .

الشيخ : نعم .

السائل : على السنة بعد الجمعة عدد ركعات أربع أم اثنتين وهل هناك دعاء أو آيات معينة ؟

الشيخ : السنة البعدية ، مخير فيها الإنسان بعد الجمعة بين ركعتين وبين أربع و التفصيل الذي يذكره بعضهم أنه إذا صَلَّى أربعاً في المسجد وإذا صَلَّى ركعتين في البيت هذا التفصيل لا أصل له لكن عموماً صلاة النوافل في البيت أفضل من صلاتها في المسجد ، فإذا كان المصلي للجمعة أراد أن يسلك السبيل الأفضل في صلاة ما بعد الجمعة ركعتين أو أربع ففي البيت وإن أراد أن يصلي على سبيل الجواز ففي المسجد أما هذا التفريق بين ركعتين في البيت وأربعة في المسجد فهذا لا أصل له في السنة .

السائل : يعني الأربعة وارد والاثنتين وارد ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ويمكن كلاهما .

السائل : سؤال أخير هو يسأل عن الاعتكاف و أين ؟ فطبعاً هذا مفصل في الكتاب ، أن الاعتكاف في

المساجد الثلاثة و لا اعتكاف في غيرها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة لصوم يوم عرفة إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة زي ما حصل السنة فنحن نصوم

الخميس حتى لا نفرد الجمعة فهل يجوز للحائض التي تطهر يوم الخميس أو المسافر الذي يعود يوم الخميس أنه يفرد عرفة يوم الجمعة ؟

الشيخ : لا . هل صيام يوم عرفة فرض ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، و هل يجوز إفراد يوم الجمعة بصيام ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا إذا تعارض حاضر ومبيح قدّم الحاضر على المبيح فإذا الجواب لا يجوز .

الحلبي : شيخنا كنتم ذكرتم لنا في الرحلة التي خرجنا فيها قبل فترة حول قضية استثناء انقذح في الذهن في

مسألة السبت لمن جهل مثلاً الحكم فأفطر الخميس وجاء الجمعة فتوجبون عليه صيام السبت فيخرج عن الاستحباب حينئذ ألا يمكن أن تتوسع دائرة الجهل بمثل هذا الحائض؟ إذ هذا الأمر ليس بيدها أو يعني شيء من هذا ما أدري؟

الشيخ: لا . هو الأصل الإفراء فقط النهي عن الإفراء فإذا وقع الإفراء وقع النهي ، أما هيك ذكرنا يومئذ خاطرة قد توقى وقد تضعف .

الحلبي : يعني لسي .

الشيخ: لسي نعم .

الحلبي : جزاكم الله خيراً .

الشيخ: وإياك غيره؟

السائل: شيخنا بالنسبة لزكاة الحبوب زي القمح مثلاً نحن نعرف أنه في البعل عشرة في المائة الآن لما يكون في بعض الحبوب أصبح التبن الناتج عن هذا الزرع قيمته أكثر من قيمة القمح هل فيه زكاة في الأشياء الأخرى التي تنتج؟

الشيخ: كالخضر التي فائدتها المادية أكثر من القمح هي عليها زكاة؟

السائل: لا .

الشيخ: إذا الجواب لا ، يعني استعمال الرأي إذا فتح هذا الباب أصاب المسلمين ما أصاب اليهود والنصارى .

السائل: شيخنا إذا رجل دابن رجلاً خمسة آلاف دينار على أن يسدده كل شهر مائتين دينار هل على الرجل اللي بداين عليه زكاة في هذا المال؟

الشيخ: هذا سئلنا عنه مراراً وتكراراً إذا كان هذا الدين الدائن لم يئس من أن يفني له المدين فيجب عليه أن يخرج الزكاة .

السائل: يفني المدين أولاً بأول؟

الشيخ: افهم الجواب ، هذا سؤالك فعليك أنت تفهم الجواب لكن يبدو أن المسألة تحتاج إلى تفصيل الدين عند العلماء قسماً يسمى أحدهما دين حي و الآخر ميت هذا الدين خمسة آلاف اللي أنت ذكرته الدائن

إن كان يأمل بوفاء المدين ... يضعها الناس في غير موضعها أنه هذا لما دخل شو قال بنكر هذا ذكرني
بقول الناس الزيادة زيادة الخير خير .

السائل : زيادة الخير خير .

الشيخ : زيادة الخير خير ، لكن هم يضعونها في غير موضعها أما أنت والحمد لله فقد وضعتها في موضعها
والفرق زيادة الخير خير إذا وافق الشرع لكن زيادة الخير خير اعتداء على الشرع و استدراك على الشرع فهذا
ليس من الخير بسبيل ، فالآن إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم فليست الأولى بأحق من
الأخرى أنت آنفا خرجت مسلماً ثم دخلت الآن فطبقت الحديث ، (إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم
وإذا خرج فليسلم) ، ولكن ليس كذلك الرجل يدخل وبعض إخواننا الشباب آنفا لاحظت عليهم و لا
أعتب عليهم ولكن هكذا وجهوا من كبارهم ، السلام عليكم ، السلام عليكم على عدد الجالسين سلام
هذا ليس من هذا القبيل لأن الرسول عليه السلام علم الناس أنه إذا دخل أحدكم المجلس أن يقول السلام
عليكم مش يسلم كل جالس سلاما هذه من بدع آخر الزمان .

السائل : زيادة الخير خير .

الشيخ : أي نعم ، فإذا الدّين قسمان حي وميت وضح لك أظن شو معنى حي وميت إذا هذا المدين اللي
اتفق معه الدائن أنه كل شهر يوفيه مائتين دينار هذا الدائن إن كان يأمل بالوفاء فيجب عليه الزكاة وإن كان
يئس من الوفاء صار الدين هذا في حكم الميت فليس عليه زكاة إلا إذا ربنا أحيا له هذا الدين فيما بعد
فحينئذ يمشي الحكم الأول ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : شيخنا فيه تعقيب بسيط شوية إذا كان هذا المدين توفاه الله و ورثته يقولوا احنا بدنا نسدد لكم
هذا الدين .

الشيخ : نفس الجواب أخي نفس الجواب .

السائل : بيكون الزكاة استاذنا من يوم أعطاه الدين أم من

الشيخ : كل سنة بسنتها .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : شيخنا أحد الشباب ما أدري لعلّه سألك أمس أو أراد أن يسأل إذا نسي التسمية للوضوء مثلاً

وصل عند رجله ثم تذكر أنه لم يسم فماذا عليه ؟

الشيخ : يسمي حين يتذكر وما سألتني أمس سائل

السائل : ما سأل .

الشيخ : ربما لم يتيسر له .

سائل آخر : توضأ ولم يسم مطلقاً نسي إطلاقاً ؟

الشيخ : لا مؤاخذة إن شاء الله بشرط واحد أن يكون ديدنه التسمية ، أما إذا كان مهملاً فأمره في خطر .

السائل : شيخنا ما هو الوارد في قتل الحيات عموماً أو عدم قتلها ؟

الشيخ : هو فقط التفريق بين حية يحتل أن تكون من سكان البيوت أي من الجان ، ومن أن تكون من

المؤذيات ، ففي الحال تنذر ثلاث مرات إذا رؤيت في الدار وتذكر بعهد سليمان عليه السلام فإن استمرت

على الخروج فهذا الاستمرار دليل أنها ليست من الجان فتقتل وإلا قتلها قبل إنذارها ثلاثاً قد يعرض القاتل

للموت وهذا ما وقع في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ومن أجل ذلك جاء هذا التشريع الحكيم تقول

الرواية الصحيحة أن شاباً من الأنصار تزوج بفتاة ثم خرج من داره لقضاء بعض مصالحه فلما رجع وإذا

العروس على باب الدار فأخذته غيره المؤمن الشاب وسحب السهم يريد أن يطعن فيها فيه قالت له رويدك

انظر ما في الدار فدخل فإذا هناك حية ضخمة مكورة على نفسها فما كان منه إلا أن طعنها فاضطربت و

ماتت ومات الشاب معها حتى قالوا لا ندري أيهما كان أسرع موتاً من الآخر و هنا قال الرسول عليه

السلام (**إن بالمدينة قوماً من الجن مسلمين فإذا رأيتهم شيئاً من الجن فأندروهم ثلاثاً**) أو كما قال

عليه الصلاة والسلام من أجل درأ مثل هذه الفجأة التي فجئ بها ذلك الشاب .

السائل : بالنسبة للإنذار يكون ثلاثاً بنفس ...

الشيخ : لا ثلاث مرات تطلع ، طلعت أول مرة أندرت ثم خرجت مرة ثانية فاندرت ثم الثالثة فاندرت هذه

ثلاث مرات .

السائل : يعني تخرج وإذا عادت تنذرهما مرة أخرى .

الشيخ : كيف .

السائل : كيف بتكون عملية الإنذار ؟

الشيخ : كلام عادي كما لو كان شخص يفهمك ، لأنها إن كانت حيوانا مؤذيا لا تفهم عليك ، وإن كان جانا فالجن يسمعون ويفهمون إلى آخره ... هذا هو السر في اتخاذ هذه الوسيلة لأنها إذا كانت جنا متشبها بالحية فهي تسمع الكلام وتفهمه وتعرف بأن وراء الإنذار إذا أصرت على المخالفة أنها ستقتل فهي ستتجاوب مع الإنذار وسوف لا تعود إلى الدار أما إن كانت من الآفات فهي حيوان لا تسمع و لا تفهم فهذا هو يعني كأن إنسان أمامك تكلمه فهو يفهمك وهذه الحية إن كانت جنا فهي أيضا تفهمك هذا هو السر .

السائل : بالنسبة للحيات اللي ما هي من حيات البر يعني فيه أمر بقتلها أو قتلها أو لم يقتلها الإنسان ؟

الشيخ : لا ما فيه مانع لقد جاء في الحديث الصحيح أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلّم في حجة الوداع كانوا في غار من الغيران هناك فخرجت حية ما عاد أذكر إذا كانوا هموا بقتلها أو لا ما عاد أذكر ولكن الذي أذكره بأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قد قال لهم (**كفيتم شرها وكفيت شركم**) ، فليس هناك أمر بالقتل إلا إذا كان يخشى منها أو منه الضرر .

السائل : إذا الإنسان قتل الحية و هو لا يخشى ضررها يعني في البرّ مثلا نطلع للصيد نشوف حية ماشية في

حال سبيلها في هذا البرّ نقتلها اعتقاد أنه فيه فضل ؟

الشيخ : طبعا هذا هو الفرق بين الحية في الدار وبين الحية خارج الدار يعني هذه لا يجوز قتلها إلا بعد

الإنذار ومعنى هذا أنه خارج الدار يجوز قتلها .

الحلي : شيخنا فيه كلمة مع الأخ محمد قال لاعتقادنا أن هناك فضلا في قتلها ؟

الشيخ : لا . الفضل جاء في قتل الوزغ .

السائل : بس .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الخمس اللي تقتل فيها حديث ؟

الشيخ : نعم . هذا التجويز للمحرم ما لا يجوز له من قتل بعض الحشرات المحرم لا يجوز له الصيد الحلال

لكن جوز له الشارع دفعا لشر هذه الآفات قتل الحية و الغراب الأسود و الفأر وإيش كمان ؟

السائل : الحدأة .

الشيخ : الحدأة .

السائل : و الكلب العقور .

الشيخ : الكلب العقور ، نعم . كيف ؟

السائل : ما فيش خمسة مأمور بقتلها ؟ الشئء المأمور بقتله

الشيخ : ما فيه أمر أخي فيه تجويز نحن نقول هذا محرم يحرم عليه قتل شيء حتى الصيد الحلال لكن إذا رأى

شيئا من هذه الأشياء فقتلها و لو كان محرما فهو جائز .

السائل : أبو بريس بنفس الحكم ؟

الشيخ : ليس بنفس الحكم .

السائل : أكثر من هكذا ؟

الشيخ : ليس من المستثنيات بالنسبة للمحرم .

السائل : بالنسبة للفضل في قتله ؟

الشيخ : هو سبق

السائل : حديث (**اقتلوا الأسودين**) ، شيخنا وارد ؟ ما هما الأسودان ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا وارد ، الأسودان هي الحية لها صورة أنا ما رأيتهما لكن بقولوا أنه في نقط سود فوق

رأسها تعرف شيئا من وصفها ؟

الخلي : جاء تسميتها في الحديث ذو الطفتين .

الشيخ : نعم ذو الطفتين ، فهذه الحية و الأسودان هو الكلب الأسود العقور .

الخلي : شيخنا على ذكر مسألة تفضّلتم بها قبل قليل قضية " **زيادة الخير خير** " فهذه شيخنا الأمر أحيانا

يكون بين إفراط وتفريط لا بد من ضوابط حبذا لو نسمع مثلا كثيرا من الناس ترد عليهم إشكالات يقول

لك نحن الآن يعني بين الأذنين ليش ما نصلي يوم الجمعة مع أننا نحن نقول لهم قبل الأذان لكم أن تصلوا

ما شئتم لكن أنتم لماذا تخصصون هذا فيعني ضوابط حتى بقية الإخوان يعني متى يجوز التعبد بتوسع و متى يجوز التقيد بما ورد تعبدا وتحديدا وجزاكم الله خيرا .

الشيخ : المسألة هذه معروفة والحمد لله وهي لا تخرج عما جاء في الشرع . المفروض في المسلم علما ليس كل ما كان مفروضا يكون واقعا لكن المسلم يجب أن يكون واقعه أنه ينسجم دائما وأبدا مع أحكام الشريعة سواء ما كان منها أمرا أو ما كان منها نهيًا والأوامر والنواهي كما تعلمون جميعا إن شاء الله فهي تنقسم إلى أقسام الأوامر منها ما هو في حدود الفرضية ومنها ما هو في حدود السنية والنواهي منها ما هو من قسم المحرمات ومنها ما هو من قسم المكروهات فكما أن الأمر الذي هو قسيم القسم الأول في الفرض وهو المستحب أو السنة أن فاعله أو فاعلها يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه كذلك القسيم الثاني للمنهى عنه قلنا القسم الأول محرم و الثاني مكروه هذ المكروه إذا انتهى عنه المسلم فيثاب على ذلك و إذا فعله فلا يعاقب ولكن يكون ذلك مكروها عليه ، فالآن موضوع الزيادة في العبادة من أي قسم هو ؟ أهو من قسم المحرم أم هو من قسم المكروه ؟ الجواب هو من القسم المحرم ذلك لأمر كثيرة وأهمها الآن في هذه اللحظة قوله عليه الصلاة والسلام (**كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) فهذا الوعيد المتعلق بالقائم عليه البدعة أو فيه البدعة بالنار يقتضي أنّ ارتكاب البدعة ليس من الأمور المكروهة كراهة تنزيهية وإنما هو من المكروه كما يقول علماء الحنفية كراهة تحريمية وعلى ذلك فالعبادات الموجودة في الإسلام إما أن تكون مقيدة أو أن تكون مطلقة فما كان من العبادات من القسم الأول أي مقيدا فلا يجوز الزيادة على هذا القيد وهنا يقال ما تقوله العامة في بعض البلاد ، وهي كلمة حق "**الزايد أخو الناقص**" ، بمعنى أن الرجل لو صلى صلاة الفجر ثلاث ركعات كصلاة المغرب صدق عليه قوله هذه الكلمة "**الزايد أخو الناقص**" كما أن العكس كذلك لو أنه صلى المغرب ركعتين أيضا الزايد أيضا الناقص فكل من المثالين صلاته باطلة من صلى الفجر ثلاثا فصلاته باطلة ومن صلى المغرب ركعتين فصلاته باطلة "**الزايد أخو الناقص**" هذا في العبادات المقيدة ولكن مما يجب التنبيه عليه أنه لا فرق بين ما كان من العبادات مقيدا في الفرائض وما كان منها مقيدا في النوافل لأن بحثنا لا يزال قائما في العبادة المقيدة نحن ضرينا مثلا أنفا ركعتي فريضة الفجر فقلنا إذا صلاها ثلاثا لم تقبل صلاته لأنه خالف الشريعة المقيدة الآن نتكلم عن النافلة التي بين يدي هذه الفريضة وهما سنة الفجر ركعتان هاتان الركعتان اللتان قال فيها عليه الصلاة والسلام (**ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها**)

(، لو قال الإنسان كما قلنا في أول هذا الكلام يا أخي زيادة الخير خير أنا أصلي بدل ركعتين أربعاً مش ثلاثاً فهل هذا من الخير؟ الجواب لا . لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى حياته المباركة كلها وهو يحافظ على هاتين الركعتين لا ينقص منهما ولا يزيد عليهما فكان فعله صلى الله عليه وسلم الذي استمر عليه دليلاً عملياً على أنه الزايد أخو الناقص فكما أنه لا يجوز تصلي ركعتي الفجر ركعة كذلك لا يجوز أن تصليهما ثلاثاً أو أربعاً فالزايد أخو الناقص فهذا مثال في النافلة ذكرته لكي لا يسبق إلى ذهن أحد السامعين أن البحث السابق خاص في الفرائض فيقول بعضهم يا أخي هذا في الفرض وقد قيل هذ مرارا وتكرار ، أما النافلة فالأمر فيها واسع وينزع بعضهم في هذه المسألة إلى قوله عليه الصلاة والسلام (**الصلاة خير موضوع فمن شاء فليستكثر**) ، لكن هذا محلّه فيما سيأتي البحث فيه في العبادات المطلقة أما في العبادة المقيدة سواء كانت فريضة أو كانت نافلة فهذا أنتم الآن أمام فرض الفجر و سنة الفجر فكما أنه لا يجوز الزيادة على فرض الفجر كذلك لا يجوز الزيادة على سنة الفجر والدليل مثابة الرسول عليه السلام على هاتين الصلاتين ركعتين ركعتين ، فالتفريق إذا في موضوع الزيادة بين الفريضة والنافلة تفريق مخالف للشرع .

الشيخ : ... ولعله من المفيد ومن باب رمي عصفورين بحجر واحد وعندنا صيادين أن نقول يدخل في هذا الموضوع تماماً صلاة قيام الليل وبخاصة صلاة القيام في رمضان حيث أنكم تسمعون كثيراً خلافاً طويلاً فناس يقولون السنة إحدى عشرة ركعة و ناس يقولون لا . ثلاث وعشرين ركعة ، وناس في بلاد أخرى يوصلوها ربما تفوق الثلاثين خاصة في الحرم المكي يبصلوا صلاتين فترى صلاة القيام في كل الأيام و بخاصة في ليالي رمضان هل هي من النافلة المطلقة أم من النافلة المقيدة كما ضربنا مثلاً آنفاً في سنة الفجر القبلية ؟ الجواب هو نفس الجواب الذي قلناه عن سنة الفجر ونفس الدليل كما أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم استمر طيلة حياته يصلي سنة الفجر ركعتين كذلك استمر طيلة حياته لا أقول يصلي إحدى عشرة ركعة لأنه سيأتي شيء يختلف سنة القيام عن سنة الوتر وإنما أقول استمر النبي صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة لا يزيد على إحدى عشرة ركعة الدليل الذي نزعنا إليه وتمسكنا به في عدم شرعية أو جواز الزيادة على ركعتي سنة الفجر هو نفس هذا الدليل ينسحب على عدم جواز الزيادة على إحدى عشرة ركعة في القيام في كل ليلة وبخاصة منها في رمضان قلت لم أقل في أنّ النبي صلى الله عليه وسلم استمر يصلي طيلة حياته إحدى عشرة ركعة لأنني لو قلت ذلك لم يجز لنا أن نصلي الوتر إلا إحدى عشرة ركعة كما قلنا في ركعتي الفجر هل يجوز

أن نصلي ركعتين ركعة ؟ الجواب لا . فلو أننا قلنا إن الرسول عليه السلام استمر يصلي الوتر إحدى عشرة ركعة لوجدنا مشكلة مع أنفسنا قبل أن نوجدها مع غيرنا ما قلت هذا لأني متذكر أنّ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسلّم وصل به الأمر إلى أن يصلي أولا صلاة الوتر إلى سبع ركعات وفي بعض الروايات ثلاثا أيضا ولكن يبدو أن هذه الثلاث هي بعد الأربع فإذا يجوز لنا أن ننقص من إحدى عشرة إلى أقلّ حتى مما صلى الرسول عليه السلام من السبع وقال في الحديث (**الوتر ركعة آخر الليل**) وقال في الحديث الآخر (**صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح فليوتر بركعة فإنها توتر له ما قد صلى**) ، يضاف إلى ذلك أنه ثبت عن بعض السلف أنه صلى الوتر ركعة أحدهم شاهد معاوية ابن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه صلى الوتر ركعة وقيل لابن عباس إن فلانا ما صلى الوتر إلا ركعة قال ما حاد عن السنة أي إن الوتر أقله ركعة ثم أنت تزيد إلى أن تصل إلى أكثر عدد صلاه الرسول عليه السلام ألا وهو إحدى عشرة ركعة هذا هو الكلام فيما كان من العبادات فرضا أو نافلة من العبادات المقيدة التي قيدها الرسول عليه السلام بفعله كما ذكرنا ويقوله من باب أولى .

الشيخ : ... أما زيادة الخير خير حينما تكون صحيحة فذلك يكون في العبادات المطلقة التي جاءت في السنة مطلقة قولاً و فعلاً أو قولاً دون فعل و لكن جرى عمل السلف الصالح على هذا الإطلاق أما إذا جاءت العبادة مطلقة أو البيان القولي مطلقاً من النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلّم ثم ثبت تقييده من فعل السلف أيضا لا يجوز الأخذ بذلك النص المطلق فإذا ما كان من النوافل مطلقة ولم يقيده الرسول عليه السلام فنحن نطلقه ولا نقيده .

الشيخ : ... المثال الذي ذكره آنفا الأخ أبو الحارث هو مثال صالح نعلم جميعاً قول النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلّم في الحضّ على التّبكير في الذهاب وفي الرواح إلى صلاة الجمعة قوله عليه السلام (**من راح في السّاعة الأولى فكأنما قدّم بدنة ومن راح في السّاعة الثّانية فكأنما قدّم بقرة ومن راح في السّاعة الثّالثة فكأنما قرّب كبشا ومن راح في السّاعة الرابعة فكأنما قرّب دجاجة ومن راح في السّاعة الخامسة فكأنما قرّب بيضة**) ، ثم قال في الحديث الآخر الذي يقول الرسول عليه الصّلاة والسّلام فيه (**من غسل واغتسل وبكر وابتكر ثمّ دنا من الإمام فصلى ما كتب الله له ، غفر الله له ما بينه وبين الجمعة التي تليها**) ، إذا ما بدا له تصلي ركعتين أربعاً ستاً ثمانية عشر لا بأس و لا حرج من ذلك لهذا

الإطلاق الذي أطلقه الرسول عليه السلام أولاً ثم لجريان العمل على هذا الإطلاق من السلف الصالح ثانياً فبعضهم كان يصلي ركعتين على الأقل تحية المسجد ويجلس وبعضهم يصلي أربعاً ستاً ثمانياً ، وهنا يخطئ بعض الناس حينما يحتجون على شرعية ما يسمونه بسنة الجمعة القبلية بمثل هذه الآثار التي أشرنا إلى بعضها منقولة عن السلف بيقول لك يا أخي هؤلاء يصلون ، نقول نعم هؤلاء يصلون صلاة مطلقة أولاً ولم يصل ركعتين أو أربعاً مقيدة ، وثانياً لم يصلوها بين أذانين لأنه لم يكن يومئذ إلا أذاناً واحداً وهو الأذان الذي كان حينما يصعد النبي عليه الصلاة والسلام على المنبر و يأخذ بلال بالأذان فكانوا يصلون ما بدا لهم حتى إذا صعد الإمام المنبر أمسكوا وانتهوا فهذا المثال ومثله كثير وكثير جداً مثلاً الزكاة المطلقة والزكاة المقيدة ، فهناك زكاة لا بد من إخراجها بنصاب وينسب محددة ، لكن الصدقة النافلة فأنت كلما تصدقت وأكثر من الصدقات فذلك خير لك و أبقى ، إذا لا ينبغي أن يلتبس الأمر وأن يختلط على المسلم العبادة المقيدة بالعبادة المطلقة ففي العبادة المقيدة يقال ما يقوله العامة " الزائد أخو الناقص " وفي العبادة المطلقة يقال ما يقول العامة " زيادة الخير خير " هذا ما يبدو لنا ذكره في هذه المسألة

السائل : بالنسبة لإنشاء المرافق مع المسجد مثل المتوضأ ومصلى النساء ودار للقرآن و المصاريف هذه كلها ، هل يشرع مثل هذه المرافق مع المسجد ؟

الشيخ : إذا لم تخالف السنة يشرع من ذلك من مثل بناء المراحيض في البيوت حيث لم تكن من قبل
السائل : دار للقرآن مثلاً

الشيخ : الجواب عن كل ما سألت الجواز إلا إذا كان هناك مخالفة للشريعة .

السائل : مثل كيف مخالفة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : يعني مثال كيف ؟

الشيخ : لعل صاحب الدار أدري بما فيها ! يعني مثلاً اتَّخَذَ دار القرآن مربطاً !

السائل : مربط شلون .

الشيخ : افهمها أنت ، يعني مأوى للعجزة ، يعني يخرج عن الغاية التي بني هذا واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : فلعل نحن نتلقى منك بعض التفصيلات نستعين بها على التفقه في الدين !

السائل : والله أنا اللي شايف أستاذ أنها غالبا تستعمل في غير طاعة الله .

الشيخ : آه ، شوف شلون صدق من قال صاحب الدار أدري بما فيها ؟

السائل : خبرة ستة عشر سنة في الوضع .

السائل : بعدين مصلى النساء هذا . الرسول عليه الصلاة والسلام ، ... فهل مسلمون هذا العصر أتقى من

أصحاب النبي عليه السلام ؟

الشيخ : يعني ماذا تعني أنت بمصلى النساء ؟

السائل : يعني هل المكان هذا المسجد اللي بيصلوا فيه ويسموه مصلى النساء هم مسجد بيعملوه منفصل عن مصلى الرجال ، مع أنه ثابت في السنة أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقدم الرجال ويؤخر النساء !

الشيخ : ونحن هذا ذكرنا في كثير من المجالس أن وضع الستارة بين الرجال والنساء هذا طبعاً خلاف السنة ، والداعي إليه مخالفة السنة ، وهذا مثال صالح يتعلق بموضوع المصالح المرسلة ، التي نشرح فيها ونقول أنه ليس كل وسيلة تحقق هدفاً شرعياً يجوز استعمالها لأنه لا بد من التفصيل من ذلك التفصيل أن هذه الوسيلة التي حدثت وحققت مصلحة شرعية يجب أن ننظر هل كان الدافع والباعث على إخراجها إلى حيز الوجود هو تقصير المسلمين في القيام ببعض أحكام الدين أم لا ؟ فإن كان الأول لم تكن وسيلة مشروعة وإن كانت الأخرى فهي جائزة ، الآن لماذا وجدت هذه المصليات كما تقول ؟ لأن كثيراً من النساء يخرجن من بيوتهن غير متجلببات بالجلباب الشرعي ثم يدخلن المسجد و يصلين كذلك ، وقد تتخذ بعضهنّ من الجلابيب والألبسة حيث إذا دخلت في الصلاة تكون يعني مسترة الستار الشرعي لكن مع ذلك هذا أيضاً لا يجوز لكن هذا نتركه الآن جانباً فالذي حمل الناس على وضع هذه الحجب من الجدر من الإسمنت يفصل مصلى النساء عن الرجال هو لكي لا تقع أنظار وأبصار الرجال على النساء فما هو المحذور من وقوع أبصار الرجال على النساء والحالة هذه نقول المحذور أن أبصار الرجال ستقع على ما لا يجوز النظر إليه لأن النساء في المصلى لسن متجلببات الحجاب الشرعي أما لو كنّ متجلببات الجلابيب الشرعي فوقع بصر الرجال على النساء وبخاصة هن في الخلف فسوف لا يقع بصر الرجال على محرم لأن المفروض أن هذه النسوة اللاتي

حضر المسجد هُنَّ على صورتين فضلى وجائزة ، الفضلى أن يكنّ متجلببات متحجبات لا يظهر منهنّ شيء إطلاقاً لا الوجه ولا الكفين أي إما متنقبات على الطريقة المعروفة قديماً أو متبرقععات بالبرقع المعروف اليوم ثم هن متقفزات فلا يرى منهن شيء فهذا هو الأفضل والصورة الأخرى أن تكون هذه النسوة لا يظهر منهن شيء أبداً إلا قرص الوجه وإلا الكفين ، ثم بالإضافة إلى ذلك يكون لباسهن ليس زينة في نفسه ولا يحجّم عضواً من أعضائهن فحينئذ إذا وقع بصر الرجل على بعضهنّ فسوف لا يرى محرماً .

الشيخ : لأن الله عزّ وجل و أرجو الانتباه لهذه المسألة لأنني قلما أتعرض لها لأن الله عز وجل حينما قال ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ...**)) ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ...**)) ، فالسر من قوله ((**من**)) ((**يغضوا من أبصارهم**)) ((**يغضضن من**

أبصارهن)) هذه من التي يسميها علماء اللغة تبعيضية أي اصرف بصرك إذا وقع على ما يحرم عليك أن تنظر إليه أما الوجه أما الكفان فلا يحرم على الرجل أن ينظر إلى شيء من ذلك الوجه أو الكفين طبعاً نظرة كما يقال بريئة أما إذا كانت نظرة مقصود فيها قضاء الشهوة هذا طبعاً له حكم آخر معروف ، هذا يقابل بالحكم المقابل من النساء فلا يجوز للنساء أن ينظرن إلى وجه الرجل بل وإلى أكثر من وجه الرجل الجواب نعم ، لكن بالشرط نفسه

السائل : السّلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله و بركاته ، فالمرأة إذا نظرت إلى الرجل في غير عورته فهو جائز بالشرط السابق اعكس تصب ، الرجل إذا نظر إلى المرأة الأجنبية عنه إلى ما ليس عورة منها وليس ذلك إلا الوجه و الكفين هو يجوز لكن بالشرط السابق ، مش سيصيب ما أصاب ذلك المحدث حضر حلقة العلم والشيخ يحدث بمحدث وعلى طريقتهم القديمة يذكر السّند يقول الشيخ المحدث حدثني فلان قال حدثني فلان قال سمعت فلانا يقول حدثني إلى آخره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا رجل يدخل المجلس الرجل الداخل رجل صالح لكن الحلقة طلاب علم يسمعون الشيخ شو بيحدث يسجلون ، ييجسلوا السند والحديث معا اللي شو سجلوه سجلوه السند حدثني فلان قال حدثني فلان إلى آخره لما دخل الداخل وكان رجلاً صالحاً عليه نور الصلاح والقيام في الليل والشيخ المحدث يعرفه فقال كلمة من عنده لكن الطلبة سجلوه تمام الإسناد الذي كان حدثهم به قال " **من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنيهار** " ، فسجل

هذا حديثاً مع السند وشاع بين الناس والسند ما فيه كذاب وما فيه وضاع لكن وقع خطأ بدون قصد فأخشى أن صاحبنا يقع في خطأ بدون قصد يسمع أنه يجوز النظر يا أخي من الرجل للمرأة لكن ما سمع الشرط السابق الشرط أن تكون النظرة إيش بريئة فسواء نظر الرجل إلى المرأة إلى غير عورتها ببراءة أو نظرت المرأة إلى غير عورة الرجل ببراءة فكلاهما جائز .

الشيخ : إذا عدنا إلى أصل المسألة وكن النسوة في المسجد متحلبات على الأقل لا يظهر منهن إلا قرص الوجه والكفين فوق بصير أحد الحاضرين وهو داخل وهو خارج أي شيء في هذا الله قال **((وقل للمؤمنين يعضوا من أبصارهم)) ((وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن))** ، فلا حرج في هذا لكن الذي يوصل الناس إلى إحداث مثل هذه الوسائل توهمها منهم أنها وسيلة مشروعة لأنها تحقق هدفاً ، مشروعاً وهي أن لا يرى الرجال النساء الذي يحمل على هذا هو أحد شيئين إما الجهل بالسنة الصحيحة وإما التقصير في تطبيق الشريعة الجهل هذا موجود مع الأسف حيث أن هناك علماء كثيرين يرون أنه لا يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة وجهها وكفيها كما أنهم يعكسون فهم منسجمون مع خطأهم حيث يقولون ولا للمرأة يجوز لها أن تنظر إلى وجه الرجل ، وجه الرجل ليس بعورة لا بالنسبة للمرأة ولا بالنسبة للرجل مع ذلك قالوا لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى وجه الرجل فقلنا نحن سبحان الله كيف يمكن تصور حياة إسلامية اجتماعية من امرأة مثلاً تحضر المسجد تحضر الدرس ، تحضر خطبة الجمعة ، كيف بدوها تكون هكذا مطرقة ببصرها لا يمكن أن تنظر إلى هذا الخطيب أو إلى المدرس ما يجوز لأن هذا نظر محرم لا . الشرع ما قال هذا ، هذا تنطع وتشد في الدين ومثله تماماً أن ينظر الرجل إلى وجه المرأة وإلى كفيها نظرة بريئة عادية طبيعية فعدم فهم هذه المسألة جيداً أولاً وعدم فهم المصالح المرسله جيداً هو الذي أودى بكثير من القائمين على بناء المساجد أو الإشراف عليها لوضع ستار من جدار يفصل النساء عن أن يرين الرجال أو الإمام وهو يصلي وهذا قد يوقع مفسدة في بعض الأحيان في صلاة النساء إذا ما أخطأ الإمام ، إذا أخطأ الإمام وهن لا يرون الإمام ماذا فعل ما يسمعون إلا سبحان الله من أبو جنب مثل ما يقال في بعض البلاد فيحتملوا يا ترى الإمام قام إلى الركعة الثالثة أم تشهد ، فيضطرين في الصلاة فهذه وقع منها وشبهها وقع معي في قصة فيها عبرة وفيها أيضاً علم وفيها أيضاً فكاهة كنت مرة وأنا في دمشق ذهبت أصيف في قرية اسمها مضايا جبل نشيط جداً ، فنزلت إلى صلاة الفجر إلى المسجد واتفق أن الإمام لم يحضر وقدموني إماماً وأنا يومئذ لا أتقن ، وكان

صباح يوم الجمعة لا أتقن قراءة سورة السجدة بطولها وسورة الدهر بتمامها فافتتحت سورة كهيعص سورة مريم فدهشت حينما ركعت وإذا الناس من خلفي يهوون ساجدين المقصود أنا ركعت بعد ما قرأت صفحتين من سورة مريم وإذا الناس كلهم يبسجدوا... شو السبب يوم جمعة صباح جمعة اللي معتادين أنه الإمام شو بيقرأ سورة السجدة فقبل ما يركع يبسجد وأنا بقرأ كهيعص ما أنا هناك فأنا ركعت وهم هووا ساجدين المسجد على صغره مع ذلك المنبر يقطع الصف الأول على الأقل لأني بعيد العهد الآن ، الذين من خلفي انتبهوا لخطئهم فنداركوا خطأهم وشاركوني في الركوع أما الجماعة هناك وراء المنبر تموا ما شاء الله ساجدين إلا لما سمعوني أنا بقول سمع الله لمن حمده ، قام الشغلة شوشرة هناك وكلام ما أدري يعني خصام يمكن سبوني شتموني جاهل أحق الله أعلم شو قالوا المهم أنا أتممت الصلاة وبعدين عملتهم موعظة لسنا الآن في صددنا الشاهد الحاجز اللي في قصتي هذه المنبر وهذا الحاجز الذي كنا نتكلم عنه آنفا كلاهما شرّ لأنه في بعض الأحيان يبطل صلاة من وراء الحاجز وهذا بلغني أنه وقع في بعض المساجد قريبا ولذلك أن اقتربت على الأستاذ أبو مالك أن يزيل هذا الجدار الذي وإن كان له عيون ولكن هذه العيون ما تنفذ من العيون حتى يشوفوا الإمام خطأه وسهوه لأنه حقيقة الإمام أحيانا بدل ما يتشهد يقوم للركعة الثالثة بيقولوا الناس سبحان الله فتارة قد يرى شرعا أن يعود وتارة لا يرى أن يعود فهؤلاء وراء الحاجز شو بيعرفوا ما يعرفوا أي شيء فيصير بلبلة وقلقلة لذلك لا يجوز أن يكون في المصلى فاصل .

السائل : لا يجوز !

الشيخ : لا يجوز أي نعم .

الشريط رقم : ٤٨٦

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد : فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار كلمتي في هذه الأمسية الطيبة إن شاء الله حول حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم و أثر عن الإمام مالك إمام دار الهجرة رحمه الله أما

الحديث فهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع و تركتم الجهاد في سبيل الله سلّط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) ، والشاهد من هذا الحديث هو الجملة الأخيرة سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم والأثر يلتقي مع هذه الجملة من الحديث وهو قول الإمام مالك رحمه الله " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة اقرؤوا قول الله تبارك وتعالى ((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا)) ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا " ، إذا فالحديث يأمر المسلمين حينما يذلون ويستعمرون ويستعبدون من كل الدول الكافرة حتى من لم يكن لها دولة في قديم الزمان بل كانوا أفرادا مشردين في بلاد الدنيا أولئك هم الذين ضربت عليهم الذلة والمسكنة و باؤوا بغضب من الله ألا وهم اليهود ، فقد أدركنا هذا الزمان الذي احتلت قسم من بلاد الإسلام ومنها فلسطين التي احتلها اليهود والآن

الشيخ : ... فتجد المسلمين فرقا وشيعا وأحزابا كل يدعي بأن الطريق لإقامة الدولة الإسلامية وتحقيق المجتمع الإسلامي وذلك لا يمكن أن يكون إلا بإخراج اليهود بفلسطين كل يدعي منهجا ونظاما لتحقيق هذه الغاية التي أجمع عليها المسلمون ولكنهم مع الأسف الشديد تفرقوا أشد التفرق في الطريق التي يجب على المسلمين أن يسلكوها ليعود إليهم عزهم ومجدهم الغابر لستم بحاجة إلى أن تتوسع في تسمية الأحزاب القائمة اليوم وفيها أحزاب إسلامية فضلا عن أحزاب أخرى لا تمت إلى الإسلام بصلة هؤلاء ليس كلامنا معهم إنما كلامنا مع إخواننا الإسلاميين الآخرين الذين كلا منهم اتخذ منهم منهجا ليقوموا دولة الإسلام ويحققوا المجتمع الإسلامي لكننا نحن نعتقد أنهم لم يسلكوا السبيل التي توصل المسلمين إلى تحقيق هذا الهدف الجمع عليه من المسلمين جميعا على اختلاف مناهجهم

الشيخ : ... ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الذي افتتحنا هذه الكلمة به قد وضع العلاج الناجح الناجع ليعود المسلمون إلى أعزاء ويتغلبوا على الذين أذلوهم من الكفار مهما كانت أديانهم ونظمهم ، حيث قال عليه الصلاة والسلام (سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) فأنا أريد الآن أن أذندن حول هذه الكلمة (حتى ترجعوا إلى دينكم) ، مما لا شك ولا ريب فيه أن الأمر كما قال ربنا عز وجل ((إن الدين عند الله الإسلام ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه

وهو في الآخرة من الخاسرين)) ، هذا أمر مجمع عليه والحمد لله بين المسلمين قاطبة

الشيخ : ... ولكن مع الأسف الشديد إن هذا الإسلام المجمع عليه بين المسلمين قد تفرق المسلمون في فهمهم على مذاهب شتى و طرائق قدا وهذه هي المشكلة التي يحياها ويعيشها المسلمون اليوم فقد وقعوا فيما عنه حذرهم رب العالمين تبارك وتعالى في غير ما آية من كتابه وأكد ذلك نبيه عليه الصلاة والسلام في غير ما حديث من أحاديثه ، فالله عز وجل يقول **((ولا تكونوا من المشركين من الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعا كلّ حزب بما لديهم فرحون))** ، هل تفرّقنا في ديننا بعد أن اتفقنا على أنه هو الإسلام لا غير ؟ مع الأسف الشديد لقد تفرق المسلمون منذ القرن الثاني من الهجرة ولم يزالوا متفرقين كما قال رب العالمين في القرآن الكريم **((ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك))** ، اختلفوا منذ القدم ثم ازدادوا اختلافا في هذا العصر الأخير الذي نحياه اليوم حيث تعلمون أنهم اختلفوا قديما في العقائد والأفكار والمذاهب وفي الطرق وما أدراكم ما الطرق طرق الصوفية التي لا يمكن حصرها وبخاصة أنّ بعض هذه الطرق تصرّح بخلاف القرآن الكريم الذي يقول **((وأنّ هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله))** ، بعض تلك الطرق تقول صراحة دون أيّة مواربة " الطرق الموصلة إلى الله بعدد أنفاس الخلائق " والله عز وجل يقول كما سمعتم آنفا **((وأنّ هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله))**

الشيخ : ... فالיום زدنا على تلك الاختلافات في اتخاذ الطريق لأن يعود إلى المسلمين ما فقدوه من المجد والعزّ وهذا أمر معروف فما هو السبيل وما هو الطريق ؟ لقد أمرنا النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم في هذا الحديث بأن نرجع إلى الدين وأكد مالك رحمه الله إمام دار الهجرة أنّ هذا الدين الذي به نعزّ وننجوا من الذل لا يمكن أن يكون بفاهيم متأخرة وإنما بالمفهوم الذي كان في ذلك العهد الأوّل الأنور حيث قال مالك رحمه الله في آخر أثره السابق " ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أوّلها فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا " و واقعنا اليوم أن للدين مفاهيم عديدة وعديدة جدا ليس فقط فيما يسمى عند بعضهم بالفروع وإنما حتى بما يسمى بالأصول وبالعقيدة خلافا لما يلهج به كثير من الأساتذة والدكاترة في الجامعات في هذا الزمان حيث يلفظون ويهتفون من شأن الخلاف القائم بين المسلمين قديما وحديثا بقولهم الخلاف في الفروع وليس في الأصول وهذا كلام أقل ما يقال فيه إن الواقع يكذبه ، إن الواقع يكذب هذه الدّعوة التي

تقول أنّ الخلاف بين المسلمين إنما هو في الفروع فقط دون الأصول على أيّ قبل أن أضرب مثلا واحدا في أنّ الخلاف تعدّ الفروع إلى الأصول أريد أن أذكر والذكرى تنفع المؤمنين أنّ التقسيم الإسلامي إلى فروع وأصول هذا تقسيم مبتدع لا يرضاه الإسلام ولذلك فيكون الرجوع عن هذا التقسيم من جملة ما يدخل في كلمة الإمام السابقة " ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها "

الشيخ : ... هذا التقسيم تقسيم الإسلام إلى أصول وفروع إلى عقائد وإلى أحكام هذا عاقبة أمره على الرغم من أنه أمر اصطلاحي طارئ الاستهانة بالخلاف فيما يسمى بالأحكام والفروع والاهتمام فقط بالخلاف إذا وقع في الأصول وهم يصرّحون لا يخلاف في الأصول فإذا معنى هذا التقسيم هو إقناع المسلمين بهذا الواقع السيء من الخلاف القائم بين المسلمين لأنه إما في الأصول وهذا لا خلاف فيه بزعمهم وأما في الفروع والاختلاف في الفروع عندهم كما يقولون في الحديث الذي لا أصل له (**اختلاف أمي رحمة**) ، هذا من أثر هذا التقسيم الذي يشهد الواقع بأن كل الجماعات الإسلامية لا تندن إطلاقا حول الإصلاح الذي أمرت به الأنبياء حيث كل منهم كان يقول (**وما أريد إلا الإصلاح ما استطعت**) ، الآن لا إصلاح لا في العقائد ولا في الفروع التي هي الأحكام لماذا ؟ عرفتم لماذا لأن الخلاف في الأصول مرفوع عندهم أي لا حقيقة له وأن المسلمين متفقون في العقيدة وأما الخلاف في الفروع فالخطب فيه سهل بل هو رحمة وهذا خلاف الآية السابقة حيث قال تعالى (**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**) فكيف تكون الرحمة تكون الرحمة اختلافا أو يكون الاختلاف رحمة وهذا خلاف الآية الصريحة كيف و ربنا عز وجل قد سمعتم في الآية السابقة (**ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون**) ، ثم هو ينهى عن الاختلاف فيقول عزّ وجلّ (**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله و الرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم و الآخر ذلك خير و أحسن تأويلا**)

الشيخ : اليوم لا تسمعون صوتا يرتفع من جماعة أو من طائفة أو حزب بوجوب رجوع المسلمين فيما اختلفوا فيه إلى الكتاب والسنة إلا أهل السنة أهل الحديث في كل بلاد الإسلام فهم الذين فقط يدعون الناس إلى ما دعاهم رب الناس إلى الرجوع إلى الكتاب وإلى السنة (**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله و الرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم و الآخر**) فإذا كان اليوم الدعاة الإسلاميون إلا من استثنينا لا يطبقون هذا الأمر الإلهي بالرجوع عند الاختلاف فكيف يمكنهم أن يقيموا دولة الإسلام فاقد الشيء لا

يعطيه ولذلك فنحن حريصون كل الحرص أن نعمل بالإسلام ككلّ أوّلا وبخصوص هذا الحديث الذي يعالج المشكلة القائمة اليوم (**سلط الله عليكم ذلا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم**) والدين يجب أن يكون مقطوعا يقينيا في قلب كل مسلم أنّه له مفهوم واحد ، لأنّ الله عزّ وجلّ وصف كتابه الكريم بقوله تبارك وتعالى ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) فوجود هذا الاختلاف سواء في العقائد أو في الأحكام أو في المناهج كما هو واقع الجماعات الإسلامية اليوم هذا دليل أنه ليس من الله تبارك وتعالى إذا ما هو المنهج الذي يجب على المسلمين إذا كانوا جادّين وصادقين في أن يعود إليهم عزهم و مجدهم قال عليه الصلاة والسلام جوابا لمثل هذا السؤال (**حتى ترجعوا إلى دينكم**) وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه هذا العلاج في حديث آخر وقد صدق أيضا هذا الحديث الآخر

الشيخ : ... في سنوات عشرات السنين التي مضت ثم تجلّى بصورة أوضح في هذه الفتنة العمياء البكماء الصماء التي أصابت الدول الإسلامية وهي حرب الخليج حيث صدق الحديث الذي أشرت إليه أنه صدق في ما مضى من سنين ولكنه تجلّى الآن بصورة أوضح ذلك هو قوله عليه الصلاة و السلام (**ستداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**) ، ستداعى عليكم الأمم ثلاثين دولة (**ستداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها** ، قالوا : **أو من قلة نحن يومئذ يا رسول الله ؟ قال لا بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم وليقذفن في قلوبكم الوهن** ، قالوا : **وما الوهن يا رسول الله ؟ قال حبّ الدنيا وكراهية الموت**) ، هذا هو مرض المسلمين الذي جعل الدول الكافرة تتداعى للاستيلاء على البلاد الإسلامية كلها بعضها حربا وبعضها سلما وسياسة وهذا هو أخطر مكر أصيب به العالم الإسلامي في هذه الفتنة التي أشرنا إليها حبّ الدنيا و كراهية الموت هو مرض المسلمين اليوم الذي يحول بينهم حكّاما ومحكومين أن يجاروا اليهود وقد احتلّوا بلادهم فما هو العلاج إذا ؟ ليس العلاج في التّحزّب والتّكتّل ووضع مناهج كلّ منهم يعجب بمنهجه وكما قيل قديما " **وكل يدعي وصلا بليلي وليلى لا تقر لهم بذاك** " إنّما المنهج الصحيح هو ما سمعتم من الحديث والأثر والحديث الأخير (**حبّ الدنيا وكراهية الموت**) إذا الرجوع إلى الدين بمفهومه الصحيح وبالعمل به لذلك

الشيخ : ... قال الله تبارك وتعالى في سورة العصر ملخصا لنا هذا المنهج الذي يجب أن يسلكه المسلمون عودا إلى دينهم بالمفهوم الصحيح وعملا به ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله قال الله عز وجل ((**والعصر إن**

الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا و عملوا الصالحات و تواصلوا بالحق وتواصلوا بالصبر)) ، الذين آمنوا وعلموا الصالحات شرطان اثنان لنجاح حتى لا نكون من الخاسرين في الدنيا قبل الآخرة الإيمان والعمل الصالح ، الآن أعود لإبطال ذلك الزعم الذي ينشر في الجامعات وبين المسلمين المثقفين أنه لا خلاف بين المسلمين في العقائد نأخذ كلمة الإيمان التي جاءت في عشرات الآيات من القرآن هل الإيمان اتفق المسلمون قديما وحديثا على ماهيته ؟ الجواب مع الأسف لا ، فعلماء الحديث ومعهم بعض المذاهب الفكرية الاعتقادية كالأشاعرة مثلا يقولون " **الإيمان هو اعتقاد في الجنان والعمل بالأركان** " هذا هو القول الصحيح لأن الله عز وجل كلما ذكر الإيمان قرن معه العمل الصالح كما سمعتم أنفا لكن هناك قول آخر يقول الإيمان هو الاعتقاد فقط الاعتقاد الجازم فقط أما الأعمال وإن كانت مأمورا بها أي المسلمون مأمورون بالأعمال الصالحة ولكن إذا أطلق الإيمان فلا يدخل في مسمى الإيمان العمل الصالح هذا أول خلاف في أول شيء من الإسلام ألا وهو الإيمان **((ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون))** بماذا **((بالغيب))** هذا الإيمان بالغيب اختلف فيه هل هو فقط الاعتقاد الجازم أم يقترب منه العمل الصالح ؟ قولان مذهبان معروفان ماتوردية وأشاعرة ، الأشاعرة يقولون بقول أهل الحديث كما ذكرته أنفا الإيمان عمل واعتقاد أما الماتوردية فيقولون هو اعتقاد ولا يدخل فيه العمل قد يكون هذا الخلاف سهلا في ظاهر الأمر ولكن قد ترتب من وراءه خلاف طويل عريض ترتبت حروب بين المختلفين فيما مضى من الزمان

الشيخ : ... ترتب من وراء هذا الخلاف خلاف ثان هل الإيمان يزيد وينقص أم هو لا يزيد و لا ينقص ؟ الذين قالوا إن الإيمان اعتقاد وعمل قالوا يزيد وينقص والآيات كثيرة و كثيرة جدا بأن الإيمان يزيد وما زاد شيء إلا قابلا للنقص أما الذين يقولون بأن الإيمان لا يدخل في مسماه العمل فيقولون لا ينقص و لا يزيد و لو نقص شعرة فهو الكفر بعينه . وأنتم تقرؤون في أحاديث الشفاعة ، أحاديث الشفاعة المتواترة أنّ الله عزّ وجلّ بعد أن يشقّ الرّسل والأنبياء وبخاصّة خاتم الأنبياء محمّدا عليه الصّلاة و السّلام و الملائكة و الصّالحين و الشهداء يقول الله عز وجل **(شفعت الملائكة و الأنبياء والرسل ولم يبق إلا شفاعتي فأخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان)** فالأحاديث تتجاوب مع الآيات بأنّ الإيمان يزيد و ينقص مع ذلك قيل إنّ الإيمان لا يزيد و لا ينقص و لا يزال اليوم الملايين من المسلمين يحملون هذه العقيدة حتى قال قائلهم " **إيماني كإيمان جبريل عليه الصلاة و السلام** " ذلك لأن الإيمان عندهم حقيقة لا

تتجزأ خلافا لما سمعتم من آيات ومن أحاديث فكيف إذا يقال أن الخلاف في الفروع وليس في العقيدة والأصول

الشيخ : ... ترتب من وراء هذا الخلاف الثاني خلاف ثالث وهو كما يسمونه ليس له علاقة بالعقيدة فانظروا الذي ستسمعونه لعله أخطر من الخلاف الأول والثاني لأنه أثر من هاذين الخلافين قال قائلهم هل يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية ؟ هذا مسطور حتى اليوم في كتب الفقه في كتب الأحكام وليس العقيدة كان الجواب الذي استمر العمل عليه سنين طويلة لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية لماذا ؟ قالوا لأن المذهب الشافعي يقول بأن الإيمان يزيد وينقص ويترتب من وراء ذلك أن أحدهم إذا سئل هل أنت مؤمن ؟ قال أنا مؤمن إن شاء الله قال أولئك الذين يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص من قال أنا مؤمن إن شاء الله فقد شك في إيمانه ومن شك في إيمانه فهو كافر فالمرأة الشافعية إذا هي كافرة هي شر من اليهودية والنصرانية لأن اليهودية من أهل الكتاب أما هذه فخرجت من الإسلام بزعم هؤلاء الذين خالفوا القرآن و السنة في قولهم الإيمان لا يزيد ولا ينقص وترتب من وراء ذلك أنه إذا قيل لأحدهم هل أنت مؤمن قال أنا مؤمن حقا لأنه قال أنا إيماني كإيمان جبريل أما الذي يقول إن الإيمان يزيد وينقص فيقول إن شاء الله لأن الإيمان لا حدود له ((**الذين قالوا لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فما زدهم إلا إيمانا ...**)) ، لذلك يقول أحدهم إذا سئل هل أنت مؤمن لأن الإيمان قابل للزيادة أما أولئك لما فهموا خطأ أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ربوا عليها أمورا خطيرة جدا ، نتج من وراءها أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية لأنها تشك في إيمانها تبعا لمذهبها إذا قيل لها هل أنت مؤمنة تقول أنا مؤمنة إن شاء الله ومن شك في إيمانه فقد كفر وأنتم تلاحظون أن الأشاعرة وأهل الحديث معهم كالإمام أحمد رحمه الله وغيره من أهل السنة حينما يقولون الإيمان يزيد وينقص لا يقصدون ما فيه القلب و إنما يقصدون ما يترتب من آثار الإيمان من العمل الصالح الذي يقرنه الله عز وجل دائما مع الإيمان ((**الذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) ، فحينما يقول الحنفية عن الشافعية يشكون في إيمانهم هذه مغالطة يشكون في إيمانهم أي آثار إيمانه أي عملهم الصالح أما الذي في القلب فلا يشكون فيه أبدا قلت آنفا استمرت الفتوى سنين طويلة لا يتزوج الحنفي بالمرأة الشافعية حتى جاء رجل من أفاضل علماء الحنفية وهو المعروف بأبي السعود صاحب التفسير المعروف به ، ويلقب بمفتي الثقلين لأنه قالوا كان يفتي الجن مع الإنس سئل هذا السؤال هل يجوز للحنفي أن

يتزوج بالمرأة الشافعية اسمعوا الآن الجواب الذي يرضي العاقل أوله ويزعجه آخره ، وهذا من عجائب الفتاوى قال يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية فهذا خير لأنه خالف الفتوى السابقة التي قالت لا يجوز لكن اسمعوا التعليل قال يجوز تنزيلا لها منزلة أهل الكتاب يعني سعرها سعر اليهودية والنصرانية هذا يا إخواننا نحن لا نقصد الآن إحياء المقبور لأنّ هذه المسائل لا يدرسها متفكّهة العصر الحاضر لا يتعمقون في دراسة المذاهب القديمة هم مستريحون منها لأن الإسلام بالمفهوم العام هذا هو الذي يهمهم فنحن لا نريد من هذا إلا أن نبين لهم إن قولهم إن الخلاف في الفروع وليس في الأصول هذا كذب يخالف الواقع

الشيخ : ... وقد يصعب على بعض الناس أن يتقبل هذا المثال و لذلك فأنا أنهى هذه الكلمة بمثال تسمعون في كل يوم وربما أكثر من مرة حيث يقول قائلهم وهو يذكر الله فيقول لا إله إلا الله ، الله موجود في كل مكان ، الله موجود في كل الوجود ، هذه الكلمة تقال في كل المجالس فيها فقهاء ، فيها علماء ، فيها دكاترة ولا تسمع لأحد منهم حسنا في إنكار هذه العبارة وهي خلاف العقيدة الإسلامية التي قال فيها قائلهم

" و رب العرش فوق العرش لكن * بلا وصف التمكن و اتّصال "**

وقال الإمام عبد الله ابن المبارك الذي يضرب به المثل في جهاده في سبيل الله في زمانه وهو من كبار شيوخ الإمام أحمد إمام السنة " الله تبارك وتعالى ... " احفظوا هذه الكلمة لأنها جمعت العقيدة الصحيحة في عبارة قصيرة جدا هي خلاصة الآيات الواردة فيما يتعلق بعلو الله على عرشه من جهة وإحاطة علمه بعباده من جهة أخرى ، قال عبد الله بن المبارك " الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته " هذه أول عبارة منه " الله تبارك وتعالى فوق عرشه بذاته بائن من خلقه وهو معهم بعلمه " والشاهد من كلمة عبد الله بن المبارك هذه قوله " بائن من خلقه " ما معنى بائن ؟ أي مستغن وهو الغني عن العالمين كان الله تبارك وتعالى ولا شيء معه ثم خلق العرش وخلق السموات والأرض كما هو معروف في الكتاب والسنة فهو بائن من خلقه هذه عقيدة أهل السنة والجماعة حقا فما هي عقيدة المسلمين اليوم تلخص في الكلمة السابقة الله موجود في كل مكان الله موجود في كل الوجود

الشيخ : ... وهذا بحث يطول الخوض فيه فحسبي هذه الكلمة التي أريد منها أن ألفت نظر الحاضرين و ليبلغ الشاهد الغائب أنه لا خلاص للمسلمين مما أحاط بهم من الذل ولا سبيل لهم لإعادة مجد الإسلام

وحكم الإسلام ودولة الإسلام بنظم ابتكروها وتركوا الإسلام فهما وتطبيقا عمليا جانبا فسوف يظل أمرهم في تأخر حتى يأذن الله عز وجل للطائفة التي تدعو إلى فهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح والعمل بذلك كما قال ربنا تبارك وتعالى ((**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون**)) وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك والآن إذا كان لأحد سؤال يوجهه أستحب أن يكون حول ما سمعتم فإن لم يكن فأبي سؤال نجيب عنه إن شاء الله بما ييسره الله تبارك وتعالى لنا ، وأرجو أن تكون الأسئلة منتظمة ولو برفع اليد ، تفضل

السائل : يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز في سورة الشورى ((**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**)) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم في آخر حديث في صحيح مسلم و في صحيح الجامع حاكيا عن ربه (**ولكني على ما أشاء قادر**) وأظن أن الشيخ لا يستحب استخدام عبارة " **والله على ما يشاء قدير** " ألا يعني يخالف ذلك هذه الأدلة الواردة في الكتاب والسنة ؟

الشيخ : الآية ليس فيها كلام طبعاً أما الحديث فنحن نتوقف بالنسبة للحديث فقط والسبب يعود إلى شيئين اثنين ، الشيء الأول أن الآيات الكثيرة المذكورة في القرآن و المدعومة بكثير من الأحاديث تقول إن الله على كل شيء قدير وليس كما جاء في رواية مسلم التي أشرت إليها و هي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه إذا يشاء لا شك أن كل شيء بمشيئة الله عز وجل لكن هذه الرواية جاءت بلفظين أحدهما على الجادة " **والله على كل شيء قدير** " ، الأخرى هي هذه التي ذكرتها آنفا وقد سئلت أكثر من مرة حول هذا الحديث فأجبت إن الحديث مع كونه في صحيح مسلم فهو يحتاج إلى دراسة حثيثة من حيث ترجيح إحدى الروايتين وهذا مما لم نتفرغ له كما نقول نحن دائما في مثل هذه المناسبة لم نتوجه ولا يصح لنا أن نتوجه لنقد أحاديث الصحيحين وإنما قد نفعل ذلك أحيانا لمناسبة ما فإن جاءت مناسبة اضطررتنا إلى البحث والترجيح فعلنا و هذه الرواية إلى الآن لم يتيسر لنا أن نقول هذه الرواية هي أرجح أو الرواية التي جاءت على الجادة والتي هي المشهورة في الكتاب و السنة ((**والله على كل شيء قدير**)) ، أما من حيث الجواز جواز هذا الاستعمال فهذا لا شك فيه بعد مجيء الآية التي ذكرتها آنفا إنما لا نقول أنّ هذه اللفظة في هذا الحديث هي ثابتة وإن كان جاء في صحيح مسلم . نعم ... إذا مجمع تفضل .

السائل : سمعنا من الإخوة الجزائريين أن فضيلتكم قد أفتيتهم بأنه لا يجوز الحرب إلى جانب العراق ضد

أمريكا وقلت لهم بالحرف وفر نقودك ونفسك هل هذا صحيح ؟

الشيخ : لا هذا على كل حال المسألة مع الأسف مضى عهدنا نحن كان لنا موقفان في أول الأمر كنا نقول

لما انقسمت الدول الإسلامية إلى قسمين قسم ضد العراق ومع الكفار الأمريكان و البريطان فقلنا

للمسلمين أنهم لا يجوز لهم أن يقاتلوا مع أحد الفريقين وروينا لهم الحديث الصحيح (**كونوا أحلاس بيوتكم**

) ، قلنا هذا في أول الفتنة لماذا ؟ لأن من يقاتل العراق باعتبار حكمه بعثيا غير إسلامي مع السعوديين فهو

سيحارب الشعب العراقي المسلم ونحن نفرق بين الحاكم الذي يحكم المسلمين بغير الإسلام وبين الشعب

المحكوم بذلك الحكم فلا يجوز للمسلمين أن ينضموا إلى أحد الجيشين ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا هذا

الذي كنا نقوله من قبل ولكن لما بدأت الحرب حقيقة وانضمت السعودية والحكومة المصرية وغيرها السورية

إلى الأمريكان والبريطان وغيرهم من الدول الكافرة يومئذ قلنا بأنه يجب على المسلمين أن ينصروا الجيش

العراقي ولكن بشرط بحكوماتهم وليس بأفرادهم هذا الذي قلناه وهنا أشرطة عديدة عند أخونا أبو أحمد

ولعله بإمكانكم أن تحصلوا عليها ولذلك قلت أنه هذا هو خلاصة ما كنت ذكرته سابقا وإن كان مع

الأسف انتهت القضية على ما لا يسر مسلما سواء كان ضد العراق أو مع العراق والعاقبة كما سترون سيئة

جدا جدا لأن هذه الحرب مكنت للكفار في عقر دار المسلمين ألا وهي السعودية . نعم .

السائل : اللي يجب يسمع هذه الفتوى موجودة عندنا في الأشرطة !

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : يقول السائل ما رأي فضيلتكم بفتوى الإمام مالك رضي الله عنه للمنصور عندما همّ بحمل الناس

على الموطأ حيث جوّز رضي الله عنه الخلاف ؟

الشيخ : لا . هو ما جوز الخلاف لكنه وهذا من كماله هو ومن كمال كل أئمة المسلمين لا يريدون للحاكم

المسلم أن يحمل المسلمين أن يتمسكوا بمذهب إمام واحد هذا من فضل الإمام مالك مع أنّه يعتقد فيما

ذهب إليه بلا شك هو صواب ولكنه لا يعتقد أنّه مصيب في كل مسألة قالها ولذلك فهو يعلم أنّ في علماء

المسلمين الآخرين فيهم خير كثير وكثير جدا ولذلك هو أبي علي أبي جعفر المنصور أن يحمل المسلمين على

مذهب مالك فقط لأنّ هذا معناه تضيق دائرة العلم لأنّ العلم إنما هو في الكتاب والسنة كما تعلمون من

كلمة ابن القيم الجوزية رحمه الله "

العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه .

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه .

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه " فهذا من كمال مالك أنه لم يرض لذلك الحاكم المسلم أن يحمل المسلمين على مذهب مالك وحده لأن العلم لم ينحصر في علم مالك بل هو موزع في كل علماء المسلمين في كل أقطار الدنيا لم يكن العلم محصورا في المدينة كان هناك علماء في مكة كان هناك علماء في الطائف كان هناك علماء في بغداد في دمشق إلى آخره ولذلك فإباء مالك في الواقع عبرة لهؤلاء المقلدين الذين يتعصبون بآراء مذهبهم ولا يحاولون أن يستفيدوا من مذاهب الأئمة الآخرين شيئا فهذا هو توجيه إباء الإمام مالك أن يفتى بمذهبه أو يعمل بمذهبه فقط . نعم .

السائل : نصلي ولا نكمل ؟

الشيخ : تريدون أن تصلوا هنا أم في المسجد ؟

السائل : هل يجوز البقاء في الدرس و لا يذهب إلى المسجد ؟

الشيخ : نعم عندما يكون فيه درس يعني مستمر فأنا أرى الآن لو كان السؤال والمحاضرة قائمة العلمية فيجوز التأخر أما الآن عبارة عن أسئلة سؤال وجواب فما يفوت الخير فيما إذا نطلقتم وصليتم في المسجد ثم عدنا إلى إلقاء الأسئلة وسماع الأجوبة عليها فالأفضل الآن هو الذهاب إلى المسجد إذا كان شرط الإجابة متحققا وهو أن يكون قريبا ... نعم اللي بده يصل في المسجد وفي اعتقاده هو الأفضل فليتفضل واللي عنده سؤال أو يبجب يسمع الأسئلة والأجوبة يجلس و سنصلي إن شاء الله بعد انتهاء الجلسة .

السائل : مطلب المسلمين الآن تجميع الجهود وليس تشتيتها ولا نعلم أن هناك جماعة إسلامية لا تطلب ولا

تسعى للعودة إلى الكتاب والسنة بخلاف الذي نسمع من فضيلتكم نرجوا أن توضحوا ذلك هذ السؤال ؟

الشيخ : الذي سمعه السائل هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق ، أنا أقول إن كل الجماعات الإسلامية لا تخالفنا في الدعوة إلى الكتاب والسنة قولا ولكنها تخالفنا عملا وهذا هو الخلاف بيننا وبينهم وكما قال الشاعر :

" فحسبكم هذا التفاوت بيننا *** وكل إناء بما فيه ينضح "

لا يكفي أن نقول كل الطوائف تدعو إلى الكتاب والسنة أن أعرف هذا ولذلك نقول نحن وفي محاضرة قريبة ألقيناها في وادي السير الأربعة الماضي قلنا لا توجد طائفة إسلامية على وجه الأرض مهما كانت عريقة في الضلال تقول نحن لسنا على الكتاب و السنة ، الشيعة والزيدية والخوارج والإباضية و و إلى آخره كلهم يقولون بقولنا فما الفرق بيننا وبينهم لأجل أن هذه كلمة يقوها كل المسلمين الكتاب والسنة نقول لا بد هناك من مزية شرعية وهذا الذي ندندن حوله ونقول دائما الكتاب و السنة وعلى منهج السلف الصالح و لنا محاضرات حول هذه الكلمة على مهج السلف الصالح لكن نقول الكتاب والسنة دون منهج السلف الصالح لأنه ما من طائفة مهما كانت عريقة في الضلال إلا وتقول على الكتاب والسنة وأنا أضرب على ذلك أمثلة وأمثلة كثيرة وكثيرة جدا خذوا طائفة القاديانية ، طائفة القاديانية يؤمنون بما نؤمن نحن به من الأركان الإسلامية الخمسة أولها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله لكن نحن نقول محمد رسول الله خاتم النبيين لا نبي بعده هم يقولون لا . فيه أنبياء بعد محمد وقد بعث عهدهم و هو المسمى بميرزا غلام أحمد القادياني ويصرحون بأنه سيأتي أنبياء آخرون من بعده إذا هؤلاء التقوا معنا كتاب و سنة ولكن خرجوا عن الكتاب والسنة كيف خرجوا على الكتاب و السنّة ؟ هل أنكروا قوله تعالى **((ولكن رسول الله وخاتم النبيين))** ؟ لا . لأنه أي مسلم إذا أنكر آية من القرآن كفر بالله و رسوله يعني انكشف أمره وطلعت رائحته ، كلهم يقولون كتاب و سنّة وهؤلاء القاديانيين من هؤلاء فإذا ... في آية **((ولكن رسول الله وخاتم النبيين))** يلفون حولها ويديرون المعنى فيها وإذا بهم يقولون أنتم أخطأتم في فهم الآية أنها تعني خاتم النبيين يعني لا نبي بعده إذا إيش المعنى يا جماعة ؟ قالوا خاتم النبيين أي هو زينة النبيين كما أن الخاتم في الأصبع هو زينة الأصبع فرسول الله هو زينة الأنبياء إذا ما أنكروا الآية آمنوا معنا بالآية ولكن تأولوها وهذا هو الفرق بين الفرقة الناجية و الفرق الضالة مثلا المعتزلة الذين ينكرون القدر والذين ينكرون رؤية الله من المؤمنين في الآخرة هل ينكرون بعض الآيات الواردة في الرؤية كقوله عز وجل **((وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة))** هل ينكرونها ؟ لا ما ينكرونها هل يؤمنون بأن المؤمنين كما قال الشاعر الفقيه :

" يراه المؤمنون بغير كيف *** وتشبيهه وضرب من مثال "

هل يؤمنون بهذه الرؤية ؟ لا . إذا هم يقولون بالكتاب والسنة ولكن يتأولون الآيات والأحاديث التي تخالف عقيدتهم لذلك نحن نقول اليوم لا يكفي أن نقول كتاب وسنة وإنما منهج السلف الصالح أيضا ، جاء في

سؤال السائل نحن نريد أن نجمع ولا نريد أن نفرق نحن هؤلاء وليسوا هم أولئك كيف ذلك ؟ فنحن نسألهم الآن على أي قاعدة تريدون أن تجمّعوا المسلمين هل أنتم معنا على الكتاب والسنة ؟ إن قالوا نعم ، نقول هاتوا برهانكم هل صلاتكم على الكتاب والسنة ؟ صيامكم على الكتاب والسنة ؟ حجكم على الكتاب والسنة ؟ عقيدتكم على الكتاب والسنة ؟ ضربنا لكم بعض الأمثلة آنفا هم لا يدندون حول هذه القضايا إطلاقا ولذلك فأنا أعتقد أن الأخ الذي وجه هذا السؤال هو يؤمن معنا كما تؤمن الطوائف الأخرى كلّها كتاب وسنة و لكن لا يمشي معنا ، لا يمشي معنا على الخط كما أشرت آنفا في الحديث الصحيح و يحسن بي الآن أن أذكر الحديث الذي يفسّر الآية السابقة ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه و لا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) ، قال عليه الصلاة و السلام ذات يوم و هو جالس بين أصحابه وقد خط لهم خطا مستقيما قال (**هذا صراط الله وخط حول هذا الخط المستقيم طرقا قصيرة قال وهذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه، ثم قال عليه السلام ((وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**))) إذا السبل التي يسلكوها الإسلاميون فضلا عن غيرهم هي متعدّدة كما أشرنا آنفا وأنا أتمنى لو أن هذا السائل يمكنه أن يوجّه السؤال مباشرة حتّى أسأله السؤال التقليدي أين الله ؟ فسأقول له جوابك إما أن يكون على السنة الله في السماء كما قالت الجارية أو يكون كما يقول الناس " **الله موجود في كل موجود** " ، فأنت مع من ؟ إن قال أنا معكم نقول الحمد لله أنت معنا أما الجماعات هذه ليست معنا فلذلك التكتل يجب أن يكون ليس قولا فقط بل قولا و عملا حينما تتوحد عقيدة المسلمين عبادات المسلمين صلاتهم صيامهم إلى آخره حينئذ نحن نقول نجمع ولا نفرق لكن مع ذلك مثل هذا السؤال يذكرني بشيء قد تستغربونه وأنتم معنا إن شاء الله على الخط ولكنه من العلم العزيز لقد جاء في صحيح البخاري أن من أسماء النبي صلى الله عليه وآله وسلم المفرق من أسماءه عليه السلام المفرق لماذا ؟ أولا يفرق بين الحق والباطل وهذه مسألة بديهية طيب إذا فرق بين الحق والباطل ألا يفرق بين الحق و المبطل ، لا بد من ذلك أمران متلازمان لذلك من أسماء الفرقان لأنه يفرق بين الحق والباطل فالرسول صلى الله عليه وسلم لما بعث بدعوة الحق هذه ألم يفرق بين الأب والابن ؟ ألم يوجد في السيرة النبويّة أب قاتل ابنه وابن قاتل أباه ؟ هذا كله وجد فإذا لا ينبغي لهؤلاء الدّعاة أن يظلوا عند كلمة تجميع بدون إيش ؟ عقيدة بدون منهج لأن هذا التجميع لا يفيدهم شيئا والواقع فهناك أحزاب وجماعات

كثيرة معروفة بعضها يكاد يمر عليها قرن من الزمان ثم لم تصنع شيئاً إطلاقاً منذ ذلك الزمان القديم وهم يدعون لإقامة دولة الإسلام ولكن ما صنعوا شيئاً إطلاقاً وإنما هم يتحركون ويسمون أنفسهم بالحركيين وأنا أقول صدقوا ولكن حركتهم يقف عند نظرة عسكرية فقط وهي "مكانك راوح" فيه حركة لكن ما فيه تقدم إن لم يقتزن مع هذه الحركة التأخر ، هناك حكمة قالها بعض هؤلاء الدعاة لو أنهم وقفوا عندها لانتفعوا ولنفعوا غيرهم ولكنهم أعرضوا عنها هي قول ذلك الحكيم " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تكم لكم على أرضكم " أول ما ينبغي على المسلم أن يقيم من دولة إسلام في قلبه هي العقيدة الصحيحة فإذا خلا القلب من العقيدة الصحيحة المستتقات من الكتاب و السنة فكيف يمكنهم أن يقيموا دولة الإسلام على أرض الإسلام وهذه تحتاج إلى مؤهلات كثيرة وكثيرة جدا أسها وأصلها هو العقيدة الصحيحة وهم لا يدندون حول هذه العقيدة والمثال بين أيديكم الآن اسألوا من شئتم من هؤلاء الدعاة أين الله ؟ يقولوا إيش هذا السؤال هذا السؤال لا يجوز هذا فيه تحديد لرب العالمين تجسيم أعوذ بالله يجهلون حتى هذا الحديث المتلقى من الأمة بالقبول والمروي في صحيح مسلم وموطأ مالك ومسنند أحمد ودواوين السنة بالاتفاق أن الجارية سأها الرسول عليه السلام (أين الله قالت في السماء قال لسيدها أعتقها فإنها مؤمنة) فإذا سألتهم هذا السؤال أنكروا عليك السؤال فضلا عن أن يجيبوا الجواب ليس لأن الجارية قالت هكذا ، لأن الله سبقها إلى ذلك وعلمها فقال تعالى في السور التي نقرأ الكثير منا في كل ليلة ((أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصبا فستعلمون كيف نذير)) ، ماذا فعلوا بهذه الآية ؟ ما فعل القاديانيون بأية ((ولكن رسول الله وخاتم النبيين)) ، ماذا فعل المعتزلة بأية ((وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)) تأولوها تأولوها تأولوها معهم قالوا ((أأمنتم من في السماء)) يعني الملائكة ((أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور)) قالوا الملائكة قلنا لهم فماذا تقولون في قوله عليه السلام (الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) أيضا هدول الملائكة الحديث يحكي عن الرحمن (الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) ، ما بينكروا الحديث لكن يلفوا ويدوروا ما ينكروا الآية لأنهم إذا أنكروها كفروا صراحة لذلك نحن نريد من إخواننا هؤلاء الذين يظهر من بعض أسئلتهم أن قلوبهم طيبة وصافية ولكنهم مع الأسف ما فهموا حقيقة الخلاف هو بالتعبير العصري اليوم وضع النقاط على

الحروف الكتاب والسنة كلمة سواء ولكن تطبيق حياتنا العقدية والسلوكية والتعبدية على الكتاب والسنة هذا غير مطبق إطلاقاً وأنا أتمنى يكون هناك إنسان يخالف هذا الذي أقوله حتى نناقش معه بالتالي هي أحسن وتتجلى الحقيقة لكل ذي عين .

السائل : سمعنا أن عبد الله الهرري نسخ حديث الجارية من صحيح مسلم ؟

الشيخ : السؤال فيه غرابة يا أخي نحن نتأدب بأداب القرآن قال تعالى ((**ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا**

تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى)) ، هذا عبد الله الحبشي من المعطلة لكن ما معنى السؤال نسخ هذا

الحديث كيف معنى هذا ؟ لا يستطيع إنسان أن ينسخ حديثاً فما معنى السؤال ؟

أبو ليلى : شيخنا في طبعة جديدة وجدت في لبنان طبعت طبعتها نفس الهرري هذا ما وضع فيها حديث الجارية ؟

الشيخ : بس ما يقال إنه نسخ الحديث .

أبو ليلى : طيب من هم الأحباش يا شيخنا الأحباش ؟

الشيخ : أتباع عبد الله الحبشي هذا قلت لكم أننا هذا من المعطلة ومن الذين يكفرون أئمة السلف كابن تيمية وابن القيم الجوزية وغيرهم وهؤلاء لهم خطورتهم في لبنان الآن مع الأسف لأن لبنان الآن حاوية على عروشها ليس فيها دعاة إسلاميين فهؤلاء يعني كما قيل قديماً " **خلا لك الجو فيضي واصفري** " غيره .

السائل : ما حكم التصوير وهل هناك فرق بين الصور التي لها ظل والتي ليس لها ظل ؟

الشيخ : هذه المسألة من هذه المسائل التي لا يزال المسلمون يختلفون فيها يقسمون الصور إلى قسمين صور مجسمة لها ظل وصور غير مجسمة لا ظل لها هذا التقسيم لا شك يراعي الواقع لكن الشارع الحكيم هل فرق بين واقع وواقع ؟ كل المسلمين اليوم الدعاة الإسلاميين اليوم لا يخفى عليهم الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في سفر فلما رجع و أراد أن يدخل وقف خارج البيت فسارعت عائشة إليه وقالت يا رسول الله إن كنت ألمت بذنب فإني أستغفر الله قال (**ماذا هذا القرام**) القرام هي ستارة عليها تصاوير قالت اشتريته لك يا رسول الله يعني لاستقبالك وأزين البيت بقدمك فقال عليه الصلاة والسلام (**إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة هؤلاء المصورون يقال لهم أحيوا ما خلقتم**) هل هذه الصورة كانت مجسمة ؟ لا . منقوشة

على القماش ليست صنما هذا الصنم هو الذي يعبرون عنه بأنه مجسم أما الصورة على القماش على الورق على الجدار ليس له ظل هذا ليس مجسما فهذه الصورة لم تكن مجسمة وإنما كانت مطرزة أو مدهونة كما ترون اليوم في كثير من الثياب وتأملوا الآن مصيبة العالم الإسلامي بهذه الفتاوى التي تصدر من بعض الناس ليسوا من العلماء ليسوا من الفقهاء يقينا هم مثقفون لكن ليس كل مثقف هو عالم ليس كل مثقف فقيها الفقيه الذي قال الرسول عليه السلام في مثله (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) هؤلاء يأخذون بعض النصوص التي تؤيد آراءهم ويعرضون عن النصوص الأخرى تخالف آراءهم ، فهذا الحديث موجود في صحيح البخاري ومسلم فبماذا تخلصوا منه قالوا يومئذ حرم الرسول عليه السلام حتى هذه الصور الغير مجسمة و التي لا ظل لها لأنهم كانوا حديث عهد بالشرك فلقطع دابر الشرك بينهم هؤلاء المسلمين وبين الشرك حرم عليهم الصورة بتاتا ما كان منها مجسما و ما كان منها غير مجسم ، خوف وخشية أن تعبد من دون الله تبارك و تعالى هذا من زخرف الكلام لماذا ؟ لأن الأحاديث التي جاءت في تحريم الصور هي أحاديث مدنية والعهد المدني كما تعلمون في ظني جميعا إن شاء الله هي المرحلة التي تلت العهد المكي الذي قضى فيه الرسول عليه السلام دعوته إلى التوحيد ومحاربة الشرك بكل أنواعه وأشكاله وبكل وسائله ومن ذلك أنّ النبي صلى الله عليه وسلم حرّم على هؤلاء المسلمين في العهد المكي أن يزوروا قبور المسلمين ولكن في العهد المدني قال لهم (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزورها فإنها تذكركم الآخرة**) ، في هذا العهد حرّم النبي صلى الله عليه وسلم ليس في العهد المكي في العهد المدني حرّم عليهم التصوير بكل أشكاله وأنواعه سواء ما كان منه مجسما له ظل أو غير مجسم ليس له ظل وحديث القرام وغيره وأحاديث كثيرة وكثيرة جدا قالوا فالرسول حرم ذلك عليهم حرصا على عقيدتهم يا ترى هل يعقل مثل هذا الكلام أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيت النبوة في بيت عائشة التي قال لها عليه الصلاة والسلام ذات يوم في المدينة في بيتها يا عائشة (**هذا جبريل يقرأك السلام**) قالت عليك وعليه السلام يا رسول الله ترى ما لا نرى هل يخشى الرسول عليه الصلاة والسلام على السيدة عائشة أنها لو بقيت هذه الصورة هذا القرام بقي في بيتها أن تعود إلى الشرك وهي لم تكن يوما ما مشركة أبدا لأنها ولدت في الإسلام فهو عليه السلام يخشى عليها أن تعود إلى الشرك ولذلك حذرنا من هذا القرام من هذه الصورة إن سلمنا جدلا وهذا التسليم باطل فمتى يا مسلمون متى صارت هذه الصور مباحة إذا كانت في عهد المدني و في بيت النبوة و الرسالة كان محرما

ففي أي وقت صار حالاً في عصر القرن العشرين حيث الطواغيت منتشرة في الدنيا كلها فهم يريدون أن يعودوا بالمسلمين إلى الوثنية السابقة ويجب أن تعلموا حقيقة تاريخية كونية طبيعية الشر لا ينتشر بين الناس طفرة وفجأة وإنما يمضي رويدا رويدا كما قال ذلك الشاعر العربي في زمن الدولة العباسية أم الأموية قال المهم :

" أرى خلل الرماد وميض نار *** ويوشك أن يكون لها ضرام .

فإن النار من عودين تذكى *** وإن الحرب أولها الكلام "

هكذا الشر يأتي رويدا رويدا ولذلك كان من كمال الشريعة الإسلامية أنّها جاءت بنوعين من التشريع حرام لذاته حرام لغيره حرّم كل وسيلة هذه الوسيلة ليست محرّمة لذاتها وإنّما لأنها قد تؤدّي إلى أمر محرّم بذاته نحن نعلم يقينا أن أيّ مسلم يأخذ دبوس ويغطه في الخمر ويعمل هكذا ، ما تؤثر فيه هذه القطرة من الخمر الذي تعلقت برأس الدبوس لكن هذا حرام لماذا؟ لأن هذه القطرة قد تتبعها قطرة وقطرة إلى آخره كما أننا نعلم يقينا أن النظرة الأولى لك والثانية عليك إذا وجهت نظرتك الثانية إلى امرأة لا تحل لك فهذه النظرة ما ضررتك يقينا ولا أصابت المرأة التي نظرت إليها بسوء إطلاقا ومع ذلك قال (هي عليك) وقال (اصرف بصرك) في الحديث الآخر لماذا ؟ لأنّ هذه النظرة قد تتبعها نظرة و نظرة تتبعها ثم لا يكفي وكما قال شوقي في شعره المعروف .

" نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء " ، وهذا ما أخذه من قوله عليه السلام (كتب علي ابن آدم

حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة فالعين تزني وزناها النظر والأذن تزني و زناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه) إذا حرم هذه الأشياء المقدمات كي لا تصل إلى النهاية وهو الزنا الفاحشة الكبرى هكذا حرّم الرسول عليه السلام الصّور بكل أنواعها خشية أن يعود الناس إلى عبادة الصّور والأصنام كما وقع الأمر في الجاهلية الأولى وهل يمكن أن يقع مثل هذا لقد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول صنم لهم يسمى ذو الخليصة) إذا لا بد أن يعود الشرك الأكبر إلى الناس مع الزمن فهل يأتي فجأة هذا الشرك أم تأتي على السنة التي ذكرناه آنفا " أرى خلل الرماد وميض نار " من هذا الوميض صدور فتاوى اليوم تفرق بين الصور المجسمة والصور غير المجسمة والأحاديث لم تفرق إطلاقا بين أي صورة لا فرق

بين مجسمة وغير مجسمة يكفيكم قوله عليه الصلاة والسلام (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة) صورة في اللغة أنتم معشر العرب صورة في اللغة لا تعني مجسمة أو غير مجسمة كلها صورة كذلك يكفيكم قوله عليه السلام (كل مصور في النار) مش ضروري المصور يكون نَحَاتًا بالشَّاكوش و الإزليل ، لا . مصور باليد ، مصور في بالنحت ، مصور بالآلة الفوتوغرافية مصور بالكبسة على الآلة بطلع عشرات الأصنام هناك كل هؤلاء اسمهم مصورون (كل مصور في النار) (لعن الله المصورين) الله أكبر إذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام كما قلنا في بعض المحاضرات ما أدري إذا كان أتيح لبعض الحاضرين في هذه البلدة أو في هذا المكان أن سمعوا مرة قولنا في قوله عليه السلام (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكرر هذه القاعدة هذه الكلية في كل خطبة يخطبها هذا التكرار معناه أنه يقصد غرس هذه العقيدة في أذهان السامعين كقاعدة كلية كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فإذا رأيتم الرسول في كل الأحاديث يطلق و يعم ولا يخص فيقول (كل مصور في النار) (لعن الله المصورين) (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب) مع ذلك نحن نقول بكل برودة دم أبرد من دم الإنكليز لا مو كل صورة محرمة و لا كل مصور لماذا ؟ لشبه عرضت لهم وهذا فيه تجديد وفيه مصلحة في اقتناء الصور هذه المصلحة إذا وجدت فالإسلام لا يجرهما ما من شيء كما قال عليه الصلاة والسلام (ما تركت شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه) وفي الحديث الآخر (ما بعث الله نبيا إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعملهم) هذا كل الأنبياء فما بالكم بسيد الأنبياء لقد دلنا على أخير أحسن ما يقدم كمنهج لمسلمين يريدون أن يعيشوا حياة طيبة فالآن إذا قلنا فيه مصلحة في اقتناء بعض الصور أليس عندنا دليل ؟ نعم عندنا دليل ولكن هذا الدليل لا يجوز استعماله للقضاء على القاعدة الكلية كما يفعل البعض في القضاء على كل بدعة ضلالة يأتون إلى حديث (من سن في الإسلام سنة حسنة) فيهمونه فهما سيئا فيعطلون الكلية التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غرسها في نفوس أصحابه كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار الآن (كل مصور في النار) فهل يجوز للمصور أن يصور صورة مثلا لص مجرم لكي يوضع في مكان في العدالة مثلا في مركز للشرطة ونحو ذلك حتى يتيسر للمتبعين هؤلاء المؤذنين للمسلمين والسارقين لأموالهم مثلا أو القتلة السافكين للدماء أن تصور لهم صورنا نقول نعم هذا يجوز أما أنه تكون الصور مباحة للناس حتى الطفل الصغير تلاقه ماش في

الشارع وحامل بما يسمى بالكاميرا هذا هو الإسلام أباحه لقد أخذنا وصرنا نصلي يوم الجمعة وأمامنا شاب وطابع في ظهره صورة امرأة منفوشة الشعر أو دب أو أسد أو غير ذلك من الحيوانات دخلت الصور حتى في المساجد وليس هذا فقط دخلت المساجد وهنا نوصل كلامنا بالسؤال ذلك السائل أنه يجب أن نجتمع ولا نفرق نقول دخلت الصور الآن إلى المساجد الزعيم الفلاني والشهيد الفلاني إلى آخره ، صارت الصور كلها في المساجد ((وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا)) ، بهذه الطرق الملتوية في تسليك بعض المخالفات الشرعية بنوايا طيبة دخل الشرك الأكبر في قوم نوح عليه الصلاة والسلام ومن كانوا قبلهم كما أشار ربنا عز وجل في قوله ((وقالوا لا تدرنّ آلهتكم ولا تدرن ودا ولا سوعا ولا يغوث ويعوق ونسرا)) هؤلاء كما يقول ابن عباس كانوا عبادا لله صالحين هدول جماعة صالحين عبّاد لله ماتوا فجاء الشيطان و قال لأتباعهم هدول ما ييجوز أن تدفنوهم في أي مكان هدول لهم تاريخ عندكم لهم سمعة لهم تأثير إذا لا تدفنوهم في مقابرهم العامة ادفنوهم أمام دوركم فاستجابوا ودفنوهم في أماكن خاصة ثم تركهم جيلا ثم جاء إلى الجيل الثاني قال كما تعلمون مما بلغكم من آباكم أن هؤلاء كانوا أقواما صالحين ... القبور قد تأتي السيول والعواصف تذهب بهم فإذا ما ذا نفعل اتخذوا لهم أصناما انحوتوا لهم أصناما ففعلوا و وضعوها في مكان فجاء إلى الجيل الثالث وقال هذه الأصنام كما تعلمون تمثل أقواما صالحين فلا يليق بكم أن تجعلوها في أي مكان يجب أن تضعوها في أماكن تليق بهم ففعلوها ثم ما جاء الجيل الأخير إلا بالله ندور وسجود ونحو ذلك حتى بعث نوح عليه السلام إلى هؤلاء الذين عبدوا هؤلاء الخمسة من دون الله تبارك وتعالى وهكذا يأتي الشر كما ذكرنا بالتدرج فباسم أن الصور فيها مصالح في بعض المنواحي نفتح الباب على مصرعيه وبنقول الصور حرمت من باب سد الدريعة والآن ما عاد نخاف من الشرك ، علما أن الشرك لا يزال في المسلمين وليس في السوفيات ولا في الألمان والبريطان في المسلمين لا يزال هناك ناس يستغيثون بغير الله وينادون عبد القادر الجيلاني اللي في العراق وبطاح الجمل اللي في الشام وا إلى آخره ، سبحان الله نسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا وأن يعلمنا ديننا .

السائل : ... في آيات قرآنية نستدخمها في شكل مزهية أو إنسان ساجد أو دلة قهوة بشكل دلة قهوة ؟

الشيخ : أيوه أي نعم ، ما ييجوز هذا .

أبو ليلى : شيخنا اصبر شوية حتى أشيل السماعة خليني أتقدم شوية .

الشيخ : طيب .

الشريط رقم : ٤٨٧

السائل : الحديث الذي ورد في الصحيح صفة الأمراء الذين يدنون الأشرار ويعدون الأخيار أنه نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون لهم عريفا أو جاييا أو شرطيا ، طيب الحكام الذين هذه صفاتهم الذين هم في عصرهم هذا هل النهي هنا يحرم علينا هذه الوظائف بعينها أم عمومها أي وظيفة معهم ؟

الشيخ : هي ومثيلاتها ولا أقول هي وغيرها لأنه من الواضح جدا أن هذا النهي سببه أن هؤلاء الحكام لا يتبنون نظام الإسلام كمنهج ونظام ولكن لا ينبغي أن يقال هي وكل الوظائف في هذه الدولة ذلك لأننا نعلم أن هناك بعض الوظائف ليس من الضروري أن يكون الموظف فيها معينا للحاكم بغير ما أنزل الله ولنأخذ أبسط مثال المؤذن والإمام وخدام المسجد ونحو ذلك فهذه الوظائف لا يمكن أن نتصور فيها تأييدا للنظام الفاسد الذي جاء النهي عن تلك الوظائف تخصيصا بالذكر لها لأن في ذلك إعانة للنظام الذي يحكم بغير ما أنزل الله أما كالمثال الذي ذكرته آنفا وكمثل تعليم الأطفال تلاوة القرآن وشريعة الإسلام ومبادئها فلا يمكن أن نلحقها بهذه الوظائف التي جاء النهي فيها في الحديث الذي سألت عنه آنفا .

السائل : ... لا أحفظ العبارة عن ابن تيمية أن مثل بعض هذه الوظائف كالجابي مثلا هذه إذا كان يتولى هذه الأمور الفسقة يعني كأنه يريد على أن أهل الصلاح أن يتولوها ولا يدعوها لأهل الفساد؟

الشيخ : إن كان قال هذا ابن تيمية فنحن لا نتبعه ولا نرى رأيه لأن الأمر كما قال عز وجل **((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))** وهذا الباب إذا فتح معنى ذلك أن يتولى المسلمون الصالحون كل الوظائف حتى هذه الوظائف التي جاء النهي الصريح فيها بدعوى أن هذا الشر أقل من ذلك الشر ، ولذلك **((عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))** هذا هو الجواب .

السائل : إذا لا نستطيع أن نقول إن هناك موازنة بين مصلحة ... ؟

الشيخ : نعم ، ترجيح المصلحة والمفسدة هو الأخذ بأخف الضررين هذا فيما يتعلق بالمكلف الذي لا بد له أن يقع في أحدهما أما الشر سيقع بأن يتوظف مثلا هذا الفاسق لهذه الوظيفة التي لا تجوز شرعا فإذا تولها الصالح يكون شره أقل من ذلك هذا صحيح لكن لماذا هو يهلك نفسه في سبيل الإنقاذ لغيره من بعض

الأضرار ؟ فإذا القاعدة المسلم بها ولا شية فيها إطلاقا أن المسلم إذا وقع بين شرين اختار أيسرهما فيما يتعلق بذاته لا بالمقابلة بينه وبين غيره ، لا . وهذا باب يعني خطير جدا ، وطالما انخرط فيه كثير من طلاب العلم ولا أريد أن أقول من الدعاة إلى الإسلام يعني مثلا نحن نعلم اليوم أن العالم الإسلامي بحاجة إلى بعض العلوم التي تعتبر من فروض الكفاية إذا قام بها البعض سقطت عن الباقيين من ذلك مثلا أننا بحاجة إلى ممرضات وإلى طبيبات يعالجن نساءنا وبناتنا و أخواتنا ونحو ذلك ولكن طريق الوصول إلى تحقيق هذا الفرض الكفائي محاط بمخالفات شرعية كما لا يخفى على الجميع يعني الممرضة فضلا عن الطبيبة حتى تتخرج طبيبة لا بد أن تمر في طرق مشوكة كثيرة ولا بد من أن تخالط الأطباء والطلاب الذين يدرسون الطب معها و إلى آخره ولذلك فبعض الناس يرون أنه ما فيه مانع أن نسمح لنساءنا و بناتنا وأخواتنا أن يطلبن مثل هذا العلم لأنه أمر لا بد منه كما ذكرنا آنفا فأنا جوايي ليكون كبش الفداء غيرنا ولا يكن كبش الفداء بناتنا ونساءنا عرفت كيف الموضوع ؟ بمعنى نتصور كما هو الواقع مع الأسف ليس في هذا العهد بل وفي أظهر العهود فيها ناس ليسوا يتقون الله عز وجل تمام التقوى في العهود الأولى فضلا عن القرون المتأخرة هذه فنحن نعلم أنّ في شبابنا وشابتنا اليوم من لا يهتم بالحرام و بالحلال على حد قول ذلك المبتلى بشرب الدخان لما سمع أن في المسألتين قولين ناس يقولوا حرام وناس يقولوا حلال فهو يقول إن كان حلالا شربنا وإن كان حراما حرقناه يلاقي له مخرجا اعتمادا على هذه الأقوال فلا بد أن يوجد في كل مجتمع وبخاصة هذا المجتمع الذي نحياه اليوم ناس من الشباب والشابات والفتيات لا يتقون الله عز وجل على الأقل حق التقوى فهذا الجنس هو الذي سيعرض نفسه ليكون كبش الفداء إذا نحن نحافظ على أنفسنا كشباب ونحافظ على نساءنا كشابات وفتيات ما هنّ يكرّ كبش الفداء لأنه مش معقول كل من فرد من أفراد النساء لازم يكون طبيبة ولا كل فرد من أفراد الشباب سيكون طبيبا الأقل من هذا الجمع هو اللي بيدوا يكون طبيب أو طبيبة حينئذ يتقدم من لا يبالي بالحلال و الحرام كما قلنا وستخرج نساء طبيبات مسلمات ما هن كافرات لكن تقواهم يعني بقدر بعد ذلك يأتي جيل تخرج طبيبات مسلمات صالحات على أيدي تلك الطبيبات اللاتي تخرجن التحريم الأول بهذا يمكن المسلم أن ينقذ نفسه من أن يوقعها هي أو من يلوذ به من النساء أو الشباب فيما حرم الله عز وجل بحجة أن المصلحة تقتضي ذلك فسنقول أن هذه المصلحة ممكن أن تحقق على أيدي أجناس أخرى من الشباب و الشابات واضح الجواب ؟ هذا كمثال ينفذ بنا إلى أننا إذا فتحنا

باب أنه يكون عندنا طبيبات مسلمات خير من طبيبات كافرات أو فاسقات سنقول لهؤلاء سيتعرضن للفتنة ولذلك نحن نسدّ هذا الباب عن الصالحات من المؤمنين و المؤمنات هذا أنا أعتقد أن المخرج يكون هكذا إن شاء الله .

السائل : كلام طيب جزاك الله خيرا ، بالتفصيل أنا ذكرت كلامك أنا قال لي بعض الإخوة كان يعمل شرطي ؟

الشيخ : شرطي !

السائل : شرطي ، فلما سمع نهي الرسول عليه الصلاة و السلام إذا كان فيه فساد في جماعة من الأمم أنه ما يكون قائم على هذا العمل قال ولكن يعني لي أعمال خير أعملها ، لكن في مرة من المرات وجدت نفسي ما أستطيع أعمل خير ، قلت كيف ؟ قال وضعوني عشان أتصيّد الناس اللي هم يتابعوا الحشيش والمهريّات ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : حطوه مراقب ويراقب أناس من عشان حشيشة حتّى يمسخهم فقال أنا مضطر وأي أتفاعل معهم وأكون واحد منهم وإذا ما فعلت هذا مش أتحصل على المطلوب .

الشيخ : هذه مشكلة .

السائل : قال وفعلا وقعت أنا في الشيء المحذور .

الشيخ : في المخالفة .

السائل : في المخالفة قال بعدها عملت

الشيخ : أبو ليلي كما قلنا في الأمس القريب عسلك الله

السائل : فخرج من العمل هذا وفعلا قال فيه مخالفات كثيرة كنا نضطر إليها .

الشيخ : لا بد من هذا .

السائل : ومن هذا الباب سبحان الله يعني

الشيخ : (ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) . هذا الحديث مهم جدا .

الشيخ : منذ أسبوع تقريبا أتيج لي أن أرى في التلفاز تمثيلية ، التمثيلية هذه طبعاً بتعرض على الناس بالمجد

الإسلامي الغابر وقوتهم وانتصارهم على الكفار فالتمثيلية تستدعي رجالا حليقين لكن يتلحوا على طريقة اللوردات

الحلبي : لحي مستعارة .

الشيخ : أي نعم لحي مستعارة ، تستدعي ناس يقوموا بدور من يعبد الصليب ومن يسجد للقسيس و إلى ملك النصارى وإلى آخره ، من يقوم بهذه الأدوار ؟ مسلمين ، من أين جاء هذا ؟ بحيث فيها مصلحة فيها عرض عظمة الإسلام الغابر على المسلمين اليوم حتى يتحمسوا ويعودوا إلى مجدهم الماضي لكن في طريق العودة هذه سيعرضون أنفسهم لمثل هذه المشاكل التي هي إن لم تكن الكفر الاعتقادي فهو على الأقل الكفر العملي وهو السجود لغير الله باسم التمثيلية وهكذا الحقيقة هذا الزمن هو الذي أخبر عنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء**) ، سئل عليه الصلاة والسلام كما ورد في ثلاث روايات يبدو ثلاث مرات لكن روايتان اثنتان منها ثابتان على طريقة أهل الحديث والرواية الثالثة فيها ضعف الرواية الأولى قيل يا رسول الله من هؤلاء الغرباء ؟ قال (**ناس صالحون بين ناس كثيرين من يعصهم أكثر ممن يطيعهم**) و الرواية الثانية وهي أيضا صحيحة كالأولى (**الغرباء هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) هؤلاء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي هم الغرباء في زعمي في الغرباء ، هم الغرباء في الغرباء لأن الغرباء الأولين هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصهم أكثر ممن يطيعهم

الشيخ : ... لكن هؤلاء الناس الصالحون كما ترون أيضا السنة فيهم قد ضاعت وأصبحت عباداتهم تقاليد لا يعرفون ما هو الصحيح مما ليس بصحيح والشيء بالشيء يذكر للعبارة والموعظة أنفا صلينا المغرب أمر الإمام بتسوية الصف بس أمر كمان نضطر نقول مع الأسف عادي وتقليد أما أن يهتم بتسوية الصفوف كما كان الرسول عليه السلام وكما كان الخلفاء الراشدون أنت تقدم وأنت تأخر وأنت اقترب وسد الفرجة ما فيه شيء من هذا حتى ولو في المسجد الحرام ولا في المسجد النبوي ما فيه غير كلمة استنوا واستنوا بينما الرسول كان يقول (**لتسوّن صفوفكم أو لا يخالفن الله بين وجوهكم**) (**سوا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من حسن الصلاة**) أو (**من تمام الصلاة**) وكان عليه السلام يسوي الصف كما تسوي القداح اليوم هذه السنة ميتة ، الشاهد هو جزاء الله خير ذكر بتسوية الصفوف فأنا نظرت على من يميني فوجدت

رجل كهل أفندي بالتعبير التركي القديم لابس لباس جاكيت وبنطلون سحبته هكذا من البنطلون قلت له إذا بتريد سد الفرجة قال لي توكل على الله ... وأنا بقول لإخواننا تعلمت أشياء في هذا البلاد من جملتها أن توكل على الله معناها اسكت أي نعم !
الحلي : زي كلمة صل على النبي أحيانا .

الشيخ : آه ، قال لي توكل على الله قلت له توكل الله واتبع سنة رسول الله ، ما حرك ساكنا تم حيث هو شو السبب لأن الإسلام صار غريبا ما عادوا الناس اللي هم مصلون ما عادوا يعرفوا السنة فييظنوا أنه أنا إذا قلت له اقترب أنه أنا غريب يعني ما يبدو يخلي فسحة يتنفس يتبجح ، فهذا الحديث الثاني حديث عظيم جدا (**الغرباء هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**)

الشيخ : أما الحديث الثالث وفي سنده ضعف وهو من أبي إسحاق السبيعي الذي كان اختلط وكان يدلس لما سئل عليه السلام في هذا الحديث الضعيف عن الغرباء قال (**هم النزاع من القبائل**) وهذا معنى واقعي أيضا النزاع من القبائل هم الذين ينزعون ويهاجرون من بلدهم إلى بلد آخر لماذا ؟ ليتمكنوا فيه من التمسك بدينهم فلذلك الحياة اليوم التي يأمرنا الله تبارك وتعالى بها وهو التمسك بأحكام دينه صعبة جدا كما جاء في الحديث الآخر أنه (**يأتي زمان على أمتي المتمسك فيه على دينه كالقابض على الجمر**)

الشيخ : ولهذا فما ينبغي نحن الغرباء أن نهمّ بإصلاح المجتمع الفاسد نبدأ بالرأس يعني بالحاكم هذا خطأ فاحش جدّا ولا بمن يلوذ به من الموظفين والمستخدمين لديه وإنما نبدأ بأنفسنا ثم بمن يلوذ بنا كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث آخر صحيح وإن كان في غير هذه المناسبة وهو قوله عليه الصلاة والسلام في التفقة (**إبدأ بنفسك ثم بمن تعول**) أي الأقربون الأولى بالمعروف ، وإن كان كثير من الناس بهذه المناسبة يتوهّمون أنّ هذه آية الأقربون الأولى بالمعروف هذه ليست آية هذه حكمة ومعناها صحيح من مثل هذا الحديث ونحو ذلك ، (**وأندر عشيرتك الأقربين**) بينما هو بعث نذيرا للناس أجمعين من كان في زمانه ومن سيأتي من بعده ولكنه خص الأقربين بالذكر لأنهم أولى بالعناية بهدايتهم وإرشادهم وإخراجهم من ضلالهم هكذا يكون الأمر .

الحلي : شيخنا مثل المسألة التي ذكرتها قبل قليل مسألة هؤلاء الذين يمثلون ويسجدون وكذا طيب يذكر علماء التوحيد هنا تميم للبحث أنه لا فرق في الكفر بين الهازل والمزاح والضاحك فهذه القاعدة على

إطلاقها ثم هل تنطبق في هذه الصورة أم هناك موانع عن تطبيقها ؟

الشيخ : لا . أنا ما أعتقد أن هذه الصورة تنطبق على هذا الحكم لأنه هؤلاء ينطبق عليهم وإن كان هذا ليس بالسهل أيضا **((قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ويحسبون أنهم يحسنون صنعا))** هم يظنون أنهم يخدمون الإسلام بهذا ثم قد يقع ذنبهم و مسؤوليتهم على من يرخص لهم بمثل هذه الأعمال من الذين يتبنون عملا واعتقادا قاعدة كافرة ما أظنّ مسلما يجراً على أن ييوح وعن أن يصرح بأنها قاعدة إسلامية ألا وهي قولهم " **الغاية تبرر الوسيلة** " فأعود لأقول لا أتصور مسلما يجراً ليقول هذه قاعدة إسلامية بل أسمع كثيرا يقولون هذه قاعدة أوربية غريبة قاعدة الذين وصفهم الله عز وجل في القرآن الكريم بقوله **((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون))** هم الكفار ، فما أعتقد أن مسلما يستطيع أن ييوح وأن يصرح أنّ هذه قاعدة إسلامية لا . ولكن مع الأسف هذه القاعدة الآن ينطلق منها كثير من الإسلاميين فيستبيحون ما كان محرما بنفس المعنى " **الغاية تبرر الوسيلة** " لكنهم لا يصرحون بذلك طالما رأينا قديما وحديثا أما قديما فكان العلماء المحققون ينكرون الاحتفال بما يسمونه بالمولد النبوي وكانوا ينقدون هذه الاحتفالات من نواحي شتى بعضهما جذرية أصلية وبعضها عارض أما الجذرية والأصلية هو أن هذا الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الحوادث بل من المحدثات التي لم تكن في القرون الأولى الثلاثة المشهود لها بالخيرية فهذا وحده يكفي لمنع المسلمين من أن يحدثوا في الدين ما لم يكن في القرون الأولى إعمالا بمثل قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المعروف **(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)** إلى غير ذلك من الأحاديث التي تحض المسلم على أن يتمسك بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما كان عليه سلفنا الصالح الأول من هذا جانب الجذري كانوا ينكرون العلماء المحققون الاحتفال بالمولد النبوي ثم كانوا ينقدون وينكرون هذا الاحتفال بالأمور العارضة كانوا ينكرون اختلاط النساء بالرجال وهذا أمر متفق عليه بين العلماء حتى بعض كتب التاريخ تتحدث عن أمور فواحش ومنكرات كانت تقع بالاحتفال بالمولد النبوي الشريف بسبب هذا الاختلاط فنجد كأن التاريخ يعيد نفسه فبدأت بعض المهرجانات تظهر وتختلط فيها النساء مش النساء العجائز لا النساء الفتيات والمتقفات والمتعلمات وربما يكونوا من الجامعات هم

يعلمون أن الاختلاط هذا ممنوع لكن لا الغاية تبرر الوسيلة لكن نحن نريد أن نظهر للناس أن المسلمين أحياء غير أموات لكن هنا يقال كما قيل قديما :

"أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

ولذلك فالانطلاق من هذه القاعدة خطيرة جدا جدا تجعل المسلمين يصيبهم ما أصاب الأولين من اليهود والنصارى حيث غيروا دينهم وبدلوا أحكام دينهم لكن الله عز وجل قد وعدنا بما لم يعد به من كان قبلنا بمثل قوله عز وجل ((**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) وحفظ القرآن الكريم يكون بحفظ سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنها هي التي تفصل الأحكام المجملة التي جاءت في القرآن الكريم ولا يمكن الاستغناء بالقرآن فقط عن السنة الصحيحة لأن الله عز وجل هو الذي يقول في القرآن الكريم ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)) ((**وأنزلنا إليك الذكر**)) أي القرآن ((**لتبين**)) يا رسول الله أي لتوضح ((**للناس**)) بسنتك ما ذكر في القرآن ((**ما نزل إليهم**)) ، إذا الرجوع إلى السنة والتمسك بما هو النجاة في كل زمان وفي كل مكان كما شهد بذلك عليه الصلاة والسلام في غير ما حديث منه الحديث المشهور والمعروف لديكم جميعا (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض**) ، فإذا السنة السنّة والغربة الغربية في الغربة ... تفضل يا أخي .

الشيخ : تفضل .

السائل : هل السنة كل ما أصدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : السنة بآرك الله فيك .

السائل : في الجهاد ... ؟

الشيخ : بس بد أنت طول بالك علي شوي السنة تنقسم إلى ثلاثة أقسام قول يصدر من الرسول عليه السلام وفعل وتقرير عمل يقع من إنسان فيراه عليه الصلاة والسلام ثم يقره فهذا الإقرار صار منه عليه السلام سنة .

السائل : حتى لو كان سكوتا ؟

الشيخ : هو هذا المقصود بآرك الله فيك ، الإقرار رأى شيئا وسكت عنه وأقره ، لأن الرسول عليه السلام

ليس كأمثالنا نرى المنكر فاشيا ونسكت ، أننا نتمت بمصالحنا الشخصية أما النبي صلى الله عليه وسلم فهو الذي اصطفاه ربه من بين الناس وخاطبه بقوله **((يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس))** ، إذا السنة تنقسم الآن ثلاث أقسام قول وفعل وتقرير .

قوله صلى الله عليه وسلم شريعة عامة لا يجوز للمسلم أن يعطل شيئا منها إلا إذا كان قوله نفسه يدل على أنه ليس بالأمر اللازم للمسلمين أن يفعلوه لكنه هو يحض على فعله فلا يجوز مع ذلك لمسلم أن ينكره ما دام أن الرسول عليه السلام قد شرعه عن الله عز وجل بقوله وأنا أضرب مثلا بسيطا يوضح هذا الذي أقوله الآن أنه قول صدر من الرسول من جهة لك أن لا تفعله لأنه ما أمرك به أمر إيجاب لكن من جهة أخرى لا يجوز لك أن تنكره لأنه صدر من النبي المعصوم مثاله **(بين كل أذنين صلاة لمن شاء ، لمن شاء)** كراهية أن يتخذها الناس سنة ، وهذا إشارة إلى السنن القبلية التي قبل الفرائض الخمس وهي تنقسم إلى سنة مؤكدة وسنة مستحبة ولسنا الآن بهذا التفصيل ولكن أريد أن ألفت النظر كمثال أن قوله عليه السلام **(بين كل أذنين صلاة)** تشريع يجيز للمسلم أن يصلي مثلا ركعتين قبل إقامة صلاة المغرب يجيز ذلك لأنه قال لك **(لمن شاء)** ولكن لا يفرض ذلك عليك و بناء على هذا لا يجوز لمسلم أن يقول لا يا أخي ما فيه سنة قبل المغرب وقد قال الرسول **(بين كل أذنين صلاة لمن شاء لمن شاء)** لماذا قال لمن شاء ؟ خشية أن يفهم بعض الناس من هذا التعبير النبوي بين كل أذنين صلاة أن هذا حتما لازم لا بد منه لا . أتبع الحديث بقوله **(لمن شاء)** وبين الصحابي لما قال الرسول لمن شاء قال كراهية أن يتخذها الناس سنة هذا قوله صلى الله عليه وسلم أقل قول له يفيد الجواز وفوقه المندوب والمستحب إلى آخره ، فأنت لك الخيرة إذا لم يكن أمرا لازما أن تفعله أو أن لا تفعله ولكن لا يجوز لك أن تنكره ومثالنا أننا ذكرنا الناس اليوم لا يصنّون كما كان الرسول عليه السلام يحضّ الناس أن يتراصوا بأقدامهم ومناكبهم ليس لهم الخيرة أن لا يفعلوا ذلك لأنه أكد ذلك عليهم بقوله **(لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم)** فقال أنس بن مالك وقال النعمان بن بشير **" فكننا إذا قمنا إلى الصلاة ألصق أحدنا كعبه بكعب صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه " ...** .

الشيخ : ... نأتي للسنة التالية الفعلية هنا في تقسيم ثان السنة الفعلية تنقسم عند العلماء المحققين إلى قسمين اثنين سنة تعبدية وسنة عادية ، السنة التعبدية إذا فعلتها أثبت عليها وإذا تركتها لم تعاقب عليها أما السنة العادية فسواء عليك أفعلت أم تركت ، مثال السنة التعبدية كل العبادات ما فيه حاجة للشرح . أما

السنة العادية ولعل هذه التسمية تكون غريبة على بعض الأذهان

السائل : سنة الزوائد نفسها .

الشيخ : سنة الزوائد أحسنت ، فمثلا الرسول صلى الله عليه وسلم كان له شعر تارة يبلغ شحمتي الأذنين تارة رؤوس المنكبين فلو أحب الإنسان أن يربي شعره فله ذلك ، لكن لا يجوز له أن يتقرب إلى الله بهذا لأنه

سنة تركية وعادية وبخاصة أن الرسول عليه السلام قال في الحديث نرجع إلى القسم الأول القولي ، قال (

احلقوه كله أو اتركوه كله) لما دخل عليه الصلاة والسلام مكة فاتحا دخلها وله أربع غدائر أربع ضفائر

وهذه العادة لا تزال موجودة في بعض البوادي العربية فما فيه مانع أن يفعل المسلم ذلك كما أنه ما فيه مانع

أن لا يفعل لأنها ليست سنة تعبدية وإنما هي سنة عادية أي عادة العرب كانت هكذا والرسول عليه السلام

ما جاء ليحطم كل العادات وإنما جاء ليقوم بعض العادات السيئة هذه كانت دعوته عليه السلام . كذلك

مثلا جاء في الصحيحين من حديث أنس رضي الله تعالى عنه قال " **كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم**

نعلان لهما قبالات " القبالات هو السير يعني أشبه شيء صندل شاروخ ... صندل أربع أصابع بيت والإبهام

في بيت هذا معنى كان لرسول الله نعلان لهما قبالات ، فإذا واحد لبس صندل له أو لكل منها قبالات واحد لا

يقال خالف السنة لماذا لأن هذه سنة عادة وليست سنة عبادة أو لبس الحذاء أو البوط أو أي نعل آخر ما

يقال خالف السنّة ، و على ذلك فقس

الشيخ : ومن المهم وأنا الآن أدع الكلام لك من المهم أضرب مثلا معينا : كثير من الناس من الخاصة فضلا

عن العامة يتوهمون أن العمامة سنة عبادة وليست كذلك العمامة تماما كالقلنسوة قد تكون القلنسوة لاطية ما

أدري محوكة هذه مخيطة ما بتلطف شو لابس أنت هذه قلنسوة مش مهم تكون هيكل ولا تكون هيكل تكون

أقصر تكون أطول ناس يلبسوا إلى عهد قريب ما يسمى في بلاد الشام وغير الشام بالطربوش تعرفون

الطربوش الأحمر هذا إلى آخره ، ناس يضعون العمامة الحطة بدون عقال وناس بيضعوا عقال هذه كلها

عاديات لا يقال هذا أصاب السنة وهذا خالف السنة لماذا ؟ لأن هذه من سنن العادة وليست من سنن

العبادة بمعنى أن الرسول عليه السلام كان يتعمم لكن العمامة كانت قبل بعثة الرسول عليه السلام هذه

عادة عربية فما فيه مانع أن المسلم يتعطاها ولكن لا يحشرها في زمرة العبادة فهذه العمامة التي تطورت في

زمن الأتراك وصارت كما ينقل عن محمد عبده " **عمامة كالبرج وجبة كالخرج** " هذا ليس من الإسلام في

شيء أبدا ولهذا يجب إذا تكلمنا على السنة الفعلية أن نذكر أنها تنقسم إلى قسمين سنة عبادة فهذه إذا فعلها المسلم يثاب عليها وسنة عادة فسواء فعل أو ترك الآن تفضل ما عندك .

السائل : سمعنا أو قرأنا عن علماء و مشائخ في جامعة دمشق تابعنا هذا الموضوع فيه نقاش مع الطلاب ... ما هو الحد الفاصل يعني فيه خلاف بين ما قرأناها في جامعة دمشق وما بين كتبكم أو بعض مذاهبكم أو اجتهاداتكم الحد الفصل ما بين سنة الزوائد والسنة التبعية حدّ يعني خيط لم نستطع أن نمسك طرفه ؟

الشيخ : أنا ذكرت لك أول الخيط أننا قلت لك أنّ بعض هذه السنن التي نقول إنها سنن عادة كانت في الجاهلية قبل بعثة الرسول عليه السلام

السائل : على سبيل المثال

الشيخ : لو سمحت ، كانت في الجاهلية من قبل بعثة الرسول عليه السلام فهو أقرهم عليها منها هذه العمامة منها النعال اللي تحدثنا عنها فهذه مادامت كانت معروفة من قبل من عادات العرب في الجاهلية وهم كما تعلمون وثنيون لا دين عندهم فأقرهم الرسول عليه السلام على ذلك فصارت جائزة الفعل والرسول بالتالي بحكم المحيط الذي كان يعيشه كان أيضا يلبس ما يلبس الناس ولا يتميز عليهم بشيء آخر لكن سأعيطك الآن مميزا آخر غير الشيء الذي فعله العرب من قبل ثم فعلوه في زمن الإسلام والرسول عليه السلام أقرهم على ذلك فكان هذا من الأمور العادية التي لا تتدخل الشريعة فيها أفعالها المسلم أم تركها ؟ ولكن إذا جاء حديث من أقواله عليه الصلاة والسلام يحدّد شيئا من تلك العادات والتقاليد التي كان العرب عليها قبل البعثة المحمدية حينئذ هذا القول يرفع من شأن تلك العادة ويدخلها في سنن العبادة ويخرجها عن سنن العادة مثلا قوله عليه الصلاة والسلام (**خير ثيابكم البياض فألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**) إذا اللباس البياض خرج عن كونه من سنن العادة ودخل في سنن العبادة هذا هو الإيجاب إن جاء شيء كان العرب يفعلونه والرسول أقره عليه فهو سنن العادة وإذا حبذا الرسول عليه السلام شيئا من ذلك انتقل من سنة العادة إلى سنة العبادة فهذا هو الفاصل الذي تسأل عنه ولعله واضح !

السائل : اللحية .

الشيخ : أي نعم .

السائل :

الشيخ : هو كذلك وجماعتكم ماذا قررت ؟

السائل : جماعتنا أولاً هم لم يطلقوها

الشيخ : لا بس شوف فيه كلمة تقال " **خذ ما يقول ودع ما يفعل** " .

الخلي : ... الأقوال ومطلق الأفعال .

الشيخ : أيوه ، يعني أنت بتعرف هلا العصمة ليس لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنضرب مثالا

الآن هل يوجد مسلم أستاذ في الجامعة أو بغير الجامعة يقول يجوز للنساء المسلمات أن يتبرجن لا لا عفوا

اسمح لي أرجوا أن يكون جوابك في حدود سؤالي ؟

السائل : طيب تفضل .

الشيخ : هل يوجد عالم سواء كان دكتورا أو كان شيخا يعرف الإسلام يقول يجوز للمرأة المسلمة أن تتبرج ؟

السائل : لا يقول ، لا يجوز أن يقول .

الشيخ : لا يا أستاذ الله يهديك سؤالي يوجد أو لا يوجد هل يوجد من يقول بجواز تبرج المسلمة .

السائل : لا يوجد .

الشيخ : لا يوجد هذا هو الجواب لكن الآن أسألك ألا يوجد نساء كثيرا متبرجات لبعض المشايخ والدكاترة

؟

السائل : يوجد دول .

الشيخ : هاه شايف شلون إذا نأخذ من قولهم وندع من فعلهم فهذا مثلا اللي بيدرسنا مثلا قوله تعالى من

المفسرين في العصر الحاضر دكتور أو غير دكتور ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين**

يدنين عليهن من جلابيهن)) لكن امرأته ما تتجلبب شو نسوي احنا ؟ نأخذ من قوله وندع من فعله

الشيخ : نعود الآن سألتني عن اللحية وذكرت وأصبت أننا نحن نقول بالفرضية فدكاترتكم في الجامعة شو

يقولوا ؟ أنت حولتني إلى فعلهم حولتني إلى قولهم لأن البحث الآن قولي مش أنا ملتحي وأنت ما لك

ملتحي ، ((**كل نفس بما كسبت رهينة**)) شو يقولوا الدكاترة اليوم ؟

السائل : يا أخي الكريم نعم أنا سمعت بس بدي أقول أنا حاولت أحلل الأدلة هم يعني الحقيقة التي ذكرت

عن اللحية فيه كتيّب لكم وفيه كتيب للشيخ محمد الحامد رحمه الله وأنت تعرفه .
الشيخ : رحمه الله .

السائل : نعم الأدلة التي ذكرت منك يعني علم الأصول شويّ حاولت أن أتبحر به قليلا أدلة معظمها عقلية والدليل العقلي كما يقول علماء الأصول هو ظني في دلالته ، فالخطأ أو الخلاف بيني وبينك أنا لست في مستواك يعني إنما كل مسألة فقهية مطروحة للنقاش الأدلة كما يقول علماء الأصول أن الأدلة العقلية لا تقوى على الفرضية ، أولا نعرف نتفق على هذه القاعدة الأصولية أم لا نتفق ؟
الشيخ : شوف يا أستاذ أبو إيش من يقولوا لك .

السائل : أبو معاذ .

الشيخ : أبو معاذ أعاذنا الله وإياك من الهوى .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : أولا بريد ألفت نظرك وأنا مستعد أمشي معك وأجاوبك على سؤالك بس أيضا أرجوا أن تتنبه أنك أنت حدثت عما سألت حيدة أخرى ، هل لاحظت هذا أم لا ؟

السائل : معنا إمام مسجد يا شيخ إن شاء الله إن كان في المسجد أو هو هنا .

الشيخ : وإذا عزمت فتوكل على الله .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : بس أنت انتبه سؤالي مش إليك سؤالي عن الدكاترة ماذا يقولون في اللحية ؟ فأنت ما أجبتني .

السائل : احنا لا قيمة لقولهم عفوا يا شيخ أنا ما أجبتك نه إذا سمعنا نقيضه منك واقتنعنا به فلا قيمة لقولهم لأنهم قد يكونون على عدة اجتهادات متناقضة .

الشيخ : لكن أريد أن أفهم يا أستاذ زريد أن نسمع ماذا يقولون ؟

السائل : في جامعة دمشق لم ... إليها إلا الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي إلى السنة التبعية أما إلى

درجة الفرض لم يرفعها أحد من دكاترة جامعة دمشق .

الشيخ : أيضا حدث .

السائل : إذا ... للسؤال .

الشيخ : إذا ما لك رأي تجاوب أنت حر أنا بقول لك .

السائل : أنت قلت ماذا يقولون ؟

الشيخ : بينما أنت تقول قال فلان .

السائل : أنت تسألني عن دكاترة جامعة دمشق الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي رفعها إلى درجة السنة التبعية .

الشيخ : والدكاترة الآخرين ؟

السائل : والباقون الشيخ مصطفى الزرقا أعتقد رفعها إلى درجة السنة التبعية أما بقيتهم فألى السنة العادية .

الشيخ : ماذا تعني بالسنة التبعية ؟

السائل : هي السنة أقل من سنة المؤكدة حسب تعاليمهم أو حسب فهمهم .

الشيخ : كويس أنت لك رأي بقى من هذه الآراء أم لك رأي غير هذه الآراء ؟

السائل : أنا من الأدلة التي أوردتها في كتيبك مع التي أوردتها الشيخ محمد الحامد لم تقوى إلى درجة الفريضة كما هو رأي المتواضع جدا .

الشيخ : معلش بارك الله فيك أنت ما أعطيتني رأيك شو رأيك من هذه الآراء توافق شيئا منها أو لك رأي يخرج عن كلها ؟

السائل : أنا ليس لي رأي لكنني أريد أن أعرف صحة الرأي وصحة الرأي نحن نأخذ الحكم الشرعي من الدليل .

الشيخ : هذا ما في شك فيه .

السائل : الأدلة التي وردت أنا أقول لك وقد أكون مخطئا هي لم تقوى إلى درجة الفرض لأنها معظمها عقلية تقول تغيير لخلقة الإنسان أو لطبيعة الخلق اللي خلق الله الإنسان .

الشيخ : نحن نخالفك تمام المخالفة أن تسمي هذه الأدلة أدلة عقلية ولذلك فأرجو منك أن تعدني إذا ذهبت مع الإمام لتصلي مع الجماعة .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : أن ترجع حتى تتم هذا البحث المهم شو رأيك ؟

السائل : إن شاء الله تعالى والله يا أخي هو نحن نسأل لفهمهم و الله و حتى نتبع .

الشيخ : ونحن شو نريد غير هيك .

السائل : ... أنا لم أقرأ كتابك إلا لما كنت طالبا في جامعة دمشق قبل خمسة وعشرين عاما .

الشيخ : كلنا ذلك الرجل بارك الله فيك يا أبا معاذ ، كلنا نحرض أن نفهم لكن بركة العلم هو نضحه هو

تحريكه بالمذاكرة ولذلك فأنا أتمنى أن تعود إلينا

السائل : إن شاء الله حتى السؤال يا أخي الكريم السني قد يكون متبعيك وأنا أقولها بحق قد يكون متبعيك

لا يفهمون حقيقة ما تريد من كلمة السنة

الشيخ : والله أنت بس قلبت علينا الدائرة كنت بيني وبينك حشرتنا مع الدكاترة كنت بيني وبينك حشرتنا مع

إخواننا فحلينا احنا هلا وأنت نتفاهم إن شاء الله .

السائل : إن شاء الله إن شاء الله يعني كلمة السنة هيك شوية يعني فيه جماعة يقيدوها لحدود معينة يا شيخ

.

الشيخ : أنا بقول الإخوان اللي أنت أشرت إليهم وأنا لا أعرف أعيانهم وأشخاصهم يعرفون السنة وهم عوام

أحسن بكثير من الدكاترة وعلينا البيان .

السائل : في الحقيقة يا أخي الكريم إنه يعني بعض من هم من متبعي السلفية لمسنا منهم في الكويت على

سبيل المثال أنا درّست في عدة مجالات منها الكويت

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله .

السائل : أنا كان الهدف من السؤال اللي هي توضيق معنى السنة ولذلك أنا سألتك هذا السؤال هناك من

يضيق السنة من يضيق في معنى السنة من السلفيين فلا أدري لماذا يعني كأنه يحصرها في بعض

سائل آخر : السلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته ، شو رأيك في هذه السنة توضيق أم توسيع ؟ هذه هذه شو

ما يسوي هذا الرجل . المصافحة . وأرجوا أن يكون الجواب في حدود السؤال فهل هذا توضيق السنة أم

توسعة لها !

السائل : لا علم لي بذلك ... سمعت منك حكم القيام قبل عشرين عاما

الشيخ : عم أسألك يا أخي .

السائل : لا أدري .

الشيخ : ما تدري لكن أنت شفت شي بزمانك مثل هذه الدورة هذه ؟

السائل : أنا إذا جلست لا أسلم إلا بالسلام عليكم بس .

الشيخ : طيب أنت ضيقت السنة الآن ، بارك الله فيك .

السائل : أنا ضيقت عن جهل .

الشيخ : عفوا لا تضطربي أن أتكلم بكلام يسوؤني أن أسيء إلى أخي .

السائل : لا لا إن شاء الله ما عهدنا عليك هذا .

الشيخ : أنت الآن تنقد أنا سا نحن لا نعرفهم وتقول عنهم بأنهم يضيقون وها أنت وقعت في هذا التضيق .

السائل : أنا وقعت عن جهل إذا وقعت عن جهل

الشيخ : وقد يكون أولئك أيضا وقعوا عن جهل فما لنا ولهم ، بارك الله فيك ما لنا ولهم أليس من مبادئ

الإسلام ((أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفي أن لا ترزوا وازرة وزر أخرى وأن ليس

للإنسان إلا ما سعى)) . أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن المسلمون في العالم الإسلامي يعدّون الملايين وكل شعب له تقاليد عاداته حسنات سيئات

إلى آخره ، فشعب هنا له مثلا عادات تستنكر من شعب آخر وكلاهما مسلم هل نؤاخذ الشعب السوري

مثلا بعادة سيئة أردنية والعكس بالعكس طبعاً لا . أنه لا ترزوا وازرة أخرى إذا ليكن دأبنا بارك الله فيك أن

نفهم الصواب مع أي ناس كان إن كانوا في الكويت أو في سوريا أو في السودان ولا إلى آخره فلماذا نحن

ننحو انتقاد أشخاص أولاً نحن لا نعرفهم قل مثلاً يفعلون كذا قلت مثلاً أنفا يضيقون معنى السنة اشرح لنا

نشوف ما هي السنة الواسعة وما هو تضيقهم لها والواقع أنك الآن أنت هنا شفت سنة واسعة جدا حيث

دخل الداخل وما اكتفى بقوله السلام عليكم بل أخذ يصافح الجالسين فردا فردا هذا توسيع للدائرة وقد

يكون هذا التوسيع مستنكراً عند بعض الناس وما يبهمننا نحن بقى التوسيع أو التضيق يبهمننا اتباع السنة

توسيعا و تضيقا... أن توضح لنا ما هي السنة التي رأيت مضيقه في بلد ما ما يبهما الآن تسمية بلاد معينة .

السائل : ليس المراد من السؤال التّحريح إنّما الغاية هي أن نسمع رأيك في هذه المسألة ؟

الشيخ : معليش بس ما فهمت السؤال ، أنت بتقول يضيقون السنة ما هي هذه السنة الواسعة التي رأيتم

يضيقونها ؟ أنا معك في هذا بس اشرح لي ما هي السنة الواسعة وشو هي اللي ضيقوها ؟

السائل : أنا سألتك عن السنة وأعطيتني رأيا وهو الصحيح أن كل ما أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير .

الشيخ : طيب .

السائل : ظل هو الخلاف في الحد الفاصل بين السنة المؤكدة و سنة الزوائد هذا يعني أنت تنحى في منحنى وبعض العلماء أو بعض الباحثين ينحون منحنى آخر لا بد من الخلافات في المسائل الفقهية هذ أمر طبيعي جدا .

الشيخ : إيه أراك أبعدت النجعة ولم تعد إلى وصل الحديث السابق !

السائل : هو يا أخي الكريم الحديث بدأ في معنى السنّة سألناك عن رأيك في معنى السنة ولما أتيت إلى السنة الفعلية قسّمتها إلى قسمين فقبل ما تنتهي من هذه الجزئية وإلا هو الغرض في السؤال الأول هو معنى السنة لكن لما قسمت السنة الفعلية إلى مؤكدة وسنة زوائد هنا حيننا نستوضح في هذه الجزئية فوقفنا عند هذه الجزئية .

الشيخ : كمل نشوف شو رأيك في موضوع اللحية الموضوع اللي ابتدأته !

السائل : لا . يعني نريد أن نسمع رأيك بغض النظر وإن سمحت لنا اللي هي مناقشتك في بعض الأدلة التي تعتمدها في هذا المنحنى ؟

الشيخ : ناقش يا أخي .

السائل : لا نريد أن نسمع رأيك فيها

سائل آخر : السّلام عليكم .

الشيخ : و عليكم السّلام و رحمة الله .

السائل : قلنا الأدلة التي وقفنا عندها قبل الصلاة اللي هي الأدلة العقلية وبعضها كان نقلية وعلى ما أذكر من الأدلة النقلية اللي هي قول الرسول صلى الله عليه وسلم (**خالفوا النصارى**) أو (**خالفوا المجوس**) اعتقد هذا الدليل اللي ورد في رسالتكم و في الكتيب عن اللحية فكأن الرسول صلى الله عليه وسلم علق فرضية اللحية أو اتباعها بمخالفة المجوس وكما نقول إن الحكم يدور مع علته وجودا وعندما فلمخالفة المجوس أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بإطلاق اللحي فهل هي العلة فعلا هذه الأدلة النقلية العلة مخالفة المجوس أم هناك علة أخرى في إطلاق اللحية ؟

الشيخ : أي طبعا فيه علة أخرى بس أنا أرجوك أن يعني يكون طريق البحث ما يكون عايم ما يكون فايش يكون محددًا أنت هلا بتقول لي نريد نسمع رأيك في ماذا تريد أن تسمع رأي ؟ يعني أكرر على مسامعكم الرسالة اللي قرأتها وزيادة مش معقول هذا !

السائل : بإيجاز .

الشيخ : إنما كما فعلت أخيرا يعني تأتي بمثال فهمته منّا وبقي عندك إشكال تطرحه أما أنه تميع الموضوع معناه بدنا نسهر الليل كله حول مسألة كهذه المسألة ، فالآن سؤالك الأخير محدود النطاق أن هذا الأمر النبوي بتقول معلل بعله ترى هل هناك علة أخرى أم لا ؟ هذا سؤال علمي ووجيه ودقيق ، قبل أن ندخل في موضوع هل هناك علة أخرى أم لا ؟ وهي موجودة فعلا نقول هل هذا قوله عليه السلام (**خالفوا اليهود والنصارى**) هو علة لهذا الحكم بحيث أنه يختلف الأمر فيما إذا جاء الأمر بإعفاء اللحية فقط .

الشريط رقم : ٤٨٨

الشيخ : فكأن الرسول صلى الله عليه وسلم علق فرضية اللحية أو اتباعها بمخالفة المجوس وكما نقول إن الحكم يدور مع علته وجودا وعندما فلمخالفة المجوس أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بإطلاق اللحي فهل هي العلة فعلا من هذه الأدلة النقلية العلة مخالفة المجوس أم هناك علة أخرى في إطلاق اللحية ؟

الشيخ : أي طبعا فيه علة أخرى بس أنا أرجوك أن يعني يكون طريق البحث ما يكون عايم ما يكون فايش يكون محددًا أنت هلا بتقول لي نريد نسمع رأيك في ماذا تريد أن تسمع رأي يعني أكرر على مسامعكم الرسالة اللي قرأتها وزيادة مش معقول هذا !

السائل : بإيجاز .

الشيخ : إنما كما فعلت أخيراً يعني تأتي بمثال فهمته منّا وبقي عندك إشكال تطرحه أما أنه تميع الموضوع معناه بدنا نسهر الليل كله حول مسألة كهذه المسألة ، فالآن سؤالك الأخير محدود النطاق أن هذا الأمر النبوي بتقول معلل بعلّة ترى هل هناك علّة أخرى أم لا ؟ هذا سؤال علمي و وجيه ودقيق ، قبل أن ندخل في موضوع هل هناك علّة أخرى أم لا . وهي موجودة فعلا . نقول هل هذا قوله عليه السلام (**خالفوا** **اليهود والنصارى**) هو علّة لهذا الحكم بحيث أنه يختلف الأمر فيما إذا جاء الأمر بإعفاء اللحية فقط وبينما جاء متبوعاً ولا أقول معللاً بمثل قوله عليه السلام (**خالفوا اليهود والنصارى**) وبنيت على ذلك أنّه إذا كانت علّة فالعلّة تدور مع المعلول وجوداً وعدمًا هل يختلف الحكم في رأيك بين ما إذا لم تكن هذه الجملة في الحديث وبين أن الواقع أنه موجودة هذه الجملة في الحديث فيه فرق ؟

السائل : طالما العلّة ذكرت إذا انتفاء العلّة بدو ينتفي على أساس هذا الحكم هذا فهمي وقد يكون

الشيخ : معليش معليش طيب هذه الجملة فلنسمّها معك وعلى ما نقول نحن مع إخواننا نحن في سوريا عندما جملة " **اللي ما يجي معك تعال معه** " فنحن الآن نجى معك نفترض أن هذه الجملة تعليلية الأمر هنا ماذا يفيد في علمك هل يفيد الوجوب أم يفيد الاستحباب !

السائل : نحن نقول كما يقول علماء الأصول كل أمر في اللغة العربية يعني الفرضية إلا أن تكون قرينة تصرفه عن الفرضية .

الشيخ : جميل جدا ، هل هناك قرينة تصرف الأمر هنا من الوجوب إلى الاستحباب ؟

السائل : لا هناك ما فيه مجال للوجوب و الاستحباب في أنه حكم أو لا حكم .

الشيخ : لا عفوا ما أجبتي و لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ! سؤالك بارك الله فيك ، إذا كان علم الأصول يقول الأصل في الأمر أنه الوجوب إلا لقرينة طيب ماشين فهل وجدت قرينة هنا تصرف الأمر من الوجوب إلى الاستحباب ؟

السائل : ما وجدت لكن وجد الأمر مرتبط بعلّة !

الشيخ : لسي ما جئنا هذه بارك الله فيك ؟

السائل : تفضل .

الشيخ : لأن العلة هذه كما هو معلوم لدى علماء الأصول و أنت ذكرت ذلك العلة وجودها يثبت الحكم المعلل بها وفقدانها يزيل الحكم نحن الآن بدنا نعرف الحكم المقرر شرعا هل هو واجب فإذا زالت العلة زال المعلول أم هو مستحب فإذا زالت العلة زال المعلول فإذا زالت العلة زال المعلول قد يكون المعلول هو الوجوب وقد يكون المعلول هو المستحب واضح هذا الكلام ؟

السائل : نعم نعم .

الشيخ : قبل ما نلجأ إلى الجملة التعليلية بدنا نفهم أن هذا الأمر يفيد الوجوب أم يفيد الاستحباب إذا ما زالت العلة فالأمر باق إما على الوجوب و إما على الاستحباب .

السائل : هو إذا قطعت العلة فالوجوب قطعاً كما أمر فالوجوب .

الشيخ : الآن حدثت عن كلامك وهذه الشغلة طويلة معك ، لأنه تلك الساعة ما قلت هذا الكلام نحن بارك الله فيك في جلسة علمية نقصد كما قلت أننا هو التفاهم و الوصول إلى الحقيقة ليش بتقول الآن إذا قطع بها ومن قبل ما قلت هذا إذا قطع بها لا هذا ما يصلح أبداً لأنه هذه مثل من يحط العصا في العجل كنا راح نمشي نتفق وإذا أنت حطت العصا بالعجل يعني بالتعبير السوري شكلتها ... شكلتها بإيش إذا قطع يا أخي انقطع الموضوع إما هذا الأمر للوجوب وإما للاستحباب إذا لم توجد قرينة فمقطع أنه

للاجوب إذا وجدت قرينة فمقطع أنه للاستحباب و اعترفت حضرتك بأنه لا قرينة !

السائل : ما فيه قرينة فيه علة .

الشيخ : إذا رجعت حليلة لعادتها القديمة ... لسي ما وصلنا بارك الله فيك للجملة التعليلية وشرحت لك و أظن أنت موافق .

السائل : نعم .

الشيخ : الجملة التعليلية لهذا الحكم أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نحن الآن نريد أن نفهم هذا الحكم ما هو آلا للوجوب أم للاستحباب ؟

السائل : إطلاق الأمر للوجوب .

الشيخ : إذا خليك معي هون بلاش العصا في العجلة ماشي ؟

السائل : طيب .

الشيخ : الآن هل زالت العلة ؟

السائل : و الله حسب الظاهر لنا أنها زالت .

الشيخ : لما ؟

السائل : لوجود العادة عند المجوس أو النصارى أو اليهود و بعض هذه العادات موجودة يعني !

الشيخ : إذا كان هناك ملايين من البشر وملايين من المسلمين وفي عندنا عادتین عادة إعفاء اللحية وعادة

حلق اللحية آه ، من حيث الواقع من حيث العدد الذين يعفون عن لحاهم أكثر أم الذين يخلقون لحاهم

أكثر ؟

السائل : بالنسبة للمسلمين الآن ؟

الشيخ : لا لا . أنا أقول البشر كلهم لأنك ذكرت اليهود والنصارى والمجوس .

السائل : اللي يخلقوا أكثر .

الشيخ : طيب فأنت ليش جعلتها عادة بالعكس مع أنه الأقلية اللي يخلقوا وليه ما عكست والعكس هو

الصواب ، الأكثرون ما دام باعترافك وأرجوا أن تثبت معي بهذا .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : ما دام الأكثرون يخلقون والأقلون يعفون لماذا لم تقل العادة الحلق وليس الإعفاء لأن العبرة بالأكثرية

، يعني نقول للناس هل عادتهم الصدق أم عادتهم الكذب بنشوف الناس الصادقين القليلين نقول عادتهم

الصدق وبنغض النظر عن عادة الآخرين وأن الجمهور الكذب وقلة الأمانة و و إلى آخر فبارك الله فيك أنا

ألفت نظرك إذا أنه هنا عاداتان ما نقدر نقول العادة الآن حددها وإنما عندنا عاداتان عادة الإعفاء وعادة

الحلق وعادة الحلق هي الأكثر فكيف تحكم بتعطيل الحكم الشرعي بمجرد أن بعض الكفار وهم الأقلون

يفعلون ما يفعل المسلمون و المفروض أنهم هم الأكثرون فإذا بارك الله فيك ما يصلح أن تقول أن هذه العلة

صارت الآن زائلة فزال الحكم لا تزال العلة قائمة بشهادتك أنت أن أكثر العالم حليق بل الموضة وأنت

تشوف الناس بمناسبة الأعياد والأفراح بيدخل الواحد وهو نظيف تماما نادر جدا جدا خاصة بالكفار أن

تلاقي واحد بيهندس حاله بتسريح لحيته والأخذ من شواربه إلى آخر لهذا أذكرك والذكرى تنفع المؤمنين أن

الحديث كما قلت الأمر فيه للوجوب والجملة التي هي جملة تعليلية كما ذكرت أنت ونحن مشينا معك لأنه فيه علة أخرى كما سأذكرها ما زالت هذه العلة أبدا لم تزل قائمة (**خالفوا اليهود والنصارى**) فنحن ينبغي أن نخالف جمهور اليهود والنصارى موش يعني نخالف فرد فردين ثلاثة أربعة .

السائل : لا لا فيه طائفة يا شيخ بكاملها تعفي اللحى زي الشيخ مثلا .

الشيخ : يا شيخ مثلا هذه الطائفة ما تزال داخلية في القلة الله يهدينا و إيتاك ، طائفة حسبك الاسم أنت تسميها طائفة هذه الطائفة بالنسبة للعالم كله هي قلة ولذلك فلا يزال الحديث محكما بأمره الذي يفيد الوجوب وبتعليله الذي يفيد استمرار هذا الوجوب لأن العلة لا تزال قائمة .

الشيخ : نتقل الآن إلى هل هناك علة أخرى نقول نعم ، لعلك سمعت بقوله عليه السلام (**خمس من**

الفطرة) وبحديث (**عشر من الفطرة**) شو رأيك بكلمة الفطرة هنا ما هو المفهوم عندك على الأقل وبلاش الدكاترة اللي أنت تحب تشربكنا معهم .

السائل : هم أعطو رأيهم بصراحة فيها .

الشيخ : شو رأيك أنت بالفطرة هذه هل يجوز مخالفتها ؟

السائل : فطرة الله التي فطر الناس عليها أيضا أريد أن أسألك عن توضيح المعنى في كلمة الفطرة لأنه قبل ما أعطي رأي ؟

الشيخ : لا قبل ما تسألني جاوبني بأي معنى أنت تفهم الفطرة ، بساط أحمددي بأي معنى أنت بتفهمه قل لي

السائل : هي ظاهرة الآية

الشيخ : اسمح لي هل يجوز مخالفة هذه الفطرة ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : لا يجوز طيب ، فإذا كان من الفطرة إعفاء اللحية شو بتكون النتيجة يجوز حلق اللحية ولا لا يجوز ؟

السائل : نحن لا نغير في الفطرة ... لا يجوز طبعا إذا السؤال نعم لا يجوز ؟

الشيخ : هكذا بارك الله فيك يعني وفر علينا الوقت والمشوار ، إذا هنا علة ثانية و هي أنّ إعفاء اللحية من

الفطرة هب أن الشعوب كلها النصرى واليهود والمجوس استجابوا لفطرة الله المذكورة في الآية الكريمة وعفوا عن لحاهم ما يرجع الحكم ألى اعترفنا أنه للوجوب يبطل لأنه الحكم مربوط مع العلة وجودا و عدما زالت العلة زال الحكم ؟ لا لأنه علة ثانية لن تزول ما وجد الإسلام على وجه الأرض فطرة الله التي فطر الناس عليها من هنا يخطئ كل الذين كتبوا في هذه المسألة سواء الذين قالوا بأن هذه سنة أو الذين قالوا إن هذه مستحبة أو الذين قالوا سنة عادة وهؤلاء أبعد صوابا عن كل هذه الأقوال لأنهم لم ينتبهوا أو انتبهوا وحادوا وأحلاهنا مر هذا الحديث الذي يجعل من الفطرة التي لا تبديل لها جعلوها هباء منثورا قال لك عادة يعني إن شئت فعلت وإن شئت تركت .

الشيخ : كما قلنا نحن في السنن ، السنن العادية إن شئت فعلت ... لا هذه ليست سنة عادية أبدا ، و أنا ذكرت مثلا كجواب لسؤالك ما هو الضابط ما هي القاعدة لتمييز السنة التعبديّة عن السنة العادية قلت لك أن الرسول عليه السلام إذا حض على شيء من السنن العادية يخرج ويدخل في السنن التعبديّة وأتيتك بمثال لباس البياض (**عليكم بالبياض فألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**) المثل الأقوى بالنسبة لسؤالك أنت الأول هو اللحية لأنه كما قلت العرب كانوا يلتحون كانت عادة عربية على العكس من ذلك كان المجوس وكان النصرى يلتحون ولعلك قرأت كتاب فقه السيرة للبوطي الذي ذكرته في المجلس السابق أن رجلا من المجوس جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم رسولا من قبل كسرى جاء إيش ؟ ملتحيا قال له (**من أمرك بهذا**) قال رب يعني كسرى قال (**أما ربي فأمرني بإعفاء اللحية وقص الشارب**) فالمجوس إذا كانوا ولا يزالون من عادتهم حلق اللحية فقلت أنّه أنا ضربت مثلا بلباس البياض هو أقوى مثال ما نحن فيه الآن لأن العرب كان من عادتهم إعفاء اللحية فالرسول أولا أقرهم ولو كان هذا فقط كنت أنا بقول مع القائلين هذه عادة من شاء فعل ومن شاء ترك لا . فإنّه أولا أمر بها أمر إيجاب كما اتفقنا ثم جعلها من الفطرة التي لا تقبل التغيير والتبديل ما بقي على وجه الأرض مسلم

الشيخ : و ثالثا و لعلّه يكون أخيرا إيش رأيك في تغيير خلق الله عزّ و جلّ دون إذن من الله أو رسوله هل يجوز ؟

السائل : لا يجوز ، لا يجوز .

الشيخ : فإذا هذا تغيير لخلق الله !

السائل : الدليل العقلي اللي أنا كنت قلت لك

الشيخ : بس قولك دليل عقلي

السائل : طيب حلق الشعر

الشيخ : هنا بدنا ندخل في نقاش معك ليش سميتته دليل عقلي .

السائل : اجتهادي بحت يعني .

الشيخ : اسمح لي هل استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية هو بحث عقلي ؟

السائل : طالما اشتغل العقل فيها عقلي هيك فهمي لها طالما العقل اشتغل فهي عقلي .

الشيخ : ما جاوبتني ، استعمال العقل لاستنباط الأحكام الشرعية من الأدلة التفصيلية من الكتاب والسنة

هذا الحكم الذي نصل إليه يكون عقليا !

السائل : إذا ظني في دلالته عقلي وإذا قطعي

الشيخ : هذا موضوع ثاني بارك الله فيك ، الله يهديك

السائل : لو أنه الدليل استنباط الحكم الشرعي من دليله التفصيلي لو كان نقليا لما اختلف العلماء في ذلك

على بعض المسائل .

الشيخ : سامحك الله ، أسألك الآن سؤالاً .

السائل : تفضل .

الشيخ : الأحكام الشرعية قطعية الثبوت ؟

السائل : الحديث المتواتر ... حسب درجة صحة الحديث ، الأحكام ! لا عفواً أنا فكّرت الدليل الحكم لا

ليس قطعياً !

الشيخ : إذا لم يكن قطعياً ماذا يكون ؟

السائل : طيب إذا كانت قطعياً كيف

الشيخ : ما جاوبتني الله يهديك إذا لم يكن قطعياً ماذا يكون ؟

السائل : ظني ظني .

الشيخ : طيب فإذا إذا استنبطنا أحكاماً من الكتاب والسنة وسميت أن هذا الحكم ظني شو علينا غير !

السائل : ما فيه شيء .

الشيخ : طيب ليش أنت تجادل في موضوع معروف عند العلماء أغلب الأحكام الشرعية ظنية يعني ظن غالب ظن راجح مش بمعنى ظن مرجوح ليست قطعية شو بيضرنّا نحن إذا قولك تسميت الاستدلال الثالث وهو أنه حلق اللحية تغيير لخلق الله بدون إذا من الله هذا سميت لي إياها بأنه حكم عقلي شلون حكم عقلي؟ العقل إذا لم يقيد نفسه بالكتاب والسنة ضل ضلالا بعيدا وإذا ربط نفسه وعقله بالكتاب والسنة هو اهتدى هدى سعيدا وهكذا فإذا هو قولك شيء ما سمعناه من قبل أنه مجرد استنباط حكما من الكتاب والسنة تسميه دليل عقلي !

السائل : اجتهادي أنا أعني بالعقل الاجتهاد .

الشيخ : على كل حال أنت لك اصطلاح خاص نقول لك حينئذ تيسير الموضوع لكل قوم أن يصطلحوا على ما شاؤوا لا مشاحة في الاصطلاح هذه انحلت المشكلة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : المهم بارك الله فيك خلاصة الموضوع المسلمون اليوم شبابا وكهولا شيوخا ودكاترة متساهلون جدا بالنسبة لهذا الحكم الشرعي ليس فقط فعلا بل فهما وعقيدة لأننا نعلم جميعا أن واقعة المنكر منكر لكن استحسان المنكر منكر آخر فالذي يراي مثلا إذا توهم أن رياه لا شيء فيه هذا لا يمكن أن نتصور منه أنه يتوب يوما ما لكن إذا عرف أن هذا حرام لا يجوز يرجح يوما ما أن يتوب إلى الله عز وجل فمسألة اللحية هذه أولا نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، الخلفاء الراشدون الصحابة أجمعون أكتعون أبتعون ما فيهم حليق للحية أبدا ثم انزل للتابعين ثم الأئمة المجتهدين لماذا نحن نجراً الآن نخالف هذا السلف كله ابتداء من سيدهم محمد صلى الله عليه وسلم إلى الأئمة الأربعة والذين اتبعوهم بإحسان الذين قالوا بوجوب إعفاء اللحية والذين قرروا في كتبهم أن حليق اللحية لا تقبل له شهادة لأنهم اعتبروا ذلك منهم من هؤلاء الخلقين فسقا فلماذا نخالف كل هذا الجمهور والله عز وجل يقول هذه الآية وحدها تكفي فضلا عن هذا البحث العلمي اللي قد يعتبره البعض بما يشبه الفلسفة لكنه العلم وإنه الحق مثل ما أنكم تنطقون ، لو لم يكن في الموضوع إلا الآية التالية وهي قوله تعالى ((فليحذر الذين يخالفون عن أمره)) عليه السلام ((أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم)) والآية الأخرى ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير

سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) نحن اليوم لا نتبع في حلقنا للحيتنا سبيل المؤمنين وإنما نحن نتبع مع الأسف الشديد سبيل الكافرين الذين كل من كان عنده شيء من الثقافة يعترف معي بأنهم لما استعمرونا في بلادنا استعمرونا وهذا استعمار أخطر فكريا وثقافيا فلما خرجوا من بلادنا وتركوا في زعمنا أحرارا وإذا بنا لا نزال نعيش مستعبدين منهم فكريا أين كان حلق اللحية من عادة المسلمين أبدا هذه العادة أدخلها الأتراك الذين امتدوا غرب أوروبا واحتلوا كثيرا من تلك البلاد لكنهم مع الأسف لم يكن لديهم الحصانة من الكتاب والسنة التي تحملهم على أن يحافظوا على العادات الإسلامية فاستحسنوا حلق اللحية واستحسنوا تغيير اللباس العربي بهذا اللباس الضيق الذي تنتج منه أمور وأمور تنافي كمال الصلاة فتجد الشاب الذي يصلي متبظلا يضطر أنه يعمل حركات يرفع شوية ثم البنطلون عشان الكوية هذه ما تنكسر وربما ما يفتح من وراء لضيق التفصيل هذا كله من أين جاءنا ؟ جاءنا من الاستعمار الفكري ولذلك فلا خلاص للمسلمين أبدا إلا بأن يعودوا أولا علما وفقها وثقافة إلى الكتاب والسنة ثم أن يربوا أنفسهم على هذه الثقافة الصحيحة التي لم تتأثر بالوافدات التي تفد إلينا ولا تزال حتى اليوم من الغرب الكافر وهذه ذكرى و الذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله تعالى

أبو ليلى : شيخنا كأنه مخلص من الجيش ... الخروج .

الشيخ : وييجوز العكس أيضا ما تعرف

السائل : كان عندنا يغضب يقول أول ما استفتح يومي بمعصية أحلق لحيتي .

الشيخ : إن شاء الله ربنا يوفقه لطاعة الله ورسوله في كل شيء في مظهره و في مخبره في ظاهره وفي باطنه إن شاء الله على كل حال الظاهر عنوان الباطن وليس الأمر كما يقول بعض الناس من الشباب التائه يقول يا أخي العبرة بما في القلب صحيح العبرة بما في القلب ولكن الأمر كما قيل " **وكل إناء بما فيه ينضح** " وهذا

المعنى مأخوذ من قوله عليه السلام (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا**

فسدت فسدت الجسد كله) إذا القضية المعنوية الروحية كما يقولون اليوم هي كالقضية المادية البدنية ، لا

يمكن أن تجد جسما سليما في الظاهر والقلب مريض لا بد أن يظهر أثر هذا المرض على ظاهر الجسد

وكذلك بالنسبة للناحية الإيمانية فإذا كان الإيمان هو المستقر في قلب هذا الإنسان فلا بد من أن يظهر على

بدن هذا الإنسان وهذا صريح في الحديث السابق (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد**

كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) ، فنسأل الله عز وجل أن يصلحنا ظاهرا وباطنا .

السائل : ما رأيك يعني بالخروج من الجيش إذا كان يؤثر على الإيمان ؟ وكان هذا الإنسان لا يستطيع أن يقاوم منكرا ؟

الشيخ : هذا سؤال ما فيه داع لأن الجواب معروف لكن هل معنى ذلك أنك أنت في الجيش الآن كما يقال اختياري وليس إجباري .

السائل : أستطيع الخروج !

الشيخ : إذا عجل بالخير .

السائل : ولو كان هذا بعدم مرضاة الوالدة ؟

الشيخ : هنا يجب أن ننظر إلى واقعك ، الواقع اليوم أن الجيش الأردني مع الأسف ليس كما يزعم البعض جيشا مصطفىويا ، وكما يقال " أهل مكة أدرى بشعابها " " وصاحب الدار أدرى بما فيها " فأنت وأنت تعيش في الجيش تدري حقيقة هذا القول أن هل هو جيش مصطفىوي أم لا . فلو فرضنا أنه كان جيشا مصطفىويا حقيقة ونرجوا أن يصبح عما قريب حقيقة جيشا مصطفىويا إذا افترضنا أن الجيش صار مصطفىويا أي خادما للأمة الإسلامية وللشعب المسلم حينئذ يكون وجود هذا المسلم في الجيش طاعة وقرينة لله تبارك وتعالى فإذا الوالد لا يريد من الابن أن يظل في هذا الجيش المصطفوي فهو خطأ لأنه كأنه لا يريد لابنه أن يقوم بطاعة ربه عز وجل بأن يكون جندا من جنود الإسلام أما الآن والحالة مع الأسف كما نعلم و "

المكتوب مبين من عنوانه " حيث لا يسمحون للمسلم أن يتشبه بالمصطفى الذين ينتسبون إليه اسما ويتبرؤون منه فعلا فيجب حينئذ الخروج سواء رضي الوالد أو لم يرض ذلك لقوله عليه الصلاة والسلام (لا طاعة

لمخلوق في معصية الخالق) واضح الجواب ؟

السائل : واضح .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : أيضا فيه سؤال آخر يا سيدي ... في هذا الزمان الفتن كثيرة فالإنسان يتوب كثيرا ويذنب كثيرا

فيشعر الإنسان أنه على درجة عالية من النفاق والكذب فما رأيك في هذا الأمر ؟

الشيخ : رأيي "وجاهد النفس والشيطان واعصهما *** وإن هما محضاك النصح فاتهم " ، الشيطان لا ينصح

عدوه الإنسان ولذلك فيجب على كل مسلم أن يجاهد نفسه وهواه ولذلك قال عليه الصلاة والسلام (**المجاهد من جاهد نفسه لله**) ولا يجوز له أن يستسلم لهوى النفس لأن هذا الاستسلام سيؤدي به إلى الهلاك ولذلك المسلم ينبغي دائما أن يتذكر العاقبة أن يتذكر الدار الآخرة (**وللآخرة خير لك من الأولى**) ، والدار الآخرة كما تعلم فيها نعيم وفيها جحيم وهذا الجحيم يعني فيه أنواع من العذاب لا يستطيع العقل البشري أن يتصوره من ذلك مثلا قوله صلى الله عليه وسلم (**ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم**) يعيش مراقبا لله عز وجل وفي ذلك عصمة له من أن يميل يمينا أو يسارا وأن تتلاعب به الأهواء والشهوات وقد قال عليه الصلاة والسلام (**حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات**) ، فمن كان راغبا أن يكون من أهل الجنة فعليه أن يجاهد نفسه لهذا الحديث وما في معناه... يا الله رحمتك

السائل : فيه سؤال أخير . جزاك الله خيرا .

الشيخ : أهلا وسهلا .

السائل : جريان القلم على الإنسان وعمره مثلا خمسة عشر عاما صلى وصام وعمره وعشرون عاما هذه الخمسة هل يقضي ما فاته من صلاة وصيام ؟

الشيخ : أظن هذا سبق الجواب آنفا مع الجزائري هذا لما سأل عن الرواتب هل تقضى فكان الجواب الرواتب تعامل معاملة الفرائض فالفرائض التي يخرجها من المكلف عن وقتها دون عذر النوم والنسيان هذه لا يمكن قضائها... الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقول (**من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك**) لو فرضنا أن إنسانا تذكر في هذه الساعة أنه لم يصل الظهر ذهولا ونسيانا فعليه الآن ساعة التذكر أن يباشر ويقضي المنسية ... إذا من كان ناسيا للصلاة وتذكرها فعليه الآن أن يصلها فإن لم يفعل وقال كما يقول بعض العامة هذه صلاة راح وقتها ... في مهل فيما بعد نصليها أبدا ، وقتها هذه الصلاة المنسية وقت التذكر لها أو الاستيقاظ لها فإذا لم يصلها في وقت التذكر ف راحت عليه وكما نعلم جميعا كل صلاة من الصلوات الخمس لها وقت متسع أضيقت الأوقات هو صلاة المغرب مع ذلك في نحو ساعة فإذا المصلي انتهى عن هذه الصلاة في مدة ساعة من الزمن حتى خرج وقتها دون عذر شرعي فحينئذ لا كفارة لها لأنه لم يصلها في وقت التذكر إذا كان الصلاة المنسية والتي نام عنها حين تذكرها قال عليه السلام فهذا وقتها فإذا لم يصلها فلا كفارة لها فما بالك الصلاة اللي وقتها ساعة من الزمن وهو لا يصلها

في هذا الوقت فهذا لا يمكنه أن يقضي هذه الصلاة كما قلت لك أولا إلى الأبد لأن الله عز وجل يقول ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) شو معنى موقوتا أي مؤقتا الأول والآخر فلو ترك الأمر لرغبة المصلين خاصة الذين غلبت عليهم حب الدنيا والانشغال بها والانكباب على مفاتها تعطلت هذه الآية ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) ولذلك فيجب على المسلم أن يتذكر بالغ إثم إضاعة الصلاة وإخراجها عن وقتها كما قال عليه السلام (**من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله**) ، كأنه احترق بيته وأهله شوف أديش المصيبة لأنه ضيع صلاة واحدة وضحت لك مسألة القضاء ؟ **السائل** : جزاك الله خيرا .

الشيخ : ما فيه قضاء إلا بعذر النوم أو النسيان ثم هذا العذر حين التذكر لا بد من الإتيان بالعبادة فإذا تماهل كمان ذهب وقتها .

السائل : وصيام رمضان كذلك ؟

الشيخ : و صيام رمضان كذلك ((**فمن كا منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام آخر**)) أما هو ليس بمريض ولا هومسافر فيستهين بحرمات الله ويأكل ويشرب والناس صائمون فهذا أيضا لا يستطيع القضاء .

الشريط رقم : ٤٨٩

الحلبي : شيخنا وردت عدة أسئلة فأنا اخترت سؤالا يعني قد يدور في ذهن كثير من الشباب وخاصة في خضم الاختلافات والنزاعات بين الجماعات والمشايخ وما شابه ذلك وإن كنا سمعنا بحكم القرب منكم أستاذي الجواب عليه مرارا وتكرار لكن هذا الجمع يعني نخذ أن نسمعه أيضا لعل فيه زيادة فائدة إن شاء الله ؟

الشيخ : إن شاء الله جزاك الله خيرا أكرمك الله .

السائل : بارك الله فيك ، يقول السائل بالنسبة للموضوع المثار في الجلسة حول السنة كما تعلمون أن من أعظم السنن التي استن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إقامة دولة الإسلام ومعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعمل بخطوط متوازية للوصول إلى هذه الغاية وفي العصر الحاضر نرى بعض علماءنا وكذا بعض الجماعات الإسلامية تهتم بأمر وتعتقد أن من خلالها قد يكون الوصول إلى هذه الغاية كمثل الدعوة

مثلا فقط أو العلم فقط أو السياسة فقط وهكذا ألا ترون أن بناء جماعات على مثل هذه الأسس محصورة فقط لا يمكن أن يصل إلى تلكم الغاية السامية مع بيان رأيكم في الطرق التي يمكن الوصول بها إلى هذه الغاية وحزاكم الله خيرا .

الشيخ : والله هذ السؤال الحقيقية كما أشرت يطرح كثيرا وأجبنا عنه كثيرا نحن أيها السائل أو أيها السائلون ننتقل في دعوتنا من كتاب ربنا ومن سنة نبينا الصحيحة منها ، وهذا الانطلاق ناشئ من اقتناعنا القطعي وليس الظني أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم والذين يهتمون بإقامة الدولة المسلمة ما أحد يخالفهم بوجوب إقامة الدولة المسلمة ولكن قد يخالفون في طريقة إقامة الدولة المسلمة ونحن نعتقد أن السبيل الذين سلكه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لإقامة الدولة المسلمة ليس لها بديل ولا يجوز لفرد أو أفراد أو جماعة أو جماعات أن يتخذوا سبيلا غير سبيل الرسول عليه السلام لتحقيق هذا الأمر الواجب ألا وهو إقامة الدولة المسلمة أظن أنه لا مخالفة في هذا أي لا أتصور أن مسلما أوتي شيئا على الأقل من الثقافة العلمية والشرعية يناقش في هذه المسألة ألا وهي أن السبيل الذي سلكه الرسول عليه السلام حتى أقام الدولة المسلمة في المدينة المنورة هو السبيل الواجب سلوكه ولا سبيل سواها أو سواه لا أحد يناقش في هذا بناء على ذلك أمضي في الجواب عن السؤال فأقول ماذا فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما هو أول شيء طرقه ودعا الناس إليه كخطوة أولى لوضع النواة الأساسية لإقامة الدولة المسلمة نحن نعتقد وأرجو أن لا يكون هناك مخالف لما نعتقد نعتقد أن أول شيء دعا الرسول صلى الله عليه وسلم قومه هو أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت أي عبادة الله وحده لا شريك له وأنا لا أريد أن أفيض كثيرا و كثيرا أريد أن أقف في هذه النقطة ، الآن نقلب نحن موضوع السؤال إلى سؤال الذين يهتمون وأرجو من الأخ الجالس في الزاوية و في الزوايا خبايا ما يشرب باليد اليسرى ، المقصود لقد بدأ الرسول عليه السلام في دعوته بالتوحيد وأظن يجب أن نجري ناقشا هادئا ولا بأس أن يكون واسعا في هذه النقطة التي ستسمعونها أنا أعتقد أن أكثر الدعاة وأحمسهم وأحرصهم على إقامة الدولة المسلمة لا يدعون إلى التوحيد هذه كبيرة أنا أعرفها فمن كان سائلا واحدا أو أكثر أرجو إما أن يعترف بهذه الحقيقة لأمضي في كلامي وإما أن نقف عندها لننظر هل نحن مخطئون أم أولئك هم المخطئون نحن نقول أن الذين يهتمون بإقامة الدولة المسلمة الركيزة الأساسية الأولى أو اللبنة الأولى لهذا البنيان الشامخ بعد ما وضعوها هكذا نحن نعتقد والدليل أننا نختلف

معهم حينما نبحت في توحيد الله عز وجل وأن معنى لا إله إلا الله الذي خوطب نبينا صلى الله عليه وسلم بها في قوله ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) ، هذا التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام عند أهل العلم توحيد الربوبية وتوحيد العبادة وتوحيد الصفات لا نجد في هؤلاء الدعاة يدعون عامة المسلمين بل وخاصتهم اللي هم يريدون أن يقيموا الدولة المسلمة ما نراهم يعرفون من الشهادة سوى النطق بها أما أن معناها أن تعتقد بأن الله كما هو واحد في ذاته فهو واحد في عبادته وهو واحد في صفاته فهذا أمر منكر عندهم وأكثر من هذا أنهم ينكرون على أمثالنا ممن يهتمون بتصحيح هذه العقيدة تصحيح هذه الكلمة الطيبة إلا إذا أتمت بدمكم تشتغلون بهذا المجال وما تهتمون بإقامة الدولة المسلمة نحن نعكس الموضوع تماما ونقول نحن الذين نهتم كمثل إنسان يريد أن يبني قصرا وإنسان آخر يشاركه في هذه الإرادة لكن الأول يمشي فيها مشية السلحفاة يعني أول شيء اشترى الأرض ثم بدأ يجمع الحجارة لوضعه الأساس إلى آخره ما يحتاج الأمر للتفصيل أما الآخر فلا تسمع منه إلا مخطط طويل عريض لازم تكون الأرض مساحتها كذا ولازم تكون في منطقة كذا ولازم تكون غرفها كذا إلى آخره وما نزال إلا نشبع كلاما وكما قال الأعرابي القديم " **أسمع جعجعة ولا أرى طحنا** " أما الرجل الأول البسيط اللي ماشي رويدا رويدا اشترى الأرض فعلا لكن لسي... يلزم منه متى تبني هذا القصر نحن سنبيه قبلك لأنه أنت ما فعلت شيئا حتى الأرض التي تريد أن تقيم عليها قصرك و بنيانك الشامخ بعد ما أوجدتها أنا أعني وأكفي بالأرض هنا هو الشعب الذي هو سوف يستطيع أن يقيم الدولة المسلمة وسوف يكون مستعدا فيما إذا بدأت أحكام هذه الدولة المسلمة تفرض على هذا الشعب لماذا ؟ لأنه أسس وهيب لتقبل هذا الحكم الذي هو حكم الله تبارك وتعالى فإذا كان التوحيد أساس الإسلام كله و الذي من لم يوحد الله كما أراد الله وكما أراد رسول الله لا يفيد عمله الصالح بتاتا لأن الله عز وجل يقول في القرآن الكريم يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه يخاطبنا نحن في شخص النبي فيقول ((**لئن**

أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين)) .

الشيخ : فإذا كيف يمكن إقامة الدولة المسلمة دون العلم بالإسلام أولا بالتوحيد أما إذا دخلنا فيما دون التوحيد أو في تفاصيل التوحيد ثم فيما دونه فهناك العجب العجاب لأنك تجد هؤلاء الناس الذين يقولون أنتم تشتغلون بالدعوة ولا تشتغلون بإقامة الدولة المسلمة ، والذين يشتغلون بالدعوة هم الذين يشتغلون بإقامة الدولة المسلمة لكن لا يلهجون لهذا الكلام ولا يستغلون عواطف الناس وإنما يعلمون على السكت

والصمت هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة مسلمة إذا قيل له هل تحسن أن تصلي كما كان رسول الله يصلي ؟ يقول لك هذه يمكن يقول لك جواب أنه هذه مسائل فرعية هذه من توافه الأمور نحن بيهمنا الآن إقامة الدولة المسلمة طيب هل تستطيع أن تحج إلى بيت الله الحرام كما حج الرسول عليه الصلاة والسلام وكما أمر في سنته بالحج إلى بيت الله الحرام لا تسمع جوابا لا تسمع شيئا سوى أننا نريد إقامة الدولة المسلمة الدولة المسلمة نسبة إلى الإسلام ما هو الإسلام يا جماعة فاقد الشيء لا يعطيه

الشيخ : فإذا قامت نحن دعوتنا على أساسين على ركيزتين لا يمكن للعالم الإسلامي كله أن تقوم قاسمته وأن يعود إليه مجده الغابر وعزه الذي نتفاخر بأنه كان المسلمون وكانوا ثم ذلوا حتى احتل بعض البلاد أذل الأمم ألا وهم اليهود . الركيزتان اللتان لا بد منهما لإقامة الدولة المسلمة هو العلم ((**فاعلم أنه لا إلا الله**))

والثاني العمل ((**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله**)) اليوم علم ما فيه وعمل للإسلام ما فيه وإذا عملت بالإسلام إما أن يكون عملك لا يوافق الإسلام وإما أن تخمد العمل بالإسلام لأن الشيء الأساسي هو أن نقيم الدولة المسلمة نحن نكفي على هاتين الركيزتين بالتصفية والتربية ، كثيرا ما نسمع من بعض الناس

مع الأسف الشديد يقولون عن من ينهجون منهج السلف الصالح وقد ينتسبون اسما إليهم فيقولون عن أنفسهم نحن سلفيون أتباع السلف الصالح يقول ماذا قدم السلفيون لإقامة الدولة المسلمة ؟ أظن الجواب الآن عرفتموه لكننا نحن نعكس هذا السؤال ونقول ماذا قدم غير السلفيين ؟ ماذا قدم هؤلاء منذ سنين طويلة ؟ تسأل أحدهم سؤالا شرعيا متناقلا متوارثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مؤاخذة وهذا امتحان لكم معشر الحاضرين أين الله ؟ فلا تسمع جوابا إلا من كان يعمل لإقامة الدولة المسلمة على

ركيزتين اثنتين التصفية والتربية أما الذين يرفعون أصواتهم لإقامة الدولة المسلمة وقد يكون مضى عليهم قريبا من قرن من الزمان ثم ما استطاعوا أن يفعلوا شيئا هل يحسنون الإجابة عن هذا السؤال أين الله ، الله الذي قال الله في كتابه ((**فاعلم أنه لا إلا الله**)) أين الله ؟ ما تسمع منهم جوابا لا يدرون أين الله كيف هؤلاء يريدون أن يقيموا دولة الله إن صح التعبير وهم يجهلون الله أين هو أهو يعني مثل دودة الحرير في جحرها في ...أم هو في هذا الفراغ في هذا الهواء أم ماذا ؟ لا تسمع منه جوابا . فرحم الله أمير من أمراء دمشق يوم

جرى نقاش في حضرته بين عالم سلفي كبير و بين ناس آخرين متأثرون بعلم الكلم حيث هؤلاء العلماء المتأثرون بعلم الكلام وإن شئت قلت بالاعتزال قالوا الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا

خلف لا داخل العالم ولا خارجه هؤلاء علماء علماء الشام في زمانهم ينطقون بهذا الضلال المبين بحضرة أمير دمشق يومئذ وهم يجادلون رجلا يقول ربي الله ربي في السماء ((**أمنتهم من في السماء**)) (**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**) لما سمعه الأمير والمفروض في الأمير أن يكون عاديا في أمره بالشرع يستعين بالعلماء لكنه عاقل فلما سمع علماء الكلام يقولون الله لا فوق لا تحت لا يمين ولا يسار لا أمام لا خلف لا داخل العالم لا خارجه ماذا قال الأمير ؟ قال " هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " صدق هؤلاء قوم أضاعوا ربهم وأنا أعتقد ليس أولئك فقط أضاعوا ربهم بل جماهير الإسلاميين اليوم أضاعوا ربهم لماذا ؟ لأنهم لا يتفقون في كتاب الله ولا يتفقهون في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما دراسات مكثفة وخفيفة وقليلة وليست مدعمة بالأدلة الشرعية وقد يتخرج الواحد منهم وهو لما يفهم بعد ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) لكن يلقي لك محاضرات وخطب طنانة ورنانة وبيهيح النفوس فتكاد تراها الآن بدنا نهجم على اليهود !! ثم كرهوة صابون . لو سألت هذا ومن خطبهم أين الله ما فيه جواب بينما جارية في عهد الرسول عليه السلام لأنها تخرجت من مدرسته بالتعبير العصري الموجود اليوم سألها الرسول عليه السلام هذا السؤال فأجابت بالجواب الإسلامي الصحيح .

الشيخ : روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث معاوية ابن الحكم السلمي ، معاوية ابن الحكم هو غير معاوية بن أبي سفيان الأموي الخليفة المعروف الذي كان في دمشق الشام معاوية بن الحكم السلمي يحدثنا هو عن قصته التي وقعت له وهو يصلي خلف نبيه صلى الله عليه وسلم يوما قال " صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل بجاني فقلت له يرحمك الله وهو يصلي قال فنظروا إلي هكذا تسكيتا فقلت وا ثكل أمياه ما لكم تنظرون إليّ وهو يصلي يصلي و صلواته مقبولة يا ترى ... وا ثكل أمياه فأخذوا ضربا على أفخاذهم " يعني اسكت ليس ثم وقت كلام قال " فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليّ " تصوروا معي القصة وقعت اليوم وراء إمام من أئمة المسلمين ما شاء الله اليوم أخطأ عرف نفسه أنه أخطأ وشاف الإمام جاء عنده بده يضرب بقى أخماس في أسداس يمكن بده يضربه بده ينهره بده بده يقطعه حيوان ما بتفهم جاهل إلى آخره ، الله أعلم شو دار في خلد وفي ذهن معاوية هذا لكن قال " فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليّ فو الله ما قهرني ولا كهربي ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي تسبيح و تحميد وتكبير و تلاوة قرآن) "

هذا الرجل فوجيء بما لم يكن في حسبانته عرف من تسكيت الصحابة له أنه ارتكب خطأ ومعنى ذلك أن الرجل كان حديث عهد بالإسلام مش عارف الأحكام بعد المتعلقة بالصلاة فبعد ما عرف أنه كان مخطئاً تصور بقى بده يلاقي من الرسول عليه السلام صدمة عنيفة جدا وإذا به لا يرى إلا اللطف وإلا الرأف الذي وصف به الرسول عليه السلام ((**بالمؤمنين رؤوف رحيم**)) الأمر الذي هباً له الجوّ الذي يفسح المجال ليتعلم

الشيخ : ... وقد عرف أنه جاهل وأتته بحاجة إلى العلم . فقال " يا رسول الله إنا منا أقوام يتطيرون " فقال (**فلا يصدنكم**) أي التطير معروف التطير عندكم هو التشاؤم ومع الأسف الشديد المسلمون اليوم خاصة عالم النساء عالم اللي بيسموه اليوم الجنس اللطيف ما فيه أكثر منهم تشاؤماً الصابون اليوم كذا ما بيعجز يدخل إلى الدار المكنسة والباب ما لازم تشتغل أشياء أشياء لا يمكن إحصاءها مع أن الإسلام قال (**لا طيرة في الإسلام**) وهذا الرجل عاش في الجاهلية ثم هداه الله وآمن برسول الله ثم عرف أنه أخطأ في الصلاة إذا لازم أغتنم فرصة وجودي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله قال " **إنا منا أقواما يتطيرون** " انظر الآن تعليم الرسول لا يكلف الناس ما لا يطيقون لم يقل لهم لا تتطيروا لا لأنه الطيرة التشاؤم يأتي الإنسان فجأة دون قصد منه و لكن بالقصد مه أن يتجاوب مع الطيرة أم لا يتجاوب ولا بأس أن نلفت نظرهم لماذا سميت الطيرة كانوا في الجاهلية من خرافاتهم وضيق عقولهم كما تعريف حتى اليوم كثير من الأمم المتحضرة زعمت لكنها في الحضيض من سلامة العقل حتى الأوروبيون والأميريكيون وغيرهم لأن هؤلاء بشهادة القرآن لا تغفلوا عن القرآن ، لا عقول لهم أنتم تنظنون أنهم عقلاء يجب أن نفرق هم أذكيا و ليسوا عقلاء لذلك صعدوا إلى السماء إلى القمر إلى التجوم هذه الأخرى والحبل جزار كما يقال هؤلاء أذكيا لكنهم ليسوا عقلاء ((**وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا من أصحاب السعير**)) ، الشاهد فالعرب في الجاهلية كانوا يتطيرون كان أحدهم إذا عزم على السفر وشد الرحل وخرج من داره فهو ينظر أول طير يراه والطيور لا بد حينما يرى الإنسان يطير يهرب منه فإن طار يمينا ما شاء الله هذه سفرة ميمونة وإن طار الطير الحيوان الصغير يسارا هذه سفرة مشؤومة ورجع إلى بيته وبطل عن سفره هذا من هنا جاءت كلمة الطيرة وقال عليه السلام (**لا طيرة في الإسلام**) ، أنا أمثل أحيانا رجل مسلم هبياً حاله للسفر فتح الباب وجد اثنين عم يتخاصموا واحد قال للثاني إن شاء الله ربنا ما يوفقتك هذا الذي خرج على السفر تنزل... يتشاءم لا . امض

قدما و لا تبالي هذا معنى قول الرسول (لا يصدنكم) لا تتطير أي لا تتجاوب مع الطيرة .، قال " يا رسول الله إنّنا منا أقوام يخطون " أي يضربون بالرمل فقال عليه الصلاة والسلام (قد كان نبيا من الأنبياء يخط فمّن وافق خطه خطه فذاك) أي الضرب بالرمل كان وسيلة ومعجزة لني في ذلك الزمان الزمان الأول فمّن وافق خطه منكم خط ذلك النبي فذاك المصيب وهذا كما يسميه بالعلماء تعليق بالحال أي هذا غير ممكن

الشيخ : الشاهد الآن يأتي قال " يا رسول الله عندي جارية ترعى غنما لي في أحد فسطى الذئب يوما على غنمي وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكة وعليّ أن أعتق رقبة " كأنه يقول أنا معترف بأني أخطأت مع هذه الجارية الراعية لغنمي شو يبطلع بيدها تسوي مع الذئب ؟ الرجل يمكن يهرب من الذئب فضلا عن الجارية المرأة ! " وعليّ عتق رقبة فهل يجزني أن أعتقها " قال (هاتها) لما جات قال عليه لصلاة والسلام لها (أين الله ؟) قالت في السماء . قال لها (من أنا ؟) قالت أنت رسول الله . قال (اعتقها فإنها مؤمنة) الآن نسأل هؤلاء المتحمسين فراغا لإقامة الدولة المسلمة هل أتقنتم عقيدة الجارية راعية الغنم لا . إنهم ينكرون هذه العقيدة وإنهم يقولون بقول علماء الكلام المعتزلة الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف لا داخل العالم ولا خارجه هؤلاء قوم أضعوا ربهم

الشيخ : كيف يا إخواننا إخواننا المسلمين يجمعنا دين الإسلام لكن يفرقنا عدم انشغالنا بفهم ديننا على منهج سلفنا الذي تركهم الرسول عليه الصلاة والسلام على البيضاء نقيّة ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك البحث في هذا طويل الدليل جدا جدا لأني سأقول بيننا وبين نبينا أربعة عشر قرنا ترى هل بقي الإسلام الذي فارقه الرسول عليه السلام على الكمال والتمام غضا طريا صافيا هل بقي كما تركه الرسول عليه السلام حتى اليوم أم دخل فيه ما لم يكن فيه دخل فيه أولا من الأحاديث التي يتبرأ منها نبينا صلوات الله وسلامه عليه براءة الذئب من دم ابن يعقوب هل بقيت العقيدة الإسلامية الصافية الموافقة للفطرة كما كانت في عهده عليه السلام وعهد سلفنا الصالح أم تفرق المسلمون كما قال عليه الصلاة والسلام (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) قالوا من هي يا رسول الله ؟ أجاب بجوابين اثنين أحدهما يفسر الآخر الجواب الأول وهو الأشهر قال (هي الجماعة) الجواب الآخر قال (هي ما أنا عليه وأصحابي) فنحن

نسأل الإخوان الحريصين أينما كانوا في بلاد الإسلام على إقامة الدولة المسلمة هل أنتم تعرفون ما كان عليه الرسول عليه السلام في زمانه من العقيدة والعبادة والسلوك؟ لا . هم لا يتفرغون لهذا ولو تفرغوا ما استطاعوا إليه سبيلا لأنهم ما درسوا الإسلام من منبعيه الصّافيين فهم يكتفون كدين العجائز العجوز ماذا تفعل؟ تسأل الشيخ وهذا واجبها . وكذلك هم يسألون المشايخ الذين ورثوا العلم وراثته أما ما هو العلم؟ هذا من الخلاف الذي يمكن أن يقع في تعريف العلم كثير من الناس يقولون العلم هو ما جاء مثلا فيما يتعلق بالعقيدة ما جاء في الجوهره هذا على مذهب الأشاعرة وما يتعلق بالعقيدة على ما مذهب الماتوردية ما جاء مثلا في بذل الأمانى ونحو ذلك من الكتب ما يتعلق بالأحكام الشرعية ما جاء في المذاهب الأربعة المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ما يتعلق بالأخلاق والسلوك ما جاء في كتاب إحياء علوم الدين أمّا ما قاله ابن القيم الجوزية بحق :

" العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه .

مالعلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه " ، هذا هو العلم اليوم إذا ما جريتم جربوا وما إخالكم إلا وقد جريتم سلوا من شئتم ما حكم الله في كذا يقول لك في المسألة قولان قال فلان كذا وقال فلان كذا وهذه الدراسة الجامعية اليوم التي يسمونها بالدراسة المقارنة يخرج الطالب من الجامعة لا يعرف الصواب من الخطأ ولا يعرف الحق من الباطل وهذا على مذهب ذلك المفتي الذي قيّض له أن يسافر سفرة فيخلوا مكانه مكان الإفاء فأنا ب عنه أباه وأبوه لا يعرف شيئا من العلم ويعترف هو بذلك قال له يا ابني كيف أنا أحل مكانك وأنا لا أعرف قال أنا أعطيك قاعدة بترتاح فيها قال ما هي؟ قال كلما جاءك سائل وسألك قل له في المسألة قولان مثلا جاءك رجل قال يا سيدي الشيخ أنا غضبت وطلقت زوجتي وقلت أنت طالقة بالثلاثة طلقت زوجتي حتى فارقتها وما قاربها ... قل له إن في المسألة قولان منهم من يقول طلقت ومنهم من يقول ما طلقت وهكذا حرام أنا سيدي أعمل كذا ولا حلال ، في المسألة قولان منهم يقول حلال ومنهم من يقول حرام ، ارتاح الأب على نصيحة الابن وانطلق وجلس الشيخ وكالعادة بعض الناس اللي يريد يتفقهوا المساكين يريدوا أن يتفقهوا لكن مش عارفين شو الفقه ، بدهم يحضروا مجلس الإفتاء بدأت الأسئلة تترى على والد المفتي وبدأ هو يطبق ... في المسألة قولان أحد الأذكياء " بسم الله

أيضا عسلك الله " أحدهم تنبه أن الشيخ ما فيه غير ... وتيرة واحدة في المسألة قولان ، حرام حلال ما يجوز يجوز فرض سنة مستحب في المسألة قولان واحد ذكي يقول لجاره من فضلك أسأل الشيخ قل له أفي الله شك ؟ يا سيدي الشيخ أفي الله شك ؟ قال في المسألة قولان الآن مع الأسف الشديد نسمع هذه الفتوى على هذا النمط يقوم المحاضرة بيلقي محاضرتيه ومحاضرتيه لا علمية ما فيه إلا وعظ ونصيحة وتذكير إلى آخره هذا شيء طيب لا شك لكن الناس بحاجة إلى العلم إلى الفقه الذي قال عنه الرسول عليه السلام (**من يرد الله فيه خيرا يفقهه في الدين**) تبدأ الأسئلة فيما بعد للتفقه ما بتسمع إلا المذهب الحنفي يقول هيئك والمذهب الشافعي يقول هيئك ومساكين الجماعة الحاضرين ولا تؤاخذوني ولكل قاعدة استثناء الجماعة الحاضرين ... مخدرين ما في واحد يقول يا سيدي الشيخ ضعنا بين هذا المذهب وبين هذا المذهب ما هو الصواب ربنا يقول **((فماذا بعد الحق إلا الضلال))** ونبينا يقول **(إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران وأن أخطأ فله أجر واحد)** إذا العلم صواب وخطأ فما هو الصواب مما تقول ؟ فاقد الشيء لا يعطيه ما يقدر يعطي جوابا لأنه هو في أمس كان طالبا في الجامعة بعد يوم يومين ثلاثة شهر شهرين أخذ الشهادة صار دكتور فإلي كسبه هو اللي بده يقدمه ما اكتسب علما اكتسب قيل وقال وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم **(نهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ومنع وهات و وأد البنات)** .

الشيخ : إذا يا إخواننا نحن نريد الآن أن نحيي المجتمع الإسلامي قبل أن نقيم الدولة المسلمة وهذه نقطة يغفل عنها أكثر الدعاة الإسلاميين الدولة المسلمة لا يمكن إقامتها في مجتمع كافر أو شبه كافر أو مجتمع فاسق وإنما الدولة المسلمة تقام على أرض مسلمة هذه الأرض المسلمة لا يمكن إلا أن يحقق إلا على الركيزتين السابقتين تصفية وتربية التصفية قلنا أن الإسلام اليوم غير ذلك للإسلام ذكرنا لكم الحديث **(وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة)** نحن نتحدى أي طائفة أي جماعة أي شخص يريد أن يقيم الدولة المسلمة على غير هذا المنهج أن نسأله سؤالا واحدا ويوجب عنه هل عرفت ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه ؟ لا . لا يمكن أن يعرف لأنه ما قضى هو حياته في معرفة السنة ولو فعل ما استطاع لماذا ؟ لأن الشخص الواحد ما يستطيع يجب أن يتوارث العلماء هذا العلم خلفا عن سلف والعلم بالسنة على وجهها انقطع منذ قرون مع الأسف الشديد ولذلك فيجب أن يكون ههناك

علماء يستطيعون أن يجيبوا عن كل مسألة تخطر في بال إنسان أو تعرض لأي إنسان أن يقول الجواب هكذا قال عليه السلام كذا كان الصحابة على كذا هكذا يمكن تحقيق المجتمع الإسلامي وبالتالي وهذا جواب فقرة جالس وأنا أذكرها لعلك تذكرني بها هو الجواب أننا نقيم الدولة أتوماتيكياً بإيجاد المجتمع الإسلامي ستوجد الدولة المسلمة أما دولة مسلمة تفرض بانقلاب عسكري أو بانقلاب كما يزعمون اليوم أبيض لا تجري فيه الدماء لكن الأرض لا تزال هي هي لم يهَيء المجتمع هذا لتقبل الأحكام الشريعة ستكون النتيجة غيرنا بس الواجهة غيرنا رجالات الذين نقول اليوم إنهم يحكمون بغير ما أنزل الله وسينوب منا بهم رجال كانوا يقولون نريد إقامة الدولة وقد يصلون إلى الحكم

الشيخ : ... ولكن لا يستطيعون أن يقيموا دولة مسلمة لماذا فاقد الشيء لا يعطيه أنا عندي تجربة الآن جديدة في الجزائر فيه نهضة إسلامية حارة جداً عواطف جامحة يقولون أحدهم حوله خمسة ملايين مسلم يريدون أن يقيموا الدولة الإسلامية في جلسة متواضعة عدداً أقل من هذه الجلسة المباركة سألتهم الشعب الجزائري ما أدري عشرين ثلاثين مليون كله لكن المصطفين الأختيار منهم الذين تكتلوا حول شعب مسلم طيب يريد أن يقيم الدولة المسلمة من هذه العشرين أو الثلاثين مليون خمسة ملايين قلت لهم هؤلاء الخمس ملايين إذا مرضوا مرضاً مادياً كم طبيب يا ترى بتقدروا هم بحاجة إليهم يكفي خمسة ، عشرة ، مائة أو تحتاجون إلى ألوف مألفة قالوا هو كذلك نحتاج إلى ألوف مألفة من الأطباء الذين يعالجون الأمراض المادية قلت لهم الخمس ملايين هذول كم عالم عندهم ؟ ما فيه جواب وهذا لازم نعرفه إذا من الذي يقيم الدولة المسلمة يا جماعة من الذي يضع الدستور من الذي يفصل الدستور بالقوانين ألعلماء أم الجهلاء ؟ لذلك أعود لأقول و البحث طويل الذيل سلفاً :

"أوردها سعد وسعد مشتمل * ما هكذا يا سعد تورد الإبل "**

لا يمكن إقامة الدولة المسلمة إلا في مجتمع إسلامي ولا يمكن إقامة المجتمع الإسلامي إلا على العلم الصحيح والتربية القائمة على هذا العلم الصحيح .

السائل : ذكرتم الذين أضعوا رهم وذكرتم منهم الأشاعرة والماتوردية والمعتزلة لكن هناك أناسا في اعتقاد كثير

من العوام أنهم لم يضيعوا رهم وهم الصوفية الذين يقولون عن رهم ، ويستدلون بالآية **((وهو الذي في**

السماء إله وفي الأرض إله)) ((وهو الله في السموات والأرض))

الشيخ : ... يعني لذلك هم يذكرون الله هو هو لا هو لا هو هذا كمان مثال ثاني شو موقف الجماعات التي تريد إقامة الدولة المسلمة من هؤلاء الناس .

السائل : يا موجود في كل الوجود ، إذا خرج من بيته يقول يا موجود في كل موجود سمعناها في دمشق كثيرا .

الشيخ : يا سيدي هنا الله موجود في كل مكان .

السائل : هذه من الأخطاء التي تفضلت عنهم .

الشيخ : أي نعم هذا هو لذلك هؤلاء مسلمون نحن الآن يا جماعة أمرنا مشكل وعجيب جدا ، نريد مثلا

أن نجاهد الكفار هل نحن على قلب واحد هل نستطيع أن نجاهد الكفار ؟ نحن الآن مختلفون بيننا و لا نستطيع أن نقاتل الكفار ما دمنا نحن مختلفين إذا قبل كل شيء أبسط الأمور التي يشترك في معرفتها العالم والجاهل أنه لازم نتفق حتى نكون قوة و يدا واحدة ضد العدو اللي احتلّ بلادنا ودائما نعمل حركات

وثورات إلى آخره ثم لا شيء وراء ذلك فلماذا لا نتفق ؟ المثل العرب يقول " أنا تَقِّق وأنت مَقِّق فكيف نتفق

" كل واحد منا ماشي طريق لكن الله عز وجل يقول ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا**

السبل فتفرق بكم عن سبيله)) نحن الآن قد تتبعنا السبل ولذلك تفرقنا فقبل التفكير بإقامة الدولة المسلمة

الله يرحم ذلك الداعية ما أذكر إذا كان الحسن البنا ولا الهبيي قال كلمة لو أن أتباعه اليوم الذين ينتمون إليه

ساروا عليها لاستطاعوا أن يقيموا مجتمعا إسلاميا ولو صغيرا ماذا قال " **أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم**

لكم في أرضكم " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم لا . نحن بدنا دولة الإسلام في الأرض قبل أن نقيمها في

القلب هذا لن يكون أبدا ، والآن هؤلاء الصوفية بيصوموا ويصلوا يمكن يكونوا يصلوا بالليل ونحن نائمين

لكن إيش فائدة الصيام أو هذا القيام وهم جحدوا ربهم وقال قائلهم كما تعلم :

" وما الكلب والخنزير إلا إلهنا *** وما الله إلا راهب في كنيسة "

هدول ما هم إخواننا ؟ إخواننا هدول لكن شلون يا جماعة إخواننا وكفروا برنا وجعلوا الكلب والخنزير إلهنا

هؤلاء ليسوا إخواننا هل يستطيع هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة الإسلام أن يستغنوا عن هؤلاء و

يتركوهم هكذا هملا أم واجبهم أن يرشدوهم ؟ واجبهم أن يرشدوهم لأنه قد يكون منهم أبوهم منهم أخوهم

منهم أمهم حالتهم عمتهم إلى آخره ما هم خارجين عنا لكن لا بس بدنا نقيم الدولة المسلمة وكيف هذه

النقطة لا تبحثها بس بدنا نقيم الدولة المسلمة والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : عند أبي داود رضي الله عنه (**عجب ربنا لرجل**) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (**قاتل**

الجيش وانهزم الجيش وعاد وحده وقاتل حتى قتل) مدى صحة هذا الحديث وهل هو دليل لجواز

العمليات ضد اليهود الفردية يعني الأشخاص الذين يذهبون مدربين بالسلاح وجاهزين يعني بالسلاح

وانتقاما لحرمة الله تبارك وتعالى جزاك الله خيرا ؟

الشيخ : وأنت جزاك الله خيرا أما عن الحديث فأنا لا أستحضره الآن صحيح أو ضعيف وسنن أبي داود فيه

من هذا وفيه من هذا ولكن إذا كان المقصود بالسؤال عن صحة الحديث أو ضعفه هو الناحية الفقهية منه

فيمكن الوصول إلى الجواب عن الناحية الفقهية ولو توقفنا الآن عن الجواب عن ثبوت الحديث أو ضعفه

لكن لعل بعض إخواننا يذكر شيئا ذكر شيئا ؟ المهم العمليات الانتحارية التي تقع اليوم أنا أقول في مثلها

تجوز ولا تجوز وتفصيل هذا الكلام المتناقض ظاهرا تجوز في النظام الإسلامي في الجهاد الإسلامي الذي يقوم

على أحكام الإسلام ومن هذه الأحكام أن لا يتصرف الجندي برأيه الشخصي وإنما يأتمر بأمر أميره لأن

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول (**من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعني**) فإذا

كان هناك ونرجوا أن يكون هذا قريبا جهاد إسلامي قائم على النظام الإسلامي وأميره لا يكون جاهلا إنما

يكون عالما بالإسلام خاصة الأحكام المتعلقة بالجهاد في سبيل الله هذا القائد أو هذا الأمير أمير الجيش

المفروض أنه هو الذي يعرف وأخذ مخطط ساحة المعركة وتصورها في ذهنه تماما فهو يقال في مثله يعرف

كيف تؤكل الكتف يعرف مثلا إذا كان هناك طائفة من الجيش له نكاية شديدة في الجيش الإسلامي و يرى

أن يفادي بجملة من جنوده ويختار هذا مثال وأنا لست عسكريا لكن الإنسان يستعمل عقله كلنا يعلم أن

الجنود ليسوا في البسالة بنسبة واحدة والشجاعة وليسوا بنسبة واحدة في معرفة القتال وأحكام القتال وأصول

القتال وإلى آخره ، فأنا أتصور هذا القائد الكبير الخريت سيأخذ رجل من الساقة يعني من الذين يصلحون

للطبخ والنفخ مش يصلحون للقتال لأنه لا يصلح للقتال وليس عنده شجاعة بيقول له تسلمح بالقنابل

واركب الطائرة وروح ارمي فيها هذه الجماعة اللي موجودين في الأرض الفلانية هذا انتحار يجوز أما يجي

واحد من الجنود كما يفعلون اليوم أو من غير الجنود أنه ينتحر في سبيل قتل اثنين ، ثلاثة ، أربعة من الكفار

هذا لا يجوز لأنه تصرف شخصي ليس صادرا من أمير الجيش هذا التفصيل هو معنى قولنا يجوز ولا يجوز

ولعل الجواب واضح إن شاء الله أما الحديث فأرجوا أن تتابعني بالسؤال هاتفيا إذا كان بإمكانك حتى أراجعه وأستفيد أنا أولا ثم نفيد غيرنا ثانيا . تفضل .

السائل : القضية ليست هو أن يفجر نفسه إنما هو يقاتل بسلاحه فيقتل بأيدي اليهود . هاي القضية
الشيخ : هي نفسها يا أخي ، في إسلامه في سبيل الله

السائل : الرجل الذي هجم على صف الروم كما في رواية .

الشيخ : أرجوك ما تستعجل فيه جيش يجاهد في سبيل الله فقاتل هذا بهذه الطريقة ؟ الجواب لا .
السائل : قضية أنه يجراً المسلمين .

الشيخ : نحن من أين أخذنا التفصيل من المعارك التي كانت تقع في السالف كان يجي الرجل اللي بده يقتل جماعة من الفكر يقول القائد أنا أريد أن أهجم على الكردوس هذا الجماعة كذا يقول له ياالله هيا في سبيل الله فيسمح له ويأذن له ، لكن ماذا تقول لو قال له لا هل يجوز له أن يتقدم .
السائل : في حالة القائد لا يجوز .

الشيخ : هذا قصدي فيها أنا ذكرت لك ما يجوز وما لا يجوز حينما يكون هناك جهاد قائم على الأحكام الشرعية له قائد هو الذي ينظم المعارك وهو الذي يأذن بأن ينتحر فلان في سبيل القضاء على عدد من الكفار فالآن هذا غير موجود ولذلك يجب سد هذا الباب حتى نهيء الجو الذي نوجد فيه خليفة أولا ونوجد قائد يأتمر بأمر الخليفة ونوجد جند يأتمرون بأمر القائد وهكذا ولذلك فلا بد من **((وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله))** .

السائل : بعض الشباب أنه من طرق إحياء هذا العمل إنه هذه العمليات هو ما قتل ما نظر إلى القتل لكن مردودها الكبير في حماس الشباب وإقباله عن الإسلام والعزة التي يعني تشعر أو تحض بالنفوس بعدها فإذا هذا طيب فهذه العمليات من هذا الباب يقولوا إنها طيبة ؟

الشيخ : رغبة صابون من متى بدأت هذه ؟

السائل : من قريب .

الشيخ : طيب ماذا تغير من المجتمع .

السائل : على المدى يحسيون .

الشيخ : لا يتغير المجتمع الإسلامي إلا بالتصفية ولتربة هؤلاء الذين ينتحرون الله أعلم بعقيدتهم الله أعلم بعبادتهم قد يكون فيهم من لا يصلي قد يكون شيوخا وإلى آخره . يا أخي أنا عارف أنا عارف أن بحكي عن الواقع .

السائل : يعني لو تصوّرنا أنّ منظمة حماس تدعو للإسلام و تجاهد في سبيل الله

الشيخ : سبق الجواب يا أستاذ .

السائل : إذا كان هناك قادة لهم عسكريون وأعدوا لبعض الأفراد أن يهاجموا فئة من اليهود ؟

الشيخ : الله يهدينا وإياكم الحركة القائمة اليوم في الضفة هذه حركة ليست إسلامية شتمت أو أبيتهم لأنهم لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدته وبن العدة العالم الإسلامي كله بيتفرج وهدول يُقاتلون ويذبحون ذبح النعاج والأغنام ثم نريد أن نبي أحكام كأنها صادرة من خليفة المسلمين ومن قائد الجيش الذي أمره هذ الخليفة ونحي على جماعة مثل جماعة حماس هذه ونعطيهم الأحكام الفدائية ما ينبغي هذا بارك الله فيكم نحن نرى أن هؤلاء الشباب يجب أن يحتفظوا بدمائهم ليوم الساعة مش الآن .

السائل : حول الموضوع ... وهم في ضائقة مالية محاصرون ويمنعون من التجول أغلب أيام الشهر فهل يجوز أن تجبي الصدقة إليهم و الزكاة ؟

الشيخ : طبعا يجوز يجوز كيف لا ، يجوز لكن يجب أن ينصحوا لكن هلا لو ما تظاهروا بهذه التظاهرات التي لا فائدة فيها كانوا عاشوا ومن تحت لتحت يفعلون كما فعل المسلمون المكيون في زمانهم لكن الذي يجهل السيرة أو يتجاهلها و لا يعمل بمقتضاها بدو يكون مصيره أن يفنى أو يفني نفسه بنفسه دون أن يصل إلى الهدف الذي ينشده وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا الله أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : شيخنا حديث بيان ... حماس في التوازل على المسلمين أن يتوافدوا إلى بيوت النصارى في أعيادهم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ... حماس .

الشيخ : مع الأسف .

الشريط رقم : ٤٩٠

السائل : يقول روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : (كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذناً يطرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الأذان سهلٌ سمحٌ ، فإذا كان أذانك سمحاً سهلاً وإلا فلا تؤذن) . أخرجه الدارقطني في السنن .

الشيخ : الذي في بالي أن هذا الحديث بخصوصه ضعيف السند ، وإن كان التطريب والتلحين في الأذان بطبيعة الحال لا يُشرع ، لكن الكلام بخصوص هذه الرواية فهي ضعيفة ، وقد صحَّ عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما : أن رجلاً جاء إليه ، فقال : إني أحبك في الله ، قال : " أما أنا فأبغضك في الله " قال : لم ؟ قال : " لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجراً " ؛ فالتلحين بدعة ، ... وهو خلاف السنة ، وهذا أمر مقطوع به ، كمقطوعة وجوب الإخلاص في العبادات كلها .

السائل : ... وجودنا في تلك البلاد التي تحدثت عنها في الأسبوع الماضي ، يقول : أين تجد الحد الفاصل بين المعاملة الحسنة التي شرعها الإسلام وبين بداية الذوبان والانحراف في المجتمع الأوربي ؟

الشيخ : أين تجد ؟ نحن لا نجد اليوم المعاملة الحسنة كما ينبغي في البلاد الإسلامية ، فضلاً عن بلاد الكفر ، فكل هذا وإن كان من المشهور عند كثير من الناس الذين ابتلوا بالاستطيان في بلاد الكفر أنهم يجدون هناك نوعاً أو أنواعاً من المعاملات هي أحسن في كثير من بعض المعاملات في بعض البلاد الإسلامية ، لكن الحقيقة أن هذه النوعية الحسنة التي تُرى في تلك البلاد هي نابعة عن تجارب كثيرة مرَّ بها الكفار فوجدوا أن من مصلحتهم الاستقامة في معاملاتهم ، ولم تكن هذه الاستقامة في معاملاتهم نابعةً من دينهم ، وإنما هي تجارب يعني : حملتهم على الاستقامة في بعض المعاملات في البيع والشراء ، والأخذ والعطاء ، ونحو ذلك ؛ ... وإلا فليست القضية كما يُشاع بين بعض الناس ويظنون تلك الإشاعة حديثاً مروياً عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي قولهم : " الدين المعاملة " .

الشيخ : فالذي أريد أن أنبه عليه يمثل هذه المناسبة هما أمران اثنان : الأمر الأول : أن هذه الجملة ليست حديثاً نبوياً إطلاقاً .

والشيء الثاني : أنها ليست صحيحة المعنى على إطلاقها ، ولأن هذا التركيب من حيث الأسلوب العربي " الدين المعاملة " هو على ميزان قوله عليه الصلاة والسلام : (الدين النصيحة) ، ومثل هذا الحصر في المبتدأ والخبر في الأسلوب العربي ، يعطي أهمية هذا المبتدأ الذي كان خبره النصيحة (الدين النصيحة) .

الذي أشاع هذه الجملة " الدين المعاملة " ضاهى فيها بقوله عليه السلام الثابت في الصحيح : (الدين النصيحة) فهذه المعاملة كالنصيحة في الدين ؟ الجواب : ليس كذلك ، لا شك ولا ريب أن المعاملة الحسنة من المسلم لأخيه المسلم هو بلا شك من الدين مما يأمر به الإسلام ، ولكن ليس هو الدين ، كما يفيد هذا التركيب " الدين المعاملة " ولذلك بعد هذا البيان أقول : إذا كان الكفار الأوربيون أو الأمريكيون أو غيرهم نجد في معاملاتهم شيئاً من الحسن أو النصرة ، فلا يعني ذلك أن معاملاتهم كلها هي معاملة صحيحة وحسنة . فإنكم تعلمون أنهم يعيشون حياةً تعيسة جداً بسبب ماديتهم ، حتى ترتب من وراء هذه الحياة المادية انفلاتات غريبة وعجيبة جداً جداً ، وكان من آثارها انتشار الانتحار بين طبقات الكفار ، وذلك مصداق قوله تبارك وتعالى : ((ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى *))

قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً * قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى))
فإذاً يوجد عند الأوربيين نوع من المعاملة الحسنة ، لكن غالب معاملتهم ليست حسنةً إطلاقاً ؛ ولهذا إن كان عندهم شيء من الحسن في المعاملة ، فأصله نبع من عند المسلمين وهو أنهم تأثروا بهم حينما اختلطوا بسبب الفتوحات الإسلامية وبسبب احتلال الجيوش الإسلامية الكثيرة من بلاد الكفار في التاريخ الماضي ثم انقلب الأمر مع الأسف على المسلمين تركوا كثيراً من سلوكهم الذي يأمرهم به دينهم .
هذا ما يمكنني الإجابة عن مثل هذا السؤال ، ولست أدري هل أتيت على الإجابة كما هو في ضمير السائل ؟ لعلي فعلته .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، غيره .

السائل : عندنا سؤال بالنسبة للأموال في أوروبا ، نحن سنسافر بعد بكرة سنرجع إن شاء الله ونريد أن نغتني هذه الفرصة ، في الميت إذا مات ، المسلم في هولندا على وجه الخصوص ، وفي أوروبا على وجه العموم ، قد يُقبر في مقابر خاصة بالمسلمين ولكن لمدة مؤقتة محددة ، ثم تُنْبش هذه القبور ، ويقول بعض إخواننا : لا يجوز نقل جثة من بلد إلى بلد ؟ فإذا دُفن المسلم في المقابر المخصصة لهم في هولندا ، فإن هذا يحتاج إلى تكاليف مقدار عشرة آلاف هوندا ، يعني ما يعادل تقريباً أربعة آلاف دولار يعني أردني .

الشيخ : دفته ؟

السائل : دفته ؟

الشيخ : نقله ولا دفته وضح ؟

السائل : قبل ما يُدفن هو بين أمرين : إما أنه يُدفن في هولندا ويشترى الأرض لمدة مؤقتة وإما أن يُنقل ولكن هو لا يستطيع لكونه عاطل عن العمل أو يعمل لكن راتبه لا يساعده على ذلك ، فهناك بنوك طبعا ربوية يدفع مثلاً قسط من المال كل سنة وهم يتكفلون بنقله ونقل كل أفراد عائلته إذا مات هناك ، يعني : فهل من مخرج من هذه القضية ؟

الشيخ : المخرج موجود ، وهو الهرب من بلاد الكفر ، حتى إذا مات ، مات في بلد إسلامي ودُفن هناك ، ولا يجوز الاعتذار عن دفن الموتى في قبور يعلم المسلمون بأن مصير هذا الدفن هو النيش ولا بد ، فهذا ليس عذراً بأنه يكلفهم أن يسفروه ميتاً من بلاد الكفر إلى أقرب بلد إسلامي يُدفن فيه ، ليس هذا عذراً ؛ ولذلك كما نقول وقريباً قلنا المثل العامي السوري الذي يريد أن لا يرى منامات مكذبة فلا ينام بين القبور ، والكفار هم أموات غير أحياء ، ولذلك فلا يجوز أن يعيش المسلم بين ظهرانيهم كما أظن تكلمنا فيه من التفصيل في دار أبي الحارث ؛ ولذلك فلا مخرج هنا إلا أحد سبيلين :

الأول : وهو الواجب أن يفروا إلى الله بهجرتهم من بلاد الكفر إلى بلاد الشام ، إلا إذا استطاعوا أن يطبقوا على الأقل الأحكام الإسلامية التي هم باستطاعتهم أن يطبقوها في البلاد الإسلامية على عجزها وبجرها ، أي : إذا كانوا يستطيعون في تلك البلاد أن يطبقوا الأحكام الإسلامية مع الشرط الذي كنت ذكرته لك في دار أبي الحارث : إذا كان يوجد في ذلك البلد الكافر جماعة من أهل العلم والفضل بإمكانهم أن يحيطوا بعلمهم وبتربيتهم الطائفة الإسلامية المقيمة في ذلك البلد ، فبهذا الشرط الأخير والذي قبله : يجوز أن يستمروا في إقامتهم في بلاد الكفر ووضح لك أنه يدخل في الشرط الأول : أن يكون لهم مقابر متميزة عن مقابر الكفار ، وإذا كانت متميزة كما تقول أنت على طريقة الاستئجار ولكن إلى أمدٍ محدود ، هذا لازمه كما قلت التنبيه ، أو أن يعني يهدر قبر ميت ويذهب بددا .

فإذا تحققت هذه الشروط كلها : جاز للمسلمين الذين أبتلوا بالسفر إلى تلك البلاد أن يظلوا مقيمين فيها ، وإلا الهرب الهرب ، ووضح الجواب ؟

السائل : جاءت السنة بالإسراع بدفن الميت ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهناك إذا مات الميت ، ونريد أن ننقله إلى بلده مثلاً المغرب أو الجزائر لا بد أن يبقى عندهم في الثلاثة أربعة أيام ، خمسة أيام ، نظرًا لإجراءات السفر وغير ذلك ، فهل هذا ينافي ... ؟

الشيخ : كل هذه أمور هي من الآثار من الإقامة في بلد الكفر ، ولذلك نحن نشترط أن يكون هناك مقبرة إسلامية ، وإلا فلا يجوز الاستيطان فيها ولو تحقق الشرط الذي أشرنا إليه آنفًا ، ولقد جاء في الحديث الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بمقابر المسلمين ، فقال عليه الصلاة والسلام ما معناه لأني بعيد عن هذا الحديث (**لقد لقي إخواننا هذا خيرًا كثيرًا**) أو كما قال ، ثم مرّ بمقابر المشركين فقال في حقهم : (**لقد فاتهم خير كثير**) أو كما قال عليه الصلاة والسلام ، والغرض من هذا الحديث : الفصل بين مقابر المسلمين ومقابر الكافرين ، كما هو الشأن تمامًا في محاضرتنا المشار إليها آنفًا بين سكن المسلمين وسكن الكافرين ، لعلك تذكر من تلك الأحاديث قوله عليه الصلاة والسلام : (**المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما**) أي : لا يكون مساكن المشركين قريبة من مساكن المسلمين أو لا تكون مساكن المسلمين قريبة من مساكن المشركين ، فما بالك إذا كانت مساكن المسلمين في مساكن الكافرين ، وكما يقولون باللغة العامية " **خليط مليط** " هذا خطير جدًا .

كذلك الشأن في موتى المسلمين ، يجب أن يكون لهم مساكن خاصة بهم وهي القبور الإسلامية .

الشيخ : ومن نتائج هذا التفريق : يترتب من وراء ذلك أحكام شرعية ، قد لا يتنبه لها الكثير من المسلمين اليوم لاسيما وأن أكثرهم صاروا كالأجانب تمامًا من حيث موقفهم تجاه الموت والموتى وبكل ما يُذكر بالموت أو بالموتى ، نادر جدًا أن ترى مسلمًا اليوم يقصد زيارة القبور ، بل نادر جدًا أن تجد مسلمًا إذا مر عفو الخاطر بمقبرة بمقابر المسلمين فيسلم عليهم السلام المشروع : (**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع ، نسأل الله لنا ولكم العافية**) ، نادر جدًا من يفعل هذا ، فمن آثار خلط مقابر المسلمين بالمشركين أنك لا تستطيع أن تقول مثل هذا الورد ؛ لأنه هذه ليست مقابر المسلمين ، ولا أنت بالذي تستطيع أن تقول الورد الخاص في مقابر الكفار ، كما جاء في الأحاديث الصحيح : (**فحيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار**) ولهذا إذا مر المسلم بمقابر المسلمين يسلم عليهم هذا السلام الذي سمعتموه آنفًا ، أما إذا مرّ بمقابر اليهود والنصارى

فالسنة أن يقول : " أبشركم بالنار " فإذا دُفن المسلمون في مقابر المشركين : لا هو يستطيع أن يقول هذا السلام ولا ذلك الإنذار الذي قال : (بشرهم بالنار) ؛ ولذلك لا مخلص من هذه المآسي ومن هذه الآثام إلا بالفرار إلى بلاد الإسلام .

السائل : ما حكم أن كيف يفعل يدفنونهم أو يأخذونهم بالطائرة ، يعني : يدفن موتاهم هناك أو يأخذوهم بالطائرة يُنقلون إلى بلاد المسلمين .

الشيخ : هو قدّم عذرًا سلّفاً ، يقول : إنهم لا يستطيعون أن يدفعوا أربعة آلاف دولار ، فمعنى هذا من حيث الواقع : أن يُدفن هناك .

السائل : وإذا استطاع ؟

الشيخ : ولذلك نحن نقول ، ما نقول إذا استطاع أنه لا يُدفن هناك وإنما ينقل ، لأنه إذا أجبنا بهذا الجواب هدمنا ما قلنا ، نحن نريد من هذا التفصيل كله ألا يسكن هناك ، فهمت عليّ ؟ والظاهر والله أعلم : أن أكثرهم لا يستطيعون أن يدفعوا أربعة آلاف دولار من أجل نقل ميتهم إلى أقرب بلد إسلامي ، وقد يستطيعون مادة ولكن لا يستطيعون نفساً ، يعني : ما في عندهم الوازع الديني القوي الذي يدفعهم لأن يدفعوا أربعة آلاف دولار لكي يدفنوه في مقابر المسلمين ، في بلد قريب من بلاد الكفار . المخلص والمنجى هو كما قلنا في الأول : (ففروا إلى الله) .

السائل : قلت فيه وسيلة بواسطتها يمكن أن تنقل أموات المسلمين إلى بلادهم ، وهي التعامل مع بنك ربوي .

الشيخ : " الغاية لا تبرر الوسيلة " هذه قاعدة يهودية صهيونية كما يقولون اليوم ، لكن مع الأسف الشديد يمشي عليها كثير من الدعاة الإسلاميين ، التعامل بالربا معروف أنه حرام ولا يجوز ، وكما قال عليه الصلاة والسلام : (درهم ربا يأكله الرجل أشد عند الله من ستّ وثلاثين زانية) ، ولا يقولن أحدٌ أنا لا أكل الربا ، يعني : أنا رجل مظلوم كثير ، أنا لا أكل الربا ، لكنه المسكين من جهله وضلاله لا يفكر بأنه كما قال عليه السلام : (مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) فهو كما قال عليه السلام في الحديث الآخر : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) فلا ينبغي أن يقول : والله أنا لا أكل الربا ، حسبك أنك

تطعم الربا لغيرك ، وبخاصة إذا كان هذا الغير مسلمًا مثلك ، فإذا تحب لأخيك المسلم ما تحب لنفسك ، يجب أن نتذكر هنا قوله عليه الصلاة والسلام : (لعن الله آكل الربا وموكله) فإذا كونك ما تأكل ، ما تنجو من المعصية ، بل من الكبيرة من الكبائر ، كونك لا تأكل لا يكفي ، يجب ألا تأكل الربا ، ثم يجب ألا تُؤكل غيرك الربا ولو كان كافرًا ، وهنا لا بد لي بمثل هذه المناسبة أن كثيرًا من الذين ابتلوا بالسكن في بلاد الكفر هم قد يكونون مذهبيين ، هذا هو الغالب عليهم ، وفي المذهب الحنفي بخاصة يستحلون الربا في بلاد الحرب ، وهذه البلاد يذهبون إليها - ما في داعي بارك الله فيك -

السائل : أحسن الله لكم ، فيه نموسة يا شيخ ..

الشيخ : " ما لجرح بميت إيلام " ييس الجلد ما فيه الإحساس

أبو ليلي : بارك الله في صحتك وعافيتك يا شيخ ، .. من الناموس تستفيد يا شيخ

الشيخ : كثير من بعض المتفقهة في هذا الزمان ، بناء على ما جاء في بعض كتب المذاهب : أن الربا المحرم هو محرم في بلاد الإسلام ، أما في بلاد المحاربين هذا يباح عندهم ، وهنا تجد كما يقال اليوم : الازدواجية في تعامل المسلمين مع الكفار ، فهم إذا كانت مصلحتهم أن يعتبروها بلاد حرب : اعتبروها بلاد حرب ليأكلوا الربا ويؤكلوا الربا ، لكن هل يجوز السكن في بلاد الحرب ؟ ما يجوز طبعًا ؛ فإذا يجللون ويحرمون على كيفهم وعلى أهويتهم ؛ لهذا أريد أن أقول : أنه لا يكفي المسلم أن يكون بريئًا من أكله الربا ، بل يجب أن يكون بريئًا من خصال ثلاثة أخرى : الأولى : ألا يأكل الربا . الثانية : ألا يُطعم الربا غيره .

الثالثة : ألا يكون كاتبًا للربا . أي : معينًا ، ومعنى هذا : ألا يكون موظفًا في البنك ، ولو كان مكتوب عليه البنك الإسلامي ؛ لأن هذه أسماء لا تعني مسمياتها . والأمر الرابع والأخير : ألا يشهد على الربا ، ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه) .

والآن نكتفي لأن بدأ الشاي يشوش علينا ، وأبو أحمد يريد يكون التسجيل ليس مخلوطًا معه المضغ أو المص

السائل : بحثنا عن طريقة تكوينه ، فوجدناه يوضع في المذبح عجل ، وطبعًا هم لا يذبحون ، يعني : هل

يجوز أكل هذا الجبن ؟

الشيخ : إذا كان لا يوجد في هذا الجبن الهولندي سوى المنفحة : فيجوز أكله ، وهذا على ذمتك .

السائل : نعم ، فيه مذبح مكتوب بالهولندي ..

الشيخ : أقول : إذا كان لا يوجد ، هذا على ذمتك .

السائل : أنا أقول يا شيخ ، هو مكتوب على الجبن .

الشيخ : الآن كررتها .

السائل : وإحنا بحثنا

الشيخ : يا شيخ الله يهديك ، أنت يبدو أنك مغربي يعني ؟

السائل : هو كذلك ...

الشيخ : ما تعرف النكتة هذه ، ما تعرفها ؟

الخليبي : سمعها منك يا شيخ ، في شريط لكم .

السائل : يا شيخ ، لما رأينا هذا مكتوب في الدكاكين ..

الشيخ : أنا ، أوهمتني أنّك أنك أجريت تحقيقاً ، نحن عرفنا أنك مغربي ، فيكفينا ، فاصبر عليّ . فهمنا من

كلامك أنك أجريت تحقيقاً خاصاً في حدود الاستطاعة التي كنت تملكها ، وما فهمنا أنك قرأت فقط ،

لأن الذي تقرأه أنت نقرأه نحن هنا ، لكن نحن بحاجة إلى علم زائد عما يكتبه الكفار ؛ لأنه نحن بُلينا

بكتابة الكفار ، فطالما جاءتنا لحوم مكتوب عليها دُبحت على الطريقة الإسلامية ، أسماك سُحنت بالقناطر

مقنطرة إلى السعودية ومكتوب عليها أنّها دُبحت على الطريقة الإسلامية .

السائل : رأيته يا شيخ في المدينة

الشيخ : أنت رأيته ؟

السائل : في المدينة النبوية .

الشيخ : إذاً هذا صحيح ، طيب فإذاً نحن بُلينا بهذه الكتابة المزورة ، ولسنا بُلينا نحن كأفراد ، وإنما كوزارة ،

وزارة الأوقاف ، هي التي كانت تواجه ، بأن هذه اللحوم المبردة التي تأتي من الخارج هي دُبحت على الطريقة

الإسلامية ، وأرسلت لجنة من هنا للتأكد من الذبح على الطريقة الإسلامية ، وبعد سنين والمسلمون يأكلون

حراماً ، من شهادة وزارة الأوقاف : أن هذه اللحوم تُذبح على الطريقة الإسلامية ، وإذا بوزير الأوقاف اللي

اسمه : عبد العزيز الخياط يُعلن أننا نحن كنا مغشوشين كنا مغربين ، ثبت أن هذه اللحوم لا تُذبح على

الطريقة الإسلامية ، لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين) قلت لك آنفًا ، بعد ما سمعت منك قبل أن تقول هكذا قرأنا ، سمعنا منك أنك أجريت بحثًا ، وأنا قلت لك : اصبر وما صبرك إلا بالله ، فبعد ما أخبرتنا بأنك أجريت بحث وتحقيق ، فوجدت أنهم هذه الأجبان يدخلون فيها المنفحة من بقر لا يُذبح ذبحًا ، فأنا أجبته بأنه إن لم يكن هناك شيء آخر : هذا أكله حلال ، وأردت أن أفيض بعض الإفاضة لأبين وجهة نظري لأنها في اعتقادي مهمة بالنسبة لعامة الناس الذين يظنون أن مخالطة هذا الشيء النجس لهذه الألبان التي تُحول إلى أجبان لازم تكون محرمة ، أردت أن أفيض في بيان هذا ، وإذا بك تفاجئني بقولك : قرأت هكذا . تفضل .

السائل : مكتوب عليها : الجبن " سيرامسون " فبحثنا على " سيرامسون " أنا بحثت بنفسي ، فذهبت عند فلاح يصنع الجبن ، ما هي " سيرامسون " هذه ؟ وعرفنا أن لها مكونات أخرى هي عبارة عن دهون نباتية ، إلا " سيرامسون " هذا قال : إذا ما وضعنا منفحة عجل ، يعني في الجبن ما يُعقد يُصبح مائع ، فبعد البحث وسألنا في مصانع الأجبان ، فقالوا : نخط منفح عجل فقط ، أما باقي المكونات فهي مكونات نباتية ، دهون نباتية ، إلا هذا المنفح من العجل .

سائل آخر : ما هو المنفحة ؟

الشيخ : المنفحة ، شيء يكون لدابة يكون فيها ماء ، ما أدري إذا كان هلا أنت جزار الله يهديك ؟ ! الله يهديك يا ديب فهنا أقول : ما المستول عنها بأعلم من السائل .

سائل آخر : لعل رأيتها ، لكن لا أدري أين تكون موقعها في الذبيحة .

الشيخ : نحن كنا نريد أن نستفيد منك في المعرفة هذه ، باعتبارك جزّار ، يعني وما راء ليس كمن سمع ، نحن نقرأ من الكتب ، أما أين هي ؟ مكانها ؟ مثل المرارة مثلاً ، مكانها تعرف أين هي ؟ لكن المنفحة أين هي ؟ لا أعرف ، تعرف هذه المادة

السائل : نحن لما سألنا ، قالوا : تؤخذ من الأمعاء الغليظة ، في هولندا لما سألنا تؤخذ من أمعاء العجل .

الشيخ : هذا المنفح ؟

السائل : أي نعم ، يا شيخ لو تفضلت ، يعني : قلت بأنك تريد أن تُفيض في هذا ، لو

السائل : يا إخواننا ، إليكم هذا البيان ، هذه الحلويات التي تأكلونها هي على حساب الأخ زكريا عبد

الفتاح الشيشاني ، كان في أمريكا ، والآن ذهب إلى الجهاد في أفغانستان ، تقبل الله منه ، وقد كلفنا بشراء الحلويات في بعض مجالس شيخنا - حفظه الله وجزاه الله عنا كل خير وادعوا له في ظهر الغيب ، وأخبركم بأن الأخ علي شقيق الأخ زكريا هو موجود الآن بيننا وجزاكم الله كل خير .

الشيخ : هذا البيان ، وهو لصالح كل مسلم ، كثير من المسلمين اليوم يقعون في مخالفة هذا البيان ، فيقعون في وزر قوله عليه الصلاة والسلام : **(المتشعب بما لم يُعطِ كلابس ثوبي زور)** لولا هذا البيان ما الذي يفهمه الجالسون في هذا المكان ؟ أن هذه ضيافة من أخونا أبو ليلى ، وهو أهل مثلها ولخير منها إن شاء الله ، لكن لما كان الواقع أن هذا ليس منه ، ولكي لا يشمل قوله عليه السلام : **(المتشعب بما لم يُعطِ فهو كلابس ثوبي زور)** اضطر تأثره بهذا الحديث ، وتريبته على أساس السنة : أن يُعلن هذا البيان ، وربما يكون الذي تفضل بهذا الإكرام لإخواننا الجالسين هنا قد لا يرضى بأن يُشهر ، وهذه منقبة تتعلق به ، ولكن لكي ينجو هو من إثم كتمان الأمر وألا يتعلق به الوزر المذكور في الحديث السابق : **(المتشعب بما لم يُعطِ فهو كلابس ثوبي زور)** ، من أجل ذلك كان هذا البيان ، وفي ذلك ذكرى ينفع بها المسلمون السامعون إن شاء الله .

الشيخ : قلت إن الجبن الهولندية كما أخبرنا صاحبنا هذا ، أنه ليس فيها إلا المنفحة التي تُستخرج من حيوان قتيل غير ذبيح من البقر الهولندي المشهور بضخامته وبلحمه ، وأنا قلت له : إذا كانت الجبنة الهولندية ليس فيها إلا هذه المنفحة التي تُعتبر نجسة لأنها من ميتة وليست من ذبيحة ، مع ذلك يكون هذا الجبن أكله وبيعه وشراؤه حلال ، أعني : أن هذه المنفحة التي تُلقي كمية قليلة جدًا منها في مئات الكليوات من الحليب حتى يتخثر ويتحول إلى جبنة ، هذه النجاسة شأها شأن النجاسة القليلة التي تقع في الماء الكثير الطاهر المطهر ، فكما أنه وقوع هذه النجاسة في هذا الماء الطاهر المطهر لا يحوله نجسًا لا يجوز استعماله لا شربًا ولا تطهرًا ، كذلك هذه المنفحة التي تُلقى في الكمية الكبيرة جدًا من الحليب ليتخثر وليتجمد كما قلنا : لا يجعل هذه الجبنة محرمةً ، لأن هذه النجاسة القليلة اضمحلت في هذه الكثرة الكاثرة من السائل الذي هو الحليب .

هذه المسألة الفقيهية التي يتبناها بعض المذاهب الإسلامية حول الماء تحل بها مشاكل كثيرة في العصر الحاضر منها : ما يتعلق بالجبنة الهولندية . مذهب الإمام مالك رحمه الله ، وأظنه مذهب الإمام أحمد أو رواية عنه :

أن الماء الكثير كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (الماء طهور لا ينجسه شيء) جاء في رواية إسنادها ضعيف ومعناها صحيح ، متفق على صحة معناها ، وهي : (ما لم يتغير طعمه أو لونه أو ريحه) .

وهذا المعنى المجمع عليه يمكن أن يتنبه له بشيء من الدقة ، إلى صحته نظرًا في قوله عليه الصلاة والسلام : (الماء طهور لا ينجسه شيء) أي : ما بقي ماءً ، فإذا رأيت ماءً قد تغير لونه بسبب نجاسة أنت لا تسميه ماءً مطلقًا ، لا تقول هذا ماء ، هذا على الأقل تقول عنه : ماء آسن ماء متغير طعمه بنجاسة .. إلى آخره ، فمادام أن الماء لا يزال محافظًا على خصائصه الطبيعية كما لو كان أنزل من السماء آنفًا ، فهو الماء الطهور الذي امتن الله عزَّ وجلَّ به على عباده المؤمنين : ((ليظركم به)) فلما جاءت هذه الزيادة بسند ضعيف ، وأجمع عليها علماء المسلمين ، صحَّ يقيئًا أن نفهم الحديث بهذا الشرح والبيان : (الماء طهور لا ينجسه شيء) بشرط ألا يتغير طعمه أو لونه أو ريحه ، ولكن هذا الشرط لا بد من تقييده ما لم يتغير طعمه أو لونه أو ريحه بنجاسة ، أما إذا كان هذا التغير في وصف من هذه الأوصاف الثلاثة بغير نجاسة ، فليس معنى ذلك : أن الماء تنجس ؟ كل ما يمكن أن يطرأ عليه من تحول أن يخرج من كونه مطهرًا ، فيبقى ماءً طاهرًا ، أي : لا يمكن أن تتوضأ به لأنه ليس مطهرًا ، لكن يمكنك أن تغسل به ثيابك ، يمكنك أن تترطب به ، يمكنك إلى آخره لأنه طاهر ، ويمكن أن تشربه .

هذا السائل مثلاً ، هذا الشراب ، هذا ماء ، لكن طعمه متغير ، ولونه متغير ، فهل هو نجس ؟ الجواب : لا ؛ لأن هذا تغير ليس أثر نجاسة وإنما أثر طاهر ، فهو طاهر يجوز شربه ، لكن لا يجوز لك أن تتوضأ به لأنه ليس مطهرًا . فإذا عرفنا هذا الحكم الشرعي المتعلق بالماء ، الذي أنزله الله عزَّ وجلَّ من السماء ، يمكن نقله إلى قضايا أخرى مثلاً الزيت والسمن إذا وقعت فيهما نجاسة وكان كل منهما سائلًا ، فهل يتنجس ، خذ الميزان إذا تغيَّر أحد أوصافه الثلاثة بهذه النجاسة التي وقعت في هذا الزيت السائل أو السمن السائل فلا يجوز بيعه ولا شراؤه ، وإنما يجب إراقته . أما إذا لم يتغيَّر الزيت أو السمن بمغيرات من هذه الأوصاف الثلاثة ، فيظل طاهرًا جائزًا أكله وبيعه وشراؤه ، هذا إذا كان سائلًا ، أما إذا كان جامدًا فالأمر أسهل .

الشيخ : فقد جاء في الحديث الصحيح ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (إذا وقعت الفأرة في سمن أحدكم فآلقوها وما حولها وكلوه) وقد اختلف الفقهاء في هذا أو في هذه المسألة بناءً على اختلاف الرواة

في هذا الحديث روايةً .

الرواية الصحيحة : هو ما سمعتموه آنفًا مطلقاً : (**إذا وقعت الفأر في سمن أحدكم فألقوها وما حولها وكلوه**) هذه رواية الصحيح البخاري وغيره ، ومن طرق تدور على الإمام الجليل الزهري ، لكن في رواية أخرى خارج الصحيح ، تفرد بروايتها معمر عن الزهري فأدخل في الحديث تفصيلاً ، كان هذا التفصيل منشأ خلاف الفقهاء ، حيث قال : (**فإن كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فأريقوه**) .
رواية معمر هذه رواية شاذة في تعبير علماء الحديث لأن معمرًا هذا ثقة ولكن له بعض المخالفات فإذا خالف من هو أحفظ منه أو أكثر عددًا منه ، كما هو واقع هذا الحديث كانت روايته شاذة والحديث الشاذ قسم من أقسام الحديث الضعيف عند علماء الحديث .

فمن تبينت له الحقيقة الحديثية وأن الحديث الصحيح مطلقٌ هو ليس فيه هذا التفصيل الذي تفرد به معمر ، حينئذٍ لم يجز له من الناحية الفقهية أن يخصص الحديث بالرواية الشاذة أو بالرأي كما يقول بعضهم ، هذه الفأرة حينما تقع في السمن الجامد يمكن حينما نرى السمن جامداً وهو محيط بالفأرة يمكن أن تكون حينما وقعت ووقعت في السمن أو في الزيت وهو مائع ، فإذا تكون السمن أو الزيت قد اضطربت فيها الفأرة واختلطت نجاستها بهذا السائل من الزيت أو من السمن ، فما يدرينا نحن أن هذه الفأرة وقعت في هذا السمن وهو جامد فقط أو الزيت ، هذا رأي لبعض الناقدين من الفقهاء ، ولكن نحن لا نرى لمثل هذا الرأي وزناً أو قيمةً تُذكر تجاه عموم الحديث أو إطلاق الحديث الصحيح ، (**فألقوها وما حولها وكلوه**) ويمكننا أن نتصور أن الفأرة لما وقعت في السمن أو في الزيت المائعين فعلاً اضطربت فيها وضربت رواسي وطلعت لفوق إلى آخره لكن ما آن لها أن تتفسخ وأن تذيب مفاستها في عموم هذا الزيت أو هذا السمن ؛ فإذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال : (**فألقوها وما حولها ثم كلوه**) على هذا الميزان نخرج بالنتيجة السابقة : أن الجبنة الهولندية وإن كان فيها شيء من نجاسة المنفحة فهذا لا يضر لأن هذه النجاسة ضائعة في غمرة الأطنان أو على الأقل الكليوبات من الحليب .

السائل : واضح ... ؟

الشيخ : إي ، في هناك واحد ، يا عبد الله ، ماذا كان عندك ؟

السائل : الرسول عليه الصلاة والسلام قال : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول ثم صلوا عليّ)

فعندما كان يؤذن صلاة العشاء ، ما سمعنا من سماحتكم أنكم رديتم ، وليس هنا هو السؤال ، لكن السؤال : هل هو واجب أم غير واجب ؟

الشيخ : إي ، رقعته... أنت مغربي ؟ لأن الأرض مسكونة ... بناءً على مقدمتك التي رقعته بخاتمك ، كنت أريد أن أقول لك هل سمعت إلا خيرا ، لكنك أغنيتني عن هذا الكلام وإن كنت قد قلته ، والجواب على الخاتمة تبعا : أن قوله عليه السلام أو أمره في الحديث الذي ذكرته ، هو : إن كان للوجوب فكلنا آثمون ، وإن كان ليس للوجوب وهو الصواب فلسنا والحمد لله آثمين أولاً ، بل ونحن في طاعة الله ثانيًا ، وهذه الطاعة التي نحن فيها هنا ثالثًا تصوّغ لنا أن نترك واجبًا ، وليس فقط أمرًا مستحبًا ، ألا هو لو كان هناك مسجد قريب منا نسمع أذانه بأذاننا دون مكبر الصوت ، فحيث حينما يكون الأمر كذلك يجب على كل من يسمع النداء أن يذهب إلى الصلاة مع الجماعة ، لو كان هنا مسجد قريب نسمع أذانه بأذاننا فهل يجوز لنا أن نظل في مكاننا هنا ؟ لأننا في طاعة الله عزّ وجلّ ، ورضي الله تعالى عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، حيث صحّ عنه أنه صلى صلاة الفجر يومًا وأطال القراءة فيها إطالة يبدو أنها غير معتادة منه ، فلما سلم قالوا : لقد أطلت بنا الصلاة حتى كادت الشمس أن تطلع ، فقال كلمة رائعة جدًا ، هي قال " **إن طلعت لم تجدنا غافلين** " يعني : هو في قراءة كلام رب العالمين ، وفي إتمام هذه الصلاة صلاة الفجر ، **((وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا))** بعد ذلك ، فصحيح ما قلت أننا ما أجبنا المؤذن وهذا بالنسبة لمن انتبه للأذان ، وأنا لا أستطيع أن أحكم حكمك على كل الحاضرين ، أما حكمك عليّ فمقبول ، لأنه ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، فأنا أسأل وأجيب ، فبطبيعة الحال لا أستطيع إجابة مؤذن ، أما الآخرون فالله حسيبهم ، هل كانوا يستطيعون الإجابة أو لا ، فهذا بينهم وبين ربهم ، نعم .

السائل : سمعت نقل عنك أنك قلت : أن الأذان الآن الموجود في العاصمة أن ما يجوز التردد وراءه لأنه ... هيك سمعت ، وبناء على ذلك حبيت أقف على جواب من الشيخ .

الشيخ : هذا سؤال جيد ، نحن نقول : إذا كان الأذان ملحونًا كما هو غالب الأذانات التي نسمعها فليس بالمشروع الشرع المعروف إجابته ، والحقيقة أن هذه نقطة فيها دقة أرجو أن تنتبهوا لها . كثيرًا ما نلاحظ بعض الإخوان وغيرهم يدخلون المسجد يوم الجمعة وهذا الأذان الموحد المخالف لسنة التوحيد يؤذن ، فيقف

الداخل إلى المسجد واقفًا والخطيب على المنبر ينتظر حتى يجيب المؤذن وينتهي من الإجابة ثم يشرع في صلاة تحية المسجد ، إن لم يكن من أولئك المغرر بهم الذين يظنون أن بين يدي صلاة الجمعة سنة قبلية زعموا ، فبمجرد أن ينتهي الأذان ويقوم الخطيب يشرع في الخطبة ، يشرع بالتحية في أحسن الأحوال أو بالسنة القبلية ، هذا خطأ ، من دخل يوم الجمعة إلى المسجد والخطيب على المنبر والأذان يؤذن فلا يشغل نفسه بإجابة المؤذن ، حتى ولو كان أذانه شرعيًا ، لماذا ؟ لأن إجابة المؤذن سنة مستحبة ، ... حتى لو كان الأذان مشروعًا فما ينبغي أن ينتظر ليفرغ المؤذن من أذانه ثم يشرع في التحية ، لماذا ؟ لأن إجابة مؤذن هو أمر مستحب ، والتحية واجبة ، والإصغاء إلى الخطيب أيضًا واجب ، فيجب أن لا ينشغل بالمستحب عن الواجب ، ما هو الواجب الذي سينشغل بإجابته للمؤذن ؟ هو تفرغه لسماع خطبة الخطيب ، لأنه بمقدار هذا الانتظار في إجابته للأذان سيأخذ من وقت الإصغاء للخطيب ، إذاً إذا دخل الداخل يوم الجمعة المسجد والإمام على المنبر ينتظر حتى يفرغ الأذان ليشرع في الخطبة ، فهذا الداخل فور دخوله المسجد يشرع بالتحية لكي يتفرغ فيما بعد للإصغاء لخطبة الخطيب من أولها إلى آخرها ، وهذا يجزئني إلى تنبيه آخر ، وهو أن يخفف التحية كما جاء في الحديث المعروف وليوجز فيهما ؛ لأن الغاية من هذا الأمر بالإيجاز هو تفرغ هذا الإنسان ليصغي ، فإذا لا يتأخر في إجابته المؤذن عن الشروع في صلاة التحية ، هل بقي عندك شيء ؟

السائل : جزاكم الله خيرًا .

الشيخ : وإياكم .

السائل : .. هنا في هذه اللحظة وهو يصلي كي يتفرغ لسماع الخطبة ، والمؤذن يؤذن ، المؤذن طبعًا الآن في مساجدنا يؤذن على سماعات ، وهي عالية الصوت ، قد يشوش على هذا المصلي ، أليس من باب أولى أن يؤجل صلاته حتى ينتهي المؤذن ثم يصلي ويوجز كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : هذا الكلام صحيح ، وليس بصحيح . صحيح لو كان ليس هناك خطبة ، أليس الخطيبة سيشوش عليه أيضًا؟ والرسول قال : (إذا دخل أحدكم مسجد يوم الجمعة ...) .

الشريط رقم : ٤٩١

الشيخ : نعم .

السائل : .. هنا في هذه اللحظة وهو يصلي كي يتفرغ لسماع الخطبة ، والمؤذن يؤذن ، المؤذن طبعًا الآن في مساجدنا يؤذن على سماعات ، وهي عالية الصوت ، قد يشوش على هذا المصلي ، أليس من باب أولى أن يؤجل صلاته حتى ينتهي المؤذن ثم يصلي ويوحز كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : هذا الكلام صحيح ، وليس بصحيح . صحيح : لو لم يكن هناك خطبة ، أليس الخطيب سيثشوش عليه أيضا ؟ والرسول قال : (إذا دخل أحدكم مسجد يوم الجمعة والخطيب ينخطب فليصل ركعتين وليتجاوز فيهما) إذاً هذا التشويش غير منظور إليه ، فمن باب أولى ذاك ، واضح ؟

السائل : نعم ، جزاكم الله خيراً .

الشيخ : تفضل .

السائل : سؤال عراق الكويت ،

الشيخ : سؤال إيش .

السائل : عراق الكويت

أبو ليلي : عراق كويت .

الشيخ : عراق كويت خير إن شاء الله .

السائل : شيخ بالنسبة لناس عندهم أموال وكان الحول يجب أداء الزكاة مثلا في رمضان ، فمر شهر رمضان وما قبضوا ثم مرت أشهر كثيرة مثل ستة أشهر أو سبعة أشهر ثم ملكوا أموالهم أو جزء من أموالهم ، فكيف تحسب المدة الماضية ؟ ولو قبض شيئا من المال هل يدفع من هذا الجزء الزكاة كاملة أم جزء من الزكاة أم أن قيمة الفترة اللي ما قبض فيها ماله لا تحسب فيها الزكاة ؟

الشيخ : أظن سؤالك بارك الله فيك له شعب كثيرة ، فلعلك تقف عند كل شعبة لأجيبك عليها . فأول

ذلك : أنه وجب الإخراج في رمضان ، ثم قبض المال بعد شهور ستة وأخذها أو أكثر ، هنا سؤالك متى

يُخرج ؟

السائل : هل يُخرج ؟

الشيخ : أو لا يُخرج .

السائل : هل يُخرج عن هذا الحول الذي مضى ؟

الشيخ : هذا هو نحن نتكلم على أن الحول انتهى من دخول رمضان ، ولكن ما كان عنده فلوس ، الفلوس جاءت بعد شهر ، فهذا كأى إنسان ما أخرج زكاة ماله سنة أو سنتين أو ثلاث سنوات إما لعذر أو لغير عذر ، لكنه غنيّ فإذا تبقى ذمته مشغولة بحيث يجب عليه مجرد أن يمتلك المال الذي به يستطيع أن يبرئ ذمته وأن يركي ماله ، فإذا عليه فوراً أن يخرج زكاة السنة التي انتهت بدخول رمضان .

السائل : يعني يا شيخ ، الفترة التي كانت في حكم المفقود المال ، لما دخل العراق الكويت ، فصارت الأموال في حكم المفقود ، فلما مرت فترة أخرى أيضاً حصل على المال ، فهل هذه الفترة إذا ملك المال أو تكفل بإعطائه المال تحسب من الحول ؟

الشيخ : لا بد ، هذا مثله كمثل الدين الذي يقسمه الفقهاء إلى قسمين : دين حي ودين ميت .
الدين الحي : لك على زيد من الناس كذا ألف دينار ، فهل تُخرج زكاته أم لا ؟ إن كان حياً لم ينكره المدين فعليك أن تخرج زكاته ، والذي يتعلق بموضوعنا هو بسؤال ، هو إذا كان هذا الدين ميتاً فلا تُخرج زكاته ، لكن إذا أحياه الله لك فيجب أن تخرج زكاة هذا الدين عن كل السنين التي ما أخرجت زكاته ، وهذا هو المثال الذي بين يديك الآن .

السائل : الآن يا شيخ عفوا ، أستلم الأموال على شكل دفعات ، فكيف طريقة الدفع ، هل يقسط الزكاة ؟
يعني : كلما يستلم دفعة يعطي جزءا الزكاة ، أم يبرئ ذمته في الزكاة كاملة ثم ... ؟
الشيخ : هذا يعود إلى استطاعته .

السائل : أما الشرع مثلاً لا يلزمه بإخراجها كاملة ؟

الشيخ : الجواب هو حصل في جوابنا ، يعود إلى استطاعته ، أي : إن كان مستطيعاً لإخراج الزكاة عن كل فيخرج ، وإلا ((لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)) أليس هذا جواب سؤالك ؟
السائل : قد يكون الأمر ليست الاستطاعة فيها دور ... مثلاً

الشيخ : أنا فرضت جواباً ، قلت : وإن كان ، وإن لم يكن ، ماذا هناك إذا ؟ إن كان مستطيعاً أخرج كل ما عليه ، وإن كان غير مستطيع فيخرج ما يستطيع ، ماذا بقي عندك ؟

السائل : طيب ، تعقيب على الجواب الماضي ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : ما هو الصارف الذي صرف الحديث الأمر في الوجوب التردد خلف المؤذن إلى الاستحباب ؟

الشيخ : هذا سؤال طيب ، أستفيدة طيبًا ، السلفية هي التي جعلتنا نقول هذا الكلام ، وهذه الحقيقة نقطة مهمة جدًا من حججنا في أنه لا يكفي المسلم في هذا العصر أن يدّعي أنه يتبنى الكتاب والسنة فقط ، لا يكفي هذا لسببين اثنين :

السبب الأول : كما نقول دائمًا وأبدًا في مثل هذه المناسبة ، وأرجو أن تتبهاوا مثل هذه النقطة ، فإنها مهمة جدًا جدًا جدا السبب الأول أنه من المعلوم لدى كل الشباب المسلم اليوم الذي يتوق دائمًا وأبدًا إلى أن يرى حكم الله عزّ وجلّ مطبقًا على هذه الأرض ، هؤلاء يعلمون أن المسلمين اليوم انقسموا إلى طوائف كثيرة وكثيرة جدًا ، بالإضافة إلى الانقسام المتوارث من القرون الماضية ، فكل هذه الطوائف وكل تلك الفرق التي يتحدث التاريخ عنها لا يوجد فيها فرقة تقول إلا مثل ما نقول : الكتاب والسنة ، فيه فرقة مهما كانت عريقة في الضلال تقول نحن مسلمون ولسنا على الكتاب والسنة ؟ لا وجود لمثل هذه الطائفة أبدًا ، كل طائفة حتى القاديانية التي كفرت ببعض الأحكام الشرعية المعلومة من الدين بالضرورة ، فهم يقولون نحن على الكتاب والسنة ، ولا أريد الإفاضة في هذه الزاوية أو في هذه النقطة بخاصة .

إدًا بهذا لا يكفي أن نقول : نحن نرجع إلى الكتاب والسنة ، لأنه ليس هناك فرق بيننا وبين كل الطوائف الأخرى من صوفية ، من مبتدعة ، من جبرية ، من قدرية ، من من ... إلى آخره .

الشيء الثاني : وهنا كما يقال بيت القصيد ، يجب أن نضم إلى الكتاب والسنة اتباع سبيل المؤمنين المصرح به في القرآن الكريم ، والمبين والموضح في عديد من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فإنكم تقرأون قول الله عزّ وجلّ : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما**

تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) وكل مسلم عنده شيء من الثقافة الشرعية ، يعلم أن كلام الله تبارك وتعالى يترفع ويتنزه عن أن يكون فيه لفظة ليس لها معنى ، لا بد أن يكون هناك معنى ومعنى دقيق ، فكيف إذا كانت جملة كاملة ، هي قوله تبارك وتعالى : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** لا بد أن لهذه

الجملة فائدة هامة جدًا ، أي : إن الآية الكريمة لو قرأت خطأ على النحو التالي : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ... نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** هل يكون أخلّ بالمعنى أم لا

؟ لاشك أنه أخلّ بالمعنى ، إدًا ما هو المعنى المقصود من قوله تعالى في هذه الجملة : **((ويتبع غير سبيل**

المؤمنين)) ؟ هنا بيت القصيد .

نحن ننتمي إلى الكتاب والسنة ، يجب علينا أن نفهم الكتاب والسنة على ما فهمه السلف الصالح ، ذلك لأن السلف الصالح تلقوا الشريعة من فم النبي صلى الله عليه وآله وسلم غصًا طريًا ،

الشيخ : ومن الخلافات المعروفة في كتب أصول الفقه فضلاً عن كتب فروع الفقه اختلافهم في الأمر الصادر من الله أو من رسوله ، هل الأصل فيه الوجوب ؟ أم الأصل فيه الاستحباب ؟ أو ليس هناك أصل وإنما يُفسَّر حسب القرائن ؟ مسألة خلافية مع أنها من عمل أصول الفقه الذي يتفرع حوله استنباط الألف من المؤلف من الأحكام الشرعية ، وقع هذا الخلاف ، وإلى اليوم يوجد حزب إسلامي على وجه الأرض يتبنى قاعدة إدارة ما تبناه علماء الأصول جمهور علماء الأصول ، وهي أن الأمر لا يفيد الوجوب وإنما المرجع في ذلك للقرينة ، وأذكر نكتة بهذه المناسبة تفيد الحاضرين إن شاء الله لنا أخ في دمشق كان يعمل مع رجل في دار نشر ، ذاك الرجل كان له مدير تحت يده عمال كان يتبنى هذا الرأي الحزبي وهو أن الأمر لا يفيد الوجوب ، فجرى نقاش بين الرئيس وبين المرعوس ، المرعوس من إخواننا يتبنى الرأي الصحيح وعليه أدلة ، ولسنا الآن في صددنا أن الأمر للوجوب إلا للقرينة ، ذاك يتبنى لا يفيد الوجوب إلا بقرينة فجاءني صاحبي يشكو ، قال : جرى بيني وبين فلان نقاش طويل حول هذه المسألة فصاحني هذا ما في عنده من الثقافة الإسلامية السلفية ما يشجعني أن ألقى عليه محاضرة لكي يتمكن بها أن يناقش ذلك الحزبي في هذه الفكرة ، فقدمت له اقتراحًا ، قلت له : يا أخي ، الشغلة بسيطة ، أنت مأمور ، كل ما أمرك بأمر قلت له باللغة السورية " **طنش** " يعني بيّن حالك أنك ما سمعت ، لا ترد عليه ، لا تتجاوب معه ، هذاك راح يطلع خلقه ، راح يقول : يا فلان ، شو بك أنت ، أنا أمرك بكذا ، قل له : يا أستاذ الأمر لا يفيد الوجوب ...

شاهدي من هذا المثال كما يقول أيضًا العلماء " **لسان الحال أنطق من لسان المقال** " ، ليس الأمر تارةً

يفيد الوجوب ، تارةً يفيد الاستحباب ، تارةً يفيد الإباحة ، تارةً يفيد الهزء ، ((**ذق إنك أنت العزيز**

الكريم)) من الذي يستطيع أن يحدد مقصود الأمر البعيد أم القريب السامع المشاهد ؟ لاشك أن هذا هو الذي يستطيع أن يفهم أن هذا الأمر كان للوجوب أو كان لاستحباب ولا ولا ... إلى آخره .

الشيخ : الآن من الذين رووا لنا الحديث السابق : (**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول**) هم أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقد جاء في الموطأ موطأ الإمام مالك بالسند الصحيح : أن الناس في زمان

عمر والخطيب على المنبر كانوا يتكلمون فإذا شرع في الخطبة أمسكوا عن الكلام ، فهنا نحن نقول : لو كان
إجابة المؤذن واجب كالصمت ، إنما يخطب الخطيب يوم الجمعة ، لكانوا ما يأخذون في الكلام ، وإنما
يأخذون في إجابة المؤذن ، لما قال الراوي : " في زمن عمر " وعمر على المنبر كنا نتكلم ، فإذا شرع عمر
للخطبة أنصتنا ، فهمنا من هذا : أنهم كانوا لا يرون أن إجابة المؤذن واجبة ، هذا هو الدليل ، ولعله يكفي
إن شاء الله .

أبو ليلى : هؤلاء مسافرين .

الشيخ : يعذرون إخواننا .. جماعة اليوم .

السائل : هؤلاء إخواننا قادمين من هولندا ، وعندهم أسئلة لا بد أن نخلص لهم إياها .

الشيخ : طيب ، ائذن له ، يقول حول موضوع

السائل : يا شيخنا ، حتى لو كان أمر النبي صلى الله عليه وسلم للترديد خلف المؤذن واجبة

الشيخ : كيف ؟ حتى لو كان ماذا ؟

السائل : لو كان الأمر هنا واجب ، للوجوب ، هل يمنع ذلك ألا نتكلم ؟

الشيخ : كيف ؟ تتكلم وتحيب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كيف يمكن هذا ؟ صور لي كيف يمكن ؟

السائل : المؤذن يقول : " الله أكبر الله أكبر " أنا أتكلم بعد أن ينهي أقول : " الله أكبر الله أكبر " .

الشيخ : هذا أولاً فيه تكلف واضح جداً .

السائل : كيف ؟

الشيخ : سأقول لك ، أولاً أنت كأنك تتصور أنه أذان مثل أذاننا هون ، يعني : فيه متسع من الوقت ،

بينما هناك الأذان يا أخي ، الأذان كان على البساطة ، مثل ما هو يؤذن أنت تقول ، فلا يبقى عندك من

المجال أن تجمع بين الكلام اللي يقول عنه علماء اللغة " كلام تام " كلما أنت أجبت كلما أنت تكلمت

وهكذا ، يعني تتصور أمر محض خيال ، ما هو واقعي ، هذا أولاً . ثانياً : لو كان الأمر كما قلت كان

يتحدث المتحدث بأننا كنا نجيب ونتكلم ، كأن يجمع بين الأمرين كما هو مجموع في ذهنك أنت ، وهذا

يذكرني بناحية مهمة جدًا ، والعلم واسع ، كثير من الناس لما يتناقشوا في بعض المسائل ويقفون عند بعض الأحاديث يقولوا : يجوز أن يكون الرسول قال كذا ، وأنا أضرب لكم مثلاً أنا حديث عهد به :

تعرفون حديث الخثعمية في الحج ، وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن رمى الجمرة لقيته امرأة خثعمية ، وكان رديفه عليه السلام الفضل بن العباس ، فكان ينظر إليها وتنظر إليه ، وكانت جميلة وكان الفضل وضيئًا ، فصرف النبي صلى الله عليه وسلم وجه الفضل إلى الجهة الأخرى ، فقال عمه العباس : لماذا يا رسول الله ؟ قال : **(إني رأيت شابًا وشابة فخشيت عليهما الشيطان)** الموضوع له علاقة بقضية وجه المرأة ، هل هو عورة وداخل في عموم قوله تعالى : **((يبا أيها النبي قل لأزواجك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن))** فيه خلاف بين العلماء قديمًا وحديثًا لسنا في هذا الصدد ، الموضوع أن الذين يقولون بأن الآية تعني تغطية الوجه ، يعارضون من المخالفين لهم بحق ، بحديث الخثعمية ، فماذا يجب بعضهم ؟ هذا الشاهد ، لأن الاستدلال بحديث الخثعمية بأنها كانت جميلة ، فما أدري الراوي بأنها كانت جميلة ؟ ولماذا كان ينظر الفضل إذا كانت يعني معباية بالسواد من قمة رأسها إلى أخمص قدمها ؟ إذا هي كانت كاشفة عن وجهها ، خاصة وهي كما يقولون هم : كانت محرمة ، والمحرمة لا يجوز لها أن تنتقب وإن كان لها أن تسدل . فيأتي الاعتراض عن القائلين بوجود ستر الوجه ، فلو كان الستر واجبًا لأمرها عليه الصلاة والسلام بأن تستر وجهها ، هنا الشاهد ، ماذا يقول البعض ؟ ممكن أن الرسول عليه الصلاة والسلام أمرها بالستر ، نحن نقول كما جاء في بعض الآثار عن ابن عمر : **" اجعل قولك يمكن عند ذاك الكوكب "** هذا الاحتمال يفتح علينا إشكالات كثيرة في الروايات : أول شيء : معناها نسبتنا إلى راوي الحديث وهو عبد الله بن عباس أخو الفضل ابن عباس أنه ما روى لنا الحادثة بكاملها ، فلماذا نقول يمكن أن يكون الرسول أمرها ؟ لو كان الرسول أمرها ، هل هذا يُكتم أم يُنقل ؟ لا بد أن يُنقل ، وإن لم ينقل فإدًا ما أمر . أقول : أن هذا يفتح علينا أبواب كثيرة جدًا كل بدعة ننكرها نحن اليوم حجتها فيها ، يا أخي لو كان خيرًا لسبقونا إليه ، ماذا أدراك يا أخي أنهم ما فعلوا هذا الشيء ؟ جوابنا : لو فعلوا كانوا نقلوا ، فإدًا قلنا ممكن يقع ولا يُنقل ؟ معناها : خربنا ومشربنا ومذهبنا الآن أرجع لرواية الموطأ : لو كان هناك جمع بين إيجابي وبين كلام ، كان الراوي كما تتصور أنت ينقل الأمرين ، لكن هو ينقل كأن كنا نتكلم ، أنت بإمكانك أن تقول : أن الكلام ما ينافي الإجابة : أنا أقول معك صحيح ، ولكن أيضًا الكلام ما ينافي عدم

الإجابة ، فتبقى الحجة قائمة ، هذا ما عندي حول هذه النقطة ، ماذا عندك ؟

السائل : مسألة الطعام ، هناك أنواع من الشيكولاتة أو غالب أنواع الشيكولاتة يضاف إليها نسبة من الكحول أثناء التصنيع ، ولكن يقولون : أن هذه النسبة تتطاير أثناء التصنيع ، فهل تأخذ حكم الجبن في هذه الحالة ؟

الشيخ : هذه المسألة أولاً تحتاج إلى شيء من التفصيل ، ما أدري إذا كان عندكم أم لا ؟ وهو هذه النسبة كثيرة قليلة أو كثيرة ؟ ثانيًا : صحيح أنها تتطاير سواء كانت قليلة أم كبيرة ؟ صحيح هذا ؟
السائل : هناك أخ قام بأبحاث في هذا المجال ، وهو أخ كيماوي قال بذلك : بأن النسبة التي تُضاف قليلة والتطاير يحدث بالفعل كليةً أثناء التصنيع .

الشيخ : نعم ، بناءً على هذا ، وكما قلنا لصاحبك على ذمتك أنت ، نقول : نحن نجيب عن مثل هذا السؤال فيما يتعلق بالأدوية ، فنحن نعلم جميعًا أن قسم كبير من الأدوية مكتوب عليها نسبة كحول بنسبة كذا عشرة بالمائة خمسة عشرة بالمائة أقل أو أكثر ، فضلاً عن الكولونيا ، معروف ؟
السائل : نعم .

الشيخ : فنحن بالنسبة لهذه الأدوية ... والشيكولاتة أيضاً مسئول عنها ، نقول : إذا صحَّ أن الأمر كما قلت ، فنقول : يجوز أكلها وبيعها وشرائها من الكفار ، ولا يجوز صنعها في بلاد الإسلام ، لماذا هذا التفريق ؟

الأدوية بلا شك أهم من الشيكولاتة ، لأن الشيكولاتة أمر من الكماليات المتناهية ، أما الأدوية فهي من الضروريات ، مع ذلك لا يجوز أن نصنع دواءً في بلاد إسلامية فيها كحول ، لماذا ؟ لأن ذلك يتطلب من الصانعين لهذه الأدوية أن يصنعوا الخمر وأن يعصروا العنب خمرًا ، ولا يجوز مثل هذا في بلاد إسلامية إطلاقًا لما نعلم من قوله عليه السلام : (**لعن الله في الخمرة عشرة : شاربها ، وساقها ، وبائعها ، وشاربها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وحاملها ، والمحمولة إليها ..**) إلى آخر الأنواع العشرة ، فإذا لكي نصنع دواءً فيه كحول هذا يستلزم عصر العنب خمرًا ، وهذا ملعون فاعله ؛ إذًا هذا لا يجوز ، أما إذا جاءنا الدواء مصنوعًا من بلاد الكفر الذين وصفهم الله بأنهم لا يحرمون ولا يخللون ، فهذا الدواء نقول فيه : إن كان لا يسكر كثير فهو جائز شربه ؛ لأنه شراب ، وحينئذٍ نعود إلى الشيكولاتة إذا كان صحيحًا قول من أخبرك بأن

هذه الكحول تتطير بعد صنعها ، فإذا هي لا تُسكر بطبيعة الحال ، ... ولكن أعود وأؤكد لا يجوز صنعها في بلاد الإسلام ، واضح الجواب ؟

السائل : سؤال آخر وهو يتعلق بقوانين هذه البلد التي نعيش فيها ، حيث أن هناك من الناس من يفتي بأن من يعيش في مثل هذه البلاد يجب عليه أن يلتزم بقوانين هذه البلد ، وهناك من القوانين قوانين إجبارية وقوانين اختيارية ، وفي بعض الأحيان يمكن للإنسان بطريقة أو بأخرى أن يخرج من هذا المأزق ألا يتبع هذه القوانين ، فما مدى التزام المسلم بهذه القوانين ؟

الشيخ : ما هو مدى التزام المسلم بالقوانين المفروضة على المسلمين في البلاد الإسلامية ؟ واضح الجواب ؟ إذا كان لا يجوز هذا في بلاد الإسلام ، فمن باب أولى لا يجوز هناك ، أما الخلاص منها بطرق قانونية أيضاً فهذا واجب .

السائل : يعني نريد شيئاً من التفصيل .

الشيخ : شيء من التفصيل ، هاته ؟

سائل آخر : أنت أنت ، تقول .

السائل : يعني التأمين على السيارات أو التأمين الصحي ، يعطونها إياك إجباري .

الشيخ : إجباري مجبور ، لأنك مضطر لاستعمال السيارة ، أما الاختيار فلا ، مثل هنا يعني ، هنا فيه النوعان الإجبار : مجبور ، أما الاختياري فليست مجبوراً ، أما الخلاص منها بطرق قانونية أيضاً فهذا واجب .

السائل : الضرائب على السيارات ؟

الشيخ : مثل الضرائب هنا ، يسمونها مثقفات ، أي ، لافتات .. أشياء عجيبة ... يأكلون أموال الناس بالباطل ، لأجل أن يصرفونها في الباطل ، طيب غيره أراكم أفلستم من الأسئلة .

السائل : .. تحنيك المولود ، هل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : لا ، ليس خاصاً ولكن ينبغي أن يفعل ذلك ذوو الولد أهل الولد أي نعم .

السائل : هناك من يقرأ أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بالتجويد ، وكذلك الأدعية بالتجويد ، في كثير من الأحيان يحدث شيء من الخلط على الناس ، على العامة ..

الشيخ : يعني إذا كان قرآن أو أحاديث ، لا ، هذا أسلوب مبتدع ، فكلام الله لا يُشبهه به آخر إطلاقاً .

السائل : حتى في الأدعية ، مثل دعاء القنوت ؟

الشيخ : لا فرق .

السائل : كثير من إخواننا هناك في هولندا يشتغلون بهذه الديكورات في البيوت بآيات قرآنية ، وكذلك كثير

من إخواننا يستعملونها في بيوتهم ، فما الحكم في المتاجرة بها ؟ وما حكم إخواننا الذين يعلقونها ؟

الشيخ : هذا التعليق غير مشروع ، ومسؤول عنها أبو أحمد ، لكن أبو أحمد يحولها لغيره ، ولغير ما هو

يتحمل مسؤولية أو هو ، أما الذين يصنعونها فهم لا يعملون عمالاً مشروعاً ؛ لأن القرآن ما نزل لتزيين

الجدر ، وإنما لتعمير القلوب لما فيها من الحكمة والموعظة الحسنة .

السائل : ما حكم حضور النساء لمسجد في تلك البلاد ، علماً بأن كثيراً من الناس يمنعونهن ؟

الشيخ : الناس الذين يمنعونهن ، لم يعني يمنعونهن ؟

السائل : والله قالوا

الشيخ : يعني : تعبدًا ؟

السائل : قالوا : الأفضل لها أن تبقى في بيتها .

الشيخ : يمكن تكون متبرجة يعني ؟

السائل : لا ، تلبس لباسها الشرعي ، وتأتي في السيارة إلى باب المسجد ، ومدخل خاص بمن ، وكذلك

بالنسبة للرجل ، وتلتقي بأخواتها في صلاة الجمعة وفي رمضان ..

الشيخ : ما فيه مانع من ذلك .

السائل : ما فيه مانع .

الشيخ : أبداً ، الشرط أن يكونوا متحجبات الحجاب الشرعي .

السائل : بالنسبة لصلاة المرأة في المدينة النبوية إذا ذهبت ، بالنسبة لصلاتها في بيتها أفضل لها من صلاتها في

مسجدي هذا ؟

الشيخ : هو كذلك .

السائل : هل لها ألف صلاة كما في المسجد النبوي وزيادة أجر والثواب ؟

الشيخ : هو كذلك . هو كذلك .

السائل : .. ما من المستحضر الآن يدخل مواد كيميائية إلا ويستعمل فيه الكحول ، حتى الشامبو ، حتى الديتول إلا ويضعوا فيه نسبة من الكحول من أجل المواد الكيميائية ... فالآن ما حكم استعمال الشامبو ونحو هذه الأمور نفس الحكم ؟

الشيخ : الشامبو الصابون يعني هذا ؟

أبو ليلي : الصابون السائل .

الشيخ : إي نعم ، معروف ، هذا يخلطون فيه ماذا ؟

السائل : يضعون فيه نسبة من الكحول ، حتى الديتول المعقم للجروح يضعون فيه الكحول كذلك .

الشيخ : لا أنا أعرف ديتول ما فيه كحول ، الديتول هو مفر من الكحول ، هذا معقم ومطهر يمكن للأطباء أن يستعيضوا به عن الكحول .

السائل : نرجع لحديث الخثعمية ، عندما سألت الرسول صلى الله عليه وسلم ، عندما رأت الرسول صلى الله عليه وسلم وأشاح بوجهه الفضل رضي الله عنه ، أليس هناك رواية أخرى صحيحة تقول : بأنها تعرضت للرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان والدها يرجو أن يتزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم ، يعني أن تُعرض على الرسول صلى الله عليه وسلم ، في فتح الباري على ما أعتقد .

الشيخ : هذه رواية من أوهام صاحب الفتح ، فإنها معللة بعلل كثيرة جدًا ، وحسبك أن تعلم أن فيها أبا إسحاق السبيعي ، وفيه علتان : التدليس والاختلاط ، فهو روى الحديث بالعنعنة ورواه عنه ابنه الذي سمع منه في حالة الاختلاط ، ثم رواه عنه آخرون بدون هذا التفصيل ، ثم لو صحَّ فهذه قصة غير هذه ، ليس من الضروري أن نتصور أن قصة الخثعمية المروية في صحيح البخاري هي نفس هذه القصة لاختلاف السياق والسباق تمامًا ، الخثعمية سألت الرسول : إن أبي شيخ كبير لا يثبت على الرجل ، أفأحج عنه ؟ قال : (**حجي عنه**) ، أما حديثك الواهي فهو الأب عرض ابنته على الرسول عليه الصلاة والسلام ، وبين هذيك أبوها عاجز ، وهنا أبوها معها .

السائل : رد هذه الشبهة أو هذه الحجة .

الشيخ : الرد مردود سلفًا ؛ لأن ما بني على فاسد فهو فاسد .

السائل : إذًا هذا الحديث ضعيف ؟

الشيخ : ضعيف بلا شك .

السائل : جزاك الله خير ، طيب ، هنا سؤال ذو ثلاث شعب أبدأ لك شعبة شعبة حتى نخلص بسرعة ، هذا آخر سؤال لي يعني .

السائل : سؤال على أساس نحن نعلم بأن من ينكر شيئاً معلوم من الدين بالضرورة ، يعني تذاكرنا هذا الكلام مع كثير من المشايخ جزاهم الله خيراً ، ولكن يعني الله يجزيك خير تفصل لنا ، واحد ينكر شيئاً معلوم من الدين بالضرورة ، نزل لك سلطان من الله بأنه كافر من فعل ذلك ، يعني مثلاً : أتاك حديث صحيح رواه البخاري ومسلم ، بين الرجل وبين مثلاً ترك الصلاة من تركها .

الشيخ : (بين الرجل والكفر ترك الصلاة) .

السائل : (ومن تركها فقد كفر) وأيضاً ورد بأن البعث واجب الإيمان به ، وورد أنه مثلاً أحاديث متواترة عذاب القبر ، المسيح الدجال ، كذا ... إلى آخره ، طيب ، واحد أنكر شيء من هذه المعلومات بالضرورة ، ما حكمه ؟ أو كيف نتعامل معه ؟ ألا يكفر بهذا الكلام ما يكفر ؟

الشيخ : أنت حشرت أمور اعتقادية بأمر عملية ، مثلاً إنكار البعث والنشور قرنت معها ترك الصلاة ، وأن بتعرف أن ترك الصلاة عمل يقترب به نية ، أما البعث هو مجرد إيمان وقر في القلب أو خرج من القلب ، فالأحكام ، أحكام العبادات والمعاملات لا يمكن أن تقرن مع الغيبات ، فالآن حدد كلامك حتى يتضح لك الجواب ، هل أنت في موضوع الإيمانيات الغيبات كالبعث والنشور ونحو ذلك ؟ أم أنت في العمليات كالصلاة والزكاة ونحو ذلك ؟

السائل : حددت سؤالاً يا شيخ ، قلت : معلومات من الدين بالضرورة ، أمور معلومة من الدين بالضرورة .
الشيخ : طيب المعلوم من الدين بالضرورة ، الصلاة مثلاً معلومة من الدين بالضرورة ، هل سؤالك أنه أنكرها أم تركها ؟

السائل : تركها .

الشيخ : وما أنكرها ؟

السائل : ما أنكرها .

الشيخ : طيب ، المعلوم من الدين بالضرورة العلماء يسوقوه في مساق الغيبات أو الأحكام ؟

السائل : نريد منك التفصيل ؟

الشيخ : من عندي التفصيل ، العلماء لما يقولوا العبارة يقصدون من أنكروا شيئاً معلوم من الدين بالضرورة فهو كافر ، من أنكروا وليس من ترك العمل ، فيجب أن تفرق .

السائل : ورد نص يا شيخ ، من تركها ..

الشيخ : يجب أن تفرق الله يهديك ، نحن الآن نبحث اصطلاح العلماء ومن هو الكافر عندهم ، ولا نبحث في خصوص تارك الصلاة ، هذه إلى حجة لوحدها ، بحث لوحده ، فمن أنكروا شيئاً معلوم من الدين بالضرورة هو الذي يكفروه العلماء ، أما من ترك شيئاً معلوم من الدين بالضرورة وهو يؤمن أنه من الدين بالضرورة فهذا لا يدخل في قاعدة " من أنكروا شيئاً معلوم من الدين بالضرورة فقد كفر " لأنه لا ينكر ، يعني الآن أنت جئت بموضوع الصلاة ، لأنه موضوع الساعة ، ومشايخ السعودية دائماً يدندنوا حول القضية هذه ، اترك الآن مؤقتاً موضوع الصلاة ، وخذ الذي لا يصوم ، هل هو أنكروا شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة ؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، هل هو كافر وهو لا يصوم ؟

السائل : لا ، ما ورد لنا فيه نص يا شيخ .

الشيخ : لا تقول يا أخي ما ورد .

السائل : ورد نص بأنه يكفر تارك الصلاة .

الشيخ : الله يهديك ، اصبر .

السائل : تفضل .

الشيخ : الآن نحن نزيل عراقيل لثلاثين يقع الإنسان في سوء الفهم ، منها أن نعلم ماذا يعني العلماء " من أنكروا

معلوم من الدين بالضرورة " ؟ فالصيام هي من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة الصيام ، فمن أنكروا

شرعية الصيام ، كمن أنكروا شرعية الصلاة ، كلاهما كافر ، بل من أنكروا ما هو دون ذلك ، من أنكروا مثلاً

تحريم الخمر فهو كافر ، والأمثلة بالعشرات إن لم نقل بالمئات والألوف ، إذًا الآن وضح لك ما المقصود من

قاعدة " المعلوم من الدين بالضرورة " لكنني أظن أنا أن موضوعك بس اختلط عليه شعبان برمضان ،

موضوعك أن تارك الصلاة جاء فيه نص : (من ترك الصلاة فقد كفر) ولذلك هذا ظهر منك أكثر من مرة خاصة لما جئت لك بمثال الصيام ، قلت ما جاء فيمن ترك الصيام ، أنا أقول الآن : إذاً موضوعك ما حكم من ترك الصلاة ؟

السائل : لكن الله يجزيك خير يا شيخ ، أنا أقصد الأمور الأخرى ، الله يجزيك خير أنت فصلت لسؤالي .

الشيخ : إذاً انتهينا منها ؟

السائل : نعم انتهينا منها الآن .

الشيخ : إذاً نحن الآن في الصلاة .

السائل : نعم ، ندخل الآن في الصلاة جزاك الله خيراً .

الشيخ : (من ترك الصلاة فقد كفر) ألا تتصور معي أن كل تارك للصلاة يمكن أن يتوفر فيه أمران اثنان ، ويمكن ألا يتوفر فيه اثنان وإنما شيء واحد ، رب تارك للصلاة لا يصلي ، هذا شيء ، والشيء الثاني لا يرى شرعية الصلاة ، هو يقول لنا كما نسمع من بعض الشباب بلا صلاة بلا صيام ، هذا كلام في وقت مضى وانقضى ، الآن المدنية والرقي ورياضة ، كل هذا يغنيننا عن مثل هذه التمارين ، هذا يختلف عن الأول ، الأول لا يصلي فعلاً ، لكنه يؤمن بشرعية الصلاة ، وإذا قلت له يا أخي لماذا لا تصلي ؟ الله يتوب علينا ، هذا مؤمن أو كافر ؟

السائل : شيخ ، قلت لك ورد فيه نص كافر

الشيخ : لا تحيد عن الموضوع .

السائل : كافر ، كافر .

الشيخ : لا ، مؤمن .

السائل : ترك الصلاة يا شيخ ، فمن تركها

الشيخ : الله يهديك ، .. ترك الصلاة ، هل أنبأتني بشيء مجهول عندي ؟ أنا بقول لك : ترك صلاة ، أنت تقول ترك صلاة ، الله يهديك ، قل آمين .

السائل : آمين

الشيخ : فالرجلان تاركان للصلاة ، أحدهما تارك للصلاة ويؤمن بشرعيتها ، وجئت لك مثال واقعي ، إذا

قيل له ، قال الله يتوب علينا ، الآخر يقول : بلا صلاة ، بلا صيام ، فهذا تارك للصلاة ومنكر لشرعية الصلاة ، هل هما سواء ؟ الآن ما أظن تقول سواء .

السائل : قد يكون كفر دون كفر يا شيخ ... فيه منافق في الدرك الأسفل من النار ، ومنافق

الشيخ : الله يهدينا وإياك ، قل آمين .

السائل : اللهم آمين .

الشيخ : هل هما اثنان مثل بعض ؟

السائل : قد يكون في الدرك الأسفل من النار وهذا

الشيخ : هل هما اثنان مثل بعض ؟

السائل : لا .

الشيخ : الحمد لله ، في الوش يعني صاحبنا ، أهما ليسا مثل بعض ، ما الفرق ؟

السائل : هذا أنكرها وأنكر مشروعيتها ، وذلك تركها فقط .

الشيخ : هذا لا يقابل أنكرك ، الله يهديك ، هناك تركها فقط ، تركها واستوى مع الآخر في الترك ، لكن

اذكر لي نقطة الخلاف بينهما ، فأنت قابلت

السائل : هذا تركها جحودًا بشرعيتها .

الشيخ : وذاك ؟

السائل : وذاك تركها مؤمنًا بشرعيتها .

الشيخ : هذا الذي أريده منك ، ما هو الذي قلته ؟ شو نقطة الفرق ؟

السائل : الجحود وعدم الجحود .

الشيخ : الجحود يقابله الإيمان .

السائل : شيخنا أرجع وأقول أن هناك ورد نص .

الشيخ : الله يهديك .

السائل : آمين .

الشيخ : لكن نريد أن نمشي خطوة خطوة ، هذا مؤمن وذاك كافر ، ذاك أنكرك ما هو معلوم من الدين

بالضرورة ، فهو كافر كفر ردة ، هذا الآخر كفر بتركه للصلاة ، لكنه آمن بشرعيتها ، فهو يجمع بين إيمان وبين ترك بما يؤمن به ، قال عليه الصلاة والسلام : (لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له) ماذا تقول في هذا الحديث ؟ (لا إيمان لمن لا أمانة له) أنت حظيت أمانة عند زيد من الناس ورجعت بعد مدة تطلبها منه أنكراها ، كافر أو مؤمن ؟

السائل : أي سماء تظلني وأي أرض تقلني ! لا أعرف ، ما أعلم .

الشيخ : إذا أنت خضت

السائل : لا إيمان ، غير كفر ، يعني لما يقول لا إيمان مثلاً ، قد تكون غير كفر (لا إيمان لمن لا أمانة له) غير (من تركها فقد كفر) .

الشيخ : الله يهديك .

السائل : آمين .

الشيخ : أنت لا تشعر الآن أنك تتكلم بغير علم .

السائل : لست عالماً ، أنا أستفتيك يا شيخ .

الشيخ : أنا أسألك ، أنت تقرر ، ما تستفيد ، أنا أسألك هذا الحديث ما رأيك ، قال : (لا إيمان لمن لا أمانة له) فأنكر الأمانة ، فهل هو كفر ؟

السائل : نقول كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (لا إيمان له) ، يعني لا أعلم الله أعلم .

السائل : لا إيمان كاملاً لأنه ..

الشيخ : رأيت كيف تجادل من أجل هذا قلت لصاحبك هذا يخوف ، لا يخوف يعني بعلمك ، لا ،

بالعكس تمامًا ، أنت تجادل بالباطل ، وربك يقول لك : ((ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع

والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً)) أنت تقول لا أعلم ، أما أن تتكلم هكذا بأوهامك التي

تعيش فيها لأن عندك شيئاً من العلم ، هذا لا يجوز في دين الله أبداً ، ما معنى (ولا دين لمن لا عهد له)

؟

السائل : قلت لك ، لا أعلم تفصيل الحديث

الشيخ : طيب ، كذلك أنت لا تعلم ما معنى (بين الكفر والرجل ترك الصلاة) لا تعلم ، لأنك لم تحط

بالأدلة التي تتعلق بموضوع الكفر العملي والكفر الاعتقادي .

الشيخ : الآية المعروفة اليوم التي يطرحها المعروفون قديماً بجماعة الهجرة والتكفير ، والمعروفين اليوم باسم الجهاد ، أو المجاهدين ، في مصر أو غيره : **((ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون))** ما هو حكمك بإنسان حكم بحكم خالف فيه الشرع ، كفر ؟

السائل : الحاكم يعني ؟

الشيخ : أنا أسألك سؤال أنت أحب عنه ؟ الله يهديك .

السائل : آمين ، أعد السؤال .

الشيخ : سنحت له فرصة على كيفه يعني ، لكنه يضيق على إخواننا ، ... اسمع ما رأيك في رجل حكم في حكومة في قضية بخلاف ما أنزل الله ، أكفر ؟

السائل : ما أستطيع أحكم في هذا ، إن كان حاكماً ...

الشيخ : أنا أسألك الآن ، وأنت مكلف أن تحكم ؟

السائل : كيف يعني ؟ يعني أحكم على تارك الصلاة مثلاً ؟ أنا لا أفهم السؤال .

الشيخ : الله يهديك ، أنت قلت ما أستطيع أن أحكم .

السائل : أنا سألتك الحاكم ..

الشيخ : أنت سألتني ؟

السائل : نعم سألتك الحاكم

الشيخ : الله يهديك ، أنا السائل رجل حكم بحكومة على خلاف حكم الله عز وجل ، أكفر ؟ أنا السائل ، أنت عليك الجواب ، تقول كفر أو لم يكفر و لا أدري .

السائل : **((ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون))** .

الشيخ : ما جاوبت .

السائل : أقول لك : نعم ، الآية تقول : **((ومن لم يحكم بما ...))** .

الشيخ : يا أخي الله يهديك ، أنا أعرف الآية وتلوتها على مسامعك ، ترجع في نفس القضية السابقة وتقول لي أن هذا تارك للصلاة وأنا سألتك عن تارك الصلاة الله يهديك .

السائل : لا ، أقول على نفس الآية : ((ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)) يعني : نعم يكفر .

الشيخ : أنا تلوّتها عليك الله يهديك .

السائل : لصريح الآية يكفر نعم .

الشيخ : الله يهديك ، أنا أسألك عن الآية تلوّتها أنا على مسامعك ، وبنيت عليها هذا السؤال رجل حكم

في قضية ما بخلاف ما أنزل الله ، أكفر ؟ قل لي الآية !

السائل : أنا مش مستوعبك سؤالك سؤالك لم أستوعبه .

الشيخ : لم تستطع أن تستوعبه ، تعرف لماذا ؟ لأنك لست بهذا المستوى . لا بد أن تعرف حالك .

السائل : طيب ، معلىش يا شيخ .

الشيخ : لا ، أنت اللي معلىش ، أنت فهمت السؤال ؟

السائل : أنا أسألك إن كنت تقصد

الشيخ : أسألك فهمت السؤال ؟ قل : إي ، أو لا ، الله يهديك .

السائل : لا ما فهمت .

الشيخ : يا سبحان الله ! ما سمعتك مرة تقول إيه أو لا ، إلا بتلف وبتدور ، هل فهمت السؤال ؟

السائل : لا ما فهمته .

الشيخ : إذًا كيف تجاوب عليه ؟ !

السائل : قلت لك ما استوعبت سؤالك .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : قلت يا شيخ ما فهمت السؤال .

الشيخ : أنت قلت ، ما أنت الذي قرأت عليّ الآية وقولت لي كفر ؟ أو غيرك ؟

السائل : نعم قلته ، ((ومن لم يحكم بما أنزل الله)) .

الشيخ : إذًا ما التناقض هذا ، التناقض كله يأتي من الحرارة ما يقيد على علم ، وأعيد عليك : هل فهمت

السؤال ؟

السائل : لا .

الشيخ : كيف تجيب إذا ؟ الآن أطور السؤال : رجل حكم في حكومتين بغير ما أنزل الله ، هل هناك فرق بين هذا الثاني والأول ؟

السائل : كلهم حكموا بغير ما أنزل الله ، لا .

الشيخ : ما في فرق ، هل هناك قاضٍ لا يمكن أن يحكم ولو مرة في زمانه بغير ما أنزل الله ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذاً كلهم كفار .

السائل : لا نستطيع أن نحكم بكفرهم .

الشيخ : الآن ما استطعت ! هل أنت حكمت ؟ لأنك ما فرقت بين رجلين ، لأنك ظننت بأنك ستفرق ،

كنت أريد أن أوصلك إلى أبو رقيبة ، هل يعترف أن الإسلام مضى وانقضى والصيام هذا والضحايا والأموال يجب أن ندخرها ... وا وا إلى آخره ، هل تفرق بين إنسان حكم مرة واحدة بخلاف ما أنزل الله اتبعه هواه ، اتبع شهوة ، خاف من ضرر ... إلى آخره ، تقول هذا كفر ؟ وبين إنسان ثاني أعاد القضية ثاني مرة ، وبين دائماً يقول لك يحكم بغير ما أنزل الله ، ما تفرق بين هذه الأمثلة كلها ؟

السائل : أفرق .

الشيخ : تفرق ؟

السائل : نعم .

الشيخ : خلينا نأخذ الرقم الأصغر ، ما الفرق بين رقم واحد ورقم اثنين ؟

السائل : رقم واحد ورقم اثنين كأنه أخطأ ، مرة واحدة تقول في عمره لم يحكم بما أنزل الله .

الشيخ : أتعيد عليّ كلامي ، جزاك الله خير ، أنا أسألك ما الفرق ؟

السائل : الأول أخطأ وذاك

الشيخ : ما الفرق بالنسبة لكفر ولم يكفر ؟

السائل : هذا مقر بالحكم بما أنزل الله وأخطأ في تنفيذه ، وذاك لا يقر به إطلاقاً .

الشيخ : من قال لك ؟ أقلت لك هكذا ؟ الله يهديك ، أ يوجد سؤال ضروري .

السائل : شيخنا ، ذكرت في البداية بأن كتابًا وسنة على فهم سلف الأمة ، ولا يمكن لنا أن نفهم حديث إلا بفهم السلف الصالح رضوان الله عليهم ، كيف التوفيق بينها وبين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**نظر الله امرءً سمع مقالتي هذه فوعاها ثم بلغها كما سمعها ، رُب مبلغ أوعى من سامع**) كيف يعني توضيح هذا الحديث ؟

الشيخ : ما معنى (**رُب**) في اللغة العربية ؟ سلم على صاحبك ، (**رُب**) للتقليل يا أخي ، أي : قد يأتي بعض الصحابة من يفهم بعض المسائل أكثر من هؤلاء البعض الذين سمعوا كلام الرسول ، لكن ليس معناه أنه يأتي بشيء جديد ما سبق إليه من كل الصحابة ، فهتمت الجواب ؟

السائل : نعم .

السائل : ... أن الرسول صلى الله عليه وسلم ..

الشيخ : لا ، هذا ما صح .

السائل : ما حكم الدخول في البرلمان ؟

الشيخ : ما فيه في المجتمع الإسلامي برلمانات ، برلمانات ما فيه ، فيه مجلس شورى ، أما برلمانات تقام على انتخابات تخالف قول الله عزَّ وجلَّ ((**أفنجعل المسلمين كالمجرمين * ما لكم كيف تحكمون**))

برلمانات تقوم على أساس التسوية بين المؤمن والكافر ، بين المؤمن الصالح والمؤمن الطالح ، تقوم على التسوية بين الرجل وبين المرأة ، هذا برلمان ليس إسلاميًا ، هذا برلمان قائم على نظام إما ديمقراطي أو اشتراكي أو نحو ذلك من الأنظمة التي تخالف الإسلام جذريًا ، ومن المؤسف اليوم أن يكون في بعض الجماعات الإسلامية ممن يريدون أن يقيموا دولة الإسلام أنهم يتورطون ويدخلون البرلمانات لكي يصلحوا ما في البرلمان وإذا بالنتيجة هم يتبرلموا إذا صح التعبير ، نعم .

السائل : عندي سؤالان الأول : ما الفرق بين تسلسل الحوادث عند من قال به من أهل السنة وقدم العالم عند الفلاسفة ؟ هذا السؤال الأول ؟

الشيخ : الذي يقول من أهل السنة بتسلسل الحوادث يصرح بأنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، أما الفلاسفة فلا يقولون ذلك ،

وحسبكم هذا التفاوت بيننا *** وكل إناء بما فيه ينضح ، هذا الجواب عن السؤال الأول .

السائل : الثاني : النصراني الذي استكره المسلم على الزنا في عهد عمر فصلبه ، هل نفهم من ذلك أن

حكم النصراني الصلب سواء أكان بكرًا أو كان ثيبًا ؟ بعكس المسلم ؟

الشيخ : أولاً هذا الأثر ، هل هو صحيح عن عمر ؟

السائل : صحيح ، صححته في الإرواء يا شيخ .

الشيخ : ما هو ... ؟

السائل : قال : إن رجل في عهد عمر بن الخطاب استكره امرأة على الزنا مسلمة ، فقال له عمر بن

الخطاب : " ما على هذا عاهدتكم " فصلبه .

الشيخ : أي نعم ما السؤال ؟

السائل : السؤال : هل حكم النصراني الذي زنا بمسلمة يُقتل سواء كان بكراً أو ... ؟

الشيخ : نعم ، لأنه خالف العهد الذي بيننا ، أي نعم .

الشريط رقم : ٤٩٣

السائل : نحن هناك تواجهين كثير مشاكل يسألوننا أسئلة إن كانت من نفس إخواننا المسلمين اللي معنا ،

أو من المسلمين الجحر ، والله يبسهل لحد معين نقدر نجاب ، لكن هناك أسئلة لا نقدر على إجابتها ،

وطلبوا مني أنه إذا جئت الأردن أن أجمع في فضيلة الشيخ وأسأله بعض الأسئلة ، منها اللي هناك ما فيه

شباب ما اقتنعوا من الشباب المسلمين ما اقتنعوا ، مثلاً في عملية الصور الشخصية ، يقولون إن كانت كاملة

فقط حرام ، إن كانت نص هذا ليس حراماً ، إن كانت صورة وعلى رقبتها فيه خط أو تمثال على رقبته فيه

خط : هذا ليس مشكلة ، فما رأي الشيخ ؟

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من

يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن

محمدًا عبده ورسوله .

لا غرابة ألا يقتنع بعض الشباب المسلمين بتحريم الصور بإطلاقها ، أي سواء كانت مجسمة أو غير مجسمة

لها ظل أو لا ظل لها ، كما يقول الفقهاء ؛ لأن كثيراً ممن يدعون الدعوة إلى الإسلام في هذا الزمان يتبنون

حقيقة التفريق بين الصور المجسمة والصور غير المجسمة ، وينطلقون من وراء هذا التقسيم إلى إباحة الصور

التي يسمونها بالصور الشمسية ، ويأتون ببعض الفلسفات العقلية التي لا ينبغي للمسلم أن يتورط ويقول

مثلها ، ذلك لأن الأحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هي على قسمين قسم منها نصوصها مطلقة شاملة لكل صورة سواء كانت مجسمة أو غير مجسمة ، كانت منحوتة من الحجر أو الخشب أو نحو ذلك ، أو كانت مصورة على الجدار أو الثياب ونحو ذلك ، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : **(كل مصوّر في النار)** المصور في اللغة يُطلق على من صوّر سواء كانت الصورة لها ظل أو لا ظل لها ، مجسمة أو غير مجسمة .

كذلك قوله مثلاً عليه الصلاة والسلام في الحديث الآخر **(لعن الله المصورين)** ، **(كل مصور في النار)** هذا نص ، **(لعن الله المصورين)** هذا نص آخر ، هذان حديثان : **(كل مصور في النار)** ، **(لعن الله المصورين)** حديث ثالث ، والأحاديث كثيرة ونكتفي بهذا المقدار : **(من صوّر صورة كُفّ أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ)** هذا القسم الأول من القسمين . القسم الثاني : فيه تصريح لتحريم الصورة ولو كانت غير مجسمة ، ولو كانت لا ظل لها ، مثل أحاديث القرام ، الستارة التي روتها السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فلما رجع وأراد الدخول إلى بيته وقف خارجاً ، فسارعت السيدة عائشة لاستقباله ، ورأت على ملامح وجهه كراهة شيء ، قالت **" يا رسول الله ، إن كنت ألممت بذنب ، فإني أستغفر الله "** قال عليه السلام **(ما هذا القرام ؟)** قالت **" اشتريته لك يا رسول الله "** قال **(إن أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة هؤلاء المصورون يُقال لهم : أحيوا ما خلقتم)** ، فهنا أشار إلى صورة مصورة على القرام كهذه الصور من الزهور ، فهذه ليس لها ظل ، وليست مجسمة ، ولذلك التفصيل الشائع اليوم عند بعض الكتاب الإسلاميين من التفريق بين الصورة مجسمة فهي المحرمة ، وبين الصورة غير مجسمة فهي مباحة ، فهذا تفريق يخالف النوعين من الحديث .

النوع الأول وهو إطلاق الأحاديث كما سمعتم ، النوع الثاني حديث صريح في تحريم اقتناء الصورة وتصويرها ولو كانت مصورة على القماش ، هذا جواب عن شطر من السؤال الذي نقلته عن أولئك الشباب .

الشيخ : الشطر الثاني من السؤال قولهم أنه إذا كان هناك خط على عنق الصورة فهذا لا بأس به هذه في الحقيقة حيلة أو ظاهرية مقبولة ، لأن الذين يذهبون هذا المذهب ويزعمون بأن التحريم ينتفي بمجرد هذا الخط الذي يُضرب على عنق الصورة ، هؤلاء يذهبون إلى شيء قد قاله بعض الفقهاء قديماً ، ثم توسع هؤلاء المتأخرون في هذا القول حتى صار حيلة لا تخفى على المسلم العاقل . قديماً قيل إن كانت الصورة في حالة لا يعيش صاحبها لو كان حيّاً فتكون الصورة حين ذلك مباحةً ، فحينما يكون على عنق هذه الصورة ذلك الخط ، هذا في زعمهم يمثل أن هذا الرأس مفصول عن البدن ولا يعيش لو كان حيّاً ، فلا يعيش هكذا ، إذاً جاز هذا . أولاً كما يقال في بعض الأحوال عند بعض الفقهاء : ما بُني على فاسد فهو فاسد ، ليس هناك

في الشرع القاعدة التي بنو عليها هذا الخط ، وهي أن الصورة إذا كانت في حالة لا يعيش فيها صاحبها لو كان حيًّا جاز استعمالها ، هذا لا أصل له ، كانوا قديمًا يقولون إذا كانت الصورة نصفية ، هذه لا تعيش ، إنسان بدون مصارين ، بدون بطن ، بدون كذا ما يعيش ، فتوسع المتأخرون بناء على هذه الكلمة ، فرجعوا إلى موضوع الخط ، فقلت ما بُني على فاسد فهو فاسد يُبطل ذلك القول أن الصورة إذا كانت على وضع لا يعيش صاحبها أمران اثنان الأمر الأول أن هناك حديثًا صحيحًا رواه جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثل أم سلمة وأبي هريرة ، وغيرهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على موعدٍ مع جبريل عليه السلام ، فلما حلّ الموعدُ رُؤي رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه مكروب ومضطرب ، فسألته بعض أزواجه ، فقال : **(إن جبريل عليه السلام وعدني أن يأتيني)** وإذا جبريل يلوح خارج الحجر ، أي لا يدخل أيضًا تمامًا كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام مع قرام عائشة ، فسارع الرسول إلى جبريل ، فقال له جبريل عليه السلام **(إنّا معشر الملائكة لا ندخل بيتًا فيه صورة أو كلب)** فانظر ، يقول للرسول عليه الصلاة والسلام ، انظر فإن في البيت جرو كلبٍ ، وفي البيت قران عليه صور الرجال ، فمر بالكلب أن يخرج ولينضح مكانه بالماء ، ومر بالقران فلتغير صورته حتى تصير كهيئة الشجرة ، هذا التغيير الذي جاء في الشرع ، الصورة إذا تغيرت معالمها ومحت شخصيتها ، صار كهذه الأشجار ، كهذه الفروع ، هذه الأغصان فلا بأس فيها حينذاك ، أما الصورة لا تزال تمثل الشخص ، فهي لا تزال صورة ولو كانت مقطوعة نصفها الأذني ، هذا هو الجواب بالنسبة للنوع الأول من الأحاديث ، **(فمر فلتغير الصورة حتى تصير كهيئة الشجرة)** .

في هناك حديث آخر وبه ينتهي الجواب : **(إنما الصورة الرأس)** فإذا بالرغم من أن هذه حيلة ، قضية الخط هذا ، وأنه لا يبدو للناظر أن هذه الصورة لا تعيش هكذا ، بالرغم من أن هذه حيلة ، فالرسول عليه السلام يقول : لو كان هناك رأس فقط دون صدر ودون الخط هذا ، إنما الصورة الرأس ، وهذا يذكرني وأنا أسف جدًا أن يصل بعض الكتاب أو الفقهاء أو بالمعنى الأصح المتفقهة في العصر الحاضر إلى الاحتيال على الأحكام الشرعية بمثل ما وقعت اليهود من قبل ... في مجلة كانت تصدر من مشيخة الأزهر ، كانت تُسمى بنور الإسلام ، مقالاً طويلاً لأحد مشايخ الأزهر ، تتطرق لموضوع الصور ، وذكر الخلاف المعروف بين الفقهاء قديمًا من التقسيم السابق ذكره آنفًا من الصور المجسمة والصور الغير مجسمة ، والعالم الفلاني قال بتحريمها كلها ، وبعضهم قال بتحريم المجسمة إلى آخره ، بعد أن انتهى من عرض الخلاف بين العلماء ، وكان من الواجب عليه أن يبين الراجح من أقوال العلماء ، كما هو شأن العلماء المحققين ، لكن هو في الواقع لم يكن في هذه الوادي وما كان يهمه أن يقدم إلى الناس الفقه الصحيح في المسألة التي طرقها ، وإنما

كان هدفه أن يُسهّل على الناس بعامّة ، وعلى من يُسمون اليوم بالفنانين بصورة خاصة أي الرسّامين والنحاتين ونحو ذلك ، فجاءهم بهذه الحيلة التي ربما سبق بها بعض شياطين الجن ، قال على ما مضى من الخلاف بين العلماء وأن بعضهم أباح الصور الغير مجسمة ، وحرّم الصور المجسمة ، فالحيلة من الخلاص من هذا التحريم للصور المجسمة ما سيأتي .

فالهدف الخلاص من الصورة المجسمة ، يعني الفنان يريد أن ينحت صنمًا ، قال الحيلة في ذلك أن يأتي إلى دماغ الصنم فيحفر فيه حفيرة ، حتى يصل إلى مكان الدماغ الذي هو حقيقةً في رأس الإنسان ؛ لأنه في هذه الحالة لا يمكن أن يعيش لو كان حيًا ، وهذا طبعًا لا يمكن أن يعيش بناء على الخرافة السابقة أنه إذا كانت الصورة في حال لا يعيش فيها لو كان حيًا .

ثم عاد يقول لكن هذا بالنسبة للفن قبيح ، أن يكون رأس الصنم محفور إذاً فهو يأتي ما يُسمى بالباروكة ويضعها على رأس الصنم فيظهر الفن كاملاً وجميلاً ، هذه حيلة من حيل اليهود .

الشيخ : الجواب عن السؤال .

السائل : بالنسبة للصورة الضرورة هي جائزة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة للصور السؤال الأول صور النحت التي ينحت الإنسان بالإزميل والشاكوش ، ثم صور الرسم التي يرسمها الإنسان بالقلم والفرشاة ، ثم الصور بالكاميرا التي يصورها الإنسان مرة واحدة ، والسؤال الأخير بالنسبة لصور الفيديو التي قد يكون فيها الإنسان في معزلٍ تمامًا عنها ، تكون أوتوماتيك ، كل هذه الصور لا شك أن هناك فرق عندي في تصوري بين أن يكون المصور له من وجدانه سعة الفن والمضاهاة ، والفرق الآخر : أنه ليس له في تكوين الصورة أي سبب ؛ لأن تكوين الصورة يتم من خلال العدسات ومن خلال الأضواء المختلفة ، فهناك لا شك فرق بين المصور الذي يرسم بيده أو ينحت بإزميله ، والمصور الذي بالكاميرا سواء الفوتوغرافية أو الكاميرا الفيديو ، نرجو التوضيح ؟

الشيخ : أنت لما تقول الفرق تتكلم عن الفرق الشرعي أو الفرق الصناعي ؟

السائل : الصناعي .

الشيخ : وما يهمنا الآن ؟ أنت تعرف أن الفنانين زعموا أو النحاتين كان أحدهم يمكث ليالي أو أيامًا طويلاً حتى يخرج الصور في الهيئة التي تعجبه ، بالشاكوش والإزميل ، ولعلك أنت تذكرني بذلك الطلياني الذي استمر ينحت صنمًا له ، ثم لما يعجبه حطمه ، ما اسمه ؟ هل تدري ؟

السائل : ما أدري

الشيخ : المهم ... اليوم مثل الكاميرا كبسة زر مع توجيهها إلى الهدف تطلع الصورة بلحظة ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : هذا غير جهد ، أنا أذكر معلم الرسم في المدرسة الابتدائية أنا كنت فيها كانوا الطلاب يخرجوا إلى الفسحة إلى الفرصة ويركضوا يلعبوا إلى آخره ، يقعدون في جانب ، ينادي طالب من الطلاب هو جالس بجانب اللوح ، يا فلان ، تعالى ، يمسك الطيشورة هذه ويعمل صورة الولد كما هو تماما بسرعة ، لكن الكاميرا أسرع بكثير ، فالوسائل إذاً اختلفت تمامًا عن ذي قبل .

الآن تعرف أنت يمكن في أوروبا تأتي أصنام من رخام ، أو من النحاس ، وقد يكون من فضة وقد يكون من ذهب على حسب البطر ، هذا ما نُحِت بالإزميل ، ولا استمر الذي أخرجها بهذه الصورة التي تُعجب الفنانين حقيقةً ، إلا بكبسة زر ، عرفت هذا ؟ لكن هذا الجهاز الضخم الذي ركب على عدة آلات ومسننات وإلى آخره ، ووصل بالكهرباء بضغطة زر يكرر لك عشرات الأصنام ، سواء من الحديد أو النحاس أو الفضة إلى آخره ، ما يهمنا نحن من حيث أن هذه الصورة تختلف عن الصورة من حيث الصنع ، أليست النتيجة واحدة ؟ أليس هذا صنمًا ؟

السائل : صح ، لكن النية في القلب نية المضاهاة

الشيخ : معلش ، نحن الآن نحكي من حيث الصنع ، سواءً إنسان صور بقلم رصاص ، أو بقلم الحبر ، أو بالريش الصفراء أو الخضراء أو شكل أو أو ، إلى آخره ، أخيرًا بالكاميرا ، النتيجة واحدة هذه صورة وهذه صورة ، ونذكر بهذه المناسبة ولعل هذا يفيد بإبطال الجمود الظاهري العصري ، كنت معتاد شهرًا أذهب من دمشق إلى الشمال إلى حلب في سبيل الدعوة ولقاء الإخوان هناك ، فرجعت بسيارتي العجوز ، وركب معي شاب ، فيه شبه بينك وبينه من حيث أن لحيته كثة وسوداء ، ما بدنا نقطع هذا الطريق طبعًا بحديث وليس كما يقطعه سائر الناس ، وإنما بحديث مفيد ، فُتح هذا الموضوع بالذات موضوع الصور ، فهو سمع كما تسمعون أنه فيه فرق بين الصور اليدوية فهي محرمة ، و الصور الفوتوغرافية أو الشمسية فيها مباحة ، الله عزّ وجلّ في هذه اللحظة ألهمني أنه أتحدث بالحديث الآتي ، فقلت لصاحبي زعموا أن شيخًا فاضلاً زار تلميذًا له في بيته ، فلما جلس وقع بصره على صورته صورة الشيخ في صدر المكان ، فقال لتلميذه أنا يا بني ألم أدرس عليكم أن الصور اقتناءها حرام ، وأنها تمنع دخول الملائكة وأنت أعرفك من تلاميذي الأذكياء الصالحين ... إلى آخره ، قال يا سيدي الشيخ ، أنا علقته لأتذكر أخلاقك وكمالك .. إلى آخره ، قال : لا ، ما يجوز ، فسارع التلميذ وأنزل الصورة ، راحت أيام وجاءت أيام ، فعاد الشيخ إلى زيارة تلميذه مرة أخرى ، وإذا هو يرى الصورة في مكانها ، قال له : ما هذا يا بني ؟ أليس أنكرت عليك في الزيارة السابقة ؟ قال : نعم يا سيدي ، لكن أنا فهمت منك التفريق بين الصورة اليدوية والصورة الشمسية ، فتلك كانت صورة يدوية ، أما هذه فهي صورة شمسية ، فقال له : بارك الله فيك ، أنت قد صرت فقيهاً .

هذه ظاهرة مقبولة ، لا ينبغي للمسلم أن يقف عند مثلها ، لأنها تشبه ظاهرة قديمة ، يقول فيها بعض العلماء الأفاضل ، لكن غلب عليهم مع الأسف الجمود الفقهي ، وفي ذلك العديد من الأمثلة مثلاً : المحرم ما يجوز يخلق شعر رأسه ، يدفع عليه فدية ، ((ففدية من صيام أو صدقة أو نسك)) قال : لكنه لو أزال الشعر بعلاج أو دواء ، وعمل هيك بيده فهذا ما حلق ، فإذاً هذا يجوز .

وأخرى (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد) الحديث صحيح قال : فلو أنه بال في إناءٍ ثم أراق ما في الإناء في الماء جاز ، لماذا ؟ لأنه ما صدق عليه لفظه الحديث (نهى النبي عن البول في الماء الراكد) هذا ليس ماء راکداً ، هذا بال في الإناء الفارغ وملاه ، وبعد ذلك فرغه في الماء الراكد ، هذا جاز ، لماذا ؟ لأنه لا يصدق عليه أنه بال في الماء الراكد ، لكن بقليل من الفقه والتفكير يفهم الإنسان أن المقصود من نهى الرسول عن البول في الماء الراكد هو المحافظة على الماء ، فقد لا يتنجس لأنه يكون ماء كثير مثلاً ، والبول بالنسبة للماء الكثير قليل ، لكن على الأقل سيتلوث ، فهو أراد المحافظة على نقاوة الماء ، وعادةً الناس كل الناس لما يبول يبول في الماء هذا ، ما يأتي ويتقصد هذه الصورة الخيالية التي تحدث عنها هذا الظاهري ، فقال : فلو أنه بال في إناءٍ فارغ ثم أراق هذا البول من الإناء هذا في الماء الراكد جاز ، ما تعرض الرسول عليه السلام لهذه الصورة لأنها غير عملية ، وإنما هي خيالية محضة ، لكن الغاية من نهيه الصريح في الحديث المحافظة على الماء ، نقاوةً أو طهارةً ، فهل حصلت هذه الغاية بالطريقة الأخرى ؟ الجواب : لا .

السائل : سؤال آخر .

الشيخ : تفضل .

السائل : هذا الذي يصور منهى عن التصوير ، فما بالك بالذي يُصوّر ؟ هذه الجلسة نريد أن نقلها

لإخواننا في أوروبا ، هل تسمح لنا أن نصورها ؟

الشيخ : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين .

السائل : بالفيديو مثلاً يعني .

الشيخ : الفيديو يصور أو لا يصور ؟

السائل : يصور طبعاً .

الشيخ : والذي يستعمل الفيديو اسمه مصور أو ليس اسمه مصوراً .

السائل : مصور اتفقنا .

الشيخ : خلاص .

السائل : صور الأطفال والدمى هل هي مسموحة ؟

الشيخ : لا ، ما هي مسموحة ، المسموح منها ما كان بيتيًا .

السائل : مصنوع في البيت ؟

الشيخ : أي نعم ، لأجل تمرين الفتاة على ما يتعلق بالخياطة وتدبير المنزل ونحو ذلك ، أما أن تأتي بالدمى هذه من بلاد الكفر والضلال جاهزة ، أولاً ندفع أثمانها باهضةً ، وثانيًا نستجلب العادات والتقاليد الكافرة من بلاد الكفر والفسق والفجور إلى بلاد الإسلام ، هذه مصائب ، ظلمات بعضها فوق بعض ، فلا يجوز أبدًا ، وهذا مما أبتلي به المسلمون اليوم ، فقلما تدخل بيتًا إلا وتجد هذه التماثيل قد ملأت البيت باسم أن هذا مستثنى ، لا ، ليس هذا مستثنى .

الشيخ : وهناك قاعدة فقهية يجب على طلاب العلم أن يتنبهوا لها وأن يكونوا ملمين بها ، وهي " ما كان على خلاف القياس فعليه لا يُقاس " بعبارة أخرى وقد تكون أوضح وأوضح ما كان أصله محرمًا ثم جاء استثناء منه جزء فلا يُقاس على هذا الجزء أجزاء أخرى ؛ لأن هذه الأجزاء الأخرى لا تزال مشمولة بالنص العام ، إنما الذي استثنى أنا أقول هذا مستثنى وأن يؤمنوا به ، أما أن نلحق بهذا المستثنى أشياء أخرى ، فكلما ألحقنا به شيئًا عطلنا أجزاء أخرى من النص العام .

فلعب الأطفال ، من أين أخذنا نحن دليل جوازها ؟ عندنا حديثان فقط حديث لعب السيدة عائشة بنتها ، وتسريب الرسول عليه السلام جارات لها يلعبن معها ، فكانت هذه اللعب بيتية وفيها فرس له جناحان ، والرسول لما دخل عليها ، قال : (يا عائشة ، فرس لها جناحان ؟ !) قالت : " يا رسول الله ، ألم يبلغك أن خيل سليمان عليه السلام كانت ذوات أجنحة ؟ " ، فضحك عليه السلام وسكت .

الحديث الثاني : أن الأنصار رضي الله عنهم قالوا : كنا نصون أولادنا يوم عاشوراء ونصنع لهم اللعب من العهن نلهيهم بها عن الطعام والشراب حتى المساء ، من هذا الحديث وذاك أخذنا جواز هذه اللعب البيتية ، أما أن نلحق بها هذه اللعب التي تأتي من أوروبا فهذا أبعد ما يكون عن الجواز .

السائل : نفس الشيء الرسم ، إذا كنت أعلم ولدي أن هذا إذا كان هيك لا يجوز .

الشيخ : ليس هذا على الإطلاق ، إذا كان الطفل لا يفهم منك ما تريد أن تفهمه إياه ، إما بصورة هو يفهمها فلا بأس ، ولكن تُصور وتفهم ، و هذا كله داخل تحت القاعدة " الضرورات تبيح المحذورات " و " الضرورة تقدر بقدرها " ، يعني مثلاً البلاد التي نحن نعيشها اليوم ، في الحمار مثلاً والخيل والفرس والغنم والدجاج ، كل هذه أشياء معروفة لدى الذين يعيشون في هذه البلاد ، ما في حاجة للأستاذ يأتي يرسم صورة حمار للولد هذا ليفهمه أن هذا حمار ، هو رآه ، خلق من خلق الله عزّ وجل ، لكن إذا أريد أن يفهم عن صورة وكان من الضروري أن يفهم هذا الخلق اللبي خلقه الله عزّ وجلّ فيصور ، أما لو ما في ضرورة فلا

حاجة .

أنا أضرب مثال عملي الأطفال الصغار دائرة معلوماتهم ستكون محدودة جدًا في حدود سنهم ، وكلما كبر الواحد منهم كلما اتسعت دائرة معلوماتهم ، فالولد الذي بلغ سن التكليف وقد يتعرض لأن يأكل بعض الحيوانات ، هو من بين كثير من الشباب وهو لا يميز الحرام من الحلال ، كالصقر مثلاً أو النسور أو نحو ذلك هو ما رآه يومًا ما مصورًا ، فأنت تريد أن تفهمه أن هذا النوع من الجوارح الطائرة لا يجوز أكله ، فتصوره ، حتى يفهم ما حرم الله عليه ، أما إذا كان أيضًا هو قد وقع بصره عليهما في حاجة أيضًا إلى التصوير ، إذًا " **الضرورات تبيح المحذورات** " و " **الضرورة تقدر بقدرها** " ، فهذا التوسع الذي نحن ابتلينا اليوم باستعمال التصوير لتعليم الأطفال ، هذه عدوى من عدوى الكفار الذين لا يجرمون ولا يجللون ، فأصبحنا نأخذ كل شيء يقدمه لنا دون أن نعرضه على شرع ربنا ، ما وافقه أخذناه ، وما خالفه رفضناه ، ما نفعل هكذا ، وهكذا يجب أن نفعل في الحقيقة . جزاك الله خير .

السائل : ... دمي الأطفال ، التحريم وعدم الجواز ، لأنها جاءت من بلاد الكفار ؟ أو لأنها ليست مصنوعة في البيت ؟

الشيخ : هو هذا كل الدروب على الطاحون .

السائل : ما تلاحظ قد يختلف الأمر .

الشيخ : نعم ، إذا ذكرنا شيئين أولاً : ليس صنعًا بيئيًا ، والنص الذي يبيح لنا إنما يبيح لنا ما صنع في البيت ، والشيء الثاني الذي ذكرته هو : أن هذه التماثيل التي تأتينا من بلاد الغرب تحمل في طياتها عاداتهم ، تقاليدهم ، أذواقهم ، قلة شرفهم ، قلة أخلاقهم ، .. إلى آخره ، فنحن بهذه التماثيل ندخلها إلى بيوتنا ولا نشعر ماذا نفعل ، مثلاً الدمية الصغيرة هذه تمثل فتاة صغيرة لها شعر ذهبي ، مكوي كوي خاص ، لها تنورة تكشف عن فخذيها إلى آخره ، هذا لما ندخله إلى بيتنا نحن فمعنى ذلك أننا نريد أن نطبع أولادنا الصغار على هذه العادات وعلى هذه الأخلاق ، فمن أجل هذا وذاك قلنا نحن لا يجوز إلا استعمال الصور البيئية ، هذا ما قلته آنفًا ، فماذا عندك ؟

السائل : ممكن في البيت تصنع كما يصنع عند الكفار ، ويمكن أن أنتقي مما صنعه الكفار ما يناسب شريعتنا ، فأصبحت لو وضعنا شروطًا ما كان مستوردًا لكان خير .

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : يعني هذا المخدور الذي سيأتي من بلاد الكفار ، قد يفعله المسلمون في بيوتهم .

الشيخ : أي ، فلنشجعهم عليه أو نحول بينه وبين ... ؟

السائل : إذًا صار النهي لأجل مواصفات معينة في هذه الدمية وليست لأنها ..

الشيخ : نحول بينهم أن نسمع لهم ؟

السائل : طبعًا نحول .

الشيخ : وهذا الذي قلناه .

السائل : طيب ، وأنا أضيف كذلك أن هذا الشيء ، ليس كل ما جاء

الشيخ : يا أخي ، نحن نعالج الواقع ، أنت الآن تقعد في الخيال .

السائل : لا ، ليس خيالاً يا شيخ ، كل ما جاء ..

الشيخ : اسمح لي يا أخي ، نحن نعالج الواقع ، الدمى الأوربية أليست قد غزت الدور الإسلامية ؟ الدول التي

أنت الآن تتحدث عنها بقولك يمكن أن نصنعها بيتيًا ، موجودة ؟

السائل : أنت الذي قلت بأنها جائزة ..

الشيخ : أنا أسألك الله يرضى عليك ، لا تضيع علينا وقت في مثل هذا ؟ موجودة قل موجودة أو قل لا .

السائل : مش موجودة .

الشيخ : طيب ، هذا الذي أقوله ، نحن نعالج واقعنا الآن ، يوم يقع هذه المشكلة التي أنت تصورها ، فلكل

حادث حديث ، ما هو الإشكال الذي طرأ في ذهنك حتى تأتي تتخيل أن المسلمين يمكن أن يفعلوا ذلك ،

فسنقول يومئذٍ لا يجوز ، نحن نقول بهذه المناسبة أنه لا يجوز للطبيب المسلم أن يصنع دواءً يكون فيه من

المركبات الكحول ؛ لماذا ؟ لأن هذا يتطلب صنع الخمر ، ولا يجوز أن يكون هناك بيت مسلم ولا في البلاد

الإسلامية أن يكون فيه خمر ، لا يجوز هذا ، فكيف تتصور أنت ، أنت تقول ما يجوز لكذا وكذا ، فقد

يفعله المسلمون ، فإن فعله المسلمون وقعوا في مشكلة أخرى ، ومصيبة أخرى ، فلا نسمح لهم بذلك ،

مادام لا نسمح لهم باستيراد هذه التماثيل لما فيها من عادات وتقاليد تخالف الإسلام ، فهل تظن أننا نسمح

بصنعها بيتيًا ، الجواب لا من باب أولى ؛ ولذلك لا إشكال في هذا نعم .

السائل : لو سمحت تعقيب على سؤال أخونا ، أنه لو وجدت اللعبة المصنوعة في الخارج ولكن لابسة مثلاً

الجلباب ؟

الشيخ : ما يجوز ما يجوز ، يا أخي ما هذا سؤاله ، نحن قلنا لشيئين ..

السائل : في الخارج ... قول الشيخ : المسلم اللي في الداخل يعمل كذا أولى وأولى .

الشيخ : نحن نقول لشيئين ، لماذا تأخذ شيء وتترك شيء ؟ هل هذا بيتي ؟ هذه الصورة التي شرحها أخونا

أبو أنس هناك ، وقلت هذا أنت سؤال ، هل هذا بيتي ؟ لا ، فأنا قلت لسببين السبب الأول أن الصور

المستثناة من الدمى هو ما كان بيتيًا ، هذا ليس بيتيًا ، ثم أنت الآن وهو أيضًا تعالجون أمرًا خياليًا ، أين

الصورة التي تتصوروها الآن ؟ مثلما قلت أنت أنفًا أنه يمكن أن يُصنع محليًا ، يا أخي ، اليوم يُصنع ، نقول

لا يجوز ، ويوم تأتي صورة هذه الصورة ما فيها مخالفة للشريعة مطلقاً ، وهذا خيال محض ، نقول تبقى المشكلة الأولى قائمة ، وهي أنها ليست بيتية ، واضح ؟

السائل : نعم . يا شيخ ، بالنسبة للشيء البيتي ، الأب أو الأم تصنع ما شاءت للأطفال ؟

الشيخ : يا أخي ، الأم ، الأخت الكبيرة ، الخالة ، العمة ، هذه أمور عادية .

السائل : هل لها أن تصنع ما شاءت من تماثيل لأولادها ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : ممكن للأم أو الأب أن يصنع لابنه الصغير ما شاء من الدمى من العهن أو من القماش ؟

الشيخ : ممكن ، وجئنا لك مثال خيل سليمان عليه السلام . نعم .

السائل : في عندنا هناك بنات مسلمات ، يدرسون منهم طب ومنهم صيدلة إلى آخره ، فسألونا بالنسبة لصلاتهم أنه تروح على دوامها الساعة الثامنة صباحاً وترجع على بيتها الساعة ستة أو سبعة ليلاً ، في الشتاء هذا يعني أن صلاة الظهر والعصر والمغرب رايحة ، ومكان في الجامعة ما في أنها تصلي ، فما هو الحل ؟ مع أنه أصلاً نحن عارفين أن ذهابها هناك وبدون محرم غير جائز .

الشيخ : ممكن قلنا لكم : ((**ففرروا إلى الله**)) وارجعوا لبلاد الإسلام حتى ما تقفوا بمثل هذه المشكلة ؟ وقلنا لكم اللي ينم بين القبور ، هؤلاء موتى عايشين أنتم معهم ، أموات غير أحياء .

السائل : نحن الحمد لله في مدينتنا ما فيها فيه أماكن

الشيخ : يا أخي ، أنا كلامي عام ، أن هذا لا يُحل ، هل له جواب هذا ؟ جوابه أن الأصل أن ترجعوا إلى بلادكم الإسلامية أو وأظن أنا حكينا معكم بشيء من التفصيل إذا كان هناك دعاة إسلاميين وإمكانهم أن يقوموا بتطبيق الإسلام كما لو كانوا في بلاد الإسلام فيكون هناك للمحافظة على هؤلاء المسلمين فلا حول ولا ، فنقول بجواز ، أما أن يعيشوا هكذا من هنا راحت واحدة ، ومن هناك راحت الثانية والثالثة ، ما بقي من الإسلام إلا الجلباب واللي وقعت بعد المشاكل بسبب التعتت ، بينما يضيعوا الفرائض وهي أهم من هذه القضية ، ولا نقول هذا استهانة بالجلباب فهو واجب ، لكن يجب الجمع بين الواجبات كلها ، هذا ليس له جواب إطلاقاً إلا إما أنه يتحكموا بتطبيق النظام الإسلامي الذي لا يفوت عليهم القيام بشيء من الواجبات العينية ، وإما أن يعودوا إلى بلاد الإسلام .

السائل : بالنسبة لنا نحن كشباب ، هل يحق لنا جمع وقصر في الصلاة هناك لفترة معينة باعتبار أننا غير

مقيمين ؟ أو هذا يأتي بحسب أعتبر حالي مقيم هناك أو هون ، كيف ؟

الشيخ : أنت أو غيرك لما يذهب إلى هناك ، نوى الإقامة فور اعتقاده أنه سيقعد سنة أو سنتين أو ثلاثة حتى ما ينهي مثلاً الدراسة أو يعمل هو في صدده فلا يجوز له أن يصلي صلاة المسافرين ، المسافر هو الذي

كما يُعبر القرآن الكريم تعبيراً عربياً دقيقاً جداً ، وهو الجواب لمثل هذا السؤال ، قال تعالى : **((فمن كان منكم مريضاً أو على سفر))** فمن خرج من عمّان مثلاً أو من أي بلد إسلامي آخر إلى بلد من بلاد أوروبا وهو على سفر ، هل يصدق على من ذهب هناك ليدرس أربع سنوات مثلاً أو يدرس إنه على سفر ؟ لا ، فإذا لا يجوز القصر لهؤلاء أبداً ، غيره صارت الساعة إحدى عشرة وعشرة ، نعم .

السائل : بالنسبة للشخص الذي يصلي وعلى ملابسه تصاوير ، أو شخص يحمل محفظة فيها تصاوير ، ما حكم صلاته ؟

الشيخ : ظننتك ستسأل هل يجوز أن يحمل التصاوير ؟ فلماذا يحمل التصاوير ؟ هذا الجواب أخو ذلك السؤال ، والجواب هو نفس الجواب أنه لماذا يحمل التصاوير ؟ حتى ترجع لا تقول أنت أنا معي جواز سفر أو هوية وفيها صورة ، هذا غير اللي قلته أنت أنه فيه تصاوير ، نحن قلنا هذه فيها ضرورة ودخل فيها " **الضرورات تبيح المحذورات** " ثم نقول مادامت الصورة غير ظاهرة فلا يضره ، لكن هذا الجواب لا تأخذه لتجوز حمل الصور اللي سألت أنت عنها ، فهذا لا يجوز ، أخذت الجواب .

السائل : آه ، سؤال آخر حكم لبس البنطلون والصلاة في البنطلون ، وحكم صلاة الشخص الذي يلبس بنطلون ؟

الشيخ : البنطلون له مصيبتان الأولى أنه ليس لباساً إسلامياً ، هو لباس أوروبي ، ويمكن أن نقول مهني ، ولكنهم تغلبت عليهم عاداتهم وأخلاقهم اللّا إسلامية ، فتفننوا في تفصيل البنطلون كما تعرف وكل كم سنة يطلعون بموضة تختلف عن سابقها ، فهذا من زي الكفار وليس من زي المسلمين ، المسلمون إلى عهد قريب كانوا يتسولون يلبسون السروال الفضفاض ، هذه المصيبة الأولى ، وهو أنه من عادات الكفار ولا يجوز للمسلمين أن يتشبهوا بالكفار ، وهنا لا بد لي من التذكير بشيء طالما يُذكر بمثل هذه المناسبة ، يقولون بعضهم يقول إن البنطلون صار لباس أممي ، كل الأمم وكل الشعوب تتبطل ، فنقول إن افترضنا أن الأمر كذلك وليس كذلك .

الشيخ : لأنه لا يزال في كثير من البلاد الإسلامية يحافظون على الزي الإسلامي ، وإن كانت تختلف من شكل إلى آخر ، فنقول هب أن الأمر كذلك ، يعني : صار لباس عام ، هنا يأتي حكم شرعي جديد وهو أن المسلم ليس مكلفاً فقط بالألا يتشبه بالكفار ، بل هو مكلف بأن يتقصد مخالفة الكفار ، مخالفتهم في شيء ما فيه أي ضرر لو فعله المسلم ، لكن مع ذلك ينبغي أن يتقصد مخالفة الكافر .

والدليل على ذلك حديث رائع جداً ، وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **(إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالقوهم)** يعني من سنة الله الكونية في عباده أنه فرض الشيب على الإنسان سواء كان

ذكرًا أو أنثى ، مسلمًا أو كافرًا ، إذا بلغ سن معينة ، تختلف من بلاد إلى بلاد أخرى ، لا بد أن يظهر بياض الشعر وهو الشيب ، وقد تجد مسلم شايب وتجد كافر يهودي أو نصراني أو كافر ملحد شايب ، جمع بينهما الشيب ، ليس بصنع الشايب ، ولو كان بيدهم من الأمر شيء خاصة هؤلاء الكفار ما شاب أحد منهم أبدًا ؛ لأن الشيب عندهم بغيبض ، أما عند المسلمين فقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث أن الشيب في المسلم نور .

على كل حال هذا فرض من الله على الناس أن يشيخوا دون تفريق بين مسلم و كافر ، فإذا رأينا مسلمًا قد شاب وجاره الكافر شاب ، ما نقول هذا تشبه بهذا ، لأنه ليس من فعله ، وإنما هو من فعل رب العالمين ، مع ذلك قال عليه الصلاة والسلام : (**خالقوا اليهود والنصارى**) ، (**اسبغوا شعوركم فإنهم لا يسبغون**) ، فإذا بهذا الحديث وضع لنا الرسول عليه السلام هذه القاعدة الهامة في سبيل حرص المسلمين على أن يحافظوا على شخصيتهم المسلمة ، حتى في شيء ، لو كان يملك أحدهم ما شاب كما قلنا ، لكن يملك السبغ ، فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام للمسلم : اسبغ شعرك وخالف في ذلك الكافر من اليهود أو النصارى أو غيره .

الشيخ : فالبنطلون لو فرضنا أنه شاع في الأمم كلها ، نحن ليس ضروريًا أن نلبسه ، بل ضروري أن نتقصد مخالفة الكفار في هذا اللباس ، فيكون لباسنا غير لباسهم ، هذا هو العيب الأول في البنطلون ، وهو إما المشابهة وإما ترك المخالفة ، واضح إلى هنا ؟

فيه العيب الثاني وهذا أهم بكثير جدًّا ، وهو أنه يحجم العورة ، والكفار ما فيه عنده الآداب ، ما فيه عنده اسمه عورة المرأة وعورة الرجل ، كل هذه الأشياء ليست في دينهم ، مع ما فيه من تبديل وتغيير ، أما المسلم فله قيود وشروط ، النساء لهم عورة ، والرجال لهم عورة ، والأطفال الصغار لهم عورة... إلى آخره ، فلما يلبس المسلم البنطال ، فهو يحجم العورة الصغرى بل وأحيانًا العورة الكبرى ، خاصة إذا صلى ركعة وسجد ، فهنا تتجسد العورة الكبرى ، وهذا لا يجوز في دين الإسلام ، ولذلك ينبغي على كل مسلم أن يغير هذا اللباس إلى لباس إسلامي ، أول ما شاع البنطال هذا بين المسلمين وكانوا لا يزالون حريصين على التمسك بالآداب الإسلامية ، أدخلوا على البنطال شيئًا زائد على البنطال الأجنبي ، جعلوا منه ما هو في الصورة بنطال ، وفي عدم تحجيم العورة كالسروال ، كانوا عندنا في الشام يسمونها بالبنطلون الإفرنجي ، أو البنطلون لعل له اسم ثاني نسيت المحكمجي . نعم .

السائل : الأول الإفرنجي .

الشيخ : إي ، وبعدين هذا الإسلامي يسمونه المحكمجي ، لماذا ؟ لأن الأفندية اللي كانوا موظفين في المحاكم الشرعية هم أول من تسرب إليهم العدوى في التشبه بالكفار لكن لا يزال عندهم دين خاصة فيما

يتعلق بالصلاة ، فأدخلوا للبنطال توسعة جعلوها ... ثنيايا شو بيسموها .

السائل : بلسات أو كسرات .

الشيخ : بلسات فحينئذٍ يصير البنطال لا يعرض على الفخذ ولا على الأليتين ، كله على نفس السروال ، لكن بدل من أن يكون له دكة ، يكون له أزرار أمامية ، لكن هذا مع الزمن راح ، صار في خبر كان ، وأصبحنا لا نرى إلى هذه البناطيل الضيقة .

السائل : رجع موضة الآن .

الشيخ : نعم ، رجع موضة .

السائل : ... ز

الشيخ : مخالفات قلنا آنفًا أننا رأينا موضة تُسمى عندنا شرلستون ، جاءكم الاسم هذا ؟ شيء غريب يكون من هنا ضيق وتحت عريض ..

السائل : سروال معكوس ..

الشيخ : سبحان الله ! هذا من تلاعب الشيطان ببني الإنسان ، المسلم المهم يجب أن يحافظ على شخصيته الإسلامية ، أنا قلت في بعض المناسبات كهذه المناسبة المسلم لو فرضنا أنه التقط بطائرة هليكوبتر بمظلة ورمي في باريس ورآه الكفار لازم أن يقولوا هذا مسلم ، لأن زيّه يختلف عن زي الكفار ، أين الآن المسلمون عندهم شيء من الزي الإسلامي ، كالبلاد السعودية مثلاً ، كنا نرى أحياناً يركبون الطائرة حتى النساء ، وتراه مغير الشكل تمامًا ، كان عربي صار أفرنجي ، كان ما فيه جرافيت ، صار فيه جرافيت ، كان ما فيه جاكيت ، كان حاطة وعقال شالوا كله هذا الشيء وأصبح ... كأنه رجل أجنبي تمامًا ، هذا إن دل على شيء كما يقولون اليوم وإنما يدل على أن المسلمين اليوم لا يعتزون بدينهم ، هذه مصيبة الدهر ، فعلى المسلمين أن يعيدوا نظرهم إلى واقعهم ، وأن يعودوا إلى العمل بشريعة ربهم ، لأنه لا نجاه لهم إلا بالعودة إلى الإسلام كما جاء في الحديث الصحيح : **(إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد في سبيل الله سلّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)** ، فنسأل الله عزّ وجلّ أن يلهمنا رشدنا وأن يعلمنا دين ربنا ، وأن يلهمنا العمل بما علمنا ، نسأل الله ذلك .

السائل : شيخ ، ما زلنا في موضوع الصورة ، هل يجوز مشاهدة الفيديو معركة في أفغانستان عن المسلمين وعن الكفار ؟

الشيخ : الأصل أن هذا لا نشجع نحن على هذه الفيديوهات ؛ لأنها لا تفعل شيئاً سوى إثارة العواطف ، ثم تنطفئ وليس لها أي أثر ، وهذا أيضاً من التقليد ، تقليد المسلمين للكفار ، يجب أن يشاهد المسلمون هذه المعارك بأعينهم ، وليس في صورهم ، ونسأل الله

السائل : ... الفرط .

الشيخ : الفرط في اللغة العربية هو الرجل يتقدم القوم يهيب لهم المنزل ، يكونوا مسافرين يتقدمهم شخص أو أكثر من شخص ليهيب لكم المكان الذي يحسن بهم أن ينزلوا فيه ، هذا هو المقصود .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : جزاكم الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياكم .

قراءة الشيخ ((من سورة ن من الآية ١ إلى الآية ٦)) .

الشريط رقم : ٤٩٤

السائل : .. خفت أن أزجج الشيخ ، قلت : الشيخ يجب أشياء مثل هذه ، لو طلعت طلعة مثل هذه .

الشيخ : الغزلان .

السائل : على الغزلان

السائل : شيخ فيه سؤال سألتك سؤال على التليفون ، عن عائشة أنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم

: " هنالك أقوام يأتوننا بلحم ، ونحن لا ندرى هل أيدكرون عليه اسم الله " هذا لو تضح لي إياه .

الشيخ : الجواب عن هذا الحديث ، أن علاقته بوجوب التسمية على الذبيحة حين تُذبح ، وليس للحديث

علاقة بطريقة الذبح ، هل هي شرعية أو غير شرعية ، كما يتوهم بعض الناس ، فهؤلاء كانوا يذبحون ،

ولكونهم كانوا حديث عهد بالإسلام ، وكل من كان حديث عهد بالإسلام ، فهو حديث عهد بالشرك

أيضاً ، فلا منافاة بين ما إذا قيل كانوا حديث عهد بالشرك أو كانوا حديث عهد بالإسلام ، فهذا يلزم منه

هذا ، وهذا يلزم منه ذلك .

المهم : " كانوا قد أسلموا حديثاً " وهذا كناية عن أنه لم يتسن لهم بعهد أن يعرفوا الأحكام الشرعية في كل

جوانب الحياة التي تتعلق بالإنسان المسلم ، ومنها أن الصحابة السائلين في حديث عائشة كانوا يعرفون أن

هؤلاء كانوا بعيدين عن التفقه في الإسلام بإسلامهم الحديث ، فكانوا لا يعلمون أن هذه الذبائح التي كانت

تأتيهم من أولئك الأقوام ، هل هم سموا عليها أو لا ؟ فأجابه عليه الصلاة والسلام بقوله : (سموا الله أنتم ثم كلوا) فإذا يمكن استدراك التسمية على الذبيحة التي نشك في أنهم سموا أو لم يسموا ، يمكن هذا الاستدراك حينما نريد أن نأكل ذلك اللحم ، لكن بشرط أن يكون ذبيحًا ولا يكون قتيلا .

السائل : ذبيحًا حتى لو كان مثلاً فيه مشرك لا يؤمن بالله ، وذبح ذبيحًا بالسكين ، وفي نيته قال : أنه ذكر اسم الله ؟ لا يجوز .

الشيخ : لا ، هذه مسألة أخرى ، ولذلك قلت لك الحديث ليس له علاقة بطريقة الذبح ، وإنما علاقته بمسلمين حديثوا عهدٍ بالإسلام لا يدري المسلمون القدامى حينما تأتيهم هذه الذبائح من طرفهم هل سموا الله عليها أم لا ؟ أما أن يكون الذابح مسلمًا فهذا شرط ، أما أن يكون الذابح من أهل الكتاب فهذا شرطٌ لا بد منه ، هذه قضايا مفروغ منها الحديث لا يُعالجها ، فقط يعالج موضوع التسمية ، فإذا شككنا في بعض الذبائح هل سموا الله عليه أم لا ؟ فنحن نسمي الله عزّ وجلّ ، حينما نأكل من تلك الذبيحة .

السائل : فيه هناك مسلمات مجريات يشتغلن في عمل ، فكيف ممكن تكون صلاتهم ؟ لأن ترك العمل ما يقدرن لأن فيه منهم قائم بذاته هو يصرف على نفسه ، وما فيه مساعدات ، فالعمل لا بد منه ، ما تقدر أن تترك العمل ، فصلاحتها في الداخل كيف يمكن أن تكون ؟

الشيخ : هذا سؤال يبسلم على سؤالك في الدار .

السائل : هذا بالنسبة للمسلمات الذين خرجوا العرييات من خرجوا من ديارهم .

الشيخ : ماذا يعني ؟ الآن أظن أدخلتنا في جحر الضب يعني ، ما بدهم يسوون ؟ لا بد أن يعملوا ما أمرهم الله ، أنت تقول ما فيه ؛ ... إذا ما السؤال ؟

السائل : ترك العمل ؟

الشيخ : ترك العمل ، يذهبوا ، فهذا مثل ذاك ؛ ... لكن هنا يخطر في البال شيء كم ساعة دوام هؤلاء العاملات ؟

السائل : تسع ساعات ، من السابعة صباحًا إلى الرابعة مساءً .

الشيخ : ما فيه فرصة ؟

السائل : فيه ساعة واحدة للغداء من الثانية عشرة إلى الواحدة .

الشيخ : في الغداء هذا ما يقدرُوا يصلون ؟

السائل : يقدرُوا ، في الصيف يكون وقت الظهر لم يأتِ بعد ، وفي الشتاء يكون أتي وقت الظهر والعصر ،

يعني : يكون راح وقت الظهر ودخل وقت العصر .

الشيخ : خلينا في الصيف ، ما يأتِي وقت الظهر ؟

السائل : ما يأتِي وقت الظهر .

الشيخ : طيب يأتِي وقت العصر وهما مداومين ؟

السائل : وهما مداومين بعد الساعة الواحدة .

الشيخ : ما يهم ، اترك الساعة ، الساعة عندنا هون غير هنيك ، لأن الآن وقت الظهر ووقت العصر ونحن

الآن في وقت الصيف ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ففي وقت الصيف يكون ما دخل وقت الظهر تقول ولا إيش ؟

السائل : يكون لم يدخل وقت الظهر ، يعني : وقت الظهر هناك في الصيف الساعة الثانية والرابع وهذا

للساعة واحدة .

الشيخ : وينصرفون متى ؟

السائل : الساعة الرابعة .

الشيخ : ينصرفون الساعة الرابعة بعد العصر ؟

السائل : بعد العصر .

الشيخ : كويس ، قبل المغرب بكم ساعتين ؟

السائل : قبل المغرب بثلاث ساعات ونصف .

الشيخ : إذا الحل أن ينوين الجمع بين الظهر والعصر جمع تأخير ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني بس يخلصوا دوام العمل ، ويرجعون إلى بيوتهم يصلون أربع ركعات الظهر ، وأربع ركعات

العصر جمع تأخير ، هذه بالنسبة للصيف ماشي .

السائل : نعم .

الشيخ : نأتي إلى الشتاء كيف يكون الظهر والعصر ؟

السائل : في الشتاء يكون الظهر الساعة اثنا عشر ، ومن الساعة اثنا عشر لواحدة يكون دخل وقت الظهر ولم يأت العصر بعد ، لكن يأتي عليهم العصر والمغرب قبل ما يروحون .

الشيخ : الآن العكس ، يجمعون جمع تقلبم ، وهن في عملهن .

السائل : يصلون الظهر أربع ركعات ويجمعوا تقديم العصر أربع ركعات ، ولما يروحون يصلون المغرب .

الشيخ : يصلون المغرب في بيتهم ، وإذا كان ضاق عليهم وقت المغرب ، واختلط المغرب مع العشاء كما أن يجوز لهم جمع تأخير ، هذا هو المخرج .

السائل : جزاكم الله خيراً .

الشيخ : فيه سؤال سألتك في البيت ، لما وقفت بالنسبة لوضع الأيدي في الصدر بعد القيام من الركوع ، ممكن توضيح يا شيخ لو سمحت ؟

الشيخ : إي ، هذه مسألة يقول بها بعض المشايخ في بعض البلاد العربية والأعجمية ، فمن يحرصون معنا على التمسك بالحديث والسنة ، لكن الحقيقة أنه لا يوجد في السنة نص صريح في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبض إذا رفع رأسه من الركوع ، ... لا يوجد مثل هذا النص إطلاقاً ، وحجة هؤلاء : أحاديث من أقوال الصحابة تدل بدلالاتها اللغوية العامة أنها تشمل أيضاً هذا القيام ونسمة بالقيام الثاني ، إلا أن هذا الاستدلال فيه خدج كبير جداً من الناحية العلمية الأصولية الفقهية ، وذلك من ناحيتين اثنتين :

الناحية الأولى : أن أكثر هذه الأحاديث هي ليست من كلامه عليه الصلاة والسلام ، وإنما هي من كلام بعض الصحابة ، فالصحابي مثلاً وائل بن حجر ، يقول : " كان رسول الله " هو يقول : (كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة وضع يمينه على يسراه) قوله : " إذا قام " لفظ عام يشمل كل قيام ، وعلى ذلك يُقال بالنسبة لأحاديث أخرى كحديث مثلاً سهل بن سعد الساعدي ، قال : (كانوا يؤمرون بوضع

اليمنى على اليسرى في الصلاة) نحن نلاحظ فرق بين الحديثين هنا :

في الحديث الأول أطلق القيام ، وخصّ بالذكر القيام ، بينما الحديث الآخر أطلق الصلاة ، وما ذكروا القيام إطلاقاً ، (كانوا يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة) فإذا نظرنا إلى كل من الإطالقين في كل

من الحديثين سنفهم من الثاني معنى أوسع من المعنى الأول .

المعنى الأول : ذكر لفظ القيام فدخل فيه القيام الأول والقيام الثاني . الحديث الآخر لم يذكر القيام وذكر الصلاة ، فإذا دخل فيه القيام الأول والثاني وأي مكان آخر في الصلاة لا يُعرف في السنة العملية ما ينافي هذا الوضع ، وأنا أعني بذلك بصورة خاصة الجلوس بين السجدين ؛ لأن الجلوس بين السجدين فيما علمت واطلعت لم نَرْ حديثاً يصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس بين السجدين وضع اليمنى على اليسرى ، كما أننا لا نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع كان أيضا يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ، فإذا أردنا أن نعمل عموم النص الثاني ، لازم نضع أيضا بين السجدين ، هذا هو الفرق بين الحديثين .

لكن الواقع : أن هذا الحديث الأول أو الثاني عمومته هذا لا يُعمل به ، والسبب في ذلك ما يأتي ، وهو النص العام لو كان صدر من الرسول عليه الصلاة والسلام ، فضلاً عما إذا كان صدر من الصحابي وأتَم ترون أن هذين الحديثين ما فيهم ذكر أن الرسول قاله ، لكن فيه ذكر أن الرسول يقول أن الرسول فعل كذا ، أو كانوا يؤمرون بكذا ، ما يذكر اللفظ النبوي .

ومن هذا الباب باب النواهي أي الأحاديث التي تُصدر بكلمة نهي رسول الله عن كذا ، نهي عن كذا ، نهي عن كذا ؛ هذه الألفاظ لها حكاية عن معنى فهمه الصحابي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو يعبر عن هذا المعنى بلفظ نهي .

الشيخ : أريد أن يلاحظ طالب العلم أن هناك فرقاً بين اللفظ الصادر من الرسول ، وبين اللفظ الصادر من الصحابي ؛ لأنه يكون معبراً عن معنى فهمه من الرسول ، ولاشك أن اللفظ الذي نقله الصحابي عن الرسول فيه فائدتان فائدة اللفظ ، وفائدة المعنى ، بحيث أنه لا يمكن أن نقول أن الرسول ما تلفظ بهذا ، وإنما تلفظ بالمعنى ، بخلاف القسم الثاني الذي يقول هذا المعنى ، أما لفظ الرسول ما ندري ، لما يقول الصحابي : (**نهى رسول صلى الله عليه وسلم عن الانتعال قائماً**) مثلاً ، ما نعرف ما لفظ الرسول ، لو قال : قال رسول الله : (**لا تنتعلوا قياماً**) نقول هذا لفظه ومعناه واضح ، أما لما يقول : (**نهى رسول الله**) ما نقل إلينا لفظ الرسول ، لكن نقل إلينا المعنى .

في هذه الحالة : هل يحتج بالمعنى هذا ؟ الجواب : نعم ، ولكن تفريق بين لفظ الرسول ولفظ الصحابي

يساعدنا أحياناً إذا ما جاءنا خبران فيهما شيء من التعارض ، فالتمسك بلفظ الرسول حينذاك مع المعنى أقوى من التمسك بلفظ الطعام مع ما فيه من فيه من معنى .

الشيخ : المهم لو كان الرسول عليه السلام تلفظ بنصٍ عام يشمل أجزاء كثيرة ثم جزء من هذه الأجزاء لم يجر عمل السلف عليه ، فهذا الجزء يُخرج من النص العام ولا يُعمل به ، هنا الدقة في الموضوع ، نص عام يشمل أجزاء كثيرة ، فروع كثيرة ، لكن فرع من هذه الفروع ، علمنا بطريقةٍ أو بأخرى ، أن الرسول والسلف ما فعلوا بهذا ؛ إذًا ما نعمل به ، فلو كان داخلاً في النص العام وهذه حقيقة يعرفها كل العلماء الذين يلاحظون طريقة الاستدلال للأحكام الشرعية التي منها مثلاً أن الشيء الفلاني والشيء الفلاني عشرات الأمور يُقال إنها من البدع ، (**وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**) ، مع أنه على الغالب بالمائة وتسعة وتسعين ، ما من بدعة إلا وتدخل ضمن نص عام ، تتصور كل واحد منكم الآن يتصور أي بدعة مقتنع هو في قرارة نفسه ببدعتها ثم ليفكر قليلاً فسيجد نصاً عاماً يشمل تلك البدعة ، وإن لم يستحضر ، وأنا مستعد أنه أذكر له نصاً عاماً ، إذا ما أراد أن يعمل بهذا النص العام دون النظر إلى عدم جريان العمال بذلك الجزء الذي سميناه بدعة صارت هذه البدعة سنة ، وأنا أضرب على هذا مثل واضح جداً لأن الناس أذهانهم ليست مشغولة فيه ، وتجد النفوس تتقبله بسرعة .

مثلاً : عندنا أحاديث تحض على الجماعة ، (**يد الله على الجماعة**) هذا نص عام ، يحض على كل اجتماع ، لكن هل المقصود كل اجتماع ؟ (**يد الله على الجماعة**) نص عام هل هذا النص العام على إطلاقه وشموله ، هو لم يُقيد .

الآن أي بدعة عمت وطمت في البلاد الإسلامية تبادر إلى إنكارها ، يحتجوا عليك يا أخي (**يد الله على الجماعة**) المسلمون كلهم يفعلون هذا الشيء ، فأنت شاذ ، خاصة وأن للحديث تنمة وإن كانت لا تصح سنداً ، (**يد الله على الجماعة ومن شدّ شد في النار**) فينسبوك وأنت متمسك بالسنة إلى أنك تركت الجماعة وشغلت عنها فأنت لا سمح الله في النار ، ف (**يد الله على الجماعة**) إذا ليس كل جماعة ، وإلا لازم نكون نحن مع هؤلاء الجماهير الماشين على غير هدى ولا كتاب منير .

نأتي إلى حديث أخص في الموضوع : (**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس أو بسبع وعشرين درجة**) فلو دخلنا المسجد في صلاة الظهر مثلاً أو أي صلاة نريد أن نصلي السنة القبلية ، فنحن جميعاً

كما توارث الخلف عن السلف يصلون السنة فرادى فإذا قيمت الصلاة ، صلوا جماعتهم ، فلو بدا لأحدهم لما دخل المسجد ، كل واحد انتحى ناحية منهم يريد أن يصلي السنة لوحده ، تعالى يا أخي نصلي جماعة (يد الله على الجماعة) و (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) ما يكون موقفنا ؟ قلنا لا ، يا أخي هذا حديث عام ، قلنا صح ، لكن هذه الجزئية أي هذه السنة القبلية ، هي أنت تريد أن تصليها الآن جماعةً لو كانت داخلية في النص العام كان السلف الأول فعلوا ذلك ؛ لأنهم أولاً أفقه منا ، وثانيًا أحرص منا على التقرب إلى الله تبارك وتعالى .

أظن وضح لك تمامًا ما المقصود من النص العام الذي يدخل فيه أجزاء ، وجزء منه لم يجز عليه العمل فهذا الجزء يسحب منه ولا يُحتج على شرعيته في النص العام ، يمنعنا من ذلك عدم جريان العمل ، واضح إلى هنا ؟ نرجع الآن

الشيخ : هذا الوضع في القيام الثاني كما قلنا ، ما فيه عندنا دليل خاص أن الرسول عليه السلام كان إذا رفع رأسه من الركوع قبض ووضع ، عندنا دليل عام ، وليته كان من كلام الرسول كما ذكرنا في الحديثين جماعة ، (يد الله على الجماعة) هذا كلام الرسول ، (صلاة الجماعة) كلام الرسول ، هناك ما عندنا إلا أحاديث أصحاب الرسول عليه السلام ، هم الذين يعبرون عن شيء شاهده ، ترى هذا المشاهد هل هو الوضع في القيام الأول أم في القيام الثاني ؟ هنا المسألة تحتاج إلى صبر وإلى بحث وتفكير في كل الأحاديث التي تتعلق بصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا نجد مطلقًا ولا حديث ضعيف يقال في مثله ، يعمل به في فضائل الأعمال ، أي ليس شديد الضعف ، لا نجد مثل هذا الحديث أن الرسول عليه السلام لما رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى ، بل نعتقد بما هو أكثر من ذلك .

حديث وائل بن حجر هو مختصر من حديث له مفصل ، هذا الحديث لما أنت تقرأه تشعر أن هذا الراوي ليس في ذهنه وضع في القيام الثاني ، لماذا ؟ والحديث في صحيح مسلم ، بينما الحديث الأول : (كان إذا

قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى) في سنن النسائي ، في صحيح مسلم أن وائل بن حجر وصف صلاة الرسول عليه السلام ، فقال : كبر ثم وضع اليمنى على اليسرى ، ثم لما ركع كبر ورفع يديه ، ثم لما رفع رأسه من الركوع ، كبر ورفع يديه ، ثم سجد ... فهنا كل ما انتقل بالتكبير وفي وضع رفع اليدين ذكر بكونه فعل كما فعل من قبل ، أما لما ذكر الوضع الأول وذكر أنه رفع وكبر ورفع يديه قال لما رفع رأسه من

الركوع رفع يديه أيضًا ، لكن ما قال ووضع كما وضعهما من قبل ، أيضًا سياقاه فيه التفصيل لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر هذا الوضع التالي مطلقًا ، فالراوي الذي روى الحديث في سنن داود أخذ من هذا الحديث المفصل ما يتعلق بالقيام ، فخرج منه نص عام ، هذا النص العام ما جرى فيه العمل ، وأبو أنس ينتظرنا فيما يبدو .

سبحانك اللهم وبمحمدك .

الشيخ : أريد أن نذكر إخواننا الحاضرين حيث لاحظت بعضهم وهم يصلون حينما يحركون إصبعهم بالتشهد يأتون بزيادة حركة ليست مشروعة ، لاشك أن تحريك الإصبع في التشهد سنة ، ولكن كثيرًا ما يختلط التحريك على بعض المصلين من إخواننا أهل السنة بشيء آخر لم يرد في السنة ، ألا وهو الخفض والرفع ، وأنا لاحظت في هذا المسجد كأن الأخ الإمام الله يجزيه خير أن له نشاط في نشر السنة ، فقد رأيت بعض أهل المسجد يحركون أصابعهم في التشهد ، وهذا دليل أن الإمام والحمد لله قائم بواجب الدعوة إلى السنة ، فرأيت بعض أولئك وبعض إخواننا الحاضرين معنا في هذه الرحلة يضيفون إلى التحريك شيئًا يمكن التعبير عنه بالخفض والرفع ، أعني هذا خفض ورفع ، هذا ليس له أصل في السنة ، خفض ورفع ليس له أصل في السنة ، كل ما جاء به السنة إنما هو التحريك ، أي هناك سنة ينبغي ملاحظتها في أثناء التحريك وهي توجيه الإصبع إلى القبلة ، فإذا أنت وجهتها إلى القبلة وحركتها لا تخفضها ، لأنك إذا خفضتها رميت بها إلى الأرض ، وأرضك ليس قبلة لك ، وإنما اتجاهك القبلة ؛ ولذلك هذا هو الركبة وكفك على الركبة ، أول ما جلست قبضت أصابعك وحلقت بالوسطى والإبهام ثم رفعت السبابة ، فتحركها ولا ترفع وتخفض ، هذا ليس له أصل في السنة ، وإنما تحركها في مكانها ، هذا الذي أذكر به ، والذكرى تنفع المؤمنين ، وهات ما عندك .

السائل : ... كيف تكون إمامة الرجل بالمرأة ؟

الشيخ : تعني المرأة الأجنبية ، أم تعني الزوجة ؟

السائل : الزوجة .

الشيخ : على كل حال الزوجة هي كالمراة الأجنبية من حيث الصف ، فينبغي أن تقف خلف الرجل ، خلف الزوج ، فإذا كانت هي وحدها لا يجوز لها أن تقف بجانب زوجها بحجة أنها زوجة له ، لا ، وإنما

تقف خلف الزوج تمامًا ، ومن باب أولى أن يكون وقوفها كذلك إذا كانت أجنبيةً عنه ، طبعًا مع عدم وجود خلوة ولو في أثناء الصلاة ، نعم .

السائل : نحن هناك أسبوعيًا نقوم بعمل حصص عن الديانة الإسلامية للمسلمين المجر وللمجري الذي يريد أن يحضر الحصص وأعلنا عنها ، وفي عدد لا بأس به ، فدائمًا معظم المرات يكون بنات الحاضرات من بنات المسلمات ، ويكون هناك دائمًا شخص يُسمى شهاب الدين هو يلقي العريية وأنا أترجم للمجرية ، فألى الآن عمل الحصص يكونوا جالسين قبالتنا ونحن نعلمهم في الدين ، فهل يجوز هذا أم يجب الفصل ؟

الشيخ : أفهم من كلامك أنهن سافرات الوجوه ؟

السائل : نعم ، لكن محجبات لكن بدون نقاب .

الشيخ : قد أغنيتك عن التفصيل ، قلت لك سافرات الوجوه ، أنا سألت عن هذا السؤال مرارًا وتكرارًا ، أنه لا يجوز لمدرس النساء أن يدرس على النساء دون أن يكون بينه وبينهن حجاب ، وإنما يجوز في حالة واحدة هي حالة تحقق العصمة التي لن تتكرر بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، والحالة الأخرى وهي التي يمكن إذا كان المدرس أو المذكر أو المعلم ، إذا كان شيخًا جديدًا وفانيًا ومعروفًا بين الناس بصلاحه وتقواه ، بحيث يغلب على الناس أنه أولاً لا يمكن هو أن يفتتن في ذات نفسه ، ثانيًا لا يمكن لواحدة من الحاضرات أن تفتتن به ؛ لأنه شيخ كبير لا حاجة له في الدنيا ، فإذا تحقق هذا الوصف أو هذا الشرط جاز ، وإلا فمن باب سد الذريعة أن يكون المدرس وراء الستارة ووراء الحجاب من أين نوع كان هذا الحجاب ، وبخاصة أنه من الميسر الآن وجوده السائد تبليغ الصوت قد يكون هو في غرفة وقد يكن هن في غرفة أخرى ، هذا هو الواجب فيما إذا كان المعلم شابا .

ومن محاسن التدريس في البلاد السعودية كما بلغنا بأن المعلم أو الدكتور لا يعلم البنات مواجهةً ، وإنما هو يتكلم ويذيع كلامه بواسطة التلفاز الخاص بحيث أنه يُرى ولا يرى ، ومع ذلك فقد أخذت أنا عبرةً وفقهًا ضمنته الشرط السابق ، أو ضمنته في الشرط السابق ، حينما قلت إذا كان المدرس شيخًا كبيرًا لا يُخشى أن يصاب هو في ذات نفسه بفتنة بإحداهن أو إحداهن تُفتتن به ، كان يكفيني أن أقول الأولى ، لكن الأخرى أيضًا مهمة جدًا ، وهذه الفائدة أخذتها من القصة التالية

فقد علمنا بأن أحد الدكاترة الذين كانوا يلقون محاضراتهم على الطالبات بواسطة التلفاز فهو لا يراهن وهن

يرونه ، فإحداهن عشقت به وأحبتته ، والظاهر أنها من الأميرات ، وتعرفون أن الأميرات يعني دولتهم وصولتهم واسعة أكثر منهن ، فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق ولا أقول العشيق خشية أن يُفسر بالفاعل ، وإنما هو معشوق ، فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق من الأميرة وبين زوجته ، لكي تفرغ صفحتها لنفسها ، ثم ربنا عزّ وجلّ حفظ الدكتور المشار إليه ونجا بنفسه وعاد إلى بلده ، فإذا لا يصح إذا افترضنا في المدرس ، ما نقول العصمة ، نتكلم الآن بلغة الصوفية الذين يفرقون بين العصمة والحفظ ، يقول الولي محفوظ وليس بمعصوم .

فنقول وقد يكون هذا الدكتور محفوظاً غير معصوم ... ولكن انتقلت المصيبة إلى من ؟ إلى الطالبة ، حيث هو كان لا يراها ، ولكنها كانت تراه ، ولذلك فلمنع المفسدة بين الحسنين المدرس الذكر والمدرس عليهن النساء ، فينبغي أن يكون من وراء حجاب ، فهل أعطيتك الجواب ؟

السائل : تماماً .

الشيخ : وقبل أن تنتقل إلى سؤال آخر ، أريد أن أعرف من باب المعرفة والتأريخ .

الشيخ : هاته المسلمات ، هل هن مسلمات وراثته من زمن الأتراك أم هم من المسلمات من جديد ؟

السائل : أسلموا نعم ، من جديد .

الشيخ : ما في مسلمات من النوع الأول ؟

السائل : ما فيه ، كل المسلمين والمسلمات الموجودين في البحر مقارب المائتين وخمسين ، الثلثين تقريباً نساء ، ومن الثلثين أكثر من النصف غير متزوجات ، وكل هذا في أقل من سنة ونصف سنتين .

الشيخ : سبحان الله ! شيء عجيب .

السائل : هؤلاء أكثر واحدة من الإحدى عشر أكثر واحدة صار لها مسلمة سنتين ونصف .

الشيخ : إحدى عشر ماذا ؟

السائل : إحدى عشر مسلم ، وفيه شخصين رجلين واحد منهم طلع يدرس على ألمانيا والثاني أخذ بعثة .

الشيخ : ماذا لاحظتم من سبب إسلامهم ؟

السائل : أول شيء كان فيه منهم من كان ملحدًا ، وكان من كان نصرانيًا ، منهم نصراني متزمت ومنهم ملحد ، فكانت دعوة النصراني أسهل منها إلى دعوة الملحد بما أنه يؤمن أصلاً بوجود الله سبحانه وتعالى ،

عرضنا عليهم فيلم مناقشات أحمد ديدات ودكتور شورش ، وشرحنا لهم إياها ، وفسرناها لهم ، هذه كانت في سبب إسلام ننتين منهم ، ومنهم من جاء على الحصة وشرحنا لهم الديانة ، ومنهم من الملحدين كان المشكلة توجد في إثبات وجود الله سبحانه وتعالى ، ولما صارت عملية الإثبات واقتنعت وصار شوي شوي تقتنع في خلال كم شهر أسلمت الحمد لله ، وبعد ذلك تحجبت أول مسلمة ثم تحجبت وراءها الثانية بأسبوع ثم تحجب الكل الحمد لله .

الشيخ : ما موقف أقوامهم ؟ يعني لا يزالون في النصرانية أو في الإلحاد ؟

السائل : أقوامهم يا شيخ ، لدرجة عدم الاطلاع فيهم لما يشوفوهم أو أنا أكون ماشي مع زوجتي متحجبة يفكرون أول شيء ما نعرف نحكي مجري ، يقولون شوف ما لها شعر صلعاء فلايسة على رأسها ، أو ييحبوا هذه راهبة ما بيعرفوا أصلاً شغلة الإسلام .

الشيخ : كالأنعام بل هم أضل .

السائل : مرة وقفوا واحدة من المتحجبات في الشارع سألوها ، أن هل هذا لباس قومي ؟ قالت : لا ، دين ، ما هو الدين ؟ الدين الإسلام ، قالوا : هل لنا أن نسلم أم أنه فقط لأشخاص معينة ؟ اليهودي بأصله يكون يهودي ، فالأنة رجل بعدين ، حكيت له طبعًا هو للكل ، فجاءوا وزارونا على الحصة وروحنا زرناهم على بيتهم ، ورجل كان مطلعًا جدا وعنده كتب وعنده أشرطة ، وعنده ، الشغلة الوحيدة اللي كانت ما واصله لهم الإسلام ؛ لأنه ما كان فيه قرآن ، ما فيه

الشيخ : ما عنده مصادر يعني .

السائل : ما عنده مصادر ، والحمد لله على وجه وأخبرني أنه أسلم .

الشيخ : أنا قصدت بسؤال السابقي يعني فيه عداء لما يشوفوا بعض البنات بعض النساء أسلموا يخالفوا تقاليدهم ، وعاداتهم ، ولكن ما في حرية كما يزعمون .

السائل : ما في حرية يا شيخ ، نحن عندنا إمكانياتنا أن هؤلاء البنات بنجلسهم بدون عمل يكون أفضل ؛ لأنه أصلاً مشاكلهم كلها بتكون في العمل .

الشيخ : من الاختلاط ؟

السائل : معظم المشاكل لا تكون من الرجال ، من النساء العاملات هناك ؛ لأن النساء العاملات هناك

أكثر نسبة من الرجال ، ما يقارب من السبعين ، الخمسة وسبعين بالمائة ، فمضايقاتهم عليهم يعني .

الشيخ : يعني : ما فيه حرية ؟

السائل : ما فيه .

الشيخ : طيب ، اللي تسلم كيف تعيش في بيت أهلها ؟

السائل : بتعيش في بيت أهلها ، أهلها إذا كان في صعوبة وإلى الآن ما واجهتنا إلا حادثة واحدة في

بودابست في العاصمة ، وهناك الحمد لله فيه شاب مسلم مع زوجته ما قصر ، طلعتها من عند أهلها

وسكنها ، أما إلى الآن الحمد لله ما في مشاكل ، أما بالنسبة لأهاليهم إلى حد الآن ما فيه مناقضات شاذة .

الشيخ : الحمد لله طيب شو عندك غيره ؟

السائل : فيه سؤال بالنسبة للعادة الشهرية ، سألونا عنها وحكوا أنه في أول يوم تجي بيكون تقريباً لون الدم

مش دم صافي ، إنما بني تقريباً ، فعندها يجب قطع الصلاة ، قطع الصوم ، فيه منهم يكون لفترة أربعة خمسة

أيام يأتي نفس الدم ، وبعد ذلك بأربعة أيام يكون فيه دم أحمر ، وبعد ذلك يقطع ، يعني العملية تقطع

إحدى عشر يوماً اثنا عشر يوماً ، فما العمل ؟

الشيخ : العادة هذه مجرد ما ترى الدم ، وهذا الدم يأتي عادة بانتظام كل شهر ، فتعتبر مجرد أن ترى هذا

الدم تعتبر حائضاً ، وطبيعة هذا الدم اللي نعرفه نحن قراءة وسماعاً أن الدم أول ما يأتي يأتي دم أحمر قاني

غامق وليس فاتحاً ، ويستمر أيام هكذا كل ما استمر كل ما بدأ يصير لونه فاتح ، والعكس ، عكس ما

ذكرت أنت ، لكن على كل حال هذا ليس له علاقة بالناحية الشرعية الظاهر تختلف باختلاف طبيعة بنية

الحائض ، المهم حينما ترى هذا الدم دم الحيض ، تستمر حائضاً لا تصلي ولا تصوم حتى ترى ما يُسمى

بلغة الشرع بالقصة البيضاء ، فتستمر حائضاً حتى ترى القصة البيضاء ، والقصة البيضاء تسمى في لغة

العامة بالطهر ، وهذه نتيجة طبيعية لاستمرارية الدم الأحمر القاني بتنظيفها بصير نحو القيح والصدید وا وا

... إلى آخره ، حتى يظهر مادة بيضاء ، يعني تضع القطنة ما يظهر عليها ذلك الدم سواء كان من اللون

الأحمر القاني أو الفاتح ، فهذه علامة الطهر ، أما الأيام فليس لها تحديد ، تختلف من امرأة إلى أخرى ،

وبعبارة أخرى فقهيّة ليس للحيض حد أقل وأكثر ، فبعض النساء قد يرين الدم ساعات من النهار ثم لا

شيء بعد ذلك ، وكثيرات منهن يرى سبعة ، ثمانية عشرة ... إلى آخره ، فهذا هو نظام العادة هذه في الحليض ، لعله وضح الجواب ؟

السائل : نعم .

السائل : سألونا بنات بالنسبة لتنظيف شعر اليمين أو شعر الرجلين ، هل يجوز استخدام ما يسمى بالعقيدة أو بالدهونات أو الحلق ؟

الشيخ : لا الحلق ولا النتف ، لأن الشرع حذر أشد التحذير من تغيير ما لم يأذن الله بتغييره ، أو قال في الحديث الصحيح : (خمس من الفطرة) في الحديث الآخر : (عشر من الفطرة) فذكر مثلاً : (قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، ونتف الإبط) هذا نتف مأذون به (وحلق العانة) فهذه أشياء خلقها الله وأذن بالتصرف فيها في حدود معينة ، مثلاً لم يأذن بحلق اللحية ، لكن أذن بقص الشارب ومن طرف الشفة ، وليس بحلقه كما يفعل بعض الصوفية ، كذلك مثلاً كل إنسان ينبت له عادةً شعر تحت الإبطين وهناك في العورة ، فأذن بتغيير هذا الشيء ، بل وجعل هذا التغيير من الفطرة ، نتف الإبط وحلق العانة ، قص الأظافر كذلك ، واختلف العلماء في حكم هذه الأشياء التي اعتبرها الشارع الحكيم من الفطرة ، هل يعني بأنها أمور واجبة ؟ أم المسلم مخير فيها ولا يجب عليه تطبيقها لكن الأفضل أن يطبقها فإن لم يفعل فليس آثمًا ؟ في المسألة قولان

منهم من يقول بالوجوب ، وهذا هو الحق الذي ما به فيه خفاء . ومنهم من يقول بأنها سنة ، وأنا لا أتصور مسلمًا يفكر فيما يقول فيتصور مسلمًا يعيش من يوم أن بلغ سن التكليف وذلك يظهر لإمارات وعلامات كثيرة بالنسبة لسن البلوغ ، بعضها ظاهر أحيانًا وبعضها خفي ، الظاهر مثلاً صوت الغلام يصير جهوري حينما يبلغ سن الرجال ، أما الشيء الخفي وهذا أوضح في الدلالة على البلوغ هو نبات شعر العانة ، ولذلك جاء في السنة الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، لما حارب يهود بني قريظة ونصره الله تبارك وتعالى عليهم ، فنزلوا على حكم سعد بن معاذ الأنصاري ؛ لأنه كان حليفًا لهم ، فجاء سعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جريح على دابته ، كان قد أصيب في أكحله في عدده ، جاء ليحكم بين النبي صلى الله عليه وسلم واليهود ، حيث رضوه حكمًا ، فحكم بأن يقتل رجالهم وتُسي نساءهم وأطفالهم ، قال أحدهم تعرف اسمه الصبي من بني قريظة الذي نجى من القتل ، ما عرفوا هل هو بالغ سن التكليف

حتى يُلحق بالرجال فيقطع رأسه أو يلحق بالنساء السبايا لأنه لم يبلغ سن التكليف ؟ ... فكشفوا عن عورته ، فما وجدوه أنبت فنجا من القتل ، وصار مسلماً ، ويروى الحديث الآن عنه ، نسيت اسمه فلان القرظي .

السائل : محمد بن كعب ؟

الشيخ : ممكن يكون هو ، الشاهد فهذا الشعر الذي أنبته الله عزّ وجلّ في ذلك المكان لحكمة سمعتم أنّها شيئاً منها ، جعل من الفطرة حلقها ، فأنا لا أتصور إنساناً يفكر في عاقبة قول من يقول هذا الحلق هناك وذاك التنف هنا هو سنة إن فعل أثيب ، وإن ترك لم يأثم ! كيف نتصور ولد من يوم بلغ سن التكليف وبدأ شعر إبطينه ينبت ويطول ، وشعر عانته كذلك حتى يموت سن الستين أو السبعين ، يكون صار له لحى بدل لحية واحدة ، لحيتين تحت الإبطين ، ولحية أطول ما تكون هناك ؟ ! ليس من المعقول هذا الكلام ! يضاف إلى ذلك صورة أخرى من الفطرة قص الأظافر ، فلو قيل إن هذا سنة فترك أظافره وما قصها أبد الحياة ، هذا صار وحش وليس إنساناً ! فيكفي تصور هذا القول أن نحكم بأنه باطل ، ولذلك أنا قلت أكثر من مرة هناك حكمة إنجيلية ، يذكرون في الإنجيل بأن عيسى عليه الصلاة والسلام ، كان يعظ ويذكر حواريه ذات يوم ، فكان من جملة ما ذكر لهم : (أنه سيأتي النبي الصادق أحمد) ، يعني نبينا صلى الله عليه وسلم ، (ويأتي أنبياء كذبة) ، قالوا : يا روح الله ، كيف نعرف الصادق من الكاذب ، قال : (من ثمارهم تعرفونهم) فأنا هذه الحكمة استفدت منها في بعض المسائل الخلافية ، أعتبر ثمرة القول من خير أو من شر دليلاً مميزاً للرأجح من القولين على المرجوح ، فهنا مثلاً فيه قولان : (خمس من الفطرة) أو (عشر من الفطرة) اختلفوا منهم من قال يعني واجب ، منهم من قال لا ، سنة ، إن فعلت أثبت وإن تركت فلا شيء عليك ، كيف هذا يعقل ؟ ! وهذا سيصبح وحشاً فيما له لم يفعل ، كذلك كان الرجل الأعرابي الذي تعرفون كلكم قصته لما جاء للنبي صلى الله عليه وسلم وسأله عما فرض الله عليه ، فذكر له خمس صلوات وشهر صيام رمضان ... إلى آخره ، وفي كل واحدة يقول يا رسول الله هل عليّ غيرهن ؟ قال : (لا ، إلا أن تطوع) قال : والله يا رسول الله ، لا أزيد عليهن ولا أنقص ، قال : (أفلح الرج إن صدق ، دخل الجنة إن صدق) .

فإذا لو فرضنا أن إنساناً عاش في الإسلام لا يقوم إلا بالواجبات ، نقول جزاه الله خير ، وإن شاء الله

يستطيع أن يقوم بكل الواجبات التي أمر بها ، وينتهي عن كل المحرمات التي تُهي عنها ، فهل يُعقل مثل هذا الإنسان الذي آل على نفسه ألا يزيد على الفرائض أن يترك هذه السنن الفطرة التي يسميها الفقهاء ، فيعيش كأنه حيوان من الحيوانات أو كالقط وهناك شعر من أقبح المناظر ! ما أتصور أن يقول به إنسان ؛ إذًا هذا (من ثمارهم تعرفونهم) ثمرة القول بوجوب القيام بسنن الفطرة أن يبقى الإنسان نظيفًا جميلًا ، إنسانًا اصطفاه الله عزّ وجل كما سمعتم في الخطبة ، اصطفاه على ما خلق ، وفضله على كثير من خلقه تفضيلاً ، فلا يعقل إذًا أن يكون القول الآخر بأنه سنة صوابًا ، بل هو خطأ .

لقد ابتعدنا قليلاً عما كنا في صدده ، اللي نقول بأن من سنن الفطرة تغيير بعض الأشياء التي خلقها الله عزّ وجل كهذا الشعر النابت في الإبطين ، ونحو ذلك مما سبق الحديث عنه ، لكن تغيير أشياء أخرى لم يأذن الله بها فهذا ليس من الفطرة ؛ لأننا نقول إذا كان هذا من الفطرة كان ذكر ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ، هذا أولاً .

وثانيًا قد حدّر أمته أشد التحذير من تغيير خلق الله عزّ وجل دون إذنٍ منه ، نحن بدءنا بالقول بالحديث عن الفطرة لأننا نقول هذا خلق الله ، ومع ذلك أمر الله بتغييره ، قص الأظافر تغيير إلى غير ذلك مما ذكر آنفًا ، ولكنه على العكس من ذلك قال : (لعن الله النامصات والتمنصات ، والواشحات

والمستوشحات ، والواصلات والمستوصلات ، والفالجات) قال تعليلاً لهذا الحكم الشديد (المغيرات لخلق الله للحسن) إذا عرفنا هذا الحديث رجعنا إلى سؤالك هل هناك رخصة للمرأة المشعرانية ينبت شعر كثيف على ساقها أو على ذراعها ، هل يُرخص لها بأن تنتف وتنمص هذا الشعر ؟ نقول : لا ، لأنها تدخل تحت هذا الحديث (لعن الله النامصات والتمنصات) كأن سائلاً يقول لم يا رسول الله ؟ قال : (المغيرات لخلق الله للحسن) لماذا تنتف شعر زراعها ؟ لماذا تنتف شعر ساقها ؟ تجملًا وتحسنًا ، هنا بعض لا أقول ... نعم .

الشريط رقم : ٤٩٥

الشيخ : نحن بدءنا بالقول بالحديث عن الفطرة لأننا نقول هذا خلق الله ، ومع ذلك أمر الله بتغييره ، قص الأظافر تغيير إلى غير ذلك مما ذكر آنفًا ، ولكنه على العكس من ذلك قال : (لعن الله النامصات

والمتنمصات ، والواشحات والمستوشحات ، والواصلات والمستوصلات ، والفالجات) قال تعليلاً لهذا الحكم الشديد : **(المغيرات لخلق الله للحسن)** إذا عرفنا هذا الحديث رجعنا إلى سؤالك : هل هناك رخصة للمرأة المشعرانية ينبت شعر كثيف على ساقها أو على زراعها ، هل يُرخص لها بأن تنتف وتمص هذا الشعر ؟ نقول : لا ، لأنها تدخل تحت هذا الحديث : **(لعن الله النامصات والمتنمصات)** كأن سائلاً يقول : لم يا رسول الله ؟ قال : **(المغيرات لخلق الله للحسن)** لماذا تنتف شعر زراعها ؟ لماذا تنتف شعر ساقها ؟ تجملاً وتحسناً ، هنا بعض ، لا أقول . نعم ...

هنا يقول بعض المتفكحة ولا أقول الفقهاء ، أنه يجوز للمرأة أن تنتف شعرها من ذراعها ، من ساقها ، من خدها ، من أي مكان من بدنها ، إذا كان زوجها يريد ذلك منها ، بل ويصرح بجواز أن تتخذ المرأة الباروكة إذا كان زوجها يريد ذلك منها ، هذا الذي يقول هذا الكلام يقدم طاعة العبد على طاعة الرب ، ومع صراحة الحديث العام **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** هذا مبدأ عام ، وهنا **(لعن الله النامصات والمتنمصات ، والواصلات والمستوصلات ، المغيرات لخلق الله للحسن)** مع ذلك يقول إذا الزوج يرضى هذا لا بأس من ذلك . هذا فيه كل البأس ، فيه مخالفة للحديث الصريح الصحيح المتفق عليه بين البخاري ومسلم .

فإذاً يجب نصح هاته المسلمات بألا يتورطن بنتف ما لم يأذن به الله عزّ وجل ، أو بجلقه ، لا فرق بين النمص وبين الحلق إلا من حيث قوة مفعول النمص أكثر من الحلق ، وإلا كل الدروب على الطاحون بدليل أن التي تخلق شعر ساقها ولا تنتفه ألم تغير خلق الله ؟ الجواب نعم ، لكن النتف ربما يبطن نبات الشعر من جديد أكثر من الحلق ، هذا فرق غير جوهري ، غير أساسي ؛ لأن كلاً من الحلق والنتف يتحقق فيه تغيير خلق الله للحسن ، هذا جواب ما سألت .

السائل : يا شيخ ، في نفس الموضوع ، يعني : رأينا نساء في أمريكا ينبت لها شوارب و لحي ، ألا يجوز أن تزول هذا الشعر ؟

الشيخ : والله ، في رأبي لا يجوز ، ولو كان يجوز الحلف بالطلاق لحلفت بالطلاق

السائل : تفضل يا شيخنا ، والآن جاء دور الدرس .

السائل : النذر الغير مقصود ، ما هو ؟ يعني : فيه قصة تحدثت عنها في العيلة أختي ابنا الصغير يده

بمسكها الأسانسير ، فلا يستطيع أن يطلع يده ، فيأتوا بجديد وهذا ما فيه ، فهي من خوفها وهلعها بتحكي
والله يا محمد لو إيدك طلعت بسلام لأصلي مليون ركعة ، فما حكم هذا ؟

الشيخ : طلعت اليد بالسلامة ؟

السائل : إيه ، الحمد لله .

الشيخ : هذا المهم .

الحلبي : لو واحد سألك عن المليون ركعة تتذكر ؟

الشيخ : أي نعم ، هذه يجب أن تطعم عشرة مساكين ، كفارة النذر الذي لا يمكن الوفاء به .

السائل : إطعام عشرة مساكين ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : السؤال الأخير توضيح صيام يوم الجمعة والسبت ؛ لأن هناك مشايخ قالوا لنا إنه يجوز صيام ، مع

أنه منهي عن صيام يوم الجمعة إلا قبله يوم أو بعده يوم ، كما قرأنا في الحديث ففيه شيوخ أجازوا صيام

يومي الجمعة والسبت متتابعين بدون الخميس ولا الأحد ، فهل من الممكن توضيح صيام الجمعة والسبت ؟

الشيخ : كلمة ولا الأحد ليست واردة في الموضوع ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هو لا شك الحديث صحيح : (لا تصوموا يوم الجمعة إلا يوماً قبله ويوماً بعده) وهذا صريح

لأن اليوم اللي بعد الجمعة هو صيام يوم السبت ، فظاهر الحديث يتعارض بادئ الرأي مع قوله عليه السلام

: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه) فلما

استثنى الرسول عليه السلام بعدما نهي عن صيام يوم السبت ما افترض ، ولما كان صيام يوم الجمعة ليس

فرضاً ، وبالتالي يصبح فيه هناك تعارض بين الإذن بالنسبة لمن صام يوم الجمعة أن يصوم يوم السبت ، وبين

النهي عن صيام يوم السبت إلا في الفرض ، فهنا لابد من تطبيق قاعدة فقهية للخلاص من هذا التعارض

الظاهر بين الحديثين ، ويمكن التعبير عن كل منهما بأن أحدهما مبيح لصيام يوم السبت والآخر حاطر محرم

، والقاعدة الأصولية تقول : " إذا تعارض حاضر ومبيح ، قُدم الحاضر على المبيح " ، وهنا لاشك أن صيام

يوم السبت منهي عنه ، وهناك مأذون به ، مسموح به ، هذا الذي كنا ولا نزال نفتي به ، لكن أحياناً يدور في بالي رأي جديد ، وهذا مصداق قوله تعالى : ((وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً)) من كان في ذهنه هذا النهي الشامل لكل صيام يتعلق بيوم السبت إلا في الفرض الذي لا بد منه ، فنقول له لا تصم الجمعة لتصوم بعده السبت ، أما من صام يوم الجمعة لسبب أنه ما عنده علم بهذا النهي ، فحينئذٍ نقول له صم مع يوم الجمعة يوم السبت ، هذا رأي جديد طبعاً .

يبقى عموم حديث : (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض) لا يتعارض مع الأمر بصيام يوم السبت مع الجمعة لمن صام يوم الجمعة ، أما الذي لم يصم يوم الجمعة فلا يجوز له أن يتقصد صيام يوم السبت ، هنا مثلاً الناس كان صار بعض المناقشات يمكن بمناسبة عاشوراء وغيرها ، مثل ما صار هلا بالنسبة لعرفة ، صار سبتاً ، عرفة الجمعة ، صار سبت فيما مضى في بعض ، يمكن في عاشوراء سبت أو ما شابه هذا الشيء ، فهذا الحكم نفسه أن صيام عاشوراء هذا في يوم السبت ، هل هو فرض ؟ الجواب : لا ، لكن من صام يوم الجمعة فصيامه وحده منهي عنه ، فإذا صام يوم الجمعة للخلاص من مخالفة من الوقوع في النهي يصوم يوم السبت .

الخليبي : كلمة فرضاً تحل إذا كان يرد إشكال .

الشيخ : تمام .

الخليبي : آه أستاذي ، يصوم الآن من لم يصم الخميس وصام الجمعة فرض عليه أن يصوم السبت ، فهنا ما فيه شيء جديد إلا هذه اللفتة التي تفضلت بها ..

الشيخ : نعم .

السائل : ما خرجت عن القاعدة الأصل شيخنا

السائل : ما حكم تربية الطيور في البيوت ؟

الشيخ : يعني : هذا ما يبيطير حتى استطاع أن يمسكه أو كيف ؟ يعني لو ترك يطير ، ما شاء الله تبارك الله

... .

السائل : ... هي بالليل بس ... النور . الوطواط

السائل : ما حكم تربية الطيور في البيوت في الأفقاص ؟

الشيخ : مثل تربية المواشي في الزرايب . عرفت هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يعني هذا كله مما خلق الله لنا .

السائل : الطير سبحانه الله ، معروف عن الطير أنه يجب الانطلاق والحرية وكذا .

الشيخ : والغنم ما يجب يطلع على البرية ؟

السائل : الغنم يسرح به صاحبهم ويطلعهم ..

الشيخ : على كل حال في كثير من الأحيان يضطر الواحد منا أن يفلسف الموضوع تجاوبًا مع السائل

المتفلسف ، لكن الحكم (يا أبا عمير ، ما فعل النغير ؟) سمعت هذا الحديث ؟

السائل : سمعت .

الشيخ : هنا الجواب .

السائل : شيخنا ، هنالك من يقول بأن الإنسان إذا تمنى أو دعا الله بأن يكون الحق في جانبه في مسألة ما

مثلاً فيها نزاع أو فيها كذا ، يقولون بأن هذا من الهوى ، فينبغي أن يكون متجردًا ، ثم يبحث ويتوصل إليه

الشيخ : هذه عدوية هذه ... هذا الذي يقول هذا الكلام ما رأيه في دعاء الرسول عليه السلام في قيام الليل

: (اللهم اهديني فيما اختلف فيه من الحق يا ذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) هذا يرى

أنه ماذا ؟ واضح ؟

الخليبي : شيخنا ، قد يقال هنا ... يعني السؤال عن الجواب .

الشيخ : من أي ناحية ؟

الخليبي : لأنه هنا قال : (اللهم اهديني لما اختلف) أنا ما أقول : أني أسأل الله أن يجعل ما أقول صوابًا ،

سؤالك عن من قال سؤال عن من قال أسأل الله ..

الشيخ : ما الفرق ؟

الخليبي : الأولى قال : أسأل الله أن يهديني لهذا المختلف فيه ، لا أقول أنا ما عندي هو الصواب ، وذاك

يسأل الله أن يكون ما عنده صوابًا .

الشيخ : أنا ما فيه شيء عنده فرق خرينا نندنن شوية ، أنت شو كان سؤالك ؟

السائل : تمنى أن يكون عنده صواب وعند غيره خطأ ، يعني ... إنسان يتمنى أن يكون ما عنده هو الحق ، مثلاً في مسألة فقهية .

الشيخ : ... معليش مفهوم مسألة فقهية .

السائل : يتمنى أن يكون هو المصيب فيها .

الشيخ : وغيره ؟

السائل : غير مصيب .

الشيخ : هذا ما يجوز ، لكن أنت ما ذكرت الغير آنفاً ، لأن هنا يأتي تعارض صريح مع قوله عليه السلام : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) ومن هنا تلاحظون سؤال عن سؤال يختلف ويتغير .

السائل : بالنسبة للسؤال الأول يعني يتمنى أن يكون هو المصيب دون أن نقول يعني يتمنى أن الخطأ ..

الشيخ : هذا الذي أحببتك بحديث : (اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل) .

السائل :

الشيخ : سبق الجواب عن هذا .

السائل : شيخنا ، ألا يقال هنا أن تمنيه أن يكون هو المصيب يستلزم أن يكون غيره المخطئ ؟

الشيخ : هذا هو ، هذا مفهوم ، والسابق منطوق ، ومنطوق النص حجة ، المفهوم تارة وتارة ، هنا يقال : (إنما الأعمال بالنيات) .

الحلي : سبحان الله .

السائل : بالنسبة للسؤال الذي مضى ، بالنسبة للصيام إفراد يوم السبت ، طيب نحن الآن المسألة قبل أيام

يوم الجمعة وهو يوم وقفة عرفة ، فهل يجوز إفراده بالصيام ؟

الشيخ : ما يجوز ، ما يجوز لأنه نهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام .

السائل : في الحديث (إلا أن يكون صيام يصومه أحدكم) أو كما قال .

الشيخ : إلا يوماً قبله .

السائل : لا ، الحديث الآخر كما تعلم ، بارك الله فيك ، (**إلا أن يكون صيام يصومه أحدكم**) فممكن يكون يوم الجمعة صيام يوم العرفة يكون صيام يصومه أحدنا ؟

الشيخ : ما هو الحديث الآخر ؟

السائل : (**إلا أن يكون صيام يصومه أحدكم**) .

الشيخ : هذا الحديث مفسر بالحديث الآخر : (**يوماً قبله أو يوماً بعده**) .

السائل : يعني هذا ليس بتخصيص ... ؟

الشيخ : لا ، أبداً ، هذا ... ليس تخصيصاً ، بدليل أنه نهي عن إفراد يوم الجمعة بصيام ، فهنا أفرد أو ما أفرد ؟

السائل : أفرد .

الشيخ : أفرد ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ما ذكرته لك آنفاً : (**إلا أن يكون في صوم يوم أحدكم**)

(هذا مفسر إلا إذا صام الخميس أو السبت ، هذا معنى صوم يوم أحدكم .

الحلبي : المراد هو مجرد الموافقة لا قصد التخصيص كما يعتقد بعض الناس ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فيه ناس تقول لك : أنا ما خصصت ، هذا ليس بمراد إنما المراد عين الموافقة .

الشيخ : بالفعل نعم .

السائل : المبلغ الذي يأخذه المرشد أو الإداري الذي يعمل بالأوقاف إنما يخرج مع الحجاج ، ما حكم حله ؟

الشيخ : إن شاء الله يعطونه في بيتهم ، لكن هو ما يطلبه .

السائل : هو ما يطلبه ، نعم .

الشيخ : ما تعرف أنه في أول الإسلام في عهد عمر أو العمرين عمر بن الخطاب ، وعمر بن عبد العزيز كان كل مولود له راتب .

السائل : الله أكبر ، اللهم أعز الإسلام .

الشيخ : اللهم آمين ، لذلك هذا الجواب يصلح لكل الموظفين في الوظائف الشرعية ، كالإمام والمؤذن

والخطيب والمدرس ، والدروس الدينية ، هذا راتب معاش ، ولكن ينبغي على هؤلاء الموظفين في الوظيفة الدينية ألا يتخذ الوظيفة مهنةً له ، مكسبًا له ، وإنما يكون ما يقوم به من العمل في هذه الوظيفة لوجه الله تبارك وتعالى ، وبهذا النية الخالصة ينجو المسلم من أن يكون غير مخلص في عبادته ، في طاعته لربه ، في قيامه لإمامته ، بتعليمه .. إلى آخره ، فإذا أراد وجه الله عز وجل ، ما يضر بعد ذلك ما يوظف له من راتب أو المعاش ، إذا كان يقصد بذلك وجه الله تبارك وتعالى .

السائل : بالنسبة للمفروشات التي تكونه فائضة عن حاجة المسجد ويكون الإمام أو الخادم في حاجة ماسة إليها بشرط أن يحافظ عليها فيفرشها في البيت الذي أعدوه للسكنى له ، فمن ناحية شرعية ، الدليل يعني ، لأن فيه مجادلات صارت في هذه النقطة ، الأدلة حتى

الشيخ : فيها تفصيل ولا بد ، ... إن كان البيت الذي يريد أن يفرشه بفراش المسجد هو من تمام المسجد ، يعني البيت للمسجد أي أنه وقف ، فيجوز وإلا فلا .

السائل : من ناحية الأدلة ، يعني نحن نعلم كما علمتمونا .. أدلة ، وإنما حتى

الشيخ : والدليل في نفس الجواب بارك الله فيك ، المسجد موقوف للمسلمين ، والدار التي هي من المسجد فهو وهي أيضًا موقوفة ، فنحن لماذا نقول لا يجوز إخراج هذا الفراش أو ذلك من المسجد لينتفع مسلم آخر خارج المسجد ؟ لأن الفقهاء يقولون مع شيء من المبالغة " شرط الواقف كنص الشارع " ، فبيت المسجد ملحق بالمسجد ، فكما لا يجوز إيجاره واستئجاره ، كذلك لا يجوز التصرف في متاعه ، في فراشه ... إلى آخره ، وإخراجه خارج هذه الدار ، كذلك فراش المسجد ملحق بدار المسجد ، فراش دار المسجد ملحق بنفس المسجد ، فهي بناية واحدة ، فهي وقف واحد ، فما يجري من الوقف على المسجد يجري أيضًا على دار المسجد ، فالقضية ما تحتاج إلى دليل خاص .

السائل : بالنسبة ساحونا يا إخواني للإمام يزرع شيء مثل البندورة أو كذا ليأكله .

الشيخ : أين يزرع ؟

السائل : في منطقة بجوار المسجد ، المهم حتى يستخدمها لنفسه .

الشيخ : ما تقول في منطقة بجوار المسجد ، إما أن تقول في المسجد أو خارج المسجد .

السائل : ليش . لأن لو زرعت ..

الشيخ : ليش ليش ، تعللي أنت ؟ ! أنت ما أعطيت جوابي ..

السائل : خارج

الشيخ : نعم ، هذا هو الجواب .

السائل : هي خارج المسجد ..

الشيخ : بعدين ، أنت يمكن ما تحتاج تقولي لي ليش .

السائل : هي خارج المسجد .

الشيخ : هذا الخارج عن المسجد ، أرض مشاعة أو مملوكة ؟

السائل : أرض مملوكة .

الشيخ : فإذا ما يُزرع في أرض مالك فهو له وليس للزارع إلا أن يُؤذن له .

السائل : يؤذن له ، يعني يعطيني المجال أن أزرع كما أشاء .

الشيخ : جيد ، هذه تفاصيل كلها ما جاءت من سؤالك ، لكن ضرورة البحث والاستفصال جاء هذا

البيان ، حينئذٍ نقول لا فرق بين هذه الأرض التي هي بجانب المسجد أو هي بعيدة عن المسجد ، ما دام

صاحب الأرض أذن لزيد من الناس أن يتمتع بها بزراعها ، بسكنها ، صار كأنه مستأجر ، كأنه مالك ، فلا

شيء في ذلك ، ولا يجوز لأحد أن يشاركه في الانتفاع بما زرع إلا بإذنه هو .

السائل : أسأل عن الماء من المسجد ... ؟

الشيخ : ما يجوز هل تأذن لغيرك أن ينتفع بماء المسجد لبيته ، لأهله وهم لا يسكنون دار المسجد ؟

الجواب لا ، كلمة حتى

السائل : ما أدري ، مثلاً فيه يسمونه دوار ، مزروع فيه أشجار تابعة للمجلس القروي ، يأخذون من ماء

المسجد أيضاً يسقون بها الدوار .

الشيخ : نفس الجواب .

السائل : لكن هم أبلغتهم ، لكنهم لا يردون علي ..

الشيخ : ((لست عليهم بمسيطر)) .

سائل آخر : المسجد يعني فيه مواسير أو تنكات ؟

السائل : لا ، فيه مياه عادية مواسير .

الشيخ : ((لست عليهم بمصيطر)) .

أبو ليلى : لو جاء واحد وقال أدفع آخر الشهر قيمة هذه الماء ؟ هل يجوز أن يتصرف كما يشاء الإمام يعني ؟

الشيخ : يتصرف في الماء ؟

السائل : في الماء إما أن يعمل الدوار أو يسقي أهل بيته أو يستخدم ماء كما يشاء .

الشيخ : وهذا الماء الذي يأخذه ماذا يعمل فيه ؟

السائل : يدفعه بدله مال .

الشيخ : ليس الماء يا أخي ، المال اللي هو ثمن الماء ، ماذا تفترض أن يفعل فيه هذا الإمام ؟

أبو ليلى : المال عادة اللي يأتي من المياه .

الشيخ : يا أخي ، حسب ما فهمت أن إمام المسجد يبيع ماء المسجد للمحتاجين .

أبو ليلى : يبيع ؟ لا يا شيخنا ، ما قصدت ، قلت لو جاء أحد الناس وقال أنا أ دفع قيمة هذه الماء تبع المسجد يعني ..

الشيخ : لمن يدفع ؟

أبو ليلى : للبلدية ، فاتورة يعني ، ويدفع فاتورة المياه ، بدلاً من أن تدفعها الأوقاف ، مال الوقف هذا .

الشيخ : أنا ما أعرف الكهرباء ، المياه ، فيه فاتورة بالنسبة للكهرباء والمياه بالنسبة للمسجد ؟

السائل : فاتورة يدفعها للأوقاف والله أعلم ، أظن

الشيخ : الماء أو الكهرباء يا جماعة ؟

السائل : كانوا يأخذون منا الكهرباء من قبل .

الشيخ : وهلا ؟

السائل : قبل فترة ، وعلمت من حوالي أربعة أشهر أنهم الآن ما يأخذون الكهرباء من البيوت

الشيخ : نحن نعرف في عمّان ، الكهرباء هذه في بيت المسجد يسكنه إمام المسجد ، ما في عندهم ساعة ، ولا يسجل عليهم .

السائل : على حساب المسجد ؟

الشيخ : نعم ، على حساب المسجد ، أنت تصور شيء ما هو واقعي .

أبو ليلي : كل مسجد يدفع المصاريف هذه ويدفعها الأوقاف ، أنا هيك فكرت يعني .

الشيخ : هاتوا واحد من إخواننا اسمه أبو إيش .

السائل : أبو السعيد ؟

الشيخ : لا ، إمام مسجد هو وأحياناً يسوق سيارة بالأجرة ، اسمه أبو ماذا ؟

السائل : تبع مسجد أنس ؟

الشيخ : أي .

السائل : أبو رامز .

الشيخ : أبو رامز ، أحسنت ! أبو رامز بعض أعداء الدعوة قدموا ضده في الأوقاف ، أن هذا يبصرف كهرياء كثير ، ولهذا يجب تركبوا ساعة في بيته لكي تأخذوا منه أجرة الكهرياء ، وكان راح ينجحوا ضده ، بعد ذلك علمنا منه أنه كان على موعد في ليلة سهرة معه ، وكان معه سهرة أبو فارس ، تركوا السهرة لأن عنده موعد مع واحد اسمه عبد العزيز جبر ، هذا من الإخوان المسلمين وعضو في البرلمان ، قال في عنده الموعد لكي يتوسط لهم لدى الأوقاف أنهم ما يتجاوبوا مع الظالم هذا اللي طالب الأوقاف ليركبوا ساعة للكهرياء ، من يومها ، أنا أعرف من قبل ، لكن تأكدت أن بيوت المساجد ما تدفع أجرة كهرياء أبداً ، ولذلك استغربت الصورة التي سألتها .

السائل : شيخنا ، بالنسبة للمياه ، طبعاً مياه البيت من المسجد أيضاً .

الشيخ : نفس الجواب .

السائل : طيب ، الآن نحن يعني كاستشارة ، زرعنا شوية بندورة ولو تركناها ستييس ولا يوجد مياه بجواري

إلا ماء المسجد ، فيه جار بعيد لي ويشق علي أن أسحب منه مياه ، يعني مسويها مواسير ماذا أصنع الآن

؟ أتركها تيبس أو مثلاً ..

الشيخ : سأجوبك إذا جاوبتني ، ماذا تصنع فيما بعد الآن ؟

السائل : يعني بعد انتهاء البندورة ؟

الشيخ : آه .

السائل : خلاص .

الشيخ : خلص موسم البندورة وعفا الله عما سلف .

السائل : يعني نسقي منها مثلاً ؟

الشيخ : أي .

السائل : يا شيخ ، أحد الإخوان دخل المسجد والأذان الذي بين يدي الخطيب يؤذن له ، هل ينتظر ؟

الشيخ : لا ينتظر .

السائل : لانتهاؤ الأذان أو يصلي مباشرة حينما يدخل ؟

الشيخ : إذا كان الأذان هو الأذان الموجود عندنا ، هذا اللي يسموه ظلمًا الأذان الموحد فلا ينتظر ، وكذلك

إذا كان أذان موضعي كمسجدكم مثلاً ، خليك معي بس ، ودع الورقة ، ما جعل الله لرجل من قلبين في

جوفه وإذا كان أذانًا خاصًا كمسجدكم اليوم ، وكان المؤذن يؤذن أذانًا شرعيًا ليس فيه تلحين ولا فيه

مطمطة ولا مد ، حيث لا ينبغي المد إلى آخره ، فحينئذٍ يجمع بين الأمرين ، يُشغل نفسه بإجابة هذا المؤذن

الشرعي ، ثم يشرع في تحية المسجد ، لكن هذا بشرط إذا كان هذا الأذان هو كما يقولون الأذان الأول ،

أما إذا كان الأذان الثاني والخطيب على المنبر ، ففي هذه الحالة ينبغي أن يباشر بالتحية ، ولا يشغل نفسه

بالإجابة ، لأنه إن أشغل نفسه بالإجابة فبعد أن ينتهي المؤذن سيشرع الخطيب بالخطبة ، وهو سيشرع

بالتحية ، فعلى حساب التحية سيضيع قسمًا من الاستماع للخطبة ، فإذا دار الأمر بين أن يضيّع واجبًا

وهو الاستماع للخطبة ، وبين أن يضيّع مستحبًا وهو إجابة مؤذن قدم الأمر الأول على الآخر ، واضح هذا

التفصيل .

السائل : واضح .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : سؤال آخر ... بالنسبة للأحداث التي تمر الآن وما نشمه من رائحة المعاهدات الاستسلامية وكذا

، ما هو دور إمام مسجد مثلي كخطيب من ناحية الموضوعات التي يتناولها ؟

الشيخ : الله يكون بعونه ، ... طبعًا يجب أن يكون حكميًا ، إن كان لا يستطيع أن يصدع بالحق فعلى

الأقل ألا ينافق ، ويتكلم في مسائل يعلم أن الحاضرين بحاجة إليها ، وناحية السياسة لا تقرب على حد قول من قال ناحية جيبي لا تقرب ... هذا يكون مخرج يعني ، واضح ولا مو كثير ؟

السائل : أخشى أن نكون من يسكت في توضيح الحق وكذا .

الخليبي : لو تكون في المسجد الحسيني ممكن ، إيه شيخنا ؟

الشيخ : أي ، فيه فرق ، في عندك رقيب ، عتيد

السائل : لكل إنسان ... فيه منه ، يمكن المؤذن ، عفا الله عنا وعنه .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : يعني قليلاً ، ربما أي شيء يحدث في المسجد يصل الأوقاف ، عفا الله عنا وعنه .

الشيخ : أمين .

الخليبي : شيخنا ، في حديث ضعيف في مؤذني آخر الزمان ؟

الشيخ : وهو .

الخليبي : (سيكون في مؤذنوا أمتي في آخر الزمان شرارهم) .

الشيخ : أي ، صارت مهنة هذه مع الأسف .

السائل : هل يجوز للشريك أن يتقاضى أجرًا على عمله ؟

الشيخ : ولم لا ؟ والإسلام يأمر بالعدل ، فإذا كان الشريك يعمل ما لا يعمل الشريك الآخر ، فلماذا لا

يأخذ أجر عمله ؟

السائل : يأخذ راتبًا ثابتًا أو نسبة من الأرباح ؟

الشيخ : هذا حسب الاتفاق كأني أجير يعمل مع أي شخص آخر ، على حسب الاتفاق (**المؤمنون عند**

شروطهم) .

السائل : شيخ ، جزاك الله خير حينما يشتري أحدنا أرضًا مثلاً يعلم أن هناك عشرة بالمائة يدفع البائع

والمشتري ضريبة على قيمة الأرض للحكومة ، فهل يجوز أن يتفق البائع مع المشتري بأن يكتب رقم أقل مما

اتفق عليه أصلاً ليدفع للحكومة أقل مما ينبغي ؟

الشيخ : (**أد الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك**) ، ما يجوز هذه الأعمال أبدًا ، الإسلام ما يعرف

إلا أن يمشي المسلم سويًا على صراطٍ مستقيم .

السائل : يعني يجوز للدولة أن تأخذ العشرة في المائة هذه ؟

الشيخ : لا يجوز ولا واحد في المائة .

السائل : فإذا لا يجوز أن أعطيها أيضًا مثل ما ..

الشيخ : أنت تصير مثل الدولة يعني ؟ ... هذا مني الحديث يا أستاذ : (**أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا**

تخن من خانك) .

السائل : الضريبة يا شيخ .

الشيخ : نحن من زمان نريد منك التحرك يا أستاذ

السائل : .. نفس الأسئلة .

الشيخ : كيف ما في مجال ، إذا ما دخلت المسبح ما راح تسبح

السائل : طريقة ضريبة الدخل .

الشيخ : لحظة ، ... ضريبة الدخل ما بالها ؟

السائل : يعني هل تأتي لنفس المعنى الذي شرحتة ؟

الشيخ : طبعًا ، كل الضرائب اليوم بدون استثناء غير شرعية ، يمكن أن يصبح بعضها يومًا ما شرعيًا ، متى ؟ حينما يطبق نظام الإسلام في جباية الأموال ، وأظنكم جميعًا تعلمون أن الدولة الإسلامية في كل العهود السابقة بخاصة في العهد الأول والثاني والثالث كان هناك نظام معروف لجمع الأموال ووضعها في بيت مال المسلمين ، وهي بصورة عامة أموال الزكاة ، أموال الأوقاف ، أموال الركاز مثلًا ... إلى آخره ، فأكثر الدول الإسلامية ، إن لم نقل كل الدول الإسلامية صرفت النظر عن جمع الأموال بالطرق المشروعة واستعاضت عن هذه الطرق بطرق أوربية كافرة هي التي تسمى بالضرائب ، وهذه الضرائب كما تعلمون لها يعني أجناس كثيرة جدًا ، منها ضريبة الدخل التي تسأل عنها ، فيوم تعكس دولة من الدول الإسلامية طريقة جمع الأموال بهذه الطريقة العصرية اليوم ، وترجع إلى الطرق الشرعية ويصير يتجمع عندها أموال ما شاء الله في خزينتها ، وتصرف من جهة أخرى على الطريقة الشرعية ، ولا تصرف على الملاهي ، ولا تصرف على أشياء من بدخ وترف تتعلق بطائفة من الموظفين من الملك وأنت نازل ، الجمع يكون بالطرق المشروعة ، والصرف كذلك

يكون في الطرق المشروعة ، فتجمعت هذه الأموال في خزانة الدولة ثم عرض لها عارض ، مثلاً للقيام بمشروع ضروري لفائدة الشعب المسلم ، أو لدفاع صائلة عدو غادر ، فنظرت الدولة فلم تجد في الخزانة من الأموال ما يكفي لقيام في ذلك الإصلاح أو هذا الدفاع ، حينئذٍ تفرض فريضة تتناسب مع أموال الأغنياء ، وليست الضريبة مقطوعة ...

حينئذٍ يمكن للحكومة المسلمة أن تلجأ إلى فرض ضرائب بهذا الشرط الأول بنسب متفاوتة على حسب الغنى أولاً ولا تصبح ضريبة لازمة على مر السنين ، وإنما ما وجدت للمصلحة وجدت هذه الضريبة وإلا فلا .

هؤلاء الحكام مع الأسف صدق فيهم قول الله عز وجل الموجه إلى اليهود : **((أستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير))** فهم استبدلوا الضرائب بالشريعة ، وهذا بلا شك أن عاقبة الأمر ، مش سيكون ، كان عاقبة الأمر كما ترون مما أصاب المسلمين من الذل والهوان حتى على أذل الأمم وهم اليهود ، والله المستعان ، لعلي أجبتك عن سؤال ؟

السائل : ... ندفع بالضبط ما تطلبوا منا بالدخل .

الشيخ : أي نعم أي نعم .

السائل : شيخنا ، بالنسبة للبنك الإسلامي ، يجوز الأخذ منه ؟

الشيخ : الأخذ منه ماذا ؟

السائل : لبناء بيت أو كذا قرض يعني .

الشيخ : ما أوضحت أنا أريد أن أكون أي قرض حسن ؟

السائل : لا ، ليس قرض حسن

الشيخ : إذًا أخذت الجواب

السائل : كما قلنا ربما نعرف الجواب لكن نريد التفصيل ... الدليل .

الشيخ : التفصيل حينئذٍ نكلفك بأنك تفصل لنا السؤال .

السائل : رجل يريد أن يبني بيتا ، فذهب إلى البنك الإسلامي ، يريد أن يأخذ منه يشتري بضاعة كما

يقولون من إسمنت وحديد وكذا حتى يبني بيته ، هل يجوز له ذلك ؟ هل يجوز للبنك ذلك !

السائل : هل يجوز للبنك ذلك ؟ نعم الأمر واضح ، ولا يحتاج توضيح .

الشيخ : يعني أنت راح توضح المراجعة هلا

السائل : نسأل عن الواقع الآن وليس المراجعة .

الشيخ : لا بدك ، معليش خليك معهم أنت ، أنت وضح المراجعة التي هم يسمونها مراجعة ، ماشي ؟
وأظنك أخذت الجواب ، أن هذه ليست مراجعة ، ولكنهم يسمونها مراجعة ، مثل العنوان الأساسي ، ما اسم
البنك ؟

السائل : الإسلامي .

الشيخ : إسلامي ، اسم ، لكن هل يا ترى هل هذا اسم على مسمى أو على غير مسمى ؟

السائل : أظنه على غير مسمى .

الشيخ : مثل الأناشيد الإسلامية ، ما فيه أناشيد إسلامية ؟ اشتراكية إسلامية سمعتم فيها ؟

السائل : فنون إسلامية .

الشيخ : فنون إسلامية ، ولذلك دخلت فنون إسلامية في المساجد ، نعم .

السائل : شاربي بيت ... وبأقسط ، هل هذا يجوز أو لا ؟

الشيخ : أبدا لا يجوز .

السائل : علماً بأنه لا يوجد فائدة ولا شيء .

الشيخ : كيف لا يوجد فائدة ؟

السائل : أنا أخذت من أي شخص ثاني ، هما بنو شقق وأنا أخذت شقتي .

الشيخ : يا واش ، يا واش مثل هذاك التركي ، ... لو أراد إنسان ما أن يشتري تلك الدار نقدًا ، ألا يبيعونها

بأقل مما باعوها تقسيطًا ؟

السائل : علماً بأن

الشيخ : لا تصدق .

الحلبي : حتى ولو نقدي ؟

الشيخ : لا ، قضية ما وافاه شيء ، لا تنغشوا .

السائل : نحن ما انغشينا ، يعني نحكي

الشيخ : لا ، قضية ما وافاه شيء ؛ لأن هذا يذكرنا بالتاجر الكويتي ، لكن الأرض مسكونة لا أعرف ... مسكونة الأرض ؟ مسكونة .

زعموا بأن تاجرًا للسيارات في الكويت وما أدراك ما الكويت يومئذٍ ، بلغه خبر أنه لا يجوز بيع حاجة واحدة بسعرين ، نقدًا بكذا وتقسيطًا بكذا وكذا ، اقتنع الرجل أن هذا حرام لا يجوز ، فماذا فعل ؟ فكان يبيع بسعرين نقد وتقسيط زائد على النقد ، صار يبيع النقد بالتقسيط ، تشتري نقد تشتري تقسيط فالسعر واحد ، لكن هذا السعر الأعلى أو الأدنى ؟ لا علاقة ، فأنا لما قلت بلغني الخبر سواء صح أو ما صح ، هذا بعد ثاني ، لأنه لسنا الآن في دراسة أسانيد الأحاديث والتواريخ ، سواء صح أو ما صح ، المهم أن هذا رجل كان يظلم نصف زبائنه ، اللي ما عندهم استعداد يدفعوا نقدًا ، صار الآن يظلمهم جميعًا ، يعني ... مثل هذاك التركي كمان ، كلهم سعر واحد .

الظاهر : أن البنك الإسلامي أخذ مدد من ذاك التاجر الكويتي ، فإنه يبيع بسعر واحد ، لكن هذا السعر اللي هو سعر النقد أو سعر التقسيط ؟ أنا أقول يقينًا هو سعر التقسيط ، لأنه يربح مرتين . بسم الله . الآن سؤال في بنوك ثانية يبيعون هذه الأشياء ولا ما فيه ؟

السائل : ... يعني بنك الاستثمار الإسلامي ، والبنك الإسلامي .

الشيخ : كويس ، هذاك البنك كيف كان يبيع ؟ بسعر أو بسعرين ؟ لا هذا الثاني .

السائل : صار عليه ضغوط .

الشيخ : نحن نسأل أبو أنس لأنه الله كان باليهم ، ها .

السائل : ... باع بنقد أو باع بتقسيط ، لكن عند حالة أخونا ، لأن أخونا طلب .

الشيخ : لا ، أنا ليس نقاشي معه .

السائل : باع بالنقد بسعرين .

الشيخ : هذا هو ، هذا اللي نعرفه ، الآن اتركنا من البنك الإسلامي ، التجار المسلمين اليوم ألا يبيعون بسعرين ؟ هذا من المهم أن نعرف أن هذا البيع لا يجوز ، لقوله عليه الصلاة والسلام : (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**) والعالم الإسلامي أربعة عشر قرنًا ، لا يعرف كنظام في البيع كنظام أقول وليس

كفرد بيجوز يكون كنظام بالتقسيط سعر زائد على بيع النقد ، العالم الإسلامي لا يعرفه إلا لما اتصل مع الغرب الكافر وأخذوا طريقة تعاملهم وعرفوا قيمة الدنيا حينئذٍ ابتلوا باستحلال ما حرم الله بأدنى الحيل .
اليوم كثير من المشايخ في بلاد الإسلام ييحتجون على جواز بيع التقسيط مع فارق السعر ، يقول الله : **((وأحل الله البيع وحرم الربا))** ، هذا من الأمور التي نقول النص العام يا أخي ما يجوز الاستدلال به دائماً وأبداً على كل جزئية تدخل ضمن النص العام ، يقول لك هذا بيع ، يعني الشاري اشترى باختياره ، والبائع باع باختياره ، وإنما البيع بالتراضي ، حصل الرضا انتهى الأمر ، طيب ، والربا كيف يصير ؟ بالتراضي .
إذاً مجرد وجود شرط في الموضوع هو التراضي حل من كل الجوانب مع عدم وجود الشروط الأخرى ؟ الجواب لا .

نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة ، قال تابعي الحديث ، أو سئل تابعي الحديث ما بيعتين في بيعة ؟ قال أن تقول أبيعك هذا بكذا نقداً وبكذا وبكذا نسيئة ، الآن البنك الإسلامي ، دعك عن البنوك الأخرى ، إذا رocht تطلب منه يجيبوا لك آلة أو جهاز معين من بلاد أوربا ، يعمل حساب دقيق جداً ، أولاً تكلف رأس مال هذا البنك اللي يدفعه كذا ألف ، وجلبها وإلى آخره كذا ، كله بحساب على الكمبيوتر ، وبالأخير يريد ربح ويريد فرق التقسيط ، لو كلفته قلت له أنا أدفع لك سلفاً يعطيك سعر ، وإذا قلت له أنا لا أقدر أن أوفي إلا بعد كذا شهر ، يعمل حساب كذا شهر ، كم سيدفع ما يسمونه بشيء اسمه فائدتهم ، يعني الربا تبعهم ، يعمل حساب يضيفها ، إذا بدا لزبون أنه لا ، ما يقدر بعد ستة شهور يدفع إلا بعد سنة ، تلاقي النسبة ارتفعت ، هذه هي نفس الربا يا أخي ، لكن تعددت الأسباب والموت واحد ، هذا واقع مع البنك الإسلامي مراراً وتكراراً ، يعني يأخذون ربا كما يأخذ المرابون تماماً ، مدة الوفاء قلت بتقل النسبة ، زادت تزيد النسبة ، هذا ما اسمه بيع ، هذا اسمه بيع محرم .

قال نهي عن بيعتين في بيعة ، ما بيعتين في بيعة ؟ قال أن تقول أبيعك هذا بكذا نقداً ، وبكذا وكذا نسيئة ، وهذه المعاملات اليوم فاشية في بلاد الإسلام كلها ، لا تكاد تنجو منها شركة في الدنيا ، شركة إسلامية ، ممكن نجد أفراد قليلين جداً مدفونين في هذا العالم ضائعين ، أفراد ، أما شركة لا يمكن إلا أن تتعامل بسعرين سعر النقد ، وسعر التقسيط ، والعجيب إذا سألتهم يعطونك نفس جواب المرابين ، إذا قلت للمرابي لماذا أنت تقرض نقدا تعطي مائة على شرط أنه يفيدك مائة وخمسة ، يقول لك : يا أخي عطلنا مالنا ، نفس

الجواب من هؤلاء التجار .

الحلي : زمن له ثمن .

الشيخ : والله المستعان .

السائل : يا شيخ ، بالنسبة للحية .

الشيخ : عفواً ، قضيت أنت قبل أو بعد ؟

السائل : سواء ... نحن أيام الدراسة في أمريكا أيضًا ندفع ضرائب يفرضوها علينا .

الشيخ : هذا أولى بكم أن لا تدخلوا أمريكا .

السائل : بالنسبة لوضع الأموال الآن في البنك الإسلامي ، هل الإنسان في معاملاته .

الشيخ : انج بنفسك ، انج بنفسك لا يجوز إيداع المال في أي بنك سواء كان عليه لافتة إسلامي أو لا ، إلا

بطريقة واحدة ، بدل ما أنت تأخذ ربا أو تأخذ كما يقولون فائدة ، أنت بتعطيمهم فائدة غير ربا ، وهو

تستأجر صندوق تعطي كل شهر أجرة معينة أو كل سنة على حسب الاتفاق ، بهذه الطريقة يجوز إيداع

المال ، لأن إيداع المال لا تمتد إليه اليد الربوية أبدًا ، أما أنت رجال ... كثير ، تضع ملايين وتشغلها بالربا

بما يسمونه بغير اسم المراجعة ، وأنت مكيف حاطط رجليك بماء باردة ، ... تأخذ ربا ، وأنت تعلم ، قال

الرسول صلى الله عليه وسلم : (لعن الله آكل الربا وموكله) فما بيكفي المسلمين لكونه لا يأكل الربا ،

يجب ألا يوكل الربا غيره أيضًا . تفضل .

السائل : بالنسبة للحية ، هل يجوز الأخذ من تحت الذقن أو من الوجه أو كذا أو تقصيرها ؟

الشيخ : أما من الوجه فلا ، سؤالك ما شاء الله ثلاثة أسئلة ، أما أخذ اللحية من الوجه فلا يجوز ، لأن

الشعر الذي ينبت على الخدين فهو من اللحية ، أما أخذ الشعر الذي ينبت على الحلق فيحوز ؛ لأنه ليس

من اللحية ، أما الأخذ من نفس اللحية ففيه تفصيل ، ما زاد على القبضة جاز وإلا فلا .

السائل : هذا حكم عام يعني ؟

الشيخ : ما أتصور إلا هيك .

السائل : أو خاص بابن عمر ؟

الشيخ : ... نحكي مع ابن عمر ، الله يرضى عنه ، هذا حكم ليس خاصًا بابن عمر ، وابن عمر لا يمتاز

على المسلمين بحكم خصه رب العالمين .

السائل : هذا فعله

الشيخ : نعم ، لكن لا يقال هذا الحكم خاص به ، فيه عندك سؤال يتعلق بما كان يفعله معليش ممكن ،
أما أن يقال بأنه خاص بابن عمر لا ، أولاً لم يثبت هذا عن ابن عمر فقط .

